

العقيدة الطحاوية

لِلْإِمَامِ ابْنِ أَبِي الْعِزِّ الدِّمَشْقِيِّ
رَحِمَهُ اللَّهُ (ت ٨٧٢هـ)

تخریج و تعلیق

أَبِي عَبْدِ اللَّهِ طَارِقُ بْنُ يُوسُفَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْوَلِيدِي ^ق

تقديم فضيلة الشيخ العلامة

أَبِي بَكْرٍ الرَّصْمِيُّ بِحَيْثُ بَنَى عَلَى الْحُجُورِ

المجلد الثاني

بسم الله الرحمن الرحيم

شَيْخ
الْعَقِيدَةُ الطَّائِفَةُ

لِلْإِمَامِ ابْنِ الْعِزِّ الدِّمَشْقِيِّ

رَحِمَهُ اللَّهُ (ت ٨٧١٢ هـ)

تفريغ وتعليق

أَبِي عَبْدِ اللَّهِ طَارِقُ بْنُ نُوحٍ شَيْخُ بْنُ عَبَّاسٍ الْوَلِيدِيُّ

شَيْخُ
الْعَقِيدَةِ الطَّائِفَةِ
لِلْإِمَامِ ابْنِ الْعِزِّ الدِّمَشْقِيِّ
رَحِمَهُ اللَّهُ (ت ٧١٢هـ)



تخريج وتعليق

أَبِي عَبْدِ اللَّهِ طَارِقُ بْنُ يُونُسَ بْنِ عَبَّاسٍ الْوَلِيدِيُّ

تقديم فضيلة الشيخ العلامة

أَبِي عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ

المجلد الثاني

دار الإمام الشافعي
للطباعة والنشر والتوزيع

اليمَن - عدن

الشيخ عثمان جولة القاهرة

خلف فندق الريان

+٩٦٧ ٧٣٦٩٠١٨٢٤ - +٩٦٧ ٧٧٤٤٢٧٥٧٢

alshafibooks@gmail.com

حقوق الطبع محفوظة

الطبعة الأولى

١٤٤٦هـ - ٢٠٢٤م



الإيمان بالعرش والكرسي

وقوله: (وَالْعَرْشُ وَالْكُرْسِيُّ حَقٌّ).

نقش: كما بين تعالى في كتابه، قال تعالى: ﴿ذُو الْعَرْشِ الْمَجِيدُ﴾ [البروج: ١٥]. ﴿رَفِيعُ الدَّرَجَاتِ ذُو الْعَرْشِ﴾ [غافر: ١٥]. ﴿ثُمَّ اسْتَوَىٰ عَلَى الْعَرْشِ﴾ [الرعد: ٢٠]، في غير ما آية من القرآن^(١): ﴿الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَىٰ﴾ [طه: ٥]، ﴿لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ رَبُّ الْعَرْشِ الْكَرِيمِ﴾ [المؤمنون: ١١٦]. ﴿اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ رَبُّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ﴾ [النمل: ٢٦]. ﴿الَّذِينَ يَحْمِلُونَ الْعَرْشَ وَمَنْ حَوْلَهُ يُسَبِّحُونَ بِحَمْدِ رَبِّهِمْ وَيُؤْمِنُونَ بِهِ﴾ [غافر: ٧]. ﴿وَيَحْمِلُ عَرْشَ رَبِّكَ فَوْقَهُمْ يَوْمَئِذٍ ثَمَانِيَةٌ﴾ [الحاقة: ١٧]. ﴿وَتَرَى الْمَلَائِكَةَ حَافِينَ مِنْ حَوْلِ الْعَرْشِ يُسَبِّحُونَ بِحَمْدِ رَبِّهِمْ﴾ [الزمر: ٧٥]. وفي دعاء الكرب المروي في "الصحيح": «لا إله إلا الله العظيم الحليم، لا إله إلا هو رب العرش العظيم، لا إله إلا الله رب السماوات ورب الأرض رب العرش الكريم»^(٢).

(١) في سبعة مواضع من القرآن: ١- في الأعراف: إِنَّ رَبَّكُمُ اللَّهُ الَّذِي خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ ثُمَّ اسْتَوَىٰ عَلَى الْعَرْشِ يُغْشِي اللَّيْلَ النَّهَارَ يَطْلُبُهُ حَثِيثًا. ٢- في يونس: إِنَّ رَبَّكُمُ اللَّهُ الَّذِي خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ ثُمَّ اسْتَوَىٰ عَلَى الْعَرْشِ يُدَبِّرُ الْأَمْرَ مَا مِنْ شَفِيعٍ إِلَّا مِنْ بَعْدِ إِذْنِهِ. ٣- في الرعد: اللَّهُ الَّذِي رَفَعَ السَّمَاوَاتِ بِغَيْرِ عَمَدٍ تَرَوْنَهَا ثُمَّ اسْتَوَىٰ عَلَى الْعَرْشِ. ٤- طه: الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَىٰ. ٥- في الفرقان: الَّذِي خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ وَمَا بَيْنَهُمَا فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ ثُمَّ اسْتَوَىٰ عَلَى الْعَرْشِ الرَّحْمَنُ فَاسْأَلْ بِهِ خَبِيرًا. ٦- في السجدة: اللَّهُ الَّذِي خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ وَمَا بَيْنَهُمَا فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ ثُمَّ اسْتَوَىٰ عَلَى الْعَرْشِ مَا لَكُمْ مِنْ دُونِهِ مِنْ وَلِيٍّ وَلَا شَفِيعٍ أَفَلَا تَتَذَكَّرُونَ. ٧- في الحديد: هُوَ الَّذِي خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ ثُمَّ اسْتَوَىٰ عَلَى الْعَرْشِ.

(٢) أخرجه البخاري (٦٣٤٥) ومسلم (٢٧٣٠) عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، فهذه الأدلة تدل على صفة الاستواء على العرش، وهي صفة فعلية تليق بجلال الله تعالى، ومعنى الاستواء: ١- العلو. ٢- الارتفاع. ٣- الصعود. ٤- الاستقرار. قال ابن القيم رَحِمَهُ اللَّهُ:

فَلَهُمْ عِبَارَاتٌ عَلَيْهَا أَرْبَعٌ ﴿ قَدْ حُصِّلَتْ لِلْفَارِسِ الطَّمَانِ ﴾ وَهِيَ اسْتَقَرَّ وَقَدْ عَلَا وَكَذَلِكَ أَرُ ﴿ تَفَعَّ الَّذِي مَا فِيهِ مِنْ نَكَرَانِ ﴾ وَكَذَلِكَ قَدْ صَعِدَ الَّذِي هُوَ رَابِعٌ ﴿ وَأَبُو عُيَيْدَةَ صَاحِبُ الشَّيْبَانِي ﴾ يَخْتَارُ هَذَا الْقَوْلَ فِي تَفْسِيرِهِ ﴿ أَذْرَىٰ مِنَ الْجَهْمِيِّ بِالْقُرْآنِ ﴾

والاستواء يرد في اللغة العربية على أربعة وجوه: مطلق، ومقيد بالي، ومقيد بعلى، ومقيد بالواو:

(١) فإذا كان مطلقاً فالمراد به الكمال، كما قال تعالى: ﴿وَلَمَّا بَلَغَ أَشُدَّهُ وَاسْتَوَىٰ﴾ [القصص: الآية ١٤]، أي كمل.

٢) وإذا ورد مقروناً بـ (إلى) صار معناه: الانتهاء إلى الشيء في كمال، كقوله تعالى: ﴿ثُمَّ اسْتَوَى إِلَى السَّمَاءِ وَهِيَ دُخَانٌ﴾ [فصلت: الآية ١١].

٣) وإذا كان مقيداً بـ (على) كان معناه العلو والاستقرار، كآليات التي سبق أن ذكرناها في قوله تعالى: ﴿ثُمَّ اسْتَوَى عَلَى الْعَرْشِ﴾ [الرعد: الآية ٢].

٤) وإذا اقترن بالواو صار معناه المساواة كقولهم: استوى الماء والخشبة: أي ساوى الماء الخشبة. ذكر هذه المعاني ابن القيم في "النونية". وقد فسر أهل التعطيل الاستواء بـ [الاستيلاء]، واحتجوا بقول الأختل النصراني:

قد استوى بشعر على العراق ❀ من غير سيف ولا دم مهراق

ونرد عليهم بما يلي:

١): أن قولهم خلاف ظاهر النصوص وخلاف طريقة السلف وليس عليه دليل صحيح. قال ابن القيم رَحِمَهُ اللهُ: أن هذا تفسير لكلام الله بالرأي المجرد الذي لم يذهب إليه صاحب ولا تابع، ولا قاله إمام من أئمة المسلمين، ولا أحد من أهل التفسير الذين يحكون أقوال السلف. وإحداث القول في تفسير كتاب الله الذي كان السلف والأئمة على خلافه يستلزم أحد أمرين: إما أن يكون خطأ في نفسه، أو تكون أقوال السلف المخالفة له خطأ، ولا يشك عاقل أنه أولى بالغلط والخطأ من قول السلف. وأيضا أن هذا اللفظ قد اطرء في القرآن والسنة حيث ورد بلفظ الاستواء دون الاستيلاء، ولو كان معناه استولى لكان استعماله في أكثر موارده كذلك، فإذا جاء موضع أو موضعان بلفظ استوى حمل على معنى استولى لأنه المألوف المعهود، وأما أن يأتي إلى لفظ قد اطرء استعماله في جميع موارد على معنى واحد، فيدعي صرفه في الجميع إلى معنى لم يعهد استعماله فيه ففي غاية الفساد، ولم يقصده ويفعله من قصد البيان، هذا لو لم يكن في السياق ما يأتي حملة على غير معناه الذي اطرء استعماله فيه، فكيف وفي السياق ما يابى ذلك. اهـ

٢): أنه لا يعرف في اللغة العربية هذا المعنى. قال ابن الأعرابي - وقد سئل: هل يصح أن يكون (استوى) بمعنى استولى؟ - فقال: لا تعرف العرب ذلك. وهو من أكابر أئمة اللغة.

٣): أن الاستيلاء ليس خاصاً بالعرش، بل على جميع ملكه.

٤): أنه يلزم عليه لوازم باطلة مثل: أ- أن العرش لم يكن ملكاً لله ثم استولى عليه بعد. ب- أن الله له مغالب ومضاد فاستولى عليه الرب بقهر منه، وهذا منتف عن الله. ج- أن الاستيلاء يأتي بعد عدم تمكن وقدرة وعدم سيطرة، والله تعالى لم يزل ولا يزال هو المسيطر والمهيمن الغالب القهار. قال ابن القيم: قال الخطابي: وزعم بعضهم أن الاستواء هاهنا بمعنى الاستيلاء، ونزع فيه إلى بيت مجهول لم يقله شاعر معروف يصح الاحتجاج بقوله، ولو كان الاستواء هاهنا بمعنى الاستيلاء لكان الكلام عديم الفائدة، لأن الله تعالى قد أحاط علمه وقدرته بكل شيء وكل قطر وبقعة من السماوات والأرضين وتحت العرش، فما معنى تخصيصه العرش بالذكر، ثم إن الاستيلاء إنما يتحقق معناه عند المنع من الشيء، فإذا وقع الظفر به قيل استولى عليه، فأى منع كان هناك حتى يوصف بالاستيلاء بعده؟ هذا لفظه وهو من أئمة اللغة. اهـ

والجواب عن بيت الأختل النصراني أن يقال: (١): أن هذا البيت محرف وصوابه: بشر قد استولى على العراق. (٢): أنه لا يعرف قائله، قال ابن الجوزي في "زاد المسير" (٣/ ٢١٢): "قال ابن فارس: هذا البيت لا يعرف قائله؟" وقال ابن القيم: "هذا البيت ليس من شعر العرب"، "مختصر الصواعق" (٣/ ١٢٧)، وقال أيضاً: "هو غير معروف في شيء من دواوين العرب وأشعارهم التي يرجع إليها" "مختصر الصواعق" (٢/ ١٣٦). قال ابن تيمية: ولم يثبت نقل صحيح أنه شعر عربي، وكان غير واحد من أئمة اللغة =

وروى الإمام أحمد في حديث الأوعال عن العباس بن عبد المطلب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «هل تدرون كم بين السماء والأرض؟ قال: قلنا: الله ورسوله أعلم، قال: بينهما مسيرة خمسمائة سنة، ومن كل سماء إلى سماء مسيرة خمسمائة سنة، وكشف^(١) كل سماء مسيرة خمسمائة سنة، وفوق السماء السابعة بحر بين أسفله وأعله كما بين السماء والأرض، ثم فوق ذلك ثمانية أوعال^(٢) بين ركبهن وأظلافهن كما بين السماء والأرض، ثم فوق ذلك العرش بين أسفله وأعله كما بين السماء والأرض، والله فوق ذلك، ليس يخفى عليه من أعمال بني آدم شيء». ورواه أبو داود والترمذي وابن ماجه^(٣).

أنكروه، وقالوا إنه بيت مصنوع لا يعرف في اللغة. اهـ (٣): أنه لا حجة إلا ما دلَّ عليه الكتاب والسنة. قال ابن تيمية: وقد علم أنه لو احتج بحديث رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لاحتاج إلى صحته، فكيف بيت من الشعر لا يعرف إسناده، وقد طعن فيه أئمة اللغة. اهـ انظر: «مختصر الصواعق» (ص ٣٧٣)، و«الفتاوى» (١٤٤/٥-١٤٩). **مسألة: هل يكفر من فسر الاستواء بالاستيلاء؟** ثبت بإسناد صحيح عن أبي بكر محمد بن إسحاق بن خزيمة أنه قال: «من لم يقر بأن الله تعالى على عرشه قد استوى فوق سبع سمواته، فهو كافر بربه يستتاب، فإن تاب، وإلا ضربت عنقه، وألقي على بعض المزابيل حيث لا يتأذى المسلمون، والمعاهدون بنتن ريح جيفته، وكان ماله فيئا لا يرثه أحد من المسلمين، إذ المسلم لا يرث الكافر كما قال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ». اهـ «عقيدة السلف» (ص ٢٨).

(١) أي: غلط.

(٢) جمع وَعُل وهو: تَبَسُّ الجَبَل. والمراد هنا ملائكة على صورة الأوعال. كما في النهاية لابن الأثير.

(٣) ضعيف:

أخرجه أحمد (١٧٧٠) وأبو داود (٤٧٢٣) والترمذي (٣٣٢٠) وابن ماجه (١٩٣) وغيرهم من طرق عن سماك، عن عبد الله بن عميرة، عن الأحنف بن قيس عن العباس بن عبد المطلب به. وهذا إسناد ضعيف، فيه: عبد الله بن عميرة مجهول، وقال الإمام البخاري: ولا يعلم له سماع من الأحنف. قلت: وقد اضطرب في إسناد الحديث، فتارة رواه كما تقدم، وتارة رواه عن العباس مباشرة بدون ذكر [الأحنف] كما عند أحمد (١٧٧٠)، وتارة رواه موقوفاً كما عند الحاكم (٣٤٢٩). وهو مع ضعف إسناده فهو منكر المتن؛ لأن فيه تشبيه الملائكة الكرام بالتيوس الوحشية الجبلية، ولهذا فقد أنكر هذا الحديث جماعة العلماء، منهم ابن العربي وقال: إن خبر الأوعال متلقف من الإسرائيليات. وضعفه العلامة الألباني رَحِمَهُ اللَّهُ في «الضعيفة» برقم (١٢٤٧). ولكن لبعض فقراته شواهد منها:

ما أخرجه الدارمي في «الرد على الجهمية» (٨١) وابن خزيمة في «التوحيد» (١٧٨) وأبو الشيخ في «العظمة» (٦٨٨/٢) والطبراني (٨٩٨٧) وغيرهم من طرق عن حماد بن سلمة، عن عاصم بن بهدلة، عن زر بن حبیش، عن ابن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: ما بين سماء الدنيا والتي تليها مسيرة خمس مئة عام، وبين كل سماء مسيرة خمس مئة عام، وبين السماء السابعة وبين الكرسي خمس مئة عام، والعرش فوق السماء، والله تبارك وتعالى فوق العرش، وهو يعلم ما أنتم عليه. وهذا إسناد حسن، رجاله ثقات إلا عاصم بن بهدلة فهو حسن الحديث، والأثر له حكم الرفع. قال العلامة ابن عثيمين رَحِمَهُ اللَّهُ: هذا الحديث موقوف على ابن

وروى أبو داود وغيره، بسنده إلى رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ من حديث الأُطِيطُ^(١) أنه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «إن عرشه على سماواته كهالكذا، وقال بأصابه، مثل القبة» الحديث^(٢). وفي «صحيح البخاري» عن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أنه قال: «إذا سألتكم

مسعود، لكنه من الأشياء التي لا مجال للرأي فيها، فيكون له حكم الرفع، لأن ابن مسعود رَوَى اللَّهُ عَنْهُ لم يعرف بالأخذ عن الإسرائيليات. اهـ

ويشهد له أيضًا حديث أبي هريرة رَوَى اللَّهُ عَنْهُ: أخرجه أحمد (٨٨٢٨) والترمذي (٣٢٩٨) والبخاري (٩٥٥٩) وغيرهم عن قتادة عن الحسن عن أبي هريرة رَوَى اللَّهُ عَنْهُ بينما نبي الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جالس وأصحابه إذ أتى عليهم سحاب، فقال نبي الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «هل تدرون ما هذا؟» فقالوا: الله ورسوله أعلم. قال: «هذا العنان هذه روايا الأرض يسوقه الله تبارك وتعالى إلى قوم لا يشكرونه ولا يدعون» ثم قال: «هل تدرون ما فوقكم؟» قالوا: الله ورسوله أعلم. قال: «فإنها الرقيم، سقف محفوظ، وموج مكفوف»، ثم قال: «هل تدرون كم بينكم وبينها؟» قالوا: الله ورسوله أعلم. قال: «بينكم وبينها مسيرة خمس مائة سنة». ثم قال: «هل تدرون ما فوق ذلك؟» قالوا: الله ورسوله أعلم. قال: «فإن فوق ذلك سماءين، ما بينهما مسيرة خمسمائة عام» حتى عد سبع سماوات، ما بين كل سماءين ما بين السماء والأرض، ثم قال: «هل تدرون ما فوق ذلك؟» قالوا: الله ورسوله أعلم. قال: «فإن فوق ذلك العرش وبينه وبين السماء بعد ما بين السماءين». ثم قال: «هل تدرون ما الذي تحتكم؟» قالوا: الله ورسوله أعلم. قال: «فإنها الأرض». ثم قال: «هل تدرون ما الذي تحت ذلك؟» قالوا: الله ورسوله أعلم. قال: «فإن تحتها أرضا أخرى، بينهما مسيرة خمس مائة سنة» حتى عد سبع أرضين، بين كل أرضين مسيرة خمس مائة سنة. ثم قال: «والذي نفس محمد بيده لو أنكم دليتم بحبل إلى الأرض السفلى لهبط على الله». ثم قرأ ﴿هُوَ الْأَوَّلُ وَالْآخِرُ وَالظَّاهِرُ وَالْبَاطِنُ وَهُوَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾ [الحديد: ٣]. وهذا إسناد ضعيف؛ لأن الحسن لم يسمع من أبي هريرة، وفيه نكارة وهو قوله: «والذي نفس محمد بيده لو أنكم دليتم بحبل إلى الأرض السفلى لهبط على الله». قال الجوزقاني رَحِمَهُ اللَّهُ: هذا حديث باطل. اهـ الأباطيل (٢٠٢/١). وقال ابن الجوزي رَحِمَهُ اللَّهُ: هذا حديث لا يصح عن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، والحسن لم يسمع من أبي هريرة، وقيل له: من أين تحدث هذه الأحاديث؟ فقال: من كتاب عندنا سمعته من رجل. وكان الحسن يروي عن الضعفاء، وقد روى هذا الحديث أبو جعفر الرازي عن قتادة عن الحسن. قال أحمد: بن حنبل: أبو جعفر مضطرب الحديث يروي أبو جعفر عن قتادة عن الحسن عن الأحنف بن قيس عن العباس عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «والذي نفسي بيده لو أنكم دليتم بحبل إلى الأرض السابعة لقدم على ربه عز وجل ثم تلى: ﴿هُوَ الْأَوَّلُ وَالْآخِرُ وَالظَّاهِرُ وَالْبَاطِنُ﴾». اهـ العلل المتناهية (١٣/١).

وقد ذكر الإمام ابن كثير خلافا في سنده ثم ذكر أن المحفوظ فيه الإرسال، ثم قال: في إسناده نظر، وفي متنه غرابة ونكارة. اهـ «تفسير ابن كثير» لسورة الحديد رقم الآية (٣).

(١) الأُطِيطُ هو: صَوْتُ الْأَقْتَابِ. وقوله: «وَأَنَّهُ لَيَطُطُ الْأُطِيطُ الرَّحْلَ». يَعْنِي كَوْرَ النَّاقَةِ، أَيْ أَنَّهُ لَيَعْجَزُ عَنْ حَمْلِهِ وَعَظَمَتِهِ، إِذْ كَانَ مَعْلُومًا أَنَّ الْأُطِيطُ الرَّحْلَ بِالرَّاكِبِ إِنَّمَا يَكُونُ لِقُوَّةٍ مَافَوْقَهُ وَعَجْزِهِ عَنِ احْتِمَالِهِ. «النهاية» (٥٤/١).

(٢) ضعيف:

الله الجنة فاسألوه الفردوس، فإنه أعلى الجنة، وأوسط الجنة، وفوقه عرش الرحمن^(١).
 يروى «وفوقه» بالنصب على الظرفية، وبالرفع على الابتداء، أي: وسقفه.
 وذهب طائفة من أهل الكلام إلى أن العرش فلک^(٢) مستدير من جميع جوانبه محيط
 بالعالم من كل جهة، وربما سموه: الفلك الأطلس، والفلك التاسع! وهذا ليس بصحيح^(٣)؛
 لأنه قد ثبت في الشرع أن له قوائم تحمله الملائكة، كما قال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «فإن الناس
 يصعقون، فأكون أول من يفيق، فإذا أنا بـموسى أخذ بقائمة من قوائم العرش، فلا أدري أفاق
 قبلي أم جوزي بصعقة الطور»^(٤).

أخرجه أبو داود (٤٧٢٦) والطبراني (١٥٤٧) وابن أبي عاصم في «السنة» (٥٧٥) وابن خزيمة في
 «التوحيد» (١٧٥) وغيرهم من طرق عن محمد بن إسحاق عن يعقوب بن عتبة عن جبير بن محمد بن
 جبير بن مطعم عن أبيه عن جده فذكر الحديث وفي آخره: «وَيَحْكُ تَدْرِي مَا اللَّهُ؟ إِنَّ عَرْشَهُ عَلَى سَمَاوَاتِهِ
 وَأَرْضِهِ لَهَكَذَا مِثْلُ الْقُبَّةِ، وَإِنَّهُ لَيَطُطُّ الْأُطْيَطُ الرَّحْلُ بِالرَّكِبِ». وهذا إسناد ضعيف وهذا إسناد ضعيف فيه
 علتان: الأولى: محمد بن إسحاق مدلس وقد عنعن. والثانية: جبير بن محمد مجهول حال، وقد أنكر
 عليه هذا الحديث، قال الإمام الذهبي رَحِمَهُ اللَّهُ: هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ جَدًّا قَرَدٌ وَابْنُ إِسْحَاقَ حُجَّةٌ فِي الْمَغَازِي
 إِذَا أَسْنَدَ وَلَهُ مَنَاقِبُ وَعَجَائِبُ فَاللَّهُ أَعْلَمُ أَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هَذَا أَمْ لَا؟، وَاللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لَيْسَ
 كَمِثْلِهِ شَيْءٌ، ثُمَّ لَفِظَ الْأُطْيَطُ لَمْ يَأْتِ بِهِ نَصٌّ ثَابِتٌ. وقال الإمام ابن كثير رَحِمَهُ اللَّهُ: وَقَدْ صَنَّفَ الْحَافِظُ أَبُو
 الْقَاسِمِ ابْنُ عَسَاكِرِ الدَّمَشَقِيِّ جُزْءًا فِي الرَّدِّ عَلَى هَذَا الْحَدِيثِ سَمَّاهُ بِـ «بَيَانِ الْوَهْمِ وَالتَّخْلِيطِ الْوَاقِعِ فِي
 حَدِيثِ الْأُطْيَطِ»، وقال: وَأَعْرَبْتُ مِنْ هَذَا حَدِيثِ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ فِي صِفَةِ الْعَرْشِ. وقال العلامة الألباني
 رَحِمَهُ اللَّهُ: ضعيف الإسناد، ولا يصح في أطيط العرش حديث. انظر: «العلو» برقم (٧٣) «تفسير ابن
 كثير» آية الكرسي، «البداية والنهاية» (١/ ١٨) «شرح الطحاوية» بتعليق العلامة الألباني ص ٢٧٨.

(١) أخرجه البخاري (٧٤٢٣) عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.
 (٢) الفلك: جسم كروي يحيط به سطحان: ظاهري وباطني، وهما متوازيان مركزهما واحد. «التعريفات»
 (ص ١٦٩).

(٣) قال شيخ الإسلام رَحِمَهُ اللَّهُ: فقد تبين بهذه الأحاديث أنه أعلى المخلوقات وسقفها وأنه مقبب، وأن له
 قوائم، ولم يثبت بدليل يعتمد عليه أن [العرش] فلك من الأفلاك المستديرة الكروية الشكل؛ لا بدليل
 شرعي. ولا بدليل عقلي. اهـ وقال رَحِمَهُ اللَّهُ: العرش مقبب، ولم يثبت أنه مستدير مطلقاً، بل ثبت أنه فوق
 الأفلاك، وأن له قوائم، فيجب أن يعلم أن العالم العلوي والسفلي بالنسبة إلى الخالق جل وعلا في غاية
 الصغر. اهـ انظر: «مجموع الفتاوى» (٦/ ٥٩٥)، و«مجموع الفتاوى» (٥/ ١٥١)، و«الرسالة
 العرشية» ص ١٣.

(٤) أخرجه البخاري (٣٣٩٨) ومسلم (٢٣٧٤) عن أبي سعيد الخدري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وانفرد به مسلم
 (٢٣٧٣) عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وجاء المسند (٢١٢٧٨) في حديث أبي بن كعب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وفيه:
 «والذي نفسي بيده إن لها -يعني آية الكرسي- لساناً وشفتين تقدس الملك عند ساق العرش». فأثبت أن
 للعرش ساقاً، مما يدل على أنه حقيقي.

والعرش في اللغة: عبارة عن السرير الذي للملك، كما قال تعالى عن بلقيس: ﴿وَلَهَا عَرْشٌ عَظِيمٌ﴾ [النمل: ٢٣]. وليس هو فلكا، ولا تفهم منه العرب ذلك، والقرآن إنما نزل بلغة العرب، فهو: سرير ذو قوائم تحمله الملائكة، وهو كالقبة على العالم، وهو سقف المخلوقات. فمن شعر أمية بن أبي الصلت^(١):

مجدوا الله فهو للمجد أهلٌ ❀ رُبْنَا فِي السَّمَاءِ أَمْسَى كَبِيرَا
بِالْبِنَاءِ الْعَالِي الَّذِي بِهِرَ النَّاسِ ❀ وَسَوَى فَوْقَ السَّمَاءِ سَرِيرَا

شرجعا لا يناله بصر العا ❀ مَن تَرَى حَوْلَهُ الْمَلَائِكُ صُورَا^(٢)
الصور هنا: جمع: أَصَوْرٌ، وهو: المائل العنق لنظره إلى العلو. والشرجع: هو العالي المنيف. والسرير: هو العرش في اللغة.

ومن شعر عبد الله بن رواحة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الذي عرض به عن القراءة لامراته حين اتهمته بجاريته:

شهدت بأن وعد الله حق ❀ وَأَنَّ النَّارَ مِثْوَى الْكَافِرِينَا
وَأَنَّ الْعَرْشَ فَوْقَ الْمَاءِ طَافٌ ❀ وَفَوْقَ الْعَرْشِ رَبُّ الْعَالَمِينَا
وتحمليه ملائكة شداد ❀ مَلَائِكَةُ الْإِلَهِ مَسْـُـومِينَا
ذكره ابن عبد البر وغيره من الأئمة^(٣).

❀ ————— ❀

(١) وهو أمية بن عبد الله أبي الصلت بن أبي ربيعة بن عوف الثقفي، شاعر جاهلي حكيم، من أهل الطائف. قدم دمشق قبل الإسلام. وكان مطلعاً على الكتب القديمة، وهو ممن حرموا على أنفسهم الخمر ونبذوا عبادة الأوثان في الجاهلية. وعاد أمية من الشام، يريد الإسلام، فعلم بمقتل أهل بدر وفيهم ابنا خال له، فامتنع. وأقام في الطائف إلى أن مات. وهو أول من جعل في أول الكتب: باسمك اللهم. فكتبها قريش. انظر: «الأعلام» للزركلي (٢٣/٢). وجاء في البخاري (٣٨٤١) ومسلم (٢٢٥٦) عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مرفوعاً: «وكاد أمية بن أبي الصلت أن يسلم». وفي مسلم (٢٢٥٥) عن الشريد رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: ردت رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يوماً، فقال: «هل معك من شعر أمية بن أبي الصلت شيء؟» قلت: نعم، قال: «هيه» فأنشدته بيتاً، فقال: «هيه» ثم أنشدته بيتاً، فقال: «هيه» حتى أنشدته مائة بيت.

(٢) ذكرها ابن عساكر في «تاريخه» (٢٧٧/٩)، وابن كثير في «البداية والنهاية» (١٣/١) بدون إسناد.

(٣) ضعيف:

هذه القصة لها عدة طرق:

الطريق الأولى: أخرجه ابن أبي الدنيا في «الإشراف في منازل الأشراف» (٢٣٩) وفي النفقة على العيال (٥٧٢)، ومن طريقه ابن عساكر (١١٤/٢٨) من طريق الوليد بن شجاع بن الوليد السكوني، قال: =

حدثني عبد الله بن وهب، عن عبد الرحمن بن سلمان، عن يزيد بن عبد الله بن أسامة بن الهاد الليثي قال: أن امرأة ابن رواحة رأتَه على جارية له، فقالت له وهي تكلمه: وعلى فراشي أيضًا، فقام يجاحدها، فقالت له: فاقراً آية من القرآن، فإني أعلم أنك لا تقرأ القرآن وأنت جنب. فذكر لها الأبيات. وهذا إسناد ضعيف؛ فابن الهاد لم يسمع من أحد من الصحابة، فكيف بروايته لقصة حدثت في عهد النبي ﷺ قبل استشهاده عبد الله بن رواحة، فهو معضل. وعبد الرحمن بن سلمان الحجري مختلف فيه وثقه ابن يونس، وقال النسائي: ليس به بأس. وقال البخاري: فيه نظر. وقال أبو حاتم: مضطرب الحديث. وقال الحافظ ابن حجر: لا بأس به.

الطريق الثانية: أخرجه ابن عساكر (١١٤/٢٨) من طريقين عن عبد العزيز بن عبد الله بن أبي سلمة الماجشون، عن الثقة: أن عبد الله بن رواحة الأنصاري كانت له جارية، فاتهمته امرأته أن يكون أصحابها، فقالت: إنك الآن جنب منها، فأنكر ذلك، فقالت: وإن كنت صادقاً فاقراً القرآن، وقد عهدته لا يقرأ القرآن وهو جنب، فذكر لها الأبيات، فقالت: آمنت بالله وكذبت البصر، فأتى ابن رواحة رسول الله ﷺ فحدثه، فضحك رسول الله ﷺ، ولم يغير عليه. قال شيخنا يحيى حفظه الله: الثقة هذا ما ندري من هو؟ لكن وثقه ابن الماجشون، وابن الماجشون عدل فلا بأس بذلك. اهـ.

الطريق الثالثة: أخرجه الدارمي في الرد على الجهمية (٨٢) حدثنا سعيد بن أبي مريم المصري، أنبأ يحيى بن أيوب، حدثني عمارة بن غزية، عن قدامة بن إبراهيم بن محمد بن حاطب، أنه حدثه أن عبد الله بن رواحة فذكر القصة بدون ذكر إخباره للنبي ﷺ. وهذا إسناد ضعيف؛ فيه: قدامة بن إبراهيم بن محمد بن حاطب. وهو مجهول. ولم يدرك عبد الله بن رواحة.

الطريق الرابعة: أخرجه ابن أبي شيبة (٢٦٥٤٧) وابن أبي الدنيا في النفقة على العيال (٥٧٣)، وابن عساكر (١١٣/٢٨) من طريق أسامة بن زيد الليثي عن نافع قال: كانت لعبد الله بن رواحة جارية، فكان يكاتم امرأته غشيانها، قال: فوقع عليها ذات يوم، فجاء إلى امرأته فاتهمته أن يكون وقع عليها، فأنكر ذلك. فقالت له: اقرأ إذا القرآن، فقال:

شهدت بإذن الله أن محمداً ❀ **رسول الذي فوق السماوات من عل**

وأن أبا يحيى ويحيى كلاهما ❀ **له عمل في دينه متقبل**

فقالت: أولى لك. وهذا إسناد ضعيف؛ لانقطاعه بين نافع مولى ابن عمر وابن رواحة.

الطريق الخامسة: أخرجه ابن أبي الدنيا في النفقة على العيال (٥٧١) حدثنا محمد بن بكار، حدثنا حفص بن عمر، عن إسماعيل بن أبي خالد، عن الشعبي قال: أن عبد الله بن رواحة أصاب من جارية له فدرت به امرأته وأخذت شفرة ثم أتته فوافقته حتى قام منها قالت: أفلعتها يا ابن رواحة؟ قال: ما فعلت شيئاً قالت: لتقرأ قرأناً أو لأبعجنك بها؟ قال: ففكرت في قراءة القرآن وأنا جنب فهبت ذلك وهي امرأة غيرة ويدها شفرة ولا آمنها فقلت:

وفينا رسول الله يتلو كتابه ❀ **إذا انشق مشهور من الصبح ساطع**

يبست يجافي جنبه عن فراشه ❀ **إذا استثقلت بالمشركين المضاجع**

أرانا الهدى بعد العمى فقلوبنا ❀ **به موفيات أن ما قال واقع**

وروى أبو داود عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ: «أُذِنَ لِي أَنْ أُحَدِّثَ عَنْ مَلِكٍ مِنْ مَلَائِكَةِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ مِنْ حَمَلَةِ الْعَرْشِ، إِنْ مَا بَيْنَ أُذُنَيْهِ إِلَى عَاتِقِهِ مَسِيرَةُ سَبْعِمِائَةِ عَامٍ»^(١).

قال: فأُلِّقَتِ السَّكِينُ وَقَالَتْ: آمَنْتُ بِاللَّهِ وَكَذَبْتُ الْبَصَرَ قَالَ: فَأَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَخْبَرْتَهُ بِذَلِكَ قَالَ: فَضَحِكُ وَأَعْجَبَهُ مَا صَنَعْتُ. وَهَذَا إِسْنَادٌ ضَعِيفٌ؛ لَانْقِطَاعِهِ بَيْنَ الشَّعْبِيِّ وَابْنِ رَوَاحَةَ. **الطريق السادسة:** أخرجه الدارقطني (٤٣٢) وابن عساكر (١١٦/٢٨) من طريق زمعة بن صالح، عن سلمة بن وهرام، عن عكرمة مولى ابن عباس قال: كان ابن رواحة مضطجعا إلى جنب امرأته، فقام إلى جارية له في ناحية الحجرة فوقع عليها، وفزعت امرأته فلم تجده في مضجعه فقامت وخرجت فرأته على جاريته، فرجعت إلى البيت فأخذت الشفرة ثم خرجت، وفرغ فقام فلقىها تحمل الشفرة، فقال: مهيم؟، فقالت: مهيم لو أدركتك حيث رأيتك لوجأت بين كتفيك بهذه الشفرة، قال: وأين رأيتني؟، قالت: رأيتك على الجارية، فقال: ما رأيتني، «وقد نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يقرأ أحدنا القرآن وهو جنب»، قالت: فاقراً فقال:

أَنَا رَسُولُ اللَّهِ يَتْلُو كِتَابَهُ ❀ كَمَا لَاحَ مَشْهُورٌ مِنَ الْفَجْرِ سَاطِعِ
أَتَى بِالْهَدْيِ بَعْدَ الْعَمَى فَقُلُوبُنَا ❀ بِهِ مَقْنَنَاتٌ أَنْ مَا قَالَ وَقَعَ
يَبِيتُ يَجْفَى فِي جَنْبِهِ عَنْ فَرَّاشِهِ ❀ إِذَا اسْتَثْقَلَتْ بِالْمَشْرِكِينَ الْمَضَاجِعَ

فقالت: آمَنْتُ بِاللَّهِ وَكَذَبْتُ الْبَصَرَ ثُمَّ غَدَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَأَخْبَرَهُ فَضَحِكُ حَتَّى رَأَيْتُ نَوَاجِذَهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. وَهَذَا إِسْنَادٌ ضَعِيفٌ؛ لَضَعْفِ زَمْعَةَ بْنِ صَالِحٍ، وَلَانْقِطَاعِهِ بَيْنَ عَكْرَمَةَ وَابْنِ رَوَاحَةَ.

الطريق السابعة: أخرجه ابن عساكر (١١٥/٢٨) من طريق عون بن محمد عن أبيه، عن الهيثم بن عدي فذكر القصة. وفيه: الهيثم بن عدي متروك وقد كذبه ابن معين.

هذا ما وقفت عليه من طرق هذه القصة، وقد حسن القصة بهذه الطرق بعض العلماء؛ بحجة أن الانقطاع إذا كان من جهة الصحابي فلا بأس بالاستشهاد به، فقد أشار أبو المظفر السمعاني رَحِمَهُ اللَّهُ إِلَى أَنَّ إِسْرَافَ الْحَدِيثِ مِنْ أَثَمَةِ التَّابِعِينَ كَانَ مَعْتَادًا بَيْنَهُمْ مَتَعَارَفًا. «جامع التحصيل» ص ٩٥. وأيضاً هذه الأبيات موجودة في ديوان ابن رواحة، فهذا يؤكد لنا صحتها، ولهذا قال ابن عبد البر رَحِمَهُ اللَّهُ: وقصته مع زوجته في حين وقع على أمته مشهورة، ورويناها من وجوه صحاح. اهـ الاستيعاب (٩٠٠/٣). فهذه الشهرة مما يؤكد لنا صحة أصل القصة، وهذا اختيار شيخنا العلامة يحيى الحجوري كما في أسئلة أبي رواحة الشعرية (ص ٤٢)، وبعض العلماء ضَعَّفَ القصة؛ لِنَكَارَتِهَا، وَوَجْهَ النِّكَارَةِ فِيهَا مِنْ وَجْهِهِ:

١ - ظاهر القصة أن عبد الله بن رواحة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ دَلَّسَ عَلَى زَوْجَتِهِ! وكيف يقرأ شعراً موهماً أنه قرآن.

٢ - كيف لا تعرف زوجته القرآن وإن كانت لا تحفظ القرآن، فإنها عربية تميز القرآن من الشعر.

٣ - أن القصة فيها اختلاف في ألفاظها وسياقها وأبياتها.

(١) صحيح:

أخرجه أبو داود (٤٧٢٧) وإبراهيم بن طهمان في «مشيخته» (٢١) من طريق موسى بن عقبة عن محمد بن المنكدر عن جابر بن عبد الله به. وهذا إسناد صحيح وهو في «الصحيح المسند» للعلامة الوداعي برقم (٢٤٨).

ورواه ابن أبي حاتم ولفظه: «مخفق الطير سبعمائة عام»^(١).

وأما من حرف كلام الله^(٢)، وجعل العرش عبارة عن المُلْك، كيف يصنع بقوله تعالى: ﴿وَيَحْمِلُ عَرْشَ رَبِّكَ فَوْقَهُمْ يَوْمَئِذٍ ثَمَانِيَةٌ﴾ [الحاقة: ٧]. وقوله: ﴿وَكَانَ عَرْشُهُ عَلَى الْمَاءِ﴾ [هود: ٧]. أيقول: ويحمل ملكه يومئذ ثمانية؟! وكان ملكه على الماء! ويكون موسى عليه السلام أخذًا من قوائم الملك؟! هل يقول هذا عاقل يدري ما يقول؟!^(٣).

وأما الكرسي فقال تعالى: ﴿وَسِعَ كُرْسِيُّهُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ﴾ [البقرة: ٢٥٥].

وقد قيل: هو العرش^(٤)، والصحيح أنه غيره^(٥)، نقل ذلك عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا وغيره. روى ابن أبي شيبة في كتاب «صفة العرش»، والحاكم في «مستدركه»، وقال: إنه على شرط الشيخين ولم يخرجاه، عن سعيد بن جبير عن ابن عباس، في قوله تعالى: ﴿وَسِعَ كُرْسِيُّهُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ﴾ [البقرة: ٢٥٥] أنه قال: الكرسي موضع القدمين، والعرش لا يقدر قدره إلا الله تعالى^(٦).

(١) صحيح:

أخرجه ابن أبي حاتم كما عند ابن كثير في «تفسيره» لسورة الحاقة رقم الآية (١٧)، بالطريق المتقدم ولفظه: «أذن لي أن أحدثكم عن ملك من حملة العرش بعد ما بين شحمة أذنه وعنقه مخفق الطير سبعمائة عام». قال ابن كثير: وهذا إسناد جيد رجاله كلهم ثقات.

(٢) وهم الجهمية وغيرهم من المعطلة الذين ينفون صفة الاستواء.

(٣) والعرش مخلوق منفصل عن الله، وليس هو صفة من صفاته، وإنما الصفة هي الاستواء، وقد نص شيخ الإسلام وابن كثير وغير واحد من العلماء على أن العرش أعظم المخلوقات؛ لحديث جويرية رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا وفيه: «سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ، عَدَدَ خَلْقِهِ وَرِضَا نَفْسِهِ وَزِنَةَ عَرْشِهِ وَمِدَادَ كَلِمَاتِهِ». أخرجه مسلم (٢٧٢٦)، ولو كان شيء أعظم من العرش لذكره النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. انظر: «الاستقامة» (٢/ ٢١٤)، و«تفسير ابن كثير» سورة يونس رقم الآية (٣).

(٤) جاء هذا عن الحسن البصري، أخرجه ابن جرير في «تفسيره» لآية الكرسي فقال: حدثنا المثنى، قال: حدثنا إسحاق، قال: حدثنا أبو زهير، عن جوير، عن الضحاك، قال: كان الحسن يقول: الكرسي هو العرش. وهذا إسناد ضعيف جدًا، فيه جوير بن سعيد وهو متروك.

(٥) وهو قول أكثر العلماء وهو الصحيح، ورجحه القرطبي وابن كثير، قال القرطبي رَحِمَهُ اللَّهُ: وقال الحسن بن أبي الحسن: الكرسي هو العرش نفسه، وهذا ليس بمرضي، والذي تقتضيه الأحاديث أن الكرسي مخلوق بين يدي العرش والعرش أعظم منه. اهـ وقال ابن كثير رَحِمَهُ اللَّهُ: والصحيح أن الكرسي غير العرش، والعرش أكبر منه، كما دلت على ذلك الآثار والأخبار. اهـ وقال: روي عن الحسن البصري أنه كان يقول: الكرسي هو العرش، وهذا لا يصح عن الحسن، بل الصحيح عنه وعن غيره من الصحابة والتابعين أنه غيره. اهـ انظر: «تفسير القرطبي» (٣/ ٢٧٨)، و«تفسير ابن كثير» (١/ ٥٢١)، والبداية والنهاية (١/ ١٤)، و«مجموع الفتاوى» (٦/ ٥٨٥).

(٦) صحيح:

أخرجه عبد الله بن أحمد في «السنة» (٥٨٦) وابن خزيمة في «التوحيد» (٢٤٨/١) وأبو الشيخ في =

وقد روي مرفوعاً^(١)، والصواب أنه موقوف على ابن عباس.

وقال السدي: السماوات والأرض في جوف الكرسي والكرسي بين يدي العرش^(٢).

وقال ابن جرير: قال أبو ذر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: سمعت رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقول: «ما

الكرسي في العرش إلا كحلقة من حديد ألقيت بين ظهري فلاة من الأرض»^(٣).



«العظمة» (٥٨٢/٢) وغيرهم من طريق عن سفيان، عن عمار الدهني، عن مسلم البطين، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس به. وهذا إسناد صحيح، وله حكم الرفع؛ لأن مثله لا يقال من قبيل الرأي. وجاء عن أبي موسى الأشعري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنه قال: «الكرسي موضع القدمين، له أطيظ كأطيظ الرحل». أخرجه الطبري في «تفسيره» عند آية الكرسي وأبو الشيخ في «العظمة» (٦٢٧/٢) والبيهقي في «الأسماء والصفات» (٨٥٩) من طريق عبد الصمد بن عبد الوارث، حدثني أبي قال: سمعت محمد بن جحادة، عن سلمة بن كهيل، عن عمار بن عمير، عن أبي موسى الأشعري به. وفيه انقطاع بين عمار بن عمير وأبي موسى الأشعري. قال العلامة الألباني رَحِمَهُ اللَّهُ: وإسناده صحيح إن كان عمار بن عمير سمع من أبي موسى، فإنه يروي عنه بواسطة ابنه إبراهيم بن أبي موسى الأشعري، ولكنه موقوف، ولا يصح في الأطيظ حديث مرفوع. اهـ «الضعيفة» (٩٠٦).

(١) ضعيف:

أخرجه الخطيب في «تاريخه» (٢٥٢/٩) وابن الجوزي في «العلل المتناهية» (٦/١) من طريق شجاع بن مخلد حدثنا أبو عاصم عن سفيان عن عمار الدهني عن مسلم البطين عن سعيد بن جبير عن ابن عباس به مرفوعاً. وهذا إسناد حسن، شجاع بن مخلد قال فيه الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللَّهُ: صدوق وهم في حديث واحد رفعه - يعني هذا الحديث -، وهو موقوف فذكره بسببه العقيلي. اهـ قال ابن الجوزي رَحِمَهُ اللَّهُ: هذا الحديث وهم شجاع بن مخلد في رفعه فقد رواه أبو مسلم الكجي وأحمد بن منصور الرمادي كلاهما عن أبي عاصم فلم يرفعه ورواه عبد الرحمن بن مهدي ووكيع كلاهما عن سفيان فلم يرفعه بل وقفاه على ابن عباس وهو الصحيح وكان ابن عباس يفسر معنى الكرسي وأنه موضع قدمي الجالس ليخرجه عن قول من يقول إن الكرسي بمعنى العلم قال الضحاك الكرسي الذي يوضع تحت العرش يوضع عليه الملوك أقدامهم. اهـ وهكذا ضعف المرفوع ابن كثير والذهبي رَحِمَهُمَا اللَّهُ. وجاء مرفوعاً أيضاً عن أبي هريرة وأبي ذر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

فأما حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: فأخرجه ابن مردويه كما في «تفسير ابن كثير» عند آية الكرسي من طريق الحكم بن ظهير الفزاري الكوفي، عن السدي، عن أبيه، عن أبي هريرة به مرفوعاً. قال ابن كثير رَحِمَهُ اللَّهُ: ولا يصح. اهـ قلت: في سنده الحكم بن ظهير الفزاري وهو متروك وقد اتهم بالكذب. تنبيه: وقع في المطبوع: الحاكم بن ظهير، وهو خطأ والصواب الحكم كما ذكر العلامة الوادعي رَحِمَهُ اللَّهُ.

وأما حديث أبي ذر رَحِمَهُ اللَّهُ: فأخرجه أبو الشيخ في «العظمة» (٥٨٧/٢) من طريق عبد الرحمن بن زيد بن أسلم عن أبي ذر به مرفوعاً. وهذا إسناد ضعيف، فيه علتان: (١): عبد الرحمن بن زيد ضعيف. (٢): الانقطاع بين عبد الرحمن وأبي ذر، فهو لم يدركه.

(٢) ضعيف:

أخرجه ابن أبي حاتم وابن جرير في «تفسيره» ما عند الآية من طريق موسى بن هارون، قال: ثنا عمرو، قال: ثنا أسباط، عن السدي. وهذا إسناد ضعيف؛ لضعف أسباط بن نصر.

(٣) ضعيف:

أخرجه ابن جرير في تفسير آية الكرسي، وأبو الشيخ في «العظمة» (٥٨٧/٢) من طريقين عن عبد الرحمن بن زيد بن أسلم، عن أبي ذر به. وهذا إسناد ضعيف، فيه علتان: (١): عبد الرحمن بن زيد ضعيف. (٢):

وقيل: كرسية: علمه، وينسب إلى ابن عباس^(١). والمحفوظ عنه ما رواه ابن أبي شيبة، كما تقدم. ومن قال غير ذلك فليس له دليل إلا مجرد الظن. والظاهر أنه من جراب الكلام

الانقطاع بين عبد الرحمن وأبي ذر، فهو لم يدركه. وللحديث ثلاث طرق واهية لا يصلح الاستشهاد بها منها:

(١) ما أخرجه أبو الشيخ في "العظمة" (٦٤٨/٢) والبيهقي في "الأسماء والصفات" (٨٦٢) من طريق إبراهيم بن هشام بن يحيى بن يحيى الغساني، ثنا أبي، عن جدي، عن أبي إدريس الخولاني، عن أبي ذر نحوه. وفيه: إبراهيم بن هشام وهو كذاب.

(٢) ما أخرجه البيهقي في "الأسماء والصفات" (٨٦١) من طريق يحيى بن سعيد السعدي البصري، ثنا عبد الملك بن جريج، عن عطاء، عن عبيد بن عمير الليثي، عن أبي ذر نحوه. وفيه: يحيى بن سعيد قال ابن حبان: يروي المقلوبات والملزقات، لا يجوز الاحتجاج به إذا انفرد. وقال ابن عدي: يعرف بهذا الحديث وهو منكر من هذا الطريق. وقد أنكره الذهبي أيضًا في العلو (ص ١١٥).

(٣) ما أخرجه ابن مردويه كما في "تفسير ابن كثير" لآية الكرسي (٥٢٠/١) فقال: أخبرنا سليمان بن أحمد، أخبرنا عبد الله بن وهيب المقرئ، أخبرنا محمد بن أبي السري العسقلاني، أخبرنا محمد بن عبد الله التميمي، عن القاسم بن محمد الثقفي، عن أبي إدريس الخولاني، عن أبي ذر الغفاري. وهذا إسناد ضعيف جدًا، فيه ثلاث علل: ١- عبد الله بن وهيب قال الهيثمي في المجمع (٤٧/٢): لا أعرفه. ٢- محمد بن أبي السري ضعيف. ٣- القاسم بن محمد مجهول. فهذه الطرق لا يصلح الاستشهاد بها؛ لشدة ضعفها، خلافا لما فعله العلامة الألباني رَحِمَهُ اللهُ في "الصحيحة" (١٠٩).

(١) ضعيف:

أخرجه ابن جرير وابن أبي حاتم في تفسيريهما عند آية الكرسي، والبيهقي في "الأسماء والصفات" (٢٣٣) من طريق مطرف، عن جعفر بن أبي المغيرة، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس به. وهذا إسناد ضعيف؛ فيه ثلاث علل:

(١) رواية جعفر بن أبي المغيرة عن سعيد بن جبير متكلم فيها، قال ابن مندة: ليس بالقوي في سعيد بن جبير. ولهذا أنكر عليه هذه الرواية كما في "الميزان" (٤١٧/١).

(٢) أن المحفوظ عن ابن عباس تفسير الكرسي بموضع القدمين، وهذا أعلى الذهبي وغيره.

(٣) اضطراب جعفر بن أبي المغيرة في هذا الأثر فقد رواه عن سعيد بن جبير عن ابن عباس. كما تقدم، ورواه مرة أخرى عن سعيد بن جبير من قوله كما في "تفسير الثوري" (ص ٧١) و"تغليق التعليق" (١٨٥/٤). وهذا لا يصح أيضًا عن سعيد بن جبير، بل هو من أوهام جعفر هذا، قال الذهبي رَحِمَهُ اللهُ: وروى أبو بكر الهذلي وغيره، عن سعيد بن جبير من قوله: قال الكرسي موضع القدمين. انظر: "الميزان" (٤١٧/١) و"الفتح" (١٩٩/٨).

تنبيه: جاء تفسير الكرسي بالعلم مرفوعًا ولا يصح، قال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللهُ: وأخرجه العقيلي من وجه آخر عن سعيد بن جبير عن بن عباس عن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وهو عند الطبراني في كتاب السنة من هذا الوجه مرفوعًا، وكذا رويناه في فوائد أبي الحسن علي بن عمر الحربي مرفوعًا. والموقوف أشبه. وقال العقيلي: إن رفعه خطأ. ثم هذا التفسير غريب. اهـ و"الفتح" (١٩٩/٨)، و"تغليق التعليق" (١٨٥/٤).

المذموم، كما قيل في العرش. وإنما هو - كما قال غير واحد من السلف: بين يدي العرش كالمرقاة إليه^(١).

قوله: (وَهُوَ جَلٌّ وَعَلَا مُسْتَغْنٍ عَنِ الْعَرْشِ وَمَا دُونَهُ. مُحِيطٌ بِكُلِّ شَيْءٍ وَفَوْقُهُ، وَقَدْ أَعْجَزَ عَنِ الْإِحَاطَةِ خَلْقُهُ).

شرح: أما قوله: وهو مستغن عن العرش وما دونه. فقال تعالى: ﴿فَإِنَّ اللَّهَ غَنِيٌّ عَنِ الْعَالَمِينَ﴾ [آل عمران: ٩٧]. وقال تعالى: ﴿وَاللَّهُ هُوَ الْغَنِيُّ الْحَمِيدُ﴾ [فاطر: ١٥]. وإنما قال الشيخ رَحِمَهُ اللَّهُ هذا الكلام هنا، لأنه لما ذكر العرش والكرسي، ذكر بعد ذلك غناه سبحانه عن العرش وما دون العرش، ليبين أن خلقه للعرش واستواءه عليه، ليس لحاجته إليه، بل له في ذلك حكمة اقتضته، وكون العالي فوق السافل، لا يلزم أن يكون السافل حاوياً للعالي، محيطاً به، حاملاً له، ولا أن يكون الأعلى مفتقراً إليه. فانظر إلى السماء، كيف هي فوق الأرض وليست مفتقرة إليها؟ فالرب تعالى أعظم شأنًا وأجل من أن يلزم من علوه ذلك، بل لوازم علوه من خصائصه، وهي حمله بقدرته للسافل، وفقر السافل، وغناه هو سبحانه عن السافل، وإحاطته عز وجل به، فهو فوق العرش مع حمله بقدرته للعرش وحملته، وغناه عن العرش، وفقر العرش إليه، وإحاطته بالعرش، وعدم إحاطة العرش به، وحصره للعرش، وعدم حصر العرش له. وهذه اللوازم منتفية عن المخلوق.

ونفاة العلو، أهل التعطيل، لو فصلوا بهذا التفصيل، لهدوا إلى سواء السبيل، وعلموا مطابقة العقل للتنزيل، ولسلكوا خلف الدليل، ولكن فارقوا الدليل، فضلوا عن سواء السبيل. والأمر في ذلك كما قال الإمام مالك رَحِمَهُ اللَّهُ لما سئل عن قوله تعالى: ﴿ثُمَّ اسْتَوَى عَلَى الْعَرْشِ﴾ [الأعراف: ٥٤] وغيرها: كيف استوى؟ فقال: الاستواء معلوم والكيف مجهول^(٢). ويروى هذا الجواب عن أم سلمة رضي الله عنها موقوفاً ومرفوعاً إلى النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ^(٣).

❖ ————— ❖

(١) أي: أن العرش أعلى من الكرسي.

(٢) صحيح: تقدم تخريجه ص (١٥٦).

(٣) ضعيف:

أما المرفوع فلم أفت عليه، وإنما ذكره شيخ الإسلام فقال رَحِمَهُ اللَّهُ: وقد روي هذا الجواب عن أم سلمة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا موقوفاً ومرفوعاً، ولكن ليس إسناده مما يعتمد عليه. اهـ "الفتاوى" (٥/ ٣٦٥).

وأما قوله: «مُحِيطٌ بِكُلِّ شَيْءٍ وَفَوْقَهُ»: وفي بعض النسخ: «محيط بكل شيء فوقه»، بغير واو من قوله: «فوقه»، والنسخة الأولى هي الصحيحة، ومعناها: أنه تعالى محيط بكل شيء وفوق كل شيء. ومعنى الثانية: أنه محيط بكل شيء فوق العرش. وهذه - والله أعلم - إما أن يكون أسقطها بعض النساخ سهواً، ثم استنسخ بعض الناس من تلك النسخة، أو أن بعض المحرفين الضالين أسقطها قصداً للفساد، وإنكاراً لصفة الفوقية! وإلا فقد قام الدليل على أن العرش فوق المخلوقات وليس فوقه شيء من المخلوقات^(١)، فلا يبقى لقوله: «محيط بكل شيء فوق العرش» - والحالة هذه - معنى! إذ ليس فوق العرش من المخلوقات ما يحاط به، فتعين ثبوت الواو. ويكون المعنى: أنه سبحانه محيط بكل شيء، وفوق كل شيء.

أما كونه محيطاً بكل شيء، فقال تعالى: ﴿وَاللَّهُ مِنْ وَرَائِهِمْ مُحِيطٌ﴾ [البروج: ٢٠]. **أَلَا إِنَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ مُّحِيطٌ** [فصلت: ٥٤]. ﴿وَلِلَّهِ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَكَانَ اللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ مُّحِيطًا﴾ [النساء: ١٢٦]. وليس المراد من إحاطته بخلقه أنه كالفلك، وأن المخلوقات داخل ذاته المقدسة، تعالى الله عن ذلك علواً كبيراً. وإنما المراد: إحاطة عظمة وسعة وعلم وقدرة، وأنها بالنسبة إلى عظمتها كالخردلة. كما رُوي عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أنه قال: "ما

وأما الموقوف: فأخرجه الصابوني في "عقيدة السلف" ص ١٨٠، واللالكائي في "شرح اعتقاد أهل السنة" (٦٦٣)، وابن بطة في "الإبانة" (١٢٠) من طرق عن أبي كنانة محمد بن أشرس الأنصاري قال: ثنا أبو عمير الحنفي، عن قرة بن خالد، عن الحسن، عن أمه، عن أم سلمة في قوله ﴿الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى﴾ [طه: ٥]، قالت أم سلمة: كيف غير معقول والاستواء غير مجهول والإقرار به إيمان والجهود به كفر. وفي إسناده محمد بن أشرس أبو كنانة وهو متهم في الحديث، وأبو المغيرة الحنفي مجهول. انظر: "مختصر العلو" ص ١٤١.

(١) قال شيخ الإسلام رَحِمَهُ اللَّهُ: والعرش فوق جميع المخلوقات وهو سقف جنة عدن التي هي أعلى الجنة كما ثبت في الصحيحين عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أنه قال: «إِذَا سَأَلْتُمُ اللَّهَ، فَاسْأَلُوهُ الْفِرْدَوْسَ، فَإِنَّهُ أَوْسَطُ الْجَنَّةِ وَأَعْلَى الْجَنَّةِ وَفَوْقَهُ عَرْشُ الرَّحْمَنِ، وَمِنْهُ تَفَجَّرُ أَنْهَارُ الْجَنَّةِ». انظر: "مجموع الفتاوى" (٥٩٥/٦). قلت: ويدل لذلك أيضاً أثر ابن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الذي تقدم وفيه: «وَالْعَرْشُ فَوْقَ الْمَاءِ، وَاللَّهُ فَوْقَ الْعَرْشِ»، لكن استثنى بعض العلماء من هذا الكتاب الذي عند الله كما ما جاء في حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: «لَمَّا خَلَقَ اللَّهُ الْخَلْقَ، كَتَبَ فِي كِتَابِهِ، فَهُوَ عِنْدَهُ فَوْقَ الْعَرْشِ: إِنَّ رَحْمَتِي تَغْلِبُ غَضَبِي» أخرجه البخاري برقم (٣١٩٤) ومسلم برقم (٢٧٥١). وهذا الكتاب كما قال بعض العلماء: غير اللوح المحفوظ. انظر: "فتح الوهاب في إثبات أن العرش سقف المخلوقات وأن فوق العرش كتاب" لأخينا الشيخ عدنان المصقري، بتقديم شيخنا يحيى الحجوري حفظه الله.

السموات السبع والأرضون السبع وما فيهن وما بينهن في يد الرحمن، إلا كخردلة في يد أحدكم^(١).

ومن المعلوم - والله المثل الأعلى - أن الواحد منا إذا كان عنده خردلة، إن شاء قبضها وأحاطت قبضته بها، وإن شاء جعلها تحته، وهو في الحالين مباين لها، عال عليها فوقها من جميع الوجوه، فكيف بالعظيم الذي لا يحيط بعظمته وصفٌ واصف. فلو شاء لقبض السموات والأرض اليوم، وفعل بها كما يفعل بها يوم القيامة، فإنه لا يتجدد به إذ ذاك قدرة ليس عليها الآن، فكيف يستبعد العقل مع ذلك أنه يدنو سبحانه من بعض أجزاء العالم وهو على عرشه فوق سماواته؟ أو يُدْني إليه من يشاء من خلقه؟ فمن نفى ذلك لم يقدره حق قدره. وفي حديث أبي رزين المشهور الذي رواه عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ في رؤية الرب تعالى: فقال له أبو رزين: كيف يسعنا - يا رسول الله - وهو واحد ونحن جميع؟ فقال: «سَأُنْبِتُكَ بِمِثْلِ ذَلِكَ فِي آلَاءِ اللَّهِ: هذا القمر، آية من آيات الله، كلكم يراه مَخْلِيًّا بِهِ، والله أكبر من ذلك»^(٢)، وإذ قد تبين أنه أعظم وأكبر من كل شيء. فهذا يزيل كل إشكال، ويبطل كل خيال.



(١) حسن:

أخرجه ابن جرير في تفسير سورة الزمر رقم الآية (٦٧) وعبد الله بن أحمد في السنة (١٠٩٠) من طريق معاذ بن هشام، قال: ثني أبي، عن عمرو بن مالك، عن أبي الجوزاء، عن ابن عباس به. وهذا إسناد حسن.

(٢) ضعيف:

أخرجه أبو داود الطيالسي (١١٩٠) وأحمد (١٦١٨٦) وأبو داود (٤٧٣١) وابن ماجه (١٨٠) وابن حبان (٦١٤٠) والدارمي في «الرد على الجهمية» (١٧٦) وابن أبي عاصم في «السنة» (٤٥٩) وابن خزيمة في «التوحيد» (٣٥٩) والآجري في «الشرعية» (٦٠٥) وغيرهم من طرق عن يعلى بن عطاء، عن وكيع بن حُدَس، عن عمه أبي رزين به. وهذا إسناد ضعيف؛ لجهالة وكيع بن حُدَس، ولانقطاعه بين يعلى بن عطاء ووكيع، قال عبد الله بن أحمد: سمعت أبي يقول: ذكرنا عند وكيع بن الجراح أحاديث يعلى بن عطاء عن وكيع بن حُدَس، فقلت: هذا يروى عنه خمسة أحاديث، فجعل يذكر ذلك قال أبي: لم يسمعها، هذه أحاديث معروفة لم يسمعها. اهـ «العلل» (١٦٢/٢).

وله طريق أخرى لا يصلح الاستشهاد بها: أخرجه عبد الله بن أحمد في «زوائد المسند» (١٦٢٠٦) وابن أبي عاصم في «السنة» (٥٢٤) وابن خزيمة في «التوحيد» (٣٨٢) وغيرهم من طريق عبد الرحمن بن عياش السمعاني الأنصاري القبائي، من بني عمرو بن عوف، عن دلهم بن الأسود بن عبد الله بن حاجب بن عامر بن المتنفق العقيلي، عن أبيه، وقيل عن جده عن عمه لقيط بن عامر نحوه مطولاً. وهذا إسناد ضعيف جداً، مسلسل بالمجاهيل، فعبد الرحمن بن عياش، ودلهم بن الأسود، وأبوه وجده، كلهم مجهولون. وبعض ألفاظ الحديث منكراً، ولهذا قال ابن كثير في «البداية والنهاية» (٩٧/٥): هذا حديث غريب جداً، وألفاظه في بعضها نكارة. اهـ فالحديث ضعيف، وتحسين العلامة الألباني رَحِمَهُ اللَّهُ له =

وأما كونه فوق المخلوقات، فقال تعالى: ﴿وَهُوَ الْقَاهِرُ فَوْقَ عِبَادِهِ﴾ [الأنعام: ١٨ و ٦١].
 ﴿يَخَافُونَ رَبَّهُمْ مِنْ فَوْقِهِمْ﴾ [النحل: ٥٠] وقال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ في حديث الأوعال المتقدم ذكره: «والعرش فوق ذلك، والله فوق ذلك كله»^(١). وقد أنشد عبد الله بن رواحة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ شعره المذكور بين يدي النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ، وأقره على ما قال: وضحك منه^(٢). وكذا أنشده حسان بن ثابت رضي الله تعالى عنه قوله:

شهدت بإذن الله أن محمداً ✽ رسول الذي فوق السماوات من عل
 وأن أبا يحيى ويحيى^(٣) كلاهما ✽ له عمل من ربه متقبل
 وأن الذي عادى اليهود ابن مريم ✽ رسول أتى من عند ذي العرش مرسل
 وأن أخوا الأحقاف^(٤) إذ قام فيهم ✽ يجاهد في ذات الإله ويعادل

فقال النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: «وأنا أشهد»^(٥). وعن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ، أنه قال: «لما قضى الله الخلق كتب في كتاب فهو عنده فوق العرش: إن رحمتي سبقت غضبي» وفي رواية: «تغلب غضبي» رواه البخاري وغيره^(٦). وروى ابن ماجه عن جابر يرفعه، قال: «بينما أهل الجنة في نعيمهم إذ سطع لهم نور، فرفعوا إليه رءوسهم، فإذا الجبار جل جلاله قد أشرف عليهم من فوقهم، وقال: يا أهل الجنة، سلام عليكم، ثم قرأ قوله تعالى: ﴿سَلَامٌ قَوْلًا مِنْ رَبِّ رَحِيمٍ﴾ [يس: ٥٨]. فينظر إليهم، وينظرون إليه، فلا يلتفتون

في «الصحيحه» (٢٨١٠) فيه نظر كما ترى والله أعلم.

(١) ضعيف: تقدم تخريجه ص (٤٢٧).

(٢) ضعيف: تقدم تخريجه ص (٤٣٠).

(٣) أبو يحيى هو زكريا عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، ويحيى هو ولده عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ.

(٤) هو هود عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ.

(٥) حسن لغيره:

أخرجه ابن سعد في «الطبقات» كما في «العلو» للذهبي (٨٢) ومن طريقه ابن عساكر (٤٠٧/١٢) والأزرقي في أخبار مكة (١٢٨/١) من طريقين عن عبد الملك بن عمير قال: جاء حسان ابن ثابت إلى النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ فذكرها. وهذا إسناد منقطع، فعبد الملك بن عمير لم يسمع من حسان.

وله طريق أخرى: أخرجه ابن أبي شيبه (٢٦٥٤٠) وأبو يعلى (٢٦٥٣) ومن طريقه ابن عساكر (٤٠٧/١٢) وغيرهم من طريق عبدة بن سليمان عن أبي حيان التيمي، عن حبيب بن أبي ثابت، قال: أنشد حسان بن ثابت فذكرها. وفيه انقطاع أيضًا بين حبيب وحسان.

(٦) أخرجه البخاري (٧٤٢٢) ومسلم (٢٧٥١).

إلى شيء من النعيم ما داموا ينظرون إليه»^(١). وروى مسلم عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في تفسير قوله تعالى: ﴿هُوَ الْأَوَّلُ وَالْآخِرُ وَالظَّاهِرُ وَالْبَاطِنُ﴾ [الحديد: ٣] بقوله: «أنت الأول فليس قبلك شيء، وأنت الآخر فليس بعدك شيء، وأنت الظاهر فليس فوقك شيء، وأنت الباطن فليس دونك شيء»^(٢). والمراد بالظهور هنا: العلو. ومنه قوله تعالى: ﴿فَمَا اسْطَاعُوا أَنْ يَظْهَرُوهُ﴾ [الكهف: ٩٧] أي يعلوه. فهذه الأسماء الأربعة متقابلة: اسمان منها لأزلية الرب سبحانه وتعالى وأبديته، واسمان لعلوه وقربه.

وروى أبو داود عن جبير بن محمد بن جبير بن مطعم، عن أبيه، عن جده، قال: أتى رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أعرابي، فقال: يا رسول الله، جهدت الأنفس ونهكت الأموال، أو هلك، فاستسق لنا، فإننا نستشفع بك إلى الله، ونستشفع بالله عليك، فقال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «ويحك! أتدري ما تقول؟» وسبح رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فما زال يسبح حتى عرف ذلك في وجوه أصحابه، ثم قال: «ويحك! إنه لا يستشفع بالله على أحد من خلقه، شأن الله أعظم من ذلك، ويحك! أتدري ما الله؟ إن الله فوق عرشه، وعرشه فوق سماواته، وقال بأصابعه! مثل القبة، وإنه ليئط به أطيظ الرحل الجديد بالراكب»^(٣). وفي قصة سعد بن معاذ يوم بني قريظة، لما حكم فيهم أن تقتل مقاتلتهم وتسبى ذراريهم، فقال النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لقد حكمت فيهم بحكم الملك من فوق سبع سماوات». وهو حديث صحيح، أخرجه الأموي في «مغازيه»، وأصله في «الصحيحين»^(٤).



(١) ضعيف: تقدم تخريجه ص (٢٤٢).

(٢) أخرجه مسلم (٢٧١٣) عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٣) ضعيف: تقدم تخريجه ص (٤٢٨).

(٤) صحيح دون قوله: «من فوق سبع سماوات»:

أخرجه البخاري (٣٠٤٣) ومسلم (١٧٦٨) من طريق شعبة، عن سعد بن إبراهيم، عن أبي أمامة بن سهل بن حنيف، عن أبي سعيد الخدري بلفظ: «لقد حكمت فيهم بحكم الملك»، وليس فيه زيادة: «من فوق سبع سماوات»، وهذه الزيادة زادها محمد بن صالح التمار وهو صدوق إلا أنه خالف شعبة في سند الحديث وفي لفظه، فقد أخرجه ابن سعد في «الطبقات» (٣/٣٢٥) والنسائي (٥٩٠٥) والحاكم (٢٥٧٠) من طريق محمد بن صالح، عن سعد بن إبراهيم، عن عامر بن سعد، عن أبيه، أن سعدا فذكره وفيه: «حكمت فيهم بحكم الله الذي حكم به فوق سبع سموات». ورواية شعبة أصح كما ذكر البخاري في «التاريخ الكبير» (٤/٢٩١) وأبو حاتم كما في «العلل» لولده (٩٧١) والدارقطني في «العلل» (٦٠٥).

وروى البخاري عن زينب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أنها كانت تفخر على أزواج النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وتقول: زوجكن أهاليكن، وزوجني الله من فوق سبع سماوات^(١). وعن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أنه مر بعجوز فاستوقفته، فوقف معها يحدثها، فقال رجل: يا أمير المؤمنين، حبست الناس بسبب هذه العجوز؟ فقال: ويلك! أتدري من هذه؟ هذه امرأة سمع الله شكواها من فوق سبع سماوات، هذه خولة التي أنزل الله فيها: ﴿قَدْ سَمِعَ اللَّهُ قَوْلَ الَّتِي تُجَادِلُكَ فِي زَوْجِهَا وَتَشْتَكِي إِلَى اللَّهِ﴾ [المجادلة: ١] أخرجه الدارمي^(٢).

وروى عكرمة عن ابن عباس، في قوله: ﴿ثُمَّ لَا يَأْتِيَنَّهُمْ مِّنْ بَيْنِ أَيْدِيهِمْ وَمِنْ خَلْفِهِمْ وَعَنْ أَيْمَانِهِمْ وَعَنْ شَمَائِلِهِمْ﴾ [الأعراف: ١٧] قال: ولم يستطع أن يقول من فوقهم، لأنه قد علم أن الله سبحانه من فوقهم^(٣).

❦ ————— ❦
(١) أخرجه البخاري (٧٤٢٠) عن أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٢) ضعيف:

أخرجه ابن أبي حاتم في "تفسيره" لسورة المجادلة والدرامي في "الرد على الجهمية" (٧٩) ومن طريقه الذهبي في العلو (١٦٩) من طريق موسى بن إسماعيل، قال: ثنا جرير بن حازم قال: سمعت أبا يزيد يعني المدني، قال: لقيت امرأة عمر، يقال لها: خولة بنت ثعلبة - وهو يسير مع الناس - فاستوقفته، فوقف لها ودنا منها وأصغى إليها رأسه، حتى قضت حاجتها وانصرفت، فقال له رجل: يا أمير المؤمنين، حبست رجالاً قريش على هذه العجوز؟ فقال: ويلك وهل تدري من هذه؟ قال: لا. قال: «هذه امرأة سمع الله شكواها من فوق سبع سموات، هذه خولة بنت ثعلبة، والله لو لم تنصرف عني إلى الليل ما انصرفت عنها حتى تقضي حاجتها، إلا أن تحضر صلاة فأصليها، ثم أرجع إليها حتى تقضي حاجتها». وهذا إسناد ضعيف؛ لانقطاعه بين أبي يزيد المدني وعمر، قال الذهبي رَحِمَهُ اللَّهُ: هذا إسناد صالح، فيه انقطاع، أبو يزيد لم يلحق عمر. اهـ

وله طريق أخرى: أخرجه الدولابي في "الكنى" (١٣٠٥) واللائلكائي في "شرح اعتقاد أهل السنة" (٦٩٠) من طريق الأصمعي، قال: ثنا أبو عكرمة، عن الحسن الجفري، عن أبي معمر، عن الحسن، عن الأحنف بن قيس نحوه. وفي إسناده من لم أعرفهم.

وله طريق أخرى: أخرجه البخاري في "التاريخ الكبير" (٢٤٥ / ٧) من طريق محمد بن العلاء: حدثنا أبو أسامة، قال: حدثنا عبد الله بن كهف القشيري، قال: حدثنا أبي، عن ثمامة بن حزن نحوه. وهذا إسناد ضعيف؛ لجهالة عبد الله بن كهف وأبوه.

وله طريق أخرى: أخرجه ابن شبة في "تاريخ المدينة" (٣٩٤ / ٢) فقال: حدثنا هارون بن عمر قال: حدثنا علي بن الحسن قال: حدثنا خليل بن دعلج، عن قتادة نحوه. وهذا إسناد ضعيف جداً، فيه علي بن الحسن الشامي وخليد بن دعلج وهما ضعيفان، وكتادة لم يدرك عمر.

(٣) ضعيف:

أخرجه اللائلكائي في "شرح اعتقاد أهل السنة" (٦٦١) وابن قدامة في "العلو" (٦٣) من طريق عبد الله بن محمد بن زياد قال: ثنا ابن شيرويه، قال: ثنا إسحاق بن راهويه، قال: أخبرنا إبراهيم بن الحكم بن أبان،

ومن سمع أحاديث الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ وكلام السلف، وجد منه في إثبات الفوقية ما لا ينحصر^(١).

ولا ريب أن الله سبحانه لما خلق الخلق، لم يخلقهم في ذاته المقدسة، تعالى الله عن ذلك، فإنه الأحد الصمد الذي لم يلد ولم يولد، فتعين أنه خلقهم خارجاً عن ذاته، ولو لم يتصف سبحانه بفوقية الذات، مع أنه قائم بنفسه غير مخالط للعالم، لكان متصفاً بضد ذلك، لأن القابل للشيء لا يخلو منه أو من ضده، وضد الفوقية: السفول، وهو مذموم على الإطلاق، لأنه مستقر إبليس وأتباعه وجنوده^(٢).

فإن قيل: لا نسلم أنه قابل للفوقية حتى يلزم من نفيها ثبوت ضدها؟
قيل: لو لم يكن قابلاً للعلو والفوقية لم يكن له حقيقة قائمة بنفسها^(٣)، فمتى أقررتم بأنه ذات قائم بنفسه، غير مخالط للعالم، وأنه موجود في الخارج، ليس وجوده ذهنياً فقط، بل وجوده خارج الأذهان قطعاً، وقد علم العقلاء كلهم بالضرورة أن ما كان وجوده كذلك فهو: إما داخل العالم وإما خارج عنه، وإنكار ذلك إنكار ما هو أجل وأظهر الأمور البديهيات^(٤) الضرورية بلا ريب، فلا يستدل على ذلك بدليل إلا كان العلم بالمباينة أظهر منه، وأوضح وأبين. وإذا كان صفة العلو والفوقية صفة كمال، لا نقص فيه، ولا يستلزم نقصاً، ولا يوجب محذوراً، ولا يخالف كتاباً ولا سنة ولا إجماعاً، فنفي حقيقته يكون عين الباطل والمحال الذي لا تأتي به شريعة أصلاً. فكيف إذا كان لا يمكن الإقرار بوجوده وتصديق رسله، والإيمان بكتابه وبما جاء به رسوله -: إلا بذلك؟ فكيف إذا انضم إلى ذلك شهادة العقول السليمة، والفطر المستقيمة.

عن أبيه، عن عكرمة، عن ابن عباس به. وهذا إسناد ضعيف؛ فيه: إبراهيم بن الحكم العدني وهو شديد الضعف. ولكنه متابع تابعه: حفص بن عمر العدني وهو ضعيف كما عند ابن جرير في "تفسيره" عند الآية من طريق سعد بن عبد الله بن عبد الحكم المصري قال: ثنا حفص بن عمر، ثنا الحكم بن أبان، به إلا أنه قال: "ولم يقل من فوقهم لأن الرحمة تنزل من فوقهم".

- (١) انظر: "مختصر الصواعق" (ص ٤٣٣).
(٢) كما قال تعالى: ﴿إِنَّ الْمُتَافِفِينَ فِي الدَّرَكِ الْأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ﴾. انظر: "مختصر الصواعق" (ص ٤٣٩).
(٣) أي: بل كان شيئاً خيالياً.
(٤) هي الأمور التي لا يتوقف حصولها على نظر وكسب. "التعريفات" (ص ٤٣).

والنصوص الواردة المتنوعة المحكمة على علو الله على خلقه، وكونه فوق عباده، التي تقرب من عشرين نوعاً^(١):

أحدها: التصريح بالفوقية مقروناً بأداة «من» المعينة للفوقية بالذات، كقوله تعالى: ﴿يَخَافُونَ رَبَّهُمْ مِنْ فَوْقِهِمْ﴾ [النحل: ٥٠].

الثاني: ذكرها مجردة عن الأداة^(٢)، كقوله: ﴿وَهُوَ الْقَاهِرُ فَوْقَ عِبَادِهِ﴾ [الأنعام: ١٨].

الثالث: التصريح بالعروج إليه نحو: ﴿تَعْرُجُ الْمَلَائِكَةُ وَالرُّوحُ إِلَيْهِ﴾ [المعارج: ٤]. وقوله صلى الله عليه وعلى آله وسلم: «فيخرج الذين باتوا فيكم فيسألهم»^(٣).

الرابع: التصريح بالصعود إليه. كقوله تعالى: ﴿إِلَيْهِ يَصْعَدُ الْكَلِمُ الطَّيِّبُ﴾ [فاطر: ١٠].

الخامس: التصريح برفعه بعض المخلوقات إليه، كقوله تعالى: ﴿بَلْ رَفَعَهُ اللَّهُ إِلَيْهِ﴾ [النساء: ١٥٨]. وقوله: ﴿إِنِّي مُتَوَفِّيكَ وَرَافِعُكَ إِلَيَّ﴾ [آل عمران: ٥٥].

السادس: التصريح بالعلو المطلق الدال على جميع مراتب العلو، ذاتاً وقدرًا وشرافًا، كقوله تعالى: ﴿وَهُوَ الْعَلِيُّ الْعَظِيمُ﴾ [البقرة: ٢٥٥]. ﴿وَهُوَ الْعَلِيُّ الْكَبِيرُ﴾ [سبا: ٢٣]. ﴿إِنَّهُ عَلَىٰ حَكِيمٍ﴾ [الشورى: ٥١].

السابع: التصريح بتنزيل الكتاب منه، كقوله تعالى: ﴿تَنْزِيلُ الْكِتَابِ مِنَ اللَّهِ الْعَزِيزِ الْحَكِيمِ﴾ [الزمر: ١]. ﴿تَنْزِيلُ الْكِتَابِ مِنَ اللَّهِ الْعَزِيزِ الْعَلِيمِ﴾ [غافر: ٢]. ﴿تَنْزِيلُ مِنَ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ [فصلت: ٢]. ﴿تَنْزِيلٌ مِّنْ حَكِيمٍ حَمِيدٍ﴾ [فصلت: ٤٢]. ﴿قُلْ نَزَّلَهُ رُوحُ الْقُدُسِ مِنْ رَبِّكَ بِالْحَقِّ﴾ [النحل: ١٠٢]. ﴿حَم * وَالْكِتَابِ الْمُبِين * إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةٍ مُّبَارَكَةٍ إِنَّا كُنَّا مُنْذِرِينَ * فِيهَا يُفْرَقُ كُلُّ أَمْرٍ حَكِيمٍ * أَمْرًا مِّنْ عِنْدِنَا إِنَّا كُنَّا مُرْسِلِينَ﴾ [الدخان: ١-٥].

الثامن: التصريح باختصاص بعض المخلوقات بأنها عنده، وأن بعضها أقرب إليه من بعض، كقوله: ﴿إِنَّ الَّذِينَ عِنْدَ رَبِّكَ﴾ [الأعراف: ٢٠٦]. ﴿وَلَهُ مَن فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَن عِنْدَهُ﴾ [الأنبياء: ١٩]. ففرق بين «من له» عمومًا وبين «من عنده» من ملائكته وعباده خصوصًا، وقول النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم في الكتاب الذي كتبه الرب تعالى على نفسه: «أنه عنده فوق العرش».

❖ ————— ❖

(١) انظر: «شرح نونية ابن القيم» (١/ ١٩٩)، و«مختصر الصواعق» (ص ٤٣٣).

(٢) والفرق بين ما كان مقرونًا بأداة «من» وبين المجرد عنها، أن المقرون بها نص في العلو لا يحتمل غيرها، بخلاف المجرد فإنه يحتمل غير ذلك كما لو قلت: الذهب فوق الفضة أي: أثمن وأغلا.

(٣) أخرجه البخاري (٥٥٥) ومسلم (٦٣٢) عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

التاسع: التصريح بأنه تعالى في السماء، وهذا عند المفسرين من أهل السنة على أحد وجهين:

إما أن تكون «في» بمعنى «على»^(١). وإما أن يراد بـ [السماء] العلو^(٢). لا يختلفون في ذلك، ولا يجوز الحمل على غيره.

العاشر: التصريح بالاستواء مقرونا بأداة «على» مختصا بالعرش، الذي هو أعلى المخلوقات، مصاحبا في الأكثر لأداة «ثم» الدالة على الترتيب والمهلة.

الحادي عشر: التصريح برفع الأيدي إلى الله تعالى، كقوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّ اللَّهَ يَسْتَحْيِي مِنْ عَبْدِهِ إِذَا رَفَعَ إِلَيْهِ يَدَيْهِ أَنْ يَرُدَّهُمَا صَفَرًا»^(٣).



(١) أي: إذا كان المراد بالسماء هنا: السماء المبنية المعروفة، فتكون «في» ليست للظرفية، وإنما هي بمعنى «على»، وهو من باب تناوب الحروف وهو وارد في القرآن كقوله تعالى: ﴿وَلَا صَلَّيْنَكُمْ فِي جُدُوعِ النَّخْلِ﴾ أي: على جذوع النخل، وقال أيضا: ﴿فَامْشُوا فِي مَنَاكِبِهَا﴾ أي: على مناكبها.

(٢) أي: ليس المراد بالسماء هنا: السماء المبنية، وإنما المراد بها العلو، فإن كلما علاك فقد سماك، ومنه قوله تعالى: ﴿أَنْزَلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً﴾ أي: من السحاب؛ لأن المطر ينزل من السحاب لا من السماء لقوله: ﴿وَالسَّحَابِ الْمُسَخَّرِ بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ﴾، وقيل منه: ﴿فَلْيَمْدُدْ بِسَبَبٍ إِلَى السَّمَاءِ﴾ أي: السقف. فمعنى الآية: ﴿مَنْ فِي السَّمَاءِ﴾ أي: من في العلو، فإن الله في العلو، ولا يحيط به هذا العلو كما تقدم.

(٣) حسن لغيره:

روي الحديث عن سلمان الفارسي وجابر بن عبد الله وأنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ:

أما حديث سلمان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: فروي مرفوعاً وموقوفاً، والموقوف أصح، أخرجه ابن أبي شيبة (٣٠١٧١) ووكيع في «الزهد» (٥٠٤) والبيهقي في «الأسماء والصفات» (١٥٦) وغيرهم من طرق عن أبي عثمان النهدي عن سلمان به موقوفاً. وإسناده صحيح، وهذا الموقوف له حكم الرفع، قال شيخ الإسلام رَحِمَهُ اللَّهُ: وهذا لا يضر؛ لأنه إذا كان موقوفاً على سلمان فمثل هذا الكلام لا يقال إلا توقفاً. اهـ «بيان تلبس الجهمية» (٤/٥٠٣).

وأما حديث جابر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: فأخرجه أبو يعلى (١٨٦٧) والطبراني في «المعجم الأوسط» (٤٥٩١) وابن عدي في «الكامل» (٨/٤٨٥) من طريق يوسف بن محمد بن المنكدر، عن أبيه، عن جابر بن عبد الله، قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى حَيَّ كَرِيمٌ يَسْتَحْيِي مِنْ عَبْدِهِ أَنْ يَرَفَعَ إِلَيْهِ يَدَيْهِ فَيَرُدَّهُمَا صَفَرًا لَيْسَ فِيهِمَا شَيْءٌ». وهذا إسناد ضعيف؛ لضعف يوسف بن محمد بن المنكدر.

وأما حديث أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: فأخرجه الحاكم (١٨٣٢) من طريق بشر بن الوليد القاضي، ثنا عامر بن يساف، عن حفص بن عمر بن عبد الله بن أبي طلحة الأنصاري قال: حدثني أنس بن مالك قال: قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّ اللَّهَ رَحِيمٌ حَيَّ كَرِيمٌ يَسْتَحْيِي مِنْ عَبْدِهِ أَنْ يَرَفَعَ إِلَيْهِ يَدَيْهِ، ثُمَّ لَا يَضَعُ فِيهِمَا خَيْرًا». وهذا إسناد ضعيف؛ لضعف عامر بن يساف.

والقول بأن العلو قبله الدعاء فقط - باطل بالضرورة والفطرة، وهذا يجده من نفسه كل داع، كما يأتي إن شاء الله تعالى.

الثاني عشر: التصريح بنزوله كل ليلة إلى سماء الدنيا، والنزول المعقول عند جميع الأمم إنما يكون من علو إلى سفلى.

الثالث عشر: الإشارة إليه حساً إلى العلو، كما أشار إليه من هو أعلم بربه وبما يجب له ويمتنع عليه من جميع البشر، لما كان بالمجمع الأعظم الذي لم يجتمع لأحد مثله، في اليوم الأعظم، في المكان الأعظم، قال لهم: «أنتم مسئولون عني، فماذا أنتم قائلون؟» قالوا: نشهد أنك قد بلغت وأديت ونصحت، فرفع أصبعه الكريمة إلى السماء رافعاً لها إلى من هو فوقها وفوق كل شيء، قائلاً: «اللهم اشهد»^(١). فكأننا نشاهد تلك الأصبع الكريمة وهي مرفوعة إلى الله، وذلك اللسان الكريم وهو يقول لمن رفع أصبعه إليه: اللهم اشهد، ونشهد أنه بلغ البلاغ المبين، وأدى رسالة ربه كما أمر، ونصح أمته غاية النصيحة، فلا يحتاج مع بيانه وتبليغه وكشفه وأيضاًحه إلى تنطع المتنطعين، وحذقة المتحذلقين! والحمد لله رب العالمين.

الرابع عشر: التصريح بلفظ «الآين» كقول أعلم الخلق به، وأنصحهم لأمته، وأفصحهم بياناً عن المعنى الصحيح، بلفظ لا يوهم باطلاً بوجه: «آين الله»^(٢)، في غير موضع.

الخامس عشر: شهادته صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لمن قال إن ربه في السماء بالإيمان.

السادس عشر: إخباره تعالى عن فرعون أنه رام^(٣) الصعود إلى السماء، ليطلع إلى إله موسى فيكذبه فيما أخبره من أنه سبحانه فوق السماوات، فقال: ﴿وَقَالَ فِرْعَوْنُ يَا هَامَانُ ابْنِ لِي صَرْحًا لَعَلِّي أَبْلُغُ الْأَسْبَابَ * أَسْبَابَ السَّمَوَاتِ فَأَطَّلِعَ إِلَى إِلَهِ مُوسَى وَإِنِّي لَأَظُنُّهُ كَاذِبًا وَكَذَلِكَ زَيَّنَ لِفِرْعَوْنَ سُوءَ عَمَلِهِ وَصُدَّ عَنِ السَّبِيلِ وَمَا كَيْدُ فِرْعَوْنَ إِلَّا فِي تَبَابٍ﴾ [غافر: ٣٦ - ٣٧]. فمن نفى العلو من الجهمية فهو فرعوني، ومن أثبتة فهو موسوي محمدي.

❖ ————— ❖

(١) أخرجه مسلم (١٢١٨) عن جابر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٢) أخرجه مسلم (٥٣٧) عن معاوية بن الحكم السلمي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٣) أي: طلب.

السابع عشر: إخباره صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أنه تردد بين موسى عليه السلام وبين ربه ليلة المعراج بسبب تخفيف الصلاة، فيصعد إلى ربه ثم يعود إلى موسى عدة مرار^(١).

الثامن عشر: النصوص الدالة على رؤية أهل الجنة له تعالى، من الكتاب والسنة، وإخبار النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أنهم يرونه كرؤية الشمس والقمر ليلة البدر ليس دونه سحب، فلا يرونه إلا من فوقهم، كما قال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «بينا أهل الجنة في نعيمهم، إذ سطع لهم نور، فرفعوا رءوسهم، فإذا الجبار جل جلاله قد أشرف عليهم من فوقهم، وقال: يا أهل الجنة، سلام عليكم، ثم قرأ قوله تعالى: ﴿سَلَامٌ قَوْلًا مِنْ رَبِّ رَحِيمٍ﴾ [يس: ٥٨] ثم يتوارى عنهم، وتبقى رحمته وبركته عليهم في ديارهم». رواه الإمام أحمد في المسند، وغيره، من حديث جابر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ^(٢).

ولا يتم إنكار الفوقية إلا بإنكار الرؤية. ولهذا طرد الجهمية النفيين^(٣)، وصدق أهل السنة بالأمرين معاً، وأقروا بهما، وصار من أثبت الرؤية ونفى العلو^(٤) مذبذباً بين ذلك، لا إلى هؤلاء ولا إلى هؤلاء! وهذه الأنواع من الأدلة لو بسطت أفرادها لبلغت نحو ألف دليل^(٥)، فعلى المتأول أن يجيب عن ذلك كله! وهيئات له بجواب صحيح عن بعض ذلك! وكلام السلف في إثبات صفة العلو كثير جداً: فمنه: ما روى شيخ الإسلام أبو إسماعيل الأنصاري في كتابه «الفاروق»^(٦)، بسنده إلى أبي مطيع البلخي: أنه سأل أبا حنيفة عمن قال: لا أعرف ربي في السماء أم في الأرض؟ فقال: قد كفر، لأن الله يقول: الرحمن على العرش استوى [طه: ٥] وعرشه فوق سبع سماوات، قلت: فإن قال: إنه على العرش، ولكن يقول: لا أدري أعرش في السماء أم في الأرض؟ قال: هو كافر، لأنه أنكر أنه في

❖ ————— ❖

(١) أخرجه البخاري (٣٨٨٧) ومسلم (١٦٢) عن أنس بن مالك رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٢) **ضعيف:** تقدم تخريجه ص (٢٤٢).

(٣) أي: نفي الفوقية والرؤية.

(٤) وهم الأشاعرة.

(٥) بل بلغت ألفي دليل، كما قال ابن القيم رَحِمَهُ اللَّهُ:

يَا قَوْمَنَا وَاللَّهِ إِنْ لَقَوْنَا ❖ أَلْفًا تَدُلُّ عَلَيْهِ بِلُفْظَانِ

عَقْلًا وَنَقْلًا مَعَ صَرِيحِ الْفَطْرَةِ الـ ❖ أَوْلَى وَذَوْقِ حَلَاوَةِ الْقُرْآنِ

انظر: «نونية ابن القيم» (ص ٩٧).

(٦) وهذا الكتاب مفقود، نقل منه الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللَّهُ ثم فقد الكتاب بعد ذلك.

السماء، فمن أنكر أنه في السماء فقد كفر. وزاد غيره: لأن الله في أعلى عليين، وهو يدعى من أعلى، لا من أسفل. انتهى^(١)

ولا يلتفت إلى من أنكر ذلك ممن ينتسب إلى مذهب أبي حنيفة، فقد انتسب إليه طوائف معتزلة وغيرهم، مخالفون له في كثير من اعتقاداته. وقد ينتسب إلى مالك والشافعي وأحمد من يخالفهم في بعض اعتقاداتهم. وقصة أبي يوسف في استنابته لبشر المريسي، لما أنكر أن يكون الله عز وجل فوق العرش -: مشهورة. رواها عبد الرحمن بن أبي حاتم وغيره^(٢).

ومن تأول «فوق» بأنه خير من عباده وأفضل منهم، وأنه خير من العرش وأفضل منه^(٣)، كما يقال: الأمير فوق الوزير، والدينار فوق الدرهم -: فذلك مما تنفر عنه العقول السليمة، وتشمئز منه القلوب الصحيحة! فإن قول القائل ابتداء: الله خير من عباده، وخير من عرشه: من جنس قوله: الثلج بارد، والنار حارة، والشمس أضوأ من السراج، والسماء أعلى من سقف الدار، والجبل أثقل من الحصى، ورسول الله أفضل من فلان اليهودي، والسماء فوق الأرض!! وليس في ذلك تمجيد ولا تعظيم ولا مدح، بل هو من أرذل الكلام وأسمجه وأهجنه! فكيف يليق بكلام الله، الذي لو اجتمع الإنس والجن على أن يأتوا بمثله لما أتوا بمثله ولو كان بعضهم لبعض ظهيرا؟! بل في ذلك تنقص، كما قيل في المثل السائر^(٤):



(١) هذا الإسناد ضعيف؛ فيه أبو مطيع البلخي الحكم بن عبد الله متروك، وقد نقل هذا الكلام شيخ الإسلام في مواضع من كتبه منها: «الفتاوى الحموية» (ص ٣٢١)، وابن القيم في «اجتماع الجيوش الإسلامية» (١٣٩/٢)، والذهبي في «العلو» (ص ١٣٤).

(٢) ضعيف:

أخرجه ابن أبي حاتم كما في «العلو» للذهبي (٤٠٨) وفي «العرش» (١٧٧) فقال: حدثنا الحسن بن علي بن مهران حدثنا بشار بن موسى الخفاف قال جاء بشر بن الوليد الكندي إلى القاضي أبي يوسف فقال له تنهاني عن الكلام وبشر المريسي وعلي الأحوال وفلان يتكلمون قال وما يقولون قال يقولون الله في كل مكان فقال أبو يوسف علي بهم فأنهوا إليهم وقد قام بشر فجاء بعلي الأحوال وبالأخر شيخ فقال أبو يوسف ونظر إلى الشيخ لو أن فيك موضع أدب لأوقعتك فأمر به إلى الحبس وضرب الأحوال وطوف به. وهذا إسناد ضعيف؛ لضعف بشار بن موسى الخفاف، قال البخاري: منكر الحديث، وقال النسائي: ليس بثقة.

(٣) أي: أن الفوقية هنا أمر معنوي لا حسي.

(٤) منسوبة لأبي دُرهم البندنجي، كما في «تتمة البيئمة» (٢٩٩/٥).

ألم تر أن السيف ينقص قدره ❀ إذا قيل إن السيف أمضى من العصا^(١)

ولو قال قائل: الجوهـر^(٢) فوق قشر البصل وقشر السمك! لضحك منه العقلاء، للتفاوت الذي بينهما، فإن التفاوت الذي بين الخالق والمخلوق أعظم وأعظم. بخلاف ما إذا كان المقام يقتضي ذلك، بأن كان احتجاجاً على مبطل، كما في قول يوسف الصديق عليه السلام: ﴿أَرْبَابٌ مُّتَفَرِّقُونَ خَيْرٌ أَمِ اللَّهُ الْوَاحِدُ الْقَهَّارُ﴾ [يوسف: ٣٩]. وقوله تعالى: ﴿اللَّهُ خَيْرٌ أَمَّا يُشْرِكُونَ﴾ [النمل: ٥٩]. ﴿وَاللَّهُ خَيْرٌ وَأَبْقَى﴾ [طه: ٧٣].

وإنما يثبت هذا المعنى من الفوقية في ضمن ثبوت «الفوقية» المطلقة من كل وجه، فله سبحانه وتعالى فوقية القهر^(٣)، وفوقية القدر^(٤)، وفوقية الذات^(٥). ومن أثبت البعض ونفى البعض فقد تنقص. وعلوه تعالى مطلق من كل الوجوه.

فإن قالوا: بل علو المكانة^(٦) لا المكان؟ فالمكانة: تأنيث المكان، والمنزلة: تأنيث المنزل، فلفظ «المكانة والمنزلة» يستعمل في المكانات النفسانية والروحانية^(٧)، كما يستعمل لفظ «المكان والمنزل» في الأمكنة الجسمانية^(٨)، فإذا قيل: لك في قلوبنا منزلة، ومنزلة فلان في قلوبنا وفي نفوسنا أعظم من منزلة فلان، كما جاء في الأثر: «إذا أحب أحدكم أن يعرف كيف منزلته عند الله، فلينظر كيف منزلة الله في قلبه، فإن الله ينزل العبد من نفسه حيث أنزله العبد من قلبه»^(٩). فقوله: «منزلة الله في قلبه»: هو ما يكون في قلبه من معرفة الله

❀ ————— ❀

(١) انظر: «مختصر الصواعق» (ص ٣٨٣).

(٢) هو كل ما يستخرج منه شيء يتفجع به والنفيس الذي تتخذ منه الفصوص ونحوها. «المعجم الوسيط».

(٣) أي: الغلبة والتذليل والتصرف بكل ما سواه كما قال تعالى: ﴿وَهُوَ الْقَاهِرُ فَوْقَ عِبَادِهِ﴾، وهذا لا ينكره أحد ينتسب للإسلام.

(٤) أي: المكانة، وهذا لا ينكره أحد ينتسب للإسلام، والمراد به كمال صفات الله، كما قال تعالى: ﴿وَلِلَّهِ الْمَثَلُ الْأَعْلَى﴾.

(٥) وهذا هو الذي أنكره بعض المنتسبين للإسلام، ويجعلون كل علو مضاف إلى الله هو علو الصفة.

(٦) أي: المنزلة.

(٧) أي: المعنوية التي محلها القلب.

(٨) أي: المحسوسة والمشاهدة.

(٩) ضعيف:

أخرجه أبو يعلى (١٨٦٥) والطبراني في «الدعاء» (١٨٩١) والحاكم (١٨٢٠) والبخاري (١٨٢٠) والبزار كما في «كشف الأستار» (٣٠٦٤) من طريق بشر بن المفضل، حدثنا عمر بن عبد الله، مولى غفرة قال: سمعت أبا يوسف بن خالد بن صفوان يقول: قال جابر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: خرج علينا رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فقال: «يا أيها

ومحبته وتعظيمه وغير ذلك، فإذا عرف أن «المكانة والمنزلة»: تأنيث المكان والمنزل، والمؤنث فرع على المذكر في اللفظ والمعنى، وتابع له، فعملو المثل^(١) الذي يكون في الذهن يتبع علو الحقيقة^(٢)، إذا كان مطابقاً كان حقاً، وإلا كان باطلاً.

فإن قيل: المراد علوه في القلوب، وأنه أعلى في القلوب من كل شيء. قيل: وكذلك هو، وهذا العلو مطابق لعلوه في نفسه على كل شيء، فإن لم يكن عالياً بنفسه على كل شيء، كان علوه في القلوب غير مطابق، كمن جعل ما ليس بأعلى أعلى. وعلوه سبحانه وتعالى كما هو ثابت بالسمع، ثابت بالعقل والفطرة، أما ثبوته بالعقل، فمن وجوه:

أحدهما: العلم البديهي القاطع بأن كل موجودين، إما أن يكون أحدهما سارياً^(٣) في الآخر قائماً به كالصفات، وإما أن يكون قائماً بنفسه بائناً من الآخر.

الثاني: أنه لما خلق العالم، فإما أن يكون خلقه في ذاته أو خارجاً عن ذاته، والأول باطل: أما أولاً: فبالاتفاق، وأما ثانياً: فلا أنه يلزم أن يكون محلاً للخسائس والقاذورات تعالى الله عن ذلك علواً كبيراً. والثاني يقتضي كون العالم واقعاً خارج ذاته، فيكون منفصلاً، فتعينت المباينة، لأن القول بأنه غير متصل بالعالم وغير منفصل عنه غير معقول.

الثالث: أن كونه تعالى لا داخل العالم ولا خارجه: يقتضي نفي وجوده بالكلية، لأنه غير معقول: فيكون موجوداً إما داخله وإما خارجه. والأول باطل فتعين الثاني، فلزمت المباينة.

وأما ثبوته بالفطرة، فإن الخلق جميعاً بطباعهم وقلوبهم السليمة يرفعون أيديهم عند الدعاء، ويقصدون جهة العلو بقلوبهم عند التضرع إلى الله تعالى. وذكر محمد بن طاهر

الناس، إن لله سرايا من الملائكة تحل وتقف على مجالس الذكر في الأرض، فارتعوا في رياض الجنة، قالوا: وأين رياض الجنة يا رسول الله؟ قال: «مجالس الذكر، فاغدوا، وروحوا في ذكر الله، وذكره بأنفسكم، من كان يحب أن يعلم منزلته عند الله فلينظر كيف منزلة الله عنده، فإن الله ينزل العبد منه حيث أنزله من نفسه». وهذا إسناد ضعيف؛ لضعف عمر بن عبد الله مولى غفرة، وقد أنكر عليه هذا الحديث، كما ذكر الذهبي في «الميزان»، وأيوب بن خالد بن صفوان فيه لين. وقد ضعفه العلامة الألباني رَحِمَهُ اللهُ في «الضعيفة» برقم (٥٤٢٧).

(١) أي: المكانة والمنزلة.

(٢) أي: علو الذات.

(٣) أي: مخالطاً.

المقدسي أن الشيخ أبا جعفر الهمداني^(١) حضر مجلس الأستاذ أبي المعالي الجويني المعروف بإمام الحرمين، وهو يتكلم في نفي صفة العلو، ويقول: كان الله ولا عرش وهو الآن على ما كان! فقال الشيخ أبو جعفر: أخبرنا يا أستاذ عن هذه الضرورة التي نجدها في قلوبنا؟ فإنه ما قال عارف قط: يا الله، إلا وجد في قلبه ضرورة تطلب العلو، لا يلتفت يمنة ولا يسرة، فكيف ندفع هذه الضرورة عن أنفسنا؟ قال: فلطم أبو المعالي على رأسه ونزل! وأظنه قال: وبكى! وقال: حيرني الهمداني حيرني! أراد الشيخ أن هذا أمر فطر الله عليه عباده، من غير أن يتلقوه من المعلمين، يجدون في قلوبهم طلباً ضرورياً يتوجه إلى الله ويطلبه في العلو.

وقد اعترض على الدليل العقلي بإنكار بداهته، لأنه أنكره جمهور العقلاء^(٢)، فلو كان بديهياً لما كان مختلفاً فيه بين العقلاء، بل هو قضية وهمية خيالية.

والجواب عن هذا الاعتراض مبسوط في موضعه^(٣)، ولكن أشير إليه هنا إشارة مختصرة، وهو أن يقال: إن العقل إن قبل قولكم فهو لقولنا أقبل، وإن رد العقل قولنا فهو لقولكم أعظم رداً، فإن كان قولنا باطلاً في العقل، فقولكم أبطل، وإن كان قولكم حقاً مقبولا في العقل، فقولنا أولى أن يكون مقبولا في العقل. فإن دعوى الضرورة مشتركة.



(١) هو الشيخ الحافظ الزاهد محمد بن الحسن بن محمد. مترجم له في "السير" (٣/ ٥٨٧).

(٢) صحيح:

أخرجه الذهبي في "العلو" (٥٨٢) فقال: قال أبو منصور بن الوليد الحافظ في رسالة له إلى الزنجاني: أنبأنا عبد القادر الحافظ بهران، أنبأنا الحافظ أبو العلاء، أنبأنا أبو جعفر بن أبي علي الحافظ فقال: سمعت أبا المعالي الجويني وقد سئل عن قوله ﴿الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى﴾؟ فقال: "كان الله ولا عرش - وجعل يتخط في الكلام - فقلت: قد علمنا ما أشرت إليه، فهل عندك للضرورات من حيلة؟ فقال: ما نريد بهذا القول وما تعني بهذه الإشارة؟ فقلت: ما قال عارف قط يا رباه إلا قبل أن يتحرك لسانه، قام من باطنه قصد لا يلتفت يمنة ولا يسرة يقصد الفوق، فهل لهذا القصد الضروري عند من حيلة؟ فنبئنا نتخلص من الفوق والتحت، وبكى الخلق، فضرب الأستاذ بكمه على السرى وصاح: يا للحيرة، وخرق ما كان عليه وانخلع، وصارت قيامة في المسجد، ونزل، ولم يجني إلا: يا حبيبي الحيرة الحيرة، والدهشة الدهشة". فسمعت بعد ذلك أصحابه يقولون: سمعناه يقول: حيرني الهمداني. قال العلامة الألباني رَحِمَهُ اللهُ: وإسناد هذه القصة صحيح مسلسل بالحفاظ. اهـ. "مختصر العلو" (٣٣٧).

(٣) أي: المعطلة.

(٤) انظر: "بيان تلبيس الجهمية" (١/ ٥٤).

فإننا نقول: نعلم بالضرورة بطلان قولكم، وأنتم تقولون كذلك، فإذا قلتم: تلك الضرورة التي تحكم ببطلان قولنا هي من حكم الوهم لا من حكم العقل، قابلناكم بنظير قولكم، وعامة فطر الناس، - ليسوا منكم ولا منا - يوافقونا على هذا، فإن كان حكم فطر بني آدم مقبولا ترجحنا عليكم، وإن كان مردودا غير مقبول بطل قولكم بالكلية، فإنكم إنما بنيتم قولكم على ما تدعون أنه مقدمات معلومة بالفطرة الآدمية، وبطلت عقليتنا أيضًا، وكان السمع الذي جاءت به الأنبياء معنا لا معكم، فنحن مختصون بالسمع دونكم، والعقل مشترك بيننا وبينكم.

فإن قلتم: أكثر العقلاء يقولون بقولنا؟ قيل: ليس الأمر كذلك، فإن الذين يصرحون بأن صانع العالم ليس فوق العالم وليس فوق العالم شيء موجود، وأنه لا مباين للعالم ولا حال في العالم -: طائفة من النظار، وأول من عرف عنه ذلك في الإسلام جهنم بن صفوان وأتباعه.

واعترض على الدليل الفطري: أن ذلك إنما كان لكون السماء قبلة للدعاء، كما أن الكعبة قبلة للصلاة، ثم هو منقوض بوضع الجبهة على الأرض مع أنه ليس في جهة الأرض؟ وأجيب على هذا الاعتراض من وجوه:

أحدها: أن قولكم: إن السماء قبلة للدعاء - لم يقله أحد من سلف الأمة، ولا أنزل الله به من سلطان، وهذا من الأمور الشرعية الدينية، فلا يجوز أن يخفى على جميع سلف الأمة وعلمائها.

الثاني: أن قبلة الدعاء هي قبلة الصلاة، فإنه يستحب للداعي أن يستقبل القبلة، وكان النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يستقبل القبلة في دعائه في مواطن كثيرة^(١)، فمن قال إن للدعاء قبلة غير قبلة الصلاة، أو إن له قبلتين: إحداهما الكعبة والأخرى السماء -: فقد ابتدع في الدين، وخالف جماعة المسلمين.

(١) كما في الاستسقاء، ويوم بدر، وعندما وضع عليه المشركون سلا الجزور وهو يصلي عند البيت.

الثالث: أن القبلة: هي ما يستقبله العابد بوجهه، كما تستقبل الكعبة في الصلاة والدعاء، والذكر والذبح^(١)، وكما يوجه المحتضر والمدفون^(٢)، ولذلك سميت «وجهة». والاستقبال خلاف الاستدبار، فالاستقبال بالوجه، والاستدبار بالدبر، فأما ما حاذاه الإنسان برأسه أو يديه أو جنبه فهذا لا يسمى قبلة، لا حقيقة ولا مجازاً، فلو كانت السماء قبلة الدعاء لكان المشروع أن يوجه الداعي وجهه إليها، وهذا لم يشرع، والموضع الذي ترفع اليد إليه لا يسمى «قبلة»، لا حقيقة ولا مجازاً، ولأن القبلة في الدعاء أمر شرعي تتبع فيه الشرائع، ولم تأمر الرسل أن الداعي يستقبل السماء بوجهه، بل نهوا عن ذلك^(٣). ومعلوم أن التوجه بالقلب، واللجأ والطلب الذي يجده الداعي من نفسه أمر فطري، يفعله المسلم والكافر والعالم والجاهل، وأكثر ما يفعله المضطر والمستغيث بالله، كما فطر على أنه إذا مسه الضر يدعو الله، مع أن أمر القبلة مما يقبل النسخ والتحويل، كما تحولت القبلة من الصخرة إلى الكعبة.

وأمر التوجه في الدعاء إلى الجهة العلوية مركز في الفطر، والمستقبل للكعبة يعلم أن الله تعالى ليس هناك، بخلاف الداعي، فإنه يتوجه إلى ربه وخالقه، ويرجو الرحمة أن تنزل من عنده.

وأما النقض بوضع الجبهة فما أفسده من نقض، فإن واضع الجبهة إنما قصده الخضوع لمن فوقه بالذل له، لا بأن يميل إليه إذ هو تحته! هذا لا يخطر في قلب ساجد. لكن يحكى



(١) لم يثبت ذلك عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وإنما ثبت عن ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا بسند صحيح أنه كان يفعل ذلك كما عند البيهقي في «السنن» (١٩١٧٣) وبوب الإمام البيهقي رَحِمَهُ اللَّهُ في «سننه»: [باب السنة أن يستقبل بالذبيحة القبلة].

(٢) وعلى ذلك عمل المسلمين، وأما حديث: «قبلتكم أحياء وأمواتاً»، فهو حديث ضعيف. انظر: «أحكام الجنائز» (ص ١٥١).

(٣) أما الرسل الأولون فالله أعلم بذلك، وأما نبينا فقد نهانا عن ذلك في الصلاة كما جاء في «مسلم» (٤٢٨) عن جابر بن سمرة، قال: قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «البتة من أقوام يرفعون أبصارهم إلى السماء في الصلاة، أو لا ترجع إليهم». وينحوه عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ برقم (٤٢٩)، وهو في البخاري (٧٥٠) عن أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال النووي رَحِمَهُ اللَّهُ: فيه النهي الأكيد والوعيد الشديد في ذلك وقد نقل الإجماع في النهي عن ذلك قال القاضي عياض واختلفوا في كراهة رفع البصر إلى السماء في الدعاء في غير الصلاة فكرهه شريح وآخرون وجوزه الأكثرون وقالوا لأن السماء قبلة الدعاء كما أن الكعبة قبلة الصلاة ولا ينكر رفع الأبصار إليها كما لا يكره رفع اليد قال الله تعالى وفي السماء رزقكم وما توعدون. اهـ «شرح مسلم».

عن بشر المريسي أنه سمع وهو يقول في سجوده: سبحان ربي الأسفل!!^(١) تعالى الله عما يقول الظالمون والجاحدون علواً كبيراً. وإن من أفضى به النفي إلى هذه الحال حري أن يتزندق، إن لم يتداركه الله برحمته، وبعيد من مثله الصلاح، قال تعالى: ﴿وَنُقَلِّبُ أَفْئِدَتَهُمْ وَأَبْصَارَهُمْ كَمَا لَمْ يُؤْمِنُوا بِهِ أَوَّلَ مَرَّةٍ﴾ [الأنعام: ١١٠]. وقال تعالى: ﴿فَلَمَّا زَاغُوا أَزَاغَ اللَّهُ قُلُوبَهُمْ﴾ [الصف: ٥]. فمن لم يطلب الاهتداء من مظانه^(٢) يعاقب بالحرمان. نسأل الله العفو والعافية.

وقوله: «وَقَدْ أَعْجَزَ عَنِ الْإِحَاطَةِ خَلْقَهُ»: أي: لا يحيطون به علماً ولا رؤية، ولا غير ذلك من وجوه الإحاطة، بل هو سبحانه محيط بكل شيء، ولا يحيط به شيء.

(١) وهو ثابت عنه كما في "العرش" للذهبي (٢١٢-٢٤٦) و"العلو" (٥٣٨) من طرق عنه. وذكره ابن تيمية في "بيان تلييس الجهمية" (٥٤٣/٢)، وابن القيم في "اجتماع الجيوش الإسلامية" (٢/٢٦٦).
(٢) وهي الكتاب والسنة.

إثبات صفة الكلام لله عز وجل

قوله: (وَنَقُولُ: إِنَّ اللَّهَ اتَّخَذَ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلًا، وَكَلَّمَ اللَّهُ مُوسَى تَكْلِيمًا، إِبْرَاهِيمًا وَتَصْدِيقًا وَتَسْلِيمًا).

شرح: قال تعالى: ﴿وَاتَّخَذَ اللَّهُ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلًا﴾ [النساء: ١٣٥] وقال تعالى: ﴿وَكَلَّمَ اللَّهُ مُوسَى تَكْلِيمًا﴾ [النساء: ١٦٤]. الخلة: كمال المحبة. وأنكرت الجهمية حقيقة المحبة من الجانبين^(١)، زعمًا منهم أن المحبة لا تكون إلا لمناسبة بين المحب والمحبوب، وأنه لا مناسبة بين القديم والمحدث توجب المحبة! ^(٢) وكذلك أنكروا حقيقة التكليم، كما تقدم، وكان أول من ابتدع هذا في الإسلام هو الجعد بن درهم^(٣)، في أوائل المائة الثانية فضحى به

(١) أي: من جانب الخالق ومن جانب المخلوق، فلا يُحبُّ الله أحدًا، ولا يُحَبُّ من قبل المخلوقين، هذا قول الجهمية والمعتزلة، ولم يمكنهم تكذيب النصوص المتكاثرة في إثبات المحبة من الجانبين، فأولوا نصوص محبة العباد له على محبة طاعته وعبادته، وأولوا نصوص محبته لهم بإحسانه إليهم، وإعطائهم الثواب، ونحو ذلك من التأويلات الفاسدة، المصادمة لأدلة الكتاب والسنة الكثيرة في إثبات المحبة من الجانبين. انظر: "التنبيهات السنية" (ص ٤٦).

(٢) لفظة [المناسبة] من الألفاظ المجعولة التي لم ترد في الأدلة ولا في كلام السلف، فيحتاج السني إلى الاستفصال في معناها:

(١) إن أردتم بـ [المناسبة] معنى القرابة كما يقال: هذا نسب فلان. إذا كان بينهما قرابة مستندة إلى الولادة. فهذا وإن كان ثابتًا في حق المخلوق؛ لأنه يحب أقاربه، لكن الله تعالى منزّه عن ذلك.

(٢) وإن أردتم بـ [المناسبة] المماثلة كما يقال: هذا يناسب هذا. أي: يماثله. فهذا باطل في حق الله قال تعالى: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ﴾. وهذا قد يريده الجهمية لنفي محبة الله، فيقولون: إن المحبة لا تكون إلا من متماثلين، أي: لا بد من وجود مناسبة بين الخالق والمخلوق، وهذا باطل غير صحيح، فإن العبد يحب المال والسيارة والبيت والأكل وغير ذلك مما هي ليست من جنسه.

(٣) وإن أردتم بـ [المناسبة] الموافقة في معنى من المعاني. الذي ضدها المخالفة. فالمناسبة بهذا المعنى ثابتة لمحبة الله تعالى لأوليائه، فإن الله تعالى يحب العبد الذي يوافقه في إتيان ما أمر به واجتناب ما نهى عنه، والعكس من ذلك، فإن الله يغض من خالفه بفعل ما نهى عنه وترك ما أمر به. انظر: "منهاج السنة" (٥/٤٠٠)، و"مجموع الفتاوى" (٦/١١٤)، و"شرح الواسطية" لابن عثيمين (١/٢٤٧).

(٣) انظر: "مجموع الفتاوى" (٨/٣٥٧). والجعد بن درهم هو شيخ الجهم بن صفوان، مبتدع ضال، قال الذهبي رَحِمَهُ اللَّهُ: هو أول من ابتدع بأن الله ما اتخذ إبراهيم خليلًا، ولا كلم موسى، وأن ذلك لا يجوز على الله. قال المدائني: كان زنديقًا. ثم لم يلبث الجعد أن صلب. اهد قال ابن عساكر وغيره: وقد أخذ الجعد بدعته عن بيان بن سميعان، وأخذها بيان عن طالوت ابن أخت لبيد بن أعصم، زوج ابنته، وأخذها

خالد بن عبد الله القسري أمير العراق والمشرق بواسط^(١)، خطب الناس يوم الأضحى فقال: أيها الناس ضحوا، تقبل الله ضحاياكم، فإني مضح بالجعد بن درهم، إنه زعم أن الله لم يتخذ إبراهيم خليلاً، ولم يكلم موسى تكليماً، ثم نزل فذبحه^(٢). وكان ذلك بفتوى أهل زمانه من علماء التابعين رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، فجزاه الله عن الدين وأهله خيراً.

وأخذ هذا المذهب عن الجعد الجهم بن صفوان، فأظهره وناظر عليه، وإليه أضيف قول «الجهمية». فقتله سلم بن أحوز أمير خراسان بها^(٣)، ثم انتقل ذلك إلى المعتزلة أتباع

لبيد بن أعصم الساحر الذي سحر رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عن يهودي باليمن. اهـ انظر: «البداية والنهاية» (٣٨٢/٩)، و«السير» (٤٣٣/٥).

(١) هو أبو الهيثم خالد بن عبد الله بن يزيد بن أسد بن كرز البجلي، القسري، الدمشقي، أمير العراقيين لهشام، وولي قبل ذلك مكة للوليد بن عبد الملك، ثم لسليمان. وكان رجلاً ناصباً بغيضاً ظلوماً يقع في علي بن أبي طالب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال القاضي ابن خلكان: كان يتهم في دينه، بنى لأمه كنيسة تتعبد فيها. «السير» (٤٢٥/٥).

(٢) ضعيفة الإسناد:

أخرجه البخاري في «خلق أفعال العباد» (٣) والدارمي في «الرد على الجهمية» (١٣) وأبو بكر الخلال في «السنة» (١٦٩٠) والآجري في «الشرعية» (٦٩٤) والألكائي في «شرح السنة» (٥١٢) والبيهقي في «الأسماء والصفات» (٥٦٣) والذهبي في «العلو» (٣٦٠) والخطيب في «تاريخ بغداد» (٤١٨/١٤) وغيرهم من طريق عبد الرحمن بن محمد بن حبيب بن أبي حبيب، عن أبيه، عن جده، حبيب بن أبي حبيب فذكر القصة. وهذا إسناد ضعيف؛ فإن عبد الرحمن بن محمد بن حبيب وأبوه مجهولان. وله طريق أخرى: أخرجه ابن أبي حاتم كما في «العلو» للذهبي (٣٦١) من طريق عيسى بن أبي عمران الرملي حدثنا أيوب بن سويد عن السري بن يحيى قال خطبنا خالد القسري فذكر القصة. وهذا إسناد ضعيف؛ فيه عيسى بن أبي عمران قال ابن أبي حاتم: كتبت عنه بالرملة، فنظر أبي في حديثه، فقال: حديثه يدل على أنه غير صدوق، فتركت الرواية عنه. وفيه: أيوب بن سويد الرملي وهو ضعيف. فالقصة ضعيفة بهذين الطريقين، إلا أن القصة مشهورة في كتب التواريخ و«السير»، حتى قال ابن كثير: وقد ذكر هذا غير واحد من الحفاظ منهم البخاري وابن أبي حاتم والبيهقي وعبد الله بن أحمد. اهـ وقال ابن القيم رَحِمَهُ اللَّهُ:

ولأجل ذا ضحى بجعد خالد الـ قسري يوم ذبائح القربان

إذ قال إبراهيم ليس خليله كلاً ولا موسى الكلبي الداني

شكر الضحية كل صاحب سنة لله درك من أخى قربان

انظر: «البداية والنهاية» (٣٨٢/٩)، و«الكافية الشافية» (ص ٧).

(٣) أمير خراسان هو نصر بن سيار، والذي باشر قتل الجهم هو سلم بن أحوز، وكان سلم أمير شرطة خراسان لسيار، قال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللَّهُ: كان يقضي في عسكر الحارث بن سريج الخارج على أمراء خراسان فقبض عليه نصر بن سيار فقال: له: استبقني فقال: لو ملأت هذا الملاءة كواكب وأنزلت إلي عيسى بن مريم ما نجوت والله لو كنت في بطني لشققت بطني حتى أقتلك، ولا تقوم علينا مع اليمانية =

عمرو بن عبيد، وظهر قولهم في أثناء خلافة المأمون، حتى امتحن أئمة الإسلام، ودعواهم إلى الموافقة لهم على ذلك.

وأصل هذا مأخوذ عن المشركين والصابئة، وهم ينكرون أن يكون إبراهيم خليلاً وموسى كليماً، لأن الخلقة هي كمال المحبة المستغرقة للمحب، كما قيل:

قد تخللت مسلك الروح مني ❀ ولذا سمي الخليل خليلاً

ولكن محبته وخلته كما يليق به تعالى، كسائر صفاته. ويشهد لما دلت عليه الآية الكريمة ما ثبت في الصحيح عن أبي سعيد الخدري، عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «لو كنت متخذاً من أهل الأرض خليلاً لاتخذت أبا بكر خليلاً، ولكن صاحبكم خليل الله»، يعني نفسه. وفي رواية: «إني أبرأ إلى كل خليل من خلته، ولو كنت متخذاً من أهل الأرض خليلاً لاتخذت أبا بكر خليلاً». وفي رواية: «إن الله اتخذني خليلاً كما اتخذ إبراهيم خليلاً»^(١). فبين صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ لَا يَصْلَحُ لَهُ أَنْ يَتَّخِذَ مِنَ الْمَخْلُوقِينَ خَلِيلاً، وَأَنَّهُ لَوْ أَمَكْنَ ذَلِكَ لَكَانَ أَحَقَّ النَّاسِ بِهِ أَبُو بَكْرٍ الصَّدِيقُ. مع أَنَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدْ وَصَفَ نَفْسَهُ بِأَنَّهُ يُحِبُّ أَشْخَاصًا، كَقَوْلِهِ لِمَعَاذٍ: «وَاللَّهِ إِنِّي لِأُحِبُّكَ»^(٢). وكذلك قوله لِلْأَنْصَارِ^(٣)، وَكَانَ زَيْدُ بْنُ حَارِثَةَ حُبَّ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَابْنُهُ أَسَامَةُ حُبِّهِ^(٤)، وَأَمْثَالُ ذَلِكَ، وَقَالَ لَهُ

❀

أكثر مما قمت وأمر بقتله. «لسان الميزان» (٢/٥٠٠).

(١) أخرجه البخاري (٣٦٥٤) ومسلم (٢٣٨٢) عن أبي سعيد رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وجاء عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا نحوه انفرد به البخاري (٤٦٧)، وانفرد به مسلم عن ابن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ برقم (٢٣٨٣)، وعن جندب برقم (٥٣٢).

(٢) صحيح:

أخرجه أحمد (٢٢١١٩) وأبو داود (١٥٢٢) والسنائي (١٣٠٣) وغيرهم من طريق أبي عبد الرحمن الحبلي، عن الصنابحي، عن معاذ بن جبل. وهذا إسناد صحيح، وهو في «الصحيح المسند» للعلامة الوادعي رَحِمَهُ اللَّهُ برقم (١١٠٧).

(٣) أخرجه البخاري (٣٧٨٥) ومسلم (٢٥٠٨) عن أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «اللهم أنتم من أحب الناس إلي، اللهم أنتم من أحب الناس إلي يعني الأنصار».

(٤) أخرجه البخاري (٣٧٣٠) ومسلم (٢٤٢٦) عن ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: بعث رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بعثاً، وأمر عليهم أسامة بن زيد، فطعن الناس في إمرته، فقام رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فقال: «إن تطعنوا في إمرته، فقد كنتم تطعنون في إمره أبيه من قبل، وإيم الله إن كان لخليقاً للإمرة، وإن كان لمن أحب الناس إلي، وإن هذا لمن أحب الناس إلي بعده».

عمرو بن العاص: «أي الناس أحب إليك؟ قال: «عائشة»، قال: فمن الرجال؟ قال: «أبوها»^(١).

فعلم أن الخلّة أخص من مطلق المحبة، والمحبوب بها لكمالها يكون محباً لذاته، لا شيء آخر، إذ المحبوب لغيره هو مؤخر في الحب عن ذلك الغير، ومن كمالها لا تقبل الشركة ولا المزاحمة، لتخللها المحب، ففيها كمال التوحيد وكمال الحب. ولذلك لما اتخذ الله إبراهيم خليلاً، وكان إبراهيم قد سأل ربه أن يهب له ولدا صالحاً، فوهب له إسماعيل، فأخذ هذا الولد شعبة من قلبه، فغار الخليل^(٢) على قلب خليله أن يكون فيه مكان لغيره، فامتحنه به بذبحه، ليظهر سر الخلّة في تقديمه محبة خليله على محبة ولده، فلما استسلم لأمر ربه، وعزم على فعله، فظهر سلطان الخلّة في الإقدام على ذبح الولد إثارة لمحبة خليله على محبته، نسخ الله ذلك عنه، وفداه بالذبح العظيم، لأن المصلحة في الذبح كانت ناشئة من العزم وتوطين النفس على ما أمر، فلما حصلت هذه المصلحة عاد الذبح نفسه مفسدة، فسخ في حقه، وصارت الذبائح والقرايين من الهدايا والضحايا سنة في أتباعه إلى يوم القيامة^(٣).

وكما أن منزلة الخلّة الثابتة لإبراهيم صلوات الله عليه قد شاركه فيها نبينا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كما تقدم، كذلك منزلة التكليم الثابتة لموسى صلوات الله عليه قد شاركه فيها نبينا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، كما ثبت ذلك في حديث الإسراء.

وهنا سؤال مشهور، وهو: أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أفضل من إبراهيم صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فكيف طلب له من الصلاة مثل ما لإبراهيم، مع أن المشبه به أصله أن يكون فوق المشبه؟ وكيف الجمع بين هذين الأمرين المتنافيين؟

وقد أجاب عنه العلماء بأجوبة عديدة، يضيق هذا المكان عن بسطها^(٤).

وأحسنها: أن آل إبراهيم فيهم الأنبياء الذين ليس في آل محمد مثلهم، فإذا طلب للنبي صلى الله عليه وسلم وآله من الصلاة مثل ما لإبراهيم وآله وفيهم الأنبياء، حصل لآل

﴿﴾

(١) أخرجه البخاري (٣٦٦٢) ومسلم (٢٣٨٤).

(٢) أي: الله. والأولى اجتناب هذا التعبير، وإنما يقال: ابتلى الله إبراهيم بذبح ابنه؛ لأن ما ذكره الشارح يحتاج إلى دليل.

(٣) انظر: «جلاء الأفهام» (ص ٢٧٤).

(٤) انظر: «جلاء الأفهام» (ص ٢٧٨)، و«القول البديع في الصلاة على الحبيب الشفيع» (ص ٩٣).

محمد ما يليق بهم لأنهم لا يبلغون مراتب الأنبياء، وتبقى الزيادة التي للأنبياء وفيهم إبراهيم لمحمد صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ، فيحصل له من المزية ما لم يحصل لغيره.

وأحسن من هذا: أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ من آل إبراهيم، بل هو أفضل آل إبراهيم، فيكون قولنا: «كما صليت على آل إبراهيم» متناولاً الصلاة عليه وعلى سائر النبيين من ذرية إبراهيم وهو متناول لإبراهيم أيضًا^(١). كما في قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَى آدَمَ وَنُوحًا وَآلَ إِبْرَاهِيمَ وَآلَ عِمْرَانَ عَلَى الْعَالَمِينَ﴾ [آل عمران: ٣٣]. فإبراهيم وعمران دخلا في آل إبراهيم وآل عمران، وكما في قوله تعالى: ﴿إِلَّا آلَ لُوطٍ نَجَّيْنَاهُمْ بِسَحَرٍ﴾ [القمر: ٣٤]. فإن لوطاً داخل في آل لوط، وكما في قوله تعالى: ﴿إِذْ نَجَّيْنَاكَ مِنْ آلِ فِرْعَوْنَ﴾ [البقرة: ٤٩] وقوله: ﴿أَدْخِلُوا آلَ فِرْعَوْنَ أَشَدَّ الْعَذَابِ﴾ [غافر: ٤٦] فإن فرعون داخل في آل فرعون. ولهذا - والله أعلم - أكثر روايات حديث الصلاة على النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ إنما فيها: «كما صليت على آل إبراهيم». وفي كثير منها: «كما صليت على إبراهيم» ولم يرد: «كما صليت على إبراهيم وعلى آل إبراهيم» إلا في قليل من الروايات^(٢)، وما ذلك إلا لأن في قوله: «كما صليت على إبراهيم»، يدخل آله تبعاً. وفي قوله: «كما صليت على آل إبراهيم»، هو داخل في آل إبراهيم. وكذلك لما جاء أبو أوفى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بصدقته إلى النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ دعا له النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ وقال: «اللهم صل على آل أبي أوفى»^(٣)، فعلى رواية من روى: «كما صليت على إبراهيم وعلى آل إبراهيم» لا يدخل فيه لافراده بالذكر^(٤).

ولما كان بيت إبراهيم عليه السلام أشرف بيوت العالم على الإطلاق، خصهم الله بخصائص:

- منها:** أنه جعل فيه النبوة والكتاب، فلم يأت بعد إبراهيم نبي إلا من أهل بيته.
- ومنها:** أنه سبحانه جعلهم أئمة يهدون بأمره إلى يوم القيامة، فكل من دخل الجنة من أولياء الله بعدهم فإنما دخل من طريقهم وبدعوتهم.

(١) فتكون الصلاة على النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ مرتين: مرة على الانفراد، ومرة تبعاً لآل إبراهيم.
 (٢) لكنه لا مطعن في هذه الرواية فهي في «صحيح البخاري» برقم (٣٣٧٠).
 (٣) أخرجه البخاري (١٤٩٧) ومسلم (١٠٧٨).
 (٤) هذان جوابان، وأحسن منهما أن يقال: إن الكاف هنا للتعليل وليست للتشبيه، كما في قوله تعالى: ﴿كَمَا أَرْسَلْنَا فِيكُمْ رَسُولًا مِنْكُمْ﴾ وفي قوله تعالى: ﴿وَاذْكُرُوا كَمَا هَدَاكُمْ﴾.

ومنها: أنه سبحانه اتخذ منهم الخليلين، كما تقدم ذكره.

ومنها: أنه جعل صاحب هذا البيت إمامًا للناس. قال تعالى: ﴿إِنِّي جَاعِلُكَ لِلنَّاسِ إِمَامًا

قَالَ وَمِنْ ذُرِّيَّتِي قَالَ لَا يَنَالُ عَهْدِي الظَّالِمِينَ﴾ [البقرة: ١٢٤].

ومنها: أنه أجرى على يديه بناء بيته الذي جعله قيامًا للناس ومثابة للناس وأمنًا، وجعله

قبلة لهم وحجًا، فكان ظهور هذا البيت من أهل هذا البيت الأكرمين.

ومنها: أنه أمر عباده أن يصلوا على أهل البيت. إلى غير ذلك من الخصائص.

الإيمان بالملائكة، والنبیین والكتب السماوية

قوله: (وَتُؤْمِنُ بِالْمَلَائِكَةِ وَالنَّبِيِّينَ، وَالْكِتَابِ الْمُنَزَّلَةِ عَلَى الرُّسُلِ، وَتَشْهَدُ أَنَّهُمْ كَانُوا عَلَى الْحَقِّ الْمُبِينِ).

تفسير: هذه الأمور من أركان الإيمان، قال تعالى: ﴿آمَنَ الرَّسُولُ بِمَا أُنزِلَ إِلَيْهِ مِنْ رَبِّهِ وَالْمُؤْمِنُونَ كُلٌّ آمَنَ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ﴾ [البقرة: ٢٨٥] الآيات. وقال تعالى: ﴿لَيْسَ الْبِرُّ أَنْ تُولُوا وُجُوهَكُمْ قِبَلَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ وَلَكِنَّ الْبِرَّ مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالْكِتَابِ وَالنَّبِيِّينَ﴾ [البقرة: ١٧٧] الآية.

فجعل الله سبحانه وتعالى الإيمان هو الإيمان بهذه الجملة، وسمى من آمن بهذه الجملة مؤمنين، كما جعل الكافرين من كفر بهذه الجملة، بقوله: ﴿وَمَنْ يَكْفُرْ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا بَعِيدًا﴾ [النساء: ١٣٦]. وقال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، في الحديث المتفق على صحته، حديث جبريل وسؤاله للنبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عن الإيمان، فقال: «أَنْ تُوْمِنَ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ، وَتُوْمِنَ بِالْقَدَرِ خَيْرِهِ وَشَرِّهِ»^(١). فهذه الأصول التي اتفقت عليها الأنبياء والرسل صلوات الله عليهم وسلامه، ولم يؤمن بها حقيقة الإيمان إلا أتباع الرسل.

وأما أعداؤهم ومن سلك سبيلهم من الفلاسفة وأهل البدع، فهم متفاوتون في جحدها وإنكارها، وأعظم الناس لها إنكاراً الفلاسفة المسمون عند من يعظمهم بالحكماء، فإن من علم حقيقة قولهم علم أنهم لم يؤمنوا بالله ولا رسله ولا كتبه ولا ملائكته ولا باليوم الآخر، فإن مذهبهم أن الله سبحانه وجود مجرد لا ماهية له ولا حقيقة، فلا يعلم الجزئيات بأعيانها، وكل موجود في الخارج فهو جزئي، ولا يفعل عندهم بقدرته ومشيئته، وإنما العالم عندهم لازم له أزلاً وأبداً^(٢)، وإن سموه مفعولاً له فمصانعة ومصالحة للمسلمين في اللفظ، وليس

﴿﴾

(١) أخرجه مسلم (٨) عن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٢) هذا هو القول بقدَم العالم، أي: أن العالم مقارن لله في الوجود أزلاً وأبداً، وعليه فليس العالم مفعولاً لله؛ لأن الفاعل لا بد أن يتقدم على فعله. فالعالم عندهم حدث من غير صانع له. قال شيخ الإسلام رَحِمَهُ اللَّهُ: وقد ذكر أهل المقالات أن أول من قال من الفلاسفة بقدَم العالم "أرسطو" اهـ. "مجموع الفتاوى" (٥/ ٥٣٩).

عندهم بمفعول ولا مخلوق ولا مقدور عليه، وينفون عنه سمعه وبصره وسائر صفاته! فهذا إيمانهم بالله.

وأما كتبه عندهم، فإنهم لا يصفونه بالكلام، فلا تكلم ولا يتكلم، ولا قال ولا يقول، والقرآن عندهم فيض فاض من العقل الفعال على قلب بشر زاكي النفس طاهر، متميز عن النوع الإنساني بثلاث خصائص: قوة الإدراك وسرعته، لينال العلم أعظم مما يناله غيره! وقوة النفس، ليؤثر بها في هيمولى^(١) العالم بقلب صورة إلى صورة! وقوة التخيل، ليخيل بها القوى العقلية في أشكال محسوسة، وهي الملائكة عندهم! وليس في الخارج ذات منفصلة تصعد وتنزل وتذهب وتجيء وترى وتخطب الرسول، وإنما ذلك عندهم أمور ذهنية لا وجود لها في الأعيان.

وأما اليوم الآخر، فهم أشد الناس تكذيباً به وإنكاراً له، وعندهم أن هذا العالم لا يخرب، ولا تنشق السماوات ولا تنفطر، ولا تنكدر النجوم، ولا تكور الشمس والقمر، ولا يقوم الناس من قبورهم ويبعثون إلى جنة ونار! كل هذا عندهم أمثال مضروبة لتفهيم العوام، لا حقيقة لها في الخارج، كما يفهم منها أتباع الرسل. فهذا إيمان هذه الطائفة - الدليلة الحقيرة - بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر. وهذه هي أصول الدين الخمسة.

وقد أبدلتها المعتزلة بأصولهم الخمسة التي هدموا بها كثيراً من الدين: فإنهم بنوا أصل دينهم على الجسم والعرض، الذي هو الموصوف والصفة عندهم، واحتجوا بالصفات التي هي الأعراض، على حدوث الموصوف الذي هو الجسم، وتكلموا في التوحيد على هذا الأصل، فنفوا عن الله كل صفة، تشبها بالصفات الموجودة في الموصوفات التي هي الأجسام^(٢)، ثم تكلموا بعد ذلك في أفعاله التي هي القدر، وسموا ذلك «العدل»^(٣)، ثم

❦ ————— ❦

(١) وهي أصل الشيء.

(٢) هذا هو الأصل الأول من أصول المعتزلة الخمسة وهو التوحيد، ومعناه عندهم: نفي الصفات؛ فإن أثبات صفات قديمة لله، يلزم منه تعدد آلهة بقدر تلك الصفات، ولهذا قال واصل بن عطاء المعتزلي: إن من أثبت معنى صفة قديمة فقد أثبت إلهين. اهـ والمعتزلة تأثروا بالفلاسفة في تفهيم للصفات. انظر: «الملل والنحل» (١/٤٦).

(٣) هذا هو الأصل الثاني من أصول المعتزلة الخمسة وهو العدل، ومعناه عندهم: أن الله لم يقدر ولم يخلق أفعال العباد؛ لأنه لو كان هو الخالق لها لما جاز له أن يعذبهم، فكيف يعذبهم على شيء خلقه وقدره فيهم، هذا ظلم لهم، فالعدل إذن نفي خلق الله لأفعال العباد، قال ابن القيم رَحِمَهُ اللهُ: لفظ «العدل»، جعلته =

تكلّموا في النبوة والشرائع والأمر والنهي والوعد والوعيد^(١)، وهي مسائل الأسماء والأحكام، التي هي المنزلّة بين المنزلتين^(٢)، ومسألة إنفاذ الوعيد، ثم تكلّموا في إلزام الغير بذلك، الذي هو الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وضمنوه جواز الخروج على الأئمة بالقتال^(٣). فهذه أصولهم الخمسة^(٤)، التي وضعوها بإزاء أصول الدين الخمسة التي بعث بها الرسول.

والرافضة المتأخرون، جعلوا الأصول أربعة: التوحيد، والعدل^(٥)، والنبوة^(٦)، والإمامة^(٧).

وأصول أهل السنة والجماعة تابعة لما جاء به الرسول.

وأصل الدين: الإيمان بما جاء به الرسول، كما تقدم بيان ذلك، ولهذا كانت الآيتان من آخر سورة البقرة - لما تضمنتا هذا الأصل - : لهما شأن عظيم ليس لغيرهما، ففي "الصحيحين" عن أبي مسعود عقبة بن عمرو، عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قال: «من قرأ الآيتين من آخر سورة البقرة في ليلة كفتاه»^(٨).

القدرية اسماً لإنكار قدرة الرب على أفعال العباد وخلقه لها ومشيئته، فجعلوا إخراجها عن قدرته ومشيئته هو العدل. اهـ "مختصر الصواعق" (ص ١٤٣).

(١) هذا هو الأصل الثالث من أصول المعتزلة الخمسة وهو الوعد والوعيد، ومعناه عندهم: يجب على الله إثابة المطيع على طاعته تنفيذاً لوعده، ويجب على الله أن يعاقب العاصي تنفيذاً لوعيده.

(٢) هذا هو الأصل الرابع من أصول المعتزلة الخمسة وهو المنزلّة بين المنزلتين، ومعناه عندهم: أن فاعل الكبيرة خارج عن الإيمان بكبيرته، ولكنه لم يدخل في الكفر، بل بقي في منزلة بين منزلتين (الإيمان والكفر)، فلا يقال هو مؤمن، ولا يقال: هو كافر. وهو في الآخرة مخلد في النار.

(٣) هذا هو الأصل الخامس من أصول المعتزلة الخمسة وهو الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، ومعناه عندهم: وجوب اتباع هذه الأصول؛ لأنها من المعروف، ومخالفة الأصول منكر، ويدخل فيه الخروج على حكام المسلمين؛ لأنهم لم يدينوا الله بعقيدتهم الفاسدة.

(٤) جمعها بعضهم بقوله:

أصولهم في العدل والتوحيد ✻ والأمر بالمعروف والوعيد
ومنزلة لصاحب الكبيرة ✻ معلق والخلد في الأخيرة

(٥) ومعناها كما تقدم عند المعتزلة.

(٦) أي: أن النبوة إنما هي لبعض أفرادهم.

(٧) أي: أن الإمامة لعلي بن أبي طالب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ولذريته من بعده بنص من النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ولهذا يسمونه بـ [الوصي]، وكل إمام من غير ذرية علي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فإمامته باطلة.

(٨) أخرجه البخاري (٤٠٠٨) ومسلم (٨٠٧).

وفي "صحيح مسلم" عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قال: بينا جبريل قاعد عند النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سمع نقيضاً^(١) من فوقه، فرفع رأسه، فقال: «هذا باب من السماء فتح اليوم، لم يفتح قط إلا اليوم، فنزل منه ملك، فقال: هذا ملك نزل إلى الأرض، لم ينزل قط إلا اليوم، فسلم، وقال: أبشر بنورين أوتيتهما، لم يؤتهما نبي قبلك: فاتحة الكتاب، وخواتيم سورة البقرة، لن تقرأ بحرف منهما إلا أوتيته»^(٢).

وقال أبو طالب المكي^(٣): أركان الإيمان سبعة، يعني هذه الخمسة، والإيمان بالقدر والإيمان بالجنة والنار. وهذا حق، والأدلة عليه ثابتة محكمة قطعية. وقد تقدمت الإشارة إلى دليل التوحيد والرسالة^(٤).

وأما الملائكة فهم الموكلون بالسموات والأرض، فكل حركة في العالم فهي ناشئة عن الملائكة، كما قال تعالى: ﴿الْمُدَبِّرَاتِ أَمْرًا﴾ [النازعات: ٥]. ﴿الْمُقَسِّمَاتِ أَمْرًا﴾ [الذاريات: ٤]. وهم الملائكة عند أهل الإيمان وأتباع الرسل، وأما المكذبون بالرسل المنكرون للصانع فيقولون: هي النجوم.

وقد دل الكتاب والسنة على أصناف الملائكة^(٥)، وأنها موكلة بأصناف المخلوقات، وأنه سبحانه وكل بالجبـال ملائكة، ووكـل بالسحاب والمطر ملائكة، ووكـل بالرحم ملائكة تدبر أمر النطفة حتى يتم خلقها، ثم وكل بالعبد ملائكة لحفظ ما يعملـه وإحصائه وكتابته، ووكـل بالموت ملائكة، ووكـل بالسؤال في القبر ملائكة، ووكـل بالأفلاك ملائكة يحركونها، ووكـل بالشمس والقمر ملائكة، ووكـل بالنار وإيقادها وتعذيب أهلها وعمارتها ملائكة، ووكـل بالجنة وعمارتها وغراسها وعمل آلاتها ملائكة.



(١) أي: صوتا كصوت الباب إذا فتح.

(٢) أخرجه مسلم (٨٠٦).

(٣) وهو محمد بن علي بن عطية الزاهد شيخ الصوفية، له مصنفات في التوحيد والتصوف، وله بعض التخليطات منها قوله: ليس على المخلوقين أضر من الخالق. فبدعوه وهجروه، فبطل الوعظ. مترجم له في "السير" (١٦/٥٣٦).

(٤) انظر: "الإيمان الكبير" (ص ١٧٤)، و"مجموع الفتاوى" (٧/٣٣٢).

(٥) انظر: "إغاثة اللفهان" (٢/١٢٥).

فالملائكة أعظم جنود الله: **ومنهم:** ﴿وَالْمُرْسَلَاتِ عُرْفًا﴾ * ﴿فَالْعَاصِفَاتِ عَصْفًا﴾ *
والتَّائِيَرَاتِ نَشْرًا * ﴿فَالْفَارِقَاتِ فَرَقًا﴾ * ﴿فَالْمُلْقِيَاتِ ذِكْرًا﴾ .
ومنهم: ﴿وَالنَّازِعَاتِ غَرْقًا﴾ * والنَّاشِطَاتِ نَشْطًا * والسَّاجِدَاتِ سَبْحًا * فَالسَّائِقَاتِ سَبْعًا *
فَالْمُدَبِّرَاتِ أَمْرًا * .
ومنهم: ﴿وَالصَّافَّاتِ صَفًّا﴾ * فَالزَّاجِرَاتِ زَجْرًا * فَالتَّالِيَاتِ ذِكْرًا * .

ومعنى جمع التائيت في ذلك كله: الفرق والطوائف والجماعات، التي مفردها: «فرقة»
و«طائفة» و«جماعة»^(١) .

ومنهم: ملائكة الرحمة، وملائكة العذاب، وملائكة قد وكلوا بحمل العرش، وملائكة
قد وكلوا بعمارة السماوات بالصلاة والتسبيح والتقديس، إلى غير ذلك من أصناف
الملائكة التي لا يحصيها إلا الله تعالى .



(١) هذا قول لبعض المفسرين، وذهب جمهور المفسير وهو اختار ابن كثير رَحِمَهُ اللَّهُ إلى أن المرسلات هي
الريح، كما قال تعالى: ﴿وَأَرْسَلْنَا الرِّيَّاحَ لَوَاقِحَ﴾ [الحجر: ٢٢] وقال تعالى: ﴿وَهُوَ الَّذِي يُرْسِلُ الرِّيَّاحَ بُشْرًا بَيْنَ
يَدَيْ رَحْمَتِهِ﴾ [الأعراف: ٥٧] ويدل لذلك أن الله عطف عليها بلفاء العاصفات وهي الرياح. واختار ابن جرير
وابن القيم رَحِمَهُمَا اللَّهُ أنها تعم الأمرين معًا. انظر: «التيبان» (ص ١٤٢) .

(٢) إنما احتاج الشارح رَحِمَهُ اللَّهُ إلى هذا التوجيه؛ لأنه لا يجوز وصف الملائكة بالأنوثة؛ بل هذا من أقوال
المشركين الذين ذمهم الله وأنكر عليهم، فقال الله تعالى: ﴿وَجَعَلُوا الْمَلَائِكَةَ الَّذِينَ هُمْ عِبَادُ الرَّحْمَنِ
إِنَاثًا أَشْهَدُوا خَلَقَهُمْ سَتُكْتَبُ شَهَادَتُهُمْ وَيُسْأَلُونَ﴾ [الزخرف: ١٩] . وقال: ﴿فَاسْتَفْتِهِمْ أَلَرَبُّكَ الْبَنَاتُ
وَلَهُمُ الْبُيُوتُ * أَمْ خَلَقْنَا الْمَلَائِكَةَ إِنَاثًا وَهُمْ شَاهِدُونَ * أَلَا إِنَّهُمْ مِنْ أَفْكِهْمَ لَيَقُولُونَ * وَلَدَ اللَّهُ وَإِنَّهُمْ
لَكَاذِبُونَ * أَصْطَفَى الْبَنَاتِ عَلَى الْبَنِينَ * مَا لَكُمْ كَيْفَ تَحْكُمُونَ * أَفَلَا تَذَكَّرُونَ * أَمْ لَكُمْ سُلْطَانٌ
مُبِينٌ﴾ [الصافات: ١٤٩-١٥٦] . وبقي هنا سؤال وهو هل يقال إن الملائكة ذكور؟

(١) أنهم يوصفون بالذكورية؛ لحديث سمرة بن جندب رَحِمَهُ اللَّهُ عَنْهُ في البخاري وفيه: «فانطلقنا، فأتينا على
رجل كرية المرأة، كأكره ما أنت راء رجلًا امرأة، وإذا عنده نار يحشها ويسعى حولها» قال: «قلت لهما: ما
هذا؟» الحديث قال في آخره: «وأما الرجل الكرية المرأة، الذي عند النار يحشها ويسعى حولها، فإنه
مالك خازن جهنم». **ومما رُجِّح به هذا القول ما يلي:** ١- أن الله أنكر على المشركين وصف الملائكة
بالإناث فقط، فدل على جواز وصفهم بالذكورية. ٢- أن الملائكة تشكّل في صورة الرجال، كما قدم
جبريل عليه السلام إلى نبينا محمد صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في صورة شاب شديد بياض الثياب، وهكذا
ضيوف إبراهيم، والملائكة في بدر وغيرها من الغزوات كلهم على صفة ذكور. ورجح هذا القول العلامة
ابن باز رَحِمَهُ اللَّهُ .

(٢) التوقف وعدم وصفهم بالذكورية؛ لأنه لم يأت في ذلك دليل. واختاره الحليمي والعلامة ابن عثيمين
رَحِمَهُمَا اللَّهُ .

ولفظ الملك يشعر بأنه رسول منفذ لأمر مرسله، فليس لهم من الأمر شيء، بل الأمر كله للواحد القهار، وهم ينفذون أمره: "﴿لَا يَسْقُوتُهُ بِالْقَوْلِ وَهُمْ بِأَمْرِهٖ يَعْمَلُونَ﴾ * يَعْلَمُ مَا بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَمَا خَلْفَهُمْ وَلَا يَشْفَعُونَ إِلَّا لِمَنِ ارْتَضَىٰ وَهُمْ مِنْ خَشْيَتِهِ مُشْفِقُونَ﴾ [النحل: ٥٠]. فهم عباد مكرمون، منهم الصافون، ومنهم المسبحون، ليس منهم إلا له مقام معلوم، ولا يتخطاه، وهو على عمل قد أمر به، لا يقصر عنه ولا يتعده، وأعلامهم الذين عنده: ﴿لَا يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِهِ وَلَا يَسْتَحْسِرُونَ﴾ * يُسَبِّحُونَ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ لَا يَفْتُرُونَ﴾ [الأنبياء: ١٩ - ٢٠].

ورؤساؤهم الأملاك الثلاثة: جبريل وميكائيل وإسرافيل، الموكلون بالحياة، فجبريل موكل بالوحي الذي به حياة القلوب والأرواح، وميكائيل موكل بالقطر الذي به حياة الأرض والنبات والحيوان^(١)، وإسرافيل موكل بالنفخ في الصور^(٢) الذي به حياة الخلق بعد مماتهم.

فهم رسل الله في خلقه وأمره، وسفرائه بينه وبين عبادته، ينزلون الأمر من عنده في أقطار العالم، ويصعدون إليه بالأمر، «قد أظت السماوات بهم، وحق لها أن تنط، ما فيها موضع



(١) جاء تسمية الملك الموكل بالقطر بأنه ميكائيل عند أحمد (٢٤٨٣) والترمذي من طريق بكير بن شهاب، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس وفيه: أن اليهود قالوا للنبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أخبرنا من صاحبك؟ قال: «جبريل عليه السلام»، قالوا: جبريل الذي ينزل بالحرب والقتال والعذاب عدونا، لو قلت: ميكائيل الذي ينزل بالرحمة والنبات والقطر، لكان فأنزل الله عز وجل: ﴿مَنْ كَانَ عَدُوًّا لِجِبْرِيلَ﴾ [البقرة: ٩٧] إلى آخر الآية. وفيه: بكير بن شهاب وهو ضعيف. ولهذه الجملة شاهد عن ابن عباس عند الطبراني (٣٧٩/١١) وأبو الشيخ في «العظمة» (٢٩١) والبيهقي في «الشعب» (١٥٥) من طريق محمد بن عمران بن أبي ليلى ثني أبي عن ابن أبي ليلى عن الحكم عن مِقْسَم عن ابن عباس وفيه: على أي شيء ميكائيل؟ قال: على النبات والقطر. وهذا إسناد ضعيف؛ لضعف محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى. وقد حسن الحديث العلامة الوادعي رَحِمَهُ اللَّهُ في «الصحيح المسند» «من أسباب النزول» (٢٠).

(٢) جاء تسمية الملك الموكل بالنفخ في الصور بأنه إسرافيل في حديث الصور الطويل عن أبي هريرة وفيه: «إن الله عز وجل لما فرغ من خلق السموات والأرض خلق الصور، فأعطاه إسرافيل، فهو واضعه على فيه شاخص ببصره إلى العرش ينتظر متى يؤمر». وقد تقدم بيان ضعف الحديث، وأن مداره على إسماعيل بن رافع وهو ضعيف وقد اضطرب في سنده الحديث. وجاء في ذلك أحاديث ضعيفة، ولكن قد أجمع العلماء على ذلك، قال القرطبي رَحِمَهُ اللَّهُ: قال علماءنا: والأهم مجمعون على أن الذي ينفخ في الصور إسرافيل عليه السلام. اهـ «التذكرة» (ص ٤٨٨)، ونقل الإجماع أيضاً الحليمي شيخ البيهقي كما في «الفتح» (٣٦٨/١١). والصور هو قرن ينفخ فيه كما فسره بذلك النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كما في حديث عبد الله بن عمرو رَحِمَهُ اللَّهُ عَنْهُ عند أحمد (٦٥٠٧) وأبي داود (٤٧٤٢) والترمذي (٢٤٣٠) وهو في «الصحيح المسند» (٨٠٩).

أربع أصابع إلا وملك قائم أو راعك أو ساجد لله^(١)، ويدخل البيت المعمور

(١) حسن لغيره:

أخرجه أحمد (٢١٥١٦) والترمذي (٢٣١٢) وابن ماجه (٤١٩٠) والحاكم (٣٨٨٣) والبيهقي (١٣٣٣٧) وغيرهم من طريق إسرائيل، عن إبراهيم بن مهاجر، عن مورك العجلي، عن أبي ذر، قال: قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إني أرى ما لا ترون، وأسمع ما لا تسمعون، أظن السماء وحق لها أن تظن، ما فيها موضع أربع أصابع إلا عليه ملك ساجد. لو علمتم ما أعلم، لضحكتم قليلاً ولبكيتم كثيراً، ولا تلذذتم بالنساء على الفراشات، ولخرجتم على، أو إلى، الصدقات تجأرون إلى الله». وهذا إسناد ضعيف؛ لضعف إبراهيم بن المهاجر، ومورك العجلي لم يسمع من أبي ذر، وقد روي موقوفاً وهو الراجح، فقد أخرجه وكيع في «الزهد» (٣٣) عن إبراهيم بن مهاجر، عن مجاهد قال: قال أبو ذر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «أظن السماء، وحق لها أن تظن، ما فيها موضع شبر إلا وفيه ملك ساجد، ولو تعلمون ما أعلم، ما تلذذتم مع نسائكم على الفراشات، ولخرجتم إلى الصدقات تجأرون وتبكون». قال العلامة الألباني رَحِمَهُ اللَّهُ: والموقوف أشبه. اهـ قلت: وهو كما قال، فقد أخرجه الحاكم (٨٧٢٤) من طريق شعبة، عن يونس بن خباب، عن مجاهد، عن أبي ذر موقوفاً بلفظ: «لو تعلمون ما أعلم لضحكتم قليلاً ولبكيتم كثيراً، ولما ساغ لكم الطعام ولا الشراب، ولما نتم على الفرش ولهجرت النساء، ولخرجتم إلى الصدقات تجأرون وتبكون ولوددت أن الله خلقني شجرة تعضد». وفيه يونس بن خباب وهو رافضي ضعيف.

وله شاهد عن حكيم بن حزام رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أخرجه ابن أبي حاتم كما في «تفسير بن كثير» (١٩٩/٤) والمروزي في «تعظيم قدر الصلاة» (٢٥٠) والطحاوي في «مشكل الآثار» (١١٣٤) من طريق عبد الوهاب بن عطاء عن سعيد عن قتادة عن صفوان بن محرز عن حكيم بن حزام مرفوعاً نحوه. وظاهر إسناده الحسن؛ لأجل عبد الوهاب بن عطاء الخفاف قال فيه الحافظ في التقریب: صدوق ربما أخطأ أنكروا عليه حديثاً في العباس يقال دلسه عن ثور. وقد خالفه يزيد بن أبي زريع فرواه عن سعيد عن قتادة مرسلًا. أخرجه ابن أبي حاتم كما في «تفسير ابن كثير». ويزيد أوثق من عبد الوهاب، قال أحمد بن حنبل: كل شيء رواه يزيد بن زريع عن سعيد بن أبي عروبة فلا تبالي أن لا تسمعه من أحد، سماعه من سعيد قديم، و كان يأخذ الحديث بنية. وقال أبو داود: يزيد أثبت الناس في سعيد. فالمرسل أرجح وهو ظاهر صنيع ابن كثير في «تفسيره».

وله شاهد عن جابر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أخرجه الطبراني (١٨٤/٢) وفي «الأوسط» (٣٥٦٨) من طريق عروة بن مروان قال: نا عبيد الله بن عمرو، عن عبد الكريم الجزري عن عطاء بن أبي رباح، عن جابر بن عبد الله، قال: قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «ما في السماوات السبع موضع قدم ولا شبر ولا كف إلا وفيه ملك قائم أو ملك راعك أو ملك ساجد، فإذا كان يوم القيامة قالوا جميعاً: سبحانك ما عبدناك حق عبادتك، إلا أنا لم نشرك بك شيئاً». ورجاله ثقات غير عروة بن مروان العراقي فقد قال فيه الدارقطني: كان أمياً ليس بالقوي في الحديث. وقال الحافظ ابن حجر في حديث هذا أحد رجال سنده: "رجاله لا بأس بهم". فلا بأس بتحسين حديثه؛ لأن قول العلماء ليس بالقوي قد يريدون بها نفي كمال القوة، وقد نقلت بعض الكلام عن الأئمة في بيان ذلك كما كتابي "قطف الثمر في خلاصة علم الحديث والأثر" (ص ٣١٥).

منهم كل يوم سبعون ألفاً لا يعودون إليه آخر ما عليهم ^(١).

والقرآن مملوء بذكر الملائكة وأصنافهم ومراتبهم، فتارة يقرن الله تعالى اسمه باسمهم، وصلاته بصلاتهم، ويضيفهم إليه في مواضع التشريف.

وتارة يذكر حفيهم بالعرش وحملهم له، وبراءتهم من الذنوب، وتارة يصفهم بالإكرام والكرم، والتقريب والعلو والطهارة والقوة والإخلاص. قال تعالى: ﴿كُلُّ أَمَنٍ بِاللهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ﴾ [البقرة: ٢٨٥]. ﴿شَهِدَ اللهُ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ وَالْمَلَائِكَةُ وَأُولُوا الْعِلْمِ﴾ [آل عمران: ١٨]. ﴿هُوَ الَّذِي يُصَلِّي عَلَيْكُمْ وَمَلَائِكَتُهُ لِيُخْرِجَكُم مِّنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ﴾ [الأحزاب: ٤٣]. ﴿الَّذِينَ يَحْمِلُونَ الْعَرْشَ وَمَنْ حَوْلَهُ يُسَبِّحُونَ بِحَمْدِ رَبِّهِمْ وَيُؤْمِنُونَ بِهِ وَيَسْتَغْفِرُونَ لِلَّذِينَ آمَنُوا﴾ [غافر: ٧]. ﴿وَتَرَى الْمَلَائِكَةَ حَافِينَ مِنْ حَوْلِ الْعَرْشِ يُسَبِّحُونَ بِحَمْدِ رَبِّهِمْ﴾ [الزمر: ٧٥]. ﴿إِنَّ الَّذِينَ عِنْدَ رَبِّكَ لَا يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِهِ وَيُسَبِّحُونَهُ وَلَهُ يَسْجُدُونَ﴾ [الأعراف: ٢٠٦]. ﴿فَإِنِ اسْتَكْبَرُوا فَالَّذِينَ عِنْدَ رَبِّكَ يُسَبِّحُونَ لَهُ بِاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ وَهُمْ لَا يَسْأَمُونَ﴾ [فصلت: ٣٨]. ﴿كَرَامَاتٍ﴾ [الأنفطار: ١١]. ﴿كَرَامٍ بَرَّةٍ﴾ [عبس: ١٦]. ﴿يَشْهَدُهُ الْمُقَرَّبُونَ﴾ [المطففين: ٢١]. ﴿لَا يَسْمَعُونَ إِلَى الْمَلَأِ الْأَعْلَى﴾ [الصافات: ٨].

وكذلك الأحاديث النبوية طافحة بذكرهم. فلهذا كان الإيمان بالملائكة أحد الأصول الخمسة التي هي أركان الإيمان.



وله شاهد عن عائشة رَضِيَ اللهُ عَنْهَا: أخرجه ابن جرير في "تفسيره" لسورة الصافات (١٦٥) والمروزي في "تعظيم قدر الصلاة" (٢٥٣) والدولابي في "الكنى" (١٨٢٤) وأبو الشيخ في "العظمة" (٥٠٨) وغيرهم من طريق أبي معاذ الفضل بن خالد، قال: ثنا عبيد بن سليمان، قال: سمعت الضحاك بن مزاحم يقول قوله: ﴿وَإِنَّا لَنَحْنُ الصَّافُونَ * وَإِنَّا لَنَحْنُ الْمُسَبِّحُونَ﴾: كان مسروق بن الأجدع، يروي عن عائشة أنها قالت: قال نبي الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: «ما في السماء الدنيا موضع قدم إلا عليه ملك ساجد أو قائم»، فذلك قول الله: ﴿وَمَا مِنَّا إِلَّا لَهُ مَقَامٌ مَّعْلُومٌ * وَإِنَّا لَنَحْنُ الصَّافُونَ * وَإِنَّا لَنَحْنُ الْمُسَبِّحُونَ﴾. وفيه: الفضل بن خالد وهو مجهول حال.

وله شاهد عن ابن مسعود رَضِيَ اللهُ عَنْهُ موقوفاً: أخرجه ابن جرير في "تفسيره" لسورة الصافات (١٦٥) والمروزي في "تعظيم قدر الصلاة" (٢٥٤) من طريق أبي معاوية، عن الأعمش، عن مسلم، عن مسروق، قال: قال عبد الله: إن من السموات لسماء ما فيها موضع شبر إلا وعليه جبهة ملك أو قدمه قائماً؛ قال: ثم قرأ: ﴿وَإِنَّا لَنَحْنُ الصَّافُونَ * وَإِنَّا لَنَحْنُ الْمُسَبِّحُونَ﴾. وهذا إسناد صحيح. قال العلامة الألباني رَحِمَهُ اللهُ: وهو في حكم المرفوع. اهـ وله شواهد أخرى، فالحديث حسن بشواهد، وهو في "الصحيحة" (١٠٥٩)، و"الصحيح المسند" (٤٨٠).

(١) أخرجه البخاري (٣٢٠٧) ومسلم (١٦٤) عن مالك بن صعصعة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ.

وقد تكلم الناس في المفاضلة بين الملائكة وصالحي البشر، وينسب إلى أهل السنة تفضيل صالحي البشر والأنبياء فقط على الملائكة^(١)، وإلى المعتزلة تفضيل الملائكة^(٢). وأتباع الأشعري على قولين: منهم من يفضل الأنبياء والأولياء، ومنهم من يقف ولا يقطع في ذلك قولاً. وحكي عن بعضهم ميلهم إلى تفضيل الملائكة. وحكي ذلك عن غيرهم من أهل السنة وبعض الصوفية.

وقالت الشيعة: إن جميع الأئمة أفضل من جميع الملائكة. ومن الناس من فصل تفصيلاً آخر. ولم يقل أحد ممن له قول يؤثر إن الملائكة أفضل من بعض الأنبياء دون بعض. وكنت ترددت في الكلام على هذه المسألة، لقلّة ثمرتها، وأنها قريب مما لا يعني، و «من حسن إسلام المرء تركه ما لا يعنيه»^(٣). والشيخ رَحِمَهُ اللهُ لم يتعرض إلى هذه المسألة بنفي ولا إثبات، ولعله يكون قد ترك الكلام فيها قصداً، فإن الإمام أبا حنيفة رضي الله عنه وقف في الجواب عنها على ما ذكره في «مآل الفتاوى»^(٤)، فإنه ذكر مسائل لم يقطع أبو حنيفة فيها بجواب، وعد منها: التفضيل بين الملائكة والأنبياء.

فإن الواجب علينا الإيمان بالملائكة والنبين، وليس علينا أن نعتقد أي الفريقين أفضل، فإن هذا لو كان من الواجبات لبين لنا نصاً. وقد قال تعالى: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ﴾ [المائدة: ٣]. ﴿وَمَا كَانَ رَبُّكَ نَسِيًّا﴾ [مريم: ٦٤].

وفي «الصحيح»^(٥): «إن الله فرض فرائض فلا تضيعوها، وحد حدوداً فلا تعتدوها، وحرم أشياء فلا تنتهكوها، وسكت عن أشياء - رحمة بكم غير نسيان - فلا تسألوا عنها»^(٦).

❖ ————— ❖

(١) وهذا القول هو الصواب، وهذا التفضيل إنما هو باعتبار كمال النهاية فقط لا البداية، قال شيخ الإسلام رَحِمَهُ اللهُ: صالح البشر أفضل باعتبار كمال النهاية، والملائكة أفضل باعتبار البداية، فإن الملائكة الآن في الرفيق الأعلى منزّهون عما يلبسه بنو آدم مستغرقون في عبادة الرب، ولا ريب أن هذه الأحوال الآن أكمل من أحوال البشر. وأما يوم القيامة بعد دخول الجنة فيصير صالحو البشر أكمل من حال الملائكة. قال ابن القيم رَحِمَهُ اللهُ: وبهذا التفصيل يتبين سر التفضيل وتتفق أدلة الفريقين ويصالح كل منهم على حقه. اهـ «مجموع الفتاوى» (٣/٤٤٣)، و «بدائع الفوائد» (٣/١٦٣).

(٢) وهو اختيار ابن حزم كما في «الدرة» (ص ٢٢٢).

(٣) ضعيف: تقدم تخريجه ص (٣٩٩).

(٤) وهو كتاب: «الملقط» في الفتاوى الحنفية، للإمام ناصر الدين أبي القاسم محمد بن يوسف الحسيني، السمرقندي. انظر: «كشف الضنون» (٢/١٥٧٤).

(٥) هذا وهم من الشارح، فهذا الحديث ليس في الصحيح، ويحتمل أن تكون العبارة: وفي الحديث الصحيح.

(٦) حسن لغيره:

فالسكوت عن الكلام في هذه المسألة نفياً وإثباتاً - والحالة هذه - أولى.

ولا يقال: إن هذه المسألة نظير غيرها من المسائل المستنبطة من الكتاب والسنة، لأن الأدلة هنا متكافئة، على ما أشير إليه، إن شاء الله تعالى. وحملني على بسط الكلام هنا: أن بعض الجاهلين يسيئون الأدب بقولهم: كان الملك خادماً للنبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ^(١)! أو:

أخرجه ابن المقرئ في "معجمه" (٤٧١) والحاكم (٧١١٤) والدارقطني (٤٣٩٦) وابن بطة في "الإبانة" (٣١٤) من طريق داود بن أبي هند، عن مكحول، عن أبي ثعلبة الخشني به. وهذا إسناد ضعيف؛ لانقطاعه بين مكحول وأبي ثعلبة، فهو لم يسمع منه كما قال أبو مسهر الدمشقي وأبو نعيم الحافظ، وقد اختلف في رفع الحديث ووقفه، لكن رجح الدارقطني في "العلل" (١١٧٠) المرفوع، فقال: والأشبه بالصواب مرفوعاً، وهو أشهر. اهـ

وله شاهد عن أبي الدرداء رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أخرجه البزار (٤٠٨٧) والحاكم (٣٤١٩) والطبراني في "الشاميين" (٢١٠٢) والدارقطني (٢٠٦٦) والبيهقي (١٩٧٢٤) وغيرهم من طريق عاصم بن رجا بن حيوة، عن أبيه، عن أبي الدرداء، قال: قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «ما أحل الله في كتابه فهو حلال، وما حرم فهو حرام، وما سكت عنه فهو عفو، فاقبلوا من الله عافيته: ﴿وَمَا كَانَ رَبُّكَ نَسِيًّا﴾ [مريم: ٦٤]». وهذا إسناد ضعيف؛ لانقطاعه فإن رجاء بن حيوة لم يسمع من أبي الدرداء.

وله شاهد عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ موقوفاً: أخرجه أبو داود (٣٨٠٠) والحاكم (٧١١٣) من طريق الفضل بن دكين، حدثنا محمد بن شريك المكي، عن عمرو بن دينار، عن أبي الشعثاء، عن ابن عباس، قال: «كان أهل الجاهلية يأكلون أشياء ويتركون أشياء تقذراً» فبعث الله تعالى نبيه، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وأنزل كتابه، وأحل حلاله، وحرم حرامه، فما أحل فهو حلال، وما حرم فهو حرام، وما سكت عنه فهو عفو" وتلا: ﴿قُلْ لَا أَجِدُ فِي مَا أُرْحَى إِلَيْكَ مُحَرَّمًا﴾ إلى آخر الآية. وهذا إسناد صحيح. وله طرق وشواهد بعضها شديدة الضعف، فالحديث حسن لغيره بهذه الشواهد. وهو في "الصحيحه" للعلامة الألباني برقم (٢٢٥٦). انظر "جامع العلوم والحكم" (٣٠).

(١) قيل لأبي نواس: ما رأيت أوقع منك، ما تركت خمراً ولا طرداً ولا غزلاً ولا مديحاً ولا معنى إلا قلت فيه شيئاً، وهذا علي بن موسى الرضا - يعني ابن جعفر الصادق - في عصرك لم تقل فيه شيئاً! فقال: والله ما تركت ذلك إلا إعظاماً له، وليس قدر مثلي أن يقول في مثله، ثم أشدني بعد ساعة:

قيل لي أنت أوحّد الناس طرّاً ✽ في فنون من المقال النبیه
لك من جيد القريض مديح ✽ يثمر الدر في يدي مجتبیه
فعلام تركت مدح ابن موسى ✽ والخصال التي تجمعن فيه
قلت لا أستطيع مدح إمام ✽ كان جبریل خادماً لأبيه

قال الذهبي رَحِمَهُ اللَّهُ: لا يسوغ إطلاق هذا الأخير إلا بتوقيف، بل كان جبريل معلم نبينا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. اهـ انظر: "السير" (٣٨٩/٩)، و"تاريخ الإسلام" (١٢٨/٥).

إن بعض الملائكة خدام بني آدم!! يعنون الملائكة الموكلين بالبشر، ونحو ذلك من الألفاظ المخالفة للشرع، المجانبة للأدب.

والتفضيل إذا كان على وجه التنقص أو الحمية والعصبية للجنس -: لا شك في رده، وليس هذه [البقرة: ٢٥٣] الآية. وقوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ فَضَّلْنَا بَعْضَ النَّبِيِّينَ عَلَى بَعْضٍ﴾ [الإسراء: ٥٥]. وقد تقدم الكلام في ذلك عند قول الشيخ: «وسيد المرسلين»، يعني النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

والمعتبر رجحان الدليل، ولا يهجر القول لأن بعض أهل الأهواء وافق عليه، بعد أن تكون المسألة مختلفا فيها بين أهل السنة. وقد كان أبو حنيفة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يقول أولاً بتفضيل الملائكة على البشر، ثم قال بعكسه، والظاهر أن القول بالتوقف أحد أقواله. والأدلة في هذه المسألة من الجانبين إنما تدل على الفضل، لا على الأفضلية، ولا نزاع في ذلك.

وللشيخ تاج الدين الفزاري رَحِمَهُ اللَّهُ^(١) مصنف سماه «الإشارة في البشارة» في تفضيل البشر على الملك^(٢)، قال في آخره: اعلم أن هذه المسألة من بدع علم الكلام، التي لم يتكلم فيها الصدر الأول من الأمة، ولا من بعدهم من أعلام الأئمة^(٣)، ولا يتوقف عليها أصل من أصول العقائد، ولا يتعلق بها من الأمور الدينية كثير من المقاصد. ولهذا خلا عنها طائفة من مصنفات هذا الشأن، وامتنع من الكلام فيها جماعة من الأعيان، وكل متكلم فيها من علماء الظاهر بعلمه، لم يخل كلامه عن ضعف واضطراب. انتهى.

فمما استدل به على تفضيل الأنبياء على الملائكة: أن الله أمر الملائكة أن يسجدوا لآدم، وذلك دليل على تفضيله عليهم، ولذلك امتنع إبليس واستكبر وقال، ﴿أَرَأَيْتَكَ هَذَا الَّذِي كَرَّمْتَ عَلَيَّ﴾ [الإسراء: ٦٢].



(١) هو عبد الرحمن بن إبراهيم بن ضياء المعروف بالفِرْكَاح، فقيه أهل الشام كان إماماً مدققاً نظاراً. انظر: «طبقات الشافعية» للسبكي (٨/ ١٦٣).

(٢) هذا الإطلاق فيه نظر، بل لا بد من التقييد بقولنا: «تفضيل **صالح**ي البشر». فإن من البشر من هم شر البرية.

(٣) هذا فيه نظر؛ فإن شيخ الإسلام رَحِمَهُ اللَّهُ يقول: وكنت أحسب أن القول فيها محدث حتى رأيتهما أثرية سلفية صحابية، فانبعثت الهمة إلى تحقيق القول فيها، فقلنا حينئذ بما قاله السلف. اهـ. «مجموع الفتاوى» (٤/ ٣٦١).

قال الآخرون: إن سجود الملائكة كان امتثالاً لأمر ربهم، وعبادة وانقياداً وطاعةً له، وتكريماً لآدم وتعظيماً، ولا يلزم من ذلك الأفضلية، كما لم يلزم من سجود يعقوب لابنه عليهما السلام تفضيل ابنه عليه، ولا تفضيل الكعبة على بني آدم بسجودهم إليها امتثالاً لأمر ربهم^(١). وأما امتناع إبليس، فإنه عارض النص برأيه وقياسه الفاسد بأنه خير منه، وهذه المقدمة الصغرى^(٢)، والكبرى محذوفة، تقديرها: والفاضل لا يسجد للمفضول! وكلتا المقدمتين فاسدة:

أما الأولى: فإن التراب يفوق النار في أكثر صفاته، ولهذا خان إبليس عنصره، فأبى واستكبر، فإن من صفات النار طلب العلو والخفة والطيش والرعون^(٣)، وإفساد ما تصل إليه ومحقه وإهلاكه وإحراقه، ونفع آدم عنصره، في التوبة والاستكانة، والانقياد والاستسلام لأمر الله، والاعتراف وطلب المغفرة، فإن من صفات التراب الثبات والسكون والرصانة، والتواضع والخضوع والخشوع والتذلل، وما دنا منه ينبت ويزكو، وينمو ويبارك فيه، ضد النار.

وأما المقدمة الثانية، - وهي: أن الفاضل لا يسجد للمفضول -: فباطلة، فإن السجود طاعة لله وامتنال لأمره، ولو أمر الله عباده أن يسجدوا لحجر لوجب عليهم الامتنال والمبادرة، ولا يدل ذلك على أن المسجود له أفضل من الساجد، وإن كان فيه تكريمه وتعظيمه، وإنما يدل على فضله. قالوا: وقد يكون قوله: ﴿هَذَا الَّذِي كَرَّمْتَ عَلَيَّ﴾ [الإسراء: ٦٢] بعد طرده لامتناعه عن السجود له، لا قبله، فينتفي الاستدلال به.

ومنه: أن الملائكة لهم عقول^(٤) وليست لهم شهوات، والأنبياء لهم عقول وشهوات، فلما نهوا أنفسهم عن الهوى، ومنعوها عما تميل إليه الطباع، كانوا بذلك أفضل.

❖ ————— ❖

(١) وهذا الاعتراض فيه نظر؛ لأننا عندما نتوجه للكعبة نسجد لله تعالى ولا نسجد للكعبة، فالكعبة قبله للسجود.

(٢) وهي قول إبليس: أنا أفضل من آدم، والنتيجة هي: لا يسجد الفاضل للمفضول.

(٣) أي: الحمق.

(٤) قال العلامة ابن عثيمين رَحِمَهُ اللهُ: إذا قال قائل: هل للملائكة عقول؟ نقولك هل لك عقل؟ ما يسأل عن هذا إلا رجل مجنون، فقد قال الله تعالى: ﴿لَا يَعْصُونَ اللَّهَ مَا أَمَرَهُمْ وَيَفْعَلُونَ مَا يُؤْمَرُونَ﴾ [التحريم: ٦]، فهل يثني عليهم هذا الثناء وليس لهم عقول؟! ﴿يَسْبَحُونَ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ لَا يَفْتُرُونَ﴾ [الأنبياء: ٢٠]، أنقول: هؤلاء ليس لهم عقول؟! يأمرون بأمر الله، ويفعلون ما أمر الله به ويلغون الوحي، ونقول: ليس لهم عقول؟! أحق من يوصف بعدم العقل من قال: إنه لا عقول لهم!! اهـ

وقال الآخرون: يجوز أن يقع من الملائكة من مداومة الطاعة وتحمل العبادة وترك
الونى^(١) والفتور فيها ما يفني بتجنب الأنبياء شهواتهم، مع طول مدة عبادة الملائكة.
ومنه: أن الله تعالى جعل الملائكة رسلا إلى الأنبياء، وسفراء بينه وبينهم^(٢). وهذا
الكلام قد اعتل به من قال: إن الملائكة أفضل، واستدلّاهم به أقوى، فإن الأنبياء
المرسلين، إن ثبت تفضيلهم على المرسل إليهم بالرسالة، ثبت تفضيل الرسل من الملائكة
إليهم عليهم، فإن الرسول الملكي يكون رسولا إلى الرسول البشري.
ومنه: قوله تعالى: ﴿وَعَلَّمَ آدَمَ الْأَسْمَاءَ كُلَّهَا﴾ [البقرة: ٣١] الآيات.

قال الآخرون: وهذا دليل على الفضل لا على التفضيل، وآدم والملائكة لا يعلمون إلا
ما علمهم الله، وليس الخضر أفضل من موسى، بكونه علم ما لم يعلمه موسى، وقد سافر
موسى وفتاه في طلب العلم إلى الخضر، وتزود لذلك، وطلب موسى منه العلم صريحا،
وقال له الخضر: إنك على علم من علم الله، إلى آخر كلامه^(٣). ولا الهدهد أفضل من
سليمان عليه السلام، بكونه أحاط بما لم يحيط به سليمان علما^(٤).
ومنه: قوله تعالى: ﴿مَا مَنَعَكَ أَنْ تَسْجُدَ لِمَا خَلَقْتَ بِيَدَيْ﴾ [ص: ٧٥].

قال الآخرون: هذا دليل الفضل لا الأفضلية، وإلا لزم تفضيله على محمد صلى الله
عليه وسلم. فإن قلت: هو من ذريته؟ فمن ذريته البر والفاجر، بل يوم القيامة إذا قيل لآدم:
«ابعث من ذريتك بعثا إلى النار، يبعث من كل ألف تسعمائة وتسعة وتسعين إلى النار،
وواحدا إلى الجنة»^(٥). فما بال هذا التفضيل سرى إلى هذا الواحد من الألف فقط.
ومنه: قول عبد الله بن سلام رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: ما خلق الله خلقا أكرم عليه من محمد
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ، الحديث^(٦)، فالشأن في ثبوته وإن صح عنه فالشأن في ثبوته في نفسه، فإنه
يحتمل أن يكون من الإسرائيليات.



انظر: "شرح الواسطية" (١/ ٦٤).

(١) أي: الضعف والفتور.

(٢) أي: فالذي يكون واسطة أدنى من المرسل إليه.

(٣) أخرجه البخاري (٣٤٠١) ومسلم (٢٣٨٠) عن أبي بن كعب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٤) فالحاصل: أن المفضل إذا تميز بصفة عن الفاضل، فإن هذا لا يدل على أفضليته مطلقا.

(٥) أخرجه البخاري (٤٧٤١) ومسلم (٢٢٢) عن أبي سعيد الخدري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٦) صحيح:

ومنه: حديث عبد الله بن عمرو رضي الله عنه، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «إن الملائكة قالت: يا ربنا، أعطيت بني آدم الدنيا يأكلون فيها ويشربون ويلبسون، ونحن نسبح بحمدك، ولا نأكل ولا نشرب ولا نلهو، فكما جعلت لهم الدنيا فاجعل لنا الآخرة؟ قال: لا أجعل صالح ذرية من خلقت بيدي كمن قلت له: كن فكان». أخرجه الطبراني (١). وأخرجه عبد الله بن أحمد بن محمد بن حنبل عن عروة بن رويم، أنه قال: أخبرني الأنصاري، عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ «أن الملائكة قالوا»، الحديث، وفيه: «وينامون ويستريحون، فقال الله تعالى: لا، فأعادوا القول ثلاث مرات، كل ذلك يقول: لا» (٢).

أخرجه الطبراني (١٦٧/١٣) والحاكم (٨٦٩٨) وابن المبارك في «الزهد» (١١٨/٢) والحاثر في مسنده كما في «بغية الباحث» (٩٣٥) والبيهقي في «الشعب» (١٤٨) وغيرهم من طريق محمد بن عبد الله بن أبي يعقوب، عن بشر بن شغاف، قال: قال عبد الله بن سلام: «إن أكرم خليفة الله على الله أبو القاسم صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ»، قالوا: رحمك الله الملائكة؟، فقال: «إن أكرم خليفة الله على الله أبو القاسم صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ». وهذا إسناد صحيح، وليس له حكم الرفع، لاحتمال كون عبد الله بن سلام رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حدث به من بعض الكتب الإسرائيلية التي هو من أعلم الناس بها، لكونه كان يهوديا ثم أسلم.

(١) ضعيف جداً:

أخرجه الطبراني (٦٥٨/١٣) من طريق أحمد بن محمد بن صدقة البغدادي حدثنا إبراهيم بن عبد الله بن خالد المصيصي حدثنا حجاج بن محمد حدثنا أبو غسان محمد بن مطرف عن صفوان بن سليم عن عطاء بن يسار عن عبد الله بن عمرو به. وهذا إسناد شديد الضعف، فيه: إبراهيم بن عبد الله بن خالد المصيصي وهو كذاب متروك.

وله طريق أخرى: أخرجه الطبراني في «الأوسط» (٦١٧٣) من طريق طلحة بن زيد، عن صفوان بن سليم، عن عطاء بن يسار، عن عبد الله بن عمرو. وفيه: طلحة بن زيد وهو كذاب.

وله طريق ثالثة: أخرجه الدارمي في الرد على المريسي (٣٧) فقال: حدثنا عبد الله بن صالح، حدثني الليث، حدثني هشام بن سعد عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، أن عبد الله بن عمرو بن العاص فذكره موقوفاً. وهذا إسناد ضعيف؛ لضعف عبد الله بن صالح كاتب الليث. وقد اختلف في هذا الإسناد، فروي من قول عطاء بن يسار وروي من قول زيد بن أسلم، ولكن الظاهر أن الطريق المذكورة أرجح، فإن هشام بن سعد أثبت الناس في زيد بن أسلم. وله طرق أخرى وشواهد شديدة الضعف، وهو مع ضعفه منكر المتن كما سيذكر الشارح رَحِمَهُ اللَّهُ.

(٢) ضعيف:

أخرجه عبد الله بن أحمد في «السنة» (١٠٦٥) فقال حدثنا الهيثم بن خارجة، نا عثمان بن علاق وهو عثمان بن حصن بن علاق، قال: سمعت عروة بن رويم يقول: أخبرني الأنصاري، عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «أن الملائكة قالوا: ربنا خلقتنا وخلقنا بني آدم فجعلتهم يأكلون الطعام ويشربون الشراب ويلبسون الثياب ويأتون النساء ويركبون الدواب وينامون ويستريحون، ولم تجعل لنا من ذلك شيئاً، فاجعل لهم الدنيا، واجعل لنا الآخرة، فقال الله، عز وجل: لا، فأعادوا القول ثلاث مرات

والشأن في ثبوتها، فإن في سندهما مقالاً، وفي متنها شيئاً^(١)، فكيف يظن بالملائكة الاعتراض على الله تعالى مرات عديدة؟ وقد أخبر الله تعالى عنهم أنهم ﴿لَا يَسْقُوتُهُ بِالْقَوْلِ وَهُمْ بِأَمْرِه يَعْمَلُونَ﴾ [الأنبياء: ٢٧] وهل يظن بهم أنهم بأحوالهم متشوفون إلى ما سواها من شهوات بني آدم؟ والنوم أخو الموت^(٢)، فكيف يغبطونهم به؟ وكيف يظن بهم أنهم يغبطونهم باللهو، وهو من الباطل؟ قالوا: بل الأمر بالعكس، فإن إبليس إنما وسوس إلى آدم ودلاه بغرور، إذ أطمعه [الأعراف: ٢٠]. فدل أن أفضلية الملك أمر معلوم مستقر في الفطرة، يشهد لذلك قوله تعالى، حكاية عن النسوة اللاتي قطعن أيديهن عند رؤية يوسف وقلن: ﴿حَاشَ لِلَّهِ مَا هَذَا بَشَرًا إِنْ هَذَا إِلَّا مَلَكٌ كَرِيمٌ﴾ [يوسف: ٣١]. وقال تعالى: ﴿قُلْ لَا أَقُولُ لَكُمْ عِنْدِي خَزَائِنُ اللَّهِ وَلَا أَعْلَمُ الْغَيْبَ وَلَا أَقُولُ لَكُمْ إِنِّي مَلَكٌ﴾ [الأنعام: ٥٠]. قال الأولون: إن هذا إنما كان لما هو مركز في النفوس: أن الملائكة خلق جميل عظيم، مقتدر على الأفعال الهائلة، خصوصاً العرب، فإن الملائكة كانوا في نفوسهم من العظمة بحيث قالوا إن الملائكة بنات الله، تعالى الله عن قولهم علواً كبيراً.

ومنه قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَىٰ آدَمَ وَنُوحًا وَآلَ إِبْرَاهِيمَ وَآلَ عِمْرَانَ عَلَى الْعَالَمِينَ﴾ [آل عمران: ٣٣].

كل ذلك يقول: لا أجعل صالح ذرية من خلقت بيدي ونفخت فيه من روحي كمن قلت له كن فكان، وهذا إسناد ضعيف؛ لعدم معرفة الأنصاري، فلا يدري أهو صحابي، أو هو تابعي، فإن كان تابعياً فلا ندري ما حاله، وقد جاء تسميته الأنصاري بأنه جابر بن عبد الله رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا كما عند الطبراني في "الشاميين" (٥٢١) والبيهقي في "الأسماء والصفات" (٦٨٨)، من طريق هشام بن عمار، ثنا عثمان بن علاق، قال: سمعت عروة بن رويم يحدث، عن جابر بن عبد الله، عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. وهشام بن عمار متكلم فيه، وعروة بن رويم لم يسمع من جابر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ. وقد ضعفه العلامة الألباني رَحِمَهُ اللَّهُ في "تعليقاته على الطحاوية" (ص ٣٠٦) وكان فيما قاله: وجملة القول أن حديث ابن رويم هذا ضعيف؛ لجهالة الأنصاري، واضطراب الروايتين الأخيرتين في تعيينه، فأولاهما تقول أنه أنس، والأخرى تقول: أنه جابر، ولا يصلح عندي تقويته بحديث عبد الله بن صالح لاحتمال أنه مما أدخل عليه، قال ابن حبان: "كان في نفسه صدوقاً، إنما وقعت المناكير في حديثه من قبل جابر له، كان بينه وبينه عداوة، كان يضع الحديث على شيخ أبي صالح ويكتبه بخطه يشبه عبد الله، ويرميه في داره بين كتبه، فيتوهم عبد الله أنه خطه فيحدث به!". هذا، ويحتمل أن يكون أصل الحديث من الإسرائيليات التي كان يحدث بها بعض الذين أسلموا من أهل الكتاب، ثم أخطأ بعض الرواة فرفعه إلى النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كما صنعوا بقصة هاروت وماروت. والله أعلم. اهـ.

(١) أي: نكارة.

(٢) أي: وهو نقص.

قال الآخرون: قد يذكر «العالمون»، ولا يقصد به العموم المطلق، بل في كل مكان بحسبه، كما في قوله تعالى: ﴿لِيَكُونَ لِلْعَالَمِينَ نَذِيرًا﴾ [الفرقان: ١]. ﴿قَالُوا أَوَلَمْ نُنْهَكْ عَنْ الْعَالَمِينَ﴾ [الحجر: ٧٠]. ﴿أَتَأْتُونَ الذُّكْرَانَ مِنَ الْعَالَمِينَ﴾ [الشعراء: ١٦٥]. ﴿وَلَقَدْ اخْتَرْنَاهُمْ عَلَىٰ عِلْمٍ عَلَىٰ الْعَالَمِينَ﴾ [الدخان: ٣٢].

ومنه: قوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ أُولَٰئِكَ هُمْ خَيْرُ الْبَرِيَّةِ﴾ [البينة: ٧]. والبرية: مشتقة من البرء، بمعنى الخلق، فثبت أن صالحى البشر خير الخلق.

قال الآخرون: إنما صاروا خير البرية لكونهم آمنوا وعملوا الصالحات، والملائكة في هذا الوصف أكمل، فإنهم لا يسأمون ولا يفترّون، فلا يلزم أن يكونوا خيرًا من الملائكة. هذا على قراءة من قرأ «البريئة»، بالهمز وعلى قراءة من قرأ بالياء، إن قلنا: إنها مخففة من الهمزة، وإن قلنا: إنها نسبة إلى البرى وهو التراب، كما قاله الفراء^(١) فيما نقله عنه الجوهري في الصحاح -: يكون المعنى: أنهم خير من خلق من التراب^(٢)، فلا عموم فيها إذا لغير من خلق من التراب.

قال الأولون: إنما تكلمنا في تفضيل صالحى البشر إذا كملوا، ووصلوا إلى غايتهم وأقصى نهايتهم، وذلك إنما يكون إذا دخلوا الجنة، ونالوا الزلفى، وسكنوا الدرجات العلا، وحباهم الرحمن بمزيد قربه، وتجلّى لهم ليستمتعوا بالنظر إلى وجهه الكريم.

وقال الآخرون: الشأن في أنهم هل صاروا إلى حالة يفوقون فيها الملائكة أو يساؤونهم فيها؟ فإن كان قد ثبت أنهم يصيرون إلى حال يفوقون فيها الملائكة سلم المدعى، وإلا فلا. ومما استدل به على تفضيل الملائكة على البشر: قوله تعالى: ﴿لَنْ يَسْتَنْكِفَ الْمَسِيحُ أَنْ يَكُونَ عَبْدًا لِلَّهِ وَلَا الْمَلَائِكَةُ الْمُقَرَّبُونَ﴾ [النساء: ١٧٢]. وقد ثبت من طريق اللغة أن مثل هذا الكلام يدل على أن المعطوف أفضل من المعطوف عليه، لأنه لا يجوز أن يقال: لن



(١) وهو أبو زكريا يحيى بن زياد بن عبد الله بن منظور الديلمي، المعروف بالفراء: إمام الكوفيين، وأعلمهم بالنحو واللغة وفنون الأدب. كان يقال: الفراء أمير المؤمنين في النحو. ومن كلام ثعلب: لولا الفراء ما كانت اللغة. واشتهر بالفراء، ولم يعمل في صناعة الفراء، فقيل: لأنه كان يفري الكلام. ولما مات وجد «كتاب سيبويه» تحت رأسه، فقيل: إنه كان يتتبع خطاه ويتعمد مخالفته. توفي سنة (٢٠٧هـ). مترجم له في «السير» (١١٨/١٠).

(٢) قال الشوكاني رحمه الله: البرية: الخليقة. قرأ الجمهور: «البرية» بغير همز في الموضعين وقرأ نافع وابن ذكوان فيهما بالهمز. قال الفراء: إن أخذت البرية من البراء وهو التراب لم تدخل الملائكة تحت هذا اللفظ، وإن أخذتها من برئت القلم، أي: قدرته دخلت الملائكة. اهـ. «فتح القدير» (٥٨١/٥).

يستنكف الوزير أن يكون خادماً للملك، ولا الشرطي أو الحارس! وإنما يقال: لن يستنكف الشرطي أن يكون خادماً للملك ولا الوزير. ففي مثل هذا التركيب يترقى من الأدنى إلى الأعلى، فإذا ثبت تفضيلهم على عيسى عليه السلام ثبت في حق غيره، إذ لم يقل أحد إنهم أفضل من بعض الأنبياء دون بعض.

أجاب الآخرون بأجوبة، أحسنها، أو من أحسنها: أنه لا نزاع في فضل قوة الملك وقدرته وشدته وعظم خلقه، وفي العبودية خضوع وذل وانقياد، وعيسى عليه السلام لا يستنكف عنها ولا من هو أقدر منه وأقوى وأعظم خلقاً، ولا يلزم من مثل هذا التركيب الأفضلية المطلقة من كل وجه.

ومنه: قوله تعالى: ﴿قُلْ لَا أَقُولُ لَكُمْ عِنْدَ خَزَائِنِ اللَّهِ وَلَا أَعْلَمُ الْغَيْبُ وَلَا أَقُولُ لَكُمْ إِنِّي مَلَكٌ﴾ [الأنعام: ٥٠]. ومثل هذا يقال بمعنى: إني لو قلت ذلك لادعيت فوق منزلتي، ولست ممن يدعي ذلك.

أجاب الآخرون: إن الكفار كانوا قد قالوا: ﴿مَالِ هَذَا الرَّسُولِ يَأْكُلُ الطَّعَامَ وَيَمْشِي فِي الْأَسْوَاقِ﴾ [الفرقان: ٧]. فأمر أن يقول لهم: إني بشر مثلكم أحتاج إلى ما يحتاج إليه البشر من الاكتساب والأكل والشرب، لست من الملائكة الذين لم يجعل الله لهم حاجة إلى الطعام والشراب، فلا يلزم حينئذ الأفضلية المطلقة.

ومنه ما روى مسلم بإسناده، عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «المؤمن القوي خير وأحب إلى الله من المؤمن الضعيف، وفي كل خير»^(١). ومعلوم أن قوة البشر لا تداني قوة الملك ولا تقاربها. قال الآخرون. الظاهر أن المراد المؤمن من البشر - والله أعلم - فلا تدخل الملائكة في هذا العموم.

ومنه ما ثبت في «الصحيح» عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أنه قال فيما يروي عن ربه عز وجل، قال: يقول الله تعالى: «أنا عند ظن عبدي بي، وأنا معه إذا ذكرني، فإن ذكرني في نفسه ذكرته في نفسي، وإن ذكرني في ملأ ذكرته في ملأ خير منهم»، الحديث^(٢). وهذا نص في الأفضلية.

❖ ❖ ❖

(١) أخرجه مسلم (٢٦٦٤) عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٢) أخرجه البخاري (٧٤٠٥) ومسلم (٢٦٧٥) عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

قال الآخرون: يحتمل أن يكون المراد خيراً منه للمذكور لا الخيرية المطلقة^(١).

ومنه ما رواه ابن خزيمة، بسنده في "كتاب التوحيد" عن أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: «بينا أنا جالس إذ جاء جبريل، فوكز بين كتفي، فقممت إلى شجرة مثل وكري الطير، فقعده في إحداهما، وقعدت في الأخرى، فسمت وارتفعت حتى سدت الخافقين، وأنا أقلب بصري، ولو شئت أن أمس السماء مسيت، فنظرت إلى جبريل كأنه حلس لاطى، فعرفت فضل علمه بالله علي^(٢)». قال الآخرون: في سنده مقال فلا نسلم الاحتجاج به إلا بعد ثبوته. وحاصل الكلام: أن هذه المسألة من فضول المسائل. ولهذا لم يتعرض لها كثير من أهل الأصول، وتوقف أبو حنيفة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ في الجواب عنها، كما تقدم. والله أعلم بالصواب.



(١) أي: ملأ الملائكة خير من أولئك القوم فقط، وليس من جميع البشر. انظر: "مجموع الفتاوى" (٣٩٠/٤)، و"الفتح" (٧٤٠٥).

(٢) ضعيف:

أخرجه المروزي في "تعظيم قدر الصلاة" (٨٨٣) وابن خزيمة في "التوحيد" (٤٣٣) والطبراني في "الأوسط" (٦٢١٤) والبيهقي في "الشعب" (١٥٣) وغيرهم من طريق الحارث بن عبيد الإيادي، عن أبي عمران الجوني، عن أنس بن مالك. وهذا إسناد ضعيف؛ لضعف الحارث بن عبيد، قال ابن كثير: قلت: الحارث بن عبيد هذا أخرج له مسلم في "صحيحه" إلا أن ابن معين ضعفه وقال: ليس هو بشيء، وقال الإمام أحمد: مضطرب الحديث، وقال أبو حاتم: يكتب حديثه ولا يحتج به، وقال ابن حبان: كثر وهمه فلا يجوز الاحتجاج به إذا انفرد. فهذا الحديث من غرائب رواياته فإن فيه نكارة وغرابة ألفاظ وسياقاً عجيباً ولعله منام والله أعلم. اهـ "تفسير ابن كثير" (٤١٣/٧) قلت: وهو مع ضعفه فقد خولف، خالفه حماد بن سلمة فرواه عن أبي عمران عن محمد بن عمير بن عطار عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ مرسلًا. كما عند ابن المبارك في "الزهد" (٢٢٠) وأبو نعيم في معرفة الصحابة (٦٤٨) والمرسل أرجح كما جزم بذلك الأئمة ومنهم: البخاري كما في "التاريخ الكبير" (١٩٤/١) وأبو حاتم وأبو زرعة كما في "العلل" لابن أبي حاتم (٢٧١٣) وغيرهم، وهو إرساله ضعيف؛ لجهالة محمد بن عمير بن عطار، قال أبو نعيم: ومحمد بن عمير بن عطار يعد في الصحابة، ولا يصح له صحبة. وقد ضعفه العلامة الألباني في "الضعيفة" (٥٤٤٤).

تنبيه: أخرجه ابن أبي عاصم في "السنة" (٦٢١) والطبراني في "الأوسط" (٤٦٧٩) وابن أبي الدنيا في "الرقعة والبكاء" (٤١٤) من طريق عبد الكريم الجزري، عن عطاء بن أبي رباح، عن جابر بن عبد الله قال: قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: «ليلة أسري بي مررت على جبريل في الملأ الأعلى كالجلس البالي من خشية الله عز وجل». وهذا إسناد صحيح وهو في "الصحيح" (٢٢٨٩).

وأما الأنبياء والمرسلون، فعلينا الإيمان بمن سمى الله تعالى في كتابه من رسله، والإيمان بأن الله تعالى أرسل رسلا سواهم وأنبياء، لا يعلم أسماءهم وعددهم إلا الله تعالى الذي أرسلهم^(١).



(١) جاء في القرآن تسمية بعض الأنبياء وهم خمسة وعشرون نبياً، جمعهم الشاعر بقوله: وهم: حنمٌ على كل ذي التكليف معرفة ❖ بأنبياء على التفضيل قد علّموا ❖ في تلك حجتنا منهم ثمانية ❖ من بعد عشر ويبقى سبعة وهموا ❖ إدريس هود شعيب صالح وكذا ❖ ذو الكفل آدم بالمختار قد ختموا

فقوله: «في تلك حجتنا» يعني الشاعر قوله تعالى في سورة الأنعام (٨٣-٨٦): ﴿وَلَكَ حُجَّتُنَا آتَيْنَاهَا إِبْرَاهِيمَ عَلَى قَوْمِهِ نَرْفَعُ دَرَجَاتٍ مَنْ نَشَاءُ إِنَّ رَبَّكَ حَكِيمٌ عَلِيمٌ * وَوَهَبْنَا لَهُ إِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ كُلًّا هَدَيْنَا وَنُوحًا هَدَيْنَا مِنْ قَبْلُ وَمِنْ ذُرِّيَّتِهِ دَاوُدَ وَسُلَيْمَانَ وَأَيُّوبَ وَيُوسُفَ وَمُوسَى وَهَارُونَ وَكَذَلِكَ نَجْزِي الْمُحْسِنِينَ * وَزَكَرِيَّا وَيَحْيَى وَعِيسَى وَإِلْيَاسَ كُلٌّ مِنَ الصَّالِحِينَ * وَإِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ وَيُوسُفَ وَلُوطًا كُلًّا فَضَّلْنَا عَلَى الْعَالَمِينَ﴾ فهؤلاء ثمانية عشر نبياً، وبقي سبعة أنبياء ذكرهم في البيت الثاني.

وعدد الرسل ثلاثمائة وخمسة عشر رسولا؛ لحديث أبي أمامة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أن رجلاً قال: يا رسول الله، أنبياء كان آدم؟ قال: «نعم، معلم مكرم» قال: كم بينه وبين نوح؟ قال: «عشر قرون» قال: كم بين نوح وإبراهيم؟ قال: «عشر قرون» قالوا: يا رسول الله، كم كانت الرسل؟ قال: «ثلاث مائة وخمسة عشرة جمًّا غفيرًا». أخرجه الحاكم (٣٠٣٩) والطبراني (١١٨/٨) وابن حبان (٦١٩٠) من طريق أبي توبة الربيع بن نافع الحلبي، ثنا معاوية بن سلام، حدثني زيد بن سلام، أنه سمع أبا سلام، يقول: حدثني أبو أمامة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فذكره. وهذا إسناد حسن، وهو في «الصحيح المسند» (٤٨٠) وفي «الصحيحة» (٢٦٦٨). وأولهم نوح وآخرهم محمد صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. **تنبيه:** جاء في رواية في هذا الحديث: «ثلاث مائة وثلاثة عشر»، بدل «ثلاث مائة وخمسة عشرة» والظاهر أن هذه الرواية خطأ، والصواب هو ما تقدم.

وأما عدد الأنبياء فقد جاء في بعض الأدلة أنهم (١٢٤٠٠٠) نبيا، جاء ذلك في حديث أبي أمامة السابق وفيه: قلت: يا رسول الله، كم وفي عدة الأنبياء؟ قال: «مائة ألف وأربعة وعشرون ألفا الرسل من ذلك ثلاث مائة وخمسة عشر جمًّا غفيرًا». أخرجه أحمد (٢٢٢٨٨) والطبراني (٢١٧/٨) من طريق معان بن رفاع، حدثني علي بن يزيد، عن القاسم أبي عبد الرحمن، عن أبي أمامة به. وهذا إسناد شديد الضعف؛ فيه علي بن يزيد الألهماني وهو شديد الضعف، وقد خالفه الثقات كما تقدم فرووه بدون ذكر عدد الأنبياء، وفيه أيضًا: معان بن رفاع وهو ضعيف. وجاء عن أبي ذر وله طريقان:

الطريق الأولى: أخرجه ابن حبان (٣٦١) والأجري في الأربعين (٤٠) وأبو نعيم في «الحلية» (١٦٦/١) وابن عساكر (٢٧٤/٢٣) من طريق إبراهيم بن هشام بن يحيى الغساني حدثني أبي عن جدي عن أبي إدريس الخولاني عن أبي ذر. وفيه: إبراهيم بن هشام بن يحيى وهو كذاب.

الطريق الثانية: أخرجه الحاكم (٤١٦٦) من طريق يحيى بن سعيد السعدي البصري، ثنا عبد الملك بن جريج، عن عبيد بن عمير الليثي، عن أبي ذر. وفيه: يحيى بن سعيد السعدي وهو ضعيف، قال ابن عدي: يعرف بهذا الحديث وهو منكر من هذا الطريق. وقد اضطرب في إسناده فرواه كما تقدم، ورواه مرة أخرى عن ابن جريج عن عطاء بن أبي رباح عن عبيد بن عمير الليثي عن أبي ذر. كما عند ابن عساكر =

فعلينا الإيمان بهم جملة لأنه لم يأت في عددهم نص. وقد قال تعالى: ﴿وَرُسُلًا قَدْ قَصَصْنَاهُمْ عَلَيْكَ مِنْ قَبْلُ وَرُسُلًا لَمْ نَقْصُصْهُمْ عَلَيْكَ﴾ [النساء: ١٦٤]. وقال تعالى: ﴿وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلًا مِنْ قَبْلِكَ مِنْهُمْ مَنْ قَصَصْنَا عَلَيْكَ وَمِنْهُمْ مَنْ لَمْ نَقْصُصْ عَلَيْكَ﴾ [غافر: ٧٨].

وعلىنا الإيمان بأنهم بلغوا جميع ما أرسلوا به على ما أمرهم الله به، وأنهم بينوه بياناً لا يسع أحداً ممن أرسلوا إليه جهله، ولا يحل له خلافه. قال تعالى: ﴿فَهَلْ عَلَى الرُّسُلِ إِلَّا الْبَلَاغُ الْمُبِينُ﴾ [النحل: ٣٥]. ﴿وَإِنْ تُطِيعُوهُ تَهْتَدُوا وَمَا عَلَى الرُّسُولِ إِلَّا الْبَلَاغُ الْمُبِينُ﴾ [النور: ٥٤]. ﴿وَأَطِيعُوا الرُّسُولَ فَإِنْ تَوَلَّيْتُمْ فَإِنَّمَا عَلَى رَسُولِنَا الْبَلَاغُ الْمُبِينُ﴾ [التغابن: ٣٢].

وأما أولو العزم من الرسل^(١). فقد قيل فيهم أقوال أحسنها: ما نقله البغوي وغيره عن ابن عباس^(٢) وقتادة^(٣): أنهم نوح، وإبراهيم، وموسى، وعيسى ومحمد، صلوات الله وسلامه

(٢٣/٢٧٦). والحاصل أنه لا يثبت في عدد الأنبياء بالتحديد حديث عن النبي، ولكن من المعلوم أن الأنبياء أكثر من الرسل؛ لقتل اليهود العديد منهم كما قال تعالى: ﴿فَبِمَا نَقْصُصْهُمْ مِيثَاقَهُمْ وَكَفَرِهِمْ بِآيَاتِ اللَّهِ وَقَتْلِهِمُ الْأَنْبِيَاءَ بَغَيْرِ حَقٍّ﴾، ﴿ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ كَانُوا يَكْفُرُونَ بِآيَاتِ اللَّهِ وَيَقْتُلُونَ الْأَنْبِيَاءَ بَغَيْرِ حَقٍّ﴾. وأما ما جاء عند الطيالسي عن ابن مسعود: كانت بنو إسرائيل في اليوم تقتل ثلاث مئة نبي، ثم يقيمون سوق بقلهم من آخر النهار. فقد قال العلامة الألباني رَحِمَهُ اللَّهُ: وهذا إسناد صحيح؛ إن كان الطيالسي قد ثبت السند إليه به؛ فإنه ليس في "مسنده" المطبوع، وهو المفروض؛ لأنه ليس من شرطه؛ فإنه موقف على ابن مسعود. فإن صح عنه؛ فهو من الإسرائيليات الباطلة التي يكذبها العقل والنقل: أما العقل؛ فإنه من غير المعقول أن يتوفر هذا العدد الكبير من الأنبياء في وقت واحد وبلد واحد، ويتمكن اليهود من ذبحهم ذبح النعاج قبل انتهاء النهار، وفي آخره يقيمون سوقهم! هذا من أبطل الباطل. وأما النقل؛ فهو قوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "كانت بنو إسرائيل تسوسهم الأنبياء، كلما هلك نبي خلفه نبي..." "الحديث؛ متفق عليه، وهو مخرج في "الإرواء" (٢٤٧٣). فهذا صريح في أن أنبياء بني إسرائيل كان يخلف بعضهم بعضاً، ويأتي أحدهم بعد الآخر؛ كقوله تعالى: ﴿ثُمَّ أَرْسَلْنَا رُسُلَنَا تَتْرًا﴾؛ أي: متواترين واحداً بعد واحد. نعم؛ ذلك لا ينفي أن يرسل الله أكثر من رسول - بله نبي - واحد في وقت واحد لحكمة يعلمها؛ مثل هارون مع موسى، وقوله في أصحاب القرية: ﴿إِذْ أَرْسَلْنَا إِلَيْهِمُ اثْنَيْنِ فَكَذَّبُوهُمَا فَعَزَّزْنَا بِثَالِثٍ فَقَالُوا إِنَّا إِلَيْكُم مُّرْسَلُونَ﴾. وأما بعث مثل ذاك العدد الضخم من الأنبياء في زمن واحد؛ فليس من سنة الله تبارك وتعالى. اهـ. "الضعيفة" (١١/٨١٣).

(١) أي: المذكورون في قوله تعالى: ﴿فَاصْبِرْ كَمَا صَبَرَ أُولُو الْعَزْمِ مِنَ الرُّسُلِ﴾.

(٢) ضعيف:

أخرجه ابن أبي حاتم وابن مردويه كما في "الدر المشثور" (٧/٤٥٤) وابن الجوزي في "زاد المسير" (٤/١١٤) من طريق الضحاك بن مزاحم عن ابن عباس قال: أولو العزم من الرسل النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ونوح وإبراهيم وموسى وعيسى. وهذا إسناد ضعيف؛ فإن الضحاك لم يسمع من ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

(٣) ضعيف:

عليهم. قال: وهم المذكورون في قوله تعالى: ﴿وَإِذْ أَخَذْنَا مِنَ النَّبِيِّينَ مِيثَاقَهُمْ وَمِنْكَ وَمِنْ نُوحٍ وَإِبْرَاهِيمَ وَمُوسَى وَعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ﴾ [الأحزاب: ٧]. وفي قوله تعالى: ﴿شَرَعَ لَكُمْ مِنَ الدِّينِ مَا وَصَّى بِهِ نُوحًا وَالَّذِي أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ وَمَا وَصَّيْنَا بِهِ إِبْرَاهِيمَ وَمُوسَى وَعِيسَى أَنْ أَقِيمُوا الدِّينَ وَلَا تَتَفَرَّقُوا فِيهِ﴾ [الشورى: ١٣].^(١)

أخرجه عبد الرزاق في "تفسيره" (٢٨٦٢) من طريق معمر عن قتادة في قوله تعالى: ﴿فَاصْبِرْ كَمَا صَبَرَ أُولُو الْعَزْمِ مِنَ الرُّسُلِ﴾ قال: «نوح، وإبراهيم، وموسى، وعيسى صلوات الله عليهم». وهذا إسناد ضعيف؛ لضعف رواية معمر بن راشد عن قتادة، قال الإمام ابن رجب رَحِمَهُ اللهُ: وقال الدارقطني في "العلل": معمر سيء الحفظ لحديث قتادة والأعمش. وقال ابن أبي خيثمة سمعت يحيى بن معين يقول: قال معمر: جلست إلى قتادة وأنا صغير فلم أحفظ عنه الأسانيد. اهـ "شرح علل الترمذي" (٦٩٨/٢).

(١) اختلف العلماء في المراد بأولي العزم من الرسل في هذه الآية الكريمة قال تعالى: ﴿فَاصْبِرْ كَمَا صَبَرَ أُولُو الْعَزْمِ مِنَ الرُّسُلِ﴾. على تسعة أقوال ذكرها ابن الجوزي في "زاد المسير"، وأشهرها قولان وهما:
(أ) أن كل رسول هو من أولي العزم، ولكنهم يتفاوتون في العزم فأعظمهم عزمًا هم الخمسة، ومعنى أولي العزم أي: أولي الصبر والمصابرة والجلد والتجمل في دين الله - عز وجل -، فهم أهل عزم قوي في مواجهة أعداء الله وأهل صبر ومصابرة. وعلى هذا فتكون [من] في قوله تعالى: ﴿فَاصْبِرْ كَمَا صَبَرَ أُولُو الْعَزْمِ مِنَ الرُّسُلِ﴾ بيانية جنسية وليست تبعيضية. وصح هذا القول عن عبد الرحمن بن زيد بن أسلم، فقد أخرج ابن جرير في "تفسيره" عند الآية بسند صحيح عنه أنه قال: كل الرسل كانوا أولي عزم لم يتخذ الله رسولاً إلا كان ذا عزم، فاصبر كما صبروا.

(٢) أن أولي العزم من الرسل خمسة، وعلى هذا فتكون [من] في قوله تعالى: ﴿فَاصْبِرْ كَمَا صَبَرَ أُولُو الْعَزْمِ مِنَ الرُّسُلِ﴾ تبعيضية. وهؤلاء الخمسة هم المذكورون في سورة الأحزاب وسورة الشورى، قال الله عز وجل في سورة الأحزاب: ﴿وَإِذْ أَخَذْنَا مِنَ النَّبِيِّينَ مِيثَاقَهُمْ وَمِنْكَ وَمِنْ نُوحٍ وَإِبْرَاهِيمَ وَمُوسَى وَعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ وَأَخَذْنَا مِنْهُمْ مِيثَاقًا غَلِيظًا﴾. وقال تعالى في سورة الشورى: ﴿شَرَعَ لَكُمْ مِنَ الدِّينِ مَا وَصَّى بِهِ نُوحًا وَالَّذِي أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ وَمَا وَصَّيْنَا بِهِ إِبْرَاهِيمَ وَمُوسَى وَعِيسَى أَنْ أَقِيمُوا الدِّينَ وَلَا تَتَفَرَّقُوا فِيهِ كَبُرَ عَلَى الْمُشْرِكِينَ مَا تَدْعُوهُمْ إِلَيْهِ اللَّهُ يَجْتَبِي إِلَيْهِ مَنْ يَشَاءُ وَيَهْدِي إِلَيْهِ مَنْ يُنِيبُ﴾. ومما يرجح هذا القول حديث الشفاعة الطويل وفيه أن هؤلاء الخمسة هم الذين يرجع الناس إليهم يوم القيامة ليشفعوا لهم إلى الله قال: فيأتون آدم ثم يأتون نوحاً ثم إبراهيم ثم موسى ثم عيسى ثم محمد صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. وإنما أخرجنا آدم عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ؛ لقوله: ﴿فَاصْبِرْ كَمَا صَبَرَ أُولُو الْعَزْمِ مِنَ الرُّسُلِ﴾ وأدم ليس برسول، فبقي الخمسة لأنهم مرسلون، ولقوله تعالى: ﴿وَلَمْ نَجِدْ لَهُ عِزْمًا﴾. وهذا القول اختاره شيخ الإسلام وابن القيم وابن كثير والشنقيطي وابن عثيمين. قال الشنقيطي رَحِمَهُ اللهُ: واعلم أن القول بأن المراد بأولي العزم جميع الرسل عليهم الصلاة والسلام، وأن لفظة [من]، في قوله: ﴿مِنْ الرُّسُلِ﴾ بيانية يظهر أنه خلاف التحقيق، كما دل على ذلك بعض الآيات القرآنية كقوله تعالى: ﴿فَاصْبِرْ لِحُكْمِ رَبِّكَ وَلَا تَكُنْ كَصَاحِبِ الْحُوتِ﴾، فأمر الله جل وعلا نبيه في آية القلم هذه بالصبر، ونهاه عن أن يكون مثل يونس، لأنه هو صاحب الحوت وكقوله: ﴿وَلَقَدْ عَهِدْنَا إِلَى آدَمَ مِنْ قَبْلِ فَتْنَىٰ وَلَمْ يُخِدْ

وأما الإيمان بمحمد صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ، فتصديقه واتباع ما جاء به من الشرائع إجمالاً وتفصيلاً.

وأما الإيمان بالكتب المنزلة على المرسلين، فنؤمن بما سمي الله تعالى منها في كتابه، من التوراة والإنجيل والزبور، ونؤمن بأن الله تعالى سوى ذلك كتباً أنزلها على أنبيائه، لا يعرف أسماءها وعددها إلا الله تعالى.

وأما الإيمان بالقرآن، فالإقرار به، واتباع ما فيه، وذلك أمر زائد على الإيمان بغيره من الكتب^(١). فعلينا الإيمان بأن الكتب المنزلة على رسل الله أتتهم من عند الله، وأنها حق وهدى ونور وبيان وشفاء. قال تعالى: ﴿قُولُوا آمَنَّا بِاللَّهِ وَمَا أُنْزِلَ إِلَيْنَا﴾ إلى قوله: ﴿وَمَا أَوْحَىٰ النَّبِيُّونَ مِن رَّبِّهِمْ﴾ [البقرة: ١٣٦]. ﴿الْم * اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ﴾ إلى قوله: ﴿وَأُنْزِلَ الْفُرْقَانُ﴾ [آل عمران: ١-٤]. ﴿آمَنَ الرَّسُولُ بِمَا أُنْزِلَ إِلَيْهِ مِن رَّبِّهِ﴾ [البقرة: ٢٨٥]. ﴿وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلَافًا كَثِيرًا﴾ [النساء: ٨٢] إلى غير ذلك من الآيات الدالة على أن الله تكلم بها، وأنها نزلت من عنده. وفي ذلك إثبات صفة الكلام والعلو^(٢).

وقال تعالى: ﴿كَانَ النَّاسُ أُمَّةً وَاحِدَةً فَبَعَثَ اللَّهُ النَّبِيِّينَ مُبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ وَأَنْزَلَ مَعَهُمُ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ﴾ [البقرة: ٢١٣]. ﴿وَأَنَّهُ لَكِتَابٌ عَزِيزٌ * لَا يَأْتِيهِ الْبَاطِلُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَلَا مِنْ خَلْفِهِ تَنْزِيلٌ مِنْ حَكِيمٍ حَمِيدٍ﴾ [سبا: ٦]. ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ قَدْ جَاءَكُمْ مَوْعِظَةٌ مِّن رَّبِّكُمْ وَشِفَاءٌ لِّمَا فِي الصُّدُورِ وَهُدًى وَرَحْمَةٌ لِّلْمُؤْمِنِينَ﴾ [يونس: ٥٧]. ﴿قُلْ هُوَ لِلَّذِينَ آمَنُوا هُدًى وَشِفَاءٌ﴾ [فصلت: ٤٤]. ﴿فَآمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَالنَّوْرِ الَّذِي أُنْزِلْنَا﴾ [التغابن: ٨]. وأمثال ذلك كثيرة في القرآن.

لَهُ عَزْمًا﴾ فآية القلب، وآية طه المذكورتان كلتاها تدل على أن أولي العزم من الرسل الذين أمر النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ بأن يصبر كصبرهم ليسوا جميع الرسل والعلم عند الله تعالى. اهد انظر: في "أضواء البيان" (٢٤١/٧).

(١) لأن الكتب المتقدمة منسوخة بهذا القرآن؛ قال تعالى: ﴿وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ مُصَدِّقًا لِّمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ الْكِتَابِ وَمُهَيِّمًا عَلَيْهِ﴾، قال ابن كثير بعد أن ساق أقوال العلماء في كلمة ﴿مُهَيِّمًا﴾: وهذه الأقوال كلها متقاربة المعنى، فإن اسم المهيمن يتضمن هذا كله، فهو أمين وشاهد وحاكم على كل كتاب قبله، جعل الله هذا الكتاب العظيم الذي أنزله آخر الكتب وخاتمتها وأشملها وأعظمها وأكملها حيث جمع فيه محاسن ما قبله، وزاده من الكمالات، ما ليس في غيره، فلهذا جعله شاهداً وأميناً وحاكماً عليها كلها وتكفل تعالى بحفظه بنفسه الكريمة، فقال تعالى: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ﴾ [الحجر: ٩]. اهد "تفسير ابن كثير" (١١٦/٣).

(٢) لأن هذه الكتب منزلة من عند الله تعالى، والنزول يكون من أعلى إلى أسفل.

تسمية أهل القبلة بالمسلمين

قوله: (وَنُسَمِّي أَهْلَ قِبَلَتِنَا مُسْلِمِينَ مُؤْمِنِينَ، مَا دَامُوا بِمَا جَاءَ بِهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ مُعْتَرِفِينَ، وَلَهُ بِكُلِّ مَا قَالَهُ وَأَخْبَرَ مُصَدِّقِينَ (غَيْرَ مُكَذِّبِينَ)).

ترجمته: قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: «من صلى صلاتنا، واستقبل قبلتنا، وأكل ذبيحتنا، فهو المسلم، له ما لنا وعليه ما علينا»^(١). ويشير الشيخ رحمه الله بهذا الكلام إلى أن الإسلام والإيمان واحد، وأن المسلم لا يخرج من الإسلام بارتكاب الذنب^(٢) ما لم يستحله.

والمراد بقوله: «أَهْلَ قِبَلَتِنَا»، من يدعي الإسلام ويستقبل الكعبة وإن كان من أهل الأهواء، أو من أهل المعاصي، ما لم يكذب بشيء مما جاء به الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ. وسيأتي الكلام على هذين المعنيين عند قول الشيخ: «وَلَا نَكْفُرُ أَحَدًا مِنْ أَهْلِ الْقِبْلَةِ بِذَنْبٍ، مَا لَمْ يَسْتَحِلَّهُ». وعند قوله: «وَالْإِيمَانُ وَاحِدٌ، وَأَهْلُهُ فِي أَصْلِهِ سَوَاءٌ».

﴿﴾

(١) أخرجه البخاري (٣٩٣) عن أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٢) أي: ما دون الشرك والكفر كما سيأتي التنبيه عليه في موضعه.

حرمة الخوض في الله عز وجل ودينه وقرآنه

قوله: (وَلَا تَخْوِضْ فِي اللَّهِ، وَلَا تُنَارِي فِي دِينِ اللَّهِ).

﴿ش﴾: يشير الشيخ رحمه الله إلى الكف عن كلام المتكلمين الباطل، وذم علمهم، فإنهم يتكلمون في الإله بغير علم وغير سلطان أتاهم. ﴿إِنْ يَتَّبِعُونَ إِلَّا الظَّنَّ وَمَا تَهْوَى الْأَنْفُسُ وَلَقَدْ جَاءَهُمْ مِنْ رَبِّهِمُ الْهُدَى﴾ [النجم: ٢٣]. وعن أبي حنيفة رحمه الله، أنه قال: لا ينبغي لأحد أن ينطق في ذات الله بشيء، بل يصفه بما وصف به نفسه. وقال بعضهم: "الحق سبحانه يقول: من ألزمته القيام مع أسمائي وصفاتي ألزمته الأدب، ومن كشفت له حقيقة ذاتي ألزمته العطب، فاختر الأدب أو العطب". ويشهد لهذا: أنه سبحانه لما كشف للجبل عن ذاته ساخ الجبل وتدكدك ولم يثبت على عظمة الذات. قال الشبلي^(١): الانبساط بالقول مع الحق ترك الأدب^(٢).

وقوله: «وَلَا تُنَارِي فِي دِينِ اللَّهِ»: معناه: لا نخاصم أهل الحق بإلقاء شبهات أهل الأهواء عليهم، التماساً لامترائهم وميلهم، لأنه في معنى الدعاء إلى الباطل، وتلبيس الحق، وإفساد دين الإسلام.

قوله: (وَلَا تُجَادِلْ فِي الْقُرْآنِ، وَنَشْهَدُ أَنَّهُ كَلَامُ رَبِّ الْعَالَمِينَ، نَزَلَ بِهِ الرُّوحُ الْأَمِينُ، فَعَلَّمَهُ سَيِّدُ الْمُرْسَلِينَ مُحَمَّدًا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ كَلَامُ اللَّهِ تَعَالَى، لَا يُسَاوِيهِ شَيْءٌ مِنْ كَلَامِ الْمَخْلُوقِينَ، وَلَا نَقُولُ بِخَلْقِهِ، وَلَا نَخَالِفُ جَمَاعَةَ الْمُسْلِمِينَ).

﴿ش﴾: **قوله:** «وَلَا تُجَادِلْ فِي الْقُرْآنِ»، يحتمل أنه أراد: أنا لا نقول فيه كما قال أهل الزيغ واختلفوا، وجادلوا بالباطل ليدحضوا به الحق، بل نقول: إنه كلام رب العالمين، نزل به الروح الأمين، إلى آخر كلامه^(٣).

(١) وهو أبو بكر الشبلي: دلف بن جحدر، اشتهر بكنيته واختلف في اسمه ونسبه من كبار صوفية العراق في النصف الأول من القرن الرابع الهجري، توفي ببغداد سنة ٣٣٤ هـ. مترجم له في "السير" (١٥ / ٣٦٧).

(٢) انظر: "المدرج" (٢ / ٣٥٧).

(٣) وهذا الاحتمال هو الظاهر من كلام الطحاوي رحمه الله.

ويحتمل أنه أراد: أنا لا نجادل في القراءة الثابتة، بل نقرؤه بكل ما ثبت وصح. وكل من المعنيين حق. يشهد بصحة المعنى الثاني، ما روي^(١) عن عبد الله بن مسعود رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، أنه قال: سمعت رجلاً قرأ آية سمعت رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ يقرأ خلافاً، فأخذت بيده، فانطلقت به إلى رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ فذكرت ذلك له، فعرفت في وجهه الكراهة، وقال: «كلاهما محسن، لا تختلفوا، فإن من كان قبلكم اختلفوا فهلكوا» رواه مسلم^(٢).

نهى صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ عن الاختلاف الذي فيه جحد كل واحد من المختلفين ما مع صاحبه من الحق، لأن كلا القارئين كان محسناً فيما قرأه، وعلل ذلك بأن من كان قبلنا اختلفوا فهلكوا. ولهذا قال حذيفة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ لعثمان رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: «أدرك هذه الأمة لا تختلف كما اختلفت الأمم قبلهم»^(٣). فجمع الناس على حرف واحد اجتماعاً سائغاً وهم معصومون أن يجتمعوا على ضلالة^(٤)، ولم يكن في ذلك تركٌ لواجب، ولا فعل لمحظور، إذ كانت قراءة القرآن على سبعة أحرف جائزة لا واجبة، رخصة من الله تعالى، وقد جعل الاختيار إليهم في أي حرف اختاروه، كما أن ترتيب السور لم يكن واجباً عليهم



(١) قال العلامة الألباني رَحِمَهُ اللهُ: ومن الغريب تصدير الشارح إياه بقوله: "روي" المشعر بضعفه في اصطلاح المحدثين! وهذا أمر تساهل فيه أكثر المتأخرين كما نبه عليه النووي وغيره. اهـ "تعليقه على الطحاوية" (ص ٣١٤).

(٢) أخرجه البخاري (٣٤٧٦) ولم يروه مسلم.

(٣) أخرجه البخاري (٤٩٨٧).

(٤) لقول النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: «لا يجمع الله أمتي على ضلالة أبداً ويد الله على الجماعة». أخرجه الحاكم (٣٩٩) بإسناد صحيح عن ابن عباس رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، وهو في "الصحيح المسند" للعلامة الوادعي رَحِمَهُ اللهُ بِرَقْم (٦٠٣)، وجاء في المصاحف لأبي داود (ص ٩٦) بإسناد صحيح عن علي بن أبي طالب رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: والله ما فعل الذي فعل -يعني عثمان- في المصاحف إلا عن ملأ منا جميعاً، قال: نرى أن نجتمع الناس على مصحف واحد، فلا تكون فرقة، ولا يكون اختلاف، قلنا: فنعم ما رأيت. قال علي: والله لو وليت لفعلت مثل الذي فعل. وفي المصاحف لأبي داود (ص ٦٨) بإسناد صحيح عن مصعب بن سعد قال: "أدركت الناس متوافرين حين حرق عثمان المصاحف، فأعجبهم ذلك، وقال: لم ينكر ذلك منهم أحد". وفيه أيضاً (ص ١٠٤) بإسناد صحيح، عن كثير بن أفلح قال: لما أراد عثمان أن يكتب المصاحف، جمع له اثني عشر رجلاً من قريش والأنصار.

(٥) هذا قول جمهور العلماء أن ترتيب بعض السور اجتهادي وليس بتوقيفي، واختاره شيخ الإسلام وابن كثير وابن عثيمين رَحِمَهُمُ اللهُ؛ لما جاء في "صحيح مسلم" (٧٧٢) عن حذيفة بن اليمان رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أنه صَلَّى مع النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ ذات ليلة، فقرأ النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ البقرة، ثم النساء، ثم آل عمران. وروى البخاري تعليقاً (١/ ١٥٤) عن الأحنف: أنه قرأ في الأولى بالكهف، وفي الثانية بيوسف أو يونس،

ولهذا كان ترتيب مصحف عبد الله على غير ترتيب المصحف العثماني، وكذلك مصحف غيره. وأما ترتيب آيات السور فهو ترتيب منصوص عليه^(١)، فلم يكن لهم أن يقدموا آية على آية، بخلاف السور، فلما رأى الصحابة أن الأمة تفرق وتختلف وتتقاتل إن لم تجتمع على حرف واحد، جمعهم الصحابة عليه. هذا قول جمهور السلف من العلماء والقراء. قاله ابن جرير وغيره^(٢).

ومنهم من يقول: إن الترخص في الأحرف السبعة كان في أول الإسلام، لما في المحافظة على حرف واحد من المشقة عليهم أولاً، فلما تذلت ألسنتهم بالقراءة، وكان اتفاهم على حرف واحد يسيرا عليهم، وهو أوفق لهم -: أجمعوا على الحرف الذي كان في العريضة الأخيرة.

وذهب طوائف من الفقهاء وأهل الكلام إلى أن المصحف يشتمل على الأحرف السبعة لأنه لا يجوز أن يهمل شيء من الأحرف السبعة. وقد اتفقوا على نقل المصحف العثماني. وترك ما سواه. وقد تقدمت الإشارة إلى الجواب، وهو: أن ذلك كان جائزاً لا واجباً، أو أنه صار منسوخاً^(٣).

وذكر أن صلى مع عمر بن الخطاب الصباح بهما. انظر: المستدرک على مجموع فتاوى شيخ الإسلام (٨٢ / ٣)، ومقدمة "تفسير ابن كثير" (٣٠ / ١)، و"أصول التفسير" لابن عثيمين (ص ١٨).

(١) لحديث عبد الله بن الزبير رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قلت لعثمان بن عفان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ﴿وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنْكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجًا﴾ [البقرة: ٢٣٤] قد نسختها الآية الأخرى، فلم تكتبها؟ أو تدعها؟ قال: «يا ابن أخي لا أغير شيئاً منه من مكانه». رواه البخاري (٤٥٣٠)، وأما حديث عثمان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وفيه: أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كان إذا أنزل عليه شيء يدعو بعض من يكتب عنده يقول: «ضعوا هذا في السورة التي يذكر فيها كذا وكذا». رواه أحمد (٣٩٩) وغيره، وهو ضعيف؛ لجهالة يزيد الفارسي، وفي متنه نكارة. ولكن يغني عنه الحديث الأول، فهو يدل على أن ترتيب الآيات في السورة توقيفي ثابت عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فيما نقل من قراءته بالتواتر، فهو واجب، وتحرم مخالفته، فلا يجوز أن يقرأ: ﴿مَالِكِ يَوْمَ الدِّينِ * الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ بدلاً من: ﴿الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ * مَالِكِ يَوْمَ الدِّينِ﴾. وهذا اختيار ابن كثير وابن عثيمين رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ. انظر: مقدمة "تفسير ابن كثير" (٣٠ / ١)، و"أصول التفسير" لابن عثيمين (ص ١٨).

(٢) انظر: "تفسير الطبري" (٦٤ / ١).

(٣) قال ابن الجزري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: وذهب جماهير العلماء من السلف والخلف وأئمة المسلمين إلى أن هذه المصاحف العثمانية مشتملة على ما يحتمله رسمها من الأحرف السبعة فقط جامعة للعرضة الأخيرة التي عرضها النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ على جبرائيل - عليه السلام - متضمنة لها لم تترك حرفاً منها. وهذا القول هو الذي يظهر صوابه؛ لأن الأحاديث الصحيحة والأثار المشهورة المستفيضة تدل عليه

وأما من قال عن ابن مسعود: إنه كان يجوز القراءة بالمعنى! فقد كذب عليه، وإنما قال: قد نظرت إلى القراء فرأيت قراءتهم متقاربة، وإنما هو كقول أحدكم: هلم، وأقبل، وتعال، فاقروا كما علمتم. أو كما قال^(١).

وتشهد له... إلى أن قال: ولا شك أن القرآن نسخ منه وغير فيه في العرضة الأخيرة. اهـ "النشر في القراءات العشر" (٣١/١).

(١) صحيح:

أخرجه عبد الرزاق في "تفسيره" (١٢٩٣) والطبري في "تفسيره" (٥٠/١) والطبراني (١٣٨/٩) والبيهقي (٣٩٩١) من طرق عن الأعمش قال: سمعت أبا وائل يحدث عن عبد الله بن مسعود. وهذا إسناد صحيح. وهذا الأثر كما ذكر الشيخ رحمه الله لا يدل على أن ابن مسعود رضي الله عنه كان يُجيز قراءة القرآن بالمعنى، فإن هذا من الكذب عليه؛ لأنه لم يقل ذلك، ولا يفهم من كلامه أيضاً، وإنما أراد ابن مسعود رضي الله عنه إقرار الأحرف التي نزل بها القرآن، وعدم الاختلاف في القراءة ما دامت واردة عن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم، قال القرطبي رحمه الله: ولا حجة لهم في قول ابن مسعود رضي الله عنه: نزل القرآن على سبعة أحرف، إنما هو كقول أحدكم: هلم وتعال وأقبل؛ لأن هذا الحديث يوجب أن القراءات المأثورة المنقولة بالأسانيد الصحاح عن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم إذا اختلفت ألفاظها، واتفقت معانيها، كان ذلك فيها بمنزلة الخلاف في هلم، وتعال، وأقبل، فأما ما لم يقرأ به النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم وأصحابه وتابعوه رضي الله عنهم، فإنه من أورد حرفاً منه في القرآن بُهِت ومال وخرج من مذهب الصواب. اهـ "تفسير القرطبي" (٤٢/١٩)، وقال ابن الجزري: وأما القراءة بالمعنى من غير أن ينقل قرآناً، فليس ذلك من القراءات الشاذة أصلاً، والمجتري على ذلك مجتري على عظيم وضال ضالاً بعيداً فيعزر ويمنع بالحس ونحوه، ولا يخلو ذل ضلالة ولا يحل للمتمكن من ذلك إمهاله. اهـ منجد المقرئين ومرشد الطالبين (ص ٢٠)، وقد ذكر الذهبي رحمه الله أن واصل بن عطاء المعتزلي كان يقرأ القرآن بالمعنى، قال الذهبي رحمه الله: وهذا جهل. اهـ "السير" (٤٦٥/٥)، ومما استدل به من قال بجواز القراءة بالمعنى: حديث عن أبي بن كعب، قال: قرأت آية، وقرأ ابن مسعود خلافها، فأتيت النبي صلى الله عليه وسلم فقلت: ألم تقرئني آية كذا وكذا؟ قال: "بلى" فقال ابن مسعود: ألم تقرئنيها كذا وكذا؟ فقال: "بلى"، كلاهما محسن مجمل "قال: فقلت له: فضرب صدري، فقال: "يا أبي بن كعب، إني أقرئت القرآن، فقلت: على حرفين، فقال: على حرفين، أو ثلاثة؟ فقال الملك الذي معي: على ثلاثة، فقلت: على ثلاثة، حتى بلغ سبعة أحرف، ليس منها إلا شاف كاف، إن قلت: غفوراً رحيمًا، أو قلت: سميعاً عليماً، أو عليماً سميعاً فالله كذلك، ما لم تختتم آية عذاب برحمة، أو آية رحمة بعذاب. أخرجه أحمد (٢١١٤٩) وأبو داود (١٤٧٧) وغيرهما من طريق همام بن يحيى، عن قتادة، عن يحيى بن يعمر، عن سليمان بن صرد، عن أبي بن كعب به. وظاهر إسناده الصحة، ولهذا صححه العلامة الألباني في "الصحيحه" (٨٤٣) والعلامة الوادعي في "الصحيح المسند" (٤٦٨)، إلا أنه منقطع، فقتادة لم يسمع من يحيى بن يعمر شيئاً كما قال الإمام أحمد، ويدل على ضعف الحديث أن مسلماً أخرجه الحديث في "صحيحه" برقم (٨٢٠) من طريق إسماعيل بن أبي خالد، عن عبد الله بن عيسى بن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن جده، عن أبي بن كعب. وبرقم (٨٢١) من طريق شعبة، عن الحكم، عن مجاهد، عن ابن أبي ليلى، عن أبي بن كعب. بدون هذه الزيادة التي في آخره. وعلى فرض ثبوتها فليس فيها دلالة على ما

والله تعالى قد أمرنا أن لا نجادل أهل الكتاب إلا بالتي هي أحسن إلا الذين ظلموا منهم، فكيف بمناظرة أهل القبلة؟ فإن أهل القبلة من حيث الجملة خير من أهل الكتاب، فلا يجوز أن يناظر من لم يظلم منهم إلا بالتي هي أحسن، وليس إذا أخطأ يقال: إنه كافر، قبل أن تقام عليه الحجة التي حكم الرسول بكفر من تركها. والله تعالى قد عفا لهذه الأمة عن الخطأ والنسيان. ولهذا ذم السلف أهل الأهواء، وذكروا أن آخر أمرهم السيف^(١).

وسياقي لهذا المعنى زيادة بيان، إن شاء الله تعالى، عند قول الشيخ: «وَتَرَى الْجَمَاعَةَ حَقًّا وَصَوَابًا، وَالْفُرْقَةَ زِينًا وَعَذَابًا».

وقوله: «وَنَشْهَدُ أَنَّهُ كَلَامُ رَبِّ الْعَالَمِينَ»: قد تقدم الكلام على هذا المعنى عند قوله: «وَأَنَّ الْقُرْآنَ كَلَامُ اللَّهِ، مِنْهُ بَدَأَ بِلَا كَيْفِيَّةٍ قَوْلًا».

وقوله: «نَزَلَ بِهِ الرُّوحُ الْأَمِينُ»: هو جبريل عليه السلام، سمي روحًا لأنه حامل الوحي الذي به حياة القلوب إلى الرسل من البشر صلوات الله عليهم أجمعين، وهو أمين حق أمين، صلوات الله عليه. قال تعالى: ﴿نَزَلَ بِهِ الرُّوحُ الْأَمِينُ * عَلَى قَلْبِكَ لِتَكُونَ مِنَ الْمُنْذِرِينَ * بِلِسَانٍ عَرَبِيٍّ مُبِينٍ﴾ [الشعراء: ١٩٣ - ١٩٥]. وقال تعالى: ﴿إِنَّهُ لَقَوْلُ رَسُولٍ كَرِيمٍ * ذِي قُوَّةٍ عِنْدَ ذِي الْعَرْشِ مَكِينٍ * مُطَاعٍ ثَمَّ أَمِينٍ﴾ [التكوير: ١٩ - ٢١] وهذا وصف جبريل. بخلاف قوله تعالى: ﴿إِنَّهُ لَقَوْلُ رَسُولٍ كَرِيمٍ * وَمَا هُوَ بِقَوْلِ شَاعِرٍ قَلِيلًا مَا تُؤْمِنُونَ﴾ [الحاقة: ٤٠ - ٤١] الآيات. فإن الرسول هنا هو محمد صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ.

وقوله: «فَعَلَّمَهُ سَيِّدُ الْمُرْسَلِينَ»: تصريح بتعليم جبريل إياه، إبطاءً لتوهم القرامطة وغيرهم أنه تصوره في نفسه إلهامًا.

ذكروا، قال صاحب «عون المعبود» (٢٤٦/٤): وهذا يفيد أنه كما رخص للنبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ في اللغات السبع، كذلك رخص له صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ في رؤوس الآيات بما يناسب المقام من أسماء الله تعالى من غير تقييد ببعض، ولكن لا يجوز هذا التغير والتبدل لكل أحد، ولم يرخص في ذلك عمومًا، بل لا بد أن يقتصر في القراءة على ما ثبت عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ وعليه أكثر الأئمة من السلف والخلف والله أعلم. اهـ.

(١) قال أبو قلابة الجرمي رَحِمَهُ اللَّهُ: «ما ابتدع قوم بدعة إلا استحلوا السيف». أخرج عبد الرزاق (١٨٦٦٠) والدارمي (١٠٠) واللالكائي في «شرح إعتقاد السنة» (٢٤٧) من طريق أيوب بن أبي تميمة عن أبي قلابة. وهذا إسناد صحيح.

وقوله: «وَلَا نَقُولُ بِخَلْقِهِ، وَلَا نُخَالِفُ جَمَاعَةَ الْمُسْلِمِينَ»: تنبيه على أن من قال بخلق القرآن فقد خالف جماعة المسلمين، فإن سلف الأمة كلهم متفقون على أن القرآن كلام الله بالحقيقة غير مخلوق، بل قوله: «وَلَا نُخَالِفُ جَمَاعَةَ الْمُسْلِمِينَ»، مُجْرَى على إطلاقه: أنا لا نخالف جماعة المسلمين في جميع ما اتفقوا عليه فإن خلافهم زيغ وضلال وبدعة^(١).

(١) قال الشاطبي رَحِمَهُ اللهُ: وذلك أن هذه الفرق إنما تصير فرقا بخلافها للفرقة الناجية في معنى كلي في الدين وقاعدة من قواعد الشريعة، لا في جزئي من الجزئيات، إذ الجزئي والفرع الشاذ لا ينشأ عنه مخالفة يقع بسببها التفرق شيعاً، وإنما ينشأ التفرق عند وقوع المخالفة في الأمور الكلية، لأن الكليات تقتضي عدداً من الجزئيات غير قليل، وشاذها في الغالب أن لا يختص بمحل دون محل ولا بباب دون باب. ويجري مجرى القاعدة الكلية كثرة الجزئيات، فإن المبتدع إذا أكثر من إنشاء الفروع المخترعة عاد ذلك على كثير من الشريعة بالمعارضة، كما تصير القاعدة الكلية معارضة أيضاً، وأما الجزئي فبخلاف ذلك، بل يعد وقوع ذلك من المبتدع له كالزلة والفلتة، وإن كانت زلة العالم مما يهدم الدين. اهـ. «الاعتصام» (٧١٢/٢).

عدم تكفير أهل القبلة بذنوب

قوله: (وَلَا تُكْفِرُ أَحَدًا مِنْ أَهْلِ الْقِبْلَةِ بِذَنْبٍ^(١)، مَا لَمْ يَسْتَحِلَّهُ^(٢)، وَلَا نَقُولُ: لَا يَصْرُ^(٣) مَعَ الْإِيمَانِ ذَنْبٌ لِمَنْ عَمِلَهُ).

شرح: أراد بأهل القبلة الذين تقدم ذكرهم في قوله: «وُسِّمِي أَهْلَ قِبَلَتِنَا مُسْلِمِينَ

مُؤْمِنِينَ»، يشير الشيخ رَحْمَةُ اللَّهِ إِلَى الرد على الخوارج القائِلين بالتكفير بكل ذنب^(٣).
واعلم - رحمك الله وإيانا -: أن باب التكفير وعدم التكفير، باب عظمت الفتنة والمحنة فيه، وكثر فيه الافتراق، وتشتت فيه الأهواء والآراء، وتعارضت فيه دلائلهم. فالناس فيه، في جنس تكفير أهل المقالات والعقائد الفاسدة، المخالفة للحق الذي بعث الله به رسوله في نفس الأمر، أو المخالفة لذلك في اعتقادهم، على طرفين ووسط، من جنس الاختلاف في تكفير أهل الكبائر العملية.

فطائفة تقول^(٤): لا تكفر من أهل القبلة أحدًا، فتتفي التكفير نفياً عامًا، مع العلم بأن في أهل القبلة المنافقين، الذين فيهم من هو أكفر من اليهود والنصارى بالكتاب والسنة والإجماع، وفيهم من قد يظهر بعض ذلك^(٥) حيث يمكنهم، وهم يتظاهرون بالشهادتين. وأيضًا: فلا خلاف بين المسلمين أن الرجل لو أظهر إنكار الواجبات الظاهرة المتواترة، والمحرمات الظاهرة المتواترة، ونحو ذلك، فإنه يستتاب، فإن تاب، وإلا قتل



(١) أي: ما دون الكفر والشرك؛ لأن من الذنوب ما هي مكفرة، فالصواب أن يقول: ولا تكفر أحدًا من أهل القبلة بكل ذنب.

(٢) لا يكفي هذا القيد عن القيد الذي ذكرناه (ما دون الكفر والشرك)؛ لأن ظاهر كلامه أننا لا تكفر أحدًا إلا بالاستحلال فقط، وهذا ليس بصحيح، فقد يكفر الشخص ببعض الأعمال الكفرية وإن لم يكن مستحلًا لها.

(٣) اختلف الخوارج في تكفير أهل المعاصي فمنهم كما قال الشارح رَحْمَةُ اللَّهِ مِنْ يكفر بكل ذنب بكبائر الذنوب وصغائرها، ومنهم من يكفر بالكبائر فقط دون الصغائر، وهذا هو المشهور عندهم. انظر: "مقالات الإسلاميين" (٨٦)، "الملل والنحل" (١١٥/١).

(٤) وهم المرجئة.

(٥) أي: النفاق.

كافراً مرتدّاً. والنفاق والردة مظنتهما البدع والفجور، كما ذكره الخلال^(١) في كتاب "السنة"، بسنده إلى محمد بن سيرين، أنه قال: إن أسرع الناس ردة أهل الأهواء، وكان يرى هذه الآية نزلت فيهم: ﴿وَإِذَا رَأَيْتَ الَّذِينَ يَخُوضُونَ فِي آيَاتِنَا فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ حَتَّى يَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ﴾ [الأنعام: ٦٨]^(٢).

ولهذا امتنع كثير من الأئمة عن إطلاق القول بأن لا نكفر أحداً بذنب^(٣)، بل يقال: لا نكفرهم بكل ذنب، كما تفعله الخوارج. وفرق بين النفي العام^(٤)، ونفي العموم^(٥). والواجب إنما هو نفي العموم، مناقضة لقول الخوارج الذين يكفرون بكل ذنب. ولهذا - والله أعلم - قيد الشيخ رحمه الله بقوله: «مَا لَمْ يَسْتَحِلَّهُ»^(٦). وفي قوله: «مَا لَمْ يَسْتَحِلَّهُ» إشارة إلى أن مراده من هذا النفي العام لكل ذنب، الذنوب العملية لا العلمية^(٧).



(١) هو العلامة الحافظ الفقيه أبو بكر أحمد بن محمد بن هارون بن يزيد الخلال البغدادي الحنبلي. من كبار الحنابلة. قال الذهبي رحمه الله: جامع علم أحمد ومرتبته. توفي سنة (٣١١هـ). مترجم له في "السير" (٢٩٧/١٤).

(٢) صحيح:

كتاب السنة للخلال مفقود كثير منه، ولكن الأثر أخرجه الفريابي في "القدر" (٣٦٢) ومن طريقه الآجري في "الشريعة" (٤٧٤) من طريقين عن معاذ بن معاذ حدثنا ابن عون عن محمد بن سيرين. وهذا إسناد صحيح.

(٣) لأن هذا الإطلاق هو قول المرجئة.

(٤) وهو قولنا: لا نكفر أحداً بذنب. فهذا نفي عام للتكفير. وهو قول المرجئة.

(٥) وهو قولنا: لا نكفر أحداً بكل ذنب. فهذا نفي لعموم الذنوب، فليس جميع الذنوب يكفر بها الإنسان. وهذا قول أهل السنة، خلافاً للخوارج.

(٦) وقد تقدم أن هذا القيد لا يكفي أيضاً؛ لأن الاستحلال أحد المكفرات، وهناك مكفرات أخرى غيره. والاستحلال هو: جعل الشيء المحرم شرعاً حلالاً. وهو نوعان:

(١) استحلال اعتقادي (قلبي): وهو أن يعتقد الشيء المحرم كالزنا حلالاً. فهذا كفر بالاجماع وإن لم يفعل ذلك الشيء المحرم.

(٢) استحلال عملي (بالجوارح): وهو فعل الشيء المحرم دون اعتقاد حلّه، كفعل أكثر المسلمين للمعاصي؛ فإن كل مذهب مستحل لذنبه عملياً، فهذا فسق وليس بكفر. انظر: "الصارم المسلول" (ص ٥٢١)، و"تعليق الألباني على متن الطحاوية" (ص ٤٠).

(٧) فالشارح رحمه الله حمل كلام الطحاوي «ما لم يستحلّه» على الاستحلال العملي الذي يكون في الأعمال فقط، دون اعتقاد في القلب التي هي الذنوب العلمية، ومن هنا حصل للشارح الإشكال الآتي، ولهذا احتاج الشارح رحمه الله كما سيأتي أن يضمن كلام الطحاوي: كلمة [يعتقده]، وأما إذا حملنا كلام الطحاوي رحمه الله على الاستحلال الاعتقادي فلا إشكال، ولا نحتاج إلى التضمنين.

وفيه إشكال فإن الشارع لم يكتف من المكلف في العمليات بمجرد العمل دون العلم، ولا في العمليات بمجرد العلم دون العمل، وليس العمل مقصوراً على عمل الجوارح، بل أعمال القلوب أصلٌ لعمل الجوارح، وأعمال الجوارح تبعٌ. إلا أن يضمن قوله: «يستحله» بمعنى: يعتقده، أو نحو ذلك.

وقوله: «وَلَا نَقُولُ: لَا يَضُرُّ مَعَ الْإِيمَانِ ذَنْبٌ لِمَنْ عَمِلَهُ»: . . . إلى آخر كلامه، رد على المرجئة، فإنهم يقولون: لا يضر مع الإيمان ذنبٌ، كما لا ينفع مع الكفر طاعة. فهؤلاء في طرف، والخوارج في طرف، فإنهم يقولون تكفر المسلم بكل ذنب، أو بكل ذنب كبير^(١)، وكذلك المعتزلة الذين يقولون يحبط إيمانه كله بالكبيرة، فلا يبقى معه شيء من الإيمان. لكن الخوارج يقولون: يخرج من الإيمان ويدخل في الكفر! والمعتزلة يقولون: يخرج من الإيمان ولا يدخل في الكفر، وهذه المنزلة بين المنزلتين!! ويقولهم بخروجه من الإيمان أوجبوا له الخلود في النار! . وطوائف من أهل الكلام والفقه والحديث لا يقولون ذلك في الأعمال^(٢)، لكن في الاعتقادات البدعية، وإن كان صاحبها متأولاً^(٣)، فيقولون: يكفر كل من

(١) يشير الشارح رَحِمَهُ اللهُ إلى الخلاف بين الخوارج في التكفير فمنهم من يكفر بالصغائر والكبائر، ومنهم من يكفر بالكبائر فقط.

(٢) أي: لا يكفرون بالمعاصي التي دون الكفر، فهؤلاء يوافقون أهل السنة في باب الأعمال، وأما في باب الاعتقادات البدعية، فإنهم يكفرون المبتدع ولو وجد عنده مانع من موانع الكفر، وهذا مخالف لقول أهل السنة وهو أن موانع التكفير كالتأويل وغيره يمنع من الحكم بالكفر سواء كان في باب الأعمال أو في باب الاعتقاد، ثم إن البدع نوعان: ١- بدع مكفرة كالتجهيم والرفض. ٢- بدع غير مكفرة كبعض اعتقادات الأشاعرة.

(٣) وهذا مذهب باطل مخالف لمذهب أهل السنة، الذين يقولون: إن الإنسان إذا فعل الكفر لفهم غير صحيح فهمه من آية أو حديث، فلا يكفر؛ لأنه يظن أن عنده دليلاً على ذلك فهذا هو التأويل. والمراد بالتأويل هنا: التأويل السائغ الذي له وجه في العلم واللغة العربية؛ لأن التأويل نوعان:

(١) **تأويل له مسوغ في اللغة العربية**، كتأويل صفة اليد بالنعمة، ونحوها من تأويلات الأشاعرة لصفات الله. فهذا لا يوجب الكفر بإجماع العلماء، كأن يكون سببه قصور في فهم الأدلة الشرعية، أو استند إلى شبه صرفته عن اتباع الحق دون تعمد للمخالفة أو المعارضة أو التكذيب أو الرد أو العناد قال العلامة ابن عثيمين رَحِمَهُ اللهُ: لأن هذا هو الذي أداه إليه اجتهاده فلا نكفره، إلا إذا تضمن هذا التأويل نقصاً لله عز وجل، فإن تضمن نقصاً فإنه يكفر؛ لأن إثباته ما يستلزم النقص هو سب لله عز وجل، وعيب له، وسب الله تعالى وعيبه كفر. اهـ

(٢) **تأويل لا مسوغ له في اللغة العربية**، فهذا حكمه الكفر؛ لأنه إذا لم يكن له مسوغ صار في الحقيقة تكديماً، قال العلامة ابن عثيمين رَحِمَهُ اللهُ: مثال ذلك: لو قال في قوله تعالى: ﴿بَلْ يَدَاهُ مَبْسُوطَتَانِ﴾ =

قال هذا القول، لا يفرقون بين المجتهد المخطئ وغيره، أو يقولون: يكفر كل مبتدع^(١). وهؤلاء يدخل عليهم في هذا الإثبات العام أمور عظيمة، فإن النصوص المتواترة قد دلت على أنه يخرج من النار من في قلبه مثقال ذرة من إيمان^(٢)، ونصوص الوعد^(٣) التي يحتج بها هؤلاء تعارض نصوص الوعيد^(٤) التي يحتج بها أولئك. والكلام في الوعيد مبسوط في موضعه. وسيأتي بعضه عند الكلام على قول الشيخ: «وأهل الكبائر في النار لا يخلدون، إذا ماتوا وهم موحدون».

[المائدة: ٦٤]: المراد بيديه السماوات والأرض، فهو كفر؛ لأنه لا مسوغ له في اللغة العربية، لكن إن قال: المراد باليد النعمة أو القوة فلا يكفر؛ لأن اليد في اللغة تطلق بمعنى النعمة. انظر: «مجموع الفتاوى» (٦١٩/٧)، و(١٢/١٨٠)، و«الشرح الممتع» (٤١٣/١٤).

(١) قال شيخ الإسلام رَحِمَهُ اللهُ: المتأول الذي قصده متابعة الرسول لا يكفر، بل ولا يفسق إذا اجتهد فأخطأ، وهذا مشهور عند الناس في المسائل العملية، وأما مسائل العقائد فكثير من الناس كفر المخطئين فيها، وهذا القول لا يعرف عن أحد من الصحابة والتابعين لهم بإحسان، ولا عن أحد من أئمة المسلمين، وإنما هو في الأصل من أقوال أهل البدع، الذين يتدعون بدعة ويكفرون من خلفهم، كالخوارج والمعتزلة والجهمية، ووقع ذلك في كثير من اتباع الأئمة، بعض أصحاب مالك والشافعي وأحمد وغيرهم، وقد يسلكون في التكفير ذلك؛ فمنهم من يكفر أهل البدع مطلقاً، ثم يجعل كل من خرج عما هو عليه من أهل البدع، وهذا بعينه قول الخوارج والمعتزلة والجهمية، وهذا القول أيضاً يوجد في طائفة من أصحاب الأئمة الأربعة، وليس هو قول الأئمة الأربعة ولا غيرهم، وليس فيهم من كفر كل مبتدع، بل النقولات الصريحة عنهم تناقض ذلك، ولكن قد ينقل عن أحدهم أنه كفر من قال بعض الأقوال، ويكون مقصوده أن هذا القول كفر ليحذر، ولا يلزم إذا كان القول كفرًا أن يكفر كل من قاله مع الجهل والتأويل؛ فإن ثبوت الكفر في حق الشخص المعين، كثبوت الوعيد في الآخرة في حقه، وذلك له شروط وموانع. اهـ. «منهاج السنة» (٢٣٩/٥).

(٢) أي: سواء كانت عنده مخالفات عملية أو اعتقادية غير مكفرة، فإن الأدلة تدل على أنه لا يكفر بها، ولا يخلد صاحبها في النار؛ لأن الحكم بخروجه من النار يدل على أن معه أصل الإيمان وليس بكافر، إذا الكافر هو المخلد في النار، فالشارح رَحِمَهُ اللهُ يرد بها الكلام على جميع الطوائف المتقدمة المخالفة لأهل السنة سواء في الأمور العملية أو الاعتقادية.

(٣) وهي: الأدلة التي تتضمن الإخبار عن إيصال النفع إلى العبد كالوعد بالجنة، أو تتضمن الإخبار عن دفع ضرر عنه كالأمان من دخول النار، وهذه النصوص هي التي يتمسك بها المرجئة لتصحيح مذهبهم.

(٤) وهي: الأدلة التي تتضمن الإخبار عن إيصال الضرر إلى العبد كالوعيد بالنار، أو تتضمن الإخبار عن تفويت نفع عنه كتحريم الجنة عليه، وهذه النصوص هي التي يتمسك بها المعتزلة والخوارج لتصحيح مذهبهم.

والمقصود هنا: أن البدع هي من هذا الجنس^(١)، فإن الرجل يكون مؤمناً باطنًا وظاهرًا، لكن تأول تأويلًا أخطأ فيه، إما مجتهدًا وإما مفرطًا مذنبًا، فلا يقال إن إيمانه حبط بمجرد ذلك، إلا أن يدل على ذلك دليل شرعي، بل هذا من جنس قول الخوارج والمعتزلة، ولا نقول: لا يكفر، بل العدل هو الوسط، وهو: أن الأقوال الباطلة المبتدعة المحرمة المتضمنة نفي ما أثبتته الرسول، أو إثبات ما نفاه، أو الأمر بما نهى عنه، أو النهي عما أمر به -: يقال فيها الحق، ويثبت لها الوعيد الذي دلت عليه النصوص، ويبين أنها كفر، ويقال: من قالها فهو كافر، ونحو ذلك، كما يذكر من الوعيد في الظلم في النفوس والأموال^(٢)، وكما قد قال كثير من أهل السنة المشاهير بتكفير من قال بخلق القرآن، وأن الله لا يرى في الآخرة، ولا يعلم الأشياء قبل وقوعها. وعن أبي يوسف رَحِمَهُ اللهُ، أنه قال: ناظرت أبا حنيفة رَحِمَهُ اللهُ مدة، حتى اتفق رأيي ورأيه: أن من قال بخلق القرآن فهو كافر^(٣).

وأما الشخص المعين، إذا قيل: هل تشهدون أنه من أهل الوعيد وأنه كافر؟ فهذا لا تشهد عليه إلا بأمر تجوز معه الشهادة، فإنه من أعظم البغي أن يشهد على معين أن الله لا يغفر له ولا يرحمه بل يخلده في النار، فإن هذا حكم الكافر بعد الموت. ولهذا ذكر أبو داود في "سننه" في كتاب الأدب: "باب النهي عن البغي"، وذكر فيه عن أبي هريرة رَحِمَهُ اللهُ عَنْهُ، قال: سمعت رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقول: «كان رجلان في بني إسرائيل متواخين، فكان أحدهما يذنب، والآخر مجتهد في العبادة، فكان لا يزال المجتهد يرى الآخر على الذنب، فيقول: أقصر، فوجده يومًا على ذنب، فقال له: أقصر. فقال: خلني وربّي، أبعث علي رقيبًا؟ فقال: والله لا يغفر الله لك، أو لا يدخلك الجنة، فقبض أرواحهما، فاجتمعا عند رب العالمين، فقال لهذا المجتهد: أكنت بي عالمًا؟ أو كنت على ما في يدي قادرًا؟ وقال للمذنب: اذهب فادخل الجنة برحمتي، وقال للآخر: اذهبوا به إلى النار». قال أبو هريرة: والذي نفسي بيده، لتكلم بكلمة أوبقت دنياه وآخرته. وهو حديث حسن^(٤).



(١) أي: من جنس الأعمال، خلافًا لمن فرق بين الأعمال والاعتقادات (البدع) كما تقدم.

(٢) الظلم في النفوس كالقتل، والأموال كالسرقة.

(٣) صحيح:

أخرجه ابن أبي حاتم الحافظ كما في "العلو" (٤٠٩) والبيهقي في "الأسماء والصفات" (٥٥١) من طريقين عن أبي يوسف القاضي قال: كلمت أبا حنيفة رَحِمَهُ اللهُ سنة جرداء في أن القرآن مخلوق أم لا؟ فاتفق رأيه ورأبي على أن من قال: القرآن مخلوق، فهو كافر.

(٤) حسن:

ولأن الشخص المعين يمكن أن يكون مجتهداً مخطئاً مغفوراً له، أو يمكن أن يكون ممن لم يبلغه ما وراء ذلك من النصوص، ويمكن أن يكون له إيمان عظيم وحسنات أوجبت له رحمة الله، كما غفر للذي قال: إذا مت فاسحقوني ثم ذروني، ثم غفر الله له لخشيته^(١)، وكان يظن أن الله لا يقدر على جمعه وإعادته، أو شك في ذلك^(٢).



أخرجه أبو داود (٤٩٠١) وأحمد (٨٢٩٢) وابن حبان (٥٧١٢) وغيرهم من طرق عن عكرمة ابن عمار حدثني ضَمَضَمُ بن جوس، قال: قال أبو هريرة فذكره. وهذا إسناد حسن؛ لأجل عكرمة بن عمار، وقد حسنه العلامة الوادعي رَحِمَهُ اللهُ فِي "الصحيح المسند" برقم (١٣٠٢).

(١) يشير إلى حديث أبي هريرة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «أَسْرَفَ رَجُلٌ عَلَى نَفْسِهِ، فَلَمَّا حَضَرَهُ الْمَوْتُ أَوْصَى بِنَبِيٍّ فَقَالَ: إِذَا أَنَا مِتُّ فَأَخْرِقُونِي، ثُمَّ اسْحَقُونِي، ثُمَّ ادْرُونِي فِي الرِّيحِ فِي الْبَحْرِ، فَوَاللَّهِ لَئِنْ قَدَّرَ عَلَيَّ رَبِّي لَيُعَذِّبُنِي عَذَابًا مَا عَذَّبَهُ بِهِ أَحَدًا، قَالَ فَفَعَلُوا ذَلِكَ بِهِ، فَقَالَ لِلْأَرْضِ: أَدِّي مَا أَخَذْتُ، فَإِذَا هُوَ قَائِمٌ، فَقَالَ لَهُ: مَا حَمَلَكَ عَلَى مَا صَنَعْتَ؟ فَقَالَ: خَشْيَتُكَ، يَا رَبِّ - أَوْ قَالَ مَخَافَتُكَ - فَغَفَرَ لَهُ بِذَلِكَ». أخرجه البخاري (٣٤٨١) ومسلم (٢٧٥٦)، وهو في البخاري (٣٤٧٨) ومسلم (٢٧٥٧) عن أبي سعيد رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، وانفرد به البخاري (٣٤٧٩) عن حذيفة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ.

(٢) هذا أحد الأجوبة عن الإشكال الوارد في الحديث، وهو أن قول هذا الرجل، ظاهر في الشك في قدرة الله تعالى على البعث والإحياء، والشك في ذلك كفر، فكيف غفر الله له؟ هناك عدة أجوبة وهي:

(١) ما قاله الإمام الخطابي بأنه لم ينكر البعث، وإنما جهل، فظن أنه إذا فعل به ذلك لا يعاد فلا يعذب، وقد ظهر إيمانه باعترافه بأنه إنما فعل ذلك من خشية الله، وهذا أحسن الأقوال وهو اختيار ابن قتيبة وشيخ الإسلام رَحِمَهُمَا اللهُ.

(٢) أن الرجل قال ذلك في حال دهشته وغلبة الخوف عليه حتى ذهب بعقله لما يقول، ولم يقله قاصداً لتحقيقه معناه، بل في حالة كان فيها كالغافل والذاهب والناسي، الذي لا يؤاخذ بما يصدر منه، وهو كقول الآخر الذي غلب عليه الفرح حين وجد راحلته: «اللَّهُمَّ أَنْتَ عَبْدِي وَأَنَا رَبُّكَ» فلم يكفر بذلك الدهش والغلبة والسهو. قال التوربشتي: وهذا أسلم الوجوه، واختار هذا الطيبي والقاري والحافظ ابن حجر وغيرهم.

(٣) أن معنى [قَدَّرَ] في قوله: «فَوَاللَّهِ لَئِنْ قَدَّرَ عَلَيَّ رَبِّي» ليس من القدرة والاستطاعة، بل هي على أحد معنيين: ١ - التضييق، أي: لئن ضيق الله عليّ وبالع في محاسبي وجزائي على ذنوبي، كقوله تعالى: ﴿وَمَنْ قَدَّرَ عَلَيْهِ رِزْقَهُ﴾ [الطلاق: ٧]، وهذا قول ابن الجوزي رَحِمَهُ اللهُ. ٢ - أو أنها من التقدير والقضاء، أي: لئن كان سبق في قدر الله وقضائه أن يعذب كل ذي جرم على جرمه؛ ليعذبني الله على إجرامي وذنوبي. وقد أنكر هذا التفسير شيخ الإسلام قال شيخ الإسلام رَحِمَهُ اللهُ: «ومن تأول قوله: «لئن قدر الله عليّ» بمعنى: [قضى] أو بمعنى: [ضيق]، فقد أبعد النجعة وحرف الكلم عن مواضعه فإنه إنما أمر بتحريقه وتفريقه لئلا يجمع ويعاد. اهـ "مجموع الفتاوى" (١١/ ٤١٠).

(٤) أن الرجل كان في زمن الفترة، فلم تبلغه شرائط الإيمان، ولا تكليف قبل ورود الشرع على المذهب الصحيح؛ لقوله تعالى: ﴿وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّى نَبْعَثَ رَسُولًا﴾ [الإسراء: ١٥].

(٥) أنه كان في شرعهم جواز المغفرة للكافر، وهذا أبعد الأقوال كما قال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللهُ. انظر: =

لكن هذا التوقف في أمر الآخرة^(١) لا يمنعنا أن نعاقبه في الدنيا، لمنع بدعته، وأن نستتيهه، فإن تاب وإلا قتلناه.

ثم إذا كان القول في نفسه كفرًا قيل: إنه كفر والقاتل له يكفر بشروط وانتفاء موانع^(٢)، ولا يكون ذلك إلا إذا صار منافقًا زنديقًا. فلا يتصور أن يكفر أحد من أهل القبلة المظهرين الإسلام إلا من يكون منافقًا زنديقًا. وكتاب الله يبين ذلك، فإن الله صنف الخلق فيه ثلاثة أصناف: صنف: كفار من المشركين ومن أهل الكتاب، وهم الذين لا يقرون بالشهادتين. وصنف: مؤمنون باطنًا وظاهرًا. وصنف أقرؤا به ظاهرًا لا باطنًا. وهذه الأقسام الثلاثة مذكورة في أول «سورة البقرة». وكل من ثبت أنه كافر في نفس الأمر وكان مقرا بالشهادتين. فإنه لا يكون إلا زنديقًا، والزنديق هو المنافق^(٣).



«فتح الباري» (٣٤٧٩)، و«مرقاة المفاتيح» (٢٣٦٩)، و«البحر الشجاع» (٢٧٥٦).

(١) وهو الحكم عليه بالخلود في النار والخروج من الإيمان.

(٢) **شروط التكفير** هي: (١): البلوغ. (٢): العقل. (٣): الاختيار. (٤): العلم. (٥): القصد. (٦): عدم التأويل. و**موانع التكفير** هي: (١): الصغر. (٢): زوال العقل. (٣): الإكراه. (٤): الجهل. (٥): الخطأ. (٦): التأويل. فلا يجوز تكفير المعين إلا بعد توافر شروط التكفير فيه، وانتفاء الموانع عنه. قال شيخ الإسلام رحمه الله: والدليل على هذا الأصل: الكتاب والسنة والإجماع والاعتبار. اهـ «مجموع الفتاوى» (١٢/٤٨٩)، فليس كل من وقع في الكفر وقع الكفر عليه، كما ذكر شيخ الإسلام، كما في «مجموع الفتاوى» (١٦٥/٣٥)، وهذه الشروط السابقة في التكفير من اجتماع الشروط وانتفاء الموانع إنما هو في حق المسلم؛ لأن من **القواعد** في هذا الباب: أن **من ثبت إسلامه بيقين، فلا يزال عنه الإيمان إلا بيقين**. كما ذكر شيخ الإسلام رحمه الله في «مجموع الفتاوى» (١٢/٤٦٦)، وأما من كان كافرًا منتسبًا إلى غير الإسلام فهذا يحكم له بالكفر ويعامل معاملة الكفار في الدنيا، وأما في الآخرة فقد قال الإمام ابن القيم: الواجب على العبد أن يعتقد أن كل من دان بدين غير دين الإسلام فهو كافر وأن الله سبحانه وتعالى لا يعذب أحدًا إلا بعد قيام الحجة عليه بالرسول هذا في الجملة والتعيين موكل إلى علم الله وحكمه هذا في أحكام الثواب والعقاب، وأما في أحكام الدنيا فهي جارية على ظاهر الأمر. اهـ انظر: «طريق الهجرتين» ص ٤١٣، ومما ينبه عليه أن التكفير لا يكون بأمر محتمل، بل لا بد أن يكون بأمر صريح، فالأقوال والأعمال المحتملة، التي قد تعني الكفر، وقد لا تعنيه، فلا يحل المبادرة إلى التكفير بها؛ لأنها أوصاف غير منضبطة. قال شيخ الإسلام رحمه الله: فإن التكفير لا يكون بأمر محتمل. انظر: «الصارم المسلول» (ص ٥١٧).

(٣) النفاق هو: إظهار الإسلام وإبطان الكفر. فإن أظهر نفاقه فهو زنديق. وقد يطلق الفقهاء لفظ [الزنديق] على المنافق قال الإمام ابن القيم رحمه الله: طبقة الزنادقة، وهم قوم أظهروا الإسلام ومتابعة الرسل، وأبطنوا الكفر ومعاداة الله ورسوله، وهؤلاء المنافقون، وهم في الدرك الأسفل من النار. اهـ انظر: «طريق الهجرتين» (٢/٨٧٨)، و«جامع العلوم والحكم» رقم الحديث (٤٨).

وهنا يظهر غلط الطرفين، فإنه من كفر كل من قال القول المبتدع في الباطن، يلزمه أن يكفر أقواماً ليسوا في الباطن منافقين، بل هم في الباطن يحبون الله ورسوله ويؤمنون بالله ورسوله وإن كانوا مذنبين، كما ثبت في "صحيح البخاري"، عن أسلم مولى عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عن عمر: أن رجلاً كان على عهد النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كان اسمه: عبد الله، وكان يلقب: حماراً، وكان يضحك رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وكان رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قد جلده من الشراب، فأتي به يوماً، فأمر به فجلد، فقال رجل من القوم: اللهم العنه! ما أكثر ما يؤتى به! فقال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لا تلعه، فإنه يحب الله ورسوله»^(١) وهذا أمر متيقن به في طوائف كثيرة وأئمة في العلم والدين، وفيهم بعض مقالات الجهمية أو المرجئة أو القدرية أو الشيعة أو الخوارج. ولكن الأئمة في العلم والدين لا يكونون قائمين بجملة تلك البدعة، بل بفرع منها. ولهذا انتحل أهل هذه الأهواء لطوائف من السلف المشاهير. فمن عيوب أهل البدع تكفير بعضهم بعضاً، ومن مبادئ أهل العلم أنهم يخطئون ولا يكفرون^(٢).

ولكن بقي هنا إشكال يرد على كلام الشيخ رَحِمَهُ اللَّهُ، وهو: أن الشارع قد سمى بعض الذنوب كفراً، قال الله: ﴿وَمَنْ لَّمْ يَخُصْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ﴾ [المائدة: ٤٤]. وقال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «سباب المسلم فسوق، وقتاله كفر». متفق عليه من حديث ابن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ^(٣). وقال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لا ترجعوا بعدي كفاراً يضرب بعضكم رقاب بعض»^(٤). و«إذا قال الرجل لأخيه: يا كافر - فقد باء بها أحدهما». متفق عليهما من حديث



(١) أخرجه البخاري (٦٧٨٠).

(٢) قال شيخ الإسلام رَحِمَهُ اللَّهُ: وأجمع الصحابة وسائر أئمة المسلمين على أنه ليس كل من قال قولاً أخطأ فيه أنه يكفر بذلك وإن كان قوله مخالفاً للسنة فتكفير كل مخطئ خلاف الإجماع. اهـ وأخرج اللالكائي في "شرح إعتقاد السنة" (٣٠٢) وابن بطة في "الإبانة" (٦٦٥) من طريق حسن بن عبد العزيز الجروي قال: كان الشافعي رَحِمَهُ اللَّهُ ينهى النهي الشديد عن الكلام في الأهواء ويقول: أحدهم إذا خالفه صاحبه قال: كفر، إنما يقال فيه: أخطأ. وسنده صحيح، وقد علق الإمام ابن بطة على هذا الأثر فقال: فأهل الأهواء في تكفير بعضهم لبعض مصيئون؛ لأن اختلافهم في شرائع شرعتها أهواؤهم، وديانات استحسنتها آراؤهم، ففرقت بهم الأهواء، وشتت بهم الآراء، وحل بهم البلاء، وحرموها البصيرة والتوفيق، فزلت أقدامهم عن محجة الطريق، فالمخطئ منهم زنديق، والمصيب على غير أصل ولا تحقيق. اهـ

(٣) أخرجه البخاري (٤٨) ومسلم (٦٤).

(٤) أخرجه البخاري (٦١٦٦) ومسلم (٦٦) عن ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، وجاء عن أبي بكر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عند

ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا^(١). وقال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: «أربع من كن فيه كان منافقًا خالصًا، ومن كانت فيه خصلة منهن كان فيه خصلة من النفاق حتى يدعها. إذا حدث كذب، وإذا وعد أخلف، وإذا عاهد غدر، وإذا خاصم فجر». متفق عليه من حديث عبد الله بن عمرو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا^(٢). وقال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: «لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن، ولا يسرق السارق حين يسرق وهو مؤمن، ولا يشرب الخمر حين يشربها وهو مؤمن، والتوبة معروضة بعد»^(٣). وقال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: «بين المسلم وبين الكفر ترك الصلاة». رواه مسلم عن جابر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ^(٤). وقال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: «من أتى كاهنا فصدقه، أو أتى امرأة في دبرها، فقد كفر بما أنزل على محمد»^(٥).



البخاري (١٧٤١) ومسلم (١٦٧٩)، وعن جرير رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عند البخاري (١٢١) ومسلم (٦٥)، وانفرد به البخاري (١٧٣٩) عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.
 (١) أخرجه البخاري (٦١٠٤) ومسلم (٦٠)، وانفرد به البخاري (٦١٠٣) عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.
 (٢) أخرجه البخاري (٣٤) ومسلم (٥٨).
 (٣) أخرجه البخاري (٢٤٧٥) ومسلم (٥٧) عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.
 (٤) أخرجه مسلم (٨٢). وظاهر كلام الشارح رَحِمَهُ اللَّهُ أن ترك الصلاة ليس كفرا مخرجاً من الملة، وهو قول مرجوح.

(٥) صحيح دون قوله: «من أتى امرأة في دبرها»:

أخرجه أبو داود (٣٩٠٤) والترمذي (١٣٥) والنسائي في «الكبرى» (٨٩٦٧) وابن ماجه (٦٣٩) وأحمد (٩٢٩٠) وغيرهم من طريق حكيم الأثرم عن أبي تميمة الهجيمي عن أبي هريرة به. وفيه علتان: الأولى: حكيم الأثرم أنكر عليه هذا الحديث، فضعف الحديث البخاري والنسائي وأبو علي النيسابوري وغيرهم كما في «الفتح». الثانية: الانقطاع بين أبي تميمة طريف بن مجالد وأبي هريرة، قال الإمام البخاري رَحِمَهُ اللَّهُ: هذا حديث لا يتابع عليه ولا يعرف لأبي تميمة سماع من أبي هريرة. ولكن الجملة الأولى من الحديث وهي قوله: «من أتى كاهنا فصدقه، فقد كفر بما أنزل على محمد» لها طريق أخرى وشواهد كثيرة يصح بها الحديث: فأما الطريق الأخرى فهو ما أخرجه أحمد (٩٥٣٦) والحاكم (١٥) والبيهقي (١٦٤٩٦) من طريق عوف عن خلاص بن عمرو عن أبي هريرة، وعن الحسن مرسلاً. وهذا إسناد ضعيف للانقطاع الحاصل بين خلاص وأبي هريرة، ورجاله كلهم ثقات، وأما مرسل الحسن فهو صحيح الإسناد. **تنبيه:** وقع في رواية الحاكم زيادة: [محمد بن سيرين] مقروناً بخلاص بن عمرو، والصواب بدون هذه الزيادة؛ لأن الحاكم رواه من طريق الحارث بن أسامة، وليست هذه الزيادة موجودة في «مسنده» كما في «الأرواء» (٢٠٠٦)، قال العلامة الوادعي —بعد أن ذكر طريق الحاكم—: لكني لا اعتمد على تفردات الحاكم لكثرة أوهامه. اهـ قلت: لعل هذا الوهم من قبل أحمد بن مهراّن الأصبهاني فهو مجهول حال.

وأما شواهد الحديث، فله شاهد عن جابر بن عبد الله رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أخرجه البزار كما في «كشف الأستار» =

وقال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: «من حلف بغير الله فقد كفر». رواه الحاكم بهذا اللفظ ^(١).
وقال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: «ثنتان في أمتي هما كفر: الطعن في النسب، والنياحة على الميت» ^(٢). ونظائر ذلك كثيرة.

وقال: (٣٠٤٥) حدثنا عقبه بن سنان ثنا غسان بن مضر ثنا سعيد بن يزيد عن أبي نصره عن جابر به. وهذا إسناد حسن، رجاله كله ثقات من رجال «التهذيب» إلا عقبه بن سنان وهو ابن عقبه الهادي ترجم له ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ونقل عن أبيه أنه قال: صدوق.
وله شاهد عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أخرجه البزار كما في «كشف الأستار» (٣٠٤٤) فقال: حدثنا محمد بن مرزوق ثنا شيبان ثنا أبو حمزة العطار عن الحسن بن عمران بن حصين به. وفيه علتان، الأولى: الانقطاع بين الحسن البصري وعمران، فعامّة العلماء على أنه لم يسمع منه. والثانية: ضعف أبي حمزة العطار واسمه: إسحاق بن الربيع، وبعضهم حسن حديثه قال الحافظ في «التقريب»: صدوق تكلم فيه للقدر.

وله شاهد عن ابن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ موقوفاً عليه: أخرجه أبو يعلى (٥٤٠٨) والبزار كما في «كشف الأستار» (٢٠٦٧) من طرق عن أبي إسحاق عن هبيرة بن يريم عن ابن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ موقوفاً. وفيه: عنعنة أبي إسحاق السبيعي، وأما هبيرة بن يريم فقد قال فيه الحافظ: لا بأس به، وقد عيب بالتشيع. وله طريق أخرى: عند البزار كما في «كشف الأستار» (٢٠٦٧) والطبراني (١٠٠٠٥) من طريقين عن الأعمش عن إبراهيم عن همام عند البزار وعن علقمة عند الطبراني كلاهما عن ابن مسعود موقوفاً. وهذا إسناد صحيح، وله حكم الرفع؛ لأن مثله لا يقال بالرأي كما قال الحافظ في «الفتح» (٥٧٥٧)، وقد روي عن ابن مسعود مرفوعاً، ولكن يبين الإمام الدارقطني في «العلل» (٨٨٣) (٩٢٢) أنه غير محفوظ، وأن الصحيح هو الموقوف. انظر: «الإرواء» (٢٠٠٦) و«الصحيحة» للعلامة الألباني رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ (٣٣٨٧). وأما الجملة الثانية وهي قوله: «من أتى امرأة في دبرها فقد كفر بما أنزل على محمد». فليس لها شاهد بهذا اللفظ، فهذه ضعيفة، ولكن جاء عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ موقوفاً عليه أنه قال: إتيان النساء والرجال في أدبارهن كفر. أخرجه النسائي في «الكبرى» (٨٩٦٩). وفيه ليث بن أبي سليم وهو ضعيف، وجاء عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أنه سئل عن الرجل يأتي المرأة في دبرها قال: «ذلك الكفر». أخرجه النسائي في «الكبرى» (٨٩٥٥) وهو صحيح. وجاء عن أبي الدرداء رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنه قال: وهل يفعل ذلك إلا كافر. أخرجه ابن أبي شبة (١٧٠٧٣) وأحمد (٦٩٦٨) بسند صحيح. والظاهر أن هذه الموقوفات لا يتقوى بها المرفوع؛ لأن الموقوف الذي ليس له حكم الرفع، لا يقوى المرفوع الضعيف؛ وهذا ظاهر كلام العلائي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ؛ لاحتمال أن يكون الصحابي قال ذلك باجتهاده، إذ لو كان عنده مرفوعاً لرفعه إلى النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ. وراجع لهذه المسألة كتابي «قطف الثمر في خلاصة علم الحديث والأثر» (ص ٢٢١).

(١) صحيح: تقدم تخريجه ص (٣٥٦).

(٢) أخرجه مسلم (٦٧) عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

والجواب: أن أهل السنة متفقون كلهم على أن مرتكب الكبيرة لا يكفر كفرًا ينقل عن الملة بالكلية^(١)، كما قالت الخوارج، إذ لو كفر كفرًا ينقل عن الملة لكان مرتدا يقتل على كل حال، ولا يقبل عفو ولي القصاص، ولا تجري الحدود في الزنا والسرقه وشرب الخمر! وهذا القول معلوم بطلانه وفساده بالضرورة من دين الإسلام.

ومتفقون على أنه لا يخرج من الإيمان والإسلام، ولا يدخل في الكفر، ولا يستحق الخلود مع الكافرين، كما قالت المعتزلة. فإن قولهم باطل أيضًا، إذ قد جعل الله مرتكب الكبيرة من المؤمنين، قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِصَاصُ فِي الْقَتْلِ﴾ [البقرة: ١٧٨] إلى أن قال: ﴿فَمَنْ عُفِيَ لَهُ مِنْ أَخِيهِ شَيْءٌ فَأَقْبَنَ بِالْمَعْرُوفِ﴾ [البقرة: ١٧٨]. فلم يخرج القاتل من الذين آمنوا، وجعله أخا لولي القصاص، والمراد أخوة الدين بلا ريب. وقال تعالى: ﴿وَإِنْ طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا﴾ [الحجرات: ٩] إلى أن قال: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ فَأَصْلِحُوا بَيْنَ أَخَوَيْكُمْ﴾ [الحجرات: ١٠]. ونصوص الكتاب والسنة والإجماع تدل على أن الزاني والسارق والقاذف لا يقتل، بل يقام عليه الحد، فدل على أنه ليس بمرتد. وقد ثبت في "الصحيح" عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أنه قال: «من كانت عنده لأخيه اليوم مظلمة من عرض أو شيء فليتحلله منه اليوم، قبل أن لا يكون درهم ولا دينار، إن كان له عمل صالح أخذ منه بقدر مظلمته، وإن لم يكن له حسنات أخذ من سيئات صاحبه فطرحت عليه، ثم ألقي في النار». أخرجاه في "الصحيحين"^(٢).

فثبت أن الظالم يكون له حسنات يستوفي المظلوم منها حقه. وكذلك ثبت في الصحيح عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أنه قال: «ما تعدون المفلس فيكم؟» قالوا: المفلس فينا من لا له درهم ولا دينار، قال: «المفلس من يأتي يوم القيامة وله حسنات أمثال الجبال، قد شتم هذا، وأخذ مال هذا، وسفك دم هذا، وقذف هذا، وضرب هذا، فيقتص هذا من حسناته،



(١) أي: كفر أصغر، أو كفر دون كفر، كما صح عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أنه سئل عن قوله: ﴿وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ﴾ قال: هي به كفر، وليس كفرًا بالله وملائكته وكتبه ورسله. رواه ابن جرير في "تفسيره" عند الآية.

(٢) أخرجه البخاري (٦٥٣٤) عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، ولم يخرج مسلم، فعزو الشارح رَحِمَهُ اللَّهُ الحديث إلى صحيح مسلم وهم، تبع فيه شيخ الإسلام ابن تيمية في "منهاج السنة" (٣/٣٩٧) فإن هذا الكلام منقول منه.

وهذا من حسناته، فإذا فنيت حسناته قبل أن يقضي ما عليه أخذ من خطاياهم فطرح عليه، ثم طرح في النار. رواه مسلم^(١).

وقد قال تعالى: ﴿إِنَّ الْحَسَنَاتِ يُذْهِبْنَ السَّيِّئَاتِ﴾ [هود: ١١٤]. فدل ذلك على أنه في حال إساءته يعمل حسنات تمحو سيئاته. وهذا مبسوط في موضعه^(٢).

والمعتزلة موافقون للخوارج هنا في حكم الآخرة، فإنهم وافقوهم على أن مرتكب الكبيرة مخلد في النار، لكن قالت الخوارج. نسميه كافراً، وقالت المعتزلة: نسميه فاسقاً، فالخلاف بينهم لفظي فقط.

وأهل السنة أيضاً متفقون على أنه يستحق الوعيد المرتب على ذلك الذنب، كما وردت به النصوص. لا كما يقوله المرجئة من أنه لا يضر مع الإيمان ذنب، ولا ينفع مع الكفر طاعة! وإذا اجتمعت نصوص الوعد التي استدلت بها المرجئة، ونصوص الوعيد التي استدلت بها الخوارج والمعتزلة - تبيين لك فساد القولين! ولا فائدة في كلام هؤلاء سوى أنك تستفيد من كلام كل طائفة فساد مذهب الطائفة الأخرى.

ثم بعد هذا الاتفاق بين أهل السنة اختلفوا خلافاً لفظياً، لا يترتب عليه فساد^(٣)، وهو: أنه هل يكون الكفر على مراتب، كفرًا دون كفر؟ كما اختلفوا: هل يكون الإيمان على مراتب، إيمانًا دون إيمان؟ وهذا اختلاف نشأ من اختلافهم في مسمى «الإيمان»: هل هو قول وعمل يزيد وينقص، أم لا؟ بعد اتفاقهم على أن من سماه الله تعالى ورسوله كافراً نسميه كافراً، إذ من الممتنع أن يسمى الله سبحانه الحاكم بغير ما أنزل الله كافراً، ويسمي رسوله من تقدم ذكره كافراً - ولا نطلق عليهما اسم «الكفر». ولكن من قال^(٤): إن الإيمان قول وعمل يزيد وينقص، قال: هو كفر عملي لا اعتقادي، والكفر عنده على مراتب، كفر دون كفر، كالإيمان عنده.

﴿﴾

(١) أخرجه مسلم (٢٥٨١) عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٢) «منهاج السنة» (٣/ ٣٩٦)، و«مجموع الفتاوى» (٤/ ٣٠٧)، (٢٠/ ٩٢).

(٣) هذا الكلام غير صحيح، فالخلاف بين أهل السنة وأبي حنيفة خلاف معنوي كما سيأتي بيانه إن شاء الله.

(٤) وهم أهل السنة.

ومن قال ^(١): إن الإيمان هو التصديق، ولا يدخل العمل في مسمى الإيمان، والكفر هو الجحود، ولا يزيدان ولا ينقصان ^(٢)، قال: هو كفر مجازي غير حقيقي، إذ الكفر الحقيقي هو الذي ينقل عن الملة. وكذلك يقول في تسمية بعض الأعمال بالإيمان، كقوله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمَانَكُمْ﴾ [البقرة: ١٧٣] أي صلاتكم إلى بيت المقدس، إنها سميت إيماناً مجازاً ^(٣)، لتوقف صحتها عن الإيمان، أو لدالاتها على الإيمان، إذ هي ^(٤) دالة على كون مؤديها مؤمناً. ولهذا يحكم بإسلام الكافر إذا صلى صلاتنا ^(٥). فليس بين فقهاء الأمة نزاع في أصحاب الذنوب، إذا كانوا مقرين باطنًا وظاهرًا بما جاء به الرسول وما تواتر عنهم أنهم من أهل الوعيد. ولكن الأقوال المنحرفة قول من يقول بتخليدهم في النار، كالخوارج والمعتزلة. ولكن أردأ ما في ذلك التعصب من بعضهم، وإلزامه لمن يخالف قوله بما لا



(١) وهم المرجئة.

(٢) وهذا القول قول مبتدع مخالف لقول أهل السنة، خلافا لما سيذكره الشارح رَحِمَهُ اللهُ، فالإيمان عند السنة ليس هو مجرد التصديق، والأعمال داخلة في مسمى الإيمان، وهو يزيد بالطاعة وينقص بالمعصية، وله مراتب وشعب، هذا الذي أجمع عليه السلف ودلت عليه الأدلة من الكتاب والسنة، قال سفيان الثوري: خالفنا المرجئة في ثلاث: نحن نقول: الإيمان قول وعمل، وهم يقولون: قول بلا عمل، ونحن نقول: يزيد وينقص، وهم يقولون: لا يزيد ولا ينقص، ونحن نقول: نحن مؤمنون بالإقرار، وهم يقولون: نحن مؤمنون عند الله. "شرح السنة" (١/ ٤١).

(٣) هذا الكلام غير صحيح؛ لأن الأصل في الكلام الحقيقة، فإن الصلاة داخلة في مسمى الإيمان بالله حقيقة، ولهذا كانت الصلاة كالإيمان لا تدخلها النيابة بحال، فلا يصلي أحد عن أحد الفرض، لا لعذر ولا لغير عذر كما لا يؤمن أحد عنه، ولا تسقط الصلاة بحال كما لا يسقط الإيمان. كما ذكر شيخ الإسلام رَحِمَهُ اللهُ، فالقول بالمجاز قول باطل، فإن المجاز لا وجود له في اللغة العربية ولا في القرآن، بل كل لفظ فهو حقيقة فيما استعمل فيه بقرينته، وهذا قول أبي إسحاق الإسفرائيني المتوفى سنة (٤١٨ هـ)، وهو أول من قال بإنكار المجاز. ونصر هذا القول شيخ الإسلام وتلميذه الإمام ابن القيم وسماء طاغوتا، فقال: [فصل في كسر الطاغوت الذي وضعته الجهمية، لتعطيل حقائق الأسماء والصفات، وهو طاغوت المجاز]. واختاره العلامة الشنيطي في رسالته: "منع جواز المجاز في المنزل للتعبد والإعجاز". انظر: "مجموع الفتاوى" (١٠/ ٤٣٩).

(٤) أي: الأعمال.

(٥) هذا الكلام غير صحيح؛ فليست الأعمال دليلا على وجود الإيمان في قلب صاحبها مطلقا، فإن المنافق يصلي كصلاتنا ويصوم ويحج و...، وهو مع ذلك ليس في قلبه ذرة إيمان، قال شيخ الإسلام رَحِمَهُ اللهُ: ولهذا كانت الأعمال الظاهرة من موجب إيمان القلب ومقتضاه، وهي تصديق لما في القلب ودليل عليه وشاهد له وهي شعبة من مجموع الإيمان المطلق وبعض له؛ لكن ما في القلب هو الأصل لما على الجوارح. "مجموع الفتاوى" (٧/ ٦٤٤).

يلزمه، والتشيع عليه! ^(١) وإذا كنا مأمورين بالعدل في مجادلة الكافرين، وأن يجادلوا بالتي هي أحسن، فكيف لا يعدل بعضنا على بعض في مثل هذا الخلاف؟! قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ لِلَّهِ شُهَدَاءَ بِالْقِسْطِ وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَا نُ قَوْمٍ عَلَىٰ أَلَّا تَعْدِلُوا اَعْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ﴾ [المائدة: ٨] الآية.

وهنا أمر يجب أن يتفطن له، وهو: أن الحكم بغير ما أنزل الله قد يكون كفراً ينقل عن الملة، وقد يكون معصية: كبيرة أو صغيرة، ويكون كفراً: إما مجازياً، وإما كفراً أصغر، على القولين المذكورين. وذلك بحسب حال الحاكم: فإنه إن اعتقد أن الحكم بما أنزل الله غير واجب، وأنه مخير فيه، أو استهان به مع تيقنه أنه حكم الله ^(٢): فهذا كفر أكبر ^(٣). وإن اعتقد وجوب الحكم بما أنزل الله، وعلمه في هذه الواقعة، وعدل عنه مع اعترافه بأنه مستحق للعقوبة، فهذا عاص، ويسمى كافراً كفراً مجازياً، أو كفراً أصغر. وإن جهل حكم الله فيها، مع بذل جهده واستفراغ وسعه في معرفة الحكم وأخطأه، فهذا مخطئ، له أجر على اجتهداه، وخطؤه مغفور ^(٤).

وأراد الشيخ رحمه الله بقوله: «وَلَا نَقُولُ: لَا يَضُرُّ مَعَ الْإِيمَانِ ذَنْبٌ لِمَنْ عَمِلَهُ»، مخالفة المرجئة. وشبهتهم كانت قد وقعت لبعض الأولين، فاتفق الصحابة على قتلهم إن لم يتوبوا من ذلك. فإن قدامة بن مظعون شرب الخمر بعد تحريمها هو وطائفة، وتأولوا قوله تعالى: ﴿لَيْسَ عَلَى الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ جُنَاحٌ فِيمَا طَعُمُوا إِذَا مَا اتَّقَوْا وَآمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ﴾ [المائدة: ٩٣] الآية. فلما ذكروا ذلك لعمر بن الخطاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، اتفق هو وعلي بن أبي طالب وسائر الصحابة على أنهم إن اعترفوا بالتحريم جلدوا، وإن أصروا على

(١) لكن ليس من التعصب رد خطأ أبي حنيفة في هذه المسألة، والإنكار عليه بالحق.

(٢) أو اعتقد أن حكم غير ما أنزل الله أحسن من حكم الله وأفضل.

(٣) لقوله: «إِنَّ الْحُكْمَ إِلَّا لِلَّهِ»، وقال تعالى: «وَلَا يَشْرِكْ بِعِبَادَةِ رَبِّهِ أَحَدٌ»، وقال تعالى: «وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ اللَّهِ حُكْمًا لِقَوْمٍ يُوقِنُونَ» [المائدة: ٥٠] وقال تعالى: «لَيْسَ اللَّهُ بِأَحْكَمَ الْحَاكِمِينَ» [التين: ٨]، وقال تعالى: «ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ كَرِهُوا مَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأَحْبَطَ أَعْمَالَهُمْ» [محمد: ٩]، وقال تعالى: «قُلْ أَيْلَهُ وَآيَاتِهِ وَرَسُولِهِ كُنْتُمْ تَسْتَهْزِئُونَ * لَا تَعْتَذِرُوا قَدْ كَفَرْتُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ» [التوبة: ٦٥-٦٦].

(٤) انظر: «منهاج السنة» (١٣١/٥)، و«مدارج السالكين» (٣٤٦/١)، و«مجموع الفتاوى» لابن عثيمين (١٤٤/٢-١٤٧).

استحلها قتلوا. وقال عمر لقدامة: أخطأت استك الحفرة^(١)، أما إنك لو اتقيت وآمنت وعملت الصالحات لم تشرب الخمر^(٢).

وذلك أن هذه الآية نزلت بسبب أن الله سبحانه لما حرم الخمر، وكان تحريمها بعد وقعة أحد، قال بعض الصحابة: فكيف بأصحابنا الذين ماتوا وهم يشربون الخمر؟ فأنزل الله تعالى هذه الآية^(٣)، بين فيها أن من طعم الشيء في الحال التي لم يحرم فيها فلا جناح عليه إذا كان من المؤمنين المتقين المصلحين، كما كان من أمر استقبال بيت المقدس. ثم إن أولئك الذين فعلوا ذلك ندموا وعلموا أنهم أخطأوا وأيسوا من التوبة. فكتب عمر إلى



(١) أي: لم تصب موضع الحاجة.

(٢) أخرجه البخاري في "صحيحه" (٤٠١١) مختصرة دون ذكر القصة، وهي عند عبد الرزاق (١٧٠٧٦) وابن شبة في "تاريخ المدينة" (٨٤٢/٣) والبيهقي (١٧٥١٦) من طريق معمر عن الزهري: أخبرني عبد الله بن عامر بن ربيعة، وكان أبوه قد شهد بدرًا، أن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ استعمل قدامة بن مظعون على البحرين، وهو خال حفصة وعبد الله بن عمر، فقدم الجارود سيد عبد القيس على عمر فقال: يا أمير المؤمنين إن قدامة شرب فسكر، وإني رأيت حدًا من حدود الله حقًا علي أن أرفعه إليك، فقال عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: من شهد معك؟ قال: أبو هريرة، فدعا أبا هريرة فقال: بم تشهد؟ فقال: لم أره شرب، ولكني رأيته سكران يقيء، فقال عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: لقد تنطعت في الشهادة، قال: ثم كتب إلى قدامة أن يقدم عليه من البحرين، فقام إليه الجارود فقال: أقم على هذا كتاب الله، فقال عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أخصم أنت أم شهيد؟ قال: بل شهيد، قال: فقد أدبت الشهادة، فصمت الجارود حتى غدا على عمر فقال: أقم على هذا حد الله، فقال عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: ما أراك إلا خصمًا، وما شهد معك إلا رجل، فقال الجارود: إني أنشدك الله، فقال عمر: لتمسكن لسانك أو لأسوءنك، فقال أبو هريرة: إن كنت تشك في شهادتنا فأرسل إلى ابنة الوليد فاسألها، وهي امرأة قدامة، فأرسل عمر إلى هند بنت الوليد ينشدها، فأقامت الشهادة على زوجها، فقال عمر لقدامة: إني حادك، فقال: لو شربت كما يقولون ما كان لكم تجلدوني، فقال عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: لم؟ قال قدامة: قال الله عز وجل: ﴿لَيْسَ عَلَى الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ جُنَاحٌ فِيمَا طَعُمُوا﴾ [المائدة: ٩٣]، الآية، قال عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أخطأت التأويل، إن اتقيت الله اجتنبت ما حرم الله عليك، قال: ثم أقبل عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ على الناس فقال: ماذا ترون في جلد قدامة، قالوا: لا نرى أن تجلده ما كان مريضًا، فسكت عن ذلك أيامًا ثم أصبح يومًا وقد عزم على جلده فقال لأصحابه: ما ترون في جلد قدامة، فقال القوم: ما نرى أن تجلده ما دام وجعا، فقال عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: لأن يلقى الله عز وجل تحت السياط أحب إلي من أن يلقاه وهو في عنقي، اتنوني بسوط تام، فأمر عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بقدامة فجلد فغاضب عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قدامة فهجره، فحج وحج قدامة معه مغاضبا له، فلما قفلا من حججهما ونزل عمر بالسقيا واستيقظ عمر من نومه فقال: عجلوا علي بقدامة فأتوني به، فوالله إني لأرى أن آتيا أتاني فقال: سالم قدامة فإني أخوك، فعجلوا إلي به، فلما أتوه أبي أن يأتي، فأمر به عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إن أبي أن يجر إليه، حتى كلمه واستغفر له، وكان ذلك أول صلحهما. وهذا إسناد صحيح.

(٣) أخرجه البخاري (٢٤٦٤) ومسلم (١٩٨٠) عن أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

قدامة يقول له: ﴿حم﴾ تَنْزِيلُ الْكِتَابِ مِنَ اللَّهِ الْعَزِيزِ الْعَلِيمِ * غَافِرِ الذَّنْبِ وَقَابِلِ التَّوْبِ شَدِيدِ الْعِقَابِ ذِي الطَّوْلِ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ إِلَيْهِ الْمَصِيرُ ﴿غافر: ١ - ٣﴾. ما أدري أي ذنبك أعظم؟ استحللك المحرم أو لا؟ أم يأسك من رحمة الله ثانياً؟ وهذا الذي اتفق عليه الصحابة هو متفق عليه بين أئمة الإسلام.

قوله: (وَتَرْجُو لِلْمُحْسِنِينَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ أَنْ يَغْفُوَ عَنْهُمْ وَيَدْخُلَهُمُ الْجَنَّةَ بِرَحْمَتِهِ، وَلَا نَأْمَنُ عَلَيْهِمْ، وَلَا نَشْهَدُ لَهُمُ بِالْجَنَّةِ، وَنَسْتَغْفِرُ لِمُسِيئِهِمْ، وَنَخَافُ عَلَيْهِمْ، وَلَا نَقْنُطُهُمْ).

ش: وعلى المؤمن أن يعتقد هذا الذي قاله الشيخ رَحِمَهُ اللَّهُ في حق نفسه وفي حق غيره. قال تعالى: ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ يَدْعُونَ يَبْتَغُونَ إِلَى رَبِّهِمُ الْوَسِيلَةَ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ وَيَرْجُونَ رَحْمَتَهُ وَيَخَافُونَ عَذَابَهُ إِنَّ عَذَابَ رَبِّكَ كَانَ مَحْذُورًا﴾ [الإسراء: ٥٧]. وقال تعالى: ﴿فَلَا تَخَافُوهُمْ وَخَافُونَ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾ [آل عمران: ١٧٥]. وقال تعالى: ﴿وَأَيُّهَا فَاتَّقُوا﴾ [البقرة: ٤١]. ﴿وَأَيُّهَا فَارْهَبُوا﴾ [البقرة: ٤٠]. ﴿فَلَا تَخْشَوْا النَّاسَ وَخْشَوْا﴾ [المائدة: ٤٤]. ومدح أهل الخوف، فقال تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ هُمْ مِنْ خَشْيَةِ رَبِّهِمْ مُشْفِقُونَ * وَالَّذِينَ هُمْ بِآيَاتِ رَبِّهِمْ يُؤْمِنُونَ * وَالَّذِينَ هُمْ بِرَبِّهِمْ لَا يُشْرِكُونَ * وَالَّذِينَ يُؤْتُونَ مَا آتَوْا وَقُلُوبُهُمْ وَجَلَةٌ أَنَّهُمْ إِلَى رَبِّهِمْ رَاجِعُونَ * أُولَئِكَ يُسَارِعُونَ فِي الْخَيْرَاتِ وَهُمْ لَهَا سَابِقُونَ﴾ [المؤمنون: ٥٧ - ٦١].

وفي "المسند" و"الترمذي" عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قالت: قلت: يا رسول الله، ﴿وَالَّذِينَ يُؤْتُونَ مَا آتَوْا وَقُلُوبُهُمْ وَجَلَةٌ﴾ [المؤمنون: ٦٠]، أهو الذي يزني ويشرب الخمر ويسرق؟ قال: «لا، يا ابنة الصديق، ولكنه الرجل يصوم ويصلي ويتصدق ويخاف أن لا يقبل منه»^(١).

(١) ضعيف:

هذا الحديث مداره على عبد الرحمن بن سعيد بن وهب وقد اختلف عليه: فرواه مالك بن مغول وهو ثقة ثبت عن عبد الرحمن بن سعيد بن وهب الهمداني، عن عائشة به. كما عند أحمد (٢٥٧٠٥) والترمذي (٣١٧٥) وابن ماجه (٤١٩٨) والطبري في "تفسيره" عند الآية وابن بطة في "الإبانة" (١١٧٥) والبيهقي في "الشعب" (٧٤٧)، وخالفه عمرو بن قيس الملائي وهو ثقة متقن فرواه عن عبد الرحمن بن سعيد بن وهب الهمداني، عن أبي حازم، عن أبي هريرة. والمحموظ هي الطريق الأولى كما قال الدارقطني في "العلل" (٢٢١٦)؛ لأنه قد روي الحديث عن عمرو الملائي عن عبد الرحمن بن سعيد عن عائشة. وإسناد الطريق الأولى ضعيف؛ لانقطاعه، فعبد الرحمن بن سعيد لم يدرك عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا. انظر "أحاديث معلقة" للعلامة الوادعي برقم (٤٥٢). ومن حسن الحديث جعل الطريق الثانية شاهداً للطريق الأولى وهذا خطأ؛ لأن الطريق الثانية تعتبر وهما من الراوي.

وله طريق أخرى: أخرجه أبو يعلى (٤٩١٧) من طريق جرير، عن ليث، عن رجل، عن عائشة. وهذا إسناد =

قال الحسن رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: عملوا - والله - بالطاعات، واجتهدوا فيها، وخافوا أن ترد عليهم، إن المؤمن جمع إحساناً وخشية، والمنافق جمع إساءة وأمناً^(١). انتهى.

وقد قال تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَالَّذِينَ هَاجَرُوا وَجَاهَدُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أُولَٰئِكَ يَرْجُونَ رَحْمَةَ اللَّهِ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ [البقرة: ٢١٨]. فتأمل كيف جعل رجاءهم مع إيمانهم بهذه الطاعات؟ فالرجاء إنما يكون مع الإتيان بالأسباب التي اقتضتها حكمة الله تعالى، شرعه وقدره وثوابه وكرامته. ولو أن رجلاً له أرض يؤمل أن يعود عليه من مغلها ما ينفعه، فأهملها ولم يحراثها ولم يبذرها، ورجا أنه يأتي من مغلها^(٢) مثل ما يأتي من حرث وزرع وتعاهد الأرض -: لعدّه الناس من أسفه السفهاء! وكذا لو رجا وحسن ظنه أن يجيئه ولد من غير جماع! أو يصير أعلم أهل زمانه من غير طلب العلم وحرص تام! وأمثال ذلك. فكذا من حسن ظنه وقوي رجاءه في الفوز بالدرجات العلى والنعيم المقيم، من غير طاعة ولا تقرب إلى الله تعالى بامثال أوامره واجتناب نواهيه.

ومما ينبغي أن يعلم أن من رجا شيئاً استلزم رجاءه أموراً:

أحدها: محبة ما يرجوه.

الثاني: خوفه من فواته.

الثالث: سعيه في تحصيله بحسب الإمكان.



شديد الضعف؛ لضعف ليث بن أبي سليم وقد اضطرب في إسناده، فتارة يرويه عن رجل كما تقدم، وتارة عن مغيث، عن رجل من أهل مكة، عن عائشة. وتارة عن العوام بن حوشب عن عائشة. كما عند الطبري في "تفسيره" عند الآية. فالحديث لا يتقوى بهذه الطريق والله أعلم.

(١) صحيح دون أوله «عملوا بالطاعات، واجتهدوا فيها، وخافوا أن ترد عليهم»:

أخرج أوله البغوي في "تفسيره" عند الآية، وقد ذكر إسناده في مقدمة الكتاب فقال: حدثني أبو القاسم الحسن بن محمد بن عبد الله بن المكتب حدثني أبو الحسن محمد بن أحمد بن الصلت المعروف بابن شنبوذ المقرئ أثنأ سعيد بن محمد ثنا المستهل بن واصل عن أبي صالح عن عمرو بن عبيد عن الحسن بن أبي الحسن البصري. وهذا إسناده شديد الضعف؛ فيه عمرو بن عبيد المعتزلي وهو متروك.

وأخرج آخره الطبري في "تفسيره" وابن المبارك في "الزهّد" (٩٨٥) من طريقين عن إسماعيل بن علية، عن يونس، عن الحسن أنه كان يقول: إن المؤمن جمع إحساناً وشفقة، وإن المنافق جمع إساءة وأمناً، ثم تلا الحسن: ﴿إِنَّ الَّذِينَ هُمْ مِنْ خَشْيَةِ رَبِّهِمْ مُشْفِقُونَ * وَالَّذِينَ هُمْ بِآيَاتِ رَبِّهِمْ يُؤْمِنُونَ * وَالَّذِينَ هُمْ بِرَبِّهِمْ لَا يُشْرِكُونَ * وَالَّذِينَ يُؤْتُونَ مَا آتَوْا وَقُلُوبُهُمْ وَجَلَةٌ أَنَّهُمْ إِلَىٰ رَبِّهِمْ رَاجِعُونَ﴾، وهذا إسناده صحيح.

(٢) أي: نتاجها.

وأما رجاء لا يقارنه شيء من ذلك، فهو من باب الأمانى، والرجاء شيء والأمانى شيء آخر^(١).

فكل راج خائف، والسائر على الطريق إذا خاف أسرع السير، مخافة الفوات^(٢).
وقال تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾ [النساء: ٤٨ و١١٦].
فالمشرك لا ترجى له المغفرة؛ لأن الله نفى عنه المغفرة، وما سواه من الذنوب في مشيئة الله، إن شاء الله غفر له، وإن شاء عذبه.

وفي "معجم الطبراني": «عند الله يوم القيامة ثلاثة دواوين: ديوان لا يغفر الله منه شيئاً، وهو الشرك بالله، ثم قرأ: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ﴾ [النساء: ٤٨] وديوان لا يترك الله منه شيئاً، وهو مظالم العباد بعضهم بعضاً. وديوان لا يعبأ الله به، وهو ظلم العبد نفسه بينه وبين ربه»^(٣).



(١) قال ابن القيم رحمه الله: والفرق بين [الرجاء] وبين [التمنى]: أن التمني يكون مع الكسل، ولا يسلك صاحبه طريق الجد والاجتهاد. و[الرجاء] يكون مع بذل الجهد وحسن التوكل. فالأول كحال من يتمنى أن يكون له أرض يبذر بها ويأخذ زرعها. والثاني كحال من يشق أرضه ويفلحها ويبذر بها. ويرجو طلوع الزرع. ولهذا أجمع العارفون على أن الرجاء لا يصح إلا مع العمل. انظر: "المدرج" (٢/٣٧).
(٢) انظر: "الجواب الكافي" (ص ٣٩).

(٣) ضعيف:

لم يخرج الطبراني بهذا اللفظ كما ذكر الشارح رحمه الله، وإنما هو بهذا اللفظ عند أحمد (٢٦٠٣١) والحاكم (٨٧١٧) والبيهقي في "الشعب" (٧٠٦٩) من طريق صدقة بن موسى، قال: حدثنا أبو عمران الجوني، عن يزيد بن بانبوس، عن عائشة به. وفيه: صدقة بن موسى الدقيقي وهو ضعيف، ويزيد بن بانبوس قال فيه ابن عدي: أحاديثه مشاهير. وقال الدارقطني: لا بأس به. وقال أبو حاتم: مجهول. وقال أبو داود: كان شيعياً. وقال الحافظ في التريب: مقبول. أي: لين الحديث.

وله شاهد من حديث سلمان الفارسي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أخرجه الطبراني في "المعجم الكبير" (٦١٣١) و"المعجم الصغير" (١٠٢) من طريقين عن أبي الربيع عبيد الله بن محمد الحارثي، حدثنا يزيد بن سفيان بن عبيد الله بن رواحة البصري، عن سليمان التيمي، عن أبي عثمان النهدي، عن سلمان الفارسي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «ذَنْبٌ لَا يُغْفَرُ، وَذَنْبٌ لَا يُتْرَكُ، وَذَنْبٌ يُغْفَرُ، فَأَمَّا الذَّنْبُ الَّذِي لَا يُغْفَرُ فَالشِّرْكُ بِاللَّهِ، وَأَمَّا الذَّنْبُ الَّذِي لَا يُتْرَكُ فَظُلْمُ الْعِبَادِ بَعْضُهُمْ بَعْضًا، وَأَمَّا الذَّنْبُ الَّذِي يُغْفَرُ فَذَنْبُ الْعَبْدِ بَيْنَهُ وَبَيْنَ اللَّهِ تَعَالَى». وفي إسناده: يزيد بن سفيان، قال الذهبي في "الميزان": له نسخة منكورة. تكلم فيه ابن حبان. فمن منكيره: عن التيمي، عن أبي عثمان النهدي عن سلمان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مرفوعاً: ذنب لا يغفر وذنب لا يترك وذنب يغفر، فذكره، قال ابن حبان: روى عن سليمان التيمي نسخة مقلوبة لا يجوز الاحتجاج به إذا انفرد لكثرة خطئه ومخالفة الثقات في الروايات. وقال العقيلي في "الضعفاء": يزيد بن سفيان أبو خالد بصري عن التيمي لا يعرف بالنقل، ولا يتابع على حديثه.

وقد اختلفت عبارات العلماء في الفرق بين الكبائر والصغائر، وستأتي الإشارة إلى ذلك عند قول الشيخ رحمه الله: «وأهل الكبائر من أمة محمد في النار لا يخلدون».

ولكن ثم أمر ينبغي التفتن له، وهو: أن الكبيرة قد يقترن بها من الحياء والخوف والاستعظام لها ما يلحقها بالصغائر، وقد يقترن بالصغيرة من قلة الحياء وعدم المبالاة وترك الخوف والاستهانة بها ما يلحقها بالكبائر^(١).

وهذا أمر مرجعه إلى ما يقوم بالقلب، وهو قدر زائد على مجرد الفعل، والإنسان يعرف ذلك من نفسه وغيره.

وأيضاً: فإنه قد يعفى لصاحب الإحسان العظيم ما لا يعفى لغيره، فإن فاعل السيئات تسقط عنه عقوبة جهنم بنحو عشرة أسباب، عرفت بالاستقراء من الكتاب والسنة^(٢):

السبب الأول: التوبة، قال تعالى: ﴿إِلَّا مَنْ تَابَ﴾ [مريم: ٦٠، والفرقان ٧٠]. ﴿إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا﴾ [البقرة: ١٦٠].

والتوبة النصوح، وهي الخالصة، لا يختص بها ذنب دون ذنب، لكن هل تتوقف صحتها على أن تكون عامة؟ حتى لو تاب من ذنب وأصر على آخر لا تقبل؟ والصحيح أنها تقبل^(٣). وهل يجب الإسلام ما قبله من الشرك وغيره من الذنوب وإن لم يتب منها؟ أم لا بد

وله شاهد من حديث أنس رضي الله عنه وله طريقان: الطريق الأول: أخرجه البزار (٦٤٩٣) فقال: حدثنا أحمد بن مالك القشيري، حدثنا زائدة بن أبي الرقاد، عن زياد النميري، عن أنس رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم: «الظلم ثلاثة فظلم لا يغفره الله وظلم يغفره الله وظلم لا يتركه الله فأما الظلم الذي لا يغفره الله فالشرك، وقال الله: ﴿إِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ﴾ وَأَمَّا الظُّلْمُ الَّذِي يَغْفِرُهُ اللَّهُ فَظُلْمُ الْعِبَادِ لِأَنْفُسِهِمْ فِيمَا بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ رَبِّهِمْ وَأَمَّا الظُّلْمُ الَّذِي لَا يَتْرُكُهُ اللَّهُ فَظُلْمُ الْعِبَادِ بَعْضُهُمْ بَعْضًا حَتَّى يَكُونَ لِبَعْضِهِمْ مِنْ بَعْضٍ». وفيه: زائدة بن أبي الرقاد منكر الحديث، وزياد النميري ضعيف.

الطريق الثانية: أخرجه الطيالسي (٢٢٢٣) من طريق الربيع بن صبيح عن يزيد بن أبان الرقاشي، عن أنس نحوه. وهذا إسناد شديد الضعف؛ وفيه يزيد بن أبان متروك، والربيع فيه ضعف.

وجاء عن أبي هريرة رضي الله عنه وهو شديد الضعف أيضاً، فالحديث لا يتقوى بهذه الشواهد لشدة ضعفها.

(١) أخرجه ابن جرير (٩٢٠٧) وابن أبي حاتم (٥٢١٧) عن أبي حذيفة زيد بن أبي الزرقاء قال حدثنا شبل بن عباد عن قيس بن سعد عن سعيد بن جبير أن رجلاً قال لابن عباس: كم الكبائر؟ أسبع هي؟ قال: إلى سبعمائة أقرب منها إلى سبع، غير أنه لا كبيرة مع استغفار، ولا صغيرة مع إصرار. وإسناده صحيح رجاله كلهم ثقات.

(٢) انظر: "مجموع الفتاوى" (٧/ ٤٨٧-٥٠١).

(٣) هذه المسألة التي أشار إليها الشارح رحمه الله هي: هل تصح التوبة من ذنب مع الإصرار على غيره؟

(١) **القول الأول:** أن التوبة لا تصح مع الإصرار على غيره، بل لا بد من التوبة من جميع الذنوب. قال =



شيخ الإسلام رَحِمَهُ اللهُ: وذَهَب طائفة من أهل الكلام كأبي هاشم إلى أن التوبة لا تصح من قبيح مع الإصرار على الآخر، قالوا: لأن الباعث على التوبة إن لم يكن من خشية الله لم يكن توبة صحيحة، والخشية مانعة من جميع الذنوب لا من بعضها. اهـ "مجموع الفتاوى" (٣١٩/١٠). وعزي هذا القول رواية عن الإمام أحمد بن حنبل، ورده شيخ الإسلام، فقال: وحكى القاضي أبو يعلى وابن عقيل هذا رواية عن أحمد لأن المروذي نقل عنه أنه سئل عن تاب من الفاحشة وقال: لو مرضت لم أعد لكن لا يدع النظر. فقال أحمد: أي توبة هذه. والمعروف عن أحمد وسائر الأئمة هو القول بصحة التوبة، وأحمد في هذه المسألة إنما أراد أن هذه ليست توبة عامة يحصل بسببها من التائبين توبة مطلقاً، لم يرد أن ذنب هذا كذنب المصير على الكبائر؛ فإن نصوصه المتواترة عنه، وأقواله الثابتة تنافي ذلك، وحمل كلام الإمام على ما يصدق بعضه بعضاً أولى من حمله على التناقض لا سيما إذا كان القول الآخر مبتدعاً لم يعرف عن أحد من السلف، وأحمد يقول: إياك أن تتكلم في مسألة ليس لك فيها إمام وكان في المحنة يقول: كيف أقول ما لم يقل؟ واتباع أحمد للسنة والآثار وقوة رغبته في ذلك وكرهته لخلافه من الأمور المتواترة عنه يعرفها من يعرف حاله من الخاصة والعامة. اهـ "مجموع الفتاوى" (٣١٩/١٠).

(٢) **القول الثاني:** أن التوبة من بعض الذنوب مع الإصرار على ذنوب أخرى مقبولة صحيحة. وهذا قول أهل السنة سلفاً وخلفاً، ورجحه النووي وحكى عليه الإجماع، وشيخ الإسلام وابن أبي العز وابن عثيمين وغيرهم. قال شيخ الإسلام رَحِمَهُ اللهُ: التوبة تصح من ذنب مع الإصرار على ذنب آخر إذا كان المقتضي للتوبة من أحدهما أقوى من المقتضي للتوبة من الآخر أو كان المانع من أحدهما أشد وهذا هو القول المعروف عند السلف والخلف... والمعروف عن أحمد وسائر الأئمة هو القول بصحة التوبة. اهـ "مجموع الفتاوى" (٣١٩/١٠). وقال ابن عثيمين رَحِمَهُ اللهُ: والصحيح أنها تصح من ذنب مع الإصرار على غيره؛ لكن لا يستحق اسم التائبين على سبيل الإطلاق؛ فلا يستحق وصف التائب، ولا يدخل في مدح التائبين؛ لأن توبته مقيدة من هذا الذنب المعين. اهـ تفسير ابن عثيمين (٢/٢٠٠). وفصل ابن القيم رَحِمَهُ اللهُ في هذه المسألة فقال: فصل وهل تصح التوبة من ذنب مع الإصرار على غيره؟ فيه قولان لأهل العلم، وهما روايتان عن الإمام أحمد، ولم يطلع على الخلاف من حكي الإجماع على صحتها، كالنووي وغيره. والمسألة مشككة، ولها غور، ويحتاج الجزم بأحد القولين إلى دليل يحصل به الجزم... وسر المسألة، أن التوبة هل تبعض، كالمعصية، فيكون تائباً من وجه دون وجه، كالإيمان والإسلام؟ والراجح تبعضها، فإنها كما تتفاضل في كیفيتها كذلك تتفاضل في كميتها، ولو أتى العبد بفرض وترك فرضاً آخر لاستحق العقوبة على ما تركه دون ما فعله، فهكذا إذا تاب من ذنب وأصر على آخر، لأن التوبة فرض من الذنوب، فقد أدى أحد الفرضين وترك الآخر، فلا يكون ما ترك موجباً لبطان ما فعل، كمن ترك الحج وأتى بالصلاة والصيام والزكاة. والذي عندي في هذه المسألة: أن التوبة لا تصح من ذنب، مع الإصرار على آخر من نوعه، وأما التوبة من ذنب، مع مباشرة آخر لا تعلق له به، ولا هو من نوعه فتصح، كما إذا تاب من الربا، ولم يتب من شرب الخمر مثلاً، فإن توبته من الربا صحيحة، وأما إذا تاب من ربا الفضل، ولم يتب من ربا النسيئة وأصر عليه، أو بالعكس، أو تاب من تناول الحشيشة وأصر على شرب الخمر، أو بالعكس فهذا لا تصح توبته، وهو كمن يتوب عن الزنا بامرأة، وهو مصر على الزنا بغيرها غير تائب منها، أو تاب من شرب عصير العنب المسكر، وهو مصر على شرب غيره من الأشربة المسكرة، فهذا في الحقيقة لم يتب من الذنب، وإنما عدل عن نوع منه إلى نوع آخر، بخلاف من عدل عن معصية إلى معصية أخرى غيرها في الجنس، إما لأن وزرها أخف، وإما لغلبة دواعي الطبع إليها، وقهر

مع الإسلام من التوبة من غير الشرك؟ حتى لو أسلم وهو مصر على الزنا وشرب الخمر مثلاً، هل يؤخذ بما كان منه في كفره من الزنا وشرب الخمر؟ أم لا بد أن يتوب من ذلك الذنب مع إسلامه؟ أو يتوب توبة عامة من كل ذنب؟ وهذا هو الأصح: أنه لا بد من التوبة مع الإسلام^(١)، وكون التوبة سبباً لغفران الذنوب وعدم المؤاخذه بها - مما لا خلاف فيه بين الأمة، وليس شيء. يكون سبباً لغفران جميع الذنوب إلا التوبة، قال تعالى: ﴿قُلْ يَا عِبَادِيَ الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَىٰ أَنْفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعًا إِنَّهُ هُوَ



سلطان شهوتها له، وإما لأن أسبابها حاضرة لديه عتيدة، لا يحتاج إلى استدعائها، بخلاف معصية يحتاج إلى استدعاء أسبابها، وإما لاستحواذ قرنائه وخطائيه عليه، فلا يدعونه يتوب منها، وله بينهم حظوة بها وجاه، فلا تطاوعه نفسه على إفساد جاهه بالتوبة فمثل هذا إذا تاب من قتل النفس، وسرقة أموال المعصومين، وأكل أموال اليتامى، ولم يتب من شرب الخمر والفاحشة صحت توبته مما تاب منه، ولم يؤخذ به، وبقي مؤاخذاً بما هو مصر عليه، والله أعلم. اهـ "مدارج السالكين" (١/ ٢٨٤).

(١) وهذا هو الصحيح، وهو اختيار شيخ الإسلام، قال رَحِمَهُ اللَّهُ: من له ذنوب فتاب من بعضها دون بعض فإن التوبة إنما تقتضي مغفرة ما تاب منه ما لم يتب منه فهو باق فيه على حكم مَنْ لم يتب لا على حكم مَنْ تاب وما علمت في هذا نزاعاً إلا في الكافر إذا أسلم فإن إسلامه يتضمن التوبة من الكفر فيغفر له بالإسلام الكفر الذي تاب منه؟ وهل تغفر له الذنوب التي فعلها في حال الكفر ولم يتب منها في الإسلام؟ هذا فيه قولان معروفان:

(١) أحدهما: يغفر له الجميع لإطلاق قوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "الإسلام يهدم ما كان قبله" رواه مسلم مع قوله تعالى: ﴿قُلْ لِلَّذِينَ كَفَرُوا إِنْ يَنْتَهُوا يُغْفَرْ لَهُمْ مَا قَدْ سَلَفَ﴾ [الأنفال: ٣٨].

(٢) والقول الثاني: إنه لا يستحق أن يغفر له بالإسلام إلا ما تاب منه فإذا أسلم وهو مصر على كبائر دون الكفر فحكمه في ذلك حكم أمثاله من أهل الكبائر وهذا القول هو الذي تدل عليه الأصول والنصوص فإن في الصحيحين: أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال له حكيم بن حزام: يا رسول الله أنؤاخذ بما عملنا في الجاهلية؟ فقال: "مَنْ أَحْسَنَ مِنْكُمْ فِي الْإِسْلَامِ لَمْ يُؤَاخِذْ بِمَا عَمِلَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ وَمَنْ أَسَاءَ فِي الْإِسْلَامِ أَخَذَ بِالْأَوَّلِ وَالْآخِرِ" فقد دل هذا النص على أنه إنما ترفع المؤاخذه بالأعمال التي فعلت في حال الجاهلية عَمَّنْ أَحْسَنَ لَا عَمَّنْ لَا يَحْسَنُ وَإِنْ لَمْ يَحْسَنْ أَخَذَ بِالْأَوَّلِ وَالْآخِرِ وَمَنْ لَمْ يَتَبَّ مِنْهُ فَلَمْ يَحْسَنْ وقوله تعالى: ﴿قُلْ لِلَّذِينَ كَفَرُوا إِنْ يَنْتَهُوا يُغْفَرْ لَهُمْ مَا قَدْ سَلَفَ﴾ [الأنفال: ٣٨] يدل على أن المنتهي عن شيء يغفر له ما قد سلف منه لا يدل على أن المنتهي عن شيء يغفر له ما سلف من غيره وذلك لأن قول القائل لغيره إن انتهيت غفرت لك ما تقدم ونحو ذلك يفهم منه عند الإطلاق إنك إن انتهيت عن هذا الأمر غفر لك ما تقدم وإذا انتهيت عن شيء غفر لك ما تقدم منه كما يفهم مثل ذلك في قوله إن تبت لا يفهم منه إنك بالانتهاء عن ذنب يغفر لك ما تقدم من غيره. وأما قول النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "الإسلام يهدم ما قبله" وفي رواية "يَجِبُ ما كان قبله" فهذا قاله لما أسلم عمرو بن العاص وطلب أن يغفر له ما تقدم من ذنبه فقال له: "يا عمرو أما علمت أن الإسلام يهدم ما كان قبله وأن التوبة تهدم ما كان قبلها وأن الهجرة تهدم ما كان قبلها" ومعلوم أن التوبة إنما توجب مغفرة ما تاب منه لا توجب التوبة غفران جميع الذنوب. اهـ انظر: "الفتاوى الكبرى" (٥/ ٧٣).

الْعَفْوُ الرَّحِيمُ [الزمر: ٥٣] وهذا لمن تاب، ولهذا قال: ﴿لَا تَقْنَطُوا﴾ [الزمر: ٥٣] وقال بعدها: ﴿وَأَنِيبُوا إِلَى رَبِّكُمْ﴾ [الزمر: ٥٤] الآية.

السبب الثاني: الاستغفار، قال تعالى: ﴿وَمَا كَانَ اللَّهُ مُعَذِّبَهُمْ وَهُمْ يَسْتَغْفِرُونَ﴾ [الأنفال: ٣٣]. لكن الاستغفار تارة يذكر وحده، وتارة يقرن بالتوبة، فإن ذكر وحده دخل معه التوبة، كما إذا ذكرت التوبة وحدها شملت الاستغفار. فالتوبة تتضمن الاستغفار، والاستغفار يتضمن التوبة، وكل واحد منهما يدخل في مسمى الآخر عند الإطلاق، وأما عند اقتران إحدى اللفظتين بالأخرى، فالاستغفار: طلب وقاية شر ما مضى، والتوبة: الرجوع وطلب وقاية شر ما يخافه في المستقبل من سيئات أعماله.

ونظير هذا: الفقير والمسكين، إذا ذكر أحد اللفظين شمل الآخر، وإذا ذكرًا معًا كان لكل منهما معنى. قال تعالى: ﴿إِطْعَامُ عَشْرَةِ مَسَاكِينَ﴾ [المائدة: ٨٩]. ﴿فَإِطْعَامُ سِتِّينَ مِسْكِينًا﴾ [المجادلة: ٤]. ﴿وَأَنْ تُخْفُوها وَتُؤْتُوها الْفُقَرَاءَ فَهُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ﴾ [البقرة: ٢٧١]. لا خلاف أن كل واحد من الاسمين في هذه الآيات لما أفرد شمل المُقَلَّ والمُعْدَم^(١)، ولما قرن أحدهما بالآخر في قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسْكِينِ﴾ [التوبة: ٦٠] الآية - كان المراد بأحدهما المُقَلَّ، والآخر المعدم، على خلاف فيه.

وكذلك: الإثم والعدوان^(٢)، والبر والتقوى^(٣)، والفسوق والعصيان^(٤). ويقرب من هذا المعنى: الكفر والنفاق، فإن الكفر أعم^(٥)، فإذا ذكر الكفر شمل النفاق، وإن ذكرًا معًا كان لكل منهما معنى. وكذلك الإيمان والإسلام، على ما يأتي الكلام فيه، إن شاء الله تعالى.



(١) فالمقل: من عنده زاد لكنه لا يكفيه. وهو المسكين الذي قال الله تعالى عنه في القرآن: ﴿أَمَّا السَّفِينَةُ فَكَانَتْ لِمَسَاكِينَ﴾. والمعدم: من لا يوجد معه شيء. وهو الفقير الذي قال للنبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أعلى أفقر مني يا رسول الله؟ فوالله ما بين لابتيتها - يريد الحرّتين - أهل بيت أفقر من أهل بيتي. متفق عليه من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٢) فالإثم: التجرّي على المعاصي. والعدوان: التعدي على الخلق.

(٣) فالبر: فعل الطاعات. والتقوى: اجتناب المعاصي. "الإيمان" (ص ١٣٥)، و"شرح السفارينية" للعثيمين (١/ ٦٤).

(٤) فالفسوق هو ارتكاب كبائر الذنوب، والمعصية هي ارتكاب صغائر الذنوب. وقد تقدمت هذه المسألة (ص ٦٧).

(٥) فكل كفر نفاق، وليس كل نفاق كفر، فبينهما عموم وخصوص مطلق.

السبب الثالث: الحسنات: فإن الحسنات بعشر أمثالها والسيئة بمثلها، فالويل لمن غلبت آحاده أعشاره وقال تعالى: ﴿إِنَّ الْحَسَنَاتِ يُذْهِبْنَ السَّيِّئَاتِ﴾ [هود: ١١٤]. وقال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «وَاتَّبِعِ السَّيِّئَةَ الْحَسَنَةَ تَمْحُهَا»^(١).



(١) حسن لغيره:

أخرجه أحمد (٢١٣٥٤) والترمذي (١٩٨٧) والبخاري (٤٠٢٢) والحاكم (١٧٨) من طريق حبيب بن أبي ثابت، عن ميمون بن أبي شبيب، عن أبي ذر. وقد اختلف في إسناده فمنهم من جعله من مسند معاذ بن جبل رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ومنهم من جعله من مسند أبي ذر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وهو الأصح كما ذكر الترمذي، ومع ذلك فقد رجَّح الدارقطني في «العلل» (٩٨٧) أن الصحيح في الحديث أنه عن ميمون بن أبي شبيب مرسلاً. وهو كما قال.

وله طريق أخرى: أخرجه أحمد (٢١٤٨٧) والطبراني في «الدعاء» (١٤٩٩) والبيهقي في «الأسماء والصفات» (٢٠٢) وغيرهم من طرق عن شمر بن عطية، عن أشياخ من التيم، عن أبي ذر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قلت: يا رسول الله أوصني، قال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «اتَّقِ اللَّهَ، وَإِذَا عَمَلْتَ سِئَةً فَأَتْبِعَهَا حَسَنَةً تَمْحُهَا» قال: قلت: يا رسول الله أمن الحسنات لا إله إلا الله قال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «من أفضل الحسنات». وقد روي الحديث بغير هذا الإسناد، ولكن رجح الدارقطني هذه الطريق كما في «العلل» (١١٢٦). وهذا الإسناد ضعيف؛ لضعف شمر بن عطية، وإيهام شيوخته في هذا الإسناد.

وله طريق أخرى: أخرجه أحمد (٢١٥٧٣) من طريق ابن لهيعة، حدثنا دراج، عن أبي الهيثم، عن أبي ذر، أن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: "سنة أيام، ثم اعقل يا أبا ذر ما أقول لك بعد" فلما كان اليوم السابع، قال: "أوصيك بتقوى الله في سر أمرك وعلايته، وإذا أسأت فأحسن، ولا تسألن أحدا شيئاً وإن سقط سوطك، ولا تقبض أمانة، ولا تقض بين اثنين. وهذا إسناد ضعيف؛ لضعف ابن لهيعة، ودراج بن سمعان روايته عن أبي الهيثم ضعيف، وأبو الهيثم ليست له رواية عن أبي ذر.

وله شاهد عن أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أخرجه ابن عبد البر في «التمهيد» (٥٥/٦) فقال: حدثنا علي بن إبراهيم بن أحمد بن حمويه قراءة عليه قال حدثنا الحسن بن رشيق قال حدثنا أبو عبد الله محمد بن حفص بن عمر البصري قال حدثنا عبيد الله بن محمد بن عائشة قال حدثنا حماد بن سلمة عن ثابت عن أنس بن مالك قال بعث رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ معاذ بن جبل إلى اليمن فقال يا معاذ اتق الله وخالق الناس بخلق حسن وإذا عملت سيئة فأتبعها حسنة قال قلت يا رسول الله لا إله إلا الله من الحسنات قال هي أكبر الحسنات. وظاهر إسناده الحسن إلا أن ابن رجب رَحِمَهُ اللَّهُ قال: إسناده فيه نظر. كما في «جامع العلوم والحكم» (١٨). وله طريق أخرى عند ابن عساكر (٣١٤/٦١) من طريق جعفر بن سليمان الضبعي عن ثابت عن أنس قال أتى النبي (صلى الله عليه وسلم) رجل يريد سفراً فقال أوصني فقال اتق الله حيث ما كنت واتبع السيئة الحسنة وخالق الناس بخلق حسن فلما ودعه قال زدك الله التقوى وجنبك الردى وغفر لك ذنبك ووجهك للخير حيث ما توجهت.

قال ابن المديني: جعفر يعني ابن سليمان فأكثر عن ثابت، وكتب مراسيل. وكان فيها أحاديث منكر عن ثابت عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. اهـ. «شرح علل الترمذي» (٦٩١/٢). فالحديث حسن بمجموع طرقه وشواهده، وهو في «الصحيحة» للعلامة الألباني رَحِمَهُ اللَّهُ برقم (١٣٧٣).

السبب الرابع: المصائب الدنيوية قال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: «ما يصيب المؤمن من وصب ولا نصب، ولا غم ولا هم ولا حزن، حتى الشوكة يشاكها إلا كفر بها من خطاياها»^(١). وفي «المسند»: أنه لما نزل قوله تعالى: ﴿مَنْ يَعْمَلْ سُوءًا يُجْزَ بِهِ﴾ [النساء: ١٢٣] قال أبو بكر: يا رسول الله، نزلت قاصمة الظهر، وأينا لم يعمل سوءاً؟ فقال: «يا أبا بكر، أأنت تنصب؟ أأنت تحزن؟ أأنت يصيبك اللأواء؟ فذلك ما تجزون به»^(٢). فالمصائب نفسها، مكفرة، وبالصبر عليها يثاب العبد، وبالتسخط يأثم. فالصبر والتسخط أمر آخر غير المصيبة، فالمصيبة من فعل الله لا من فعل العبد، وهي جزاء من الله للعبد على ذنبه، ويكفر ذنبه بها، وإنما يثاب المرء ويأثم على فعله، والصبر والتسخط من فعله، وإن كان الثواب



(١) أخرجه البخاري (٥٦٤١) ومسلم (٢٥٧٣) عن أبي سعيد وأبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

(٢) حسن لغيره:

أخرجه أحمد (٦٨) وأبو يعلى (٩٨) وابن حبان (٢٩٢٦) والحاكم (٤٤٥٠) وابن جرير وابن أبي حاتم في تفسيريهما عند الآية من سورة النساء (١٢٣) والبيهقي (٦٥٣٦) وغيرهم من طريق عن إسماعيل بن أبي خالد عن أبي بكر بن أبي زهير الثقفي عن أبي بكر الصديق. وهذا إسناد ضعيف؛ لانقطاعه بين أبي بكر بن أبي زهير وبين أبي بكر الصديق. وأبو بكر هذا قال بعضهم إنه مجهول، وقال ابن حبان: أبو بكر بن أبي زهير هذا أبوه من الصحابة.

وله طريق أخرى: أخرجه ابن جرير في «تفسيره» عند الآية من طريق الأعمش، عن مسلم قال: قال أبو بكر: يا رسول الله، ما أشد هذه الآية: ﴿مَنْ يَعْمَلْ سُوءًا يُجْزَ بِهِ﴾؟ قال: يا أبا بكر، إن المصيبة في الدنيا جزاء. وهذا إسناد ضعيف؛ لانقطاعه بين مسلم بن صبيح وأبي بكر، فإنه لم يسمعه منه وإنما سمعه من مسروق الأجدع، فقد أخرجه ابن مردويه كما في «تفسير ابن كثير» عند الآية من وجه آخر عن الأعمش عن مسلم عن مسروق عن أبي بكر به. ومسروق وإن كان ثقة إلا أنه لم يسمع من أبي بكر، فعلة هذه الطريق هي الانقطاع.

وله طريق أخرى: أخرجه ابن أبي حاتم في «تفسيره» والترمذي (٣٠٣٩) من طريق موسى بن عبيدة، أخبرني مولى ابن سباع قال: سمعت عبد الله بن عمر يحدث عن أبي بكر يعني الصديق نحوه. وهذا إسناد ضعيف؛ لضعف موسى بن عبيدة الربذي، ولجهالة مولى ابن السباع.

وله شاهد عن عطاء بن أبي رباح مرسلًا: أخرجه ابن جرير من طريقين عن عطاء بن أبي رباح قال: لما نزلت قال أبو بكر: جاءت قاصمة الظهر! فقال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: إنما هي المصيبات في الدنيا. فالحديث حسن بهذه الطرق، ويشهد له ما أخرجه مسلم في «صحيحه» (٢٥٧٤) من طريق محمد بن قيس بن مخزومة عن أبي هريرة، قال: لما نزلت: ﴿مَنْ يَعْمَلْ سُوءًا يُجْزَ بِهِ﴾ [النساء: ١٢٣] بلغت من المسلمين مبلغاً شديداً، فقال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: «قاربوا، وسددوا، ففي كل ما يصاب به المسلم كفارة، حتى النكبة ينكبها، أو الشوكة يشاكها». ولكن قد أعله أبو الفضل الشهيد بالانقطاع بين محمد بن قيس وبين أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ. انظر: «علل أحاديث صحيح مسلم» (ص ٧٧).

والأجر قد يحصل بغير عمل من العبد، بل هدية من الغير، أو فضلا من الله من غير سبب، قال تعالى: ﴿وَيُؤْتِي مِنْ لَدُنْهُ أَجْرًا عَظِيمًا﴾ [النساء: ٤٠]. فنفس المريض جزاء وكفارة لما تقدم^(١). وكثيرا ما يفهم من الأجر غفران الذنوب، وليس ذلك مدلوله، وإنما يكون من لازمه.

السبب الخامس: عذاب القبر. ويأتي الكلام عليه، إن شاء الله تعالى.

السبب السادس: دعاء المؤمنين واستغفارهم في الحياة وبعد الممات.

السبب السابع: ما يهدى إليه بعد الموت من ثواب صدقة أو قراءة^(٢) أو حج، ونحو

ذلك، وسيأتي الكلام على ذلك إن شاء الله تعالى.

السبب الثامن: أهوال يوم القيامة وشدائده.

السبب التاسع: ما ثبت في "الصحيحين": «أن المؤمنين إذا عبروا الصراط وقفوا على

قنطرة بين الجنة والنار، فيقتصد لبعضهم من بعض، فإذا هذبوا ونقوا أذن لهم في دخول الجنة»^(٣).



(١) هذا الذي ذكره ابن أبي العز رَحِمَهُ اللهُ أَنْ المصائب تكفر السيئات وترفع الدرجات هو الذي ذكر الإمام النووي رَحِمَهُ اللهُ وعزاه إلى الجمهور، فقال: وفيه (أي: الحديث) تكفير الخطايا بالأمراض، والأسقام، ومصائب الدنيا، وهمومها، وإن قلت مشقتها، وفيه رفع الدرجات بهذه الأمور، وزيادة الحسنات، وهذا هو الصحيح الذي عليه جماهير العلماء، وحكى القاضي عياض عن بعضهم أنها تكفر الخطايا فقط، ولا ترفع درجة، ولا تكتب حسنة، قال: ورؤي نحوه عن ابن مسعود رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قال: الوجل لا يكتب به أجر، لكن تكفر به الخطايا فقط، واعتمد على الأحاديث التي فيها تكفير الخطايا، ولم تبلغه الأحاديث التي ذكرها مسلم المصرفة برفع الدرجات، وكتب الحسنات. اهـ "شرح مسلم" (٢٥٧٢). والصحيح أن الثواب والجزاء إنما يكون على صبره واحتسابه لتلك المصيبة، كما رجح ذلك شيخ الإسلام وتلميذه الإمام ابن القيم رَحِمَهُمَا اللهُ أَنْ ثواب المصائب والأمراض هو تكفير الخطايا فقط، إلا إذا كانت سببا لعمل صالح كالصبر والرضى والتوبة والاستغفار فإنه حينئذ يثاب على ما تولد منها. قال الإمام ابن القيم رَحِمَهُ اللهُ: وأما الاسقام والمصائب فإن ثوابها تكفير الخطايا؛ ولهذا قال تعالى: ﴿وَمَا أَصَابَكُمْ مِنْ مُصِيبَةٍ فَبِمَا كَسَبَتْ أَيْدِيكُمْ﴾ والنبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إنما قال في المصائب: «كَفَرَ اللهُ بِهَا مِنْ خَطَايَاهُ» فإطاعات ترفع الدرجات، والمصائب تحط السيئات، (وما جاء في بعض الأدلة من حصول الحسنات بسبب المصائب) فلا ينافي هذا ما قدمناه من أن المصائب مكفرات لا غير؛ لأن حصول الحسنات إنما هو بصبره الاختياري عليها وهو عمل منه. انظر: "عدة الصابرين" (ص ٨٦)، ولشيخ الإسلام كلام بنحو هذا في "مجموع الفتاوى" (٢٥٥ / ١٤)، وهو ظاهر اختيار الإمام الطحاوي، فإنه جعل الأمراض في حق من لا ذنب له كالأنبياء رفعة لهم في الدرجات، ومن له ذنوب فهي في حقه تكفير للسيئات. انظر: "شرح مشكل الآثار" (٤٧٥ / ٥).

(٢) سيأتي الكلام على هذه المسألة بتوسع ص (٧٠٨).

(٣) أخرجه البخاري (٦٥٣٥) عن أبي سعيد الخدري رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ولم يخرج مسلم.

السبب العاشر: شفاعة الشافعين، كما تقدم عند ذكر الشفاعة وأقسامها.

السبب الحادي عشر: عفو أرحم الراحمين للذنوب من غير شفاعة، كما قال تعالى: ﴿وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَن يَشَاءُ﴾ [النساء: ٤٨] فَإِنْ كَانَ مِمَّنْ لَمْ يَشَأْ اللَّهُ أَنْ يَغْفِرْ لَهُ لِعَظَمِ جَرْمِهِ، فلا بد من دخوله إلى الكير، ليخلص طيب إيمانه من خبثاً معاصيه، فلا يبقى في النار من في قلبه أدنى أدنى مثقال ذرة من إيمان، بل من قال: لا إله إلا الله، كما تقدم من حديث أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ^(١).

وإذا كان الأمر كذلك، امتنع القطع لأحد معين من الأمة، غير من شهد له الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ بالجنة، ولكن نرجو للمحسنين، ونخاف عليهم.

(١) أخرجه البخاري (٧٤١٠) ومسلم (١٩٣).

الأمن والإياس

قوله: (وَالْأَمْنُ وَالْإِيَّاسُ يَنْقُلَانِ عَنْ مِلَّةِ الْإِسْلَامِ ^(١))، وَسَبِيلُ الْحَقِّ بَيْنَهُمَا لِأَهْلِ الْقِبْلَةِ).

شرح: يجب أن يكون العبد خائفاً راجياً، فإن الخوف المحمود الصادق: ما حال بين صاحبه وبين محارم الله، فإذا تجاوز ذلك خيف منه اليأس والقنوط ^(٢). والرجاء المحمود: رجاء رجل عمل بطاعة الله على نور من الله، فهو راج لثوابه، أو رجل أذنب ذنباً ثم تاب منه إلى الله، فهو راج لمغفرته. قال الله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَالَّذِينَ هَاجَرُوا وَجَاهَدُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أُولَئِكَ يَرْجُونَ رَحْمَةَ اللَّهِ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ [البقرة: ٢١٨]. أما إذا كان الرجل متمادياً في التفريط والخطايا، يرجو رحمة الله بلا عمل، فهذا هو الغرور والتمني والرجاء الكاذب ^(٣). قال: أبو علي الروذباري ^(٤) رَحْمَةُ اللَّهِ: الخوف والرجاء كجناحي الطائر، إذا استويا استوى الطير وتم طيرانه، وإذا نقص أحدهما وقع فيه النقص، وإذا ذهب صار الطائر في حد الموت ^(٥).

وقد مدح الله أهل الخوف والرجاء بقوله: ﴿أَمَّنْ هُوَ قَانِثٌ لَّيْلٍ سَاجِدًا وَقَائِمًا يَحْذَرُ الْآخِرَةَ وَيَرْجُوا رَحْمَةَ رَبِّهِ﴾ [الزمر: ١٩] الآية. وقال: ﴿تَتَجَافَى جُنُوبُهُمْ عَنِ الْمَضَاجِعِ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ خَوْفًا وَطَمَعًا﴾ [السجدة: ١٦] الآية. فالرجاء يستلزم الخوف، ولولا ذلك لكان أمناً، والخوف

(١) الأصل أن الأمن من مكر الله، والقنوط من رحمة الله كبيرة من كبائر الذنوب، وقد يكونان كفراً أكبر منافيان لأصل التوحيد ومخرجان من الملة: إذا اعتقد الأمن من مكر الله أن الله تعالى لا يقدر أن يعذبه ولا يستطيع أن يعاقبه، وإذا اعتقد القنوط من رحمة الله أن الله لا يقدر أن يغفر له ولا يستطيع أن يرحمه، فهذا كفر بالله تعالى؛ لأن فيه وصف لله تعالى بالعجز. فإذا لم يصاحب الإنسان هذا الاعتقاد فهما كبيرة من الكبائر منافيان لكمال التوحيد الواجب.

(٢) قال الإمام ابن القيم رَحْمَةُ اللَّهِ: والخوف المحمود الصادق: ما حال بين صاحبه وبين محارم الله عز وجل، فإذا تجاوز ذلك خيف منه اليأس والقنوط، وسمعت شيخ الإسلام ابن تيمية يقول: الخوف المحمود ما حجزك عن محارم الله. اهـ "مدارج السالكين" (١/٥١٠)، وانظر: "مجموع رسائل ابن رجب" (٤/١١٢).

(٣) انظر: "مدارج السالكين" (٢/٣٧).

(٤) هو أحمد بن محمد بن القاسم بن منصور شيخ الصوفية. مترجم له في "السير" (٤/٥٣٥).

(٥) "مدارج السالكين" (٢/٣٧).

يستلزم الرجاء، ولولا ذلك لكان قنوطاً ويأساً. وكل أحد إذا خفته هربت منه، إلا الله تعالى، فإنك إذا خفته هربت إليه، فالخائف هارب من ربه إلى ربه.

وقال صاحب "منازل السائرين" رَحِمَهُ اللَّهُ: الرجاء أضعف منازل المريد ^(١). وفي كلامه نظر ^(٢)، بل الرجاء والخوف على الوجه المذكور من أشرف منازل المريد. وفي "الصحيح" عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: يقول الله عز وجل: «أنا عند ظن عبدي بي، فليظن بي ما شاء» ^(٣) وفي "صحيح مسلم" عن جابر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: سمعت رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ يقول قبل موته بثلاث: «لا يموتن أحدكم إلا وهو يحسن الظن بربه» ^(٤)، ولهذا قيل: إن العبد ينبغي أن يكون رجاءه في مرضه أرجح من خوفه، بخلاف زمن الصحة، فإنه يكون خوفه أرجح من رجائه ^(٥).



(١) المريد عند الصوفية: هو التلميذ المحب لشيخه المستسلم له. ومن قواعدهم: كن بين يدي الشيخ كالبيت بين يدي المغسل. لا تعترض فتتطرد، واسمع إلى ما يقول الشعراي:
مريدي تمسك بي وكن بي واثقا ❖ أحملك في الدنيا ويوم القيامة
فقالوا: أيا هذا تركت صلاتك ❖ وما علموا أني أصلي بمكة
انظر: "الفيوضات القادرية" (ص ١٩٤).

(٢) قال ابن القيم رَحِمَهُ اللَّهُ: شيخ الإسلام حبيب إلينا. والحق أحب إلينا منه. وكل من عدا المعصوم صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ فمأخوذ من قوله ومترك، ونحن نحمل كلامه على أحسن محامله. ثم نبين ما فيه... فأما قوله: الرجاء أضعف منازل المريدين فليس كذلك، بل هو من أجل منازلهم، وأعلاها وأشرفها. وعليه وعلى الحب والخوف مدار السير إلى الله. وقد مدح الله تعالى أهله، وأثنى عليهم. فقال: ﴿لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِّمَن كَانَ يَرْجُو اللَّهَ وَالْيَوْمَ الْآخِرَ وَذَكَرَ اللَّهَ كَثِيرًا﴾ [الأحزاب: ٢١]. اهـ "مدارج السالكين" (٢/ ٣٨-٤٢).

(٣) صحيح:

لم يخرج به صاحباً الصحيح بهذا اللفظ، وهذا وهم من الشارح، فالحديث باللفظ الذي ذكره أخرجه أحمد (١٦٠١٦) وابن حبان (٦٣٣) والحاكم (٧٦٠٣) وغيرهم من طريق حيان أبو النضر، عن وائلة بن الأسقع. وهذا إسناد صحيح، وهو في "الصحيح المسند" للعلامة الوادعي رَحِمَهُ اللَّهُ (١١٩٧).

(٤) أخرجه مسلم (٢٨٧٧).

(٥) هذه المسألة التي أشار الشارح إليها وهي: ما هو الأفضل للعبد، تغليب الخوف أم الرجاء؟ اختلف العلماء رَحِمَهُمُ اللَّهُ هل الأفضل أن يغلب العبد جانب الرجاء، أم جانب الخوف على أقوال:

(١) القول الأول: يغلب جانب الخوف على جانب الرجاء مطلقاً، ليرتدع عن المعاصي. قال الإمام ابن رجب رَحِمَهُ اللَّهُ: وهو يحكى عن الفضيل وأبي سليمان الداراني.

(٢) القول الثاني: يغلب جانب الخوف في حال الصحة؛ لأن الصحة مدعاة للفساد، ويغلب جانب الرجاء في حال المرض، لأن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ قال: «لا يموتن أحدكم إلا وهو يحسن الظن بالله عز وجل» قالوا: لأنه إذا غلب في حالة المرض جانب الخوف فربما يدفعه ذلك إلى القنوط من رحمة الله.

وقال بعضهم: من عبد الله بالحب وحده فهو زنديق^(١)، ومن عبده بالخوف وحده فهو حروري^(٢).

(٣) القول الثالث: يوازن بين مقام الخوف والرجاء، كما قيل: هما كجناحي الطائر، وهذا قول أكثر السلف، وهو ظاهر تبويب الإمام البخاري، قال الإمام ابن رجب رَحِمَهُ اللهُ: فأما الخوف والرجاء فأكثر السلف على أنهما يستويان، لا يرجح أحدهما على الآخر، قاله مطرف والحسن وأحمد وغيرهم. واختار هذا القول شيخ الإسلام رَحِمَهُ اللهُ وقال: وينبغي أن يكون خوفه ورجاؤه واحدًا، فأيهما غلب هلك صاحبه، ونص عليه الإمام أحمد، لأن من غلب خوفه رجاءه، وقع في نوع من اليأس، ومن غلب رجاءه، وقع في نوع من الأمن. اهـ وقال الإمام ابن القيم رَحِمَهُ اللهُ: أكمل الأحوال: اعتدال الرجاء والخوف، وغلبة الحب، فالمحبة هي المركب. والرجاء حاد، والخوف سائق، والله الموصّل بمنه وكرمه **وهذا القول هو الصحيح، فالأصل الذي يكون عليه العبد أن يوازن بين الخوف والرجاء كجناحي الطائر**، وقد حكى الحافظ ابن حجر الاتفاق على استحباب التسوية بينهما في حال الصحة، لكن قد يعرض للعبد بعض الأحوال يحتاج فيها إلى أن يغلب جانباً من الجانبين، كما إذا أراد الوقوع في المعصية فيغلب جانب الخوف ليردعه عن الوقوع فيها، فإذا وقع في المعصية فيغلب جانب الرجاء ليدفع بنفسه إلى التوبة، وهكذا عند الموت يغلب جانب الرجاء لحديث جابر بن عبد الله الأنصاري رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَبْلَ مَوْتِهِ بِثَلَاثَةِ أَيَّامٍ، يَقُولُ: «لَا يَمُوتَنَّ أَحَدُكُمْ إِلَّا وَهُوَ يُحْسِنُ الظَّنَّ بِاللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ». وبهذا الترجيح يظهر لك أنه لا تنافي بين أقوال السلف في هذه المسألة؛ لأن كل واحد نظر إلى حالة من الأحوال. قال العلامة ابن عثيمين رَحِمَهُ اللهُ: والذي أرى أن الإنسان يجب أن يعامل حاله بما يقتضيه الحال وأن أقرب الأقوال في ذلك أنه إذا عمل خيراً فليغلب جانب الرجاء، فإذا هم بسيئة فليغلب جانب الخوف، هذا أحسن ما أراه في هذه المسألة الخطيرة العظيمة. وقال أيضاً: والذي عندي في هذه المسألة أن هذا يختلف باختلاف الأحوال، وأنه إذا خاف إذا غلب جانب الخوف أن يقطع من رحمة الله وجب عليه أن يرد ويقابل ذلك بجانب الرجاء، وإذا خاف إذا غلب جانب الرجاء أن يأمن مكر الله فليرد ويغلب جانب الخوف، والإنسان في الحقيقة طيب نفسه إذا كان قلبه حياً. انظر: "الفتاوى الكبرى" (٣٥٩/٥)، و"مدارج السالكين" (١/٥١٣)، و"فتح الباري" (٦٤٦٩)، و"مجموع رسائل ابن رجب" (٤/١٠٩)، و"مجموع فتاوى ابن عثيمين" (١/١٠١)، و"شروح" "كتاب التوحيد".

(١) وهذا حال غلاة الصوفية الذي يقول أحدهم: لا نعبد الله خوفاً من ناره، ولا طمعا في جنته، ولكن حبا في ذاته، وهؤلاء زنادقة، وبيان ذلك كما قال شيخ الإسلام رَحِمَهُ اللهُ: وذلك لأن الحب المجرد تنبسط النفوس فيه حتى تتوسع في أهوائها إذا لم يزعها وازع الخشية لله حتى قالت اليهود والنصارى: ﴿فَنَحْنُ أُنْبَاءُ اللَّهِ وَأَحِبَّاؤُهُ﴾. ويوجد في مدعي المحبة من مخالفة الشريعة ما لا يوجد في أهل الخشية ولهذا قرن الخشية بها في قوله: ﴿هَذَا مَا تُوعَدُونَ لِكُلِّ أَوَّابٍ حَفِيفٍ﴾، ﴿مَنْ حَبِثَ الرَّحْمَنَ بِالْغَيْبِ وَجَاءَ بِقَلْبٍ مُنِيبٍ﴾، ﴿ادْخُلُوهَا بِسَلَامٍ ذَلِكَ يَوْمُ الْخُلُودِ﴾. وكان المشايخ المصنفون في السنة يذكرون في عقائدهم معجبة من يكثروا الدعوى المحبة والخوض فيها من غير خشية لما في ذلك من الفساد الذي وقع فيه طوائف من المتصوفة. اهـ "مجموع الفتاوى" (٨١/١٠).

(٢) لأن الخوف وحده إذا استرسل فيه العبد ساء ظنه بربه وقنط من رحمته ويئس من روحه، وصار خارجاً حرورياً ينظر إلى أدلة الوعيد فقط، حتى يبلغ به الحد إلى تكفير المسلمين بالمعاصي، وقد قال تعالى: ﴿إِنَّهُ لَا يَنَاسُ مِنْ رَوْحِ اللَّهِ إِلَّا الْقَوْمَ الْكَافِرُونَ﴾ [يوسف: ٨٧] وقال: ﴿وَمَنْ يَقْنَطْ مِنْ رَحْمَةِ رَبِّهِ إِلَّا الصَّالُونَ﴾ [الحجر: ٥٦].

ومن عبده بالرجاء وحده فهو مرجئ^(١)، ومن عبده بالحب والخوف والرجاء فهو مؤمن موحد^(٢). ولقد أحسن محمود الوراق^(٣) في قوله:

لو قد رأيت الصغير من عمل الخ — — — — — سير ثوابا عجبت من كبره
أو قد رأيت الحقير من عمل الش — — — — — ر جزاء أشفقت من حذره

- (١) لأن الرجاء وحده إذا استرسل فيه العبد تجرأ على معاصي الله وأمن مكر الله، وصار مرجئاً ينظر إلى أدلة الوعد فقط، فيعمل الكبائر والموبقات وهو يعتقد أنه من أكمل الناس إيماناً، وقد قال الله تعالى: ﴿قُلْ يَا أَمَنُ مَكَرَ اللَّهِ إِلَّا الْقَوْمُ الْخَاسِرُونَ﴾ [الأعراف: ٩٩]. انظر: "معارج القبول" (٢/٤٣٨).
- (٢) قال ابن رجب رَحِمَهُ اللَّهُ: وقد علم أن العبادة إنما تبنى على ثلاثة أصول: الخوف والرجاء والمحبة. وكل منهما فرض لازم، والجمع بين الثلاثة حتم واجب، فلهذا كان السلف يذمون من تعبد بواحد منها وأهمل الآخرين. اهـ استنشق نسيم الأنس وهو ضمن "مجموع رسائله" (٣/٢٩٢).
- (٣) هو محمود بن الحسن. قال الذهبي: بغدادي، خير، شاعر، مجود، سائر النظم في المواعظ. اهـ مترجم له في "السير" (١١/٤٦١).

ما يخرج به المسلم من الإيمان

قوله: (وَلَا يَخْرُجُ الْعَبْدُ مِنَ الْإِيمَانِ إِلَّا بِجُحُودٍ مَا أَدْخَلَهُ فِيهِ ^(١)).

شرح: يشير الشيخ إلى الرد على الخوارج والمعتزلة في قوله بخروجه من الإيمان بارتكاب الكبيرة. وفيه تقرير لما قال أولاً: «إنه لا يكفر أحد من أهل القبلة بذنب، ما لم يستحله». وتقدم الكلام على هذا المعنى.

(١) هذا الكلام فيه حصر الكفر في الجحود فقط، وهذا الكلام غير صحيح، وهو موافق لمذهب المرجئة، ولهذا علق العلامة ابن باز رَحِمَهُ اللهُ عَلَى هذا الموضع بقوله: هذا الحصر فيه نظر، فإن الكافر يدخل في الإسلام بالشهادتين إذا كان لا ينطق بهما، فإن كان ينطق بهما دخل في الإسلام بالتوبة مما أوجب كفره، وقد يخرج من الإسلام بغير الجحود لأسباب كثيرة بينها أهل العلم في باب حكم المرتد من ذلك: طعنه في الإسلام أو في النبي صلى الله عليه وسلم، أو استهزاؤه بالله ورسوله أو بكتابه، أو بشيء من شرعه سبحانه لقوله تعالى: ﴿قُلْ أَبِاللَّهِ وَآيَاتِهِ وَرَسُولِهِ كُنْتُمْ تَسْتَهْزِئُونَ * لَا تَعْتَذِرُوا قَدْ كَفَرْتُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ﴾ [التوبة: ٦٦]. ومن ذلك: عبادته للأصنام أو الأوثان، أو دعوته الأموات والاستغاثة بهم، وطلبه منهم المدد والعون ونحو ذلك؛ لأن هذا يناقض قول: لا إله إلا الله التي تدل على أن العبادة حق لله وحده، ومنها: الدعاء والاستغاثة والركوع والسجود والذبح والنذر ونحو ذلك، فمن صرف منها شيئاً لغير الله من الأصنام والأوثان والملائكة والجن وأصحاب القبور وغيرهم من المخلوقين فقد أشرك بالله، ولم يحقق قول: لا إله إلا الله، وهذه المسائل كلها تخرجه من الإسلام بإجماع أهل العلم، وهي ليست من مسائل الجحود، وأدلتها معلومة من الكتاب والسنة، وهناك مسائل أخرى كثيرة يكفر بها المسلم وهي لا تسمى جحوداً، وقد ذكرها العلماء في باب حكم المرتد، فراجعها إن شئت، وبالله التوفيق. اهـ "تعليقات ابن باز على متن الطحاوية" (ص ٣٤).

تعريف الإيمان

قوله: (وَالْإِيمَانُ: هُوَ الْإِقْرَارُ بِاللِّسَانِ، وَالتَّصْدِيقُ بِالْجَنَانِ ^(١)). وَجَمِيعُ مَا صَحَّ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ مِنَ الشَّرْعِ وَالْبَيَانِ كُلُّهُ حَقٌّ. وَالْإِيمَانُ وَاحِدٌ، وَأَهْلُهُ فِي أَصْلِهِ ^(٢) سَوَاءٌ ^(٣)، وَالتَّفَاضُلُ بَيْنَهُمْ بِالْخَشْيَةِ وَالتَّقَى، وَمُخَالَفَةِ الْهَوَى، وَمُلَازِمَةِ الْأَوْلى ^(٤)).

ش: اختلف الناس فيما يقع عليه اسم «الإيمان»، اختلافاً كثيراً: فذهب مالك والشافعي وأحمد والأوزاعي وإسحاق بن راهويه وسائر أهل الحديث،

(١) وبقي عليه أن يقول: وعمل بالجوارح والأركان. ليوافق تعريف أهل السنة والجماعة، إلا أن الطحاوي رَحِمَهُ اللَّهُ مشى في مسألة الإيمان على مذهب مرجئة الفقهاء أبي حنيفة وغيره، وهم يخرجون الأعمال عن مسمى الإيمان، ولهذا اقتصرُوا في تعريف الإيمان على الإقرار باللسان، والتصديق بالجنان. وهذه عقيدة باطلة مردودة، وقد نبه على هذا الخطأ العلامة ابن باز والألباني رَحِمَهُمَا اللَّهُ وسيأتي الكلام على ذلك في الشرح.

(٢) أي: في أصل الإيمان.

(٣) أي: أن الناس في أصل الإيمان وهو التصديق سواء. وهذا باطل موافق لمذهب المرجئة، والصحيح الذي تدل عليه الأدلة أن الإيمان ليس واحداً؛ لأنه قول واعتقاد وعمل، فكيف يكون واحداً؟!، وهو أيضاً يزيد وينقص، وأهله فيه ليسوا بسواء، بل هم متفاوتون في العمل والاعتقاد، فإيمان آحاد الناس ليس كإيمان جبريل، ولا كإيمان الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ، ولا كإيمان أبي بكر الصديق رَحِمَهُ اللَّهُ عَنْهُ الذي لو وزن إيمانه بإيمان الأمة لرجح إيمانه عليهم جميعاً، ولهذا قال العلامة الألباني رَحِمَهُ اللَّهُ: وقد عرفت أن الصواب فيه أنه متفاوت في أصله وأن إيمان الصالح ليس كإيمان الفاجر. اهـ وقال العلامة ابن باز رَحِمَهُ اللَّهُ: قوله "والإيمان واحد وأهله في أصله سواء" هذا فيه نظر، بل هو باطل، فليس أهل الإيمان فيه سواء بل هم متفاوتون تفاوتاً عظيماً، فليس إيمان الرسل كإيمان غيرهم، كما أنه ليس إيمان الخلفاء الراشدين وبقية الصحابة مثل إيمان غيرهم، وهكذا ليس إيمان المؤمنين كإيمان الفاسقين، وهذا التفاوت بحسب ما في القلب من العلم بالله وأسمائه وصفاته، وما شرعه لعباده، وهو قول أهل السنة والجماعة خلافاً للمرجئة ومن قال بقولهم. اهـ وبنحو هذا قال العلامة الوادعي رَحِمَهُ اللَّهُ، ومن أحسن من تكلم على مسألة الإيمان شيخ الإسلام في كتابه: "الإيمان". انظر: "التعليقات الأثرية على العقيدة الطحاوية لأئمة الدعوة السلفية" (ص ٣٧).

(٤) وهذا من تناقض الطحاوي رَحِمَهُ اللَّهُ، فإن هذه الأمور من الإيمان، فإذا تفاضلوا فيها، فإنهم يتفاضلون في "الإيمان"، فليس أهله فيه سواء.

وأهل المدينة رَحِمَهُمُ اللَّهُ^(١)، وأهل الظاهر^(٢)، وجماعة من المتكلمين^(٣): إلى أنه تصديق بالجنان، وإقرار باللسان، وعمل بالأركان.

وذهب كثير من أصحابنا إلى ما ذكره الطحاوي رَحِمَهُمُ اللَّهُ: أنه الإقرار باللسان، والتصديق بالجنان^(٤).

ومنهم من يقول: إن الإقرار باللسان ركن زائد ليس بأصلي^(٥)، وإلى هذا ذهب أبو منصور الماتريدي رَحِمَهُمُ اللَّهُ، ويروى عن أبي حنيفة رَحِمَهُمُ اللَّهُ^(٦).



(١) وكل هذه آثار صحيحة ثابتة عن أصحابها، وقد ذكر أئمة السنة هذه الآثار عن هؤلاء الأئمة وعن غيرهم من الصحابة والتابعين وأئمة الدين بأسانيد ثابتة عنهم، وبوبوا لذلك أبواباً مستقلة في كتبهم فمنهم: الإمام أبو داود في "مسائل الإمام أحمد" (ص ٣٦٤) بوب باباً فقال: [باب الإيمان] ثم ساق آثاراً عن الإمام أحمد ومالك وابن عيينة وغيرهم. وبوب الأجرى في "الشريعة" (٢/٦١١) فقال: [باب القول بأن الإيمان تصديق بالقلب، وإقرار باللسان، وعمل بالجوارح لا يكون مؤمناً، إلا أن تجتمع فيه هذه الخصال الثلاث]، ثم ساق الأدلة على ذلك من القرآن والسنة وكلام الصحابة والتابعين ومن بعدهم. وبوب اللالكائي في "شرح أصول اعتقاد أهل السنة" (٤/٩١١) باباً فقال: [سياق ما روي عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في أن الإيمان تلفظ باللسان، واعتقاد بالقلب، وعمل بالجوارح]. ثم ساق الأدلة على ذلك من القرآن والسنة وكلام الصحابة والتابعين ومن بعدهم من الفقهاء والعلماء. وبوب الإمام ابن بطة في كتابه "الإبانة" (٢/٧٦٠) فقال: [باب بيان الإيمان وفرضه وأنه تصديق بالقلب وإقرار باللسان وعمل بالجوارح والحركات، لا يكون العبد مؤمناً إلا بهذه الثلاث]. ثم ساق أدلة ذلك من القرآن والسنة وآثار الصحابة والتابعين ومن بعدهم. وكان مما قاله الشافعي رَحِمَهُمُ اللَّهُ: وكان الإجماع من الصحابة والتابعين من بعدهم ممن أدركناهم أن الإيمان قول وعمل ونية، لا يجزئ واحد من الثلاثة بالآخر. اهـ "شرح أصول أهل السنة" (٥/٩٥٦).

(٢) قال ابن جزم رَحِمَهُمُ اللَّهُ: وجدنا الناس في تفسير لفظة «الإيمان» قد اختلفوا على أربعة أقوال: فقال أهل الحق: الإيمان اسم واقع على ثلاثة معان: أحدها: العقد بالقلب. والآخر: النطق باللسان. والثالث: عمل بجميع الطاعات - فرضها ونفلها - واجتناب المحرمات.

وقالت طائفة - مخطئة - : إن الإيمان اسم واقع على معنيين، وهما: العقد بالقلب، والنطق باللسان فقط، وأن أعمال الطاعات، واجتناب المحرمات: إنما هي شرائع الإيمان، وليست إيماناً، وهذه مقالة - وإن كانت فاسدة - فصاحبها لا يكفر. اهـ "المحلى" (١٢/٨).

(٣) وهو أحد قولَي الإمام أبي الحسن الأشعري، وقوله الآخر وافق فيه المرجئة الجهمية، وهذا القول هو أيضاً قول المعتزلة والخوارج، إلا أن المعتزلة والخوارج وإن وافقوا أهل السنة في تعريف الإيمان إلا أنهم فارقوهم في أن الإيمان لا يزيد ولا ينقص، ولا يتجزأ، فإذا ذهب بعضه ذهب كله، بخلاف أهل السنة فإنهم يعتقدون أن الإيمان إذا ذهب بعضه بقي البعض الآخر، فالمسلم قد يجمع بين الإيمان والمعاصي. انظر: "مجموع الفتاوى" (٧/٥٠٩).

(٤) هذا مذهب مرجئة الفقهاء الذين أخرجه الأعمال فقط عن مسمى الإيمان.

(٥) أي: أن الإقرار باللسان ليس من الإيمان وإنما هو شرط زائد للإيمان؛ لإجراء الأحكام فقط، فمن صدق بقلبه ولم ينطق بلسانه فهو مؤمن فيما بينه وبينه الله.

(٦) وهو قول الأشاعرة، فالإيمان عند الماتريدية والأشاعرة هو التصديق بالقلب فقط. انظر: "عمدة القاري" (١/١٠٣).

وذهب الكرامية إلى أن الإيمان هو الإقرار باللسان فقط! فالمنافقون عندهم مؤمنون كاملو الإيمان، ولكنهم يقولون بأنهم يستحقون الوعيد الذي أوعدهم الله به! وقولهم ظاهر الفساد.

وذهب الجهم بن صفوان وأبو الحسين الصالحي أحد رؤساء القدرية - إلى أن الإيمان هو المعرفة بالقلب! وهذا القول أظهر فسادا مما قبله! فإن لازمه أن فرعون وقومه كانوا مؤمنين، فإنهم عرفوا صدق موسى وهارون عليهما الصلاة والسلام، ولم يؤمنوا بهما، ولهذا قال موسى لفرعون: ﴿لَقَدْ عَلِمْتَ مَا أَنْزَلَ هَؤُلَاءِ إِلَّا رَبُّ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ بَصَائِرَ﴾ [الإسراء: ١٠٢]. وقال تعالى: ﴿وَجَحَدُوا بِهَا وَاسْتَيْقَنَتْهَا أَنْفُسُهُمْ ظُلْمًا وَعُلُوًّا فَانْظُرْ كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ الْمُفْسِدِينَ﴾ [النمل: ١٤]. وأهل الكتاب كانوا يعرفون النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كما يعرفون أبناءهم، ولم يكونوا مؤمنين به، بل كافرين به، معادين له، وكذلك أبو طالب عنده يكون مؤمناً، فإنه قال:

ولقد علمت بأن دين محمد ❀ من خير أديان البرية ديناً
لولا الملامة أو حذار مسبة ❀ لوجدتني سمحاً بذلك مييناً^(١)

(١) أصل هذه القصة: أن سادات من قريش جاءوا إلى أبي طالب فقالوا له: يا أبا طالب إن لك سناً وشرفاً ومنزلة فينا. وإننا قد استهينناك من ابن أخيك فلم تنهه، وإننا والله لا نصبر على هذا، من شتم آبائنا، وتسفيه أحلامنا، وعيب آلهتنا، حتى تكفه عنا، أو ننازله وإياك في ذلك، حتى يهلك أحد الفريقين. فعظم على أبي طالب هذا الوعيد والتهديد الشديد، فبعث إلى رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وقال له: يا ابن أخي إن قومك قد جاءوني، فقالوا لي كذا وكذا، فأبق علي وعلى نفسك، ولا تحملني من الأمر ما لا أطيق، فظن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أن عمه خاذله، وأنه ضعف عن نصرته، فقال: يا عم! والله لو وضعوا الشمس في يميني والقمر في يساري على أن أترك هذا الأمر - حتى يظهره الله أو أهلك فيه - ما تركته، ثم استعير وبكى، وقام، فلما ولي ناداه أبو طالب فلما أقبل قال له: اذهب يا ابن أخي فقل ما أحببت، فوالله لا أسلمك لشيء أبداً، وأنشد هذه القصيدة:

وَاللّٰهُ لَنْ يَصِلُوْا إِلَيْكَ بِجَمْعِهِمْ ❀ حَتَّى أَوْسَدَ فِي التَّرَابِ دَفِينَا
فَأَمْضِي لِأَمْرِكَ مَا عَلَيْكَ غَضَاصَةٌ ❀ أَبْشِرْ وَقَرِّ بِذَلِكَ مِنْكَ عُيُونَا
وَدَعَوْتِي وَزَعَمْتَ أَنَّكَ نَاصِحِي ❀ فَلَقَدْ صَدَقْتَ وَكُنْتَ قَبْلَ أَمِينَا
وَعَرَضْتَ دِينًا قَدْ عَرَفْتَ بِأَنَّهُ ❀ مِنْ خَيْرِ أَدْيَانِ الْبَرِيَّةِ دِينَا
لَوْ لَا الْمَلَامَةُ أَوْ حِذَارِي سُبَّةٌ ❀ لَوْ جَدْتَنِي سَمَحًا بِذَلِكَ مُيِّنَا

ذكر هذه القصة ابن إسحاق في "السير والمغازي" (ص ١٥٥)، ومن طريقه البيهقي في "الدلائل" =

بل إبليس يكون عند الجهم مؤمناً كامل الإيمان! فإنه لم يجهل ربه، بل هو عارف به، ﴿قَالَ رَبِّ فَأَنْظِرْنِي إِلَى يَوْمِ يُبْعَثُونَ﴾ [الحجر: ٣٦]. ﴿قَالَ رَبِّ بِمَا أَغْوَيْتَنِي﴾ [الحجر: ٣٩]. ﴿قَالَ فَبِعِزَّتِكَ لأُغْوِيَنَّهُمْ أَجْمَعِينَ﴾ [ص: ٨٢^(١)]. والكفر عند الجهم هو الجهل بالرب تعالى، ولا أحد أجهل منه بربه! فإنه جعله الوجود المطلق^(٢)، وسلب عنه جميع صفاته، ولا جهل أكبر من هذا، فيكون كافراً بشهادته على نفسه!.

وبين هذه المذاهب مذهب آخر، بتفاصيل وقيود، أعرضت عن ذكرها اختصاراً، ذكر هذه المذاهب أبو المعين النسفي^(٣) في "تبصرة الأدلة"^(٤) وغيره.



(١٨٨/٢)، وابن كثير في "البداية والنهاية" (٥٦/٣) من طريق ابن إسحاق عن يعقوب بن عتبة بن المغيرة بن الأخنس وذكر القصة. وهذا إسناد ضعيف، لأن يعقوب بن عتبة وإن كان ثقة إلا أن الحافظ ابن حجر ذكره في التقريب من الطبقة السادسة وهم الذين عاصروا صغار التابعين، فروايته لهذه القصة معضلة. قال شيخنا العلامة يحيى الحجوري وفقه الله: هذه القصة معضلة، يرويها يعقوب بن عتبة وهو من أتباع التابعين، فلم تثبت، وقد ذهب بعض المخرفين إلى إثبات إسلام أبي طالب بناءً على هذه القصيدة؟!، هذا ولو صحت الآيات لكانت دالةً على عدم إسلامه، لأنه قال:

لَوْلَا الْمَلَامَةُ أَوْ حِذَارِي سُبَّةٍ ❀ لَوَجَدْتَنِي سَمْحًا بِذَلِكَ مُبِينًا

معناه: أنه لم تسمح نفسه أن يتبع دين محمد صلى الله عليه وعلى آله وسلم حذار الملامة، وحذراً من مسبة قريش وعلى ذلك مات، مات على الكفر، كما في الصحيحين من حديث المسيب بن حزن وفيه: فكان آخر كلامه أن قال: هو على ملة عبد المطلب وأبى أن يقول لا إله إلا الله. الحديث. فعبد المطلب مات كافراً. وفي البخاري ومسلم أن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم قال له العباس: يا رسول الله ماذا أغويت عن عمك فقد كان يحوطك ويغضب لك؟ قال: «هو في ضحضاح من نار، ولو لا أنا لكان في الدرك الأسفل من النار». اهـ انظر: "أسئلة أبي رَوَاحَةَ الحديثية والشعرية" (ص ٤).

(١) انظر: "المحلى" (٩/١٢).

(٢) أي: الوجود الذي لا يُنعت بنعت يوجب تميزه عن غيره، قال شيخ الإسلام: ليس فيه اسم ولا صفة ولا يرى ولا يُشهد ولا يتميز فيه شيء عن شيء، ولا يقال فيه رب ولا عبد ولا قديم ولا مُحدث ولا خالق ولا مخلوق ولا حي ولا علم ولا قدير ولا غير ذلك فإن كل هذه الأمور فيها تخصيص وتقييد بموجود دون موجود. اهـ باختصار انظر: "الرد على الشاذلي" (ص ١٦٢).

(٣) هو أبو المعين ميمون بن محمد بن محمد بن معتمد بن مكحول بن الفضل المكحولي، قال الذهبي رَحِمَهُ اللهُ: الإمام، الزاهد. اهـ وهو على عقيدة الماتريدية. توفي سنة (٥٠٨ هـ) وعمره سبعون سنة. مترجم له في "تاريخ الإسلام" (١٤٢/٣٥).

(٤) قال عنه حاجي خليفة: "تبصرة الأدلة في الكلام" مجلد ضخمة. جمع فيه: ما جُلَّ من الدلائل في المسائل الاعتقادية، وبين ما كان عليه مشايخ أهل السنة، وأبطل مذاهب خصومهم، معرضاً عن الاشتغال بإيراد ما دق من الدلائل، سالكاً طريقة التوسط في العبارة، بين الإطناب والإشارة، فجاء كتاباً مفيداً إلى الغاية، ومن نظر فيه علم أن (متن العقائد) لعمر النسفي، كالفهرس لهذا الكتاب. اهـ "كشف

وحاصل الكل يرجع إلى أن الإيمان: إما أن يكون ما يقوم بالقلب واللسان وسائر الجوارح، كما ذهب إليه جمهور السلف من الأئمة الثلاثة وغيرهم رحمهم الله، كما تقدم، أو بالقلب واللسان دون الجوارح، كما ذكره الطحاوي عن أبي حنيفة وأصحابه رَحْمَهُمُ اللَّهُ. أو باللسان وحده، كما تقدم ذكره عن الكرامية. أو بالقلب وحده، وهو إما المعرفة، كما قاله الجهم، أو التصديق كما قاله أبو منصور الماتريدي رحمه الله. وفساد قول الكرامية والجهم بن صفوان ظاهر.

والاختلاف الذي بين أبي حنيفة والأئمة الباقيين من أهل السنة - اختلاف صوري^(١)؛ فإن كون أعمال الجوارح لازمة لإيمان القلب^(٢)، أو جزءاً من الإيمان^(٣)، مع الاتفاق على أن مرتكب الكبيرة لا يخرج من الإيمان، بل هو في مشيئة الله، إن شاء عذبه، وإن شاء عفا عنه: نزاع لفظي، لا يترتب عليه فساد اعتقاد^(٤). والقائلون بتكفير تارك الصلاة، ضموا إلى

الظنون^(١) (٣٣٧/١).

(١) الاختلاف الصوري هو: الاختلاف في الألفاظ مع اتحاد المعنى والحكم. ويسمى الاختلاف اللفظي، ويقابله الاختلاف المعنوي (الحقيقي) وهو: الاختلاف في المعنى الذي يترتب عليه اختلاف الحكم. (٢) وهذا قول مرجئة الفقهاء الذين يقولون: إن الأعمال ليست من الإيمان، ولكنها من لوازمه. (٣) وهذا قول أهل السنة.

(٤) هذا الكلام غير صحيح، وقد أخذه الشارح من شيخ الإسلام ابن تيمية فإنه ذكر نحو هذا الكلام كما في "الإيمان" (ص ٣٠٨) فإنه قال: ولهذا لم يكفر أحد من السلف أحداً من مرجئة الفقهاء بل جعلوا هذا من بدع الأقوال والأفعال، لا من بدع العقائد، فإن كثيراً من النزاع فيها لفظي، لكن اللفظ المطابق للكتاب والسنة هو الصواب فليس لأحد أن يقول بخلاف قول الله ورسوله، لا سيما وقد صار ذلك ذريعة إلى بدع أهل الكلام من أهل الإرجاء وغيرهم وإلى ظهور الفسق، فصار ذلك الخطأ السير في اللفظ سبباً لخطأ عظيم في العقائد والأعمال، فلهذا عظم القول في ذم الإرجاء... اهـ، ومن أول من انتقد وبين أن الخلاف ليس لفظياً بل هو حقيقي هو الإمام الألباني رَحْمَةُ اللَّهِ وَهُوَ الحق الذي لا شك فيه، فالخلاف بين مرجئة الفقهاء وبين أهل السنة خلاف حقيقي معنوي، يترتب عليه أحكاماً كثيرة، وهذا الذي يدل عليه كلام السلف الصالح الذين ذموا المرجئة ذمّاً شديداً، وردوا عليهم، وبينوا بطلان قولهم، ومخالفتهم للأدلة فلو كان الخلاف لفظياً، لما فعلوا ذلك، ومنشأ الالتباس على الحنفية وبعض العلماء الذين قالوا إن الخلاف بين مرجئة الفقهاء وبين أهل السنة خلافاً لفظياً وليس بحقيقي، أن هؤلاء المرجئة، مع قولهم بإخراج العمل من الإيمان، ونفي الزيادة والنقصان عنه، ومنع الاستثناء فيه، إلا أنهم كانوا مع سائر أهل السنة متفقين على أن الله يعذب من يعذبه من أهل الكبائر بالنار ثم يخرجهم بالشفاعة كما جاءت الأحاديث الصحيحة بذلك وعلى أنه لا بد في "الإيمان" أن يتكلم بلسانه. وعلى أن الأعمال المفروضة واجبة وتاركها مستحق للذم والعقاب. قال العلامة المعلمي رَحْمَةُ اللَّهِ: "يكفي لإنكار القول أنه مخالف للأدلة كما يأتي، وأنه قد يسمعه من يقتدي بأبي حنيفة ولا يعلم قوله: أن أهل المعاصي يعذبون =

فيغتر بذلك، وقد يبلغ بعضهم قولاه معًا فلا يلتفتون إلى الثاني بل يقولون: رأس الأمر الإيمان، فإذا كان إيمان الفجار مساويًا لإيمان الأنبياء والملائكة فقيم العذاب، وقد دلت النصوص على أن المؤمنين لا يعذبون؟! ويحملهم ذلك على التهاون بالعمل، يقول أحدهم: لم أعذب نفسي في الدنيا بما لا يزيد في إيماني شيئًا، حسبي أن إيماني مساو لإيمان جبريل ومحمد عليهما السلام! ويحملهم ذلك على احتقار الملائكة والأنبياء والصديقين، قائلين: أعظم ما عندهم الإيمان، وأفجر الفجار مساو لهم فيه! وإذا كان أبو حنيفة كما يقول الكوثري يرى أن الإيمان هو الاعتقاد القلبي الجازم، وأنه لا يزيد ولا ينقص، فقد يبلغ هذا بعض الناس فيقول: إذا كنت لا أصير مؤمنًا إلا بأن يكون يقيني مساويًا ليقين جبريل ومحمد عليهما السلام فهذا ما لا يكون، فقيم إذا أعذب نفسي بالأعمال فأجمع عليها عذاب الدنيا وعذاب الآخرة؟ وبعد فيكفي مبررًا لإنكار ذلك القول مخالفته للنصوص الشرعية! اهـ انظر: "القائد إلى تصحيح العقائد" (وهو القسم الرابع من كتاب "التنكيل بما تأنيب الكوثري من الأباطيل" (ص ٢٢٤).

و "مجموع الفتاوى" لشيخ الإسلام (١٣/ ٣٨ - ٣٩) وقال العلامة ابن باز رَحِمَهُ اللهُ: ليس الخلاف بينهم وبين أهل السنة فيه لفظيًا، بل هو لفظي ومعنوي، ويترتب عليه أحكام كثيرة يعلمها من تدبر كلام أهل السنة وكلام المرجئة. اهـ "تعليقاته على الطحاوية" (ص ٤٨)، وقال العلامة الألباني رَحِمَهُ اللهُ: "هذا مذهب الحنفية والماثرية، خلافًا للسلف وجماهير الأئمة كمالك، والشافعي، وأحمد، والأوزاعي، وغيرهم، فإن هؤلاء زادوا على الإقرار والتصديق: العمل بالأركان وليس الخلاف بين المذهبيين اختلافًا صوريًا كما ذهب إليه الشارح رحمه الله تعالى، بحجة أنهم جميعًا اتفقوا على أن مرتكب الكبيرة لا يخرج عن الإيمان، وأنه في مشيئة الله إن شاء عذبه وإن شاء عفا عنه، فإن هذا الاتفاق وإن كان صحيحًا، فإن الحنفية لو كانوا غير مخالفين للجماهير مخالفة حقيقية في إنكارهم أن العمل من الإيمان، لاتفقوا معهم على أن الإيمان يزيد وينقص، وأن زيادته بالطاعة، ونقصه بالمعصية، مع تضافر أدلة الكتاب والسنة والآثار السلفية على ذلك، وقد ذكر الشارح طائفة طيبة منها، ولكن الحنفية أصروا على القول بخلاف تلك الأدلة الصريحة في الزيادة والنقصان، وتكلفوا في تأويلها تكلفًا ظاهرًا، بل باطلاً، ذكر الشارح نموذجًا منها. بل حكى عن أبي المعين النفسي أنه طعن في صحة حديث: «الإيمان بضع وسبعون شعبة». مع احتجاج كل أئمة الحديث به ومنهم البخاري ومسلم في "صحيحيهما" وهو مخرج في "الصحيحه" (١٧٦٩) وما ذلك إلا لأنه صريح في مخالفة مذهبهم! ثم كيف يصح أن يكون الخلاف المذكور صوريًا، وهم يجيزون لأفجر واحد منهم أن يقول: إيماني كإيمان أبي بكر الصديق! بل كإيمان الأنبياء والمرسلين وجبريل وميكائيل عليهم الصلاة والسلام! كيف وهم بناءً على مذهبهم هذا لا يجيزون لأحدهم - مهما كان فاسقًا فاجرًا - أن يقول: أنا مؤمن إن شاء الله تعالى، بل يقول أنا مؤمن حقًا والله عز وجل يقول: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ وَإِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ آيَاتُهُ زَادَتْهُمْ إِيمَانًا وَعَلَىٰ رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ * الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنفِقُونَ * أُولَٰئِكَ هُمُ الْمُؤْمِنُونَ حَقًّا. * وَمَنْ أَضَدُّ مِنَ اللَّهِ قِيلًا﴾. وبناءً على ذلك كله اشتطوا في تعصبهم فذكروا أن من استثنى في إيمانه فقد كفر! وفرعوا عليه أنه لا يجوز للحنفي أن يتزوج بالمرأة الشافعية! وتسامح بعضهم - زعموا - فأجاز ذلك دون العكس، وعلل ذلك بقوله: تنزيلاً لها منزلة أهل الكتاب! وأعرف شخصًا من شيوخ الحنفية خطب ابنته رجل من شيوخ الشافعية فأبي قائلًا: ... لولا أنك شافعي! فهل بعد هذا مجال للشك في أن الخلاف حقيقي؟". اهـ انظر: "تعليق الألباني على متن الطحاوية" (ص ٦٢).

مسألة: من هو مؤسس المرجئة؟ اختلف العلماء في أول من أسس هذا المذهب - أي أفصح عنه وأعلنه =

هذا الأصل أدلة أخرى، وإلا فقد نفى النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الإيمان عن الزاني والسارق وشارب الخمر والمنتهب، ولم يوجب ذلك زوال اسم الإيمان عنهم بالكلية، اتفاقاً^(١). ولا خلاف بين أهل السنة أن الله تعالى أراد من العباد القول والعمل، وأعني بالقول: التصديق بالقلب والإقرار باللسان، وهذا الذي يعنى به عند إطلاق قولهم: «الإيمان قول وعمل». لكن هذا المطلوب من العباد: هل يشمل اسم «الإيمان»^(٢)؟ أم الإيمان أحدهما،



ودعا إليه وإلا فيذوره متقدمة:-

- (١) فقيل هو: ذر بن عبد الله الهمداني: وهو تابعي متعبد، توفي قبل نهاية القرن الأول، روى حديثه الجماعة. قال إسحاق ابن إبراهيم: "قلت لأبي عبد الله - يعني الإمام أحمد - أول من تكلم في الإيمان من هو؟ قال: يقولون: أول من تكلم فيه ذر". هكذا نقل الذهبي في "الميزان".
- (٢) وقيل: إن أول من أحدثه حماد ابن أبي سليمان، المتوفى سنة (١٢٠هـ)، شيخ أبي حنيفة، وتلميذ إبراهيم النخعي، ثم تبعه أهل الكوفة وغيرهم. وذكر ذلك شيخ الإسلام ابن تيمية. ولا شك أن حماداً كان مرجئاً، وأنه كان معاصراً للذر، بل هو من تلامذته، فلعل ذر بن عبد الله تكلم بذلك ولكن لم يشتهر هذا القول إلا عن حماد بن أبي سليمان وعنه أخذ أبو حنيفة ومن بعده. وعلى هذا فمرجئة الفقهاء أقدم من مرجئة الجهمية.

مسألة: ما هو سبب نشأة الخلاف في "الإيمان"؟ سبب نشأتها يرجع إلى بدعة الخوارج في تكفير مرتكب الكبيرة والحكم بخلوده يوم القيامة في نار جهنم، فإن هذه البدعة جرت وراءها بدعاً، وبيان ذلك أن الخوارج لما قالوا ببدعتهم احتجوا لها بنصوص الوعيد والتهديد، وأهملوا ما يقابلها من نصوص الرجاء والثواب والمغفرة، فقابلتهم طائفة بدعة أخرى فقالت: إن المعاصي ليس لها تأثير في "الإيمان" فالإيمان لا يضر معه ذنب كما أن الكفر لا ينفع معه طاعة، واحتجوا لقولهم هذا بنصوص الوعد والرجاء، وأهملوا نصوص الوعيد كلها فقابلوا بدعة الخوارج بدعة مثلها. فجاءت المعتزلة وتوسطوا في الأمر حسب ظنهم فقالوا: إن مرتكب الكبيرة يخرج من الإيمان لكنه لا يدخل في الكفر بل يكون في منزلة بين المنزلتين، أي بين منزلة الكفر ومنزلة الإيمان في الدنيا فأحدثوا بذلك بدعة ثالثة مع موافقتهم للخوارج في الحكم عليه بالخلود في النار. فالمرجئة جعلوه في منزلة الإيمان الكامل، والخوارج جعلوه في منزلة الكفر الكامل والمعتزلة لم يجعلوه لا في الكفر ولا في "الإيمان"، فهذه ثلاث بدع. والحقيقة أن هذه البدع الثلاث عائدة إلى اعتقاد الجميع أي الخوارج والمعتزلة والمرجئة أنه لا يجتمع مع الإيمان شيء من شعب الكفر أو شعب النفاق فإن وجد شيء من ذلك انتفى الإيمان كله عند الجميع. انظر: "زيادة الإيمان ونقصانه وحكم الاستثناء فيه" (ص ٤٢٥-٤٢٩).

- (١) أي: عند أهل السنة والمرجئة، وأما الخوارج والمعتزلة، فإنهم يسلبون عن صاحب الكبيرة اسم الإيمان بالكلية، وقابلهم المرجئة فأعطوه اسم الإيمان المطلق (الكامل)، وكلا القولين باطل، والذي عليه أهل السنة أن صاحب الكبيرة مؤمن ناقص الإيمان، أو نقول: مؤمن بإيمانه فاسق بكبيرته، فلا يسلب عنه مطلق "الإيمان" (أصله) كما تقوله المعتزلة والخوارج، ولا يُعطى الإيمان المطلق (كمال الإيمان) كما تقوله المرجئة.

(٢) هذا قول أهل السنة.

وهو القول وحده، والعمل مغاير له لا يشمل اسم «الإيمان» عند إفراده بالذكر، وإن أطلق عليهما كان مجازاً^(١)؟ هذا محل النزاع.

وقد أجمعوا على أنه لو صدق بقلبه وأقر بلسانه، وامتنع عن العمل بجوارحه: أنه عاص لله ورسوله، مستحق الوعيد، لكن فيمن يقول: إن الأعمال غير داخلة في مسمى «الإيمان» من قال: لما كان «الإيمان» شيئاً واحداً فإيماني كإيمان أبي بكر الصديق وعمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا! بل قال: كإيمان الأنبياء والمرسلين وجبريل وميكائيل عليهم السلام!! وهذا غلو منه^(٢). فإن الكفر مع الإيمان كالعمى مع البصر، ولا شك أن البصراء يختلفون في قوة البصر وضعفه، فمنهم الأخفش^(٣) والأعشى^(٤)، ومن يرى الخط الثخين، دون الدقيق إلا بزجاجة ونحوها، ومن يرى عن قرب زائد على العادة، وآخر بضده.

ولهذا - والله أعلم - قال الشيخ رَحِمَهُ اللَّهُ: «وأهله في أصله سواء»، يشير إلى أن التساوي إنما هو في أصله، ولا يلزم منه التساوي من كل وجه، بل تفاوت نور «لا إله إلا الله» في قلوب أهلها لا يحصيه إلا الله تعالى^(٥): فمن الناس من نورها في قلبه كالشمس، ومنهم من نورها في قلبه كالنجم الدري، وآخر كالمشعل العظيم، وآخر كالسراج المضيء، وآخر كالسراج الضعيف. ولهذا تظهر الأنوار يوم القيامة بأيانهم وبين أيديهم على هذا المقدار، بحسب ما في قلوبهم من نور الإيمان والتوحيد علماً وعملاً، وكلما اشتد نور هذه الكلمة وعظم أحرق من الشبهات والشهوات بحسب قوته، بحيث إنه ربما وصل إلى حال لا يصادف شهوة ولا شبهة ولا ذنباً إلا أحرقه، وهذه حال الصادق في توحيده، فسماء إيمانه قد حرس بالرجوم من كل سارق. ومن عرف هذا عرف معنى قول النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّ اللَّهَ حَرَّمَ عَلَى النَّارِ مَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، يَتَغْنَى بِذَلِكَ وَجْهَ اللَّهِ»^(٦)، وقوله: «لَا يَدْخُلُ النَّارَ مَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ»^(٧)، وما جاء من هذا النوع من الأحاديث التي أشكلت على كثير

(١) هذا قول المرجئة.

(٢) لكن هذا لم ينشأ عن الغلو، وإنما نشأ من إخراج الأعمال عن مسمى الإيمان.

(٣) وهو من كان يبصر في الليل دون النهار.

(٤) وهو من كان يبصر بالنهار دون الليل.

(٥) انظر: «مدارج السالكين» (١/ ٣٣٨).

(٦) أخرجه البخاري (٤٢٥) ومسلم (٣٣) عن عتيان بن مالك رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٧) بنحوه حديث معاذ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «إِنَّ حَقَّ اللَّهِ عَلَى الْعِبَادِ أَنْ يَعْبُدُوا اللَّهَ، =

من الناس، حتى ظنها بعضهم منسوخة^(١)، وظنها بعضهم قبل ورود الأوامر والنواهي^(٢)، وحملها بعضهم على نار المشركين والكفار^(٣)، وأول بعضهم الدخول بالخلود^(٤)، ونحو ذلك^(٥).

والشارع صلوات الله وسلامه عليه لم يجعل ذلك حاصلاً بمجرد قول اللسان فقط، فإن هذا من المعلوم بالاضطرار من دين الإسلام، فإن المنافقين يقولونها بألسنتهم، وهم تحت الجاحدين في الدرك الأسفل من النار، فإن الأعمال لا تتفاضل بصورها وعددها، وإنما تتفاضل بتفاضل ما في القلوب.

وتأمل حديث البطاقة^(٦) التي توضع في كفة، ويقابلها تسعة وتسعون سجلاً، كل سجل منها مد البصر، فتثقل البطاقة، وتطيش السجلات، فلا يعذب صاحبها.



ولا يشركوا به شيئاً، وحق العباد على الله عز وجل أن لا يعذب من لا يشرك به شيئاً. أخرجه البخاري (٢٨٥٦) ومسلم (٣٠).

(١) وهذا غير صحيح؛ لأن هذه الأحاديث أخبار، والأخبار لا يدخلها النسخ، لكن لعل مرادهم بـ النسخ البيان والأيضاح، كما ذكر ابن رجب، قال ابن رجب رَحِمَهُ اللهُ: وهؤلاء منهم من يقول في هذه الأحاديث: إنها منسوخة، ومنهم من يقول: هي محكمة، ولكن ضم إليها شرائط، وابتفت هذا إلى أن الزيادة على النص هل هي نسخ أم لا؟ والخلاف في ذلك بين الأصوليين مشهور. وقد صرح الثوري وغيره بأنها منسوخة، وأنه نسخها الفرائض والحدود، وقد يكون مرادهم بـ «النسخ» البيان والأيضاح؛ فإن السلف كانوا يطلقون «النسخ» على مثل ذلك كثيراً، ويكون مقصودهم أن آيات الفرائض والحدود تبين بها توقف دخول الجنة والنجاة من النار على فعل الفرائض، واجتناب المحارم، فصارت تلك النصوص منسوخة، أي مبينة مفسرة، ونصوص الفرائض والحدود ناسخة أي: مفسرة لمعنى تلك، موضحة لها. اهـ. كلمة التوحيد لابن رجب (ص ٢٠).

(٢) قال ابن رجب رَحِمَهُ اللهُ: وقد ذهب طائفة إلى أن هذه الأحاديث المذكورة أولاً وما في معناها كانت قبل نزول الفرائض والحدود، منهم: الزهري والثوري وغيرهما، وهذا بعيد جداً؛ فإن كثيراً منها كان بالمدينة بعد نزول الفرائض والحدود، وفي بعضها أنه كان في غزوة تبوك، وهي في آخر حياة النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. اهـ. كلمة التوحيد لابن رجب (ص ١٩).

(٣) وهذا أيضاً غير صحيح؛ لأنه لا دليل على هذا التفصيل.

(٤) وهذا أيضاً فيه نظر؛ لأن هذا التأويل وإن صح في أصحاب الكبراء، فإنه لا يستقيم على غيرهم من المؤمنين الخالص الذين لا يدخلون النار أبداً.

(٥) انظر: «شرح مسلم» (٢٦)، و«فتح الباري» (٦٤٤٥)، و«مدارج السالكين» (١/٣٣٨)، و«كلمة الإخلاص» (ص ٢١)، و«فتح المجيد» (ص ٩٧)، و«معارج القبول» (٢/٤٢٨).

(٦) صحيح:

أخرجه أحمد (٦٩٩٤) والترمذي (٢٦٣٩) وابن ماجه (٤٣٠٠) وغيرهم من طرق عن ليث بن سعد عن عامر بن يحيى، عن أبي عبد الرحمن الحبلي، عن عبد الله بن عمرو بن العاص. وهذا إسناد صحيح =

ومعلوم أن كل موحد له مثل هذه البطاقة، وكثير منهم يدخل النار. وتأمل ما قام بقلب قاتل المائة^(١) من حقائق الإيمان، التي لم تشغله عند السياق عن السير إلى القرية، وحملته وهو في تلك الحال أن جعل ينوء ب صدره وهو يعالج سكرات الموت. وتأمل ما قام بقلب البغي^(٢) من الإيمان، حين نزعت موقها^(٣) وسقت الكلب من الركية^(٤)، فغفر لها.

وهكذا العقل أيضاً، فإنه يقبل التفاضل، وأهله في أصله سواء، مستوون في أنهم عقلاء غير مجانين، وبعضهم أعقل من بعض.

وكذلك الإيجاب والتحريم، فيكون إيجاب دون إيجاب، وتحريم دون تحريم. هذا هو الصحيح، وإن كان بعضهم قد طرد ذلك في العقل والوجوب^(٥).

وأما زيادة الإيمان من جهة الإجمال والتفصيل -: فمعلوم أنه لا يجب في أول الأمر ما وجب بعد نزول القرآن كله، ولا يجب على كل أحد من الإيمان المفصل مما أخبر به الرسول ما يجب على من بلغه خبره، كما في حق النجاشي وأمثاله.

وأما الزيادة بالعمل والتصديق، المستلزم لعمل القلب والجوارح: فهو أكمل من التصديق الذي لا يستلزمه، فالعلم الذي يعمل به صاحبه أكمل من العلم الذي لا يعمل به،



رجاله كلهم ثقات، وقد صححه العلامة الوادعي رَحْمَةُ اللَّهِ فِي "الصحيح المسند" برقم (٧٨٧).

(١) أخرجه البخاري (٣٤٧٠) ومسلم (٢٧٦٦) عن أبي سعيد الخدري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٢) أخرجه البخاري (٣٤٦٧) ومسلم (٢٢٤٥) عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٣) هو ما يلبس فوق الخف.

(٤) وهي البئر.

(٥) قال شيخ الإسلام رَحْمَةُ اللَّهِ: ولهذا ذهب جمهور الفقهاء إلى تفاضل أنواع الإيجاب والتحريم، وقالوا: إن إيجاب أحد الفعلين قد يكون أبلغ من إيجاب الآخر، وتحريمه أشد من تحريم الآخر، فهذا أعظم إيجاباً، وهذا أعظم تحريماً، ولكن طائفة من أهل الكلام نازعوا في ذلك كابن عقيل وغيره، فقالوا: التفاضل ليس في نفى الإيجاب والتحريم، لكن في متعلق ذلك، وهو كثرة الثواب والعقاب، والجمهور يقولون: بل التفاضل في الأمرين، والتفاضل في المسببات دليل على التفاضل في الأسباب، وكون أحد الفعلين ثوابه أعظم وعقابه أعظم: دليل على أن الأمر به والنهي عنه أوكد، وكون أحد الأمرين والنهيين مخصوصاً بالتوكيد دون الثاني مما لا يستريب فيه عاقل، ولو تساوياً من كل وجه لامتنع الاختصاص بتوكيد أو غيره من أسباب الترجيح، فإن التسوية والتفضيل متضادان، وجمهور أئمة الفقهاء على التفاضل في الإيجاب والتحريم. "مجموع الفتاوى" (٥٩/١٧). وأوضح من هذا قوله رَحْمَةُ اللَّهِ فِي "الإيمان الكبير" (ص ٣١٨): "ولهذا كان العقل يقبل التفاضل، والإيجاب والتحريم يقبل التفاضل، فيكون إيجاب أقوى من إيجاب، وتحريم أقوى من تحريم". اهـ.

فإذا لم يحصل اللازم^(١) دل على ضعف الملزوم^(٢). ولهذا قال النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «ليس المخبر كالمعائن»^(٣)، وموسى عليه السلام لما أخبر أن قومه عبدوا العجل لم يلق الألواح، فلما رآهم قد عبدوه ألقاها، وليس ذلك لشك موسى في خبر الله، لكن المخبر^(٤) وإن جزم بصدق المخبر^(٥)، فقد لا يتصور المخبر به في نفسه، كما يتصوره إذ عاينه، كما قال إبراهيم الخليل صلوات الله عليه: ﴿رَبِّ أَرِنِي كَيْفَ تُخَيِّئُ الْمَوْتَى قَالَ أُولَئِكَ تُؤْمِنُونَ قَالَ بَلَى وَلَكِنْ لِيُظْهِرَنَّ قُلُوبِي﴾ [البقرة: ٢٦٠].

وأيضاً: فمن وجب عليه الحج والزكاة مثلاً، يجب عليه من الإيمان أن يعلم ما أمر به، ويؤمن بأن الله أوجبه ما لا يجب على غيره إلا مجملاً، وهذا يجب عليه فيه الإيمان المفصل.

وكذلك الرجل أول ما يسلم، إنما يجب عليه الإقرار المجمل، ثم إذا جاء وقت الصلاة كان عليه أن يؤمن بوجوبها ويؤديها، فلم يتساو الناس فيما أمروا به من الإيمان. ولا شك أن من قام بقلبه التصديق الجازم، الذي لا يقوى على معارضته شهوة ولا شبهة - لا تقع معه معصية، ولولا ما حصل له من الشهوة والشبهة أو إحداها لما عصى، بل يشتغل قلبه ذلك الوقت بما يواقع من المعصية، فيغيب عنه التصديق والوعيد فيعصي. ولهذا - والله أعلم - قال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن»،



(١) أي: الأعمال.

(٢) أي: التصديق.

(٣) صحيح:

أخرجه أحمد (١٨٤٢) والبخاري (٥٠٦٢) وابن حبان (٦٢١٣) والحاكم (٣٢٥٠) وغيرهم من طريق أبي بشر، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس، عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «ليس الخبر كالمعائن»، قال الله لموسى: إن قومك صنعوا كذا وكذا، فلما يبال، فلما عاين ألقى الألواح». وهذا إسناد صحيح، وقد صححه العلامة الوادعي رَحِمَهُ اللَّهُ في «الصحيح المسند»، وفي «أحاديث معلقة» برقم (٢٣٣)، قال العسكري رَحِمَهُ اللَّهُ: وطعن بعض الملحدين في حديث موسى عليه السلام فقال: لم يصدق ما أخبره ربه، وليس في هذا ما يدل على أنه لم يصدق أو شك فيما أخبره، ولكن للعيان روعة هي أنكأ للقلب وأبعث لهلعة من المسموع، قال: ومن هذا قول إبراهيم عليه السلام ﴿وَلَكِنْ لِيُظْهِرَنَّ قُلُوبِي﴾ أي يبين النظر، لأن للمشاهدة والمعينة حالاً ليست لغيره. اهـ «المقاصد الحسنة» (ص ٥٥٩).

(٤) وهو موسى عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ.

(٥) وهو الله عز وجل.

الحديث ^(١). فهو حين يزني يغيب عنه تصديقه بحرمة الزنا، وإن بقي أصل التصديق في قلبه، ثم يعاوده. فإن المتقين كما وصفهم الله تعالى بقوله: ﴿إِنَّ الَّذِينَ اتَّقَوْا إِذَا مَسَّهُمْ طَائِفٌ مِّنَ الشَّيْطَانِ تَذَكَّرُوا فَإِذَا هُمْ مُبْصِرُونَ﴾ [الأعراف: ٢٠١] قال ليث عن مجاهد: هو الرجل يهيم بالذنب فيذكر الله فيدعه ^(٢). والشهوة والغضب مبدأ السيئات، فإذا أبصر رجع. ثم قال تعالى: ﴿وَإِخْوَانُهُمْ يَمُدُّونَهُمْ فِي الْغَيِّ ثُمَّ لَا يُقْصِرُونَ﴾ أي: وإخوان الشياطين تمدهم الشياطين في الغي ثم لا يقصرون. قال ابن عباس: لا الإنس تقصر عن السيئات، ولا الشياطين تمسك عنهم ^(٣). فإذا لم يبصر يبقى قلبه في عمى، والشيطان يمدّه في غيه، وإن كان التصديق في قلبه لم يكذب، فذلك النور والإبصار، وتلك الخشية والخوف تخرج من قلبه. وهذا كما أن الإنسان يُغمض عينيه فلا يرى، وإن لم يكن أعمى، فكذلك القلب، بما يغشاه من رين الذنوب، لا يبصر الحق وإن لم يكن أعمى كعمى الكافر. وجاء هذا المعنى مرفوعاً إلى النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أنه قال: «إِذَا زَنَى الْعَبْدُ نَزَعَ مِنَ الْإِيمَانِ، فَإِنْ تَابَ أُعِيدَ إِلَيْهِ» ^(٤).

وإذا كان النزاع في هذه المسألة بين أهل السنة نزاعاً لفظياً، فلا محذور فيه سوى ما يحصل من عدوان إحدى الطائفتين على الأخرى والافتراق بسبب ذلك، وأن يصير ذلك ذريعة إلى بدع أهل الكلام المذموم من أهل الإرجاء ونحوهم، وإلى ظهور الفسق

❦ ————— ❦

(١) أخرجه البخاري (٢٤٧٥) ومسلم (٥٧) عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٢) ضعيف:

ذكره الواحدي في «الوسيط» (٤٣٨/٢) والثعلبي في «الكشف والبيان» (٦٣٧/١٢)، من طريق ليث عن مجاهد فذكره. وهذا إسناد ضعيف؛ لضعف ليث بن أبي سليم.

(٣) ضعيف:

أخرجه ابن جرير وابن أبي حاتم في «تفسيريهما» عند الآية من طريق عبد الله بن صالح قال: حدثني معاوية، عن علي، عن ابن عباس. وهذا إسناد ضعيف فيه علتان: (١) عبد الله بن صالح هو كاتب الليث ضعيف. (٢) علي بن أبي طلحة لم يسمع من ابن عباس.

(٤) صحيح:

أخرجه أبو داود (٤٦٩٠) والحاكم (٥٦) والمروزي في «تعظيم قدر الصلاة» (٥٣٦) وابن بطة في «الإبانة» (٩٧٦) واللالكائي في «شرح أصول السنة» (١٨٦٤) والبيهقي في «الشعب» (٤٩٧٩) وغيرهم من طريق سعيد بن أبي مريم، أنا نافع بن يزيد، قال: حدثني ابن الهاد، أن سعيد بن أبي سعيد المقبري حدثه، أنه سمع أبا هريرة يقول: قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِذَا زَنَى الرَّجُلُ خَرَجَ مِنَ الْإِيمَانِ كَانَ عَلَيْهِ كَاطِلَةٌ، فَإِذَا انْقَطَعَ رَجَعَ إِلَيْهِ الْإِيمَانُ». وهذا إسناد صحيح، وقد صححه العلامة الألباني رَحِمَهُ اللَّهُ في «الصحيحة» برقم (٥٠٩).

والمعاصي، بأن يقول: أنا مؤمن مسلم حقاً كامل الإيمان والإسلام ولي من أولياء الله! فلا يبالي بما يكون منه من المعاصي. وبهذا المعنى قالت المرجئة: لا يضر مع الإيمان ذنب لمن عمله! وهذا باطل قطعاً.

فالإمام أبو حنيفة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ نظر إلى حقيقة «الإيمان» لغة مع أدلة من كلام الشارع. وبقية الأئمة رَضَهُمُ اللَّهُ نظروا إلى حقيقته في عرف الشارع، فإن الشارع ضم إلى التصديق أوصافاً وشرائط، كما في الصلاة والصوم والحج ونحو ذلك.

فمن أدلة الأصحاب لأبي حنيفة رَضَهُمُ اللَّهُ على أن «الإيمان» في اللغة عبارة عن التصديق، قال تعالى خبراً عن إخوة يوسف: ﴿وَمَا أَنْتَ بِمُؤْمِنٍ لَنَا﴾ [يوسف: ١٧] أي: بمصدق لنا، ومنهم من ادعى إجماع أهل اللغة على ذلك^(١)، ثم هذا المعنى اللغوي، وهو التصديق بالقلب، هو الواجب على العبد حقاً لله، وهو أن يصدق الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فيما جاء به من عند الله، فمن صدق الرسول فيما جاء به من عند الله فهو مؤمن فيما بينه وبين الله تعالى، والإقرار شرط إجراء أحكام الإسلام في الدنيا، هذا على أحد القولين، كما تقدم، ولأنه ضد الكفر، وهو التكذيب والجحود، وهما يكونان بالقلب، فكذا ما يضادهما^(٢).

❖ ————— ❖

(١) الذي نقل الإجماع هو القاضي أبو بكر الباقلاني في كتابه «التمهيد»، قال شيخ الإسلام رادا عليه: فيقال له: من نقل هذا الإجماع؟ ومن أين يعلم هذا الإجماع؟ وفي أي كتاب ذكر هذا الإجماع؟. ويقال له: أعني بأهل اللغة نقلتها كأبي عمرو والأصمعي والخليل ونحوهم؛ أو المتكلمين بها؟ فإن عنت الأول؛ فهو لا ينقلون كل ما كان قبل الإسلام بإسناد وإنما ينقلون ما سمعوه من العرب في زمانهم وما سمعوه في دواوين الشعر وكلام العرب وغير ذلك بالإسناد ولا نعلم فيما نقلوه لفظ الإيمان فضلاً عن أن يكونوا أجمعوا عليه. وإن عنت المتكلمين بهذا اللفظ قبل الإسلام؛ فهو لا نعلم فيما نقلوه لفظ الإيمان فضلاً عن أن يكونوا ذلك، وأيضاً أنه لا يعرف عن هؤلاء جميعهم أنهم قالوا: الإيمان في اللغة هو التصديق؛ بل ولا عن بعضهم وإن قدر أنه قاله واحد أو اثنان؛ فليس هذا إجماعاً. اهـ «الإيمان» (ص ١٠٢)، و«مجموع الفتاوى» (١٢١/٧).

(٢) هذا حجة من عرّف الإيمان بالتصديق فقط. وهو أن الإيمان ضده الكفر، والكفر هو التكذيب، والتكذيب محله القلب، فهكذا الإيمان محله القلب؛ لأنه ضد الكفر، والذي يكون في القلب هو التصديق، لا الأعمال؛ لأن الأعمال محلها الجوارح. وهذا قول الجهمية، وهو قول باطل مردود؛ لأن الله يقول عن كفار قريش: ﴿قَدْ نَعْلَمُ إِنَّهُ لَيَحْزُنُكَ الَّذِي يَقُولُونَ فَإِنَّهُمْ لَا يُكَذِّبُونَكَ﴾ أي: بقلوبهم ﴿وَلَكِنَّ الظَّالِمِينَ بِآيَاتِ اللَّهِ يَجْحَدُونَ﴾ أي: بألسنتهم. وقال عن فرعون: ﴿وَجَحَدُوا بِهَا﴾ أي: بألسنتهم ﴿وَأَسْتَفْتَنَهَا أَنْفُسُهُمْ ظُلُمًا وَعُلُوًّا﴾. فبين الله أنهم كفروا بألسنتهم مع أن قلوبهم مصدقة بالحق، وسمى الله ذلك جحوداً، واليهود كانوا يصدقون النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بقلوبهم كما جاء ذلك في أحاديث كثيرة ومع ذلك كفرهم الله ورسوله.

وقوله: ﴿إِلَّا مَنْ أَكْرِهَ وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالْإِيمَانِ﴾ [النحل: ١٠٦] يدل على أن القلب هو موضع الإيمان، لا اللسان، ولأنه لو كان مركباً من قول وعمل، لزال كله بزوال جزئه^(١)، ولأن العمل قد عطف على الإيمان، والعطف يقتضي المغايرة، قال تعالى: ﴿آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ﴾ [البقرة: ٢٥]، في مواضع من القرآن.

وقد اعترض على استدلالهم^(٢) بأن الإيمان في اللغة عبارة عن التصديق - بمنع بين التصديق والإيمان، وهب أن الأمر يصح في موضع، فلم قلتم إنه يوجب الترادف مطلقاً؟ وكذلك اعترض على دعوى الترادف بين الإسلام والإيمان. ومما يدل على عدم الترادف: أنه يقال للمخبر إذا صدّقه^(٣): صدّقه، ولا يقال: آمنه، ولا آمن به، بل يقال: آمن له، كما قال تعالى: ﴿فَأَمِّنْ لَهُ لُوطٌ﴾ [العنكبوت: ٢٦]. ﴿فَمَا آمَنَ لِمُوسَى إِلَّا ذُرِّيَّتُهُ مِنْ قَوْمِهِ﴾ [يونس: ٨٣].

وقال تعالى: ﴿يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَيُؤْمِنُ لِلْمُؤْمِنِينَ﴾ [التوبة: ٦١] ففرّق بين المعدّى بالباء والمعدّى باللام، فالأول يقال للمخبر به^(٤)، والثاني للمخبر^(٥).



(١) هذا ليس بلازم، وإنما التزم ذلك الخوارج والمعتزلة، وهو باطل؛ لأن ذهاب الجزء لا يستلزم زوال الكل، كما تقول: ذهب يد زيد في المعركة. ولا يعني هذا ذهاب زيد كله. قال شيخ الإسلام رحمه الله: أصل الإيمان في القلب وهو قول القلب وعمله وهو إقرار بالتصديق والحب والانقياد وما كان في القلب فلا بد أن يظهر موجهه ومقتضاه على الجوارح وإذا لم يعمل بموجهه ومقتضاه دل على عدمه أو ضعفه؛ ولهذا كانت الأعمال الظاهرة من موجب إيمان القلب ومقتضاه وهي تصديق لما في القلب ودليل عليه وشاهد له وهي شعبة من مجموع الإيمان المطلق وبعض له؛ لكن ما في القلب هو الأصل لما على الجوارح كما قال أبو هريرة رحمه الله: إن القلب ملك والأعضاء جنوده فإن طاب الملك طابت جنوده وإذا خبت الملك خبت جنوده وفي الصحيحين عنه صلى الله عليه وعلى آله وسلم أنه قال: «إن في الجسد مضغة إذا صلحت صلح لها سائر الجسد وإذا فسدت فسد لها سائر الجسد ألا وهي القلب». ولهذا ظن طوائف من الناس أن الإيمان إنما هو في القلب خاصة وما على الجوارح ليس داخلياً في مسماه ولكن هو من ثمراته ونتائجه الدالة عليه حتى آل الأمر بغلاتهم - كجهنم وأتباعه - إلى أن قالوا: يمكن أن يصدق بقلبه ولا يظهر بلسانه إلا كلمة الكفر مع قدرته على إظهارها فيكون الذي في القلب إيمانا نافعا له في الآخرة... إلخ. اهـ «مجموع الفتاوى» (٦٤٤/٧).

(٢) انظر: «الإيمان» لابن تيمية (ص ٢٢٦-٢٢٧).

(٣) في المطبوع (صدق) والتصويب من كتاب «الإيمان».

(٤) فالتعدي بالباء تكون للمخبر به، فيقال فيما بلغ جبريل عليه السلام النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم من الوحي آمن به.

(٥) فالتعدي باللام تكون للمخبر، كقوله تعالى: ﴿يُؤْمِنُ لِلْمُؤْمِنِينَ﴾ أي: أن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم يصدق المؤمنين فيما يخبرونه.

ولا يرد كونه يجوز أن يقال: ما أنت بمصدق لنا، لأن دخول اللام لتقوية العامل^(١)، كما إذا تقدم المعمول^(٢)، أو كان العامل اسم فاعل، أو مصدرا^(٣)، على ما عرف في موضعه^(٤).
فالحاصل: أنه لا يقال قط: قد آمنت، ولا صدقت له، إنما يقال: آمنت له، كما يقال: أقررت له. فكان تفسيره بـ «أقررت» أقرب من تفسيره بـ «صدقت»، مع الفرق بينهما، لأن الفرق بينهما ثابت في المعنى، فإن كل مخبر عن مشاهدة أو غيب، يقال له في اللغة: صدقت، كما يقال له: كذبت. فمن قال: السماء فوقنا، قيل له: صدقت.

وأما لفظ «الإيمان» فلا يستعمل إلا في الخبر عن الغائب، فيقال لمن قال: طلعت الشمس: صدقناه، ولا يقال: آمنا له، فإن فيه أصل معنى الأمن، والائتمان إنما يكون في الخبر عن الغائب، فالأمر الغائب هو الذي يؤتمن عليه المخبر. ولهذا لم يأت في القرآن وغيره لفظ «آمن له» إلا في هذا النوع. ولأنه لم يقابل لفظ «الإيمان» قط بالتكذيب كما



(١) وهو اسم الفاعل؛ فإن اسم الفاعل أضعف من الفعل فيحتاج إلى تقويته باللام، وليست هذه اللام فيه أصلية، ومنه: ﴿وَأَنَّهُمْ لَنَا لَغَائِظُونَ﴾ مع أن الفعل «غاض» يتعدى بنفسه، تقول: غظته، لكن لما كان اسم فاعل احتاج إلى تقويته باللام، وهكذا يقال في الفعل «صدق»، فإنه يتعدى بنفسه فإنك تقول: صدقته. لكن في اسم الفاعل (مصدق) يحتاج إلى اللام التي تقويه، وهذا بخلاف الفعل «آمن»، فاللام الداخلة على معمولها أصلية، فظهر بهذا الفرق بين الفعل «آمن» وبين «صدق».

(٢) كقوله تعالى: ﴿وَفِي نُسَخَتِهَا هُدًى وَرَحْمَةٌ لِلَّذِينَ هُمْ لِرَبِّهِمْ يَرْهَبُونَ﴾ حيث قدم المعمول (لربهم) فدخلت عليه اللام.

(٣) كقولك: "أحببت الشيخ حبَّ الولد لأبيه". فإن الفعل «أحبَّ» يتعدى بنفسه تقول: "أحبَّ الولد أباه"، لكن لما كان في المثال السابق مصدرا (حبَّ)، دخلت عليه اللام لتقويته.

(٤) والحاصل: أن اللام تزداد على ما يتعدى بنفسه لتقوية العامل الذي ضعف عن العمل بأحد سببين وهما:
(١) أن يقع العامل متأخرا، فتقويه باللام كقوله تعالى: ﴿وَفِي نُسَخَتِهَا هُدًى وَرَحْمَةٌ لِلَّذِينَ هُمْ لِرَبِّهِمْ يَرْهَبُونَ﴾، وقوله تعالى: ﴿إِن كُنْتُمْ لِلرُّؤْيَا تَعْبُرُونَ﴾، مع أنك تقول: عبَّرت رؤياه، وكذلك قوله تعالى: ﴿وَأَنَّهُمْ لَنَا لَغَائِظُونَ﴾ وإنما يقال: غظته، لا يقال: غظت له. ومثله كثير.

(٢) أن يكون العامل فرعا في العمل إما لكونه اسم فاعل كقوله تعالى: ﴿مُصَدِّقًا لِّمَا مَعَهُمْ﴾ [البقرة: ٩١] وإما لكونه صيغة مبالغة كقوله تعالى: ﴿فَعَالٌ لِّمَا يُرِيدُ﴾ [البروج: ١٦] أو مصدرا "أحببت الشيخ حبَّ الولد لأبيه". ونحو ذلك فيقال: فلان يعبد الله ويخافه ويتقيه، ثم إذا ذُكر باسم الفاعل قيل: هو عابد لربه متقٍ لربه خائف لربه، وكذلك تقول: فلان يهرب الله ثم تقول: هو رهاب لربه. فقول القائل: (ما أنت بمصدق لنا) أدخل فيه اللام؛ لكونه اسم فاعل، وإلا فإنما يقال: صدقته، لا يقال: صدقت له، ولو ذكروا الفعل لقالوا: ما صدقتنا. وهذا بخلاف لفظ الإيمان، فإنه تعدى إلى الضمير باللام دائما؛ لا يقال: آمنتته قط، وإنما يقال: آمنت له كما يقال: أقررت له؛ فكان تفسيره بلفظ الإقرار أقرب من تفسيره بلفظ التصديق مع أن بينهما فرقا.

يقابل لفظ «التصديق»، وإنما يقابل بالكفر، والكفر لا يختص بالتكذيب، بل لو قال: أنا أعلم أنك صادق ولكن لا أتبعك، بل أعاديك وأبغضك وأخالفك -: لكان كفره أعظم، فعلم أن الإيمان ليس هو التصديق فقط، ولا الكفر هو التكذيب فقط، بل إذا كان الكفر يكون تكديباً، ويكون مخالفة ومعاداة بلا تكذيب. فكذلك الإيمان، يكون تصديقاً وموافقة وانقياداً، ولا يكفي مجرد التصديق، فيكون الإسلام جزء مسمى الإيمان.

ولو سلم الترادف، فالتصديق يكون بالأفعال أيضاً. كما ثبت في «الصحيح» عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أنه قال: «العينان تزنيان، وزناهما النظر، والأذن تزني، وزناها السمع» إلى أن قال: «والفرج يصدق ذلك ويكذبه»^(١).

وقال الحسن البصري رَحِمَهُ اللَّهُ: ليس الإيمان بالتحلي ولا بالتمني، ولكنه ما قر في الصدر وصدقته الأعمال^(٢). ولو كان تصديقاً فهو تصديق مخصوص، كما في الصلاة ونحوها كما قد تقدم^(٣)، وليس هذا نقلاً للفظ ولا تغييراً له، فإن الله لم يأمرنا بإيمان مطلق، بل بإيمان خاص، وصفه وبيّنه. فالتصديق الذي هو الإيمان، أدنى أحواله أن يكون نوعاً من التصديق العام، فلا يكون مطابقاً له في العموم والخصوص، من غير تغيير للبيان ولا قلبه، بل يكون «الإيمان» في كلام الشارع مؤلفاً من العام والخاص، كالإنسان الموصوف بأنه حيوان ناطق^(٤). أو لأن التصديق التام القائم بالقلب مستلزم لما وجب من أعمال القلب والجوارح، فإن هذه من لوازم الإيمان التام، وانتفاء اللازم دليل على انتفاء الملزوم^(٥).

(١) أخرجه البخاري (٦٢٤٣) ومسلم (٢٦٥٧) عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ. قال ابن القيم رَحِمَهُ اللَّهُ: فجعل التصديق عمل الفرج لا ما يتمنى القلب، والتكذيب تركه لذلك وهذا صريح في أن التصديق لا يصح إلا بالعمل. اهـ. «الصلاة» (ص ٥٠).

(٢) حسن:

أخرجه ابن أبي شيبه (٣٠٩٨٨) فقال: حدثنا عفان قال: حدثنا جعفر بن سليمان قال: حدثنا زكريا قال: سمعت الحسن يقول: إن الإيمان ليس بالتحلي، ولا بالتمني، إنما الإيمان ما قر في القلب وصدقه العمل. وهذا إسناد حسن، وقد روي مرفوعاً ولا يصح، انظر: «الضعيفة» برقم (١٠٩٨).

(٣) أي: أن الصلاة في اللغة الدعاء، ولكن المراد بها في الشرع قدر زائد على هذا المعنى.

(٤) أي: أن لفظ «حيوان» عام يشمل الإنسان وغيره، لكن قولنا: ناطق هذا خاص، لكون الإنسان هو الموصوف بالنطق من الحيوانات، فالإنسان على هذا مؤلف من خاص وعام.

(٥) قال حافظ الحكمي رَحِمَهُ اللَّهُ: ومن هنا يتبين لك أن من قال من أهل السنة في «الإيمان»: هو التصديق على ظاهر اللغة، أنهم إنما عنوا التصديق الإذعاني المستلزم للانقياد ظاهراً وباطناً بلا شك، لم يعنوا مجرد التصديق فإن إبليس لم يكذب في أمر الله تعالى له بالسجود وإنما أبي عن الانقياد كفرًا واستكبارًا، واليهود =

ونقول: إن هذه اللوازم تدخل في مسمى اللفظ تارة، وتخرج عنه أخرى، أو إن اللفظ باق على معناه في اللغة، ولكن الشارع زاد فيه أحكاماً، أو أن يكون الشارع استعمله في معناه المجازي، فهو حقيقة شرعية، مجاز لغوي، أو أن يكون قد نقله الشارع^(١). وهذه أقوال لمن سلك هذه الطريق.

وقالوا: إن الرسول قد وقفنا على معاني الإيمان، وعلمنا من مراده علماً ضرورياً أن من قيل إنه صدق ولم يتكلم بلسانه بالإيمان، مع قدرته على ذلك، ولا صلى، ولا صام، ولا أحب الله ورسوله، ولا خاف الله بل كان مبغضاً للرسول، معادياً له يقاتله: أن هذا ليس بمؤمن. كما علمنا أنه رتب الفوز والفلاح على التكلم بالشهادتين مع الإخلاص والعمل بمقتضاهما. فقد قال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «الإيمان بضع وسبعون شعبة، فأفضلها قول: لا إله إلا الله، وأدناها إمطة الأذى عن الطريق»^(٢). وقال أيضاً صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «الحياء شعبة من الإيمان»^(٣). وقال أيضاً: «أكمل المؤمنين إيماناً أحسنهم خلقاً»^(٤).

كانوا يعتقدون صدق الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ولم يتبعوه، وفرعون كان يعتقد صدق موسى ولم ينقد، بل جحد بآيات الله ظلماً وعلواً. اهـ. «معارج القبول» (٥٩٤/٢).
(١) قال شيخ الإسلام رحمه الله: والتحقيق أن الشارع لم ينقلها ولم يغيرها، ولكن استعملها مقيدة لا مطلقة، كما يستعمل نظائرها، كقوله تعالى: ﴿وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ﴾ [آل عمران: ٩٧]، فذكر حجا خاصاً، وهو حج البيت، وكذلك قوله: ﴿فَمَنْ حَجَّ الْبَيْتَ أَوْ اعْتَمَرَ﴾ [البقرة: ١٥٨] فلم يكن لفظ الحج متناولاً لكل قصد، بل لقصد مخصوص دل عليه اللفظ نفسه من غير تغيير اللغة. اهـ. «الإيمان» (ص ٢٣٤).

(٢) أخرجه البخاري (٩) ومسلم (٣٥) عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٣) هو قطعة من الحديث السابق.

(٤) صحيح:

أخرجه أحمد (٧٤٠٢) وابن أبي شيبة (٣١٠٠٦) وأبو داود (٤٦٨٢) والترمذي (١١٦٢) وغيرهم من طريق محمد بن عمرو بن علقمة الليثي، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة به. وظاهر إسناده الحسن، ولهذا حسنه العلامة الوادعي رحمه الله في «الصحيح المسند» برقم (١٣٢٧)، ولكن سئل عنه أبو حاتم كما في «العلل» لولده (٢٢٩٦) فقال: وسألت أبي عن حديث؛ رواه محمد بن إسحاق، عن الحارث بن عبد الرحيم بن أبي ذباب، عن أبي سلمة، عن عائشة، عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ «أكمل المؤمنين إيماناً أحسنهم خلقاً». ورواه محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. قال أبي: حديث الحارث أشبه، ومحمد بن عمرو لزم الطريق. اهـ. «أحاديث معلقة» (٤٦٩)، قلت: أخرجه من الطريق الراجحة البخاري في «التاريخ» (٢٧١/٢) والمروزي في «تعظيم الصلاة» (٤٥٥) والبيهقي في «الشعب» (٧٦١٤) من طريق محمد بن إسحاق، عن الحارث بن عبد الرحمن، عن أبي سلمة، عن عائشة. وفيه عن عنة ابن إسحاق، فهو مدلس وقد عنعن. لكن له طريق أخرى: أخرجه ابن أبي

وقال أيضًا: «البذاذة من الإيمان»^(١).

فإذا^(٢) كان الإيمان أصلًا له شعب متعددة، وكل شعبة منها تسمى: إيمانًا، فالصلاة من الإيمان، وكذلك الزكاة والصوم والحج، والأعمال الباطنة، كالحياء والتوكل والخشية من الله والإنابة إليه، حتى تنتهي هذه الشعب إلى إمطة الأذى عن الطريق، فإنه من شعب الإيمان. وهذه الشُّعب، منها ما يزول الإيمان بزوالها [إجماعًا]، كشعبة الشهادة، ومنها ما لا يزول بزوالها، كترك إمطة الأذى عن الطريق، وبينهما شعب متفاوتة تفاوتًا عظيمًا، منها ما يقرب من شعبة الشهادة، ومنها ما يقرب من شعبة إمطة الأذى. وكما أن شعب الإيمان إيمان، فكذا شعب الكفر كفر، فالحكم بما أنزل الله - مثلًا من شعب الإيمان، والحكم بغير ما أنزل الله كفر. وقد قال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: «من رأى منكم منكرا فليغيره بيده، فإن لم يستطع فبلسانه، فإن لم يستطع فبقلبه، وذلك أضعف الإيمان». رواه مسلم^(٣). وفي لفظ: «ليس وراء ذلك من الإيمان حبة خردل»^(٤). وروى الترمذي عن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ أنه قال: «من أحب الله، وأبغض الله، وأعطى الله، ومنع الله -: فقد استكمل الإيمان»^(٥). ومعناه - والله أعلم - أن الحب والبغض أصل حركة القلب، وبذل المال

شبهة (٢٥٨٢٨) وأحمد (٢٤٢٠٤) والترمذي (٢٦١٢) والنسائي في «الكبرى» (٩١٠٩) من طريق خالد الحذاء، عن أبي قلابة، عن عائشة. وهذا إسناد منقطع، قال الترمذي: ولا نعرف لأبي قلابة سمعا من عائشة.

وله شاهد عن جابر: أخرجه البزار كما في «كشف الأستار» (٣٤) والمروزي في «تعظيم الصلاة» (٤٥٦) وابن أبي الدنيا في مداراة الناس (٧٩) من طريقين عن محمد بن المنكدر، عن جابر. وهذا إسناد صحيح. وله شواهد ذكر بعضها العلامة الألباني رَحِمَهُ اللَّهُ في «الصحيحة» (٢٨٤).

(١) صحيح:

أخرجه أحمد (٢٤٠٠٩) وابن ماجه (٤١١٨) والحاكم (١٨) والبيهقي في «الشعب» (٥٧٦٢) من طريق عبد الله بن أبي أمامة الحارثي عن أبيه به. وهذا إسناد حسن، وقد حسنه العلامة الألباني رَحِمَهُ اللَّهُ في «الصحيحة» (٣٤١).

(٢) انظر: «كتاب الصلاة» لابن القيم (ص ٥٥).

(٣) أخرجه مسلم (٤٩) عن أبي سعيد الخدري رَحِمَهُ اللَّهُ عَنْهُ.

(٤) أخرجه مسلم (٥٠) عن ابن مسعود رَحِمَهُ اللَّهُ عَنْهُ.

(٥) حسن:

أخرجه أبو داود (٤٦٨١) والطبراني (٧٦١٣) وغيرهما من طرق عن يحيى بن الحارث الذمري عن القاسم بن عبد الرحمن عن أبي أمامة به. وهذا إسناد حسن، رجاله كلهم ثقات إلا القاسم بن عبد الرحمن مختلف فيه، والراجح تحسين حديثه ما لم يتفرد بما ينكر عليه، كما رجح ذلك العلامة الألباني =

ومنه هو كمال ذلك، فإن المال آخر المتعلقات بالنفس، والبدن متوسط بين القلب والمال، فمن كان أول أمره وآخره كله لله، كان الله إلهه في كل شيء، فلم يكن فيه شيء من الشرك، وهو إرادة غير الله وقصده ورجاؤه، فيكون مستكمل الإيمان. إلى غير ذلك من الأحاديث الدالة على قوة الإيمان وضعفه بحسب العمل^(١).

ويأتي في كلام الشيخ رحمه الله في شأن الصحابة رضي الله عنهم: «وحبهم دين وإيمان وإحسان، وبغضهم كفر ونفاق وطغيان». فسمى حب الصحابة إيماناً، وبغضهم كفراً. وما أعجب ما أجاب به أبو المعين النسفي وغيره، عن استدلالهم بحديث شعب الإيمان المذكور، وهو: أن الراوي قال: «بضع وستون أو بضع وسبعون»، فقد شهد الراوي

رحمة الله.

وله شاهد من حديث معاذ بن أنس رضي الله عنه وله طريقان: الأول: أخرجه أحمد (١٥٦٣٨) والترمذي (٢٥٢١) والحاكم (٢٦٩٤) من طريق أبي مرحوم عبد الرحيم بن ميمون، عن سهل بن معاذ بن أنس الجهني، عن أبيه، أن رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم قال: «من أعطى الله، ومنع الله، وأحب الله، وأبغض الله، وأنكح الله، فقد استكمل إيمانه». وهذا إسناد ضعيف؛ لضعف عبد الرحيم بن ميمون، وسهل بن معاذ.

الطريق الثانية: أخرجه أحمد (١٥٦١٧) والطبراني (١٨٨/٢٠) من طريق ابن لهيعة، عن زبان، عن سهل بن معاذ، عن أبيه، عن رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم أنه قال: «من أعطى الله تعالى، ومنع الله تعالى، وأحب الله تعالى، وأبغض الله تعالى، وأنكح الله تعالى فقد استكمل إيمانه». وهذا إسناد ضعيف؛ لضعف ابن لهيعة، وزبان بن فايد وسهل بن معاذ. وقد صححه العلامة الألباني رحمه الله في «الصححة» برقم (٣٨٠).

(١) مسألة: هل الأعمال شرط في «الإيمان»؟ وهل هو شرط صحة أو شرط كمال؟ القول بأن الأعمال شرط لصحة الإيمان أو لكماله، هذه من الألفاظ المبتدعة التي لم يتكلم بها السلف، وإنما قال السلف: الأعمال من الإيمان، وأما هذه الألفاظ فهي مجعلة يقصد بها أهل البدع مقاصد سيئة، فالخوارج والمعتزلة جعلوا جميع الأعمال شرط صحة في «الإيمان» ليكفروا صاحب الكبيرة من المسلمين، وقابلهم المرجئة فجعلوا جميع الأعمال شرط كمال في «الإيمان»، بل غلاة المرجئة لا يدخلون الأعمال من أصلها في «الإيمان». وتوسط أهل السنة فقالوا: لا بُدُّ القول في ذلك مطلقاً ولا نفيه، بل لابد من التفصيل فنقول: الأعمال مجموعها وجنسها ركن في الإيمان، وأما مفردات الأعمال فتختلف بحسب العمل، فمن الأعمال ما يزول بتركه الإيمان من أصله كالصلاة، ومن الأعمال ما يزول بتركه كمال الإيمان الواجب مثل بر الوالدين، ومنها ما يزول بتركه كمال الإيمان المستحب كإمالة الأذن عن الطريق، كل بحسب ما دلت عليه الأدلة. وهذا التعبير بـ [الركنية] أدق من تعبير بعض العلماء كالعلامة ابن باز وابن عثيمين بـ [الشرطية]، حيث قالوا: إن جنس الأعمال شرط في الإيمان، وهذا التعبير قد يُعترض به علينا بأن الشرط خارج عن المشروط (ماهية الشيء)، فكيف تقررون بأن العمل من الإيمان، ثم تقولون: إن العمل شرط في الإيمان؟! انظر: «شرح السفارينية» لابن عثيمين (٤٠٢/١).

بغفلة نفسه حيث شك فقال: «**بضع وستون أو بضع وسبعون**»^(١)، ولا يظن برسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الشك في ذلك! وأن هذا الحديث مخالف للكتاب.

فطعن فيه بغفلة الراوي ومخالفته الكتاب. فانظر إلى هذا الطعن ما أعجبه! فإن تردد الراوي بين الستين والسبعين لا يلزم منه عدم ضبطه، مع أن البخاري رَحِمَهُ اللَّهُ إنما رواه: بضع وستون من غير شك.

وأما الطعن بمخالفة الكتاب، فأين في الكتاب ما يدل على خلافه؟! وإنما فيه ما يدل على وفاقه، وإنما هذا الطعن من ثمرة شؤم التقليد والتعصب.

وقالوا أيضًا: وهنا أصل آخر، وهو: أن القول قسمان: قول القلب وهو الاعتقاد، وقول اللسان وهو التكلم بكلمة الإسلام. والعمل قسمان: عمل القلب، وهو نيته وإخلاصه، وعمل الجوارح. فإذا زالت هذه الأربعة زال الإيمان بكماله، وإذا زال تصديق القلب لم ينفع بقية الأجزاء، فإن تصديق القلب شرط في اعتبارها وكونها نافعة، وإذا بقي تصديق القلب وزال الباقي فهذا موضع المعركة!!^(٢)

ولا شك أنه يلزم من عدم طاعة الجوارح عدم طاعة القلب، إذ لو أطاع القلب وانقاد، لأطاعت الجوارح وانقادت، ويلزم من عدم طاعة القلب وانقياده عدم التصديق المستلزم للطاعة. قال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**إن في الجسد مضغة إذا صلحت صلح لها سائر الجسد،**



(١) وقد رجح العلامة الألباني رواية «بضع وسبعون» كما في «الصحيحة» (١٧٦٩).

(٢) هذا الكلام مأخوذ من كلام ابن القيم رَحِمَهُ اللَّهُ في «كتاب الصلاة» (ص ٥٦) وهذه تتمته: وإذا زال عمل القلب مع اعتقاد الصديق، فهذا موضع المعركة بين المرجئة وأهل السنة، فأهل السنة مجمعون على زوال الإيمان، وأنه لا ينفع التصديق مع انتفاء عمل القلب، وهو محبته وانقياده كما لم ينفع إبليس وفرعون وقومه واليهود والمشركين الذين كانوا يعتقدون صدق الرسول، بل ويقرون به سرًا وجهراً ويقولون: ليس بكاذب، ولكن لا نتبعه، ولا نؤمن به. وإذا كان الإيمان يزول بزوال عمل القلب، فغير مستنكر أن يزول بزوال أعظم أعمال الجوارح، ولا سيما إذا كان ملزومًا لعدم محبة القلب وانقياده الذي هو ملزوم لعدم التصديق الجازم كما تقدم تقريره، فإنه يلزم من عدم طاعة القلب عدم طاعة الجوارح، إذ لو أطاع القلب وانقاد، أطاعت الجوارح، وانقادت، ويلزم من عدم طاعته وانقياده عدم التصديق المستلزم للطاعة، وهو حقيقة الإيمان، فإن الإيمان ليس مجرد التصديق كما تقدم بيانه، وإنما هو التصديق المستلزم للطاعة والانقياد، وهكذا الهدى ليس هو مجرد معرفة الحق وتبينه، بل هو معرفته المستلزمة لتابعه، والعمل بموجبه، وإن سمي الأول هدى، فليس هو الهدى التام المستلزم للاهتمام، كما أن اعتقاد الصديق، وإن سمي تصديقًا، فليس هو التصديق المستلزم للإيمان، فعليك بمراجعة هذا الأصل ومراعاته. اهـ

وإذا فسدت فسد لها سائر الجسد، ألا وهي القلب»^(١). فمن صلح قلبه صلح جسده قطعاً، بخلاف العكس. وأما كونه يلزم من زوال جزئه زوال كله، فإن أريد أن الهيئة الاجتماعية لم تبق مجتمعة كما كانت، فمسلّم، ولكن لا يلزم من زوال بعضها زوال سائر الأجزاء، فيزول عنه الكمال فقط^(٢).

والأدلة على زيادة الإيمان ونقصانه من الكتاب والسنة والآثار السلفية كثيرة جداً: منها: قوله تعالى: ﴿وَإِذَا ثَلَيْتَ عَلَيْهِمْ آيَاتِهِ زَادَتْهُمْ إِيمَانًا﴾ [الأنفال: ٢]. ﴿وَيَزِيدُ اللَّهُ الَّذِينَ اهْتَدَوْا هُدًى﴾ [مريم: ٧٦]. ﴿وَيَزِدَادَ الَّذِينَ آمَنُوا إِيمَانًا﴾ [المدثر: ٣١]. ﴿هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ السَّكِينَةَ فِي قُلُوبِ الْمُؤْمِنِينَ لِيَزْدَادُوا إِيمَانًا مَعَ إِيمَانِهِمْ﴾ [الفتح: ٤]. ﴿الَّذِينَ قَالَ لَهُمُ النَّاسُ إِنَّ النَّاسَ قَدْ جَمَعُوا لَكُمْ فَاخْشَوْهُمْ فَزَادَهُمْ إِيمَانًا وَقَالُوا حَسْبُنَا اللَّهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ﴾ [آل عمران: ١٧٣]. وكيف يقال في هذه الآية والتي قبلها إن الزيادة باعتبار زيادة المؤمن به؟ فهل في قول الناس: ﴿قَدْ جَمَعُوا لَكُمْ فَاخْشَوْهُمْ﴾ زيادة مشروع؟ وهل في إنزال السكينة على قلوب المؤمنين زيادة مشروع؟ وإنما أنزل الله السكينة في قلوب المؤمنين مرجعهم من الحديدية ليزدادوا طمأنينة و يقيناً، ويؤيد ذلك قوله تعالى: ﴿هُمْ لِلْكَفْرِ يَوْمَئِذٍ أَقْرَبُ مِنْهُمْ لِلْإِيمَانِ﴾ [آل عمران: ١٦٧]. وقال تعالى: ﴿وَإِذَا مَا أَنْزَلْتُ سُورَةً فَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ أَيُّكُمْ زَادَتْهُ هَذِهِ إِيمَانًا فَأَمَّا الَّذِينَ آمَنُوا فَزَادَتْهُمْ إِيمَانًا وَهُمْ يَسْتَبْشِرُونَ * وَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ فَزَادَتْهُمْ رِجْسًا إِلَى رِجْسِهِمْ وَمَاتُوا وَهُمْ كَافِرُونَ﴾ [التوبة: ١٢٤ - ١٢٥].



- (١) أخرجه البخاري (٥٢) ومسلم (١٥٩٩) عن النعمان بن بشير رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.
- (٢) قال ابن أبي العز في كتابه «الاتباع» (ص ٥٨): والقول بأن الكل ينتفي بانتفاء جزئه مغلطة، فإن أراد به قائله انتفاء المجموع فهذا غلط؛ فإن من قطعت يده مثلاً لم يخرج عن كونه إنساناً، ولا انتفى وجوده، وإن كانت يده جزء منه. وإن أراد به انتفاء الهيئة الاجتماعية، فمسلّم. وهذا هو الذي يعنونه بقولهم: انتفت صفة الكمال، ويشهد لهذا قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ﴾ [الأنفال: ٢]. وقوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ «لا إيمان لمن لا أمانة له» وأمثال ذلك في الكتاب والسنة كثيرة، والمنفي في مثل هذا صفة الكمال، فينتفي صحة الإيمان المطلق، لا مطلق الإيمان. وإن أراد به انتفاء الاسم كما ينتفي العشرة بانتفاء جزئها، وإن كان المجموع لم ينتف فهو غلط أيضاً؛ فإن الإيمان من أسماء الأجناس، واسم الجنس لم ينتف بانتفاء بعض المسمى، بخلاف العشرة فإنها اسم لعدد خاص، وإنما نظيرها انتفاء الإيمان بجحد بعض ما جاء به الرسول. فإن الإيمان اسم خاص له، فظهر بهذا أن قوله: «والكل ينتفي بانتفاء جزئه بالاتفاق» غلط. اهـ.

وأما ما رواه الفقيه أبو الليث السمرقندي ^(١) رَحِمَهُ اللهُ، في "تفسيره" ^(٢) عند هذه الآية، فقال: حدثنا محمد بن الفضل وأبو القاسم الساباذي، قالا: حدثنا فارس بن مردويه، قال: حدثنا محمد بن الفضل العابد، قال: حدثنا يحيى بن عيسى، قال: حدثنا أبو مطيع، عن حماد بن سلمة عن ابن المهزم، عن أبي هريرة، قال: جاء وفد ثقيف إلى رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ، فقالوا: يا رسول الله، الإيمان يزيد وينقص؟ فقال: «لا، الإيمان مكمل في القلب، زيادته ونقصانه كفر» ^(٣). فقد سئل شيخنا الشيخ عماد الدين بن كثير رحمه الله تعالى عن هذا الحديث؟ فأجاب: بأن الإسناد من أبي ليث إلى أبي مطيع مجهولون لا يعرفون في شيء من كتب التواريخ المشهورة. وأما أبو مطيع، فهو: الحكم بن عبد الله بن مسلمة البلخي، ضعفه أحمد بن حنبل، ويحيى بن معين، وعمرو بن علي الفلاس، والبخاري، وأبو داود، والنسائي، وأبو حاتم الرازي، وأبو حاتم محمد بن حبان البستي، والعقيلي، وابن عدي، والدارقطني، وغيرهم. وأما أبو المهزم، الراوي عن أبي هريرة، وقد تصحف على الكاتب، واسمه: يزيد بن سفيان، فقد ضعفه أيضاً، غير واحد، وتركه شعبة بن الحجاج، وقال النسائي: متروك، وقد اتهمه شعبة بالوضع، حيث قال: لو أعطوه فلسين لحدثهم بسبعين حديثاً!

وقد وصف النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ النساء بنقصان العقل والدين ^(٤). وقال صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: «لا يؤمن أحدكم حتى أكون أحب إليه من ولده ووالده والناس



- (١) هو أبو الليث نصر بن محمد بن إبراهيم السمرقندي الإمام، الفقيه، المحدث، الزاهد. لقب بإمام الهدى لفضله وصلاحه. المتوفى سنة: (٣٧٣هـ) مترجم له في "السير" (١٦/٣٢٢).
(٢) واسمه: "بحر العلوم" (٢/٩٩).

(٣) موضوع:

أخرجه الجوزقاني في "الأباطيل" (١/١٤٤) وابن الجوزي في "الموضوعات" (١/١٣٠) قال الجوزقاني: هذا حديث موضوع باطل لا أصل له، وهو من موضوعات أبي مطيع. اهـ وقال ابن الجوزي: هذا حديث موضوع بلا شك وهو من وضع أبي مطيع واسمه الحكم بن عبد الله. قال أحمد بن حنبل: لا ينبغي أن يروى عنه شيء، وقال يحيى: ليس بشيء، وقال أبو حاتم الرازي: كان أبو مطيع مرجئاً كذاباً. قال المقنف: وقلت في هذا الحديث أبو المهزم وقد سبق أنه كذاب وقد سرق هذا الحديث من أبي مطيع. اهـ وقال العلامة الألباني رَحِمَهُ اللهُ: وهذا الحديث مخالف للآيات الكثيرة المصروفة بزيادة الإيمان كقوله تعالى: ﴿لِيَزَادُوا إِيمَانًا مَعَ إِيمَانِهِمْ..﴾ [الفتح: ٤] فكفى بهذا دليلاً على بطلان مثل هذا الحديث وإن قال بمعناه جماعة. اهـ في "الضعيفة" برقم (٤٦٤).

- (٤) وهو قوله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: «ما رأيت من ناقصات عقل ودين أذهب للب الرجل الحازم من

أجمعين^(١). والمراد نفي الكمال، ونظائره كثيرة، وحديث شعب الإيمان^(٢)، وحديث الشفاعة، وأنه يخرج من النار من في قلبه أدنى أدنى أثقال ذرة من إيمان^(٣). فكيف يقال بعد هذا: إن إيمان أهل السماوات والأرض سواء؟! وإنما التفاضل بينهم بمعانٍ آخر غير الإيمان؟!

وكلام الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ في هذا المعنى كثير أيضًا:
منه: قول أبي الدرداء رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: من فقه العبد أن يتعاهد إيمانه وما نقص منه، ومن فقه العبد أن يعلم أيزداد هو أم ينقص^(٤).
وكان عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يقول لأصحابه: هلموا نردد إيمانًا، فيذكرون الله عز وجل^(٥).

إحداكن». أخرجه البخاري (٣٠٤) ومسلم (٨٠) عن أبي سعيد الخدري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وانفرد به مسلم عن ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا برقم (٧٩) وعن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ برقم (٨٠). وهذا أصرح حديث نص على نقصان الإيمان، قال شيخ الإسلام رَحِمَهُ اللَّهُ: والصحابة قد ثبت عنهم أن الإيمان يزيد وينقص وهو قول أئمة السنة وكان ابن المبارك يقول: هو يتفاضل ويتزايد ويمسك عن لفظ ينقص وعن مالك في كونه لا ينقص روايتان والقرآن قد نطق بالزيادة في غير موضع ودلت النصوص على نقصه كقوله: «لا يزي الزاني حين يزي وهو مؤمن» ونحو ذلك لكن لم يعرف هذا اللفظ إلا في قوله في النساء: «ناقصات عقل ودين» وجعل من نقصان دينها أنها إذا حاضت لا تصوم ولا تصلي وبهذا استدل غير واحد على أنه ينقص. اهـ «مجموع الفتاوى» (١٣/٥١).

(١) أخرجه البخاري (١٥) ومسلم (٤٤) عن أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.
(٢) وهو قوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «الإيمان بضع وسبعون شعبة». أخرجه البخاري (٩) ومسلم (٣٥) عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.
(٣) أخرجه البخاري (٧٤١٠) ومسلم (١٩٣).

(٤) ضعيف:

أخرجه اللالكائي في «شرح أصول السنة» (١٧١٠) من طريق يزيد، قال: نا جرير بن عثمان، قال: سمعت أشيخنا، أو بعض أشيخنا، أن أبا الدرداء، قال: «إن من فقه العبد أن يتعاهد إيمانه وما نقص منه، ومن فقه العبد أن يعلم أيزداد هو أم ينقص؟ وإن من فقه الرجل أن يعلم نزغات الشيطان أنى تأتيه؟». وفيه جهالة مشايخ حريز بن عثمان، لكن قد قال أبو داود: شيوخ حريز كلهم ثقات. لكن بقي هل ثبت سماعهم من أبي الدرداء؟. وقد جاء في بعض الطرق تسمية الوسطة بين حريز وبين أبي الدرداء وهو الحارث بن مخمر. أخرجه البيهقي في «الشعب» (٥٣). لكن روايته الحارث عن أبي الدرداء مرسلة.

(٥) ضعيف:

أخرجه ابن أبي شيبة (ص ١٧٧) وابن بطة في «الإبانة» (١١٣٤) والبيهقي في «الشعب» (٣٦) من طريق محمد بن طلحة، عن زبيد، عن زر قال: كان عمر بن الخطاب يقول لأصحابه فذكره. وهذا إسناد ضعيف؛ لانقطاعه بين زر بن عبد الله المرهبي وبين عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فإنه لم يدركه.

وكان ابن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يقول في دعائه: اللهم زدنا إيماناً و يقيناً وفقها^(١).
وكان معاذ بن جبل رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يقول لرجل: اجلس بنا نؤمن ساعة^(٢). ومثله عن عبد الله بن رواحة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ^(٣).



(١) حسن:

أخرجه عبد الله بن أحمد في "السنة" (٧٩٧) والخلال في "السنة" (١١٢٠) والأجري في "الشريعة" (٢١٨) وابن بطة في "الإبانة" (١١٣٢) والبيهقي في "الشعب" (٤٥) من طريق شريك عن هلال بن حميد عن عبد الله بن عكيم قال: سمعت ابن مسعود. وهذا إسناد حسن، رجاله ثقات غير شريك بن عبد الله بن أبي نمر، وهو حسن الحديث.

(٢) صحيح:

أخرجه البخاري معلقاً قبل حديث (٨) ووصله ابن أبي شيبة في "الإيمان" (١٠٥) وعبد الله بن أحمد في "السنة" (٧٩٦) وابن بطة في "الإبانة" (١١٣٥) واللالكائي في "شرح أصول السنة" (١٧٠٧) والبيهقي في "الشعب" (٤٣) وغيرهم من طريق جامع بن شداد، عن الأسود بن هلال، قال: قال معاذ. وهذا إسناد صحيح.

(٣) حسن لغيره:

له خمسة طرق وهي كما يلي: الطريق الأولى: أخرجه ابن أبي شيبة في "الإيمان" (١١٦) من طريق أبي أسامة، عن موسى بن مسلم، نا ابن سابط، قال: كان عبد الله بن رواحة يأخذ بيد نفر من أصحابه فيقول: «تعالوا فلنؤمن ساعة، تعالوا فلنذكر الله ولتزدادوا إيماناً، تعالوا نذكر الله بطاعته، لعله يذكرنا بمغفرته». وهذا إسناد ضعيف؛ لانقطاعه فعبد الرحمن بن سابط لم يدرك ابن رواحة.

الطريق الثانية: أخرجه ابن المبارك في "الزهد" (١٣٩٥) ومن طريقه ابن بطة في "الإبانة" (١١٣٧) من طريق سعيد بن عبد العزيز، عن بلال بن سعد، أن أبا الدرداء قال: كان ابن رواحة يأخذ بيدي ويقول: «تعال نؤمن ساعة، إن القلب أسرع تقلباً من القدر إذا استجمعت غلياناً». وهذا إسناد ضعيف؛ لانقطاعه، فبال بن سعد لم يسمع من أبي الدرداء.

الطريق الثالثة: أخرجه اللالكائي في "شرح أصول السنة" (١٧٠٨) من طريق عبد الكريم بن الهيثم، قال: نا أبو اليمان، قال: نا صفوان، عن شريح بن عبيد، أن عبد الله بن رواحة فذكره. وهذا إسناد ضعيف؛ لانقطاعه فشريح بن عبيد لم يدرك ابن رواحة.

الطريق الرابعة: أخرجه أحمد (١٣٧٩٦) من طريق عبد الصمد، حدثنا عمارة، عن زياد النميري، عن أنس بن مالك، قال: كان عبد الله بن رواحة إذا لقي الرجل من أصحابه، يقول: تعال نؤمن برينا ساعة، فقال ذات يوم لرجل، فغضب الرجل، فجاء إلى النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فقال: يا رسول الله، ألا ترى إلى ابن رواحة يرغب عن إيمانك إلى إيمان ساعة؟ فقال النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «يرحم الله ابن رواحة، إنه يحب المجالس التي تتباهى بها الملائكة». وهذا إسناد ضعيف؛ لضعف عمارة بن زاذان، وزياد بن عبد الله النميري.

الطريق الخامسة: أخرجه البيهقي في "الشعب" (٤٩) من طريق أحمد بن يونس، حدثنا شيخ أهل المدينة، عن صفوان بن سليم، عن عطاء بن يسار، أن عبد الله بن رواحة قال لصاحب له: "تعال حتى نؤمن ساعة". قال: أولسنا بمؤمنين؟ قال: "بلى، ولكننا نذكر الله فنزداد إيماناً". وهذا إسناد ضعيف؛ لانقطاعه فعطاء بن يسار لم يدرك ابن رواحة، ولا بهام شيخ أحمد بن يونس. فالأثر حسن بمجموع هذه الطرق.

وصح عن عمار بن ياسر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ: ثَلَاثٌ مِنْ كُنْ فِيهِ فَقَدْ اسْتَكْمَلَ الْإِيمَانَ: إِنْصَافٌ مِنْ نَفْسِهِ، وَإِنْصَافٌ مِنْ إِقْتَارِهِ، وَبَذْلُ السَّلَامِ لِلْعَالَمِ، ذَكَرَهُ الْبُخَارِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «صَحِيحِهِ»^(١). وَفِي هَذَا الْمَقْدَارِ كِفَايَةٌ وَبِاللَّهِ التَّوْفِيقُ.

وَأَمَّا كَوْنُ عَطْفِ الْعَمَلِ عَلَى الْإِيمَانِ يَقْتَضِي الْمَغَايِرَةَ، فَلَا يَكُونُ الْعَمَلُ دَاخِلًا فِي مَسْمَى الْإِيمَانِ: فَلَا شَكَّ أَنَّ الْإِيمَانَ تَارَةً يَذْكُرُ مُطْلَقًا عَنِ الْعَمَلِ وَعَنِ الْإِسْلَامِ، وَتَارَةً يَقْرُنُ بِالْعَمَلِ الصَّالِحِ، وَتَارَةً يَقْرُنُ بِالْإِسْلَامِ. فَالْمُطْلَقُ مُسْتَلْزَمٌ لِلْأَعْمَالِ، قَالَ تَعَالَى: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ﴾ [الأنفال: ٢]. الْآيَةُ. ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ ثُمَّ لَمْ يَرْتَابُوا﴾ [الحجرات: ١٥]. الْآيَةُ. ﴿وَلَوْ كَانُوا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَمَا أُنْزِلَ إِلَيْهِ مَا اتَّخَذُواهُمْ أَوْلِيَاءَ﴾ [المائدة: ٨٢]^(٢) وَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَا يَزِيهِ الزَّانِي حِينَ يَزِيهِ وَهُوَ مُؤْمِنٌ»، الْحَدِيثُ^(٣). «لَا تَوَدُّونَا حَتَّى تَحَابُّوْنَا»^(٤). «مَنْ غَشَّنَا فَلَيْسَ مِنَّا»^(٥). «مَنْ حَمَلَ عَلَيْنَا السَّلَاحَ فَلَيْسَ مِنَّا»^(٦).



(١) صحيح:

أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ مُعْلَقًا قَبْلَ حَدِيثِ (٢٨) وَوَصَلَهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ (٢٠٣٤٠) وَابْنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي «الْإِيمَانِ» (١٣١) وَالْخَلَالُ فِي «السَّنَةِ» (١٦١٥) وَاللَّكَاثِيُّ فِي «شَرْحِ أَصُولِ السَّنَةِ» (١٦٩٨) وَالْبَيْهَقِيُّ فِي «الشَّعْبِ» (٤٨) وَغَيْرُهُمْ مِنْ طَرِيقِ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ صُلَّةِ بْنِ زُفَرٍ، عَنْ عِمَارِ بْنِ يَاسِرٍ. وَهَذَا إِسْنَادٌ صَحِيحٌ، وَقَدْ رُوِيَ مَرْفُوعًا وَلَا يَصِحُّ. انْظُرْ: «تَغْلِيْقُ التَّعْلِيْقِ» (٣٦/٢).

(٢) وَالتَّرَكُّ يُعْتَبَرُ مِنَ الْأَعْمَالِ كَمَا قَالَ الْمُسْلِمُونَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ حَتَّى كَانُوا يَبْنُونَ الْمَسْجِدَ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:

لَسْنَا قَعْدَنَا وَالنَّبِيُّ يَعْمَلُ ❀ لِذَاكَ مِنَّا الْعَمَلُ الْمُضَلَّلُ

انْظُرْ: «أَضْوَاءُ الْبَيَانِ» (٤٩/٦).

(٣) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٢٤٧٥) وَمُسْلِمٌ (٥٧) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٤) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٥٤) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٥) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (١٠١) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٦) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٧٠٧٠) وَمُسْلِمٌ (٩٨) عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، وَجَاءَ عَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٧٠٧١) وَمُسْلِمٌ (١٠٠)، وَانْفَرَدَ بِهِ مُسْلِمٌ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ (١٠١)، وَعَنْ سَلْمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ (٩٩) بَلَفْظُ: «مَنْ سَلَ عَلَيْنَا السِّيفَ فَلَيْسَ مِنَّا».

وما أبعد قول من قال: إن معنى قوله: «فليس منا» أي فليس مثلنا^(١)! فليت شعري فمن لم يغش يكون مثل النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وأصحابه؟^(٢).

أما^(٣) إذا عطف عليه العمل الصالح، فاعلم أن عطف الشيء على الشيء يقتضي المغايرة بين المعطوف والمعطوف عليه مع الاشتراك في الحكم الذي ذكر لهما، والمغايرة على مراتب:

أعلاها: أن يكونا متباينين، ليس أحدهما هو الآخر، ولا جزءاً منه، ولا بينهما تلازم، كقوله تعالى: ﴿خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ وَجَعَلَ الظُّلُمَاتِ وَالنُّورَ﴾ [الأنعام: ١]. ﴿وَأَنْزَلَ التَّوْرَةَ وَالْإِنْجِيلَ﴾ [آل عمران: ٣]. وهذا هو الغالب.

ويليه: أن يكون بينهما تلازم، كقوله تعالى: ﴿وَلَا تَلْبِسُوا الْحَقَّ بِالْبَاطِلِ وَتَكْتُمُوا الْحَقَّ وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ [البقرة: ٤٢]. ﴿وَاطِيعُوا اللَّهَ وَاطِيعُوا الرَّسُولَ﴾ [المائدة: ٩٢].

الثالث: عطف بعض الشيء عليه، كقوله تعالى: ﴿خَافِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَى﴾ [البقرة: ٢٣٨]. ﴿مَنْ كَانَ عَدُوًّا لِلَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَرُسُلِهِ وَجِبْرِيلَ وَمِيكَالَ﴾ [البقرة: ٩٨]. ﴿وَإِذْ أَخَذْنَا مِنَ النَّبِيِّينَ مِيثَاقَهُمْ وَمِنْكَ﴾ [الأحزاب: ٧]. وفي مثل هذا وجهان:

أحدهما: أن يكون داخلاً في الأول، فيكون مذكوراً مرتين^(٤).

والثاني: أن عطفه عليه يقتضي أنه ليس داخلاً فيه هنا، وإن كان داخلاً فيه منفرداً، كما قيل مثل ذلك في لفظ الفقراء والمساكين ونحوهما، تتنوع دلالته بالأفراد والاقتران.



(١) نسبه أبو عبيد القاسم بن سلام لسفيان بن عيينة كما في كتابه «الإيمان» (ص ٨٥)، ونسبه أحمد بن حنبل لمسعر وعبد الكريم بن أبي أمية. كما في «مسائل حرب» (٢/ ٩٦٥).

(٢) قال حرب: قيل لأحمد: ما معنى حديث النبي «مَنْ عَشَّنَا فَلَيْسَ مِنَّا»؟ فلم يجب فيه. قيل: فإن قوماً قالوا: من غشنا فليس مثلنا. فأنكره، وقال: هذا تفسير مسعر، وعبد الكريم بن أبي أمية، كلام المرجئة، قال أحمد: وبلغ عبد الرحمن بن مهدي فأنكره، وقال: لو أن رجلاً عمل بكل حسنة أكان يكون مثل النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟! انظر: «مسائل حرب» (٢/ ٩٦٥)، وقال أبو عبيد القاسم بن سلام رَحِمَهُ اللَّهُ: وكذلك الأحاديث التي فيها البراءة، فهي مثل قوله: "من فعل كذا وكذا فليس منا". لا نرى شيئاً منها يكون معناه التبرؤ من رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا من ملته. إنما مذهبه عندنا أنه ليس من المطيعين لنا، ولا من المقتدين بنا، ولا من المحافظين على شرائعنا وهذه النعوت وما أشبهها. اهـ. «الإيمان» (ص ٨٥).

(٣) انظر: «الإيمان» لابن تيمية (ص ١٣٨).

(٤) للاهتمام به.

الرابع: عطف الشيء على الشيء لاختلاف الصفتين، كقوله تعالى: ﴿غَافِرِ الذَّنْبِ وَقَابِلِ التَّوْبِ﴾ [غافر: ٣]. وقد جاء في الشعر العطف لاختلاف اللفظ فقط، كقوله:

فَأَلْفَى قَوْلَهَا كَذِبًا وَمِينًا^(١)

ومن الناس من زعم أن في القرآن من ذلك قوله تعالى: ﴿لِكُلِّ جَعَلْنَا مِنْكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهَاجًا﴾ [المائدة: ٤٨]. والكلام على ذلك معروف في موضعه^(٢).

فإذا كان العطف في الكلام يكون على هذه الوجوه، نظرنا في كلام الشارع كيف ورد فيه «الإيمان» فوجدناه إذا أطلق يراد به ما يراد بلفظ البر، والتقوى، والدين، ودين الإسلام. ذكر في أسباب النزول أنهم سألوا عن الإيمان؟ فأنزل الله هذه الآية: ﴿لَيْسَ الْإِيمَانُ أَنْ تُولُوا وُجُوهَكُمْ قِبَلَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ﴾ [البقرة: ١٧٧] الآيات.

قال محمد بن نصر: حدثنا إسحاق بن إبراهيم، حدثنا عبد الله بن يزيد المقرئ، والملائي، قالا: حدثنا المسعودي، عن القاسم، قال: جاء رجل إلى أبي ذر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فسأله عن الإيمان؟ فقرأ: ﴿لَيْسَ الْإِيمَانُ أَنْ تُولُوا وُجُوهَكُمْ﴾ [البقرة: ١٧٧] إلى آخر الآية، فقال الرجل: ليس عن هذا سألتك، فقال: جاء رجل إلى النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فسأله عن الذي سألتني عنه، فقرأ عليه الذي قرأت عليك، فقال له الذي قلت لي، فلما أبى أن يرضى، قال: «إن المؤمن الذي إذا عمل الحسنة سرته ورجا ثوابها، وإذا عمل السيئة ساءته وخاف عقابها»^(٣). وكذلك أجاب جماعة من السلف بهذا الجواب.

❦ ————— ❦

(١) عجز بيت لعدي بن زيد العبادي، وصدره: فَقَدَمْتُ الْأَدِيمَ لِرَاهِشِيهِ.... وألفى قولها كذبا ومينا (المين هو الكذب). انظر: «الشعر والشعراء» (١/ ٢٢١).

(٢) قال شيخ الإسلام رَحِمَهُ اللَّهُ: وهذا غلط، مثل هذا لا يجيء في القرآن ولا في كلام فصيح. اهـ «الإيمان» لابن تيمية (ص ١٤٢)، وقال ابن القيم رَحِمَهُ اللَّهُ: ولهذا قال ابن عباس في قوله تعالى: ﴿لِكُلِّ جَعَلْنَا مِنْكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهَاجًا﴾ [المائدة: ٤٨]. قال: سبيلاً وسنة، وهذا التفسير يحتاج إلى تفسير، فالسبيل: الطريق، وهي: المنهاج. والسنة والشرعة، وهي تفاصيل الطريق وحزونهاته وكيفية المسير فيه وأوقات المسير، وعلى هذا فقولُه: سبيلاً وسنة، يكون السبيل المنهاج، والسنة الشرعة. فالمقدم في الآية للمؤخر في التفسير. وفي لفظ آخر: سنة وسبيلاً، فيكون المقدم للمقدم والمؤخر للتالي. اهـ «شفاء العليل» (ص ٨١).

(٣) حسن لغيره:

أخرجه المروزي في «تعظيم قدر الصلاة» (٤٠٨) وهذا إسناد ضعيف؛ لانقطاعه، فإن القاسم بن عبد الرحمن بن عبد الله لم يدرك أبا ذر. وفيه أيضاً المسعودي وهو عبد الرحمن بن عبد الله اختلط قبل موته. وله طريق أخرى: أخرجه عبد الرزاق (٢١٠٢٧) وابن أبي حاتم في «تفسيره» عند الآية والخلال في «السنة» (١١٩٧) والمروزي في «تعظيم قدر الصلاة» (٤٠٩) من طريق عن عبد الكريم الجزري، عن =

وفي "الصحيح" قوله لوفد عبد القيس: «أمركم بالإيمان بالله وحده، أتدرون ما الإيمان بالله؟ شهادة أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وإقام الصلاة، وإيتاء الزكاة، وأن تؤدوا الخمس من المغنم»^(١).

ومعلوم أنه لم يُرد أن هذه الأعمال تكون إيماناً بالله بدون إيمان القلب، لما قد أخبر في مواضع أنه لا بد من إيمان القلب، فعلم أن هذه مع إيمان القلب هو الإيمان. وأي دليل على أن الأعمال داخلة في مسمى «الإيمان» فوق هذا الدليل؟ فإنه فسر الإيمان بالأعمال ولم يذكر التصديق، للعلم بأن هذه الأعمال لا تفيد مع الجحود.

وفي "المسند" عن أنس، عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، أنه قال: «الإسلام علانية، والإيمان في القلب»^(٢).

وفي هذا الحديث دليل على المغايرة بين الإسلام والإيمان ويؤيده قوله في حديث سؤالات جبريل، في معنى الإسلام والإيمان وقد قال فيه النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «هذا جبريل أتاكم يعلمكم دينكم»^(٣). فجعل الدين هو الإسلام والإيمان والإحسان، فتبين أن ديننا يجمع الثلاثة. لكن هو درجات ثلاثة: مسلم، ثم مؤمن، ثم محسن. والمراد بالإيمان ما ذكر مع الإسلام قطعاً، كما أنه أريد بالإحسان ما ذكر مع الإيمان والإسلام. لا أن الإحسان يكون مجرداً عن الإيمان، هذا محال. وهذا كما قال تعالى: ﴿ثُمَّ أَوْرَثْنَا الْكِتَابَ الَّذِينَ اصْطَفَيْنَا مِنْ عِبَادِنَا فَمِنْهُمْ ظَالِمٌ لِنَفْسِهِ وَمِنْهُمْ مُقْتَصِدٌ وَمِنْهُمْ سَابِقٌ بِالْخَيْرَاتِ يُؤْتِرِ اللَّهُ﴾



مجاهد، أن أبا ذر. وهذا إسناد ضعيف؛ لانقطاعه بين مجاهد وأبي ذر. وله شاهد عن أبي أمامة: أخرجه أحمد (٢٢١٥٩) والحاثر بن أبي أسامة كما في "بغية الباحث" (١١) والطبراني (١١٧/٨)، وابن منده في "الإيمان" (١٠٨٨) والحاكم (٣٣) وغيرهم من طريق يحيى بن أبي كثير، عن يزيد، عن زيد بن سلام، عن جده مطور، عن أبي أمامة، أن رجلاً، سأل رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ما الإيمان؟ قال: «إذا سرتك حسنتك وساءت سيئتك فأنت مؤمن». وهذا إسناد صحيح، وهو في "الصحيح المسند" (٤٨٩) و"الصحيحة" (٥٥٠).

(١) أخرجه البخاري (١٩٧٩) ومسلم (١٧) عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

(٢) ضعيف:

أخرجه أحمد (١٢٣٨١) وابن أبي شيبة في "الإيمان" (٦) وأبو يعلى (٢٩٢٣) والعقيلي في "الضعفاء" (٣/٢٥٠)، وابن عدي في "الكامل" (٣٥٣/٦) وغيرهم من طرق عن علي بن مسعدة حدثنا قتادة، عن أنس به. وهذا إسناد ضعيف، تفرد به علي بن مسعدة وهو ضعيف، قال البخاري: فيه نظر.

(٣) أخرجه البخاري (٥٠) ومسلم (٩) عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وانفرد به مسلم (٨) عن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

[فاطر: ٣٢]. والمقتصد والسابق كلاهما يدخل الجنة بلا عقوبة، بخلاف الظالم لنفسه، فإنه معرض للوعيد.

وهكذا من أتى بالإسلام الظاهر مع التصديق بالقلب، لكن لم يقم بما يجب عليه من الإيمان الباطن فإنه معرض للوعيد.

فأما الإحسان فهو أعم من جهة نفسه^(١) وأخص من جهة أهله^(٢)، والإيمان أعم من جهة نفسه^(٣) وأخص من جهة أهله من الإسلام^(٤). فالإحسان يدخل فيه الإيمان، والإيمان يدخل فيه الإسلام، والمحسنون أخص من المؤمنين، والمؤمنون أخص من المسلمين. وهذا كالرسالة والنبوة، فالنبوة داخلية في الرسالة، والرسالة أعم من جهة نفسها وأخص من جهة أهلها، فكل رسول نبي، ولا ينعكس.

وقد صار الناس في مسمى «الإسلام» على ثلاثة أقوال:

- فطائفة جعلت الإسلام هو الكلمة^(٥).

- وطائفة أجابوا بما أجاب به النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حين سئل عن الإسلام والإيمان، حيث فسر الإسلام بالأعمال الظاهرة، والإيمان بالإيمان بالأصول الخمسة^(٦).



(١) لأنه شامل للإسلام والإيمان.

(٢) فأهله هم خُلص المؤمنين، فليس كل مؤمن محسناً، بل كل محسن مؤمن مسلم.

(٣) لأنه شامل للإسلام.

(٤) فأهله هم خُلص المسلمين، فليس كل مسلم مؤمناً، بل كل مؤمن مسلم.

(٥) قال ابن رجب رَحِمَهُ اللَّهُ: قالت طائفة: الإسلام: كلمة الشهادتين، والإيمان العمل. وهذا مروي عن الزهري وابن أبي ذئب، وهو رواية عن أحمد، وهي المذهب عند القاضي أبي يعلى وغيره من أصحابه. اهـ «فتح الباري» (١/١٢٧)، و«الإيمان» لابن تيمية (ص ٣٢٤).

(٦) هذا عند اجتماعهما، وأما عند الانفراد فإنه يشمل أحدهما الآخر، فالإسلام والإيمان إذا اجتماعا افترقا، وإذا افترقا اجتماعا. قال شيخ الإسلام: وهذا هو الذي دل عليه الكتاب والسنة في غير موضع، وهو المأثور عن الصحابة والتابعين لهم بإحسان. اهـ وقال ابن رجب رَحِمَهُ اللَّهُ: وقد حكى هذا القول أبو بكر الإسماعيلي عن كثير من أهل السنة والجماعة، وروي عن أبي بكر بن أبي شيبة ما يدل عليه، وهو أقرب الأقوال في هذه المسألة وأشبهها بالنصوص والله أعلم. والقول بالفرق بين الإسلام والإيمان مروي عن: الحسن، وابن سيرين، وشريك، وعبد الرحمن بن مهدي، ويحيى بن معين، ومؤمل ابن إهاب، وحكى عن مالك أيضاً، وقد سبق حكايته عن قتادة، وداود بن أبي هند، والزهري، وابن أبي ذئب، وحماد بن زيد، وأحمد، وأبي خيثمة وكذلك حكاه أبو بكر بن السمعاني عن أهل السنة والجماعة جملة. اهـ «فتح الباري» (١/١٢٩)، و«الإيمان» لابن تيمية (ص ٣٢٤).

- وطائفة جعلوا الإسلام مرادفا للإيمان^(١)، وجعلوا معنى قول الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «الإسلام شهادة أن لا إله إلا الله وإقام الصلاة»، الحديث: شعائر الإسلام. والأصل عدم التقدير، مع أنهم قالوا: إن الإيمان هو التصديق بالقلب، ثم قالوا الإسلام والإيمان شيء واحد، فيكون الإسلام هو التصديق! وهذا لم يقله أحد من أهل اللغة، وإنما هو الانقياد والطاعة، وقد قال النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «اللهم لك أسلمت وبك آمنت»^(٢). وفسر الإسلام بالأعمال الظاهرة، والإيمان بالإيمان بالأصول الخمسة^(٣). فليس لنا إذا جمعنا بينهما أن نجيب بغير ما أجاب به النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. وأما إذا أفرد اسم الإيمان فإنه يتضمن الإسلام، وإذا أفرد الإسلام فقد يكون مع الإسلام مؤمناً بلا نزاع، وهذا هو الواجب، وهل يكون مسلماً ولا يقال له مؤمن؟ وقد تقدم الكلام فيه.

وكذلك هل يستلزم الإسلام الإيمان؟ فيه النزاع المذكور^(٤). وإنما وعد الله بالجنة في القرآن وبالنجاة من النار باسم «الإيمان»، كما قال تعالى: ﴿أَلَا إِنَّ أَوْلِيَاءَ اللَّهِ لَا خَوْفَ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ * الَّذِينَ آمَنُوا وَكَانُوا يَتَّقُونَ﴾ [يونس: ٦٣]، وقال تعالى: ﴿سَابِقُوا إِلَى مَغْفِرَةٍ مِّن رَّبِّكُمْ وَجَنَّةٍ عَرْضُهَا كَعَرْضِ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ أُعِدَّتْ لِلَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ﴾ [الحديد: ٢١].



(١) وهو قول المعتزلة والخوارج، وطائفة من أهل الحديث والسنة وحكاه محمد بن نصر عن جمهورهم، وليس كذلك، قاله ابن تيمية. وقال ابن رجب رَحِمَهُمُ اللَّهُ: حكاية ابن نصر المروزي وابن عبد البر عن الأكثرين التسوية بينهما غير جيد؛ بل قد قيل: إن السلف لم يرو عنهم غير التفريق، والله أعلم. اهـ وحكي هذا عن البخاري والمزني قال ابن عبد البر: الذي عليه جماعة أهل الفقه والنظر أن الإيمان والإسلام سواء بدليل ما ذكرنا من كتاب الله عز وجل قوله فأخرجنا من كان فيها من المؤمنين فما وجدنا فيها غير بيت من المسلمين وعلى القول بأن الإيمان هو الإسلام جمهور أصحابنا وغيرهم من الشافعيين والمالكيين وهو قول داود وأصحابه وأكثر أهل السنة والنظر المتبعين للسلف والأثر، «التمهيد» (٢٥٠/٩). «فتح الباري» (١/ ١٣٠)، و«الإيمان» لابن تيمية (ص ٣٢٤).

(٢) أخرجه البخاري (١١٢٠) ومسلم (٧٦٩) عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

(٣) أي: بإدخال القدر في «الإيمان» بالله، وإلا فهي ستة أركان كما في حديث جبريل الطويل.

(٤) والصحيح التفصيل: فإن أريد بالإسلام هنا الإسلام المستحق صاحبه لوعده الله، وهو الذي يثاب صاحبه على أعماله، فنعم الإسلام بهذا المعنى يستلزم الإيمان، فإن المسلم الذي وعده الله بالجنة لا بد أن يكون معه أصل الإيمان، فما من مسلم إلا وهو مؤمن، وأما إن أريد أن مسمى أحدهما هو مسمى الآخر، فلا، بل هذا لا يعرف عن أحد من السلف. «الإيمان» لابن تيمية (ص ٢٨٧-٢٨٨).

وأما اسم «الإسلام» مجردًا فما علق به في القرآن دخول الجنة^(١)، لكنه فرضه وأخبر أنه دينه الذي لا يقبل من أحد سواه، وبه بعث النبيين، ﴿وَمَنْ يَبْتَغِ غَيْرَ الْإِسْلَامِ دِينًا فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ﴾ [آل عمران: ٨٥].

فالحاصل: أن حالة اقتران الإسلام بالإيمان غير حالة إفراد أحدهما عن الآخر، فمثل الإسلام من الإيمان، كمثل الشهادتين إحداهما من الأخرى، فشهادة الرسالة غير شهادة الوحداية، فهما شيئان في الأعيان وإحداهما مرتبطة بالأخرى في المعنى والحكم، كشيء واحد. كذلك الإسلام والإيمان، لا إيمان لمن لا إسلام له، ولا إسلام لمن لا إيمان له، إذ لا يخلو المؤمن من إسلام به يتحقق إيمانه، ولا يخلو المسلم من إيمان به يصح إسلامه. ونظائر ذلك في كلام الله ورسوله وفي كلام الناس كثيرة، أعني في الإفراد والاقتران. منها: لفظ الكفر والنفاق، فالكفر إذا ذكر مفردًا في وعيد الآخرة دخل فيه المنافقون، كقوله تعالى: ﴿وَمَنْ يَكْفُرْ بِالْإِيمَانِ فَقَدْ حَبِطَ عَمَلُهُ وَهُوَ فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْخَاسِرِينَ﴾ [المائدة: ٥]. ونظائره كثيرة. وإذا قرُنَ بينهما كان الكافر من أظهر كفره، والمنافق من آمن بلسانه ولم يؤمن بقلبه.

وكذلك لفظ البر والتقوى، ولفظ الإثم والعدوان، ولفظ التوبة والاستغفار، ولفظ الفقير والمسكين، وأمثال ذلك.

ويشهد للفرق بين الإسلام والإيمان، قوله تعالى: ﴿قَالَتِ الْأَعْرَابُ آمَنَّا قُلْ لَمْ تُؤْمِنُوا وَلَكِنْ قُولُوا أَسْلَمْنَا﴾ [الحجرات: ١٤] إلى آخر السورة.

وقد اعترض على هذا بأن معنى الآية: ﴿قُولُوا أَسْلَمْنَا﴾ [الحجرات: ١٤]: انقذنا بظواهرنا، فهم منافقون في الحقيقة، وهذا أحد قولي المفسرين في هذه الآية الكريمة. وأجيب بالقول الآخر، ورجح، وهو أنهم ليسوا بمؤمنين كاملي الإيمان، لا أنهم منافقون، كما نفى الإيمان عن القاتل، والزاني، والسارق، ومن لا أمانة له. ويؤيد هذا سباق الآية وسياقها، فإن السورة من أولها إلى هنا في النهي عن المعاصي، وأحكام بعض العصاة، ونحو ذلك، وليس فيها ذكر المنافقين. ثم قال بعد ذلك: ﴿وَإِنْ تُطِيعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ لَا يَلِتْكُمْ مِنْ أَعْمَالِكُمْ شَيْئًا﴾ [الحجرات: ١٤] ولو كانوا منافقين ما نفعتهم الطاعة، ثم قال: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ

﴿﴾

(١) لكنه جاء في السنة ومنه قوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: «إنه لا يدخل الجنة إلا نفس مسلمة». أخرجه البخاري (٣٠٦٢) ومسلم (١١١) عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

وَرَسُولُهُ ثُمَّ لَمْ يَزَازِبُوا ﴿[الحجرات: ١٥] الآية، يعني - والله أعلم - أن المؤمنين الكاملين الإيمان، هم هؤلاء، لا أنتم، بل أنتم منتف عنكم الإيمان الكامل. يؤيد هذا: أنه أمرهم، أو أذن لهم، أن يقولوا: أسلمنا، والمنافق لا يقال له ذلك، ولو كانوا منافقين لنفى عنهم الإسلام، كما نفى عنهم الإيمان، ونهاهم أن يمتنوا بإسلامهم، فأثبت لهم إسلامًا، ونهاهم أن يمتنوا به على رسوله، ولو لم يكن إسلامًا صحيحًا لقال: لم تسلموا، بل أنتم كاذبون، كما كذبهم في قولهم: ﴿نَشْهَدُ إِنَّكَ لَرَسُولُ اللَّهِ﴾ [المنافقون: ١]. والله أعلم بالصواب ^(١).

ويستفي بعد هذا التقدير والتفصيل دعوى الترادف، وتشنيع من ألزم بأن الإسلام لو كان هو الأمور الظاهرة لكان ينبغي أن لا يقبل ذلك ^(٢)، ولا يقبل إيمان المخلص! وهذا ظاهر الفساد، فإنه قد تقدم تنظير الإيمان والإسلام بالشهادتين وغيرهما، وأن حالة الاقتران غير حالة الانفراد. فانظر إلى كلمة الشهادة، فإن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله»، الحديث ^(٣)، فلو قالوا: «لا إله إلا الله»، وأنكروا الرسالة: ما كانوا يستحقون العصمة، بل لا بد أن يقولوا: «لا إله إلا الله» قائمين بحقها، ولا يكون قائمًا بـ «لا إله إلا الله» حق القيام، إلا من صدق هذا الرسول في كل ما جاء به. فتضمنت التوحيد، وإذا ضمنت شهادة «أن لا إله إلا الله» إلى شهادة «أن محمدًا رسول الله»، كان المراد من شهادة أن لا إله إلا الله إثبات التوحيد، ومن شهادة أن محمدًا رسول الله إثبات الرسالة. كذلك الإسلام والإيمان: إذا قرن أحدهما بالآخر، كما في قوله تعالى: ﴿إِنَّ الْمُسْلِمِينَ وَالْمُسْلِمَاتِ وَالْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ﴾ [الأحزاب: ٣٥].

وقوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «اللهم لك أسلمت وبك آمنت» ^(٤): كان المراد من أحدهما غير المراد من الآخر. وكما قال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «الإسلام علانية، والإيمان في



(١) وهذا الذي رجحه ابن أبي العز هو اختيار شيخ الإسلام ابن تيمية، وابن القيم رَحِمَهُمَا اللَّهُ. انظر: «الإيمان» (ص ١٢٦)، و«بدائع الفوائد» (١٧/٤).

(٢) إشارة إلى قوله تعالى: ﴿وَمَنْ يَبْتَغِ غَيْرَ الْإِسْلَامِ دِينًا فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ﴾، فالله تعالى لم يذكر في الآية سوى الإسلام، ولم يذكر الإيمان، وهذا الاعتراض غير صحيح؛ لأن الإسلام إذا أُفرد دخل فيه الإيمان.

(٣) أخرجه البخاري (١٣٩٩) ومسلم (٢٠) عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ. وأخرجه البخاري (٢٥) ومسلم (٢٢) عن ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا. وانفرد به البخاري (٣٩٢) عن أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وانفرد به مسلم (٢١) عن جابر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

(٤) أخرجه البخاري (١١٢٠) ومسلم (٧٦٩) عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

القلب^(١). وإذا انفرد أحدهما شمل معنى الآخر وحكمه، وكما في الفقير والمسكين ونظائره، فإن لفظي الفقير والمسكين إذا اجتماعا، افترقا، فهل يقال في قوله تعالى: ﴿إِطْعَامُ عَشْرَةِ مَسَاكِينَ﴾ [المائدة: ٨٩] - أنه يُعطى المقلُّ دون المعدم، أو بالعكس؟ وكذا في قوله تعالى: ﴿وَأَنْ تَخْشَوْهَا وَتُؤْتُوهَا الْفُقَرَاءَ فَهُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ﴾ [البقرة: ٢٧١].

ويندفع أيضاً تشنيع من قال: ما حكم من آمن ولم يسلم؟ أو أسلم ولم يؤمن؟ في الدنيا والآخرة؟ فمن أثبت لأحدهما حكماً ليس بثابت للآخر ظهر بطلان قوله.

ويقال له في مقابلة تشنيعه: أنت تقول: المسلم هو المؤمن، والله تعالى يقول: ﴿إِنَّ الْمُسْلِمِينَ وَالْمُسْلِمَاتِ وَالْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ﴾ [الأحزاب: ٣٥] فجعلهما غَيْرَيْنِ، وقد قيل لرسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: ما لك عن فلان والله إني لأراه مؤمناً؟ قال: «أو مسلماً»^(٢)، قالها ثلاثاً، فأثبت له الإسلام وتوقف في اسم الإيمان، فمن قال: هما سواء - كان مخالفاً، والواجب ردُّ موارد النزاع إلى الله ورسوله. وقد يترأى في بعض النصوص معارضة، ولا معارضة بحمد الله تعالى، ولكن الشأن في التوفيق، وبالله التوفيق.

وأما الاحتجاج بقوله تعالى: ﴿فَأَخْرَجْنَا مَنْ كَانَ فِيهَا مِنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ * فَمَا وَجَدْنَا فِيهَا غَيْرَ بَيْتٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ [الذاريات: ٣٥ - ٣٦] على ترادف الإسلام والإيمان، فلا حجة فيه؛ لأن البيت المخرج كانوا موصوفين بالإسلام والإيمان، ولا يلزم من الاتصاف بهما ترادفهما^(٣). والظاهر: أن هذه المعارضات لم تثبت عن أبي حنيفة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وإنما هي من الأصحاب، فإن غالبها ساقط لا يرتضيه أبو حنيفة! وقد حكى الطحاوي حكاية أبي حنيفة مع حماد بن زيد، وأن حماد بن زيد لما روى له حديث: أي الإسلام أفضل؟ إلى آخره^(٤)،

❦ ————— ❦

(١) **ضعيف**: تقدم تخريجه ص (٥٤٧).

(٢) أخرجه البخاري (٢٧) ومسلم (١٥٠) عن سعد بن أبي وقاص رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٣) فامرأة لوط لم تكن مؤمنة ولم تكن من الناجين المخرجين فلم تدخل في قوله: ﴿فَأَخْرَجْنَا مَنْ كَانَ فِيهَا مِنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ ولما كانت من أهل البيت المسلمين في الظاهر وممن وجد فيه قال تعالى: ﴿فَمَا وَجَدْنَا فِيهَا غَيْرَ بَيْتٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ﴾. وبهذا تظهر حكمة القرآن حيث ذكر الإيمان لما أخبر بالإخراج وذكر الإسلام لما أخبر بالوجود. انظر: "مجموع الفتاوى" (٧/ ٤٧٣-٤٧٤).

(٤) **ضعيف**:

وتمام الحديث قال رجل: يا رسول الله، ما الإسلام؟ قال: «أن يسلم قلبك لله، وأن يسلم المسلمون من لسانك ويديك»، قال: فأَي الإسلام أفضل؟ قال: «الإيمان»، قال: وما الإيمان؟ قال: «أن تؤمن بالله، وملائكته، وكتبه، ورسوله، والبعث بعد الموت»، قال: فأَي الإيمان أفضل؟ قال: «الهجرة»، قال: وما

قال له: ألا تراه يقول: أي الإسلام أفضل، قال: «الإيمان»، ثم جعل الهجرة والجهاد من الإيمان؟ فسكت أبو حنيفة، فقال بعض أصحابه: ألا تجيبه يا أبا حنيفة؟ قال: بما أجيبه؟ وهو يحدثني بهذا عن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ^(١).

ومن ثمرات هذا الاختلاف: مسألة الاستثناء في الإيمان^(٢)، وهو أن يقول الرجل: أنا مؤمن إن شاء الله. والناس فيه على ثلاثة أقوال: طرفان ووسط، منهم من يوجب، ومنهم من يحرمه، ومنهم من يجيزه باعتبار ويمنعه باعتبار، وهذا أصح الأقوال.

أما من يوجب^(٣) فلهم مأخذان:

أحدهما: أن الإيمان هو ما مات الإنسان عليه، والإنسان إنما يكون عند الله مؤمناً أو كافرًا باعتبار الموافقة^(٤) وما سبق في علم الله أنه يكون عليه، وما قبل ذلك لا عبرة به^(٥)،



الهجرة؟ قال: «أن تهجر السوء»، قال: فأبي الهجرة أفضل؟ قال: «الجهاد»، قال: وما الجهاد؟ قال: «أن تقاتل الكفار إذا لقيتهم»، قال: فأبي الجهاد أفضل؟ قال: «من عقر جواده وأهريق دمه»، قال النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: «ثم عملان هما من أفضل الأعمال إلا من عمل بمثلهما: حجة مبرورة، أو عمرة». هذا الحديث مداره على أيوب بن أبي تيمية السخيتاني، وقد اختلف عليه:

- (١) فرواه معمر بن راشد عنه (أيوب) عن أبي قلابة، عن عمرو بن عتبة. كما عند عبد الرزاق (٢٠١٧) ومن طريقه أحمد (١٧٠٢٧) وعبد بن حميد كما في «المنتخب» (٣٠١) وغيرهم.
- (٢) وخالفه سفيان الثوري وحماد بن زيد وحماد بن سلمة فرووه عن أيوب، عن أبي قلابة، عن رجل، من أهل الشام، عن أبيه. ورواية سفيان الثوري عند الحارث بن أبي أسامة كما في «بغية الباحث» (١٣)، ورواية حماد بن زيد عند المروزي كما في «تعظيم قدر الصلاة» (٣٩٢)، ورواية حماد بن سلمة عند ابن عبد البر في «التمهيد» (٢٤٦/٩). قال ابن أبي حاتم: قلت لأبي: هذا الرجل يسمى؟ قال: لا، وليس هذا الحديث عند أهل الشام. «العلل» (٩٩٨). فالصحيح ما رواه الثوري والحمادان كما قال أبو حاتم، وعليه فالحديث ضعيف؛ لإبهام شيخ أبي قلابة. وظاهر كلام أبي حاتم إعلال الحديث وأنه لا يعرف عن أهل الشام.

(١) قصة ضعيفة:

ذكرها ابن عبد البر في «التمهيد» (٢٤٦/٩) من طريق مؤمل بن إسماعيل عن حماد بن زيد. ومؤمل بن إسماعيل ضعيف.

(٢) انظر: «الإيمان» لابن تيمية (ص ٣٣٤)، و«مجموع الفتاوى» (٤٢٩/٧).

(٣) وهم الكلامية والأشاعرة.

(٤) مقصودهم بالموافاة: أن العبد يأتي موافياً به بأن يبقى عليه إلى الوفاة، فيكون متصفاً به إلى آخر حياته، فالإيمان لا يكون نافعاً معتبراً منجياً لصاحبه إلا إذا مات عليه. فلهذا أوجبوا الاستثناء في «الإيمان»؛ لأن الإنسان قد لا يموت على هذا الإيمان ولا يثبت عليه إلى الوفاة.

(٥) أي: أن العبرة بالمآل لا بالحال.

والإيمان الذي يتعقبه الكفر فيموت صاحبه كافرًا -: ليس بإيمان، كالصلاة التي أفسدها صاحبها قبل الكمال، والصيام الذي يفطر صاحبه قبل الغروب، وهذا مأخذ كثير من الكلائية وغيرهم، وعند هؤلاء أن الله يحب في الأزل من كان كافرًا إذا علم منه أنه يموت مؤمنًا، فالصحابة ما زالوا محبوبيين قبل إسلامهم، وإبليس ومن ارتد عن دينه ما زال الله يبغضه وإن كان لم يكفر بعد^(١)! وليس هذا قول السلف، ولا كان يعمل بهذا من يستثني من السلف في إيمانه^(٢)، وهو فاسد؛ فإن الله تعالى قال: ﴿قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ﴾ [آل عمران: ٣١] فأخبر أنهم يحبهم إن اتبعوا الرسول، فاتباع الرسول شرط المحبة، والمشروط^(٣) يتأخر عن الشرط^(٤)، وغير ذلك من الأدلة.

ثم صار إلى هذا القول طائفة غلّوا فيه، حتى صار الرجل منهم يستثني في الأعمال الصالحة، يقول: صليت إن شاء الله! ونحو ذلك، يعني القبول. ثم صار كثير منهم يستثنون في كل شيء، فيقول أحدهم: هذا ثوب إن شاء الله! هذا حبل إن شاء الله! فإذا قيل لهم: هذا لا شك فيه؟ يقولون: نعم، لكن إذا شاء الله أن يغيره غيره!!^(٥)



(١) ومأخذ الكلائية والأشاعرة كما ذكر شيخ الإسلام أنهم يقولون: محبة الله ورضاه وسخطه وبغضه قديم. فهم لما نفوا الصفات الفعلية وجعلوها كلها أزلية قديمة، قالوا بهذا القول الذي ذكره الشارح رَحِمَهُ اللَّهُ عنهم. "الإيمان" (ص ٣٣٥).

(٢) قال شيخ الإسلام رَحِمَهُ اللَّهُ: وأما الموافقة، فما علمت أحدًا من السلف علل بها الاستثناء، ولكن كثير من المتأخرين يعمل بها، من أصحاب الحديث من أصحاب أحمد ومالك والشافعي وغيرهم، كما يعمل بها نظارهم كأبي الحسن الأشعري وأكثر أصحابه، لكن ليس هذا قول سلف أصحاب الحديث. اهـ وقال أيضًا: فهؤلاء لما اشتهر عندهم عن السلف أنهم يستثنون في "الإيمان"، ورأوا أن هذا لا يمكن إلا إذا جعل الإيمان هو ما يموت العبد عليه، وهو ما يوافي به العبد ربه، ظنوا أن الإيمان عند السلف هو هذا، فصاروا يحكون هذا عن السلف، وهذا القول لم يقل به أحد عن السلف، ولكن هؤلاء حكوه عنهم بحسب ظنهم، لما رأوا أن قولهم لا يتوجه إلا على هذا الأصل. "الإيمان" (ص ٣٣٩ - ٣٤١).

(٣) وهي المحبة.

(٤) وهو الاتباع.

(٥) قال شيخ الإسلام رَحِمَهُ اللَّهُ: وأما الاستثناء في الماضي المعلوم المتيقن: مثل قوله هذه شجرة إن شاء الله أو هذا إنسان إن شاء الله أو السماء فوقنا إن شاء الله. أو لا إله إلا الله إن شاء الله. أو محمد رسول الله إن شاء الله. أو الامتناع من أن يقول محمد رسول الله قطعًا. وأن يقول: هذه شجرة قطعًا فهذه بدعة مخالفة للعقل والدين. ولم يبلغنا عن أحد من أهل الإسلام إلا عن طائفة من المنتسبين إلى الشيخ أبي عمرو بن مرزوق ولم يكن الشيخ يقول بذلك ولا عقلاء أصحابه. ولكن حدثني بعض الخبيرين أنه بعد موته تنازع صاحبان له: حازم وعبد الملك فابتدع حازم هذه البدعة في الاستثناء في الأمور الماضية المقطوع بها. وترك القطع بذلك. وخالفه عبد الملك في ذلك موافقة لجماعة المسلمين وأئمة الدين. اهـ "مجموع =

المأخذ الثاني: أن الإيمان المطلق يتضمن فعل ما أمر الله به عبده كله وترك ما نهاه عنه كله، فإذا قال الرجل: أنا مؤمن، بهذا الاعتبار: فقد شهد لنفسه أنه من الأبرار المتقين، القائمين بجميع ما أمروا به، وترك كل ما نهوا عنه، فيكون من أولياء الله المقربين! وهذا مع تزكية الإنسان لنفسه، ولو كانت هذه الشهادة صحيحة، لكان ينبغي أن يشهد لنفسه بالجنة إن مات على هذه الحال.

وهذا مأخذ عامة السلف الذين كانوا يستثنون، وإن جوزوا ترك الاستثناء، بمعنى آخر، كما سنذكره إن شاء الله تعالى. ويحتجون أيضًا بجواز الاستثناء فيما لا شك فيه، كما قال تعالى: ﴿لَتَدْخُلَنَّ الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ آمِنِينَ﴾ [الفتح: ٢٧]. وقال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حين وقف على المقابر: «وإنا إن شاء الله بكم لاحقون»^(١). وقال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أيضًا: «إني لأرجو أن أكون أخشاكم لله»^(٢). ونظائر هذا.

وأما من يحرمه^(٣)، فكل من جعل الإيمان شيئًا واحدًا، فيقول: أنا أعلم أني مؤمن، كما أعلم أني تكلمت بالشهادتين، فقولي: أنا مؤمن، كقولي: أنا مسلم، فمن استثنى في إيمانه فهو شاك فيه، وسموا الذين يستثنون في إيمانهم الشكاكة. وأجابوا عن الاستثناء الذي في قوله تعالى: ﴿لَتَدْخُلَنَّ الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ آمِنِينَ﴾ [الفتح: ٢٧]، بأنه يعود إلى الأمن والخوف، فأما الدخول فلا شك فيه! وقيل: لتدخلن جميعكم أو بعضكم، لأنه علم أن بعضهم يموت.

وفي كلا الجوابين نظر: فإنهم وقعوا فيما فروا منه، فأما الأمن والخوف فقد أخبر أنهم يدخلون آمنين، مع علمه بذلك، فلا شك في الدخول، ولا في الأمن، ولا في دخول الجميع أو البعض، فإن الله قد علم من يدخل فلا شك فيه أيضًا، فكان قول: ﴿إِنْ شَاءَ اللَّهُ﴾ [الفتح: ٢٧] هنا تحقيقًا للدخول، كما يقول الرجل فيما عزم على شيء أن يفعله لا محالة: والله لأفعلن كذا إن شاء الله، لا يقولها لشك في إرادته وعزمه، ولكن إنما لا يحث الحالف في مثل هذه اليمين لأنه لا يجزم بحصول مراده.



الفتاوى " (٨ / ٤٢١).

(١) أخرجه مسلم (٢٤٩) عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وبرقم (٩٧٤) عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا وبرقم (٩٧٥) عن بريدة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٢) أخرجه مسلم (١١١٠) عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

(٣) وهم المرجئة (الجهمية والماتريدية والحنفية) والخوارج والمعتزلة. "مجموع الفتاوى" (٧ / ٤٢٩).

وأجيب بجواب آخر لا بأس به، وهو: أنه قال ذلك تعليماً لنا كيف نستثني إذا أخبرنا عن مستقبل. وفي كون هذا المعنى مراداً من النص - نظر فإنه ما سيق الكلام له إلا أن يكون مراداً من إشارة النص^(١).

وأجاب الزمخشري بجوابين آخرين باطلين، وهما: أن يكون الملك قد قاله، فأثبت قرأنا! أو أن الرسول قاله!!^(٢) فعند هذا المسكين يكون من القرآن ما هو غير كلام الله! فيدخل في وعيد من قال: ﴿إِنْ هَذَا إِلَّا قَوْلُ الْبَشَرِ﴾ [المدثر: ٢٥]. نسأل الله العافية.

وأما من يجوز الاستثناء وتركه، فهم أسعد بالدليل من الفريقين، وخير الأمور أوسطها: فإن أراد المستثني الشك في أصل إيمانه منع من الاستثناء، وهذا مما لا خلاف فيه. وإن أراد أنه مؤمن من المؤمنين الذين وصفهم الله في قوله: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ وَإِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ آيَاتُهُ زَادَتْهُمْ إِيمَانًا وَعَلَىٰ رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ * الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنْفِقُونَ * أُولَٰئِكَ هُمُ الْمُؤْمِنُونَ حَقًّا لَهُمْ دَرَجَاتٌ عِنْدَ رَبِّهِمْ وَمَغْفِرَةٌ وَرِزْقٌ كَرِيمٌ﴾ [الأنفال: ٢-٤]. فالاستثناء حينئذ جائز^(٣).

وكذلك من استثنى وأراد عدم علمه بالعاقبة، وكذلك من استثنى تعليقا للأمر بمشيئة الله، لا شك في إيمانه^(٤). وهذا القول في القوة كما ترى^(٥).



(١) إشارة النص عند الأصوليين هي: دلالة اللفظ على معنى غير مقصود من سياقه، لكنه لازم لما يفهم من عبارة النص.

(٢) "الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل" (٤ / ٣٤٥).

(٣) لكن لما كان ترك الاستثناء شعاراً للمرجئة، ومتضمناً لتزكية النفس والثناء عليها وهذا منهى عنه شرعاً، كان الأولى هو لزوم الاستثناء، وأن لا يترك الاستثناء إلا إذا بين المقصود والمراد. قال شيخ الإسلام رَحِمَهُ اللهُ: "ولهذا كان الصحيح أنه يجوز أن يقول: أنا مؤمن بلا استثناء إذا أراد ذلك - أي أصل الإيمان - لكن ينبغي أن يقرن كلامه بما يبين أنه لم يرد الإيمان المطلق، ولهذا كان أحمد يكره أن يجيب على المطلق بلا استثناء يقدمه. اهـ "الإيمان" (ص ٣٥٠).

(٤) وإنما تبركا.

(٥) قال شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ اللهُ: وأما مذهب سلف أصحاب الحديث كابن مسعود وأصحابه والثوري وابن عيينة وأكثر علماء الكوفة ويحيى بن سعيد القطان فيما يرويه عن علماء أهل البصرة، وأحمد بن حنبل وغيره من أئمة السنة، فكانوا يستثنون في الإيمان، وهذا متواتر عنهم. انظر: "الإيمان" (ص ٣٤١)، وقال: والمأثور عن الصحابة وأئمة التابعين وجمهور السلف، وهو مذهب أهل الحديث وهو المنسوب إلى أهل السنة أن الإيمان قول وعمل يزيد وينقص، يزيد بالطاعة وينقص بالمعصية، وأنه يجوز الاستثناء فيه. اهـ "مجموع الفتاوى" (٧ / ٥٠٥).

والحاصل أن مأخذ السلف في الاستثناء في الإيمان، ما يلي:

قوله: «وَجَمِيعُ مَا صَحَّ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ مِنَ الشَّرْعِ وَالْبَيَانِ كُلُّهُ حَقٌّ»: يشير الشيخ رَحِمَهُ اللَّهُ بذلك إلى الرد على الجهمية والمعتزلة والرافضة، القائلين بأن الأخبار قسمان:

متواتر وآحاد، فالتواتر - وإن كان قطعي السند - لكنه غير قطعي الدلالة، فإن الأدلة اللفظية لا تفيد اليقين!! ولهذا قدحوا في دلالة القرآن على الصفات! قالوا: والآحاد لا تفيد العلم، ولا يحتاج بها من جهة طريقها، ولا من جهة متنها! فسدوا على القلوب معرفة الرب تعالى وأسمائه وصفاته وأفعاله من جهة الرسول، وأحالوا الناس على قضايا وهمية، ومقدمات خيالية، سموها قواطع عقلية، وبراهين يقينية!! وهي في التحقيق ﴿كَسْرَابٍ بِقِيَعَةٍ يَحْسَبُهُ الظَّمَانُ مَاءً حَتَّى إِذَا جَاءَهُ لَمْ يَجِدْهُ شَيْئًا وَوَجَدَ اللَّهَ عِنْدَهُ فَوَفَّاهُ حِسَابَهُ وَاللَّهُ سَرِيعُ الْحِسَابِ﴾* أَوْ كَظُلُمَاتٍ فِي بَحْرٍ لُجِّيٍّ يَغْشَاهُ مَوْجٌ مِنْ فَوْقِهِ مَوْجٌ مِنْ فَوْقِهِ سَحَابٌ ظُلُمَاتٌ بَعْضُهَا فَوْقَ بَعْضٍ إِذَا أَخْرَجَ يَدَهُ لَمْ يَكْذِبْ رَأَاهَا وَمَنْ لَمْ يَجْعَلِ اللَّهُ لَهُ نُورًا فَمَا لَهُ مِنْ نُورٍ﴾ [النور: ٣٩ - ٤٠]. ومن العجب أنهم قدموها على نصوص الوحي، وعزلوا لأجلها النصوص، فأقفرت^(١) قلوبهم من الاهتداء بالنصوص، ولم يظفروا بالعقول الصحيحة المؤيدة بالفطرة السليمة والنصوص النبوية. ولو حكموا نصوص الوحي لفازوا بالمعقول الصحيح، الموافق للفطرة السليمة.

بل كل فريق من أرباب البدع يعرض النصوص على بدعته، وما ظنه معقولاً: فما وافقه قال: إنه مُحْكَم، وقبَلَه واحتج به!! وما خالفه قال: إنه متشابه، ثم رده، وسمى رده تفويضاً! أو حرفه، وسمى تحريفه تأويلاً!! فلذلك اشتد إنكار أهل السنة عليهم. وطريق أهل السنة: أن لا يعدلوا عن النص الصحيح، ولا يعارضوه بمعقول، ولا قول فلان، كما أشار إليه الشيخ رَحِمَهُ اللَّهُ. وكما قال البخاري رَحِمَهُ اللَّهُ: سمعت الحميدي يقول:

- (١) أن الإيمان المطلق شامل لكل ما أمر الله به والبعد عن كل ما ينهى عنه، ولا يدعي أحد أنه جاء بذلك كله على التمام والكمال.
 - (٢) أن الإيمان النافع هو المتقبل عند الله تعالى.
 - (٣) أن الإنسان لا يدري بماذا يختم له، فيستثني باعتبار عدم علمه بالعاقبة.
 - (٤) البعد عن تزكية النفس، وليس هناك تزكية لها أعظم من التزكية بالإيمان.
 - (٥) أن الاستثناء يكون في الأمور المتينة غير المشكوك فيها كما جاء بذلك القرآن والسنة، تعليقاً للأمر بمشيئة الله وتبركا به سبحانه.
- (١) أي: خلت.

كنا عند الشافعي رَحْمَةُ اللَّهِ، فأتاه رجل فسأله عن مسألة، فقال قضى فيها رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كذا وكذا، فقال الرجل للشافعي: ما تقول أنت؟ فقال: سبحان الله! تراني في كنيسة! ^(١) تراني في بيعة! ^(٢) ترى على وسطي زناراً؟! ^(٣) أقول لك: قضى رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وأنت تقول: ما تقول أنت؟! ^(٤)

ونظائر ذلك في كلام السلف كثير.

وقال تعالى: ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ﴾ [الأحزاب: ٣٦].

وخبر الواحد إذا تلقته الأمة بالقبول عملاً به وتصديقاً له -: يفيد العلم اليقيني عند جماهير الأمة، وهو أحد قسمي المتواتر. ولم يكن بين سلف الأمة في ذلك نزاع، كخبر عمر بن الخطاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «إنما الأعمال بالنيات» ^(٥)، وخبر ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: «نهى عن بيع الولاء وهبته» ^(٦)، وخبر أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «لا تنكح المرأة على عمتها ولا على خالتها» ^(٧)، وكقوله: «يحرم من الرضاع ما يحرم من النسب» ^(٨)، وأمثال ذلك. وهو نظير خبر الذي أتى مسجد قباء وأخبر أن القبلة تحولت إلى الكعبة. فاستداروا إليها ^(٩).



- (١) وهي معبد النصرارى.
- (٢) وهي معبد اليهود.
- (٣) وهي ما يلبسه القسيس من النصرارى. قال الجرجاني: الزنار: هو خيط غليظ بقدر الإصبع من الإبريسم يشد على الوسط. "التعريفات" (ص ١١٥).

(٤) صحيح:

أخرجه أبو نعيم في "الحلية" (١٠٦/٩) وفي "تاريخ أصبهان" (٢٢٤/١) والبيهقي في "المناقب" (٤٧٤/١) من طريق الحميدي، قال: كنت بمصر، فحدث محمد بن إدريس الشافعي. وهذا إسناد صحيح.

- (٥) أخرجه البخاري (١) ومسلم (١٩٠٧).
- (٦) أخرجه البخاري (٢٥٣٥) ومسلم (١٥٠٦).
- (٧) أخرجه البخاري (٥١١٠) ومسلم (١٤٠٨).
- (٨) أخرجه البخاري (٢٦٤٥) ومسلم (١٤٤٧) عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، وعن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا عند البخاري برقم (٦١٥٦) ومسلم برقم (١٤٤٥).
- (٩) أخرجه البخاري (٤٠٣) ومسلم (٥٢٦) عن ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا. وأخرجه البخاري (٣٩٩) ومسلم (٥٢٥) عن البراء رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وانفرد به مسلم (٥٢٧) عن أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

وكان رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يرسل رسله آحادا، ويرسل كتبه مع الآحاد، ولم يكن المرسل إليهم يقولون لا نقبله لأنه خبر واحد! وقد قال تعالى: ﴿هُوَ الَّذِي أَرْسَلَ رَسُولَهُ بِالْهُدَى وَدِينِ الْحَقِّ لِيُظْهِرَهُ عَلَى الدِّينِ كُلِّهِ﴾ [التوبة: ٣٣]. فلا بد أن يحفظ الله حججه وبياناته على خلقه، لئلا تبطل حججه وبياناته.

ولهذا فضح الله من كذب على رسوله في حياته وبعد وفاته، وبين حاله للناس. قال سفيان بن عيينة: ما ستر الله أحداً يكذب في الحديث^(١). وقال عبد الله بن المبارك: لو هم رجل في السَّحَرِ أن يكذب في الحديث، لأصبح والناس يقولون: فلان كذاب^(٢).
وخبر الواحد وإن كان يحتمل الصدق والكذب - ولكن التفريق بين صحيح الأخبار وسقيمها لا يناله أحد إلا بعد أن يكون معظم أوقاته مشغولا بالحديث، والبحث عن سيرة الرواة، ليقف على أحوالهم وأقوالهم، وشدة حذرهم من الطغيان والزلل، وكانوا بحيث لو قتلوا لم يسامحوا أحداً في كلمة يتقولها على رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ولا فعلوا هم بأنفسهم ذلك. وقد نقلوا هذا الدين إلينا كما نقل إليهم، فهم يَرَكُ الإسلام^(٣) وعصاة الإيمان، وهم نقاد الأخبار، وصيارفة الأحاديث^(٤). فإذا وقف المرء على هذا من شأنهم، وعرف حالهم، وخبر صدقهم وورعهم وأمانتهم -: ظهر له العلم فيما نقلوه ورووه.

(١) حسن:

أخرجه الرامهرمزي في "المحدث الفاضل" (ص ٣١٨) فقال: حدثني عبد الله بن علي بن مهدي، ثنا محمد بن عبيد الله بن بسطام، ثنا أبو سعيد الحداد، عن سفيان بن سعيد الثوري قال: «ما هم أحد يكذب في الحديث فيستر عليه». وأخرجه العقبلي في "الضعفاء" (١/١٤٦) ومن طريقه ابن الجوزي في "الموضوعات" (٢٩) قال حدثنا محمد بن عبد الله الحضرمي قال حدثنا جمهور بن منصور قال حدثنا أبو الحارث الزبيدي قال سمعت سفيان يقول: ما ستر الله عزوجل أحداً يكذب في الحديث. وهذا إسناد ضعيف؛ لجهالة جمهور بن منصور. ولم أعرف أبا الحارث الزبيدي.

(٢) ذكره ابن الجوزي في "الموضوعات" (٢٩) فقال: وقد روي عن ابن المبارك أنه قال: فذكره. ولم يذكر إسناده.

(٣) كلمة فارسية بمعنى طلائع الجيش. وفي نسخة: تُرَك - بضم تين - جمع «تريكة» بفتح التاء وكسر الراء، وهي بيضة الحديد للرأس. يريد أنهم دروع الإسلام وحفظته. قاله أحمد شاعر في "تعليقه على شرح الطحاوية" (ص ٣٤٢).

(٤) يعني أئمة العلل والحديث، قيل لعبد الرحمن بن مهدي رَحْمَةُ اللَّهِ: إنك تقول للشيء: هذا صحيح، وهذا لم يثبت، فعمن تقول ذلك؟ فقال: أرايت لو أتيت الناقد، فأريته دراهمك، فقال: هذا جيد، وهذا بهرج، أكنت تسأل، عن من ذلك، أو تسلم له الأمر؟ قال: بل أسلم له الأمر، قال: فهذا كذلك، لطول المجالسة والمناظرة والخبرة. "تدريب الراوي" (١/٢٩٦).

ومن له عقل ومعرفة يعلم أن أهل الحديث لهم من العلم بأحوال نبيهم وسيرته وأخباره، ما ليس لغيرهم به شعور، فضلاً أن يكون معلوماً لهم أو مظنوناً. كما أن النحاة عندهم من أخبار سيبويه والخليل^(١) وأقوالهما ما ليس عند غيرهم، وعند الأطباء من كلام بقراط وجالينوس ما ليس عند غيرهم، وكل ذي صنعة هو أخبر بها من غيره، فلو سألت البقال عن أمر العطر، أو العطار عن البز، ونحو ذلك!! لعدَّ ذلك جهلاً كثيراً.

ولكن النفاة قد جعلوا قوله تعالى: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ﴾ [الشورى: ١١] مستنداً لهم في رد الأحاديث الصحيحة، فكلما جاءهم حديث يخالف قواعدهم وآراءهم، وما وضعته خواطرهم وأفكارهم - ردوه بـ ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ﴾ [الشورى: ١١]، تلبساً منهم وتدليساً على من هو أعمى قلباً منهم، وتحريفاً لمعنى الآية عن مواضعه.

ففهموا من أخبار الصفات ما لم يُرِدْهُ الله ولا رسوله، ولا فهمه أحد من أئمة الإسلام، أنه يقتضي إثباتها التمثيل بما للمخلوقين! ثم استدلوا على بطلان ذلك بـ ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ﴾ [الشورى: ١١] تحريفاً للنصين!!^(٢) ويصنفون الكتب، ويقولون: هذا أصول دين الإسلام الذي أمر الله به وجاء من عنده، ويقراءون كثيراً من القرآن ويفوضون معناه إلى الله تعالى، من غير تدبر لمعناه الذي بينه الرسول، وأخبر أنه معناه الذي أراده الله.

وقد ذم الله تعالى أهل الكتاب الأول على هذه الصفات الثلاث^(٣)، وقصَّ ذلك علينا من خبرهم لنعبر وننزر عن مثل طريقتهم. فقال تعالى: ﴿أَفَتَتَّظَمُونَ أَنْ يُؤْمِنُوا لَكُمْ وَقَدْ كَانَ فَرِيقٌ مِنْهُمْ يَسْمَعُونَ كَلَامَ اللَّهِ ثُمَّ يُحَرِّفُونَهُ مِنْ بَعْدِ مَا عَقَلُوهُ وَهُمْ يَعْلَمُونَ﴾ [البقرة: ٧٥] إلى أن قال: ﴿وَمِنْهُمْ أُمِّيُونَ لَا يَعْلَمُونَ الْكِتَابَ إِلَّا أَمَانِي وَإِنْ هُمْ إِلَّا يَظُنُّونَ﴾ [البقرة: ٧٨]. والأماشي: التلاوة المجردة، ثم قال تعالى: ﴿قَوْلٌ لِلَّذِينَ يَكْتُمُونَ الْكِتَابَ بِأَيْدِيهِمْ ثُمَّ يَقُولُونَ هَذَا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ لِيَشْتَرُوا بِهِ ثَمَنًا قَلِيلاً قَوْلٌ لَهُمْ مِمَّا كَتَبَتْ أَيْدِيهِمْ وَقَوْلٌ لَهُمْ مِمَّا يَكْسِبُونَ﴾ [البقرة: ٧٩]. فذمهم على نسبة ما كتبوه إلى الله، وعلى اكتسابهم بذلك، فكلا الوصفين ذميم: أن

﴿﴾

(١) هو أبو عبد الرحمن الخليل بن أحمد بن عمرو بن تميم الفراهيدي البصري. وهو عربي الأصل من أزد عُمان. لغوي ومعجمي ومنشئ علم العروض. توفي سنة (١٧٠هـ). مترجم له في "السير" (٧/ ٤٢٩).

(٢) أي: النص الذي فيه ذُكر الصفة، والنص الآخر الذي فيه نفى المماثلة وهو قوله: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ﴾.

(٣) وهي: القراءة، ثم التحريف، ثم نسبة ذلك إلى الله.

ينسب إلى الله ما ليس من عنده، وأن يأخذ بذلك عوضاً من الدنيا ما لا أو رياسة. نسأل الله تعالى أن يعصمنا من الزلل، في القول والعمل، بمنه وكرمه.

ويشير الشيخ رحمه الله بقوله: «من الشرع والبيان»: إلى أن ما صح عن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم نوعان: شرع ابتدائي^(١)، وبيان لما شرعه الله في كتابه العزيز^(٢)، وجميع ذلك حق واجب الاتباع.

وقوله: «وَأَهْلُهُ فِي أَصْلِهِ سَوَاءٌ، وَالتَّفَاضُّلُ بَيْنَهُمْ بِالْخَشْيَةِ وَالتَّقَى، وَتُخَالِفَةُ الْهَوَى، وَمُلَازِمَةُ الْأَوَّلَى»: وفي بعض النسخ: «بالخشية والتقوى» بدل قوله: «بالحقيقة». ففي العبارة الأولى يشير إلى أن الكل مشتركون في أصل التصديق، ولكن التصديق يكون بعضه أقوى من بعض وأثبت، كما تقدم نظيره بقوة البصر وضعفه. وفي العبارة الأخرى يشير إلى أن التفاوت بين المؤمنين بأعمال القلوب، وأما التصديق فلا تفاوت فيه. والمعنى الأول أظهر قوة، والله أعلم بالصواب.

قوله: (وَالْمُؤْمِنُونَ كُلُّهُمْ أَوْلِيَاءُ الرَّحْمَنِ، وَآكَرْمُهُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَطْوَعُهُمْ وَاتَّبَعُهُمْ لِلْقُرْآنِ).

شرح: قوله: (وَالْمُؤْمِنُونَ كُلُّهُمْ أَوْلِيَاءُ الرَّحْمَنِ): قال تعالى: ﴿أَلَا إِنَّ أَوْلِيَاءَ اللَّهِ لَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ * الَّذِينَ آمَنُوا وَكَانُوا يَتَّقُونَ﴾ [يونس: ٦٢-٦٣]. **الولي:** من «الولاية» بفتح الواو، التي هي ضد العداوة، وقد قرأ حمزة: ﴿مَا لَكُمْ مِنْ وَلَايَتِهِمْ مِنْ شَيْءٍ﴾ [الأنفال: ٧٢] بكسر الواو، والباقون بفتحها. وقيل: هما لغتان. وقيل: بالفتح النصرة، وبالكسر الإمارة. قال الزجاج^(٣): وجاز الكسر، لأن في تولي [بعض] القوم بعضاً جنساً من الصناعة والعمل، وكل ما كان كذلك مكسور، مثل: «الخطاطة» ونحوها.



(١) أي: لم يأت التنصيص عليه في القرآن كإثبات صفة الضحك، وتحريم الجمع بين المرأة وعمتها أو خالتها.

(٢) هذا النوع الثاني وهو: بيان السنة للقرآن كتفصيل ما أجمله القرآن، أو تقييد مطلقه، أو تخصيص عمومه. وبقي نوع ثالث للغة مع القرآن وهو أن تكون موافقة للقرآن من كل وجه؛ فيكون توارد القرآن والسنة على الحكم الواحد من باب توارد الأدلة وتظاferها. وذلك كتحریم الزنا والربا والعقوق ونحوها. انظر: «إعلام الموقعين» (٤/ ٨٤).

(٣) هو أبو إسحاق إبراهيم بن السري بن سهل الزجاج. عالم بالنحو واللغة. كان في فتوته يخطر الزجاج =

فالمؤمنون أولياء الله، والله تعالى وليهم، قال الله تعالى: ﴿اللَّهُ وَلِيُّ الَّذِينَ آمَنُوا يُخْرِجُهُم مِّنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ وَالَّذِينَ كَفَرُوا أَوْلِيَاؤُهُمُ الظَّاغُوثُ يُخْرِجُونَهُم مِّنَ النُّورِ إِلَى الظُّلُمَاتِ﴾ [البقرة: ٢٥٧]، الآية. وقال تعالى: ﴿ذَلِكَ بِأَنَّ اللَّهَ مَوْلَى الَّذِينَ آمَنُوا وَأَنَّ الْكَافِرِينَ لَا مَوْلَى لَهُمْ﴾ [محمد: ١١]. ﴿وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ﴾ [التوبة: ٧١] الآية. وقال تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَهَاجَرُوا وَجَاهَدُوا بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالَّذِينَ آوَوْا وَنَصَرُوا أُولَئِكَ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ﴾ [الأنفال: ٧٤] إلى آخر السورة، وقال تعالى: ﴿إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَهُمْ رَاكِعُونَ * وَمَن يَتَوَلَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا فَإِنَّ حِزْبَ اللَّهِ هُمُ الْغَالِبُونَ﴾ [المائدة: ٥٥، ٥٦].

فهذه النصوص كلها ثبت فيها موالاتة المؤمنين بعضهم لبعض، وأنهم أولياء الله، وأن الله وليهم ومولاهم. فالله يتولى عباده المؤمنين، فيحبهم ويحبونه، ويرضى عنهم ويرضون عنه، ومن عادى له ولياً فقد بارزه بالمحاربة. وهذه الولاية من رحمته وإحسانه، ليست كولاية المخلوق للمخلوق لحاجته إليه، قال تعالى: ﴿وَقُلِ الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي لَمْ يَتَّخِذْ وَلَدًا وَلَمْ يَكُنْ لَهُ شَرِيكٌ فِي الْمُلْكِ وَلَمْ يَكُنْ لَهُ وَلِيٌّ مِّنَ الذَّلِّ وَكَثِيرَةٌ تَكْبِيرًا﴾ [الإسراء: ١١١]. فالله تعالى ليس له ولي من الذل، بل لله العزة جميعاً، خلاف الملوك وغيرهم ممن يتولاه لذلله وحاجته إلى ولي ينصره.

والولاية أيضاً نظير الإيمان، فيكون مراد الشيخ: أن أهلها في أصلها سواء، وتكون كاملة وناقصة: فالكاملة تكون للمؤمنين المتقين، كما قال تعالى: ﴿أَلَا إِنَّ أَوْلِيَاءَ اللَّهِ لَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ * الَّذِينَ آمَنُوا وَكَانُوا يَتَّقُونَ * لَهُمُ الْبُشْرَى فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَفِي الْآخِرَةِ لَا تَبْدِيلَ لِكَلِمَاتِ اللَّهِ ذَلِكَ هُوَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ﴾ [يونس: ٦٢-٦٤] ف ﴿الَّذِينَ آمَنُوا وَكَانُوا يَتَّقُونَ﴾ [يونس: ٦٣]، منصوب على أنه صفة «أولياء الله»، أو بدل منه، أو بإضمار «أمدح»، أو مرفوع بإضمار «هم»، أو خبر ثان لـ «إن»، وأجيز فيه الجر، بدلاً من ضمير «عليهم». وعلى هذه الوجوه كلها فالولاية لمن كان من الذين آمنوا وكانوا يتقون، وهم أهل الوعد المذكور في الآيات الثلاث^(١).

ومال إلى النحو فعلمه المبرد. ولد ومات في بغداد. توفي سنة (٣١١ هـ). مترجم له في «السير» (٣٦٠/١٤).

(١) وهي قوله: ﴿أَلَا إِنَّ أَوْلِيَاءَ اللَّهِ لَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ * الَّذِينَ آمَنُوا وَكَانُوا يَتَّقُونَ * لَهُمُ الْبُشْرَى فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَفِي الْآخِرَةِ لَا تَبْدِيلَ لِكَلِمَاتِ اللَّهِ ذَلِكَ هُوَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ﴾.

وهي ^(١) عبارة عن موافقة الولي الحميد في محابه ومساخطه، ليست بكثرة صوم ولا صلاة، ولا تملُّ ولا رياضة ^(٢). وقيل: **«الَّذِينَ آمَنُوا»** مبتدأ، والخبر: **«لَهُمُ الْبُشْرَى»** [يونس: ٦٤]، وهو بعيد، لقطع الجملة عما قبلها، وانتثار نظم الآية.

ويجتمع في المؤمن ولاية من وجه، وعداوة من وجه، كما قد يكون فيه كفر ^(٣) وإيمان، وشرك ^(٤) وتوحيد، وتقوى وفجور، ونفاق ^(٥) وإيمان. وإن كان في هذا الأصل نزاع لفظي بين أهل السنة ^(٦)، ونزاع معنوي بينهم وبين أهل البدع، كما تقدم في الإيمان. ولكن موافقة الشارع في اللفظ والمعنى - أولى من موافقته في المعنى وحده، قال تعالى: **«وَمَا يُؤْمِنُ أَكْثَرُهُمْ بِاللَّهِ إِلَّا وَهُمْ مُشْرِكُونَ»** [يوسف: ١٠٦] ^(٧). وقال تعالى: **«قُلْ لَمْ تُؤْمِنُوا وَلَكِنْ قُولُوا أَسْلَمْنَا»** [الحجرات: ١٤] الآية. وقد تقدم الكلام على هذه الآية، وأنهم ليسوا منافقين على أصح القولين. وقال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: **«أربع من كن فيه كان منافقا خالصا، ومن كانت فيه خلة منهن كانت فيه خلة من النفاق حتى يدعها: إذا حدث كذب، وإذا عاهد غدر، وإذا أخلف، وإذا خاصم فجر»**. وفي رواية **«وإذا ائتمن خان»** بدل: **«وإذا وعد أخلف»**. أخرجه في **«الصحيحين»** ^(٨). وحديث **«شعب الإيمان»** تقدم ^(٩). وقوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: **«يخرج من النار من كان في قلبه مثقال ذرة من إيمان»** ^(١٠).



- (١) أي: تعريف الولاية.
- (٢) وهذه من مصطلحات الصوفية، قال ابن القيم رَحِمَهُ اللَّهُ: منزلة الرياضة هي: تمرين النفس على الصدق والإخلاص. اهـ **«مدارج السالكين»** (١/٤٧٢)، وقال الجرجاني رَحِمَهُ اللَّهُ: الرياضة: عبارة عن تهذيب الأخلاق النفسية؛ فإن تهذيبها تمحيصها عن خلطات الطبع ونزعاته. اهـ **«التعريفات»** (ص ١١٣).
- (٣) أي: كفر عملي لا اعتقادي.
- (٤) أي: شرك لفظي.
- (٥) أي: نفاق عملي.
- (٦) يقصد بين أهل السنة ومرجئة الفقهاء، وقد تقدم أن الاختلاف معنوي حقيقي، وليس لفظيا.
- (٧) ومعنى الآية: أن إيمانهم بالله هو الإيمان بالربوبية، وشركهم هو في العبادة (الألوهية). جاء عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا في معنى الآية: **«تسألهم من خلقهم؟ ومن خلق السموات والأرض؟ فيقولون: الله فذلك إيمانهم وهم يعبدون غيره»**. أخرجه ابن أبي حاتم في **«تفسيره»** عن سماك، عن عكرمة، وأخرجه ابن جرير عن عطاء بن السائب عن سعيد بن جبير كلاهما عن ابن عباس. وفي الإسناد الأول رواية سماك عن عكرمة وهي مضطربة، وفي الثاني عطاء بن السائب مختلط، فلا بأس بتحسين الأثر من الطريقتين.
- (٨) أخرجه البخاري (٣٤) ومسلم (٥٨) عن عبد الله بن عمرو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.
- (٩) وهو قوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: **«الإيمان بضع وسبعون شعبة»**. أخرجه البخاري (٩) ومسلم (٣٥) عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.
- (١٠) أخرجه البخاري (٧٤١٠) ومسلم (١٩٣).

فعلم أن من كان معه من الإيمان أقل القليل لم يخلد في النار، وإن كان معه كثير من النفاق ^(١)، فهو يعذب في النار على قدر ما معه من ذلك، ثم يخرج من النار. فالطاعات من شعب الإيمان، والمعاصي من شعب الكفر، وإن كان رأس شعب الكفر الجحود، ورأس شعب الإيمان التصديق ^(٢).

وأما ما يروى مرفوعاً إلى النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أنه قال: «ما من جماعة اجتمعت إلا وفيهم ولي لله، لا هم يدرون به، ولا هو يدري بنفسه» ^(٣) - فلا أصل له، وهو كلام باطل، فإن الجماعة قد يكونون كفاراً، وقد يكونون فاسقاً يموتون على الفسق. وأما أولياء الله الكاملون فهم الموصوفون في قوله تعالى: ﴿أَلَا إِنَّ أَوْلِيَاءَ اللَّهِ لَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ * الَّذِينَ آمَنُوا وَكَانُوا يَتَّقُونَ * لَهُمُ الْبُشْرَى فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَفِي الْآخِرَةِ﴾ [يونس: ٦٢ - ٦٤] الآية.

والتقوى هي المذكورة في قوله تعالى: ﴿وَلَكِنَّ الْبِرَّ مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالْكِتَابِ وَالنَّبِيِّينَ﴾ إلى قوله: ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ صَدَقُوا وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُتَّقُونَ﴾ [البقرة: ١٧٧]. وهم ^(٤) قسمان: مقتصدون، ومقربون.

فالمقتصدون: الذين يتقربون إلى الله بالفرائض من أعمال القلوب والجوارح. والسابقون: الذين يتقربون إلى الله بالنوافل بعد الفرائض. كما في «صحيح البخاري» عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «يقول الله تعالى: من عادى لي ولياً فقد بارزني بالمحاربة، وما تقرب إلي عبدي بمثل أداء ما افترضت عليه، ولا يزال عبدي يتقرب إلي بالنوافل، حتى أحبه، فإذا أحببته كنت سمعه الذي يسمع به، وبصره الذي يبصر به، ويده التي يبطش بها، ورجله التي يمشي بها، ولئن سألني لأعطينه، ولئن استعاذني لأعيذنه، وما ترددت عن شيء أنا فاعله ترددي عن قبض نفس عبدي المؤمن، يكره الموت وأكره مساءته» ^(٥).



(١) أي: النفاق العملي.

(٢) تقدم التنبيه على أن الكفر ليس هو الجحود فحسب، وأن الإيمان ليس هو مجرد التصديق.

(٣) موضوع:

قال شيخ الإسلام: من الأكاذيب، ليس في شيء من دواوين الإسلام، وكيف والجماعة قد يكونون كفاراً أو فاسقاً يموتون على ذلك. اهـ. «مجموع الفتاوى» (١١/٦٠).

(٤) أي: المتقون. انظر: «مجموع الفتاوى» (١١/٦١).

(٥) أخرجه البخاري (٦٥٠٢) بلفظ: «فقد آذنته بالحرب». وانظر الصحيحة للعلامة الألباني رَحِمَهُ اللَّهُ برقم =

والولي: خلاف العدو، وهو مشتق من الولي^(١) وهو الدنو والتقرب، فولي الله: هو من والى الله بموافقته محبوباته، والتقرب إليه بمرضاته، وهؤلاء كما قال الله تعالى فيهم: ﴿وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مَخْرَجًا * وَيَرْزُقْهُ مِنْ حَيْثُ لَا يَحْتَسِبُ﴾ [الطلاق: ٢-٣] قال أبو ذر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: لما نزلت الآية، قال النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «يا أبا ذر، لو عمل الناس بهذه الآية لكفتمهم»^(٢)، فالتقون يجعل الله لهم مخرجا مما ضاق على الناس، ويرزقهم من حيث لا يحتسبون، فيدفع الله عنهم المضار، ويجلب لهم المنافع، ويعطيهم الله أشياء يطول شرحها، من المكاشفات والتأثيرات^(٣).

قوله: (وَأَكْرَمُهُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَطْوَعُهُمْ وَأَتَّبِعُهُمُ لِقُرْآنٍ): أي أكرم المؤمنين هو الأطوع لله والأتبع للقرآن، وهو الأتقى، والأتقى هو الأكرم، قال تعالى: ﴿إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ﴾ [الحجرات: ١٣]. وفي "السنن"^(٤) عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أنه قال: «لا فضل لعربي على عجمي، ولا لعجمي على عربي، ولا لأبيض على أسود، ولا لأسود على أبيض - إلا بالتقوى، الناس من آدم، وآدم من تراب»^(٥). وبهذا الدليل يظهر ضعف تنازعهم في مسألة الفقير الصابر والغني الشاكر، وترجيح أحدهما على الآخر^(٦)، وأن التحقيق أن

(١٦٤٠)، وقد شرحه الشوكاني في رسالة بعنوان "قطر الولي على حديث الولي".

(١) في نسخة "الولاء" وهو تحريف.

(٢) ضعيف:

أخرجه أحمد (٢١٥٥١) والنسائي في "الكبرى" (١١٥٣٩) وابن ماجه (٤٢٢٠) وابن حبان (٦٦٦٩) والحاكم (٣٨١٩) وغيرهم من طرق عن كهمس بن الحسن، عن أبي السليل ضريب بن نقيير عن أبي ذر. وهذا إسناد ضعيف؛ لانقطاعه فإن أبا السليل لم يدرك أبا ذر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ. وهو في كتاب "أحاديث معلقة" للعلامة الوادعي برقم (١٠٨).

(٣) وهذه نوع من أنواع الكرامات.

(٤) هذا وهم من الشارح تبع فيه شيخ الإسلام رَحِمَهُ اللَّهُ كما في "الفتاوى" (٦٨٦/٧) فإن هذا الحديث ليس في السنن كما سيأتي في تخريج الحديث، قال العلامة الألباني رَحِمَهُ اللَّهُ: هذا وهم؛ فإنه لم يروه أحد منهم. اهـ. "تحقيق شرح الطحاوية" (ص ٣٦١).

(٥) صحيح:

أخرجه أحمد (٢٣٤٨٩) وابن عساكر في "معجمه" (٨٣٤/٢) من طريق إسماعيل بن إبراهيم ثنا سعيد الجريري عن أبي نضرة، حدثني من سمع خطبة رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في وسط أيام التشريق فقال. فذكر الحديث. وهذا إسناد صحيح، والجريري قد سمع منه إسماعيل بن علية قبل الاختلاط، وقد صححه العلامة الوادعي في "الصحيح المسند" (١٥٢٣).

(٦) انظر: عدة الصابرين لابن القيم رَحِمَهُ اللَّهُ.

التفضيل لا يرجع إلى ذات الفقر والغنى، وإنما يرجع إلى الأعمال والأحوال والحقائق، فالمسألة فاسدة في نفسها. فإن التفضيل عند الله بالتقوى وحقائق الإيمان، لا بفقر ولا غنى. ولهذا - والله أعلم - قال عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: الغنى والفقر مطيتان، لا أبالي أيهما ركبت ^(١). والفقر والغنى ابتلاء من الله تعالى لعبده، كما قال تعالى: ﴿قَالَمَا الْإِنْسَانُ إِذَا مَا ابْتَلَاهُ رَبُّهُ فَأَكْرَمَهُ وَنَعَّمَهُ فَيَقُولُ رَبِّي أَكْرَمَنِ﴾ [الفجر: ١٥] الآية. فإن استوى الفقير الصابر والغني الشاكر - في التقوى، استويا في الدرجة، وإن فضل أحدهما فيها فهو الأفضل عند الله، فإن الفقر والغنى لا يوزنان، وإنما يوزن الصبر والشكر ^(٢).

ومنهم من أحال المسألة من وجه آخر: وهو أن الإيمان نصف صبر ونصف شكر، فكل منهما لا بد له من صبر وشكر. وإنما أخذ الناس فرعاً من الصبر وفرعاً من الشكر،



(١) لم أجده عن عمر، وإنما جاء عن ابن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنه قال: حبذا المكروهان: الموت والفقر، وأيم الله ما هو إلا الغنى والفقر، وما أبالي بأيتهما ابتليت؛ لأن حق الله في كل واحد منهما واجب: إن كان الغنى، إن فيه للعطف، وإن كان الفقر، إن فيه للصبر. ومدراه على المسعودي وقد اختلف عليه، فمنهم من رواه عن المسعودي، عن علي بن بذيمة، عن قيس بن حبر، عن ابن مسعود. وهم:

- (١) ابن المبارك كما في "الزهد" (٥٦٦)، ومن طريقه ابن عساكر (١٧٠/٣٣).
- (٢) عاصم بن علي كما عند الطبراني (٩٢/٩)، ومن طريقه أبو نعيم كما في "الحلية" (١٣٢/١).
- (٣) جعفر بن عون كما في "الشعب" للبيهقي (٩٥٠٢)، ومن طريقه ابن عساكر (١٨٢/٣٣).
- (٤) يزيد بن هارون كما في "إصلاح المال" لابن أبي الدنيا (٤٩٤).

وخالفهم وكيع فرواه عن المسعودي، عن علي بن بذيمة، عن قيس بن حبر، عن أبي عبيدة، عن ابن مسعود. فزاد في إسناده أبا عبيدة بين قيس وابن مسعود. كما في "الزهد" لأبي داود (١٦٥). والصحيح هي الطريق الأولى بدون زيادة أبي عبيدة، لكثرة من رواه كذلك، لا سيما وقد روي الأثر عن وكيع كرواية الجماعة بدون الزيادة كما عند ابن عساكر (١٧١/٣٣). وإسناد الأثر صحيح؛ فإن الجبري وإن اختلط فرواية جعفر بن عون عنه كانت قبل اختلاطه، وقيس بن حبر قد صرح بالسماع من ابن مسعود.

(٢) وهذا اختيار شيخ الإسلام وتلميذه ابن القيم رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أن العبرة بالتقوى، قال ابن القيم رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: والتحقيق أن يقال: - أفضلهما أتقاهما لله تعالى فإن فرض استواءهما في التقوى استويا في الفضل فإن الله تعالى لم يفضل بالفقر ولا بالغنى كما لم يفضل بالعافية ولا بالبلاء وإنما فضل بالتقوى كما قال تعالى: ﴿إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ﴾ وقد قال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لا فضل لعربي على عجمي ولا فضل لعجمي على عربي إلا بالتقوى، الناس من آدم، وآدم من تراب»، وقال: وقد سئل شيخ الإسلام ابن تيمية عن مسائل عديدة من مسائل التفضيل فأجاب فيها بالتفصيل الشافي فمنها: أنه سئل عن تفضيل الغني الشاكر على الفقير الصابر أو العكس؟ فأجاب بما يشفي الصدور فقال: "أفضلهما أتقاهما لله تعالى فإن استويا في التقوى استويا في الدرجة". اهـ. "مجموع الفتاوى" (١٩٥/١١)، و"بدائع الفوائد" (١٦٢/٣).

وأخذوا في الترجيح، فجردوا غنيًا منفقًا متصدقًا باذلاً ماله في وجوب القرب شاكرًا لله عليه، وفقيرًا متفرغًا لطاعة الله ولأداء العبادات صابرًا على فقره. وحينئذ يقال: إن أكملهما أطوعهما وأتبعهما، فإن تساويا تساوت درجتها. والله أعلم. ولو صح التجريد، لصح أن يقال: أيما أفضل معافي شاكر، أو مريض صابر؟ ومطاع شاكر، أو مهان صابر؟ أو آمن شاكر، أو خائف صابر؟ ونحو ذلك.

قوله: (وَالْإِيمَانُ: هُوَ الْإِيمَانُ بِاللَّهِ، وَمَلَائِكَتِهِ، وَكُتُبِهِ، وَرُسُلِهِ، وَالْيَوْمِ الْآخِرِ، وَالْقَدَرِ، خَيْرِهِ وَشَرِّهِ، وَحُلُوهِ وَمُؤَرِّهِ، مِنَ اللَّهِ تَعَالَى).

شرح: تقدم أن هذه الخصال هي أصول الدين، وبها أجاب النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في حديث جبريل المشهور المتفق على صحته^(١)، حين جاء إلى النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ على صورة رجل أعرابي، وسأله عن الإسلام؟ فقال: «أن تشهد أن لا إله إلا الله، وأن محمدًا رسول الله، وتقيم الصلاة، وتؤتي الزكاة، وتصوم رمضان، وتحج البيت إن استطعت إليه سبيلًا». وسأله عن الإيمان؟ فقال: «أن تؤمن بالله، وملائكته، وكتبه، ورسله، واليوم الآخر، وتؤمن بالقدر، خيره وشره». وسأله عن الإحسان؟ فقال: «أن تعبد الله كأنك تراه، فإن لم تكن تراه فإنه يراك». وقد ثبت كذلك في «الصحيح» عنه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أنه كان يقرأ في ركعتي الفجر تارة بسورتي الإخلاص^(٢): ﴿قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ﴾ [الكافرون: ١] و﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ [الإخلاص: ١]^(٣). وتارة بآيتي الإيمان والإسلام: التي في سورة البقرة: ﴿قُولُوا آمَنَّا بِاللَّهِ وَمَا أُنزِلَ إِلَيْنَا﴾ [البقرة: ١٣٦]، والتي في آل عمران: ﴿قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ تَعَالَوْا إِلَى كَلِمَةٍ سَوَاءٍ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ﴾ [آل عمران: ٦٤] الآية^(٤). وفسر صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الإيمان في حديث وفد عبد

- (١) أخرجه البخاري (٥٠) ومسلم (٩) عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وانفرد به مسلم (٨) عن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.
- (٢) سميت سورة الكافرون بالإخلاص؛ لأنها تخلص صاحبها من الشرك في الألوهية، لمن قرأها عالمًا بها وعاملًا بما تضمنته من التوحيد.
- (٣) أخرجه مسلم (٧٢٦) عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.
- (٤) أخرجه مسلم (٧٢٧) عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، وهذا اللفظ بقراءة آية ﴿قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ تَعَالَوْا إِلَى كَلِمَةٍ سَوَاءٍ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ﴾ [آل عمران: ٦٤] في الركعة الثانية هو من طريق أبي خالد الأحمر، وخالفه جماعة من الرواة ومنهم: مروان بن معاوية الفزاري وعيسى بن يونس كما في «صحيح مسلم» فجعلوا القراءة في الركعة الثانية قوله تعالى: ﴿آمَنَّا بِاللَّهِ وَأَشْهَدُ بِأَنَّ مُسْلِمُونَ﴾ [آل عمران: ٥٢]، وهذه الرواية أرجح من الأولى وقد وافقهما على هذه الرواية بعض الرواة خارج الصحيح.

القيس، المتفق على صحته، حيث قال لهم: «أمركم بالإيمان بالله وحده، أتدرون ما الإيمان بالله وحده؟ شهادة أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وإقام الصلاة، وإيتاء الزكاة، وأن تؤدوا خمس ما غنمتم»^(١). ومعلوم أنه لم يُرد أن هذه الأعمال تكون إيماناً بالله بدون إيمان القلب، لما قد أخبر في غير موضع أنه لا بد من إيمان القلب. فعلم أن هذه مع إيمان القلب هو الإيمان، وقد تقدم الكلام على هذا.

والكتاب والسنة مملوءان بما يدل على أن الرجل لا يثبت له حكم الإيمان إلا بالعمل مع التصديق، وهذا أكثر من معنى الصلاة والزكاة، فإن تلك إنما فسرتها السنة، والإيمان بين معناه الكتاب والسنة. فمن الكتاب قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ﴾ [الأنفال: ٢]. وقوله تعالى: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ ثُمَّ لَمْ يَرْتَابُوا﴾ [الحجرات: ١٥]. وقوله تعالى: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجًا مِمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾ [النساء: ٦٥]، فنقضي الإيمان حتى توجد هذه الغاية^(٢) دل على أن هذه الغاية فرض على الناس، فمن تركها كان من أهل الوعيد، لم يكن قد أتى بالإيمان الواجب، الذي وُعد أهله بدخول الجنة بلا عذاب. ولا يقال إن بين تفسير النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الإيمان في حديث جبريل وتفسيره إياه في حديث وفد عبد القيس معارضة؛ لأنه فسّر الإيمان في حديث جبريل بعد تفسير الإسلام، فكان المعنى أنه الإيمان بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر مع الأعمال التي ذكرها في تفسير الإسلام، كما أن الإحسان متضمن للإيمان الذي قدم تفسيره قبل ذكره. بخلاف حديث وفد عبد القيس، لأنه فسره ابتداء، لم يتقدم قبله تفسير الإسلام. ولكن هذا الجواب لا يتأتى على ما ذكره الشيخ رَحِمَهُ اللَّهُ من تفسير الإيمان^(٣)، فحديث وفد عبد القيس مشكل عليه.

ومما يسأل عنه^(٤): أنه إذا كان ما أوجبه الله من الأعمال الظاهرة أكثر من الخصال الخمس التي أجاب بها النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في حديث جبريل المذكور، فلم قال إن

(١) أخرجه البخاري (١٩٧٩) ومسلم (١٧) عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

(٢) وهي: تحكيم الرسول فيما شجر بينهم.

(٣) حيث أفرد الطحاوي رَحِمَهُ اللَّهُ الإيمان فقال: والإيمان: هو الإيمان بالله، وملائكته، وكتبه، ورسله، واليوم الآخر، والقدر، خيره وشره، وحلوه ومره، من الله تعالى.

(٤) انظر: «الإيمان» لابن تيمية (ص ٢٤٥).

الإسلام هذه الخصال الخمس؟ وقد أجاب بعض الناس بأن هذه أظهر شعائر الإسلام وأعظمها، وبقيامه بها يتم استسلامه، وتركه لها يشعر بانحلال قيد انقياده.

والتحقيق: أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذكر الدين الذي هو استسلام العبد لربه مطلقاً، الذي يجب لله عبادة محضة على الأعيان، فيجب على كل من كان قادراً عليه، ليعبد الله بها مخلصاً له الدين، وهذه هي الخمس، وما سوى ذلك فإنما يجب بأسباب ومصالح، فلا يعلم وجوبها لجميع الناس، بل إما أن يكون فرضاً على الكفاية كالجهاد، والأمر بالمعروف، والنهي عن المنكر، وما يتبع ذلك من إمارة، وحكم، وفتيا، وإقراء، وتحديث، وغير ذلك.

وإما أن يجب بسبب حق الآدميين، فيختص به من وجب له وعليه، وقد يسقط بإسقاطه، من قضاء الديون، ورد الأمانات والمغصوب، والإنصاف من المظالم، من الدماء والأموال والأعراض، وحقوق الزوجة والأولاد، وصلة الأرحام، ونحو ذلك، فإن الواجب من ذلك على زيد غير الواجب على عمرو. بخلاف صوم رمضان وحج البيت والصلوات الخمس والزكاة، فإن الزكاة وإن كانت حقاً مالياً فإنها واجبة لله، والأصناف الثمانية مصارفها، ولهذا وجبت فيها النية، ولم يَجْزْ أن يفعلها الغير بلا إذنه، ولم تطلب من الكفار، وحقوق العباد لا يشترط لها النية، ولو أداها غيره عنه بغير إذنه برئت ذمته، ويطالب بها الكفار^(١). وما يجب حقاً لله تعالى، كالكفارات، هو بسبب من العبد، وفيها معنى العقوبة، ولهذا كان التكليف شرطاً في الزكاة، فلا تجب على الصغير والمجنون عند أبي حنيفة وأصحابه رحمهم الله تعالى، على ما عرف في موضعه^(٢).



(١) وهذه قاعدة مفيدة، فكل حق لله أي غُلِبَ فيه الحق لله بحيث لا يحصل المقصود منه بصورة فعله، ولا يكون إلا عبادة فالنية فيه شرط لصحته ولحصول الثواب به كالصلاة. وكل حق للعباد أي غُلِبَ فيه الحق للعباد ويحصل المقصود منه بصورة فعله، وقد يكون عادة أو عبادة، فالنية فيه ليست شرطاً لصحته، وإنما هي شرط لحصول الثواب به كقضاء الديون وما يقصد تركه كإزالة النجاسة من الثوب أو البدن. انظر: "شرح منظومة القواعد الفقهية" للسعدي (ص ٩).

(٢) والصحيح أن الزكاة مع كونها متعلقة بذمة المكلف فيشترط فيها النية، فهي كذلك واجبة في عين المال فتلزم الصبي والمجنون؛ لأنها حكم وضعي رتب على وجود شرط وهو بلوغ النصاب، كما قال تعالى: ﴿خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِمْ بِهَا﴾ [التوبة: ١٠٣]. فالمدار على المال لا على المتمول.. وقال النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حين بعث معاذاً رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إلى اليمن: «أعلمهم أن الله افترض عليهم صدقة في أموالهم»، فجعل محل الزكاة المال. وقال أبو بكر الصديق لعمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: إن الزكاة حق المال. وهذا قول جمهور العلماء واختاره العلامة ابن عثيمين رَحِمَهُ اللَّهُ. انظر: "شرح المذهب" (٥/ ٣٣١)، و"الشرح الممتع" (٦/ ٢٢).

وقوله: «وَالْقَدَرُ، خَيْرُهُ وَشَرُّهُ، وَحُلُوهُ وَمُرُّهُ، مِنَ اللَّهِ تَعَالَى»: تقدم قوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ في حديث جبريل: «وتؤمن بالقدر خيره وشره»، وقال تعالى: ﴿قُلْ لَنْ يُصِيبَنَا إِلَّا مَا كَتَبَ اللَّهُ لَنَا﴾ [التوبة: ٥١]. وقال تعالى: ﴿إِنْ تُصِيبُهُمْ حَسَنَةٌ يَقُولُوا هَذِهِ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ وَإِنْ تُصِيبُهُمْ سَيِّئَةٌ يَقُولُوا هَذِهِ مِنْ عِنْدِكَ قُلْ كُلٌّ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ فَمَالِ هَؤُلَاءِ الْقَوْمِ لَا يَكَادُونَ يَفْقَهُونَ حَدِيثًا * مَا أَصَابَكَ مِنْ حَسَنَةٍ فَمِنَ اللَّهِ وَمَا أَصَابَكَ مِنْ سَيِّئَةٍ فَمِنَ نَفْسِكَ﴾ [النساء: ٧٨ - ٧٩] الآية.

فإن قيل: فكيف الجمع بين قوله: ﴿كُلٌّ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ﴾ وبين قوله: ﴿فَمِنَ نَفْسِكَ﴾؟ قيل: قوله: ﴿كُلٌّ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ﴾ [النساء: ٧٨]: الخصب والجذب، والنصر والهزيمة، كلها من عند الله، وقوله: ﴿فَمِنَ نَفْسِكَ﴾ [النساء: ٧٩]: أي: ما أصابك من سيئة من الله فبذنب نفسك عقوبة لك، كما قال تعالى: ﴿وَمَا أَصَابَكُمْ مِنْ مُصِيبَةٍ فِيمَا كَسَبَتْ أَيْدِيكُمْ﴾ [الشورى: ٣٠] ^(١). يدل على ذلك ما روي عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أنه قرأ: ﴿وَمَا أَصَابَكَ مِنْ سَيِّئَةٍ فَمِنَ نَفْسِكَ﴾ [النساء: ٧٩]، وأنا كتبتها عليك ^(٢).

والمراد بالحسنة هنا النعمة، وبالسيئة البلية، في أصح الأقوال. وقد قيل: الحسنة الطاعة، والسيئة المعصية ^(٣). وقيل: الحسنة ما أصابه يوم بدر، والسيئة ما أصابه يوم أحد. والقول الأول شامل لمعنى القول الثالث. والمعنى الثاني ليس مراداً دون الأول قطعاً،



(١) فالآية الأولى تدل على أن المقدر لهذا الشيء هو الله، والآية الثانية تبين سببه وهو أنه منهم (بسبب ذنوبهم)، فنُسب إلى الله خلقاً وتقديراً، ونُسب إليهم سبباً وتكسباً.

(٢) ضعيف جداً:

أخرجه ابن وهب في "تفسيره" (٢٥٣) وابن المنذر في "تفسيره" (٢٠٢٩) والآجري في "الشرية" (٤٩٨) وابن بطة في "الإبانة" (١٧٤٤) وغيرهم من طريق عبد الوهاب بن مجاهد قال: سمعت أبي يقول: إن ابن عباس كان يقرأ قوله عز وجل: ﴿مَا أَصَابَكَ مِنْ حَسَنَةٍ فَمِنَ اللَّهِ وَمَا أَصَابَكَ مِنْ سَيِّئَةٍ فَمِنَ نَفْسِكَ وَأَنَا كَتَبْتُهَا عَلَيْكَ﴾: قال مجاهد: وكذلك في قراءة أبي، وابن مسعود. وهذا إسناد شديد الضعف، فيه علتان: الأولى: ضعف عبد الوهاب بن مجاهد بن جبر. قال الحافظ ابن حجر في التريب: متروك وقد كذبه الثوري. قال البخاري: قال وكيع: يقولون لم يسمع من أبيه. الثانية: الانقطاع بين مجاهد وابن مسعود وأبي بن كعب، قال القرطبي رَحِمَهُ اللَّهُ: وقد أثبت بها بعض أهل الزيغ من القرآن، والحديث بذلك عن ابن مسعود وأبي منقطع؛ لأن مجاهداً لم ير عبد الله ولا أياً. اهـ "تفسير القرطبي" عند الآية.

(٣) هذا تفسير غير صحيح؛ لأنه يوافق قول المعتزلة بأن السيئات ليست بتقدير الله ولا خلقها، بل هي مخلوقة للعبد.

ولكن لا منافاة بين أن تكون سيئة العمل ^(١) وسيئة الجزاء ^(٢) من نفسه، مع أن الجميع مقدر، فإن المعصية الثانية قد تكون عقوبة الأولى، فتكون من سيئات الجزاء، مع أنها من سيئات العمل ^(٣)، والحسنة الثانية قد تكون من ثواب الأولى، كما دل على ذلك الكتاب والسنة ^(٤).

وليس للقدرية أن يحتجوا بقوله تعالى: ﴿فَمِنْ نَفْسِكَ﴾، فإنهم يقولون: إن فعل العبد - حسنة كان أو سيئة - فهو منه لا من الله! والقرآن قد فرق بينهما، وهم لا يفرقون، ولأنه قال تعالى: ﴿كُلٌّ مِّنْ عِندِ اللَّهِ﴾ فجعل الحسنات من عند الله، كما جعل السيئات من عند الله، وهم لا يقولون بذلك في الأعمال، بل في الجزاء ^(٥). وقوله بعد هذا: ﴿مَا أَصَابَكَ مِنْ حَسَنَةٍ﴾ و﴿مِنْ سَيِّئَةٍ﴾، مثل قوله: ﴿وَإِنْ تُصِبْهُمْ حَسَنَةٌ﴾ و﴿وَإِنْ تُصِبْهُمْ سَيِّئَةٌ﴾.

وفرق سبحانه وتعالى بين الحسنات التي هي النعم، وبين السيئات التي هي المصائب، فجعل هذه من الله، وهذه من نفس الإنسان، لأن الحسنة مضافة إلى الله، إذ هو أحسن بها من كل وجه، فما من وجه من أوجهها إلا وهو يقتضي الإضافة إليه، وأما السيئة، فهو إنما يخلقها لحكمة، وهي باعتبار تلك الحكمة من إحسانه، فإن الرب لا يفعل سيئة قط، بل فعله كله حسن وخير ^(٦).

ولهذا كان النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقول في الاستفتاح: «والخير كله بيدك، والشر ليس إليك» ^(٧). أي: فإنك لا تخلق شرًا محضًا، بل كل ما يخلقه فيه حكمة، هو باعتبارها



(١) أي: سيئة الذنب.

(٢) أي: سيئة العقوبة.

(٣) كما قال النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «وإن الكذب يهدي إلى الفجور، وإن الفجور يهدي إلى النار». فالكذب معصية (وهي سيئة العمل)، تولد منها سيئة الجزاء (وهي سيئة الفجور) عقوبة على السيئة الأولى، فالفجور من السيئات التي هي في نفس الوقت عقوبة وجزاء ما ارتكبه العبد من سيئة الكذب، والجميع بقدر الله تعالى.

(٤) كقوله تعالى: ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ فَعَلُوا مَا يُوعَظُونَ بِهِ لَكَانَ خَيْرًا لَهُمْ وَأَشَدَّ ثَبَاتًا * وَإِذًا لَآتَيْنَاهُمْ مِنْ لَدُنَّا أَجْرًا عَظِيمًا * وَلَهْدَيْنَاهُمْ صِرَاطًا مُسْتَقِيمًا﴾، فهذه الحسنات هي جزاء للحسنة الأولى وهي امتثال ما وُعد به العبد، وأما من السنة فقوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إن الصدق يهدي إلى البر، وإن البر يهدي إلى الجنة» فالصدق حسنة، تولد منها حسنة أخرى وهي البر، جزاء له على الحسنة الأولى.

(٥) أي: أن المعتزلة يقولون بالثواب والعقاب على الأعمال هي من الله تعالى جزاء لأعمالهم التي خلقوها هم، ولم يخلقها الله.

(٦) «مجموع الفتاوى» (١٤/٢٦٥).

(٧) أخرجه مسلم (٧٧١) عن علي بن أبي طالب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

خير، ولكن قد يكون فيه شر لبعض الناس، فهذا شر جزئي إضافي، فأما شر كلي، أو شر مطلق - فالرب سبحانه وتعالى منزّه عنه. وهذا هو الشر الذي ليس إليه ^(١).

ولهذا ^(٢) لا يضاف الشر إليه مفرداً قط، بل إما أن يدخل في عموم المخلوقات، كقوله تعالى: ﴿اللَّهُ خَالِقُ كُلِّ شَيْءٍ﴾ [الزمر: ٦٢] ﴿كُلُّ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ﴾ [النساء: ٧٨] وإما أن يضاف إلى السبب ^(٣)، كقوله: ﴿مِنْ شَرِّ مَا خَلَقَ﴾ [الفلق: ٢] ^(٤) وإما أن يحذف فاعله، كقول الجن: ﴿وَأَنَا لَا نَذْرِي أَشْرَ أَرِيدَ بِمَنْ فِي الْأَرْضِ أَمْ أَرَادَ بِهِمْ رَبُّهُمْ رَشَدًا﴾ [الجن: ١٠].

وليس إذا خلق ما يتأذى به بعض الحيوان لا يكون فيه حكمة، بل لله من الرحمة والحكمة ما لا يقدر قدره إلا الله تعالى، وليس إذا وقع في المخلوقات ما هو شر جزئي بالإضافة يكون شراً كلياً عاماً، بل الأمور العامة الكلية لا تكون إلا خيراً أو مصلحة للعباد، كالمطر العام، وكإرسال رسول عام.

وهذا مما يقتضي أنه لا يجوز أن يؤيد كذاباً عليه ^(٥) بالمعجزات التي آيد بها الصادقين، فإن هذا شر عام للناس، يضلهم، فيفسد عليهم دينهم ودنياهم وأخراهم.



(١) وهناك أقوال أخرى في توجيه الحديث، قال النووي رَحِمَهُ اللَّهُ: هذا مما يجب تأويله؛ لأن مذهب أهل الحق أن كل المحدثات فعل الله تعالى وخلقها، سواء خيرها وشرها، وحينئذ يجب تأويله، وفيه للعلماء خمسة أقوال:

(١) معناه أنه لا يتقرب به إليك، قاله الخليل بن أحمد، والنضر بن شميل، وإسحاق ابن راهويه، ويحيى بن معين، وأبو بكر بن خزيمة، والأزهري، وغيرهم.

(٢) حكاه الشيخ أبو حامد، عن المزني، وقاله غيره أيضاً: معناه: لا يضاف إليك على انفراده، لا يقال: يا خالق القردة والخنازير، يا رب الشر، ونحو هذا، وإن كان خالق كل شيء، ورب كل شيء، وحينئذ يدخل الشر في العموم.

(٣) معناه: والشر لا يصعد إليك، إنما يصعد الكلم الطيب، والعمل الصالح.

(٤) معناه: والشر ليس شراً بالنسبة إليه، فإنك خلقتَه بحكمة بالغة، وإنما هو شر بالنسبة إلى المخلوقين.

(٥) حكاه الخطابي أنه كقولك: فلان إلى بني فلان إذا كان عداؤه فيهم، أو صفوه إليهم. اهـ انظر: "شرح مسلم" (٧٧١).

(٢) "مجموع الفتاوى" (٢٦٦/١٤).

(٣) أي: من قام به الشر.

(٤) أي: من شر كل مخلوق فيه شر.

(٥) كمدعي النبوة.

وليس هذا كالمملك الظالم والعدو، فإن المملك الظالم لا بد أن يدفع الله به من الشر أكثر من ظلمه، وقد قيل: ستون سنة بإمام ظالم خير من ليلة واحدة بلا إمام^(١)، وإذا قُدِّرَ كثرةُ ظلمه، فذاك خير في الدين، كالمصائب، تكون كفارة لذنوبهم، ويثابون على الصبر عليه، ويرجعون فيه إلى الله، ويستغفرونه ويتوبون إليه، وكذلك ما يسلط عليهم من العدو. ولهذا قد يُمكن الله كثيرًا من الملوك الظالمين مدة، وأما المتنبئون الكذابون فلا يطيل تمكينهم، بل لا بد أن يهلكهم، لأن فسادهم عام في الدين والدنيا والآخرة، قال تعالى: ﴿وَلَوْ تَقَوَّلَ عَلَيْنَا بَعْضُ الْأَقَاوِيلِ - لَأَخَذْنَا مِنْهُ بِالْيَمِينِ - ثُمَّ لَقَطَعْنَا مِنْهُ الْوَتِينَ﴾ [الحاقة: ٤٤ - ٤٦].

وفي قوله: ﴿فَمِنْ نَفْسِكَ﴾ من الفوائد^(٢): أن العبد لا يطمئن إلى نفسه ولا يسكن إليها، فإن الشر كامن فيها، لا يجيء إلّا منها، ولا يشتغل بملام الناس ولا ذمهم إذا أساءوا إليه، فإن ذلك من السيئات التي أصابته، وهي إنما أصابته بذنوبه، فيرجع إلى الذنوب، ويستعيز بالله من شر نفسه وسيئات عمله، ويسأل الله أن يعينه على طاعته. فبذلك يحصل له كل خير، ويندفع عنه كل شر.

ولهذا كان أنفع الدعاء وأعظمه وأحكمه دعاء الفاتحة: ﴿اهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ﴾ صِرَاطَ الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ﴾ [الفاتحة: ٦-٧]. فإنه إذا هداه هذا الصراط أعانه على طاعته وترك معصيته، فلم يصبه شر، لا في الدنيا ولا في الآخرة.

لكن الذنوب هي لوازم نفس الإنسان، وهو محتاج إلى الهدى كل لحظة، وهو إلى الهدى أحوج منه إلى الطعام والشراب. ليس كما يقوله بعض المفسرين: إنه قد هداه! فلماذا يسأل الهدى؟! وإن المراد التثبيت، أو مزيد الهداية! بل العبد محتاج إلى أن يعلمه الله ما يفعله من تفاصيل أحواله، وإلى ما يتركه من تفاصيل الأمور، في كل يوم، وإلى أن يلهمه أن يعمل ذلك. فإنه لا يكفي مجرد علمه إن لم يجعله مريدًا للعمل بما يعلمه، وإلا كان العلم حجة عليه، ولم يكن مهتديًا. والعبد محتاج إلى أن يجعله الله قادرًا على العمل بتلك الإرادة الصالحة، فإن المجهول لنا من الحق أضعاف المعلوم، وما لا نريد فعله تهاونًا



(١) "مجموع الفتاوى" (٢٦٨/١٤)، وجاء حديث أثر عن عمرو بن العاص رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنه قال لابنه: يا بني إمام عادل خير من مطر وابل، وأسد حطوم خير من إمام ظلوم، وإمام ظلوم غشوم خير من فتنة تدوم، يا بني مزاحمة الأحقق خير من مصافحته، يا بني زلة الرجال عظم يجبر، وزلة النساء لا تبقي ولا تذر الصواب الرجل واللسان. أخرجه ابن عساكر (١٨٤/٤٦)، وهو ضعيف.

(٢) انظر: "مجموع الفتاوى" (٢٢٧/١٤).

وكسلاً مثل ما نريده أو أكثر منه أو دونه، وما لا نقدر عليه مما نريده كذلك، وما نعرف جملمته ولا نهتدي لتفاصيله فأمر يفوت الحصر، ونحن محتاجون إلى الهداية التامة، فمن كملت له هذه الأمور كان سؤاله سؤال تثبيت، وهي آخر الرتب^(١).

وبعد ذلك كله هداية أخرى، وهي الهداية إلى طريق الجنة في الآخرة. ولهذا كان الناس مأمورين بهذا الدعاء في كل صلاة، لفرط حاجتهم إليه، فليسوا إلى شيء أحوج منهم إلى هذا الدعاء. فيجب أن يعلم أن الله بفضل رحمته جعل هذا الدعاء من أعظم الأسباب المقتضية للخير، المانعة من الشر، فقد بين القرآن أن السيئات من النفس، وإن كانت بقدر الله، وأن الحسنات كلها من الله تعالى.

وإذا كان الأمر كذلك وجب أن يُشكر سبحانه، وأن يستغفره العبد من ذنوبه، وألا يتوكل إلا عليه وحده، فلا يأتي بالحسنات إلا هو. فأوجب ذلك توحيده، والتوكل عليه وحده، والشكر له وحده، والاستغفار من الذنوب.

وهذه الأمور كان النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يجمعها في الصلاة، كما ثبت عنه في "الصحيح": أنه كان إذا رفع رأسه من الركوع يقول: «ربنا لك الحمد، حمداً كثيراً طيباً مباركاً فيه»^(٢). «ملء السماوات، وملء الأرض، وملء ما شئت من شيء بعد، أهل الثناء والمجد، أحق ما قال العبد، وكلنا لك عبد». فهذا حمد، وهو شكر الله تعالى، وبيان أن حمده أحق ما قاله العبد، ثم يقول بعد ذلك: «لا مانع لما أعطيت، ولا معطي لما منعت، ولا ينفع ذا الجبد منك الجبد»^(٣).

وهذا تحقيق لوحدانته، لتوحيد الربوبية، خلقاً وقدرًا، وبداية وهداية، هو المعطي المانع، لا مانع لما أعطى، ولا معطي لما منع، ولتوحيد الإلهية، شرعاً وأمرًا ونهيًا، وإن العباد وإن كانوا يعطون جدًا: ملكًا وعظمة وبختًا ورياسة، في الظاهر، أو في الباطن^(٤)،



(١) وهي مرتبة الأنبياء.

(٢) أخرجه البخاري (٧٩٩) عن رفاعه بن رافع الزرقي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: كنا يومًا نصلي وراء النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فلما رفع رأسه من الركعة قال: سمع الله لمن حمده، قال رجل وراءه: ربنا ولك الحمد حمداً كثيراً طيباً مباركاً فيه، فلما انصرف، قال: «من المتكلم» قال: أنا، قال: «رأيت بضعة وثلاثين ملكاً يبتدرونها أيهم يكتبها أول».

(٣) أخرجه مسلم (٤٧٧) عن أبي سعيد الخدري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٤) نبه العلامة الجامي رَحِمَهُ اللَّهُ في "شرحه على الطحاوية" أن هذه العبارة وهي أن يعطي الملك في الباطن =

كأصحاب المكاشفات والتصرفات الخارقة، فلا ينفع ذا الجد منك الجد، أي لا ينجيه ولا يخلصه، ولهذا قال: «لا ينفعه منك»، ولم يقل ولا ينفعه عندك؛ لأنه لو قيل ذلك أوهم أنه لا يتقرب به إليك، لكن قد لا يضره.

فتضمن هذا الكلام تحقيق التوحيد، وتحقيق قوله: ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾ [الفاتحة: ٥] فإنه لو قدر أن شيئاً من الأسباب يكون مستقلاً بالمطلوب^(١)، وإنما يكون بمشيئة الله وتيسيره - : لكان الواجب أن لا يرجى إلا الله، ولا يتوكل إلا عليه، ولا يسأل إلا هو، ولا يستغاث إلا به، ولا يستعان إلا هو، فله الحمد وإليه المشتكى، وهو المستعان، وبه المستغاث، ولا حول ولا قوة إلا به. فكيف وليس شيء من الأسباب مستقلاً بمطلوب، بل لا بد من انضمام أسباب آخر إليه، ولا بد أيضاً من صرف الموانع والمعارضات عنه، حتى يحصل المقصود، فكل سبب فله شريك، وله ضد^(٢)، فإن لم يعاونه شريكه، ولم ينصرف عنه ضده - : لم تحصل مشيئته.

والمطر وحده لا يُنبِت النبات إلا بما ينضم إليه من الهواء والتراب وغير ذلك، ثم الزرع لا يتم حتى تصرف عنه الآفات المفسدة له، والطعام والشراب لا يُغذي إلا بما جعل في البدن من الأعضاء والقوى، ومجموع ذلك لا يفيد إن لم تصرف عنه المفسدات. والمخلوق الذي يعطيك أو ينصرك، فهو - مع أن الله يجعل فيه الإرادة والقوة والفعل - : فلا يتم ما يفعله إلا بأسباب كثيرة، خارجة عن قدرته، تعاونه على مطلوبه، ولو كان ملكاً مطاعاً، ولا بد أن يصرف عن الأسباب المتعاونة ما يعارضها ويمانعها، فلا يتم المطلوب إلا بوجود المقتضي وعدم المانع.

وكل سبب معين فإنما هو جزء من المقتضي، فليس في الوجود شيء واحد هو مقتض تام، وإن سمي مقتضياً، وسمي سائر ما يعينه شروطاً - فهذا نزاع لفظي^(٣). وأما أن يكون في المخلوقات علة تامة^(٤) تستلزم معلولها فهذا باطل.

من عبارات الصوفية، التي معناها أن يكون الولي له تصرف في الكون، وهذا كفر والعياذ بالله.

(١) أي: يستقل بنفسه دون الله، وهذا لا يمكن أبداً.

(٢) أي: معارض.

(٣) أي: مجرد تسمية فقط أنه مقتض تام، وإلا ففي الحقيقة لا يستقل بنفسه، بل لا بد لهذا السبب من توافر الشروط الأخرى وانتفاء الموانع عنه.

(٤) وهذا من اصطلاحات الفلاسفة، والعلة التامة عندهم هي: ما يجب وجود المعلول عندها، وقيل: العلة =

ومن عَرَفَ هذا حق المعرفة انفتح له باب توحيد الله، وعلم أنه لا يستحق أن يُسأل غيره، فضلاً عن أن يُعبدَ غيره، ولا يُتوكل على غيره، ولا يرجى غيره^(١).

قوله: (وَنَحْنُ مُؤْمِنُونَ بِذَلِكَ كُلِّهِ، لَا نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِنْ رُسُلِهِ، وَنُصَدِّقُهُمْ كُلَّهُمْ عَلَى مَا جَاءُوا بِهِ).

نُش: الإشارة بذلك إلى ما تقدم، مما يجب الإيمان به تفصيلاً، **وقوله:** «لَا نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِنْ رُسُلِهِ» إلى آخر كلامه - أي: لا نفرق بينهم بأن نؤمن ببعض ونكفر ببعض، بل نؤمن بهم ونصدقهم كلهم، فإن من آمن ببعض وكفر ببعض، كافر بالكل. قال تعالى: ﴿وَيَقُولُونَ نُوْمِنُ بِبَعْضٍ وَنُكْفِرُ بِبَعْضٍ وَيُرِيدُونَ أَنْ يَتَّخِذُوا بَيْنَ ذَلِكَ سَبِيْلًا * أُوْلَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ حَقًّا﴾ [النساء: ١٥٠ - ١٥١]. فإن المعنى الذي لأجله آمن بمن آمن منهم - موجود في الذي لم يؤمن به، وذلك الرسول الذي آمن به قد جاء بتصديق بقية المرسلين، فإذا لم يؤمن ببعض المرسلين كان كافراً بمن في زعمه أنه مؤمن به، لأن ذلك الرسول قد جاء بتصديق المرسلين كلهم، فكان كافراً حقاً، وهو يظن أنه مؤمن، فكان من الأخسرين أعمالاً، الذين ضل سعيهم في الحياة الدنيا وهم يحسبون أنهم يحسنون صنْعاً.

التامة جملة ما يتوقف عليه وجود الشيء، وقيل: هي تمام ما يتوقف عليه وجود الشيء، بمعنى أنه لا يكون وراءه شيء يتوقف عليه. "التعريفات" (ص ١٥٤).
(١) انظر: "مجموع الفتاوى" (١٦٦/٨ - ١٦٨).

أهل الكبائر من المؤمنين لا يُخلّدون في النار

قوله: (وَأَهْلُ الْكِبَائِرِ مِنْ أُمَّةٍ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي النَّارِ لَا يُخْلَدُونَ، إِذَا مَاتُوا وَهُمْ مُوَحَّدُونَ، وَإِنْ لَمْ يَكُونُوا تَائِبِينَ، بَعْدَ أَنْ لَقُوا اللَّهَ عَارِفِينَ، وَهُمْ فِي مَشِيئَتِهِ وَحُكْمِهِ إِنْ شَاءَ عَفَرَ هُمْ وَعَفَا عَنْهُمْ بِفَضْلِهِ، كَمَا ذَكَرَ عَزَّ وَجَلَّ فِي كِتَابِهِ: ﴿وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾ [النساء: ٤٨]، وَإِنْ شَاءَ عَذَّبَهُمْ فِي النَّارِ بِعَذْلِهِ، ثُمَّ يُخْرِجُهُمْ مِنْهَا بِرَحْمَتِهِ وَشَفَاعَةِ الشَّافِعِينَ مِنْ أَهْلِ طَاعَتِهِ، ثُمَّ يَبْعَثُهُمْ إِلَى جَنَّتِهِ. وَذَلِكَ بِأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى تَوَلَّى أَهْلَ مَعْرِفَتِهِ، وَلَمْ يَجْعَلْهُمْ فِي الدَّارَيْنِ كَأَهْلِ نَكَرَتِهِ، الَّذِينَ خَابُوا مِنْ هِدَايَتِهِ، وَلَمْ يَنَالُوا مِنْ وَلايَتِهِ. اللَّهُمَّ يَا وَلِيَّ الْإِسْلَامِ وَأَهْلِهِ، ثَبِّتْنَا عَلَى الْإِسْلَامِ حَتَّى نَلْقَاكَ بِهِ).

نقش: قوله: «وَأَهْلُ الْكِبَائِرِ مِنْ أُمَّةٍ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي النَّارِ لَا يُخْلَدُونَ، إِذَا مَاتُوا وَهُمْ مُوَحَّدُونَ»: ردُّ لِقول الخوارج والمعتزلة، القائلين بتخليد أهل الكبائر في النار. لكن الخوارج تقول بتكفيرهم، والمعتزلة بخروجهم عن الإيمان، لا بدخولهم في الكفر، بل لهم منزلة بين منزلتين، كما تقدم عند الكلام على قول الشيخ رحمه الله: «ولا نكفر أحداً من أهل القبلة بذنب ما لم يستحلّه».

وقوله: «وَأَهْلُ الْكِبَائِرِ مِنْ أُمَّةٍ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ»: تخصيصه أمة محمد، يفهم منه أن أهل الكبائر من أمة غير محمد صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قبل نسخ تلك الشرائع به، حكمهم مخالف لأهل الكبائر من أمة محمد. وفي ذاك نظر؛ فإن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أخبر أنه: «يخرج من النار من كان في قلبه مثقال ذرة من إيمان»^(١). ولم يخص أمته بذلك، بل ذكر الإيمان مطلقاً، فتأمل. وليس في بعض النسخ ذكر الأمة^(٢).

وقوله: «فِي النَّارِ»: - معمول لقوله: «لَا يُخْلَدُونَ»: وإنما قدمه لأجل السجعة، لا أن يكون «فِي النَّارِ» خبراً لقوله: «وَأَهْلُ الْكِبَائِرِ»، كما ظنه بعض الشارحين.



(١) أخرجه البخاري (٧٤١٠) ومسلم (١٩٣).

(٢) وهذا هو الصواب، وقد ذكر الألباني أنها لم ترد هذه الزيادة في المخطوطات الثلاث، ولا في بعض النسخ المطبوعة، فحذفها أصح. انظر: «تعليقات الألباني على متن الطحاوية» (٤٣).

واختلف العلماء في الكبائر على أقوال:

ف قيل: سبع^(١).

وقيل: سبع عشرة.

وقيل: ما اتفقت الشرائع على تحريمه.

وقيل: ما يسد باب المعرفة بالله.

وقيل: ذهاب الأموال والأبدان.

وقيل: سميت كبائر بالنسبة والإضافة إلى ما دونها.

وقيل: لا تعلم أصلاً. أو: أنها أخفيت كليله القدر.

وقيل: إنها إلى السبعين أقرب.

وقيل: كل ما نهى الله عنه فهو كبيرة.

وقيل: إنها ما يترتب عليها حد أو توعدها بالنار، أو اللعنة، أو الغضب، وهذا أمثل

الأقوال^(٢).



(١) واحتجوا بقول النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «اجْتَنِبُوا السَّبْعَ الْمُوبِقَاتِ» قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَمَا هُنَّ؟ قَالَ: «الشِّرْكُ بِاللَّهِ، وَالسَّحَرُ، وَقَتْلُ النَّفْسِ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ، وَأَكْلُ مَالِ الْيَتِيمِ وَأَكْلُ الرِّبَا، وَالتَّوَلَّى يَوْمَ الزَّخْفِ، وَقَذْفُ الْمُحْصَنَاتِ الْغَافِلَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ» متفق عليه عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وفي هذا الاستدلال نظراً؛ إذ ليس في الحديث ما يدل على الحصر، قال الإمام النووي رَحِمَهُ اللَّهُ: "قال العلماء رَحِمَهُمُ اللَّهُ ولا انحصار للكبائر في عدد مذكور وقد جاء عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أنه سئل عن الكبائر: أسبع هي؟ فقال: «هي إلى سبعين». ويروى: «إلى سبعمائة أقرب». وأما قوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «الكبائر سبع» فالمراد به: من الكبائر سبع؛ فإن هذه الصيغة وإن كانت للعموم فهي مخصوصة بلا شك، وإنما وقع الاختصار على هذه السبع، وفي الرواية الأخرى ثلاث، وفي الأخرى أربع؛ لكونها من أفحش الكبائر مع كثرة وقوعها لا سيما فيما كانت عليه الجاهلية، ولم يذكر في بعضها ما ذكر في الأخرى وهذا مصرح بما ذكرته من أن المراد البعض، وقد جاء بعد هذا من الكبائر شتم الرجل والديه، وجاء في النسيئة، وعدم الاستبراء من البول أنهما من الكبائر وجاء في غير مسلم من الكبائر اليمين الغموس واستحلال بيت الله الحرام^(١) اهـ "شرح مسلم" (٨٨).

(٢) وهذا القول هو الصحيح أن ضابط الكبيرة هي: كل ما يترتب عليها حد في الدنيا كالقتل والزنا والسرقة، أو تُوعدها بالنار، أو بتحريم الجنة عليه، أو بالغضب، أو بلعن فاعله، أو بالتبرؤ منه، أو بنفي الإيمان عنه كقوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «والله لا يؤمن» أو بقوله: «ليس منا». وقد رجح هذا شيخ الإسلام والذهبي. انظر: "مجموع الفتاوى" لشيخ الإسلام (١١/ ٦٥٠-٦٥٨) و"الكبائر" للذهبي (ص ٨).

واختلفت عبارات السلف في تعريف الصغائر:

منهم من قال: الصغيرة ما دون الحدّين: حد الدنيا وحد الآخرة.

ومنهم من قال: كل ذنب لم يختم بلعنة أو غضب أو نار.

ومنهم من قال: الصغيرة ما ليس فيها حد في الدنيا ولا وعيد في الآخرة، والمراد بالوعيد: الوعيد الخاص بالنار أو اللعنة أو الغضب، فإن الوعيد الخاص في الآخرة كالعقوبة الخاصة في الدنيا، أعني المقدرة، فالتعزير في الدنيا نظير الوعيد بغير النار أو اللعنة أو الغضب.

وهذا الضابط يسلم من القوادح الواردة على غيره، فإنه يدخل فيه كل ما ثبت بالنص أنه كبيرة، كالشرك، والقتل، والزنا، والسحر، وقذف المحصنات الغافلات المؤمنات، ونحو ذلك، كالفرار من الزحف، وأكل مال اليتيم، وأكل الربا، وعقوق الوالدين، واليمين الغموس، وشهادة الزور، وأمثال ذلك.

وترجيح هذا القول من وجوه:

أحدها: أنه هو المأثور عن السلف، كابن عباس^(١)، وابن عينة، وابن حنبل^(٢)، وغيرهم.

الثاني: أن الله تعالى قال: ﴿إِنْ تَجْتَنِبُوا كَبَائِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ نُكَفِّرْ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ وَنُدْخِلَكُمْ مُدْخَلًا كَرِيمًا﴾ [النساء: ٣١]. فلا يستحق هذا الوعد الكريم من أوعده بغضب الله ولعنته وناره، وكذلك من استحق أن يقام عليه الحد لم تكن سيئاته مكفرة عنه باجتناب الكبائر.



(١) حسن لغيره:

أخرجه ابن أبي حاتم في "تفسيره" (٥٢١٥) فقال: حدثنا علي بن حرب الموصلي، ثنا ابن فضيل، عن أشعث، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: كل ما وعد الله عليه النار كبيرة. وهذا إسناد ضعيف؛ لضعف أشعث بن سوار.

ولكن له طريق أخرى: أخرجه ابن جرير في "تفسيره" لسورة النساء آية (٣١) والبيهقي في "الشعب" (٢٨٦) من طريقين عن عبد الله بن صالح قال، حدثني معاوية، عن علي بن أبي طلحة، عن ابن عباس قوله: ﴿إِنْ تَجْتَنِبُوا كَبَائِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ﴾ قال: الكبائر: كل ذنب ختمه الله بنار، أو غضب، أو لعنة، أو عذاب. وهذا إسناد ضعيف؛ فيه عبد الله بن صالح كاتب الليث ضعيف، وعلي بن أبي طلحة لم يسمع من ابن عباس. فالأثر حسن بمجموع الطريقين.

(٢) انظر: "العدة في أصول الفقه" (٣/ ٩٤٦).

الثالث: أن هذا الضابط مرجعه إلى ما ذكره الله ورسوله من الذنوب، فهو حد متلقى من خطاب الشارع.

الرابع: أن هذا الضابط يمكن الفرق به بين الكبائر والصغائر، بخلاف تلك الأقوال. فإن من قال: سبع، أو سبع عشرة، أو إلى السبعين أقرب - مجرد دعوى. ومن قال: ما اتفقت الشرائع على تحريمه دون ما اختلفت فيه - يقتضي أن شرب الخمر، والفرار من الزحف، والتزوج ببعض المحارم، والمحرم بالرضاعة والصهرية، ونحو ذلك - ليس من الكبائر! وأن الحبة من مال اليتيم، والسرقة لها، والكذبة الواحدة الخفيفة، ونحو ذلك - من الكبائر! وهذا فاسد.

ومن قال: ما سد باب المعرفة بالله، أو ذهاب الأموال والأبدان - يقتضي أن شرب الخمر، وأكل الخنزير والميتة والدم، وقذف المحصنات - ليس من الكبائر! وهذا فاسد. ومن قال: إنها سميت كبائر بالنسبة إلى ما دونها، أو كل ما نهى الله عنه فهو كبيرة - يقتضي أن الذنوب في نفسها لا تنقسم إلى صغائر وكبائر! وهذا فاسد، لأنه خلاف النصوص الدالة على تقسيم الذنوب إلى صغائر وكبائر. ومن قال: إنها لا تعلم أصلاً، أو إنها مبهمة - فإنما أخبر عن نفسه أنه لا يعلمها، فلا يمنع أن يكون قد علمها غيره. والله أعلم.

وقوله: «وإن لم يَكُونُوا تَائِبِينَ»؛ لأن التوبة لا خلاف أنها تمحو الذنوب، وإنما الخلاف في غير التائب ^(١).

(١) أي: الخلاف بين أهل السنة وبين المعتزلة والخوارج الذين يحملون قوله تعالى: «إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ» على التائب، وهذا غير صحيح؛ لأمرين:

(١) أنها لو كانت في حق التائب لدخل الشرك في المغفرة كما قال تعالى: «وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ وَلَا يَزْنُونَ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ يَلْقَ أَثَامًا * يُضَاعَفْ لَهُ الْعَذَابُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَيَخْلُدْ فِيهِ مُهَانًا * إِلَّا مَنْ تَابَ وَآمَنَ وَعَمِلَ عَمَلًا صَالِحًا فَأُولَئِكَ يُبَدِّلُ اللَّهُ سَيِّئَاتِهِمْ حَسَنَاتٍ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا» [الفرقان: ٦٨ - ٧٠].

(٢) أنها لو كانت في حق التائب لما قيدت المغفرة بما دون الشرك بالمشيئة؛ فإن التائب من الذنب ولو كان شركاً مغفور له. قال الإمام الشوكاني رَحِمَهُ اللَّهُ: وأما ما يزعمه جماعة من المفسرين من تقييد هذه الآية بالتوبة وأنها لا تغفر إلا ذنوب التائبين وزعموا أنهم قالوا ذلك للجمع بين الآيات. فهو جمع بين الضب والنون، وبين الملاح والحادي، وعلى نفسها براقش تجني، ولو كانت هذه البشارة العظيمة مقيدة بالتوبة لم يكن لها كثير موقع، فإن التوبة من الشرك يغفر الله بها ما فعله من الشرك بإجماع المسلمين، وقد قال: «إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ»، فلو كانت التوبة قيداً في =

وقوله: «بعد أن لقوا الله تعالى عارفين^(١)» لو قال: «مؤمنين»، بدل قوله: «عارفين»، كان أولى، لأن من عرف الله ولم يؤمن به فهو كافر. وإنما اكتفى بالمعرفة وحدها الجهم، وقوله مردود باطل، كما تقدم. فإن إبليس عارف بربه، ﴿قَالَ رَبِّ فَأَنْظِرْنِي إِلَى يَوْمِ يُبْعَثُونَ﴾ [الحجر: ٣٦]. ﴿قَالَ فَبِعِزَّتِكَ لأُعَوِّبَهُمْ أَجْمَعِينَ * إِلَّا عِبَادَكَ مِنْهُمُ الْمُخْلَصِينَ﴾ [ص: ٨٣-٨٤]. وكذلك فرعون وأكثر الكافرين. قال تعالى: ﴿وَلَيْنَ سَأَلْتَهُمْ مَنْ خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ لَيَقُولُنَّ اللَّهُ﴾ [لقمان: ٢٥]. ﴿قُلْ لِمَنِ الْأَرْضُ وَمَنْ فِيهَا إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ * سَيَقُولُونَ لِلَّهِ﴾ [المؤمنون: ٨٤-٨٥]. إلى غير ذلك من الآيات الدالة على هذا المعنى.

وكان الشيخ رحمه الله أراد المعرفة الكاملة المستلزمة للاهتداء، التي يشير إليها أهل الطريقة^(٢)، وحاشا أولئك أن يكونوا من أهل الكبائر، بل هم سادة الناس وخاصتهم.

وقوله: «وَهُمْ فِي مَشِيَّتِهِ وَحُكْمِهِ إِنْ شَاءَ غَفَرَ لَهُمْ وَعَفَا عَنْهُمْ بِفَضْلِهِ»: إلى آخر كلامه - فصل الله تعالى بين الشرك وغيره لأن الشرك أكبر الكبائر، كما قال صلى الله عليه وعلى آله وسلم^(٣)، وأخبر الله تعالى أن الشرك غير مغفور، وعلّق غفران ما دونه بالمشيئة، والجائر يعلق بالمشيئة دون الممتنع، ولو كان الكل سواء لما كان للتفصيل معنى. ولأنه علق هذا الغفران بالمشيئة، وغفران الكبائر والصغائر بعد التوبة مقطوع به، غير معلق بالمشيئة، كما قال تعالى: ﴿قُلْ يَا عِبَادِيَ الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَى أَنْفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعًا إِنَّهُ هُوَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ﴾ [الزمر: ٥٣]. فوجب أن يكون الغفران المعلق بالمشيئة هو غفران الذنوب سوى الشرك بالله قبل التوبة^(٤).

وقوله: «وَذَلِكَ بِأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى تَوَلَّى أَهْلَ مَعْرِفَتِهِ»: فيه مؤاخذة لطيفة، كما تقدم^(٥).

وقوله: «اللَّهُمَّ يَا وَلِيَّ الْإِسْلَامِ وَأَهْلِهِ، بَتْنَا عَلَى الْإِسْلَامِ»: وفي نسخة: «مسكنا على الإسلام حتى نلقاك به» روى شيخ الإسلام أبو إسماعيل الأنصاري في كتابه «الفاروق»، بسنده عن

المغفرة لم يكن للتخصيص على الشرك فائدة. انظر: «فتح القدير» (٤/ ٥٣٩)، و«فتح العزيز الحميد بشرح كتاب التوحيد» (١/ ٢٤٥).

(١) العارف من اصطلاحات الصوفية.

(٢) وهم الصوفية يريدون طريقة النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم وأصحابه والتابعين لهم بإحسان.

(٣) أخرجه البخاري (٢٦٥٤) ومسلم (٨٧) عن أبي بكر رضي الله عنه.

(٤) انظر: «مجموع الفتاوى» (٤/ ٤٧٥)، و«مدارج السالكين» (١/ ٣٩٤).

(٥) وذلك أن الصواب أن يقول: «ذلك أن الله مولى المؤمنين»؛ لأن المعرفة لا تكفي في حصول الإيمان.

أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: كان من دعاء رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ يقول: «يا ولي الإسلام وأهله، مَسْكُنِي بِالْإِسْلَامِ حَتَّى أَلْقَاكَ عَلَيْهِ»^(١). ومناسبة ختم الكلام المتقدم بهذا الدعاء ظاهرة. وبمثل هذا الدعاء دعا يوسف الصديق صلوات الله عليه، حيث قال: ﴿رَبِّ قَدْ آتَيْتَنِي مِنَ الْمُلْكِ وَعَلَّمْتَنِي مِنْ تَأْوِيلِ الْأَحَادِيثِ فَاطِرَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ أَنْتَ وَلِيِّ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ تَوَفَّنِي مُسْلِمًا وَأَلْحِقْنِي بِالصَّالِحِينَ﴾ [يوسف: ١٠]. وبه دعا السحرة الذين كانوا أول من آمن بموسى صلوات الله على نبينا وعليه، حيث قالوا: ﴿رَبَّنَا أَفْرِغْ عَلَيْنَا صَبْرًا وَتَوَفَّنَا مُسْلِمِينَ﴾ [الأعراف: ١٣٦]. ومن استدل بهاتين الآيتين على جواز تمني الموت فلا دليل له فيه، فإن الدعاء إنما هو بالموت على الإسلام، لا بمطلق الموت، ولا بالموت الآن، والفرق ظاهر.



(١) ضعيف:

أخرجه الطبراني في «الأوسط» (٦٦١) والمقدسي في «المختارة» (٢٢٩٠) وأبو يعلى كما في «المطالب العالية» (٢٩٦٥) والدارقطني في «المؤتلف والمختلف» (٢٣٧/١) ومن طريقه الخطيب في «تاريخ بغداد» (٤٨٢/١٢) والبيهقي في «الدعوات الكبير» (٢٥٤) من طريق أبي الواصل عبد الحميد بن واصل، عن أنس بن مالك. وهذا إسناد ضعيف؛ لضعف أبي واصل، وقد أنكر عليه هذا الحديث كما في «لسان الميزان».

مذهب أهل السنة في الصلاة خلف المسلمين والصلاة على موتاهم

قوله: (وَتَرَى الصَّلَاةَ خَلْفَ كُلِّ بَرٍّ وَفَاجِرٍ مِنْ أَهْلِ الْقِبْلَةِ، وَعَلَى مَنْ مَاتَ مِنْهُمْ).

ترشد: قال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: «صلوا خلف كل بر وفاجر»^(١). رواه مكحول عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وأخرجه الدارقطني، قال: مكحول لم يلق أبا هريرة. وفي إسناده معاوية بن صالح، متكلم فيه، وقد احتج به مسلم في «صحيحه». وخرَّج له الدارقطني أيضًا وأبو داود، عن مكحول، عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: «الصلاة واجبة عليكم مع كل مسلم، بر أو فاجر، وإن هو عمل بالكبائر، والجهد واجب عليكم مع كل أمير، بر أو فاجر، وإن عمل الكبائر»^(٢).

وفي «صحيح البخاري»: أن عبد الله بن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا كان يصلي خلف الحجاج بن يوسف الثقفي^(٣)،



(١) ضعيف:

أخرجه الدارقطني (١٧٦٨) ومن طريقه البيهقي (٦٨٣٢) من طريق معاوية بن صالح، عن العلاء بن الحارث، عن مكحول، عن أبي هريرة أن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ قال: «صلوا خلف كل بر وفاجر، وصلوا على كل بر وفاجر، وجاهدوا مع كل بر وفاجر». وهذا إسناده ضعيف؛ لانقطاعه بين مكحول وأبي هريرة، ومعاوية بن صالح بن حدير صدوق، قال الدارقطني: مكحول لم يسمع من أبي هريرة ومن دونه ثقات. اهـ وقد روي هذا الحديث عن جماعة من الصحابة منهم علي بن أبي طالب، وأبي هريرة، وابن مسعود، وابن عمر، وأبي الدرداء، وواثلة ابن الأسقع، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، ولم يثبت منها شيء، قال ابن الجوزي في «العلل المتناهية» (١/ ٤٢١): «قال العقيلي: وليس في هذا المتن إسناده يثبت». وقال الدارقطني: ليس فيها ما يثبت إسناده. وسئل أحمد بن حنبل عن هذا الحديث: «صلوا خلف كل بر وفاجر»؟ فقال: ما سمعنا بهذا. اهـ

(٢) ضعيف:

أخرجه أبو داود (٢٥٣٣) والطبراني في «الشاميين» (١٥١٢)، والبيهقي (٥٣٠٠) من طريق معاوية بن صالح عن العلاء بن الحارث، عن مكحول، عن أبي هريرة. وهذا إسناده ضعيف؛ لانقطاعه بين مكحول وأبي هريرة. وقد تقدم أنه لم يثبت في الباب شيء.

(٣) أخرجه البخاري (١٦٦٣) عن سالم بن عبد الله، أن عبد الملك بن مروان، كتب إلى الحجاج أن يأتهم بعبد الله بن عمر في الحج، فلما كان يوم عرفة، جاء ابن عمر رضي الله عنهما وأنا معه حين زاغت الشمس أو زالت، فصاح عند فسطاطه أين هذا؟ فخرج إليه فقال ابن عمر: «الرواح» فقال: الآن، قال: «نعم»، قال: أنظرني أفيض علي ماء، فنزل ابن عمر رضي الله عنهما حتى خرج، فسار بيني وبين أبي فقلت: إن كنت تريد أن تصيب السنة اليوم فاقصر الخطبة وعجل الوقوف فقال ابن عمر «صدق». قال

وكذا أنس بن مالك^(١)، وكان الحجاج فاسقًا ظالمًا.

وفي "صحيحه" أيضًا، أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ قال: «يصلون لكم، فإن أصابوا فلكم ولهم، وإن أخطأوا فلكم وعليهم»^(٢).

وعن عبد الله بن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ قال: «صلوا خلف من قال لا إله إلا الله، وصلوا على من مات من أهل لا إله إلا الله». أخرجه الدارقطني من طرق، وضعفها^(٣).

اعلم -رحمك الله وإيانا-: أنه يجوز للرجل أن يصلي خلف من لم يعلم منه بدعةٌ ولا فسقًا، باتفاق الأئمة، وليس من شرط الائتمام أن يعلم المأموم اعتقاد إمامه، ولا أن يمتحنه، فيقول: ماذا تعتقد؟!^(٤)؛ بل يصلي خلف المستور الحال^(٥).

العلامة الألباني رَحِمَهُ اللَّهُ: وقد أخرجه ابن أبي شيبه في "المصنف" (٢/٨٤/٢): حدثنا عيسى بن يونس عن الأوزاعي عن عمير بن هاني قال: "شهدت ابن عمر والحجاج محاصر ابن الزبير، فكان منزل ابن عمر بينهما فكان ربما حضر الصلاة مع هؤلاء، وربما حضر الصلاة مع هؤلاء". قلت: وهذا سند صحيح على شرط الستة. وأخرجه البيهقي (٣/١٢٢) من طريق سعيد بن عبد العزيز عن عمير بن هاني أتم منه. ورواه الشافعي (١/١٣٠): أخبرنا مسلم بن خالد عن ابن جريج عن نافع أن ابن عمر اعتزل بمنى في قتال ابن الزبير، والحجاج بمنى، فصلى مع الحجاج. ورواه ابن سعد (٤/١١٠/١) من طريق جابر - وهو الجعفي - عن نافع نحوه. ثم أخرج عن زيد بن أسلم أن ابن عمر كان في زمان الفتنة لا يأتي أمير إلا صلى خلفه، وأدى إليه زكاة ماله. وسنده صحيح. وأخرج عن سيف المازني قال: "كان ابن عمر يقول: لا أقاتل في الفتنة، وأصلي وراء من غلب". وإسناده صحيح، إلى سيف، وأما هو فأورده ابن أبي حاتم (٢/٢٧٤). ولم يذكر فيه جرحًا ولا تعديلاً. اهـ. "الإرواء" (٥٢٥).

(١) لعله يعني حديث أنس بن مالك رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حينما جاءوا فشكوا إليه ما يلقونه من الحجاج، فقال: «اصبروا، فإنه لا يأتي عليكم زمان إلا الذي بعده شر منه، حتى تلقوا ربكم» سمعته من نبيكم صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ. أخرجه البخاري (٧٠٦٨).

(٢) أخرجه البخاري (٦٩٤) عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٣) ضعيف جداً:

أخرجه الدارقطني (١٧٦١) والطبراني (٤٤٧/١٢) وأبو نعيم في "الحلية" (١٠/٣٢٠) وابن عدي في "الكامل" (٦/٣٠١) وغيرهم من طرق عن ابن عمر. قال ابن حبان "المجروحين" (٢/١٠٢): وليس هذا من حديث رسول الله، ولا من حديث ابن عمر، ولا من حديث نافع، ولا من حديث مالك. اهـ وانظر طرق الحديث مع بيان ضعفها في "تنقيح التحقيق" (٢/١٩) و"العلل المتناهية" (٢/٤٢٢) و"الإرواء" (٥٢٧).

(٤) بل قد يصل هذا إلى حد البدعة كما ذكر شيخ الإسلام. انظر: "مجموع الفتاوى" (٢٣/٣٥١).

(٥) قال ابن حزم رَحِمَهُ اللَّهُ: فإن صلى خلف من يظنه مسلمًا، ثم علم أنه كافر أو أنه عابث أو أنه لم يبلغ -

ولو صلى خلف مبتدع الصلاة خلف المبتدع والفاسق يدعو إلى بدعته، أو فاسق ظاهر الفسق^(١)، وهو الإمام الراتب الذي لا يمكنه الصلاة إلا خلفه، كإمام الجمعة والعيدين، والإمام في صلاة الحج بعرفة، ونحو ذلك -: فإن المأموم يصلي خلفه، عند عامة السلف والخلف^(٢).

ومن ترك الجمعة والجماعة خلف الإمام الفاجر، فهو مبتدع عند أكثر العلماء. والصحيح أنه يصليها ولا يعيدها، فإن الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ كانوا يصلون الجمعة والجماعة خلف الأئمة الفجار ولا يعيدون، كما كان عبد الله بن عمر يصلي خلف الحجاج بن يوسف، وكذلك أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، كما تقدم، وكذلك عبد الله بن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وغيره يصلون خلف الوليد بن عقبة بن أبي معيط، وكان يشرب الخمر، حتى إنه صلى بهم الصبح مرة أربعاً، ثم قال: أزيدكم؟! فقال له ابن مسعود: ما زلنا معك منذ اليوم في زيادة!!^(٣) وفي "الصحيح": أن عثمان بن عفان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لما حصر صلى بالناس شخص، فسأل سائل عثمان: إنك إمام عامة^(٤)، وهذا الذي صلى بالناس إمام فتنه^(٥)؟ فقال: يا ابن أخي، إن

فصلاته تامة؛ لأنه لم يكلفه الله تعالى معرفة ما في قلوب الناس، وإنما كلفنا ظاهر أمرهم فأمرنا إذا حضرت الصلاة أن يؤمنا بعضنا في ظاهر أمره، فمن فعل ذلك فقد صلى كما أمر. اهـ. "المحلى" (٤١٢).
(١) أي: بشرط ألا تصل بدعته وفسقه إلى حد الكفر الأكبر المخرج من الإسلام، فإن بلغ ذلك، فلا تجوز الصلاة خلفه، والصلاة خلفه حينئذ باطلة، وعليه الإعادة.
(٢) قال ابن حزم رَحِمَهُ اللَّهُ: وهو قول الصحابة كلهم دون خلاف من أحد منهم، وجميع فقهاء التابعين كلهم دون خلاف من أحد منهم، وأكثر من بعدهم وجمهور اصحاب الحديث، وهو قول أحمد والشافعي وأبي حنيفة وداود وغيرهم، وخلاف هذا القول بدعة محدثة. اهـ. "الفصل" (١٣٥ / ٤).

(٣) صحيح:

أصل القصة في "صحيح مسلم" (١٧٠٧)، وأما اللفظ الذي ذكره الشارح رَحِمَهُ اللَّهُ فأخرجه عمر بن شبة كما في "الاستيعاب" لابن عبد البر (١١٥ / ٤)، و"أسد الغابة" (٤٦٩ / ٥)، و"تهذيب الكمال" (٥٧ / ٣١) من طريق هارون بن معروف قال: حدثنا ضمرة بن ربيعة عن عبد الله بن شاذب فذكر القصة. وهذا إسناد ضعيف؛ لانقطاعه، فإن عبد الله بن شاذب من كبار أتباع التابعين ولم يدرك القصة. وله طريق أخرى: أخرجه ابن عساكر (٢٤١ / ٦٣) من طريق يزيد بن هارون عن سعيد بن أبي عروبة عن عبد الله الداناج عن حنظلة بن المنذر. وهذا إسناد صحيح، سعيد بن أبي عروبة وإن كان قد اختلط لكن سماع يزيد بن هارون منه صحيح، وحنظلة بن المنذر من كبار التابعين.

(٤) أي: إمام جماعة عامة؛ لأنه الإمام الأعظم.

(٥) أي: رئيس فتنه وهو عبد الرحمن بن عديس البلوي وهو الذي أتى بأهل مصر على عثمان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

الصلاة من أحسن ما يعمل الناس، فإذا أحسنوا فأحسن معهم، وإذا أساءوا فاجتنب إساءتهم^(١).

والفاسق والمبتدع صلاته في نفسها صحيحة، فإذا صلى المأموم خلفه لم تبطل صلاته^(٢)، لكن إنما كره من كره الصلاة خلفه، لأن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر واجب.

ومن ذلك: أن من أظهر بدعة وفجورًا لا يرتب إمامًا للمسلمين، فإنه يستحق التعزير حتى يتوب، فإذا أمكن هجره حتى يتوب كان حسنًا، وإذا كان بعض الناس إذا ترك الصلاة خلفه وصلى غيره أثر ذلك في إنكار المنكر حتى يتوب أو يُعزل أو ينتهي الناس عن مثل ذنبه - فمثل هذا إذا ترك الصلاة خلفه كان في ذلك مصلحة شرعية، ولم تُفُت المأموم جمعة ولا جماعة.

وأما إذا كان ترك الصلاة خلفه يفوت المأموم الجمعة والجماعة، فهذا لا يترك الصلاة خلفه إلا مبتدع مخالف للصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ.

وكذلك إذا كان الإمام قد رتبته ولاية الأمور، ليس في ترك الصلاة خلفه مصلحة شرعية، فهذا لا يترك الصلاة خلفه، بل الصلاة خلفه أفضل^(٣)، فإذا أمكن الإنسان^(٤) أن لا يقدم مظهرًا للمنكر في الإمامة، وجب عليه ذلك، لكن إذا ولاه غيره^(٥)، ولم يمكنه صرفه عن الإمامة، أو كان لا يتمكن من صرفه عن الإمامة إلا بشر أعظم ضررًا من ضرر ما أظهر من المنكر - فلا يجوز دفع الفساد القليل بالفساد الكثير، ولا دفع أخف الضررين بحصول أعظمهما، فإن الشرائع جاءت بتحصيل المصالح وتكميلها، وتعطيل المفاسد وتقليلها، بحسب الإمكان. فتفويت الجمع والجماعات أعظم فسادًا من الاقتداء فيهما بالإمام الفاجر، لا سيما إذا كان التخلف عنها لا يدفع فجورًا، فيبقى تعطيل المصلحة الشرعية بدون دفع تلك المفسدة.

❖ ————— ❖

(١) أخرجه البخاري (٦٩٥) وبوب عليه الإمام البخاري في "صحيحه" فقال: باب إمامة المفتون والمبتدع.

(٢) ومن القواعد المقررة: أن من صحَّت صلاته، صحَّت إمامته إلا ما خصّه الدليل.

(٣) من حيث كون ذلك طاعة لولي الأمر.

(٤) أي: ولي الأمر.

(٥) أي: غير ولي الأمر.

وأما إذا أمكن فعل الجمعة والجماعة خلف البر، فهذا أولى من فعلها خلف الفاجر. وحينئذ، فإذا صلى خلف الفاجر من غير عذر، فهو موضع اجتهد العلماء: منهم من قال. يعيد، ومنهم من قال: لا يعيد^(١). وموضع بسط ذلك في كتب الفروع.

وأما الإمام إذا نسي أو أخطأ، ولم يعلم المأموم بحاله، فلا إعادة على المأموم، للحديث المتقدم. وقد صلى عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وغيره وهو جنب ناسياً للجنباء. فأعاد الصلاة، ولم يأمر المأمومين بالإعادة^(٢). ولو علم بعد فراغه أن إمامه كان على غير طهارة، أعاد عند أبي حنيفة، خلافاً لمالك والشافعي وأحمد في المشهور عنه^(٣). وكذلك لو فعل الإمام ما لا يسوغ عند المأموم^(٤). وفيه تفاصيل موضعها كتب الفروع. ولو علم أن إمامه يصلي على غير وضوء فليس له أن يصلي خلفه، لأنه لاعب، وليس بمصل. وقد دلت نصوص الكتاب والسنة وإجماع سلف الأمة أن ولي الأمر، وإمام الصلاة، والحاكم، وأمير الحرب، وعامل الصدقة -: يطاع في مواضع الاجتهاد، المطاعون في مواضع الاجتهاد وليس عليه أن يطيع أتباعه في موارد الاجتهاد، بل عليهم طاعته في ذلك، وترك رأيهم لرأيه، فإن مصلحة الجماعة والائتلاف، ومفسدة الفرقة والاختلاف، أعظم من أمر المسائل الجزئية^(٥). ولهذا لم يُجْزَ للحكام أن ينقض بعضهم حكم بعض^(٦).



(١) وهذا هو الصحيح؛ لحديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «يصلون لكم، فإن أصابوا فلكم، وإن أخطأوا فلكم وعليهم». أخرجه البخاري، ولأن الصلاة في نفسها صحيحة وما ذكر من ترك الإنكار هو أمر منفصل عن الصلاة، ورجح هذا العلامة الوادعي رَحِمَهُ اللَّهُ. انظر: «مجموع الفتاوى» لابن تيمية (٣٤٤/٢٣).

(٢) صحيح:

أخرجه عبد الرزاق (٣٦٤٨) من طريق معمر، عن هشام بن عروة، عن أبيه، أن عمر بن الخطاب، صلى بالناس وهو جنب فأعاد، ولم يبلغنا أن الناس أعادوا. ورواية معمر عن هشام فيها ضعف. وله طريق أخرى: أخرجه ابن الجعد في «مسنده» (٣٧٣) وابن أبي شيبة (٣٧٣) من طريقين عن إبراهيم النخعي فذكر القصة. وإبراهيم لم يدرك القصة.

وله طريق أخرى: أخرجه الداقطني (١٣٧١) ومن طريقه البيهقي (٤٠٧٣) من طريق عبد العزيز بن عبد الله بن أبي سلمة عن ابن المنكدر عن الشريد الثقفي فذكر القصة. وسنده صحيح.

(٣) وقول الجمهور هو الصحيح؛ لحديث أبي هريرة المتقدم. انظر: «مجموع الفتاوى» (٣٥٢/٢٣).

(٤) كما لو مس الإمام ذكره بدون حائل، ولم يتوضأ، لاعتقاده أنه لا ينقض الوضوء، والمأموم يرى أنه من نواقض الوضوء، فجمهور العلماء على صحة صلاة المأموم؛ للحديث المتقدم. انظر: «مجموع الفتاوى» (٣٥٢/٢٣).

(٥) ويدل على ذلك ما جاء عن ابن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لَمَّا صَلَّى خلف عثمان بن عفان بمبنى الصلاة خلفه، وأنكر عليه فقيل له في ذلك فقال: الخلاف شر. انظر: «مجموع الفتاوى» (٤٣٦/٢٢).

(٦) الصحيح أنه لا يجوز له نقض حكم الإمام الأول.

والصواب المقطوع به صحة صلاة بعض هؤلاء خلف بعض. يروى عن أبي يوسف: أنه لما حج مع هارون الرشيد، فاحتجم الخليفة، وأفتاه مالك بأنه لا يتوضأ، وصلى بالناس، فقيل لأبي يوسف: أصليت خلفه؟ قال: سبحان الله! أمير المؤمنين. يريد بذلك أن ترك الصلاة خلف ولاية الأمور من فعل أهل البدع. وحديث أبي هريرة، الذي رواه البخاري، أن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ قال: «يصلون لكم، فإن أصابوا فلكم ولهم، وإن أخطأوا فلكم وعليهم»^(١) - نص صحيح صريح في أن الإمام إذا أخطأ فخطؤه عليه، لا على المأموم. والمجتهد غاية أنه أخطأ بترك واجب اعتقد أنه ليس واجباً، أو فعل محظوراً اعتقد أنه ليس محظوراً. ولا يحل لأحد يؤمن بالله واليوم الآخر أن يخالف هذا الحديث الصريح الصحيح بعد أن يبلغه، وهو حجة على من يطلق من الحنفية والشافعية والحنبلية أن الإمام إذا ترك ما يعتقد المأموم وجوبه لم يصح اقتدائه به!! فإن الاجتماع والائتلاف مما يجب رعايته وترك الخلاف المفضي إلى الفساد^(٢).

وقوله: «وَعَلَى مَنْ مَاتَ مِنْهُمْ»: أي: ونرى الصلاة على من مات من الأبرار والفجار، وإن كان يستثنى من هذا العموم البغاة وقطاع الطريق، وكذا قاتل نفسه، خلافاً لأبي يوسف^(٣)، لا الشهيد، خلافاً لمالك والشافعي رَحِمَهُمَا اللَّهُ^(٤)، على ما عرف في موضعه.



(١) أخرجه البخاري (٦٩٤).

(٢) انظر: "مجموع الفتاوى" (٣٧١/٢٣).

(٣) وأبي حنيفة فإنه قال: لا يصلى على البغاة، ولا المحاربين؛ لأنهم باينوا أهل الإسلام، وأشبهوا أهل دار الحرب. والصحيح أنه يجب على عموم الناس أن يصلوا على مرتكب الكبائر من المسلمين كمن قتل نفسه، والغال، وقطاع الطريق، ولكن للإمام ومن له شأن من أهل العلم والفضل ترك الصلاة عليه لعصيانته، على سبيل الزجر لغيره من أهل الكبائر، كما في حديث جابر بن سمرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: أَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ بَرَجُلٌ قَتَلَ نَفْسَهُ بِمَسَاقِصَ فَلَمْ يُصَلِّ عَلَيْهِ. رواه مسلم، وإذا ترك الصلاة عليه فإنه يدعو له بظهر الغيب ليجمع بين مصلحة الزجر، وبين الدعاء له؛ لأنه من المسلمين الذين يستحقون الشفاعة. قال شيخ الإسلام رَحِمَهُ اللَّهُ: ومن امتنع من الصلاة على أحدهم - أي: الغال والقاتل والمدين - زجراً لأمثاله عن مثل فعله كان حسناً، ولو امتنع في الظاهر ودعا له في الباطن ليجمع بين المصلحتين: كان أولى من تفويت إحداهما. اهـ. "مجموع الفتاوى" (٢٨٦/٢٤). انظر: "المغني" (٤١٧/٢).

(٤) ذهب جمهور العلماء إلى المنع من الصلاة على شهيد المعركة؛ لحديث جابر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وفيه: أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ لم يصل على شهداء أحد. رواه البخاري، ولأن المقصود من الصلاة على الميت الشفاعة له، والشهيد يشفع لغيره. وأما حديث عقبة بن عامر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ خرج يوماً، فصلى على أهل أحد صلواته على الميت. متفق عليه فالمراد بالصلاة هنا الدعاء، قال النووي =

لكن الشيخ إنما ساق هذا الكلام لبيان أنا لا نترك الصلاة على من مات من أهل البدع والفجور، لا للعموم الكلي.

ولكن المظهرون للإسلام قسمان: إما مؤمن، وإما منافق، فمن علم نفاقه لم تجز الصلاة عليه والاستغفار له، ومن لم يعلم ذلك منه صلي عليه. فإذا علم شخص نفاق شخص لم يصل هو عليه، وصلى عليه من لم يعلم نفاقه، وكان عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لا يصلي على من لم يصل عليه حذيفة^(١)؛ لأنه كان في غزوة تبوك قد عرف المنافقين^(٢)، وقد نهى الله سبحانه وتعالى رسوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عن الصلاة على المنافقين، وأخبر أنه لا يغفر لهم باستغفاره، وعلل ذلك بكفرهم بالله ورسوله^(٣)، فمن كان مؤمناً بالله ورسوله لم ينفك عنه الصلاة عليه، ولو كان له من الذنوب الاعتقادية البدعية أو العملية أو الفجورية ما له، بل قد أمره الله تعالى بالاستغفار للمؤمنين، فقال تعالى: ﴿فَاعْلَمْ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَاسْتَغْفِرْ لِذَنْبِكَ

رَحْمَةً لِّلَّهِ: المراد بالصلاة هنا الدعاء. وأما كونه [مثل الذي على الميت] فمعناه: أنه دعا لهم بمثل الدعاء الذي كانت عادة أن يدعو به للموتى. اهـ. "المجموع" (٥/ ٢٦٥). فإن صلي على الشهيد فلا مانع من ذلك وإن كان الأفضل تركه؛ لأن غالب فعله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ترك الصلاة على الشهداء، ودليل الجواز حديث شداد بن الهاد رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ أَعْرَابِيًّا أَسْلَمَ، ثُمَّ قُتِلَ فِي الْمَعْرَكَةِ، فَصَلَّى عَلَيْهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. رواه النسائي. ورجح هذا القول ابن حزم وابن القيم، والعلامة الألباني رَحِمَهُمَا اللَّهُ. انظر: "المجموع" (٥/ ٢٦٤)، و"المغني" (٣/ ٤٦٧).

(١) أخرج البزار كما في "كشف الأستار" (٨٣١) من طريق الأعمش عن أبي وائل عن حذيفة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: دعي عمر لجنازة فخرج فيها أو يريد بها فتعلقت به فقلت: اجلس يا أمير المؤمنين؛ فإنه من أولئك. فقال: نشدتك بالله أنا منهم؟ قال: لا، ولا أبرئ أحدا بعدك. وإسناد حسن، وهو في "الصحيح المسند" (٢٩٤).

(٢) ولهذا كان يقال له: صاحب سر رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، كما في البخاري (٣٧٤٣-٣٧٤٢) ومسلم (٢٨٩١).

(٣) قال تعالى: ﴿وَلَا تُصَلِّ عَلَى أَحَدٍ مِّنْهُمْ مَاتَ أَبَدًا وَلَا تَقُمْ عَلَى قَبْرِهِ إِنَّهُمْ كَفَرُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَمَآثُورًا وَهُمْ فَاسِقُونَ﴾، جاء في سبب نزولها ما أخرجه البخاري (١٢٦٩) ومسلم (٢٧٧٤) عن ابن عمر، قال: لما توفي عبد الله بن أبي ابن سلول جاء ابنه عبد الله بن عبد الله إلى رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فسأله أن يعطيه قميصه يكفن فيه أباه، فأعطاه ثم سأله أن يصلي عليه؟ فقام رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ليصلي عليه، فقام عمر فأخذ بثوب رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فقال: يا رسول الله أتصلي عليه وقد نهاك الله أن تصلي عليه؟ فقال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إنما خيرني الله فقال: استغفر لهم أو لا تستغفر لهم، إن تستغفر لهم سبعين مرة، وسأزيده على سبعين» قال: إنه منافق، فصلى عليه رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فأُنزل الله عز وجل: ﴿وَلَا تُصَلِّ عَلَى أَحَدٍ مِّنْهُمْ مَاتَ أَبَدًا وَلَا تَقُمْ عَلَى قَبْرِهِ﴾ [التوبة: ٨٤].

وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ ﴿[محمد: ١٩]. فأمره سبحانه بالتوحيد والاستغفار لنفسه وللمؤمنين والمؤمنات، فالتوحيد أصل الدين، والاستغفار له وللمؤمنين كماله. فالدعاء لهم بالمغفرة والرحمة وسائر الخيرات، إما واجب وإما مستحب، وهو على نوعين: عام وخاص، أما العام فظاهر، كما في هذه الآية، وأما الدعاء الخاص، فالصلاة على الميت، فما من مؤمن يموت إلا وقد أمر المؤمنون أن يصلوا عليه صلاة الجنابة، وهم مأمورون في صلاتهم عليه أن يدعوا له، كما روى أبو داود وابن ماجه عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: سمعت رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ يقول: «إِذَا صَلَّيْتُمْ عَلَى الْمَيِّتِ فَأَخْلَصُوا لَهُ الدَّعَاءَ»^(١).

قوله: (وَلَا تُنْزِلْ أَحَدًا مِنْهُمْ جَنَّةً وَلَا نَارًا)^(٢).

شرح: يريد: أنا لا نقول عن أحد معين من أهل القبلة إنه من أهل الجنة أو من أهل النار، إلا من أخبر الصادق صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ أنه من أهل الجنة كالعشرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ. وإن كنا نقول: إنه لا بد أن يدخل النار من أهل الكبائر من يشاء الله إدخاله النار، ثم يخرج منها بشفاعة الشافعين، ولكننا نقف في الشخص المعين، فلا نشهد له بجنة ولا نار إلا عن علم، لأن حقيقته باطنة، وما مات عليه لا نحيط به، لكن نرجو للمحسن، ونخاف على المسيء. وللسلف في الشهادة بالجنة ثلاثة أقوال^(٣):

أحدها: أن لا يُشْهَد لأحدٍ إلا للأنبياء، وهذا ينقل عن محمد بن الحنفية، والأوزاعي.

والثاني: أنه يشهد بالجنة لكل مؤمن جاء فيه النص، وهذا قول كثير من العلماء وأهل الحديث^(٤).

❦ ————— ❦

(١) حسن: أخرجه أبو داود (٣١٩٩) وابن ماجه (١٤٩٧) وابن حبان (٣٠٧٧) والبيهقي (٦٩٦٤) من طريق محمد بن إسحاق، عن محمد بن إبراهيم، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن، عن أبي هريرة. وهذا إسناد حسن، ومحمد بن إسحاق قد صرح بالتحديث عند ابن حبان فانتفت شبهة تدليس.

(٢) تنقسم الشهادة بالجنة أو بالنار إلى قسمين:

(١) الشهادة العامة وهي: المعلقة بالوصف. مثل أن نشهد لكل مؤمن بأنه في الجنة، أو لكل كافر بأنه في النار أو نحو ذلك من الأوصاف التي جعلها الشارع سبباً لدخول الجنة أو النار.

(٢) الشهادة الخاصة وهي: المعلقة بشخص. مثل أن نشهد لشخص معين بأنه في الجنة أو لشخص معين بأنه في النار، فهذه الشهادة الخاصة اختلف فيها السلف على ثلاثة أقوال كما سيذكر الشارح رَحِمَهُ اللَّهُ.

(٣) انظر: "منهاج السنة" (٢٩٥/٥).

(٤) وهو الصحيح وعليه الأئمة المحققون كشيخ الإسلام وقبله ابن حزم، ورجحه ابن عثيمين وابن باز =

والثالث: أنه يُشهد بالجنة لهؤلاء ولمن شهد له المؤمنون، كما في «الصحيحين»: أنه مر بجنّازة، فأثنوا عليها بخير، فقال النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «وجبت»، ومر بأخرى، فأثني عليها بشر، فقال: «وجبت». وفي رواية كرر: «وجبت» ثلاث مرات، فقال عمر: يا رسول الله، ما وجبت؟ فقال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «هذا أثنتم عليه خيراً وجبت له الجنة، وهذا أثنتم عليه شراً وجبت له النار، أنتم شهداء الله في الأرض»^(١). وقال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «توشكون أن تعلموا أهل الجنة من أهل النار»، قالوا: بم يا رسول الله؟ قال: «بالثناء الحسن والثناء السيئ»^(٢). فأخبر أن ذلك مما يعلم به أهل الجنة وأهل النار^(٣).

رَحْمَةُ اللَّهِ؛ لحديث أم العلاء رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أنها قالت حينما توفي عثمان بن مظعون: رحمة الله عليك أبا السائب، فشهادتي عليك لقد أكرمك الله، فقال لي النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «وما يدريك أن الله أكرمهم؟» فقلت: لا أدري بأبي أنت وأمي يا رسول الله، فقال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أما عثمان فقد جاءه والله اليقين، وإنّي لأرجو له الخير، والله ما أدري وأنا رسول الله ما يفعل به»، قالت: فوالله لا أزكي أحداً بعده أبداً، وأحزني ذلك، قالت: فتمت، فأريت لعثمان عينا تجري، فجئت إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، فأخبرته، فقال: «ذاك عمله». أخرجه البخاري (٢٦٨٧). وجاء في مسلم (٢٦٦٢) عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قالت: دعي رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إلى جنازة صبي من الأنصار، فقلت: يا رسول الله طوبى لهذا، عصفور من عصافير الجنة لم يعمل السوء ولم يدركه، قال: «أو غير ذلك، يا عائشة إن الله خلق للجنة أهلاً، خلقهم لها وهم في أصلاّب آبائهم، وخلق للنار أهلاً، خلقهم لها وهم في أصلاّب آبائهم». تنبيه: ورد حديث أم العلاء بلفظ: «والله ما أدري وأنا رسول الله ما يفعل بي». وهذا اللفظ في البخاري وقد أعله بعض العلماء، والصحيح في لفظه كما تقدم: «ما يفعل به». وأما قوله تعالى: ﴿وَمَا أَدْرِى مَا يُفْعَلُ بِي وَلَا بِكُمْ﴾، فهذه الآية في سورة الأحقاف وهي سورة مكية، فكان هذا قبل نزول قوله تعالى: ﴿يَغْفِرُ لَكَ اللَّهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ﴾، وسورة الفتح مدنية بلا خلاف، وهذا اختيار ابن جرير وابن كثير في تفسيريهما، وقال الحافظ ابن حجر رَحْمَةُ اللَّهِ: وقد ثبت أنه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «أنا أول من يدخل الجنة» وغير ذلك من الأخبار الصريحة في معناه، فيحتمل أن يحمل الإثبات في ذلك على العلم المجمل، والنفي على الإحاطة من حيث التفصيل. اهـ «الفتح» (١٢٤١).

(١) أخرجه البخاري (١٣٦٧) ومسلم (٩٤٩) عن أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٢) صحيح:

أخرجه البزار (١١٣٤) من طريق الحسن بن عرفة، قال: نا شجاع بن الوليد، قال: نا هاشم بن هاشم، عن عامر بن سعد، عن أبيه. وهذا إسناد صحيح، وهو في «الصحيح المسند» (٣٧٧). وله شاهد من حديث أبي زهير الثقفي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أخرجه ابن أبي شيبة (٣٨١١٥) وأحمد (١٥٤٣٩) وابن ماجه (٤٢٢١) وابن حبان (٧٣٨٤) والحاكم (٤١٣) والبيهقي (٢٠٣٩٠) من طريق نافع بن عمر الجمحي، عن أمية بن صفوان، عن أبي بكر بن أبي زهير الثقفي عن أبيه. وهذا إسناد ضعيف؛ لجهالة أبي بكر بن أبي زهير. وبقي رجاله محتج بهم.

(٣) والصحيح هو القول الثاني، وأما حديث أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الذي استدل به أصحاب القول الثالث، فهو محمول على الرجاء وحسن الظن بمن أثني عليه خيراً، وعلى الخوف والشفقة على من أثني عليه شراً، =

قوله: (وَلَا نَشْهَدُ عَلَيْهِمْ بِكُفْرٍ وَلَا بِشِرْكٍ وَلَا بِنِفَاقٍ، مَا لَمْ يَظْهَرْ مِنْهُمْ شَيْءٌ مِنْ ذَلِكَ، وَنَذَرُ سَرَائِرَهُمْ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى).

شرح: لأننا قد أمرنا بالحكم بالظاهر، ونهينا عن الظن واتباع ما ليس لنا به علم. قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا يَسْخَرْ قَوْمٌ مِنْ قَوْمٍ عَسَى أَنْ يَكُونُوا خَيْرًا مِنْهُمْ﴾ [الحجرات: ١١] الآية. وقال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اجْتَنِبُوا كَثِيرًا مِّنَ الظَّنِّ إِنَّ بَعْضَ الظَّنِّ إِثْمٌ﴾ [الحجرات: ١٢].

على أنه ليس في الحديث أن الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ شهدوا لأحدهما بالجنة والآخر بالنار، وإنما أثنوا عليهما فقط، وإنما جاء الجزم من رسول الله، ويدل على هذا أن الحديث محمول على الرجاء فقط دون الجزم، حديث سعد رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الذي فيه: «يوشك أن تعرفوا أهل الجنة من أهل النار». وذهب بعض العلماء كما ذكر شيخ الإسلام رَحِمَهُ اللَّهُ إلى أنه يشهد بالجنة لمن شهد له الاستفاضة، وعليه يحمل حديث أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وكان أبو ثور يقول: "أشهد أن أحمد بن حنبل في الجنة". وقال الذهبي رَحِمَهُ اللَّهُ في عمر بن عبد العزيز: مع أن قلبي منشراح للشهادة لعمر أنه من أهل الجنة. اهـ "السير" (١٤٤/٥). قال شيخ الإسلام رَحِمَهُ اللَّهُ: وقال طائفة: بل من استفسى من بين الناس إيمانه وتقواه واتفق المسلمون على الثناء عليه كعمر بن عبد العزيز والحسن البصري وسفيان الثوري وأبي حنيفة ومالك والشافعي وأحمد والفضيل بن عياض وأبي سليمان الداراني ومعروف الكرخي وعبد الله بن المبارك - رضي الله عنهم - وغيرهم. شهدنا لهم بالجنة. واستدلوا بحديث أنس. انظر: "مجموع الفتاوى" (٥١٨/١١) و(٣١٣/١٨)، و"المستدرک على الفتاوى" (١٣٤/١)، و"شرح السفارينية" لابن عثيمين (٦٠٩/١).

تنبيه: الكافر المتيقن كفره إذا أقيمت عليه الحجة ومات على الكفر فيقطع له بالنار؛ كما جزم الذهبي وغيره على داود الجواربي وأبي العلا المعري بأنهما في النار؛ لما رواه مسلم عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أنه قال: «والذي نفس محمد بيده، لا يسمع بي أحد من هذه الأمة يهودي، ولا نصراني، ثم يموت ولم يؤمن بالذي أرسلت به، إلا كان من أصحاب النار». ولحديث: «حيثما مررت بقبر مشرك فبشره بالنار». وهو في "الصحيح" برقم (١٨)، واستدل العلماء لذلك أيضًا بالأدلة العامة التي فيها الحكم بالنار عموماً على من مات على الكفر بالله، فإنه ينزل حكمها على المعين إذا وجدت فيه الأوصاف والأسباب والشروط التي علق الله الحكم بها؛ لأن الحكم المعلق بعلّة أو وصف أو سبب أو شرط مع انتفاء موانعه، يوجد بوجودها وينتفي بانتفائها. قال شيخ الإسلام رَحِمَهُ اللَّهُ: فإن نصوص "الوعيد" التي في الكتاب والسنة ونصوص الأئمة بالتكفير والتفسيق ونحو ذلك لا يستلزم ثبوت موجبها في حق المعين إلا إذا وجدت الشروط وانتفت الموانع. اهـ "مجموع الفتاوى" (٣٧٢/١٠)، وهكذا استدلوا بالأدلة التي حكم الله فيها بالنار على بعض الأشخاص كأبي لهب وأبي طالب وعمرو بن لحي وغيرهم، فإنه يستدل بها على أن من مات على كفره بعد بلوغ الحجة عليه فهو في النار، ولا يقال إن هذه الأدلة خاصة بهم، لأن الله ورسوله حكم عليهم بذلك لوجود سببه ومقتضاه. انظر: "صيحة إنذار بالقطع للكافر المعين إذا مات على الكفر المتيقن بالنار". للشيخ سعيد بن دعاس رَحِمَهُ اللَّهُ.

[١٢] الآية. وقال تعالى: ﴿وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ إِنَّ السَّمْعَ وَالْبَصَرَ وَالْفُؤَادَ كُلُّ أُولَئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْئُولًا﴾ [الإسراء: ٣٦] الآية^(١).

(١) ولقول عمر بن الخطاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: "إن أناسا كانوا يؤخذون بالوحي في عهد رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وإن الوحي قد انقطع، وإنما نأخذكم الآن بما ظهر لنا من أعمالكم، فمن أظهر لنا خيرا، أمناه، وقربناه، وليس إلينا من سريره شيء الله يحاسبه في سريره، ومن أظهر لنا سوءا لم نأمنه، ولم نصدق، وإن قال: إن سريره حسنة". أخرجه البخاري (٢٦٤١).

عصمة دماء المسلمين

قوله: (وَلَا تَرَى السَّيْفَ عَلَى أَحَدٍ مِنْ أُمَّةٍ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ إِلَّا مَنْ وَجَبَ عَلَيْهِ السَّيْفُ).

ترجمته: في "الصحيح" عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ، أنه قال: «لا يحل دم امرئ مسلم يشهد أن لا إله إلا الله وأني رسول الله، إلا بإحدى ثلاث: الثيب الزاني، والنفس بالنفس، والتارك لدينه المفارق للجماعة»^(١).

(١) أخرجه البخاري (٦٨٧٨) ومسلم (١٦٧٦) عن ابن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

وجوب السمع والطاعة بالمعروف لولاة الأمور، وتحريم الخروج عليهم

قوله: (وَلَا تَرَى الْخُرُوجَ عَلَى أُمَمَيْنَا وَوُلَاةِ أُمُورِنَا، وَإِنْ جَارُوا، وَلَا نَدْعُو عَلَيْهِمْ، وَلَا نَنْزِعُ يَدًا مِنْ طَاعَتِهِمْ، وَنَرَى طَاعَتَهُمْ مِنْ طَاعَةِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ فَرِيضَةً، مَا لَمْ يَأْمُرُوا بِمَعْصِيَةٍ، وَنَدْعُو لَهُمْ بِالصَّلَاحِ وَالْمَعَاوَةِ).

نقش: قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ﴾ [النساء: ٥٩]. وفي "الصحيح" عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، أنه قال: «من أطاعني فقد أطاع الله، ومن عصاني فقد عصى الله، ومن يطع الأمير فقد أطاعني، ومن يعص الأمير فقد عصاني»^(١).

وعن أبي ذر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: إن خليلي أوصاني: «أن أسمع وأطيع وإن كان عبداً حبشياً مجدع الأطراف»^(٢).

وعند البخاري: «ولو لحبشي كأن رأسه زبيبة»^(٣).

وفي "الصحيحين" أيضاً: «على المرء المسلم السمع والطاعة فيما أحب وكره، إلا أن يؤمر بمعصية، فإن أمر بمعصية فلا سمع ولا طاعة»^(٤). وعن حذيفة بن اليمان قال: كان

(١) أخرجه البخاري (٢٩٥٧) ومسلم (١٨٣٥) عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٢) أخرجه مسلم (١٨٣٧) وقوله: «مجدع الأطراف»: أي مُقَطَّع الأطراف، والجَدْعُ -بالدال المهملة-: القطع، والمُجَدَّعُ أَرْدَأُ العبيد؛ لخسته، وقلة قيمته ومنفعته، ونفرة الناس منه، وفي هذا الحث على طاعة ولادة الأمور ما لم تكن معصية. فإن قيل: كيف يكون العبد إماماً، وشرط الإمام أن يكون حُرّاً قرشياً، سليم الأطراف؟ فالجواب: من وجهين: أحدهما: إن هذه الشروط وغيرها إنما تُشترط فيمن تُعقد له الإمامة باختيار أهل الحل والعقد، وأما مَنْ قَهَرَ الناس؛ لشوكته، وقوة بأسه وأعوانه، واستولى عليهم، وانتصب إماماً، فإن أحكامه تنفذ، وتجب طاعته، وتحرم مخالفته في غير معصية، عبداً كان أو حُرّاً، أو فاسقاً بشرط أن يكون مسلماً.

الجواب الثاني: أنه ليس في الحديث أنه يكون إماماً، بل هو محمول على من يُفَوِّضُ إليه الإمام أمراً من الأمور، أو استيفاء حق، أو نحو ذلك. اهـ. "شرح مسلم".

(٣) أخرجه البخاري (٦٩٣) عن أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ. وقوله: «رأسه زبيبة» إنما شبه رأس الحبشي بالزبيبة لتجمعها، ولكون شعره أسود. وقيل شبهه بذلك لِصِغَرِ رأسه، وذلك معروف في الحبشة، وقيل لقصر شعر رأسه وتفلفله، وهو تمثيل في الحقارة وبشاعة الصورة، وعدم الاعتداد بها.

(٤) أخرجه البخاري (٧١٤٤) ومسلم (١٨٣٩) عن ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

الناس يسألون رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عن الخير، وكنت أسأله عن الشر، مخافة أن يدركني، فقلت: يا رسول الله، إنا كنا في جاهلية وشر، فجاءنا الله بهذا الخير، فهل بعد هذا الخير من شر؟ قال: «نعم»، فقلت: هل بعد ذلك الشر من خير؟ قال: «نعم، وفيه دخن»^(١)، قال: قلت: وما دخنه؟ قال: «قوم يستنون بغير سنتي، ويهتدون بغير هديي، تعرف منهم وتنكر»^(٢)، فقلت: هل بعد ذلك الخير من شر؟ قال: «نعم: دعاة على أبواب جهنم من أجابهم إليها قذفوه فيها»، فقلت: يا رسول الله، صفهم لنا؟ قال: «نعم، قوم من جلدتنا، يتكلمون بالسنتنا»، قلت: يا رسول الله، فما ترى إذا أدركني ذلك؟ قال: «تلزم جماعة المسلمين وإمامهم». فقلت: فإن لم يكن لهم جماعة ولا إمام؟ قال: «فاعتزل تلك الفرق كلها، ولو أن تعض على أصل شجرة، حتى يدركك الموت وأنت على ذلك»^(٣) (٤).

وعن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قال: قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «من رأى من أميره شيئاً يكرهه فليصبر، فإنه من فارق الجماعة شبراً فمات، فميتة جاهلية»^(٥). وفي رواية: «فقد خلع ربة»^(٦) الإسلام من عنقه»^(٧).



- (١) الدخن مأخوذ من الدخان أي: ليس خيراً خالصاً بل فيه ما يشوبه ويكرهه.
- (٢) أي: ترى منهم أشياء موافقة للشرع وأشياء مخالفة له.
- (٣) أي: حتى ولو كان الاعتزال بالعض على أصل شجرة والعض هو الأخذ بالأسنان والشد عليها والمراد المبالغة في الاعتزال.
- (٤) أخرجه البخاري (٣٦٠٦) ومسلم (١٨٤٧).
- (٥) أخرجه البخاري (٧٠٥٤) ومسلم (١٨٤٩).
- (٦) قال ابن الأثير: الربة في الأصل: عروة في حبل تجعل في عنق البهيمة أو يدها تمسكها، فاستعارها للإسلام، يعني ما يشد به المسلم نفسه من عرى الإسلام، أي: حدوده وأحكامه وأوامره ونواهيه. اهـ.
- (٧) «النهاية» (١٩٠/٢).

(٧) صحيح:

أخرجه أحمد (١٧١٧٠) والترمذي (٢٨٦٣) وابن خزيمة (٩٣٠) والحاكم (١٥٣٤) والبيهقي (٢٠٣٩٠) وغيرهم من طريق يحيى بن أبي كثير، عن زيد بن سلام، أن أبا سلام، حدثه أن الحارث الأشعري، حدثه أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «إن الله أمر يحيى بن زكريا» فذكر الحديث وفيه: «وأنا أمركم بخمس الله أمرني بهن، السمع والطاعة والجهد والهجرة والجماعة، فإنه من فارق الجماعة قيد شبر فقد خلع ربة الإسلام من عنقه إلا أن يرجع». وهذا إسناد صحيح، وهو في «الصحيح المسند» (٢٨٥).

وعن أبي سعيد الخدري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إذا بويح لخليفتين فاقتلوا الآخر منهما»^(١).

وعن عوف بن مالك رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قال: «خيار أئمتكم الذين تحبونهم ويحبونكم، وتصلون عليهم ويصلون عليكم، وشرار أئمتكم الذين تبغضونهم ويبغضونكم، وتلعنونهم ويلعنونكم»، فقلنا: يا رسول الله، أفلا نناذبهم بالسيف عند ذلك؟ قال: «لا، ما أقاموا فيكم الصلاة، ألا من ولي عليه وال، فرآه يأتي شيئاً من معصية الله، فليكره ما يأتي من معصية الله، ولا ينزعن بدءاً من طاعة»^(٢).

فقد دل الكتاب والسنة على وجوب طاعة أولي الأمر، ما لم يأمرُوا بمعصية، فتأمل قوله تعالى: ﴿أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ﴾ [النساء: ٥٩] كيف قال: ﴿وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ﴾، ولم يقل: وأطيعوا أولي الأمر منكم؟ لأن أولي الأمر لا يفردون بالطاعة، بل يطاعون فيما هو طاعة لله ورسوله. وأعاد الفعل مع الرسول لأن من يطع الرسول فقد أطاع الله، فإن الرسول لا يأمر بغير طاعة الله، بل هو معصوم في ذلك، وأما ولي الأمر فقد يأمر بغير طاعة الله، فلا يطاع إلا فيما هو طاعة لله ورسوله^(٣).

وأما لزوم طاعتهم وإن جأروا، فلأنه يترتب على الخروج من طاعتهم من المفساد أضعاف ما يحصل من جورهم^(٤)، بل في الصبر على جورهم تكفير السيئات ومضاعفة الأجور، فإن الله تعالى ما سلطهم علينا إلا لفساد أعمالنا، والجزاء من جنس العمل، فعلى الاجتهاد في الاستغفار والتوبة وإصلاح العمل. قال تعالى: ﴿وَمَا أَصَابَكُمْ مِنْ مُصِيبَةٍ فِيمَا كَسَبْتُمْ أَيْدِيَكُمْ وَيَعْفُو عَنْ كَثِيرٍ﴾ [الشورى: ٣٠]. وقال تعالى: ﴿أَوَلَمَّْا أَصَابَتْكُمْ مُصِيبَةٌ قَدْ أَصَبْتُمْ مِثْلِهَا قُلْتُمْ أَلَيْسَ هَذَا قُلْ هُوَ مِنْ عِنْدِ أَنْفُسِكُمْ﴾ [آل عمران: ١٦٥] وقال تعالى: ﴿مَا أَصَابَكَ مِنْ حَسَنَةٍ فَمِنَ اللَّهِ وَمَا أَصَابَكَ مِنْ سَيِّئَةٍ فَمِنْ نَفْسِكَ﴾ [النساء: ٧٩]. وقال تعالى: ﴿وَكَذَلِكَ نُؤَلِّي



(١) أخرجه مسلم (١٨٥٣). وقوله: «فاقتلوا الآخر منهما» قال النووي رَحِمَهُ اللَّهُ: هذا محمول على ما إذا لم يندفع إلا بقتله. اهـ «شرح مسلم».

(٢) أخرجه مسلم (١٨٥٥).

(٣) انظر: «إعلام الموقعين» (١٠/١)، وقد نقل الإمام ابن القيم رَحِمَهُ اللَّهُ خلاف السلف رَحِمَهُمُ اللَّهُ في المراد بـ ﴿وَأُولِي الْأَمْرِ﴾ في الآية، والصحيح أنهم العلماء والأمرء.

(٤) انظر: «الحسبة» ص ٩٤.

بَعْضُ الظَّالِمِينَ بَعْضًا يَمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ ﴿[الأنعام: ١٢٩]. فَإِذَا أَرَادَ الرِّعْيَةَ أَنْ يَتَخَلَّصُوا مِنْ ظَلَمِ
الْأَمِيرِ الظَّالِمِ، فَلْيَتْرَكُوا الظَّلْمَ.

وعن مالك بن دينار: أنه جاء في بعض كتب الله: أنا الله مالك الملك، قلوب الملوك
بيدي، فمن أطاعني جعلتهم عليه رحمة، ومن عصاني جعلتهم عليه نقمة، فلا تشغلوا
أنفسكم بسب الملوك، لكن توبوا أعطفهم عليكم ^(١).



(١) حسن:

أخرجه ابن أبي الدنيا في "التوبة" (١٠٣) وأبو القاسم الأصبهاني في "الترغيب والترهيب" (٧٩٢) وأبو
نعيم في "الحلية" (١٧٢/٦) من طريق إسماعيل بن إبراهيم، قال: حدثني صالح المري، عن مالك بن
دينار به. وهذا إسناد ضعيف؛ لضعف صالح بن بشير المري.
وله طريق أخرى: أخرجه أبو نعيم في "الحلية" (٣٧٧/٢) من طريق أحمد بن يحيى الحلواني، قال: ثنا
سعيد بن سليمان، عن موسى بن خلف، قال: ثنا مالك بن دينار. وهذا إسناد حسن.

وجوب اتباع الكتاب والسنة، وتجنب الشذوذ والفرقة

قوله: (وَتَتَّبِعُ السُّنَّةَ وَالْجَمَاعَةَ، وَتَجْتَنِبُ الشُّذُوزَ وَالْخِلَافَ وَالْفِرْقَةَ).

ترشيح: السنة: طريقة الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، والجماعة: جماعة المسلمين، وهم الصحابة والتابعون لهم بإحسان إلى يوم الدين ^(١). فاتباعهم هدى، وخلافهم ضلال. قال الله تعالى لنبيه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ﴿قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ [آل عمران: ٣١]. وقال تعالى: ﴿وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَى وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّى وَنُضْلِجْ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيرًا﴾ [النساء: ١١٥]. وقال تعالى: ﴿قُلْ أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ فَإِنْ تَوَلَّوْا فَإِنَّمَا عَلَيْكُمْ مَا حُمِّلْتُمْ وَعَلَيْكُمْ مَا حُمِّلْتُمْ وَإِنْ تُطِيعُوهُ تَهْتَدُوا وَمَا عَلَى الرَّسُولِ إِلَّا الْبَلَاغُ الْمُبِينُ﴾ [النور: ٥٤]. وقال تعالى: ﴿وَأَنَّ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ وَلَا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَنْ سَبِيلِهِ ذَلِكُمْ وَصَّاكُمْ بِهِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾ [الأنعام: ١٥٣]. وقال تعالى: ﴿وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ تَفَرَّقُوا وَاخْتَلَفُوا مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْبَيِّنَاتُ وَأُولَئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ [آل عمران: ١٠٥]. وقال تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ قَرَّعُوا دِينَهُمْ وَكَانُوا شِيْعًا لَسْتُ مِنْهُمْ فِي شَيْءٍ إِنَّمَا أَمْرُهُمْ إِلَى اللَّهِ ثُمَّ يُنَبِّئُهُمْ بِمَا كَانُوا يَفْعَلُونَ﴾ [الأنعام: ١٥٩].

وثبت في "السنن" الحديث الذي صححه الترمذي، عن العرابض بن سارية، قال: وعظنا رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ موعظة بليغة، ذرفت منها العيون، ووجلت منها القلوب، فقال قائل: يا رسول الله، كأن هذه موعظة مودع؟ فماذا تعهد إلينا؟ فقال: «أوصيكم بالسمع والطاعة، فإنه من يعيش منكم بعدي فسيرى اختلافاً كثيراً، فعليكم بستتي

﴿﴾

(١) قال عبد الله بن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لعمر بن ميمون الأودي: أتدري ما الجماعة؟ قلت: لا. قال: إن جمهور الجماعة الذين فارقوا الجماعة، الجماعة ما وافق الحق وإن كنت وحدك. أخرجه اللالكائي في "أصول السنة" (١٦٠) وابن عساكر (٤٦/٤٠٩) من طريق الأوزاعي عن حسان بن عطية عن عبد الرحمن بن سابط عن عمرو بن ميمون به. وهذا إسناد صحيح. قال نعيم بن حماد يعني: إذا فسدت الجماعة، فعليك بما كانت عليه الجماعة قبل أن يفسدوا وإن كنت وحدك، فإنك أنت الجماعة حينئذ. أخرجه البيهقي في "المدخل" (٩١٠) ومن طريقه ابن عساكر (٤٦/٤٠٩). وما أحسن ما قال أبو محمد عبد الرحمن بن إسماعيل المعروف بأبي شامة في كتاب الحوادث والبدع: "حيث جاء الأمر بلزوم الجماعة فالمراد به لزوم الحق واتباعه، وإن كان المتمسك به قليلاً والمخالف كثيراً، لأن الحق هو الذي كانت عليه الجماعة الأولى من عهد النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وأصحابه، ولا نظر إلى كثرة أهل البدع بعدهم. انظر: "الباعث على إنكار البدع والحوادث" (ص ٢٢).

وسنة الخلفاء الراشدين المهديين من بعدي، تمسكوا بها، وعضوا عليها بالنواجذ، وإياكم ومحدثات الأمور، فإن كل بدعة ضلالة»^(١). وقال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إن أهل الكتابين افترقوا في دينهم على ثنتين وسبعين ملة، وإن هذه الأمة ستفترق على ثلاث وسبعين ملة، يعني الأهواء، كلها في النار إلا واحدة، وهي الجماعة»^(٢). وفي رواية: قالوا: من هي يا رسول الله؟ قال: «ما أنا عليه وأصحابي»^(٣).

فبين صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أن عامة المختلفين هالكون من الجانبين، إلا أهل السنة والجماعة. وما أحسن قول عبد الله بن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، حيث قال: من كان منكم مستنًا فليستن بمن قد مات، فإن الحي لا تؤمن عليه الفتنة، أولئك أصحاب محمد صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، كانوا أفضل هذه الأمة، أبرها قلوبًا، وأعمقها علمًا وأقلها تكلفًا، قوم اختارهم الله لصحبة نبيه وإقامة دينه، فاعرفوا لهم فضلهم، واتبعوهم في آثارهم، وتمسكوا بما استطعتم من أخلاقهم ودينهم، فإنهم كانوا على الهدى المستقيم^(٤). وسيأتي لهذا المعنى



(١) حسن:

أخرجه أبو داود (٤٦٠٧) والترمذي (٢٦٧٦) وابن ماجه (٤٢) وأحمد (١٧١٤٥) وغيرهم من طريق عبد الرحمن بن عمرو السلمي، عن العرياض بن سارية. وهذا إسناد حسن، وقد حسنه العلامة الوادعي رَحِمَهُ اللَّهُ في «الصحيح المسند» برقم (٩٢١).

(٢) صحيح بشواهده: تقدم تخريجه ص (٣٩٧).

(٣) حسن لغيره: تقدم تخريجه ص (٣٩٦).

(٤) حسن:

أخرجه الهروي في «ذم الكلام» (١٣٦) وابن عبد البر في «جامع بيان العلم» وفضله (١٨١٠) من طريقين عن سلام بن مسكين، عن قتادة قال: قال ابن مسعود. وهذا إسناد ضعيف؛ لانقطاعه بين قتادة وابن مسعود.

وله طريق أخرى: أخرجه أبو داود في «الزهد» (١٣٢) والطبراني (١٥٢/٩) واللالكائي في «أصول السنة» (١٣٠) وأبو نعيم في «الحلية» (١٣٦/١) من طريق الأعمش، عن سلمة بن كهيل، عن أبي الأحوص، قال: سمعت عبد الله بن مسعود، يقول: إن الأمر يؤول إلى آخره، وإن أملك الأعمال به خواتمه، وإنكم في خواتم الأعمال، ألا فلا يقلدن رجل منكم دينه رجلاً إن آمن آمن، وإن كفر كفر، فإن كنتم لابد فاعلين فبعض من قد مات، فإن الحي لا تؤمن عليه الفتنة. وهذا إسناد صحيح.

وله طريق أخرى: أخرجه البيهقي (٢٠٣٤٩) من طريق أبي الأحوص القاضي ثنا محمد بن كثير المصيصي ثنا الأوزاعي حدثني عبدة بن أبي لبابة أن ابن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: ألا لا يقلدن رجل رجلاً دينه، فإن آمن آمن، وإن كفر كفر، فإن كان مقلداً - لا محالة - فليقلد الميت، ويترك الحي، فإن الحي لا تؤمن عليه الفتنة. وهذا إسناد ضعيف؛ لضعف محمد بن كثير المصيصي الصنعاني، ولانقطاعه بين عبدة وابن مسعود.

زيادة بيان إن شاء الله تعالى، عند قول الشيخ: «ونرى الجماعة حقًا وصوابًا، والفرقة زيغًا وعذابًا».

وجاء عن ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أخرجه أبو نعيم في "الحلية" (٣٠٥ / ١) حدثنا محمد بن أحمد بن محمد، ثنا أحمد بن موسى بن إسحاق، ثنا موسى بن سفيان، ثنا عبد الله بن الجهم، ثنا عمرو بن أبي قيس، عن أبي سفيان، عن عمر بن نبهان، عن الحسن، عن عبد الله بن عمر، قال: «من كان مستنًا فليستن بمن قد مات، أولئك أصحاب محمد صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كانوا خير هذه الأمة، أبرها قلوبًا، وأعمقها علمًا، وأقلها تكلفًا، قوم اختارهم الله لصحبة نبيه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ونقل دينه، فتشبهوا بأخلاقهم وطرائقهم فهم أصحاب محمد صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، كانوا على الهدى المستقيم» والله رب الكعبة. يا ابن آدم، صاحب الدنيا بيدك، وفارقها بقلبك وهمك، فإنك موقوف على عملك، فخذ مما في يديك لما بين يديك عند الموت يأتيك الخير". وهذا إسناد ضعيف؛ لضعف عمر بن نبهان العبدي، وعبد الرحمن بن عبد الله بن عبد ربه الشيباني فيه جهالة.

حب أهل العدل، وبغض أهل الفجور

قوله: (وَنُحِبُّ أَهْلَ الْعَدْلِ وَالْأَمَانَةِ، وَنُبْغِضُ أَهْلَ الْجَوْرِ وَالْحَيَاةِ).

ترشيح: وهذا من كمال الإيمان وتمام العبودية، فإن العبادة تتضمن كمال المحبة ونهايتها، وكمال الذل ونهايته. فمحبة رسل الله وأنبيائه وعباده المؤمنين من محبة الله، وإن كانت المحبة التي لله لا يستحقها غيره، فغير الله يحب في الله، لا مع الله، فإن المحب يحب ما يحب محبوبه، ويبغض ما يبغض، ويوالي من يواليه، ويعادي من يعاديه، ويرضى لرضائه، ويغضب لغضبه، ويأمر بما يأمر به، وينهى عما ينهى عنه، فهو موافق لمحبوبه في كل حال.

والله تعالى يحب المحسنين، ويحب المتقين، ويحب التوايين، ويحب المتطهرين، ونحن نحب من أحبه الله.

والله لا يحب الخائنين، ولا يحب المفسدين، ولا يحب المستكبرين، ونحن لا نحبهم أيضاً، ونبغضهم، موافقة له سبحانه وتعالى.

وفي "الصحيحين" عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: «ثَلَاثٌ مَنْ كُنْ فِيهِ وَجَدَ حُلَاوَةَ الْإِيمَانِ: مَنْ كَانَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِمَّا سِوَاهُمَا، وَمَنْ كَانَ يَحِبُّ الْمَرْءَ لَا يَحِبُّهُ إِلَّا لِلَّهِ، وَمَنْ كَانَ يَكْرَهُ أَنْ يَرْجِعَ فِي الْكُفْرِ بَعْدَ أَنْ أَنْقَذَهُ اللَّهُ مِنْهُ، كَمَا يَكْرَهُ أَنْ يَلْقَى فِي النَّارِ»^(١).

فالمحبة التامة مستلزمة لموافقة المحبوب في محبوبه ومكروهه، وولايته وعداوته. ومن المعلوم أن من أحب الله المحبة الواجبة فلا بد أن يبغض أعداءه، ولا بد أن يحب ما يحبه من جهادهم، كما قال تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الَّذِينَ يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِهِ صَفًّا كَأَنَّهُمْ بُنْيَانٌ مَرْصُورٌ﴾ [الصف: ٤].

والحب والبغض بحسب ما فيهم من خصال الخير والشر، فإن العبد يجتمع فيه سبب الولاية وسبب العداوة، والحب والبغض، فيكون محبوباً من وجه مبغوضاً من وجه، والحكم للغالب. وكذلك حكم العبد عند الله، فإن الله قد يحب الشيء من وجه ويكرهه من وجه آخر، كما قال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ، فيما يروي عن ربه عز وجل: «وما ترددت في شيء

(١) أخرجه البخاري (٦) ومسلم (٤٣) عن أنس بن مالك رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

أنا فاعله ترددي عن قبض نفس عبدي المؤمن، يكره الموت، وأنا أكره مساءته، ولا بد له منه^(١). فبيّن أنه يتردد^(٢)، لأن التردد تعارض إرادتين، وهو سبحانه يحب ما يحب عبده المؤمن، ويكره ما يكرهه، وهو يكره الموت فهو يكرهه، كما قال: وأنا أكره مساءته، وهو سبحانه قضى بالموت فهو يريد كونه، فسمى ذلك تردداً، ثم بين أنه لا بد من وقوع ذلك، إذ هو يفضي إلى ما هو أحب منه.



(١) أخرجه البخاري (٦٥٠٢) عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٢) فـ[التردد] صفة من صفات الله تليق بجلاله **﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ﴾**، والتردد نوعان:

(١) **تردد يتعلق الفاعل** وهو الصادر عن الجهل بعواقب الأمور، فهذا متمتع في حق الله تعالى ولا يوصف الله تعالى به، وإنما يوصف بذلك المخلوق.

(٢) **تردد يتعلق بالمفعول** وهو الذي يكون الشيء فيه مراداً من وجه ومكروها من وجه آخر، فهو متعلق بمصلحة الغير لا للجهل بعواقب الأمور، فهذا هو الثابت في حق الله، لأن الله تعالى عالم بما تقتضيه الحكمة، وإنما يتردد في قبض العبد المؤمن لرحمته به سبحانه كما ورد في الحديث.

قال شيخ الإسلام رَحِمَهُ اللَّهُ: وقد رد هذا الكلام طائفة وقالوا: إن الله لا يوصف بالتردد وإنما يتردد من لا يعلم عواقب الأمور والله أعلم بالعواقب. وربما قال بعضهم: إن الله يعامل معاملة المتردد. والتحقيق: أن كلام رسوله حق وليس أحد أعلم بالله من رسوله ولا أنصح للأمة منه ولا أفصح ولا أحسن بياناً منه فإذا كان كذلك كان المتحذلق والمنكر عليه من أضل الناس؛ وأجهلهم وأسوئهم أدباً بل يجب تأديبه وتعزيره ويجب أن يصان كلام رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عن الظنون الباطلة؛ والاعتقادات الفاسدة ولكن المتردد منا وإن كان تردده في الأمر لأجل كونه ما يعلم عاقبة الأمور لا يكون ما وصف الله به نفسه بمنزلة ما يوصف به الواحد منا فإن الله ليس كمثله شيء لا في ذاته ولا في صفاته ولا في أفعاله ثم هذا باطل؛ فإن الواحد منا يتردد تارة لعدم العلم بالعواقب وتارة لما في الفعلين من المصالح والمفاسد فيريد الفعل لما فيه من المصلحة ويكرهه لما فيه من المفسدة لا لجهله منه بالشيء الواحد الذي يحب من وجه ويكره من وجه.. إلى أن قال: فالرب يريد لموته لما سبق به قضاؤه وهو مع ذلك كاره لمساءة عبده؛ وهي المساءة التي تحصل له بالموت فصار الموت مراداً للحق من وجه ومكروها له من وجه وهذا حقيقة التردد وهو: أن يكون الشيء الواحد مراداً من وجه ومكروها من وجه وإن كان لا بد من ترجح أحد الجانبين كما ترجح إرادة الموت. اهـ. "مجموع الفتاوى" (١٨/١٢٩-١٣١)، ونحن هذا ذكر العلامة ابن عثيمين رَحِمَهُ اللَّهُ في "لقاء الباب المفتوح" (١٣/٥٩).

تفويض العلم فيما خفي على العبد إلى الله

قوله: (وَنَقُولُ: اللَّهُ أَعْلَمُ، فِيمَا اشْتَبَهَ عَلَيْنَا عِلْمُهُ).

ش: تقدم في كلام الشيخ رَحْمَةُ اللَّهِ أَنَّهُ مَا سَلِمَ فِي دِينِهِ إِلَّا مِنْ سَلَمِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَلِرَسُولِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ، وَرَدَّ عِلْمَ مَا اشْتَبَهَ عَلَيْهِ إِلَى عَالَمِهِ.

وَمِنْ تَكَلَّمَ بِغَيْرِ عِلْمٍ فَإِنَّمَا يَتَّبِعْ هَوَاهُ، وَقَدْ قَالَ تَعَالَى: ﴿وَمَنْ أَضَلُّ مِمَّنِ اتَّبَعَ هَوَاهُ بِغَيْرِ هُدًى مِنَ اللَّهِ﴾ [القصر: ٥٠]. وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يُجَادِلُ فِي اللَّهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ وَيَتَّبِعْ كُلَّ شَيْطَانٍ مَرِيدٍ﴾ كُتِبَ عَلَيْهِ أَنَّهُ مَنْ تَوَلَّاهُ فَأَنَّهُ يُضِلُّهُ وَيَهْدِيهِ إِلَى عَذَابِ السَّعِيرِ [الحج: ٣ - ٤]. وَقَالَ تَعَالَى: ﴿الَّذِينَ يُجَادِلُونَ فِي آيَاتِ اللَّهِ بِغَيْرِ سُلْطَانٍ أَتَاهُمْ كَبُرَ مَقْتًا عِنْدَ اللَّهِ وَعِنْدَ الَّذِينَ آمَنُوا كَذَلِكَ يَطْبَعُ اللَّهُ عَلَى كُلِّ قَلْبٍ مُتَكَبِّرٍ جَبَّارٍ﴾ [غافر: ٣٥]. وَقَالَ تَعَالَى: ﴿قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّي الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ وَالْإِثْمَ وَالْبَغْيَ بِغَيْرِ الْحَقِّ وَأَنْ تُشْرِكُوا بِاللَّهِ مَا لَمْ يُنَزِّلْ بِهِ سُلْطَانًا وَأَنْ تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾ [الأعراف: ٣٣].

وَقَدْ أَمَرَ اللَّهُ نَبِيَّهَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ أَنْ يَرُدَّ عِلْمَ مَا لَمْ يَعْلَمْ إِلَيْهِ، فَقَالَ تَعَالَى: ﴿قُلِ اللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا لَيْسُوا لَهُ غَيْبُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ [الكهف: ٢٦]. ﴿قُلْ رَبِّي أَعْلَمُ بِعَدَّتِهِمْ﴾ [الكهف: ٢٢]. وَقَدْ قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ لَمَّا سُئِلَ عَنْ أَطْفَالِ الْمُشْرِكِينَ: «اللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا كَانُوا عَامِلِينَ»^(١).

وَقَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: اتَّهَمُوا الرَّأْيَ فِي الدِّينِ، فَلَوْ رَأَيْتَنِي يَوْمَ أَبِي جَنْدَلٍ، فَلَقَدْ رَأَيْتَنِي وَإِنِّي لَأُرَدُّ أَمْرَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ بِرَأْيِي، فَأَجْتَهِدُ وَلَا آلُو، وَذَلِكَ يَوْمَ أَبِي جَنْدَلٍ، وَالكِتَابُ يَكْتُبُ، وَقَالَ: اكْتُبْ: بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ قَالَ: اكْتُبْ بِاسْمِكَ اللَّهُمَّ، فَرَضِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ، وَكُتِبَ وَأُبَيَّتَ، فَقَالَ: «يَا عُمَرُ تَرَانِي قَدْ رَضِيتَ وَتَأْبَى»^(٢).

❖ ————— ❖

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (١٣٨٣) وَمُسْلِمٌ (٢٦٦٠) عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، وَجَاءَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (١٣٨٤) وَمُسْلِمٌ (٢٦٥٩).

(٢) ضَعِيفٌ بِهَذَا اللَّفْظُ:

أَخْرَجَهُ الْبُزَارُ (١٤٨) وَالدُّوْلَابِيُّ فِي «الْكُنَى» (١٥١٧) وَابْنُ الْأَعْرَابِيِّ فِي «مَعْجَمِهِ» (١١٠٨) وَالْقُطَيْبِيُّ فِي «جَزْءِ الْأَلْفِ دِينَارٍ» (٣٠٣) وَاللَّالِكَاثِيُّ فِي «أَصُولِ السَّنَةِ» (٢٠٨) وَالْمَقْدِسِيُّ فِي «الْمَخْتَارَةِ» (٢١٩) وَأَبُو يَعْلَى كَمَا فِي «مُسْنَدِ الْفَارُوقِ» لِابْنِ كَثِيرٍ (٦٨٣) مِنْ طَرِيقِ يُونُسَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ الْعُمَيْرِيِّ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ، ثَنَا مَبَارَكُ بْنُ فَضَالَةَ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، عَنْ عُمَرَ. وَهَذَا إِسْنَادٌ ضَعِيفٌ؛ لَضَعْفِ الْمَبَارَكِ بْنِ فَضَالَةَ، وَهُوَ وَإِنْ كَانَ مَدْلُوسًا إِلَّا أَنَّهُ قَدْ صَرَحَ بِالتَّحْدِيثِ فِي بَعْضِ الطَّرِيقِ. وَأَصْلُ الْقِصَّةِ فِي الصَّحِيحِينَ بِغَيْرِ هَذَا اللَّفْظِ، فَقَدْ أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٣١٨١) وَمُسْلِمٌ (١٧٨٥) عَنْ سَهْلِ بْنِ

وقال أيضًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: السنة ما سنه الله ورسوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، لا تجعلوا خطأ الرأي سنة للأمة^(١).

وقال أبو بكر الصديق رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ؟ أي أرض تقلني، وأي سماء تظلني، إن قلت في آية من كتاب الله برأيي، أو بما لا أعلم^(٢).

حنيف أنه قال: أيها الناس، اتهموا أنفسكم، لقد كنا مع رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يوم الحديبية ولو نرى قتالا لقاتلنا، وذلك في الصلح الذي كان بين رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وبين المشركين، فجاء عمر بن الخطاب، فأتى رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فقال: يا رسول الله، ألسنا على حق وهم على باطل؟ قال: «بلى»، قال: أليس قتلانا في الجنة وقتلاهم في النار؟ قال: «بلى»، قال: ففيم نعطي الدنية في ديننا، ونرجع، ولما يحكم الله بيننا وبينهم، فقال: «يا ابن الخطاب، إني رسول الله ولن يضيعني الله أبداً»، قال: فانطلق عمر فلم يصبر متغيظاً، فأتى أبا بكر، فقال: يا أبا بكر ألسنا على حق وهم على باطل؟ قال: بلى، قال: أليس قتلانا في الجنة وقتلاهم في النار؟ قال: بلى، قال: فعلام نعطي الدنية في ديننا، ونرجع ولما يحكم الله بيننا وبينهم؟ فقال: يا ابن الخطاب، إنه رسول الله ولن يضيعه الله أبداً، قال: فنزل القرآن على رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بالفتح، فأرسل إلى عمر، فأقرأه إياه، فقال: يا رسول الله، أو فتح هو؟ قال: «نعم»، فطابت نفسه ورجع. وهذا لفظ مسلم، وفي رواية: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّهَمُوا رَأْيَكُمْ عَلَى دِينِكُمْ، لَقَدْ رَأَيْتَنِي يَوْمَ أَبِي جَنْدَلٍ، وَلَوْ أَسْتَطِيعُ أَنْ أُرَدَّ أَمْرَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَيْهِ لَرَدَدْتُهُ، وَمَا وَصَعْنَا سُيُوفَنَا عَلَى عَوَاتِقِنَا إِلَى أَمْرٍ يُفْطِنُنَا، إِلَّا أَسْهَلُنَا بِنَا إِلَى أَمْرٍ نَعْرِفُهُ، غَيْرَ هَذَا الْأَمْرِ».

(١) ضعيف:

أخرجه ابن عبد البر في «جامع بيان العلم» (٢٠١٤) من طريق ابن وهب أخبرني ابن لهيعة، عن عبيد الله بن أبي جعفر، قال: قال عمر بن الخطاب. وهذا إسناد ضعيف؛ لضعف ابن لهيعة.

(٢) حسن لغيره:

- له طرق كثيرة عن أبي بكر وكلها مرسله لكن يقوي بعضها بعضاً، وهي كالآتي:
- (١) أخرجه أبو عبيد في «فضائل القرآن» (٨٢٤) وابن أبي شيبه (٣٠٧٣١) من طريق العوام بن حوشب، عن إبراهيم التيمي أن أبا بكر سئل عن ﴿وَفَاكِهَةً وَأَبًّا﴾، فقال: أي سماء تظلني وأي أرض تقلني إذا قلت في كتاب الله ما لا أعلم. وهذا إسناد ضعيف؛ لانقطاعه بين التيمي وأبي بكر.
- (٢) وأخرجه ابن منصور في «تفسيره» (٣٩) ومن طريقه البيهقي في «المدخل» (٧٩٢) عن حماد بن زيد، عن أيوب، عن ابن أبي مليكة عن أبي بكر. وهذا إسناد ضعيف؛ لانقطاعه بين ابن أبي مليكة وأبي بكر.
- (٣) وأخرجه مسدد كما في «المطالب العالية» (٣٥١٢) وأخرجه الطبري في «تفسيره» (٧٨/١) وابن عبد البر في «جامع بيان العلم» (١٥٦١) عن أبي معمر عبد الله بن سخرية الأزدي عن أبي بكر. وهذا إسناد ضعيف؛ لانقطاعه بين أبي معمر وأبي بكر.
- (٤) وأخرجه ابن أبي شيبه (٣٠٧٢٧) من طريق الحسن بن عمر، ويقال: ابن عمرو، عن الشعبي. وهذا إسناد ضعيف؛ لانقطاعه بين الشعبي وأبي بكر.
- (٥) وأخرجه البيهقي في «الشعب» (٢٠٨٢) من طريق علي بن زيد بن جدعان، عن القاسم بن محمد عن أبي بكر الصديق. وهذا إسناد ضعيف؛ لضعف علي بن جدعان، ولانقطاعه بين القاسم وأبي بكر.

وذكر الحسن بن علي الحلواني، حدثنا عارم، حدثنا حماد بن زيد، عن سعيد بن أبي صدقة، عن ابن سيرين قال: لم يكن أحد أهيـب لما لا يعلم من أبي بكر، ولم يكن بعد أبي بكر أهيـب لما لا يعلم من عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وإن أبا بكر نزلت به قضية، فلم يجد في كتاب الله منها أصلاً، ولا في السنة أثراً، فاجتهد برأيه، ثم قال: هذا رأيي، فإن يكن صواباً فمن الله، وإن يكن خطأ فمني، وأستغفر الله ^(١).

٦) وأخرجه البيهقي في "المدخل" (٧٩١) عن ابن وهب، أخبرني يونس بن يزيد، عن ابن شهاب، عن أبي بكر. وهذا إسناد ضعيف؛ لانقطاعه بين الزهري وأبي بكر.

٧) وأخرجه ابن شبة في "تاريخ المدينة" (٣٣٦/١) والبخاري (٢٥٧) وأبو عوانة في "مستخرجه" (٩٠٤) والبيهقي في "المدخل" (٧٩٣) من طريق مالك بن مغول عن أبي حصين عن مجاهد عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أنه لما نزل عذرها قبل أبو بكر رأسها فقالت: ألا عذرتني؟ فقال: أي سماء تظلني أو أي أرض تقلني إن قلت ما لا أعلم. وظاهر إسناده الصحة، إلا أنه اختلف في إسناده ورجح الدارقطني أنه عن أبي حصين عن مجاهد مرسلًا. كما في "العلل" (٥٨).

(١) ضعيف:

أخرجه ابن سعد في "الطبقات" (١٣٢/٣) وابن عساكر (٣٢٧/٣٠) وذكره ابن عبد البر في "جامع بيان العلم" (١٥٥٥) من طريق حماد بن زيد به. وهذا إسناد ضعيف؛ لانقطاعه بين ابن سيرين وأبي بكر. لكن جاء عن أبي بكر أنه قال: إني قد رأيت في الكلاله رأياً، فإن كان صواباً فمن الله وحده لا شريك له، وإن يك خطأ فمني ومن الشيطان، والله منه بريء: أراه ما خلا الولد والوالد. فلما استخلف عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: إني لأستحي من الله أن أرد شيئاً قاله أبو بكر. أخرجه الطبري في "تفسيره" (٨٧٤٥)، والدارمي (٣٠١٥) والبيهقي (١٢٢٦٣) من طريق عاصم عن الشعبي عن أبي بكر. وهذا إسناد ضعيف؛ لانقطاعه بين الشعبي وأبي بكر.

من مذهب أهل السنة: المسح على الخفين

قوله: (وَنَرَى الْمُسْحَ عَلَى الْخَفَيْنِ، فِي السَّفَرِ وَالْحَضَرِ، كَمَا جَاءَ فِي الْأَثَرِ).

تفسير: تواترت السنة عن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بالمسح على الخفين وبغسل الرجلين، والرافضة تخالف هذه السنة المتواترة^(١)، فيقال لهم: الذين نقلوا عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الوضوء قولاً وفعلاً، والذين تعلموا الوضوء منه وتوضئوا على عهده وهو يراهم ويُقرُّهم، ونقلوه إلى من بعدهم، أكثر عدداً من الذين نقلوا لفظ هذه الآية. فإن جميع المسلمين كانوا يتوضئون على عهده، ولم يتعلموا الوضوء إلا منه، فإن هذا العمل لم يكن معهوداً عندهم في الجاهلية، وهم قد رأوه يتوضأ ما لا يحصي عدده إلا الله تعالى،



(١) الرافضة خالفوا أهل الإسلام في هذه المسألة من ثلاثة أوجه:

- (١) لا يرون المسح على الخفين؛ لأنه في حد زعمهم يخالف آية الوضوء.
- (٢) لا يرون غسل القدمين وإنما يرون المسح عليهما؛ ويحتجون بقراءة الجر في قوله: ﴿وَأَمْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى الْكَعْبَيْنِ﴾.
- (٣) يرون المسح على ظهر القدمين من الأعلى؛ لأن الكعب عندهم هو العظم الناتئ في أعلى القدم مجتمع الساق والقدم عند معقد الشراك. وسيأتي الرد عليهم وبيان جهلهم وضلالهم. انظر: "منهاج السنة" (١/١٦٧)، و(٤/١٧٠).

تنبيه: عزى بعضهم إلى الإمام ابن جرير الطبري القول بجواز المسح على القدمين كما تقوله الشيعة، وهذا خطأ كبير على هذا الإمام النحرير، فإن القائل بذلك هو ابن جرير الطبري الرافضي فهما اثنان: **الأول:** هو الإمام الحافظ المفسر محمد بن جرير بن يزيد أبو جعفر الطبري. **والثاني:** هو الرافضي الخبيث محمد بن جرير بن رستم أبي جعفر الطبري. وقد التبس هذا على الإمام الذهبي، كما قال الحافظ العراقي رَحِمَهُ اللَّهُ: فلم يعلم بأن في الرافضة من شاركه في الاسم واسم الأب والكنية والنسبة، وإنما يفترقان في اسم الجد فقط، فالرافضي اسم جده: [رستم]، والإمام المشهور اسم جده: [يزيد] ولعل ما حكى عن محمد بن جرير الطبري من الاكتفاء في الوضوء بمسح الرجلين، إنما هو عن هذا الرافضي فإنه مذهب الشيعة والله أعلم. اهـ انظر: "ذيل ميزان الاعتدال". وقال ابن القيم رَحِمَهُ اللَّهُ بعد أن ذكر مذهب الشيعة في إنكار غسل الرجلين: وحكي عن ابن جرير أنه مخير بين الأمرين، وهذه الحكاية عن ابن جرير غلط بين، وهذه كتبه، وتفسيره كله يكذب هذا النقل عليه، وإنما دخلت الشبهة؛ لأن ابن جرير القائل بهذه المقالة رجل آخر من الشيعة، يوافقه في اسمه واسم أبيه، وقد رأيت له مؤلفات في أصول مذهب الشيعة، وفروعهم. اهـ "تهذيب السنن" (١/١٤٢).

ونقلوا عنه ذكر غَسْلِ الرجلين في ما شاء الله من الحديث، حتى نقلوا عنه من غير وجه، في كتب الصحيح وغيرها، أنه قال: «ويل للأعقاب وبطون الأقدام من النار»^(١).

مع أن الفرض إذا كان مسح ظاهر القدم، كان غَسْلُ الجميع كلفة لا تدعو إليها الطباع، كما تدعو الطباع إلى طلب الرياسة والمال، فلو جاز الطعن في تواتر صفة الوضوء، لكان في نقل لفظ آية الوضوء أقرب إلى الجواز.

وإذا قالوا: لفظ الآية ثبت بالتواتر الذي لا يمكن فيه الكذب ولا الخطأ، فثبت التواتر في نقل الوضوء عنه أولى وأكمل، ولفظ الآية لا يخالف ما تواتر من السنة، فإن المسح كما يطلق ويراد به الإصابة^(٢) كذلك يطلق ويراد به الإسالة^(٣)، كما تقول العرب: تَمَسَّحْتُ للصلاة^(٤)، وفي الآية ما يدل على أنه لم يرد بمسح الرجلين المسح الذي هو قسيم الغسل^(٥)،



(١) قال شيخ الإسلام رَحِمَهُ اللهُ: فمن توضعاً كما تتوضع المبتدعة - فلم يغسل باطن قدميه ولا عقبه بل مسح ظهرهما - فالويل لعقبه وباطن قدميه من النار. اهـ. "مجموع الفتاوى" (٢١/١٢٨)، والحديث الذي ذكره الشارح رَحِمَهُ اللهُ «ويل للأعقاب من النار» أخرجه البخاري (٦٠) ومسلم (٢٤١) عن عبد الله بن عمرو رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، وجاء أيضاً عن أبي هريرة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عند البخاري (١٦٥) ومسلم (٢٤٢)، وأما زيادة: «وبطون الأقدام» فهي خارج الصحيح: أخرجه أحمد (١٧٧١٠) والحارق في "مسنده" (٧٩) وابن أبي عاصم في "الأحاديث والمثاني" (٢٤٨٤) وابن خزيمة (١٦٣) والطحاوي في "شرح المعاني" (١٩٥) والدارقطني (٣١٦) والحاكم (٥٨٠) وغيرهم من طريق حيوة بن شريح، عن عقبه بن مسلم، قال: سمعت عبد الله بن الحارث بن جزء الزبيدي. وهذا إسناد صحيح.

(٢) أي: تصبب الشيء اليسير من الماء وهو بمعنى المسح.

(٣) أي: إسالة الكثير من الماء وهو بمعنى الغسل. قال القرطبي رَحِمَهُ اللهُ: إن لفظ المسح مشترك، يطلق بمعنى المسح ويطلق بمعنى الغسل، قال الهروي: أخبرنا الأزهرى أخبرنا أبو بكر محمد بن عثمان بن سعيد الداري عن أبي حاتم عن أبي زيد الأنصاري قال: المسح في كلام العرب يكون غسلاً ويكون مسحاً، ومنه يقال: للرجل إذا توضعاً فغسل أعضائه: قد تمسح، ويقال: مسح الله ما بك إذا غسلك وطهرك من الذنوب، فإذا ثبت بالنقل عن العرب أن المسح يكون بمعنى الغسل فترجح قول من قال: إن المراد بقراءة الخفض الغسل، بقراءة النصب التي لا احتمال فيها، وبكثرة الأحاديث الثابتة بالغسل، والتوعد على ترك غسلها في أخبار صحاح لا تحصى كثرة أخرجها الأئمة. اهـ. "تفسير القرطبي" (٩٢/٦).

(٤) أي: توضعاً للصلاة، فالعرب تطلق على الوضوء مسحاً؛ قال شيخ الإسلام: فتسمي الوضوء كله مسحاً ولكن من عادة العرب وغيرهم إذا كان الاسم عامّاً تحت نوعان: خصوصاً أحد نوعيه باسم خاص. وأبقوا الاسم العام للنوع الآخر كما في لفظ الدابة فإنه عام للإنسان وغيره من الدواب لكن للإنسان اسم يخصه فصاروا يطلقونه على غيره. وكذلك لفظ المؤمن يتناول من آمن بالله وملائكته وكتبه ورسله؛ ومن آمن بالجبوت والطاغوت: فصار لهذا النوع اسم يخصه وهو الكافر. اهـ. "مجموع الفتاوى" (٢١/١٣٢).

(٥) أي: الإصابة (المسح).

بل المسح الذي الغسل قسم منه^(١)، فإنه قال: ﴿إِلَى الْكَعْبَيْنِ﴾ ولم يقل: إلى الكعاب، كما قال: ﴿إِلَى الْمَرَافِقِ﴾ فدل على أنه ليس في كل رجل كعب واحد^(٢)، كما في كل يد مرفق واحد، بل في كل رجل كعبان، فيكون تعالى قد أمر بالمسح إلى العظمين النائتين، وهذا هو الغسل، فإن من يمسخ المسح الخاص^(٣) يجعل المسح لظهور القدمين، وجعل الكعبين في الآية غايةً يرُدُّ قولهم. فدعواهم أن الفرض مسح الرجلين إلى الكعبين، اللذين هما مجتمع الساق والقدم عند معقد الشراك مردود بالكتاب والسنة^(٤).

وفي الآية قراءتان مشهورتان: النصب والخفض، وتوجيه إعرابهما مبسوط في موضعه^(٥).

وقراءة النصب^(٦) نصٌّ في وجوب الغسل، لأن العطف على المحل إنما يكون



- (١) وهو الإسالة (الغسل).
(٢) وهذا نظير قوله تعالى: ﴿إِنْ تَتُوبَا إِلَى اللَّهِ فَقَدْ صَغَتْ قُلُوبُكُمَا﴾ [التحریم: ٤] فإنه لما كان لكل إنسان قلب واحد أتى به على صيغة الجمع، بخلاف آية الوضوء فإن الكعبين وردا بصيغة التثنية ﴿إِلَى الْكَعْبَيْنِ﴾؛ فدل على أن في كل رجل كعبين اثنين. "أحكام القرآن" لابن العربي (٢/ ٧٤).
(٣) أي: الإصابة (المسح).

(٤) ومن ذلك ما جاء في حديث النعمان بن بشير في "سنن أبي داود" (٦٦٢) وعلقه البخاري، قال: فكان أحدنا يلزق كعبه بكعب صاحبه، ومنكبه بمنكبه، وهذا الذي عليه أئمة اللغة، ولا يعرفون ما ذكره الشيعة، قال شيخ الإسلام رحمه الله: وأما مسح القدمين مع ظهورهما جميعا فلم ينقله أحد عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وهو مخالف للكتاب والسنة. اهـ "مجموع الفتاوى" (٢١/ ١٢٨).
(٥) قراءة النصب سيأتي الكلام عنها، وأما قراءة الجر فعطفا على مسح الرأس (برءوسكم)، وهي قراءة ابن كثير وأبي عمرو وحزمة وأبي بكر، وهي محمولة على ثلاثة معان:

(١) أن المراد بمسح الرجلين الغسل الخفيف؛ فإنه يطلق عليه مسحًا. قال أبو علي الفارسي: العرب تسمي خفيف الغسل مسحًا. وقد صح عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أنه قال: الوضوء مسحتان وغسلتان. أخرجه عبد الرزاق.

(٢) أن المراد بمسح الرجلين في حال لبس الخفين، فتكون الآية نصت على الغسل بقراءة النصب، ونصت على المسح على الخفين بقراءة الجر.

(٣) أن قراءة الجر إنما هي للمجاورة، وهو مشهور عند العرب في أشعارهم، وكلامهم، ومنه قولهم: هذا جُحْرٌ ضَبَّ حَرْبٍ، ومنه قوله تعالى: ﴿إِنِّي أَخَافُ عَلَيْكُمْ عَذَابَ يَوْمٍ أَلِيمٍ﴾ [هود: ٢٦].

(٦) أي: نصب ﴿وَأَرْجُلَكُمْ﴾ عطفاً على المغسولات ﴿فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ﴾، وهذه هي قراءة نافع وابن عامر والكسائي وحفص، وهذه القراءة هي الأشهر وقد جاءت السنة مبيّنة للقرآن. انظر: "زاد المسير" (١/ ٥٢١)، قال شيخ الإسلام: فمن قرأ بالنصب فإنه معطوف على الوجه واليدين والمعنى: فاغسلوا وجوهكم وأيديكم وأرجلكم إلى الكعبين وامسحوا برءوسكم. اهـ "مجموع الفتاوى" (٢١/ ١٢٩).

إذا كان المعنى واحداً^(١)، كقوله:

فلنسنا بالجبال ولا الحديد^(٢)

وليس معنى: مسحت برأسي ورجلي، هو معنى: مسحت رأسي ورجلي، بل ذكر الباء يفيد معنى زائداً على مجرد المسح، وهو إلصاق شيء من الماء بالرأس، فتعين العطف على قوله: ﴿وَأَيَّدِيكُمْ﴾ فالسنة المتواترة تقضي على ما يفهمه بعض الناس من ظاهر القرآن، فإن الرسول بين للناس لفظ القرآن ومعناه. كما قال أبو عبد الرحمن السلمي: حدثنا الذين كانوا يقرئونا القرآن: عثمان بن عفان، وعبد الله بن مسعود، وغيرهما: أنهم كانوا إذا تعلموا من النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عشر آيات لم يجاوزوها حتى يتعلموا معناها^(٣).

وفي ذكر المسح في الرجلين تنبيه على قلة الصب في الرجلين، فإن السَّرَفَ يعتاد فيهما كثيراً. والمسألة معروفة، والكلام عليها في كتب الفروع.

(١) يريد الشارح أن يبين أنه لا يجوز عطف ﴿أَزْجُلَكُمْ﴾ على محل ﴿برءوسكم﴾؛ لأن من شروط العطف على المحل أن يكون المعنى واحداً، والمعنى في مسح الرأس يختلف عن الرجلين كما سيأتي.

(٢) هذا عجز بيت لعقيبة بن هبيرة الأسدي، وصدره: مُعَاوِيَ إِنَّا بَشْرٌ فَاسْجَحْ.

والشاهد منه: أن «الحديد» معطوف على محل «الجبال»، والمعنى: فلنسنا الجبال ولا الحديد، فالباء الداخلة على «الجبال» زائدة، فهي مجرورة لفظاً منصوبة محلاً، ولما كان المعنى واحداً جاز عطف «الحديد» على محل «الجبال»، قال شيخ الإسلام رَحِمَهُ اللَّهُ: فإن الباء هنا مؤكدة، فلو حذفت لم يخل المعنى. والباء في آية الطهارة إذا حذفت اختل المعنى فلم يجوز أن يكون العطف على محل المجرور بها، بل على لفظ المجرور بها أو ما قبله. اهـ. «مجموع الفتاوى» (٢١ / ١٣٠).

(٣) صحيح دون تسمية الصحابة:

أخرجه الطبري في «تفسيره» (٨٠ / ١) من طريق جرير بن عبد الحميد، وأحمد (٢٣٤٨٢) من طريق محمد بن فضيل، وابن سعد في «الطبقات» (٢١٢ / ٦) من طريق حماد بن زيد، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٤٥١) من طريق سفيان، و(١٤٥٢) من طريق همام بن يحيى، خمستهم عن عطاء بن السائب عن أبي عبد الرحمن السلمي. وهذا إسناد صحيح، وعطاء بن السائب وإن كان قد اختلط إلا أن رواية حماد بن زيد وسفيان وهمام بن يحيى كانت قبل الاختلاط، بقي تسمية الصحابة الثلاثة: عثمان وابن مسعود وأبي بن كعب، ضعيف كما ذكر الدارقطني، قال الدارقطني رَحِمَهُ اللَّهُ: ورواه صالح بن عبد الله الترمذي، عن يحيى بن كثير أبي النضر، عن عطاء بن السائب، عن أبي عبد الرحمن قال: حدثني الذين كانوا يقرئونا عثمان بن عفان، وعبد الله بن مسعود، وأبي بن كعب. فسمى هؤلاء الثلاثة ولم يسمهم سواه، والأول أشبه بالصواب. اهـ. «العلل» (٢٨٤).

الحج والجهاد مع الأئمة برهم وفاجرهم

قوله: (وَالْحُجُّ وَالْجِهَادُ مَاضِيَانِ مَعَ أُولِي الْأَمْرِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ، بَرَّهِمْ وَفَاجِرِهِمْ، إِلَى قِيَامِ السَّاعَةِ، لَا يُطْلَهُمَا شَيْءٌ وَلَا يَنْقُضُهُمَا).

ترجمة: يشير الشيخ رحمه الله إلى الرد على الرافضة، حيث قالوا: لا جهاد في سبيل الله حتى يخرج الرضا من آل محمد، وينادي مناد من السماء: اتبعوه!! وبطلان هذا القول أظهر من أن يستدل عليه بدليل. وهم شرطوا في الإمام أن يكون معصوماً، اشتراطاً، من غير دليل! بل في "صحيح مسلم" عن عوف بن مالك الأشجعي، قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم يقول: «خيار أئمتكم الذين تحبونهم ويحبونكم، وتصلون عليهم ويصلون عليكم، وشرار أئمتكم الذين تبغضونهم ويبغضونكم، وتلعنونهم ويلعنونكم» قال: قلت: يا رسول الله، أفلا نناذبهم عند ذلك؟ قال: «لا، ما أقاموا فيكم الصلاة، ألا من ولي عليه وال فرآه يأتي شيئاً من معصية الله، فليكره ما يأتي من معصية الله، ولا ينزع يداً من طاعته»^(١).

وقد تقدم بعض نظائر هذا الحديث في الإمامة. ولم يقل: إن الإمام يجب أن يكون معصوماً. والرافضة أخسر الناس صفقة في هذه المسألة، لأنهم جعلوا الإمام المعصوم هو الإمام المعدم، الذي لم ينفعهم في دين ولا دنيا!! فإنهم يدعون أن الإمام المنتظر، محمد بن الحسن العسكري^(٢)،

(١) أخرجه مسلم (١٨٥٥).

(٢) هو أبو القاسم محمد بن الحسن العسكري بن علي الهادي بن محمد الجواد بن علي الرضا بن موسى الكاظم العلوي الحسيني، خاتم الاثني عشر إماماً للشيعة. وهو منتظر الرافضة الذي يزعمون أنه المهدي. وأنه صاحب الزمان، وأنه الخلف الحجة. وهو صاحب السرداب بسامراء، ولهم أربعمائة وخمسون سنة وهم ينتظرون ظهوره. ويدعون أنه دخل سرداباً في البيت الذي لوالده وأمه تنظر إليه، فلم يخرج منه وإلى الآن. فدخل السرداب وعدم وهو ابن تسع سنين. قال الذهبي: وأما أبو محمد بن حزم فقال: إن أباه الحسن مات عن غير عقب. وثبت جمهور الرافضة على أن للحسن ابناً أخفاه. وممن قال: إن الحسن العسكري لم يعقب: محمد بن جرير الطبري ويحيى بن صاعد، وناهيك بهما معرفة، وثقة. وفي الجملة جهل الرافضة ما عليه مزيد. اللهم أمتنا على حب محمد وآل محمد صلى الله عليه وعلى آله وسلم، والذي يعتقد الرافضة في هذا المنتظر لو اعتقده المسلم في علي بن أبي طالب في النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم، لما جاز

الذي دخل السرداب ^(١) في زعمهم، سنة ستين ومائتين، أو قريباً من ذلك بسامراً! ^(٢) وقد يقيمون هناك دابة، إما بغلة وإما فرسا، ليركبها إذا خرج! ويقيمون هناك في أوقات عَيْنُوا فيها من ينادي عليه بالخروج. يا مولانا، اخرج! يا مولانا، اخرج! ويشهرون السلاح، ولا أحد هناك يقاتلهم! إلى غير ذلك من الأمور التي يضحك عليهم فيها العقلاء!! ^(٣)

وقوله: «مَعَ أُولِي الْأَمْرِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ، بَرَّهُمْ وَفَاجِرَهُمْ»؛ لأن الحج والجهاد فرضان يتعلقان بالسفر، فلا بد من سائس يسوس الناس فيهما، ويقاومُ العدو، وهذا المعنى كما يحصل بالإمام البر يحصل بالإمام الفاجر.

له ذلك ولا أقر عليه. قال النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لا تطروني كما أطرت النصارى عيسى فإنما أنا عبد، فقولوا: عبد الله ورسوله» صلوات الله عليه وسلامه. فإنهم يعتقدون فيه وفي آبائه أن كل واحد منهم يعلم علم الأولين والآخرين، وما كان وما يكون، ولا يقع منه خطأ قط، وأنه معصوم من الخطأ والسهو. نسأل الله العفو والعافية، ونعوذ بالله من الاحتجاج بالكذب ورد الصدق، كما هو دأب الشيعة. اهـ «تاريخ الإسلام» (٣٩٨/٦)، و«السير» (١١٩/١٣).

(١) السرداب هو بناء تحت الأرض.
(٢) سامراء أو سر من رأى هي: بلدة على نهر دجلة، فوق بغداد بثلاثين فرسخاً، بين بغداد وتكريت، وقد خربت ولم يبق فيها إلا سرداب الشيعة حيث ينتظر الشيعة خروج مهديهم منه. «معجم البلدان» (١٧٣/٣).

(٣) قال ابن كثير رَحِمَهُ اللَّهُ: وأما ما يعتقدونه بسرداب سامرا فذاك هوس في الرءوس، وهذيان في النفوس، لا حقيقة له ولا عين ولا أثر. اهـ «البداية والنهاية» (١٧٧/١)، وما أحسن قول القائل فيهم:

مَا آتَى لِلْسَرْدَابِ أَنْ يُلِدَ الَّذِي كَلَفْتُمُوهُ بِجَهْلِكُمْ مَا آتَا
فَعَلَى عَقُولِكُمُ الْعَفَاءُ فَلِإِنِّكُمْ ثَلَّثْتُمُ الْعَنْقَاءَ وَالْغِيلَانَا

انظر: «المنازل المنيف» ص ١٥٢.

الإيمان بالكرام الكاتبين وملك الموت

قوله: (وَنُؤْمِنُ بِالْكَرَامِ الْكَاتِبِينَ، فَإِنَّ اللَّهَ قَدْ جَعَلَهُمْ عَلَيْنَا حَافِظِينَ).

ترجمته: قال تعالى: ﴿وَإِنَّ عَلَيْكُمْ لَحَافِظِينَ * كِرَامًا كَاتِبِينَ * يَعْلَمُونَ مَا تَفْعَلُونَ﴾ [الانفطار: ١٠-١٢]. وقال تعالى: ﴿إِذْ يَتَلَقَّى الْمُتَلَقِّيَانِ عَنِ الْيَمِينِ وَعَنِ الشِّمَالِ قَعِيدٌ * مَا يَلْفِظُ مِنْ قَوْلٍ إِلَّا لَدَيْهِ رَقِيبٌ عَتِيدٌ﴾ [ق: ١٧ - ١٨]. وقال تعالى: ﴿لَهُ مُعَقِّبَاتٌ مِّن بَيْنِ يَدَيْهِ وَمِنْ خَلْفِهِ يَحْفَظُونَهُ مِنْ أَمْرِ اللَّهِ﴾ [الرعد: ١١]. وقال تعالى: ﴿أَمْ يَحْسَبُونَ أَنَّا لَا نَسْمَعُ سِرَّهُمْ وَنَجْوَاهُمْ بَلَىٰ وَرُسُلْنَا لَدَيْهِمْ يَكْتُبُونَ﴾ [الزخرف: ٨٠]. وقال تعالى: ﴿هَذَا كِتَابُنَا يَنْطِقُ عَلَيْكُمْ بِالْحَقِّ إِنَّا كُنَّا نَسْتَنسِخُ مَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ﴾ [الجاثية: ٥٩].

وقال تعالى: ﴿إِنَّا رُسُلُنَا يَكْتُبُونَ مَا تَمْكُرُونَ﴾ [يونس: ٢١].

وفي "الصحيح" عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ: «يتعاقبون فيكم ملائكة بالليل وملائكة بالنهار، ويجتمعون في صلاة الصبح وصلاة العصر، فيصعد إليهم الذين كانوا فيكم، فيسألهم - وهو أعلم بهم - كيف تركتم عبادي؟ فيقولون: أتيناهم وهم يصلون، وفارقناهم وهم يصلون»^(١). وفي الحديث الآخر: «إن معكم من لا يفارقكم إلا عند الخلاء وعند الجماع، فاستحيوهم، وأكرمهم»^(٢) جاء في التفسير: اثنان عن اليمين وعن الشمال، يكتبان الأعمال، صاحب اليمين يكتب الحسنات، وصاحب الشمال يكتب السيئات، وملكان آخران يحفظانه ويحرسانه، واحد من ورائه، وواحد أمامه، فهو بين أربعة أملاك بالنهار، وأربعة آخرين بالليل بدلاً، حافظان وكاتبان.

❦ ————— ❦

(١) أخرجه البخاري (٣٢٢٣) ومسلم (٦٣٢) عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٢) ضعيف:

أخرجه الترمذي (٢٨٠٠) وابن ثرثال في "جزئه" (١٨٢) وابن منده في "فوائده" (٣٠) من طريق ليث بن أبي سليم، عن نافع، عن ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إياكم والتعري فإن معكم من لا يفارقكم إلا عند الغائط وحين يفضي الرجل إلى أهله، فاستحيوهم وأكرمهم». وهذا إسناد ضعيف؛ فيه ليث بن أبي سليم وهو ضعيف مختلط، وقد أخرجه البيهقي في "الشعب" (٧٣٤٥) من طريق الحسن بن أبي جعفر عن ليث عن محمد بن عمرو، عن أبيه، عن زيد بن ثابت. وفيه ليث بن أبي سليم ضعيف، والحسن بن أبي جعفر ضعيف، بل قال البخاري: "منكر الحديث". وقد ضعفه العلامة الألباني رَحِمَهُ اللَّهُ في "الإرواء" (٦٤) و"الضعيفة" (٢٣٠٠).

وقال عكرمة عن ابن عباس: ﴿يَحْفَظُونَهُ مِنْ أَمْرِ اللَّهِ﴾ [الرعد: ١١] قال: ملائكة يحفظونه من بين يديه ومن خلفه، فإذا جاء قدر الله خلوا عنه^(١).

وروى مسلم والإمام أحمد عن عبد الله، قال: قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «ما منكم من أحد إلا وقد وكل به قرينه من الجن، وقرينه من الملائكة» قالوا: وإياك يا رسول الله؟ قال: «وإياي، لكن الله أعاني عليه فأسلم، فلا يأمرني إلا بخير»^(٢) الرواية بفتح الميم من «فأسلم»، ومن رواه «فأسلم» برفع الميم - فقد حرّف لفظه^(٣). ومعنى «فأسلم»، أي: فاستسلم وانقاد لي، في أصح القولين^(٤)، ولهذا قال: «فلا يأمرني إلا بخير»، ومن قال: إن الشيطان صار مؤمناً - فقد حرف معناه،



(١) ضعيف:

أخرجه عبد الرزاق في «تفسيره» (١٣٥٩) وابن جرير (٣٧١ / ١٦) وابن أبي حاتم في «تفسيره» عند الآية (١٢١٩٦)، من طريق إسرائيل عن سماك بن حرب عن عكرمة عن ابن عباس. وهذا إسناد ضعيف؛ لضعف رواية سماك عن عكرمة خاصة.

(٢) أخرجه مسلم (٢٨١٤) وأحمد (٣٦٤٨) عن ابن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٣) هذا غير صحيح، بل الحديث مروي بالوجهين وهما روايتان مشهورتان وإنما اختلفوا في الأرجح منهما كما ذكر القاضي عياض والنووي، وقد رجّح الخطابي رواية الرفع ومعناها: أسلم أنا من شره وفنته. قال القاضي عياض رَحِمَهُ اللَّهُ: رويناه بالضم والفتح فمن ضم رد ذلك إلى النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أي: فأسلم أنا منه. ومن فتح رده إلى القرين، أي: أسلم من الإسلام. اهـ «مشارك الأنوار» (٢١٨ / ٢).

(٤) رواية الفتح أرجح من رواية الضم كما قال القاضي عياض والنووي وابن حبان وغيرهم؛ لقوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «فلا يأمرني إلا بخير»، ثم اختلفوا في منعه على قولين:

(١) «فأسلم» أي: استسلم وانقاد. وقد جاء هكذا في غير «صحيح مسلم»: «فاستسلم». ورجح هذا المعنى الشارح رَحِمَهُ اللَّهُ تبعاً لشيخ الإسلام ابن تيمية حيث قال: قوله في الرواية الأخرى: «فلا يأمرني إلا بخير» دلّ على أنه لم يبق يأمره بالشر، وهذا إسلامه. وإن كان ذلك كناية عن خضوعه وذلته لا عن إيمانه بالله، كما يقهر الرجل عدوه الظاهر ويأسره، وقد عرف العدو المقهور أن ذلك القاهر يعرف ما يشير به عليه من الشر. فلا يقبله بل يعاقبه على ذلك فيحتاج لانقهاره معه إلى أنه لا يشير عليه إلا بخير لذلتة وعجزه لا لصلاحه ودينه؛ ولهذا قال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إلا أن الله أعاني عليه فلا يأمرني إلا بخير». انظر: «مجموع الفتاوى» (٥٢٣ / ١٧)، و«منهاج السنة» (٢٧١ / ٨).

(٢) «فأسلم» أي: دخل في الإسلام. وهذا اختيار الإمام ابن خزيمة والنووي وبه جزم ابن حبان، قال ابن خزيمة: ولو كان على الكفر، لم يأمر بخير. وقال ابن حبان: في هذا الخبر دليل على أن شيطان المصطفى صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أسلم حتى لم يأمره إلا بخير، لا أنه كان يسلم منه وإن كان كافراً. اهـ وهذا القول هو الصحيح، لما جاء في مسلم (٢٨١٥)، عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خرج من

فإن الشيطان لا يكون مؤمناً^(١).

ومعنى: ﴿يَحْفَظُونَهُ مِنْ أَمْرِ اللَّهِ﴾ [الرعد: ١١] قيل: حفظهم له من أمر الله، أي الله أمرهم بذلك، يشهد لذلك قراءة من قرأ: ﴿يَحْفَظُونَهُ بِأَمْرِ اللَّهِ﴾^(٢).

ثم قد ثبت بالنصوص المذكورة أن الملائكة تكتب القول والفعل. وكذلك النية، لأنها فعل القلب، فدخلت في عموم ﴿يَعْلَمُونَ مَا تَفْعَلُونَ﴾ [الانفطار: ١٢]. ويشهد لذلك قوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: «قال الله عز وجل: إذا هم عبدي بسيئة فلا تكتبوها عليه، فإن عملها فكتبوها عليه سيئة، وإذا هم عبدي بحسنة فلم يعملها فكتبوها له حسنة، فإن عملها فكتبوها عشراً»^(٣)، وقال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: «قالت الملائكة: ذاك عبدك يريد أن يعمل سيئة - وهو أبصر به - فقال: ارقبوه، فإن عملها فكتبوها بمثلها، وإن تركها فكتبوها له حسنة، إنما تركها من جراي» خرجاهما في «الصحيحين» واللفظ لمسلم^(٤).

عندها ليلاً، قالت: فغرت عليه، فجاء فرأى ما أصنع، فقال: «ما لك؟ يا عائشة أغرت؟» فقلت: وما لي لا يغار مثلي على مثلك؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «أقد جاءك شيطانك» قالت: يا رسول الله أو معي شيطان؟ قال: «نعم» قلت: ومع كل إنسان؟ قال: «نعم» قلت: ومعك؟ يا رسول الله قال: «نعم، ولكن ربي أعاني عليه حتى أسلم». وأصرح من ذلك ما جاء في رواية البيهقي في «الدلائل» بسند ظاهره الصحة في الحديث المتقدم عن ابن مسعود بلفظ: «ولكن الله أعاني بإسلامه، أو أعاني عليه حتى أسلم». قال البيهقي: قوله في هذه الرواية: «ولكن الله أعاني بإسلامه» إن كان هو الأصل يؤكد قول من زعم أن قوله: «فأسلم» من الإسلام، دون السلامة، وكأن شعبة أو من دونه شك فيه. وذهب محمد بن إسحاق بن خزيمة رَحِمَهُ اللَّهُ إلى أنه من الإسلام، واستدل بقوله: «فلا يأمرني إلا بخير»، قال: ولو كان على الكفر لم يأمر بخير. وزعم أبو سليمان الخطابي رَحِمَهُ اللَّهُ أن الرواة يروون، فأسلم من الإسلام إلا سفيان بن عيينة. فإنه كان يقول: فأسلم: أي أجد السلامة منه. وقال: إن الشيطان لا يسلم قط. اهـ انظر: «مشارك الأنوار» (٢١٨/٢)، «شرح مسلم» (٢٨١٥).

(١) هذا الاعتراض فيه نظر؛ لأن الحديث ورد بلفظ الجن فقال: «قرينه من الجن»، ولم يقل: قرينه من الشيطان، والجن فيهم المؤمن والكافر كما ذكر الله ذلك عنهم في سورة الجن، فمن آمن منهم لم يسم شيطاناً.

(٢) وهي قراءة علي، وابن عباس، وعكرمة، وزيد بن علي، وجعفر بن محمد، كما في البحر المحيط (٦/٣٦١)، قال ابن الجوزي رَحِمَهُ اللَّهُ: وبه قال الحسن، ومجاهد، وعكرمة. قال اللغويون: والباء تقوم مقام «من»، وحرروف الصفات يقوم بعضها مقام بعض. اهـ «دفع إيهام الاضطراب» (٤٨٦/٢).

(٣) أخرجه البخاري (٧٥٠١) ومسلم (١٢٨) عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٤) لم يخرج البخاري وإنما انفرد به مسلم (١٢٩) عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

قوله: (وَنُؤْمِنُ بِمَلِكِ الْمَوْتِ، الْمُوَكَّلِ بِقَبْضِ أَرْوَاحِ الْعَالَمِينَ).

شرح: قال تعالى: ﴿قُلْ يَتَوَفَّاكُم مَّلَكُ الْمَوْتِ الَّذِي وُكِّلَ بِكُمْ ثُمَّ إِلَىٰ رَبِّكُمْ تُرْجَعُونَ﴾ [السجدة: ٢٩]، ولا تُعارض هذه الآية قوله: ﴿حَتَّىٰ إِذَا جَاءَ أَحَدَكُمْ الْمَوْتُ تَوَفَّتْهُ رُسُلُنَا وَهُمْ لَا يُفَرِّطُونَ﴾ [الأنعام: ٦١]، وقوله تعالى: ﴿اللَّهُ يَتَوَفَّى الْأَنْفُسَ حِينَ مَوْتِهَا وَالَّتِي لَمْ تَمُتْ فِي مَنَامِهَا فَيُمْسِكُ الَّتِي قَضَىٰ عَلَيْهَا الْمَوْتَ وَيُرْسِلُ الْأُخْرَىٰ إِلَىٰ أَجَلٍ مُّسَمًّى﴾ [الزمر: ٤٢]؛ لأن ملك الموت يتولى قبضها واستخراجها، ثم يأخذها منه ملائكة الرحمة أو ملائكة العذاب، ويتولونها بعده، كل ذلك بإذن الله وقضائه وقدره، وحكمه وأمره، فصحت إضافة التوفي إلى كل بحسبه ^(١).

وقد اختلف في حقيقة النفس ما هي؟ وهل هي جزء من أجزاء البدن ^(٢)؟ أو عرض من أعراضه ^(٣)؟ أو جسم مساكن له مودع فيه ^(٤)؟ أو جوهر مجرد ^(٥)؟ وهل هي الروح أو غيرها؟ وهل الأمانة، واللؤامة، والمطمئنة - نفس واحدة، أم هي ثلاثة أنفس؟ وهل تموت الروح، أو الموت للبدن وحده؟ وهذه المسألة تحتل مجلداً، ولكن أشير إلى الكلام عليها مختصراً، إن شاء الله تعالى ^(٦):

فقيه ^(٧): الروح قديمة، وقد أجمعت الرسل على أنها محدثة مخلوقة مصنوعة مربوبة مدبرة. وهذا معلوم بالضرورة من دينهم، أن العالم محدث، ومضى على هذا الصحابة والتابعون، حتى نبغت نابغة ممن قصر فهمه في الكتاب والسنة، فزعم أنها قديمة ^(٨)، واحتج

﴿وَمَا كَانَ لِنَفْسٍ أَنْ تَمُوتَ إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ كِتَابًا مُّؤَجَّلًا﴾، وأسند لملك الموت لأنه هو المأمور

بقبض الأرواح، وأسند للملائكة لأن ملك الموت له أعوان من الملائكة تحت رئاسته، يفعلون بأمره وينزعون الروح إلى الحلقوم، فيأخذها ملك الموت. "دفع إيهام الاضطراب" (ص ١٨٤).
(٢) أي: محسوسة.

(٣) أي: صفة من صفات البدن.

(٤) أي: في البدن.

(٥) أي: قائم بنفسه مجرد عن البدن.

(٦) ومن أحسن من تكلم على هذه المسائل الإمام ابن القيم رَحِمَهُ اللَّهُ في كتابه "الروح"، ومنه لخص الشارح الكلام الآتي.

(٧) انظر: "الروح" (ص ١٤٤).

(٨) وهم صنفان:

بأنها من أمر الله، وأمره غير مخلوق! ^(١) وبأن الله أضافها إليه بقوله: ﴿قُلِ الرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّي﴾ [الإسراء: ٨٥] وبقوله: ﴿وَنَفَخْتُ فِيهِ مِنْ رُوحِي﴾ [الحجر: ٢٩]، كما أضاف إليه علمه وقدرته وسمعه وبصره ويده. وتوقف آخرون ^(٢).

واتفق أهل السنة والجماعة أنها مخلوقة. وممن نقل الإجماع على ذلك: محمد بن نصر المروزي ^(٣)، وابن قتيبة ^(٤) وغيرهما ^(٥).

ومن الأدلة على أن الروح مخلوقة، قوله تعالى: ﴿اللَّهُ خَالِقُ كُلِّ شَيْءٍ﴾ [الزمر: ٦٢] فهذا عام لا تخصيص فيه بوجه ما، ولا يدخل في ذلك صفات الله تعالى، فإنها داخلة في مسمى اسمه. فالله تعالى هو الإله الموصوف بصفات الكمال، فعلمه وقدرته وحياته وسمعه وبصره وجميع صفاته - داخل في مسمى اسمه فهو سبحانه بذاته وصفاته الخالق، وما سواه مخلوق، ومعلوم قطعاً أن الروح ليس هي الله، ولا صفة من صفاته، وإنما هي من مصنوعات.

ومنها قوله تعالى: ﴿هَلْ أَتَى عَلَى الْإِنْسَانِ حِينٌ مِنَ الدَّهْرِ لَمْ يَكُنْ شَيْئًا مَذْكُورًا﴾ [الذمر: ١]. وقوله تعالى لزركريا: ﴿وَقَدْ خَلَقْنَاكَ مِنْ قَبْلُ وَلَمْ تَكُ شَيْئًا﴾ [مريم: ٩]. والإنسان اسم لروحه

❖ ❖ ❖

- (١) صنف من الصابئة الفلاسفة يقولون: هي قديمة أزلية لكن ليست من ذات الرب.
- (٢) وصنف من زنادقة هذه الأمة وضلالها من المتصوفة والمتكلمة والمحدثين يزعمون أنها من ذات الله. وهؤلاء أشدّ قولاً من أولئك وهؤلاء جعلوا الآدمي نصفين: نصف لاهوت وهو روحه. ونصف ناسوت وهو جسده: نصفه رب ونصفه عبد. وقد كفر الله النصارى بنحو من هذا القول في المسيح فكيف بمن يعم ذلك في كل أحد؟ اهـ. "مجموع الفتاوى" (٢٢١/٤).
- (٣) لأن الله قال: ﴿أَلَا لَهُ الْخَلْقُ وَالْأَمْرُ﴾، ففرّق بين خلقه وأمره، قالوا: والروح من أمر الله.
- (٤) أي: فقالوا: لا نقول مخلوقة ولا غير مخلوقة.
- (٥) هو أبو عبد الله محمد بن نصر بن الحجاج المروزي. إمام في الفقه والحديث. كان من أعلم الناس باختلاف الصحابة فمن بعدهم في الأحكام. ولد ببغداد. ونشأ ببغداد، ورحل رحلة طويلة استوطن بعدها سمرقند وتوفي بها سنة (٢٩٤هـ). مترجم له في "السير" (٣٣/١٤).
- (٦) هو أبو محمد عبد الله بن مسلم بن قتيبة الدينوري. ولد ببغداد وسكن الكوفة. ثم ولي قضاء الدينور مدة، فنسب إليها. وتوفي ببغداد سنة (٢٧٦هـ)، مترجم له في "السير" (٢٩٦/١٣).
- (٧) انظر: "الحجة في بيان المحجة" (٥٠٦/١)، والاختلاف في اللفظ والرد على الجهمية والمشبّهة لابن قتيبة (ص ٦٦)، و"مجموع الفتاوى" (٢١٦/٤).

وجسده، والخطاب لذكرياً، لروحه وبدنه، والروح توصف بالوفاة والقبض والإمساك والإرسال، وهذا شأن المخلوق المحدث^(١).

وأما احتجاجهم بقوله: ﴿مِنْ أَمْرِ رَبِّي﴾ [الإسراء: ٨٥] فليس المراد هنا بالأمر الطلب، بل المراد به المأمور، والمصدر يذكر ويراد به اسم المفعول، وهذا معلوم مشهور^(٢).

وأما استدلالهم بإضافتها إليه بقوله: ﴿مِنْ رُوحِي﴾ [الحجر: ٢٩] فينبغي أن يعلم أن المضاف إلى الله تعالى نوعان:

صفات لا تقوم بأنفسها، كالعلم والقدرة والكلام والسمع والبصر، فهذه إضافة صفة إلى الموصوف بها، فعلمه وكلامه وقدرته وحياته صفات له، وكذا وجهه ويده سبحانه.

❖ ❖ ❖

(١) ومن الأدلة قوله تعالى: ﴿وَاللَّهُ خَلَقَكُمْ وَمَا تَعْمَلُونَ﴾ وقوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ خَلَقْنَاكُمْ ثُمَّ صَوَّرْنَاكُمْ ثُمَّ قُلْنَا لِلْمَلَائِكَةِ اسْجُدُوا لِآدَمَ﴾ وهذا الإخبار إنما يتناول أرواحنا كما يقول الجمهور، وحديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «الأرواح جنود مجندة، فما تعارف منها ائتلف، وما تناكر منها اختلف» أخرجه البخاري (٣٣٣٦) ومسلم (٢٦٣٨) والجنود المجندة لا تكون إلا مخلوقة، وغيرها من الأدلة التي أوصلها ابن القيم رَحِمَهُ اللَّهُ إلى اثني عشر دليلاً، كما في كتاب «الروح» (ص ١٤٦).

(٢) قال ابن القيم رَحِمَهُ اللَّهُ: وهو عرف مستعمل في لغة العرب، وفي القرآن منه كثير كقوله تعالى: ﴿أَتَى أَمْرُ اللَّهِ﴾ أي: مأموره الذي قدره وقضاه، وقال له: كن فيكون. وكذلك قوله تعالى: ﴿فَمَا أَغْنَتْ عَنْهُمْ آلِهَتُهُمُ الَّتِي يَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ مِنْ شَيْءٍ لَمَّا جَاءَ أَمْرُ رَبِّكَ﴾ أي: مأموره الذي أمر به من إهلاكهم، وكذلك الخلق يستعمل بمعنى المخلوق كثيراً كقوله تعالى: ﴿هَذَا خَلْقُ اللَّهِ﴾، فليس في قوله تعالى ﴿قُلِ الرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّي﴾ ما يدل على أنها قديمة غير مخلوقة بوجه ما. اهـ «الروح» (ص ١٥٠). وهناك جواب آخر ذكره شيخ الإسلام رَحِمَهُ اللَّهُ وهو أن تكون لفظة (من) في الآية ﴿قُلِ الرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّي﴾ لا ابتداء الغاية أي: ابتدأت هذه الروح المخلوقة من الله، لأنها كَوُنَتْ بالأمر وصدرت عنه، وهذا معنى جواب الإمام أحمد في قوله: ﴿وَرُوحٌ مِنْهُ﴾ حيث قال: (وروح منه) أي: من أمره كان الروح منه، واستدل الإمام أحمد على هذا التفسير بقوله: ﴿وَسَخَّرَ لَكُم مَّا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا مِنْهُ﴾ والذي في السموات والأرض ليس بعضاً من الله وإنما وقع بأمر الله وصدر منه، ونظير هذا أيضاً قوله: ﴿وَمَا بِكُمْ مِّنْ نِّعْمَةٍ فَمِنَ اللَّهِ﴾. فإذا كانت المسخرات والنعم من الله ولم تكن بعض ذاته بل منه صدرت لم يجب أن يكون معنى قوله في المسيح: ﴿رُوحٌ مِنْهُ﴾. أنها بعض ذات الله. ومعلوم أن قوله: ﴿وَرُوحٌ مِنْهُ﴾ أبلغ من قوله: ﴿الرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّي﴾ فإذا كان قوله: ﴿وَرُوحٌ مِنْهُ﴾ لا يمنع أن يكون مخلوقاً، ولا يوجب أن يكون بعضاً له فقوله: ﴿الرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّي﴾ أولى بأن لا يمنع أن يكون مخلوقاً ولا يوجب أن يكون ذلك بعضاً له بل ولا بعضاً من أمره. «مجموع الفتاوى» (٤/ ٢٢٨).

والثاني: إضافة أعيان منفصلة عنه، كالبيت والناقة والعبد والرسول والروح، فهذه إضافة مخلوق إلى خالقه، لكنها إضافة تقتضي تخصيصاً وتشريعاً، يتميز بها المضاف عن غيره^(١). واختلف في الروح: هل هي مخلوقة قبل الجسد أم بعده؟^(٢) وقد تقدم عند ذكر الميثاق الإشارة إلى ذلك.

واختلف في الروح: ما هي؟^(٣) قيل: هي جسم، وقيل: عرض، وقيل: لا ندري ما الروح، أجوهر أم عرض؟ وقيل: ليس الروح شيئاً أكثر من اعتدال الطبائع الأربع^(٤)، وقيل: هي الدم الصافي الخالص من الكدر والعفونات، وقيل: هي الحرارة الغريزية، وهي الحياة، وقيل: هو جوهر بسيط منبث في العالم كله من الحيوان، على جهة الأعمال له والتدبير، وهي على ما وصفت من الانبساط في العالم، غير منقسمة الذات والبنية، وأنها في كل حيوان العالم بمعنى واحد لا غير، وقيل: النفس هي النسيم الداخل والخارج بالتنفس^(٥)، وقيل غير ذلك^(٦).



(١) قال شيخ الإسلام رحمه الله: وهذا الأصل الذي ذكرناه من الفرق فيما يضاف إلى الله بين صفاته وبين مملوكاته أصل عظيم ضل فيه كثير من أهل الأرض من أهل الملل كلهم. اهـ "الجواب الصحيح" (١٦١/٢).

(٢) انظر: "الروح" (ص ١٥٦).

(٣) انظر: "الروح" (ص ١٧٥).

(٤) وهي: الصفراء، والبلغم، والدم، والسوداء.

(٥) أي: الهواء.

(٦) وقد أطال الإمام ابن القيم في بيان حقيقة الروح وأقوال الناس فيها، وما أحسن ما قاله الإمام الشوكاني رحمه الله: وفي هذه الآية «قُلِ الرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّي» ما يزر الخاضعين في شأن الروح المتكلفين لبيان ما هيئته وأيضاً حقيقته أبلغ زجر، ويردعهم أعظم ردع، وقد أطالوا المقال في هذا البحث بما لا يتم له المقام، وغالبه بل كله من الفضول الذي لا يأتي بنفع في دين ولا دنيا. وقد حكى بعض المحققين أن أقوال المختلفين في الروح بلغت إلى ثمانية عشر ومائة قول، فانظر إلى هذا الفضول الفارغ والتعب العاقل عن النفع، بعد أن علموا أن الله سبحانه قد استأثر بعلمه، ولم يطلع عليه أنبياءه، ولا أذن لهم بالسؤال عنه ولا البحث عن حقيقته، فضلاً عن أممهم المقتدين بهم، فيا لله العجب حيث تبلغ أقوال أهل الفضول إلى هذا الحد الذي لم تبلغه ولا بعضه في غير هذه المسألة مما أذن الله بالكلام فيه، ولم يستأثر بعلمه. ثم ختم سبحانه هذه الآية بقوله سبحانه: وما أوتيتم من العلم إلا قليلاً أي: أن علمكم الذي علمكم الله، ليس إلا المقدار القليل بالنسبة إلى علم الخالق سبحانه، وإن أوتي حظاً من العلم وافراً، بل علم الأنبياء عليهم السلام ليس هو بالنسبة إلى علم الله سبحانه إلا كما يأخذ الطائر في منقاره من البحر، كما في حديث موسى والخضر عليهما السلام. اهـ "فتح القدير" (٣/٣٠٢).

وللناس في مسمى الإنسان: هل هو الروح فقط، أو البدن فقط، أو مجموعهما، أو كل منهما؟ ^(١) وهذه الأقوال الأربعة لهم في كلامه: هل هو اللفظ، أو المعنى فقط، أو هما، أو كل منهما؟ فالخلاف بينهم في الناطق ونطقه.

والحق: أن الإنسان اسم لهما، وقد يطلق على أحدهما بقرينه، وكذلك الكلام. والذي يدل عليه الكتاب والسنة وإجماع الصحابة وأدلة العقل: أن النفس جسم مخالف بالماهية لهذا الجسم المحسوس، وهو جسم نوراني ^(٢) علوي، خفيف حي متحرك، ينفذ في جوهر الأعضاء، ويسري فيها سريان الماء في الورد، وسريان الدهن في الزيتون، والنار في الفحم. فما دامت هذه الأعضاء صالحة لقبول الآثار الفائضة عليها من هذا الجسم اللطيف، بقي ذلك الجسم اللطيف ساريًا في هذه الأعضاء، وأفادها هذه الآثار، من الحس والحركة الإرادية، وإذا فسدت هذه ^(٣)، بسبب استيلاء الأخلاط الغليظة عليها، وخرجت عن قبول تلك الآثار، فارق الروح البدن، وانفصل إلى عالم الأرواح.

والدليل على ذلك قوله تعالى: ﴿اللَّهُ يَتَوَفَّى الْأَنفُسَ حِينَ مَوْتِهَا﴾ [الزمر: ٤٢] الآية، ففيها الإخبار بتوفيها وإمسакها وإرسالها. وقوله تعالى: ﴿وَلَوْ تَرَى إِذِ الظَّالِمُونَ فِي غَمَرَاتِ الْمَوْتِ وَالْمَلَائِكَةُ بَاسِطُوا أَيْدِيهِمْ أَخْرِجُوا أَنْفُسَكُمُ﴾ [الأنعام: ٩٣] ففيها بسط الملائكة أيديهم لتناولها، ووصفها بالإخراج والخروج، والإخبار بعذابها ذلك اليوم، والإخبار عن مجيئها إلى ربها. وقوله تعالى: ﴿وَهُوَ الَّذِي يَتَوَفَّاكُم بِاللَّيْلِ وَيَعْلَمُ مَا جَرَحْتُم بِالنَّهَارِ ثُمَّ يَبْعَثُكُمْ فِيهِ﴾ [الأنعام: ٩٠] الآية، ففيها الإخبار بتوفي النفس بالليل، وبعثها إلى أجسادها بالنهار، وتوفي الملائكة لها عند الموت. وقوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّفْسُ الْمُطْمَئِنَّةُ ارْجِعِي إِلَىٰ رَبِّكِ رَاضِيَةً مَّرْضِيَّةً * فَادْخُلِي فِي عِبَادِي * وَادْخُلِي جَنَّتِي﴾ [الفجر: ٢٧ - ٣٠] ففيها وصفها بالرجوع والدخول والرضا. وقال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إن الروح إذا قبض تبعه البصر» ^(٤). ففيه وصفه بالقبض، وأن البصر يراه. وقال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في حديث بلال: «قبض أرواحكم حين شاء وردها عليكم حين شاء» ^(٥).

❖ ————— ❖

(١) انظر: "الروح" (ص ١٧٨).

(٢) كون الروح جسم نوراني يحتاج إلى دليل.

(٣) أي: الروح.

(٤) أخرجه مسلم (٩٢٠) عن أم سلمة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

(٥) أخرجه البخاري (٥٩٥) عن أبي قتادة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عندما غلبت عينا بلال فنام عن الأذان وكانوا في سفر، =

وقال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «نسمة المؤمن طائر يعلق في شجر الجنة»^(١).

وسياتي في الكلام على عذاب القبر أدلة كثيرة من خطاب ملك الموت لها، وأنها تخرج تسيل كما تسيل القطرة من في السقاء، وأنها تصعد ويوجد منها [من المؤمن] كأطيب ريح، ومن الكافر كأنتن ريح، إلى غير ذلك من الصفات. وعلى ذلك أجمع السلف ودل العقل، وليس مع من خالف سوى الظنون الكاذبة، والشبه الفاسدة، التي لا يعارض بها ما دل عليه نصوص الوحي والأدلة العقلية.

وأما اختلاف الناس في مسمى النفس والروح: هل هما متغايران، أو مسماهما واحد؟^(٢) فالتحقيق: أن النفس تطلق على أمور، وكذلك الروح، فيتحد مدلولهما تارة، ويختلف تارة.

فالنفس تطلق على الروح^(٣)، ولكن غالب ما يسمى نفساً إذا كانت متصلة بالبدن، وأما إذا أخذت مجردة فتسمية الروح أغلب عليها. ويطلق على الدم، ففي الحديث: «ما لا نفس له سائلة لا ينبس الماء إذا مات فيه»^(٤).

فاستيقظ النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وقد طلع حاجب الشمس، فقال: «يا بلال، أين ما قلت؟» قال: ما ألقيت علي نومة مثلها قط، قال: «إن الله قبض أرواحكم حين شاء، وردها عليكم حين شاء، يا بلال، قم فأذن بالناس بالصلاة» فتوضأ، فلما ارتفعت الشمس وابتاضت، قام فصلى.

(١) صحيح:

أخرجه أحمد (١٥٧٧٨) فقال: حدثنا محمد بن إدريس الشافعي، عن مالك، عن ابن شهاب، عن عبد الرحمن بن كعب بن مالك، أنه أخبره أن أباه كعب بن مالك كان يحدث: أن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «إنما نسمة المؤمن طائر يعلق في شجر الجنة حتى يرجعه الله تبارك وتعالى إلى جسده يوم يبعثه». وهذا إسناد صحيح، وفيه لطيفة إسنادية اجتمع فيه رواية الأئمة الثلاثة. وقد اختلف في إسناد الحديث على الزهري بما لا يقدر في صحته، قال ابن القيم رَحِمَهُ اللَّهُ: فالحديث إن كان لعبد الرحمن عن أبيه كعب كما قال مالك ومن معه فظاهر، وإن كان لعبد الرحمن بن عبد الله بن كعب عن جده كما قال شعيب ومن معه، فنهايته أن يكون مرسلاً من هذا الطريق وموصولاً من الأخرى، والذين وصلوه ليسوا بدون الذين أرسلوه قدرًا ولا عددًا، فالحديث من صحاح الأحاديث، وإنما لم يخرجها صاحبها الصحيح لهذه العلة والله أعلم. اهـ «الروح» (ص ٩٤).

(٢) انظر: «الروح» (ص ٢١٧).

(٣) كقوله تعالى ﴿يَا أَيُّهَا النَّفْسُ الْمُطْمَئِنَّةُ﴾، وقوله تعالى ﴿وَنَهَى النَّفْسَ عَنِ الْهَوَى﴾، وقوله تعالى ﴿إِنَّ النَّفْسَ لَأَمَّارَةٌ بِالسُّوءِ﴾. انظر: «الروح» (ص ٢١٧).

(٤) لا أصل له:

ليس هذا بحديث وإنما هو من كلام الفقهاء كإبراهيم النخعي وغيره، وقد نبه على هذا العلامة الألباني في =

والنفس: العين، يقال: أصابت فلاناً نفس، أي عين ^(١).

والنفس: الذات، كقوله تعالى: ﴿فَسَلِّمُوا عَلَى أَنْفُسِكُمْ﴾ [النور: ٦١] ﴿لَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ﴾ [النساء: ٢٩] ونحو ذلك.

وأما الروح فلا يطلق على البدن، لا بانفراده، ولا مع النفس. وتطلق الروح على القرآن، وعلى جبريل، ﴿وَكَذَلِكَ أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ رُوحًا مِنْ أَمْرِنَا﴾ [الشورى: ٥٢]. ﴿نَزَلَ بِهِ الرُّوحُ الْأَمِينُ﴾ [الشعراء: ١٩٣]. ويطلق الروح على الهواء المتردد في بدن الإنسان أيضًا ^(٢).

وأما ما يؤيد الله به أوليائه، فهي روح أخرى، كما قال تعالى: ﴿أُولَئِكَ كَتَبَ فِي قُلُوبِهِمُ الْإِيمَانَ وَأَيَّدَهُم بِرُوحٍ مِنْهُ﴾ [المجادلة: ٢٢]. وكذلك القوى التي في البدن، فإنها أيضًا تسمى أرواحًا، فيقال: الروح الباصر، والروح السامع، والروح الشام.

وتطلق الروح على أخص من هذا كله، وهو: قوة المعرفة بالله، والإنابة إليه ومحبه وانبعث الهمة إلى طلبه وإرادته. ونسبة هذه الروح إلى الروح، كنسبة الروح إلى البدن، فللعلم روح، وللإحسان روح، وللمحبة روح، وللتوكل روح، وللصدق روح. والناس متفاوتون في هذه الأرواح: فمن الناس من تغلب عليه هذه الأرواح فيصير روحانياً ^(٣)، ومنهم من يفقدها أو أكثرها فيصير أرضيا بهيمياً ^(٤).



^(١) حاشيته على شرح الطحاوية (ص ٣٩٤) فقال: لا أعرف له أصلاً وإنما هو من كلام الفقهاء.

^(٢) هذا كلام الجوهري في الصحاح، وقد اعترض عليه ابن القيم رحمه الله بقوله: ليس كما قال بل النفس ها هنا الروح ونسبة الإضافة إلى العين توسع لأنها تكون بواسطة النظر المصيب والذي أصابه إنما هو نفس العائن كما تقدم. اهـ "الروح" (ص ٢١٧).

^(٣) قال ابن القيم رحمه الله: سميت الروح روحاً؛ لأن بها حياة البدن، وسميت نفساً إما من الشيء النفيس لنفاستها وشرفها، وإما من تنفس الشيء إذا خرج، فلكثرة خروجها ودخولها في البدن سميت نفساً، ومنه: النفس بالتحريك فإن العبد كلما نام خرجت منه، فإذا استيقظ رجعت إليه، فإذا مات خرجت خروجاً كلياً، فإذا دفن عادت إليه، فإذا سئل خرجت، فإذا بعث رجعت إليه. فالفرق بين النفس والروح فرق بالصفات لا فرق بالذات. اهـ "الروح" (ص ٢١٨).

^(٤) أي: معتنياً بروحه التي بها السعادة الحقيقية، غير مبالي بنعيم وراحة بدنه وجسده، وهذا شأن المؤمن الصالح، وإنما سمي روحياً تشبيهاً له بالملائكة، قال ابن شميل: والروحانيون أرواح ليست لها أجسام، هكذا يقال؛ قال: ولا يقال لشيء من الخلق روحاني إلا للأرواح التي لا أجساد لها مثل الملائكة والجن وما أشبههما، وأما ذوات الأجسام فلا يقال لهم روحانيون. قال الأزهرى: وهذا القول في الروحانيين هو الصحيح المعتمد. اهـ "لسان العرب" (٤٦٣ / ٢).

^(٤) أي: معتنياً بنعيم بدنه لا يفكر إلا في بطنه وفرجه، وهذا شأن الفاجر العاصي فهو أشبه ما يكون بالبهائم.

وقد وقع في كلام كثير من الناس أن لابن آدم ثلاثة أنفس: مطمئنة، ولوامة، وأمرة، قالوا: وإن منهم من تغلب عليه هذه، ومنهم من تغلب عليه هذه، كما قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّفْسُ الْمُطْمَئِنَّةُ﴾ [الفجر: ٢٧]. ﴿وَلَا أُقْسِمُ بِالنَّفْسِ اللَّوَّامَةِ﴾ [القيامة: ٢]. ﴿إِنَّ النَّفْسَ لَأَمَّارَةٌ بِالسُّوءِ﴾ [يوسف: ٥٣].

والتحقيق: أنها نفس واحدة، لها صفات، فهي أمرة بالسوء، فإذا عارضها الإيمان صارت لوامة، تفعل الذنب ثم تلوم صاحبها، وتلوم بين الفعل والترك^(١)، فإذا قوي الإيمان صارت مطمئنة^(٢). ولهذا قال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «من سرته حسنته وساءته سيئته فهو مؤمن»^(٣). مع قوله: «لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن» الحديث^(٤).

واختلف الناس: هل تموت الروح أم لا؟^(٥)

فقالت طائفة: تموت، لأنها نفس، وكل نفس ذائقة الموت، وقد قال تعالى: ﴿كُلُّ مَنْ عَلَيْهَا فَانٍ * وَيَبْقَىٰ وَجْهَ رَبِّكَ ذُو الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ﴾ [القصاص: ٨٨]. وقال تعالى: ﴿كُلُّ شَيْءٍ هَالِكٌ إِلَّا وَجْهَهُ﴾ [القصاص: ٨٨] قالوا: وإذا كانت الملائكة تموت، فالنفوس البشرية أولى بالموت.

وقال آخرون: لا تموت الأرواح، فإنها خلقت للبقاء، وإنما تموت الأبدان. قالوا: وقد دل على ذلك الأحاديث الدالة على نعيم الأرواح وعذابها بعد المفارقة إلى أن يرجعها الله في أجسادها.

والصواب أن يقال: موت النفوس هو مفارقتها لأجسادها وخروجها منها، فإن أريد بموتها هذا القدر، فهي ذائقة الموت، وإن أريد أنها تعدم وتفنى بالكلية، فهي لا تموت بهذا الاعتبار، بل هي باقية بعد خلقها في نعيم أو في عذاب، كما سيأتي إن شاء الله تعالى^(٦).



(١) انظر: "الروح" (ص ٣٤).

(٢) قال شيخ الإسلام رَحِمَهُ اللَّهُ: ويقال النفوس ثلاثة أنواع: وهي "النفس الأمرة بالسوء" التي يغلب عليها اتباع هواها بفعل الذنوب والمعاصي. و"النفس اللوامة" وهي التي تذنّب وتنبّه فتنها خير وشر لكن إذا فعلت الشر تابّت وأنابت فتسمى لوامة؛ لأنها تلوم صاحبها على الذنوب، ولأنها تتلوم أي تتردد بين الخير والشر. و"النفس المطمئنة" وهي التي تحب الخير والحسنات وتريد وتبغض الشر والسيئات وتكره ذلك وقد صار ذلك لها خلقاً وعادة وملكة. فهذه صفات وأحوال لذات واحدة وإلا فالنفس التي لكل إنسان هي نفس واحدة وهذا أمر يجده الإنسان من نفسه. اهـ "مجموع الفتاوى" (٩/ ٢٩٤).

(٣) حسن لغيره: تقدم تخريجه ص (٥٤٣).

(٤) أخرجه البخاري (٢٤٧٥) ومسلم (٥٧) عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٥) أي: بين فعل الطاعات وترك المعاصي والمنكرات.

وقد أخبر سبحانه أن أهل الجنة ﴿لَا يَذُوقُونَ فِيهَا الْمَوْتَ إِلَّا الْمَوْتَةَ الْأُولَى﴾ [الدخان: ٥٦] وتلك الموتة هي مفارقة الروح للجسد. وأما قول أهل النار: ﴿رَبَّنَا أَمَتْنَا اثْنَتَيْنِ وَأَخْيَرْتَنَا اثْنَتَيْنِ﴾ [غافر: ١١] وقوله تعالى: ﴿كَيْفَ تَكْفُرُونَ بِاللَّهِ وَكُنْتُمْ أََمْوَاتًا فَأَحْيَاكُمْ ثُمَّ يُمِيتُكُمْ ثُمَّ يُحْيِيكُمْ﴾ [البقرة: ٢٨] فالمراد: أنهم كانوا أمواتاً وهم نطف في أصلاب آبائهم وفي أرحام أمهاتهم، ثم أحياهم بعد ذلك، ثم أماتهم، ثم يحييهم يوم النشور، وليس في ذلك إماتة أرواحهم قبل يوم القيامة، وإلا كانت ثلاث موتات.

وصعق الأرواح عند النفخ في الصور لا يلزم منه موتها^(٢)، فإن الناس يصعقون يوم القيامة إذا جاء الله لفصل القضاء، وأشرقت الأرض بنوره، وليس ذلك بموت. وسيأتي ذكر ذلك، إن شاء الله تعالى. وكذلك صعق موسى عليه السلام لم يكن موتاً، والذي يدل عليه أن نفخة الصعق - والله أعلم - موت كل من لم يذق الموت قبلها من الخلائق، وأما من ذاق الموت، أو لم يكتب عليه الموت من الحور والولدان وغيرهم، فلا تدل الآية على أنه يموت موتة ثانية. والله أعلم^(٣).

(١) وهذا الجواب الذي ذكره الشارح وهو اختيار ابن القيم وقبله شيخ الإسلام حيث قال: والأرواح مخلوقة بلا شك وهي لا تعدم ولا تفنى؛ ولكن موتها مفارقة الأبدان وعند النفخة الثانية تعاد الأرواح إلى الأبدان. اهـ وقال: بل قد ثبت في الكتاب والسنة واتفاق سلف الأمة أن الروح تبقى بعد فراق البدن وأنها منعمة أو معذبة. اهـ "مجموع الفتاوى" (٤/ ٢٧٩-٢٨٣)، قال السيوطي رَحِمَهُ اللهُ:

ثمانية حكم البقاء يعمها ❀ من الخلق والباقون في حَيِّزِ الْعَدَمِ
هي العرش والكرسي، نار وجنة ❀ وَعَجَبٌ وَأَرْوَاحُ كَذَا اللُّوحِ وَالْقَلَمِ

انظر: "توضيح المقاصد شرح الكافية الشافية" (١/ ٩٦).

(٢) يشير الشيخ إلى مسألة وهو في الحقيقة إشكال على ما تقدم تقريره من أن الروح لا تفنى بل هي باقية بعد مفارقتها للبدن، فإن قيل فعند النفخ في الصور هل تبقى الأرواح حية كما هي أو تموت ثم تحيا؟ وأجاب الشيخ رَحِمَهُ اللهُ بأن الروح تبقى حية ولا تموت؛ لأن صعق الأرواح عند النفخ في الصور لا يلزم منه موت الروح لما سيأتي بيانه.

(٣) وحاصل جواب الشارح رَحِمَهُ اللهُ أن الصعق له معنيان:

(١) فيطلق ويراد به الموت وهذا في حق من كتب الله عليه الموت بنفخة الصعق ممن لم يذق الموت قبلها من الخلائق.

(٢) ويطلق الصعق ويراد به الغشيان والإغماء فقط كما صعق موسى عَلَيْهِ السَّلَامُ عندما تجلى الرب جل جلاله للجبل. ولهذا إذا جاء الله يوم القيامة لفصل القضاء، وأشرقت الأرض بنوره يصعق الناس أي: يغشى عليهم فقط إلا موسى فإنه قد غشي عليه في الدنيا فجوزي يوم القيامة بما حصل له في الدنيا، ولهذا قال النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَكُونُ أَوَّلَ مَنْ يَفِيقُ». وسيأتي مزيد أيضاً لهذا في موضعه بإذن الله.

الإيمان بعذاب القبر ونعيمه، والفتنة الحاصلة فيه

قوله: (وَبِعَذَابِ الْقَبْرِ لِمَنْ كَانَ لَهُ أَهْلًا، وَسْوَالٍ مُنْكَرٍ وَنَكِيرٍ فِي قَبْرِهِ عَنْ رَبِّهِ وَدِينِهِ وَنَبِيِّهِ، عَلَى مَا جَاءَتْ بِهِ الْأَخْبَارُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَعَنِ الصَّحَابَةِ رِضْوَانُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ. وَالْقَبْرُ رَوْضَةٌ مِنْ رِيَاضِ الْجَنَّةِ، أَوْ حُفْرَةٌ مِنْ حُفْرِ النَّارِ^(١)).

شرح: قال تعالى: ﴿وَحَاقَ بِآلِ فِرْعَوْنَ سُوءُ الْعَذَابِ * النَّارُ يُعْرَضُونَ عَلَيْهَا غُدُوًّا وَعَشِيًّا وَيَوْمَ تَقُومُ السَّاعَةُ أَدْخِلُوا آلَ فِرْعَوْنَ أَشَدَّ الْعَذَابِ﴾ [غافر: ٤٥ - ٤٦]^(٢). وقال تعالى: ﴿فَذَرْنَهُمْ حَتَّى يُلَاقُوا يَوْمَهُمُ الَّذِي فِيهِ يُصْعَقُونَ * يَوْمَ لَا يُغْنِي عَنْهُمْ كَيْدُهُمْ شَيْئًا وَلَا هُمْ يُنصَرُونَ * وَإِنَّ لِلَّذِينَ ظَلَمُوا عَذَابًا دُونَ ذَلِكَ وَلَكِنْ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْلَمُونَ﴾ [الطور: ٤٥ - ٤٧]. وهذا يحتمل أن يراد به عذابهم بالقتل وغيره في الدنيا، وأن يراد به عذابهم في البرزخ، وهو أظهر، لأن كثيراً منهم مات ولم يعذب في الدنيا، أو المراد أعم من ذلك^(٣).

وعن البراء بن عازب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: كنا في جنازة في بقيع الغرقد، فأتانا النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فقعده وقعدنا حوله، كأن على رءوسنا الطير^(٤)، وهو يُلحِد له، فقال: «أعوذ بالله من عذاب القبر»، ثلاث مرات، ثم قال: «إن العبد المؤمن إذا كان في إقبال من



(١) جاء بنحو ذلك حديث رواه الترمذي (٢٤٦٠) من طريق عبيد الله بن الوليد الوصافي، عن عطية، عن أبي سعيد قال: قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إنما القبر روضة من رياض الجنة أو حفرة من حفر النار». وهذا حديث شديد الضعف؛ فيه عبيد الله بن الوليد الوصافي وهو متروك. وعطية العوفي ضعيف ويدلس بعض الأحاديث التي سمعها من الكلبي الكذاب ويرويها عن أبي سعيد، فيظن بعض من لم يعرف أنه أبو سعيد الخدري وإنما أراد أبا سعيد الكلبي الذي كناه العوفي بذلك. وله شاهد من حديث أبي هريرة: أخرجه الطبراني في «الأوسط» (٨٦١٣) من طريق محمد بن أيوب بن سويد، نا أبي، نا الأوزاعي، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة به. وفيه: محمد بن أيوب بن سويد الرملي، قال الدارقطني: متروك، وأبوه يعتبر به. وقال أبو زرعة: رأيته قد أدخل في كتب أبيه أشياء موضوعة.

(٢) وهذه الآية من أصح الأدلة على عذاب القبر، قال ابن القيم عند هذه الآية: فذكر عذاب الدارين ذكراً صريحاً لا يحتمل غيره. اهـ. «الروح» (ص ٧٥).

(٣) والصحيح كما قال ابن القيم رَحِمَهُ اللَّهُ: وقد يقال وهو أظهر: أن من مات منهم عذب في البرزخ، ومن بقى منهم عذب في الدنيا بالقتل وغيره، فهو وعيد بعذابهم في الدنيا وفي البرزخ. اهـ. «الروح» (ص ٧٥).

(٤) كناية عن السكون وعدم الحركة، لأن الطائر لا يكون إلا على شيء ساكن لا يتحرك.

الآخرة وانقطاع من الدنيا، نزلت إليه الملائكة، كأن على وجوههم الشمس، معهم كفن من أكفان الجنة، وحنوط^(١) من حنوط الجنة، فجلسوا منه مد البصر، ثم يجيء ملك الموت حتى يجلس عند رأسه، فيقول: يا أيتها النفس الطيبة، اخرجي إلى مغفرة من الله ورضوان، قال: فتخرج تسيل كما تسيل القطرة من في السقاء، فيأخذها، فإذا أخذها لم يدعوها في يده طرفه عين، حتى يأخذوها فيجعلوها في ذلك الكفن وذلك الحنوط، ويخرج منها كأطيب نفحة مسك وجدت على وجه الأرض»، قال: «فيصعدون بها، فلا يمرون بها، يعني على ملائكة من الملائكة، إلا قالوا: ما هذه الروح الطيبة؟ فيقولون: فلان بن فلان، بأحسن أسمائه التي كانوا يسمونه بها في الدنيا، حتى ينتهوا بها إلى السماء، فيستفتحون له، فيفتح له، فيشيعه من كل سماء مقربوها، إلى السماء التي تليها، حتى ينتهي بها إلى السماء السابعة، فيقول الله عز وجل: اكتبوا كتاب عبدي في عِلِّين، وأعيدوه إلى الأرض، فإني منها خلقتهم، وفيها أعيدهم، ومنها أخرجهم تارة أخرى». قال: «فتعاد روحه في جسده، فيأتيه ملكان، فيجلسانه، فيقولان له: من ربك؟ فيقول ربي الله، فيقولان له: ما دينك؟ فيقول: ديني الإسلام، فيقولان له: ما هذا الرجل الذي بعث فيكم؟ فيقول: هو رسول الله، فيقولان له: ما علمك؟ فيقول: قرأت كتاب الله فآمنت به وصدقت، فينادي مناد من السماء: أن صدق عبدي، فأفرشوه^(٢) من الجنة، وافتحوا له باباً إلى الجنة»، قال: «فيأتيه من روحها وطيبها، ويفسح له في قبره مد بصره»، قال: «ويأتيه رجل حسن الوجه، حسن الثياب، طيب الريح، فيقول: أبشر بالذي يسرك هذا يومك الذي كنت توعده، فيقول له: من أنت؟ فوجهك الوجه الذي يجيء بالخير، فيقول: أنا عملك الصالح، فيقول: يا رب، أقم الساعة حتى أرجع إلى أهلي ومالي».

قال: «وإن العبد الكافر إذا كان في انقطاع من الدنيا وإقبال من الآخرة، نزل إليه من السماء ملائكة سود الوجوه، معهم المسوح، فيجلسون منه مد البصر، ثم يجيء ملك الموت حتى يجلس عند رأسه، فيقول: أيتها النفس الخبيثة، اخرجي إلى سخط من الله وغضب»، قال: «فتتفرق في جسده، فيتنزعها كما يتنزع السَّفُود^(٣) من الصوف المبلول،



(١) هو ما يخلط من الطيب لأكفان الموتى وأجسامهم خاصة.

(٢) أي: اجعلوا له فراشا من فرش الجنة.

(٣) السفود: ضبط بفتح السين، وتشديد الفاء: حديدة يشوى بها اللحم. والحديث كناية عن تمزيق جسم =

فيأخذها، فإذا أخذها لم يدعوها في يده طرفة عين، حتى يجعلوها في تلك المسوح^(١)، ويخرج منها كائنتن ريح خبيثة وجدت على وجه الأرض، فيصعدون بها، فلا يمرون بها على ملأ من الملائكة إلا قالوا: ما هذا الروح الخبيث؟ فيقولون: فلان بن فلان بأقبح أسمائه التي كانوا يسمونه بها في الدنيا، حتى ينتهي بها إلى السماء الدنيا، فيستفتح له، فلا يفتح له، ثم قرأ رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم: ﴿لَا تُفْتَحْ لَهُمْ أَبْوَابُ السَّمَاءِ وَلَا يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ حَتَّى يَلِجَ الْجَمَلُ فِي سَمِّ الْخِيَاطِ﴾ [الأعراف: ٤٠] فيقول الله عز وجل: اكتبوا كتابه في سجين، في الأرض السفلى، فتطرح روحه طرحا، ثم قرأ: ﴿وَمَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَكَأَنَّمَا خَرَّ مِنَ السَّمَاءِ فَتَخْطَفُهُ الطَّيْرُ أَوْ تَهْوِي بِهِ الرِّيحُ فِي مَكَانٍ سَحِيقٍ﴾ [الحج: ٣١]. فتعاد روحه في جسده، ويأتيه ملكان فيجلسانه، فيقولان له: من ربك؟ فيقول: هاه هاه، لا أدري، فيقولان له: ما هذا الرجل الذي بعث فيكم، فيقول: هاه هاه، لا أدري، فينادي مناد من السماء: أن كذب، فأفرشوه من النار، وافتحوا له باباً إلى النار، فيأتيه من حرها وسمومها^(٢)، ويضيق عليه قبره، حتى تختلف أضلاعه، ويأتيه رجل قببح الوجه، قببح الثياب متن الريح، فيقول: أبشر بالذي يسوءك، هذا يومك الذي كنت توعده، فيقول: من أنت، فوجهك الوجه يجيء بالشر، فيقول: أنا عملك الخبيث، فيقول رب لا تقم الساعة^(٣). رواه الإمام أحمد وأبو داود، وروى النسائي، وابن ماجه أوله، ورواه الحاكم وأبو عوانة الإسفرائيني في "صحيحهما" وابن حبان^(٣).



الميت وصعوبة خروج روحه، فكما يبقى في الحديدية عندما يشوى بها اللحم بقية من اللحم محروق، كذلك يحصل عندما تجذب الحديدية من الصوف المبلول.
(١) لباس خشن. قال النووي: هو ثوب من الشعر غليظ معروف.
(٢) الريح الحارة.

(٣) حسن:

أخرجه أحمد (١٨٥٣٤) وأبو داود (٤٧٥٣) والنسائي في "الكبرى" (٢١٣٩) وابن ماجه (١٥٤٩) والحاكم (١٠٧) وأبو عوانة (٤٥٧/٢) من طريق المنهال، عن زاذان، عن البراء بن عازب به. وهذا إسناد حسن. وقد أعل الحديث العلماء بثلاث علل وهي كالاتي:
العلة الأولى: أعله ابن حبان بقوله: خبر الأعمش عن المنهال بن عمرو عن زاذان عن البراء سمعه الأعمش عن الحسن بن عمار عن المنهال بن عمرو وزاذان لم يسمعه من البراء فلذلك لم أخرجه. اهـ صحيح ابن حبان (٣١١٧). ومن هنا تعلم وهم الشارح ابن أبي العز رَحِمَهُ اللهُ حيث عزاه إلى ابن حبان، فإنه لم يخرج في "صحيحه" كما ترى. وهذه علة باطلة، وجوابها من وجهين:

١- أن زاذان قد صرح بسماعه من البراء كما في سنن أبي داود وغيره، قال ابن القيم رَحِمَهُ اللهُ: وهذه العلة باطلة؛ فإن أبا عوانة الاسفرائيني رواه في "صحيحه" بإسناده وقال: عن أبي عمرو زاذان الكندي قال:

وذهب إلى موجب هذا الحديث جميع أهل السنة والحديث، وله شواهد من "الصحيح". فذكر البخاري رَحِمَهُ اللَّهُ عن سعيد عن قتادة عن أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ قال: «إن العبد إذا وضع في قبره وتولى عنه أصحابه، إنه ليسمع قرع نعالهم، فيأتيه ملكان، فيقعدانه، فيقولان له: ما كنت تقول في هذا الرجل، محمد

سمعت البراء بن عازب. وقال الحافظ أبو عبد الله بن منده: هذا إسناد متصل مشهور رواه جماعة عن البراء. اهـ

٢- أن زاذان قد تابعه جماعة من الرواة، قال ابن القيم رَحِمَهُ اللَّهُ: أن ابن منده رواه عن الأصم حدثنا الصنعاني أخبرنا أبو النضر عيسى بن المسيب عن عدي بن ثابت عن البراء فذكره. فهذا عدي بن ثابت قد تابع زاذان. قال ابن منده: ورواه أحمد بن حنبل ومحمود بن غيلان وغيرهما عن أبي النضر. ورواه بن منده أيضًا من طريق محمد بن سلمة عن خضيف الجزري عن مجاهد عن البراء. قال أبو موسى الأصبهاني: هذا حديث حسن مشهور بالمنهال عن زاذان وصححه أبو نعيم والحاكم وغيرهما. اهـ

العلة الثانية: أعله ابن حبان أيضًا بأن الأعمش لم يسمعه من المنهال، وإنما سمعه من الحسن بن عماره عن المنهال. وقد رد هذه العلة ابن القيم بقوله: وأما العلة الثانية وهي أن بين الأعمش وبين المنهال الحسن بن عماره فجوابها أنه قد رواه عن المنهال جماعة كما قاله بن عدي فرواه عبد الرزاق عن معمر عن يونس بن حباب عن ورواه حماد بن سلمة عن يونس عن المنهال فبطلت العلة من جهة الحسن بن عماره ولم يضر دخول الحسن شيئًا. اهـ

العلة الثالثة: أعله ابن حزم بضعف المنهال بن عمرو، قال ابن القيم رَحِمَهُ اللَّهُ: ولم أعلم أحدًا طعن في هذا الحديث إلا أبا حاتم البستي وابن حزم، ومجموع ما ذكره ثلاث، إحداها: ضعف المنهال. والثانية: أن الأعمش لم يسمعه من المنهال. والثالثة: أن زاذان لم يسمعه من البراء. وهذه علل واهية جدًا. فأما المنهال بن عمرو فروى له البخاري في "صحيحه" وقال يحيى بن معين والنسائي: المنهال ثقة. وقال الدارقطني: صدوق. وذكره بن حبان في الثقات. والذي اعتمده أبو محمد بن حزم في تضعيفه أن ابن أبي حاتم حكى عن شعبة أنه تركه وحكاه أحمد عن شعبة. وهذا لو لم نذكر سبب تركه لم يكن موجبًا لتضعيفه؛ لأن مجرد ترك شعبة له لا يدل على ضعفه، فكيف وقد قال ابن أبي حاتم: إنما تركه شعبة لأنه سمع في داره صوت قراءة بالتطريب. وروى عن شعبة قال: أتيت منزل المنهال، فسمعت صوت الطيور فرجعت. فهذا سبب جرحه، ومعلوم أن شيئًا من هذا لا يقدح في روايته؛ لأن غايته أن يكون عالمًا به مختارًا له، ولعله متأول فيه، فكيف وقد يمكن أن لا يكون ذلك بحضوره ولا إذنه ولا علمه. وبالجمله فلا يرد حديث الثقات بهذا وأمثاله.

وأما ما ظنه أبو محمد بن حزم من معارضة هذا الحديث لقوله تعالى: ﴿كَيْفَ تَكْفُرُونَ بِاللَّهِ وَكُنْتُمْ أَمْوَاتًا فَأَحْيَاكُمْ﴾ الآية وأنها حياتان وموتتان لا غير؟! فجوابه: أنه ليس في الحديث أنه يحيا حياة مستقرة في قبره، والحياتان المذكورتان في الآية هما اللتان ذكرا في قوله تعالى: ﴿قَالُوا رَبَّنَا آمَنَّا أَفْتِنِ فِيهِ﴾، وهاتان حياتان مستقرتان، وأما رد الروح إليه في البرزخ للسؤال فرد عارض لا يتصل به حياة بعد حياة ثالثة، فلا معارضة بين الحديث والقرآن بوجه من الوجوه، وبالله التوفيق. اهـ "تهذيب السنن" (١٣/٦٣-٦٦).

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ؟ فأما المؤمن فيقول: أشهد أنه عبد الله ورسوله، فيقول له: انظر إلى مقعدك من النار أبذلك الله به مقعداً من الجنة، فيراهما جميعاً، قال قتادة: وروي لنا أنه يفسح له في قبره، وذكر الحديث^(١). وفي "الصحيحين" عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ مر بقبرين، فقال: «إنهما ليعذبان، وما يعذبان في كبير، أما أحدهما فكان لا يستتر من البول، وأما الآخر فكان يمشي بالنميمة، فدعا بجريدة رطبة، فشققها نصفين، وقال: لعله يخفف عنهما ما لم ييبسا»^(٢). وفي "صحيح أبي حاتم" عن أبي هريرة، قال: قال النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: «إذا قبر الميت، أو الإنسان أتاه ملكان أسودان أزرقان، يقال لأحدهما المنكر، وللآخر: النكير» وذكر الحديث... إلخ^(٣).

وقد تواترت الأخبار عن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ في ثبوت عذاب القبر ونعيمه لمن كان لذلك أهلاً^(٤).



(١) أخرجه البخاري (١٣٧٤) ومسلم (٢٨٧٠).

(٢) أخرجه البخاري (١٣٧٨) ومسلم (٢٩٢).

(٣) حسن:

أخرجه ابن حبان (٣١١٧) والترمذي (١٠٧١) وابن أبي عاصم في "السنة" (٨٦٤) والآنسري في "الشرعية" (٨٥٨) من طريق عبد الرحمن بن إسحاق، عن سعيد بن أبي سعيد المقبري، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: «إذا قبر الميت - أو قال: أحدكم - أتاه ملكان أسودان أزرقان، يقال لأحدهما: المنكر، وللآخر: النكير» الحديث. وهذا إسناد حسن؛ لأجل عبد الرحمن بن إسحاق العامري، قال العلامة الألباني رَحِمَهُ اللَّهُ: وإسناده جيد، رجاله كلهم ثقات رجال مسلم، وفي ابن إسحاق وهو العامري القرشي مولا هم كلام لا يضر. اهـ. الصحيحة (١٣٩١). وقد ورد تسمية الملكين بمنكر ونكير في حديث البراء رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الطويل كما عند الطبري في تهذيب الآثار (٧٢٣) والبيهقي في "الشعب" (٣٩١) إلا أن هذه الزيادة منكورة؛ لأنها من طريق عيسى بن المسيب، وهو ضعيف، وقد خالفه الثقات فلم يزيدها في حديث البراء رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

تنبيه: أنكر المعتزلة تسمية الملكين بهذين الاسمين (منكر ونكير)، وهذا الإنكار باطل؛ لأنه مخالف للأدلة، والنعارة تأتي بسبب عدم معرفة الإنسان لهما كما قال الله عن إبراهيم عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: ﴿إِذْ دَخَلُوا عَلَيْهِ فَقَالُوا سَلَامًا قَالَ سَلَامٌ قَوْمٌ مُنْكَرُونَ﴾. قال ابن القيم رَحِمَهُ اللَّهُ: وقال كثير من المعتزلة: لا يجوز تسمية ملائكة الله بمنكر ونكير. وإنما المنكر ما يبدو من تلجلجه إذا سئل، والنكير تقرير الملكين له. اهـ. "الروح" (ص ٥٨).

(٤) ومما لم يذكره الشارح رَحِمَهُ اللَّهُ من أدلة عذاب القبر أو نعيمه: قوله تعالى: ﴿وَلَوْ تَرَى إِذِ الظَّالِمُونَ فِي غَمَرَاتِ الْمَوْتِ وَالْمَلَائِكَةُ بَاسِطُو أَيْدِيهِمْ أَخْرَجُوا أَنْفُسَكُمْ الْيَوْمَ تُجْزَوْنَ عَذَابَ الْهُونِ بِمَا كُنْتُمْ



تَقُولُونَ عَلَى اللَّهِ غَيْرَ الْحَقِّ وَكُنْتُمْ عَنْ آيَاتِهِ تَسْتَكْبِرُونَ»، قال ابن القيم رَحِمَهُ اللَّهُ: وهذا خطاب لهم عند الموت قطعاً، وقد أخبرت الملائكة وهم الصادقون أنهم حينئذ يجزون عذاب الهون، ولو تأخر عنهم ذلك إلى انقضاء الدنيا لما صح أن يقال لهم اليوم تجزون. اهـ ونظير هذه الآية قوله تعالى: ﴿وَلَوْ تَرَى إِذْ يَتَوَفَّى الَّذِينَ كَفَرُوا الْمَلَائِكَةُ يَضْرِبُونَ وُجُوهَهُمْ وَأَدْبَارَهُمْ وَذُوقُوا عَذَابَ الْحَرِيقِ﴾، فإن الملائكة تعذبهم وتضربهم عند قبض أرواحهم وهذا من عذاب البرزخ لأنهم قد فارقوا الحياة، وقوله: تعالى: ﴿وَلَنَذِيقَنَّهُمْ مِنَ الْعَذَابِ الْأَدْنَى دُونَ الْعَذَابِ الْأَكْبَرِ لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ﴾، قال ابن القيم رَحِمَهُ اللَّهُ: وفي الاحتجاج بها شيء؛ لأن هذا عذاب في الدنيا يستدعى به رجوعهم عن الكفر، ولم يكن هذا ما يخفي على حبر الأمة وترجمان القرآن، لكن من فقهه في القرآن ودقة فهمه فيه فهم منها عذاب القبر، فإنه سبحانه أخبر أن له فيهم عذابين: أدنى وأكبر، فأخبر أنه يذيقهم بعض الأدنى ليرجعوا، فدل على أنه بقى لهم من الأدنى بقية يعذبون بها بعد عذاب الدنيا، ولهذا قال: ﴿مِنَ الْعَذَابِ الْأَدْنَى﴾ ولم يقل: ولنذيقنهم العذاب الأدنى. فتأمل. اهـ وقوله: ﴿وَمِمَّنْ حَوْلَكُم مِّنَ الْأَعْرَابِ مُتَافِفُونَ وَمِنَ أَهْلِ الْمَدِينَةِ مَرَدُوا عَلَى النَّفَقِ لَا تَعْلَمُهُمْ نَحْنُ نَعْلَمُهُمْ سَعَدَ بِهِمْ مَّرَّتَيْنِ ثُمَّ يُرَدُّونَ إِلَىٰ عَذَابٍ عَظِيمٍ﴾، فأخبر أنهم عذبوا مرتين قبل عذاب القيامة: مرة في الدنيا، ومرة في البرزخ. وقوله: ﴿وَمِمَّنْ أَعْرَضَ عَنْ ذِكْرِي فَإِنَّ لَهُ مَعِيشَةً ضَنْكًا وَنَحْشُرُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَعْيَى﴾، وقد جاء تفسير المعيشة الضنكا بعذاب القبر، وقوله: ﴿وَمِمَّا خَطَبَاهُ تَأْمُرُوا فَأَذْخَلُوا نَارًا فَلَمْ يَجِدُوا لَهُمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ أَنْصَارًا﴾، فأخبر أن دخولهم النار كان عقب موتهم، ولهذا أتى بحرف العطف الفاء الذي يفيد التعقيب فقال: ﴿فَأَذْخَلُوا نَارًا﴾، وقوله: ﴿يَا أَيُّهَا النَّفْسُ الْمُطْمَئِنَّةُ ارْجِعِي إِلَىٰ رَبِّكِ رَاضِيَةً مَّرْضِيَّةً فَادْخُلِي فِي عِبَادِي * وَأَدْخُلِي جَنَّتِي﴾، قال ابن القيم رَحِمَهُ اللَّهُ: وقد قال غير واحد من الصحابة والتابعين أن هذا يقال لها عند خروجها من الدنيا يشورها الملك بذلك، ولا ينافي ذلك قول من قال: إن هذا يقال لها في الآخرة، فإنه يقال لها عند الموت وعند البعث. اهـ «الروح» (ص ٩٣)، وقوله: ﴿فَلَوْلَا إِذَا بَلَغَتِ الْحُلُقُومَ * وَأَنْتُمْ حِينِيذٍ تَنْظُرُونَ﴾. إلى آخر الآيات وهي واضحة في عذاب البرزخ ونعيمه. فهذه عشرة آيات مع الآيتين اللتين ذكرهما الشارح رَحِمَهُ اللَّهُ في أول الباب تدل على عذاب القبر أو نعيمه، وفيه رد على من زعم أنه لم يذكر في القرآن الكريم وإنما ذكر في السنة، ولو فرضنا عدم ذكر ذلك في القرآن فإن السنة وحياً يجب الإيمان بها، فكيف وقد دل القرآن على ذلك وتواترت الأحاديث في بيان ذلك، ومن ذلك: حديث سمرة بن جندب رَحِمَهُ اللَّهُ عَنْهُ الذي رواه البخاري في الرؤيا التي رآها النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وأنه كان مع جبريل وميكائيل عندما مروا على أصحاب الكبراء وهم يعذبون، وحديث زيد بن ثابت وأنس بن مالك رَحِمَهُ اللَّهُ عَنْهُمَا أن النبي قال: «لَوْ لَا أَنْ لَا تَدْفِنُوا، لِدَعَوْتُ اللَّهَ أَنْ يَسْمَعَ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ الَّذِي أَسْمَعُ مِنْهُ». رواه مسلم، وفي الصحيحين عن ابن عمر رَحِمَهُ اللَّهُ عَنْهُمَا أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «إِنْ أَحَدُكُمْ إِذَا مَاتَ عَرَضَ عَلَيْهِ مَقْعَدُهُ بِالْغَدَاةِ وَالْعَشِيِّ، إِنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ فَمِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ، وَإِنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ النَّارِ فَمِنْ أَهْلِ النَّارِ، يُقَالُ: هَذَا مَقْعَدُكَ، حَتَّى يَبْعَثَكَ اللَّهُ إِلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ». وغيرها من الأحاديث الكثيرة، وقد أنكر العقلائيون والمعتزلة عذاب القبر وحرفوا هذه الأدلة بأنها في عذاب الآخرة، وحجة الملاحدة والزنادقة المنكرين لعذاب القبر: استبعاد ذلك عقلاً فإن سعة القبر وضيقه، وكونه حفرة من حفر النار أو روضة من رياض الجنة، وكون الميت يجلس ويقعد فيه مما تستبعده العقول وتأباه، والجواب أن يقال: إن أمور الآخرة وأحوال البرزخ تختلف تماماً عن أمور الدنيا، وسيأتي من كلام الشارح ما يبطل هذا الاستبعاد العقلي، ومن شبهات أهل البدع في

وسؤال الملكين^(١)، فيجب اعتقاد ثبوت ذلك والإيمان به، ولا نتكلم في كيفيته، إذ ليس للعقل وقوف على كيفيته، لكونه لا عهد له به في هذه الدار، والشرع لا يأتي بما تحيله

﴿قَالُوا يَا وَيْلَنَا مَن بَعَثَنَا مِن مَّرْقَدِنَا﴾، والرد عليهم من وجهين:

(١) أنهم سموه مرقدا بالنسبة لما هم قادمون عليه من العذاب الشديد يوم القيامة، قال ابن كثير رَحِمَهُ اللَّهُ: ﴿مِن مَّرْقَدِنَا﴾ يعنون قبورهم التي كانوا يعتقدون في الدار الدنيا أنهم لا يبعثون منها، فلما عاينوا ما كذبوا به في محشرهم ﴿قَالُوا يَا وَيْلَنَا مَن بَعَثَنَا مِن مَّرْقَدِنَا﴾ وهذا لا ينفي عذابهم في قبورهم، لأنه بالنسبة إلى ما بعده في الشدة كالرقاد. اهـ ويدل لذلك قول الكافر عندما يعاين عذابه الذي الآخرة: «فيقول رب لا تقم الساعة».

(٢) وذكر العلامة ابن عثيمين رَحِمَهُ اللَّهُ جوابا آخر وهو أن المرقد اسم لمحل رقاد الإنسان، ولا يلزم من ذلك أن ينم، كما تقول مثلاً: هذا مرقدي وتضطجع فيه ولا تنام. اللقاء الشهري (١١/ ٣٧).

(١) سؤال الملكين للميت عن ربه ودينه ونبيه. هي الفتنة، وهي ثابتة بالكتاب والسنة. قال الله تعالى: ﴿يُنَبِّئُ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا بِالْقَوْلِ الثَّابِتِ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَفِي الْآخِرَةِ﴾ [إبراهيم: ٢٧]. جاء في الصحيحين عن البراء رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أن هذه الآية نزلت في عذاب القبر، فيقال له: من ربك؟ فيقول: ربي الله، ونبيي محمد صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. والفتنة غير عذاب القبر؛ لأن العذاب إنما يكون لمن يستحقه، بخلاف الفتنة وهي السؤال فهي تكون لجميع الناس إلا من استثناهم الدليل وهم:

(١) **الأنبياء**؛ لحديث عائشة عند أحمد (٢٥٠٨٩) بسند صحيح وفيه قال النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «فأما فتنة القبر: فبني تفتنون، وعني تسألون». فالأنبياء يُسأل عنهم؛ فإنه يقال للميت: من نبيك؟ فهم مسئول عنهم، وليسوا بمسؤولين، ولهذا قال النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إنه أوحى إلي أنكم تفتنون في قبوركم»، والخطاب للأمة المرسل إليهم؛ فلا يكون الرسول داخلاً فيهم.

(٢) **الشهداء الذين قتلوا في سبيل الله**؛ لما رواه النسائي (٢٠٥٣) بسند حسن عن رجل من أصحاب النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، أن رجلاً قال: يا رسول الله، ما بال المؤمنين يفتنون في قبورهم إلا الشهيد؟ قال: «كفى ببارقة السيوف على رأسه فتنة»، فشهداء المعركة لا يسألون؛ لظهور صدق إيمانهم بجهادهم وبذل أرواحهم انتصاراً لدين الله، وهذا من أكبر الأدلة على صدق إيمانه.

(٣) **المرابطون في سبيل الله**؛ لحديث سلمان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «رباط يوم وليلة خير من صيام شهر وقيامه، وإن مات؛ جرى عليه عمله الذي كان يعمل، وأجرى عليه رزقه، وأمن الفتان». رواه مسلم.

فهؤلاء الذين دلَّت الأحاديث على استثنائهم، وزاد بعضهم أصنافاً وهم:

١- **الصديقون**؛ قياساً على الشهداء، قال القرطبي رَحِمَهُ اللَّهُ: إذا كان الشهيد لا يفتن فالصديق أجل خطراً وأعظم أجراً أن لا يفتن، لأنه مقدم ذكره في التنزيل على الشهداء، وقد صح في المرابط الذي هو دون الشهيد أنه لا يفتن، فكيف بمن هو أعلى رتبة منه ومن الشهيد. اهـ «الروح» (ص ٨١)، وقال ابن عثيمين رَحِمَهُ اللَّهُ: وأما الصديقون؛ فلا يسألون؛ لأن مرتبة الصديقين أعلى من مرتبة الشهداء؛ فإذا كان الشهداء لا يسألون؛ فالصديقون من باب أولى، ولأن الصديق على وصفه مصدق وصادق؛ فهو قد علم صدقه؛ فلا حاجة إلى اختباره؛ لأن الاختبار لمن يُشك فيهِ؛ هل هو صادق أو كاذب، أما إذا كان صادقاً؛ فلا حاجة تدعو لسؤاله، وذهب بعض العلماء إلى أنهم يسألون؛ لعموم الأدلة، والله أعلم. اهـ «شرح الواسطية» =

العقول، ولكنه قد يأتي بما تحار فيه العقول. فإن عود الروح إلى الجسد ليس على الوجه المعهود في الدنيا، بل تعاد الروح إليه إعادةً غير الإعادة المألوفة في الدنيا. فالروح لها بالبدن خمسة أنواع من التعلق، متغايرة الأحكام:

أحدها: تعلقها به في بطن الأم جنينًا.

الثاني: تعلقها به بعد خروجه إلى وجه الأرض.

الثالث: تعلقها به في حال النوم، فلها به تعلق من وجهه، ومفارقة من وجهه.

الرابع: تعلقها به في البرزخ، فإنها وإن فارقت وتجردت عنه، فإنها لم تفارقه فراقًا كليًا بحيث لا يبقى لها إليه التفات البتة، فإنه ورد ردها إليه وقت سلام المسلم^(١)، وورد أنه يسمع خفق نعالهم حين يولون عنه^(٢). وهذا الرد إعادة خاصة لا يوجب حياة البدن قبل يوم القيامة.



(١١٠/٢). **والصحيح أن الصديقين يفتنون في قبورهم؛** لعدم وجود دليل يدل على استثنائهم، ولا يكفي مجرد القياس في مسائل العقيدة والإيمان، بل لا بد من وجود دليل صحيح صريح، قال ابن القيم رَحِمَهُ اللَّهُ: والأحاديث الصحيحة ترد هذا القول، وتبين أن الصديق يسأل في قبره كما يسأل غيره، وهذا عمر بن الخطاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ رأس الصديقين، وقد قال للنبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لما أخبره عن سؤال الملك في قبره فقال: وأنا على مثل حالتي هذه؟ فقال: «نعم» وذكر الحديث. اهـ قلت: ولا يلزم من هذه الخاصية التي اختص بها الشهيد أن يشاركه الصديق في حكمها، وإن كان أعلى منه رتبة، فخواص الشهداء قد تتنفي عنهم هو أفضل منهم، وإن كان أعلى منهم درجة.

٢- **من مات يوم الجمعة أو ليلة الجمعة؛** لحديث عبد الله بن عمرو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «ما من مسلم يموت يوم الجمعة أو ليلة الجمعة إلا وقاه الله فتنة القبر». رواه أحمد (٦٥٨٢)، **والصحيح فيمن مات يوم الجمعة أو ليلة الجمعة أنه يفتن في قبره؛** لضعف هذا الحديث كما بيته في رسالتي المسماة: «اللمعة في بيان ضعف حديث فضل من مات يوم الجمعة»، وأنت إذا نظرت إلى من استثناهم الله تعالى من فتنة القبر وجدت أن ذلك يعود إلى أعمال عظيمة قاموا بها تدل على صدق إيمانهم وأنهم محصوا بسببها في الدنيا فأغنى ذلك عن سؤالهم واختبارهم في البرزخ، بخلاف من مات يوم الجمعة فإنه لم يقدم شيئًا مما ذكر، فمجرد موته في هذا اليوم لا يقتضي استثناءه من الفتنة - والله أعلم -.

(١) لكن هذا من خصوصيات النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كما جاء عند ابن حبان وغيره عن عبد الله بن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّ لِلَّهِ مَلَائِكَةً سَيَّاحِينَ فِي الْأَرْضِ يُبَلِّغُونِي عَنْ أُمَّتِي السَّلَامَ». وقال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَا مِنْ أَحَدٍ يُسَلِّمُ عَلَيَّ إِلَّا رَدَّ اللَّهُ عَلَيَّ رُوحِي حَتَّى أَرُدَّ عَلَيْهِ السَّلَامَ». وما جاء في بعض الأحاديث أن هذا عام في جميع أمته صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فهي ضعيفة.

(٢) كما جاء في حديث أنس بن مالك رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: قال نبي الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّ الْعَبْدَ، إِذَا وَضَعَ فِي قَبْرِهِ، وَتَوَلَّى عَنْهُ أَصْحَابُهُ، إِنَّهُ لَيَسْمَعُ قَرَعَ نَعَالِهِمْ». أخرجه مسلم. وهذا من الواضع التي ورد بها =

الخامس: تعلقها به يوم بعث الأجساد، وهو أكمل أنواع تعلقها بالبدن، ولا نسبة لما قبله من أنواع التعلق إليه، إذ هو تعلق لا يقبل البدن معه موتًا ولا نومًا ولا فسادًا، فالنوم أخو الموت. فتأمل هذا يُزيحُ عنك إشكالات كثيرة.

وليس السؤال في القبر للروح وحدها، كما قال ابن حزم وغيره^(١)، وأفسد منه قول من قال: إنه للبدن بلا روح! والأحاديث الصحيحة ترد القولين^(٢).

وكذلك عذاب القبر يكون للنفس والبدن جميعًا، باتفاق أهل السنة والجماعة، تنعم النفس وتعذب مفردة عن البدن ومتصلة به^(٣).

واعلم أن عذاب القبر هو عذاب البرزخ، فكل من مات وهو مستحق للعذاب ناله نصيبه منه، قبر أو لم يقبر، أكلته السباع أو احترق حتى صار رمادًا ونسف في الهواء، أو صلب أو غرق في البحر - وصل إلى روحه وبدنه من العذاب ما يصل إلى المقبور^(٤).

وما ورد من إجلالته واختلاف أضلاعه ونحو ذلك فيجب أن يفهم عن الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مراده من غير غلو ولا تقصير، فلا يحمل كلامه ما لا يحتمله، ولا يقصر به عن مراده وما قصده من الهدى والبيان، فكم حصل بإهمال ذلك والعدول عنه من الضلال والعدول عن الصواب ما لا يعلمه إلا الله. بل سوء الفهم عن الله ورسوله أصل كل بدعة وضلالة نشأت في الإسلام، وهو أصل كل خطأ في الفروع والأصول، ولا سيما إن أضيف إليه سوء القصد. والله المستعان^(٥).

فالحاصل: أن الدور ثلاثة: دار الدنيا، ودار البرزخ^(٦)، ودار القرار. وقد جعل الله لكل دار أحكامًا تخصها، وركب هذا الإنسان من بدن ونفس، وجعل أحكام الدنيا على الأبدان،

الدليل على سماع الموتى وهو كما ترى في وقت مخصوص.

(١) كابن ميسرة، انظر: "الفصل في الملل والنحل" (٤/٥٦).

(٢) قال شيخ الإسلام رَحِمَهُ اللَّهُ: الأحاديث الصحيحة المتواترة تدل على عود الروح إلى البدن وقت السؤال وسؤال البدن بلا روح قول قاله طائفة من الناس وأنكره الجمهور، وقابلهم آخرون فقالوا: السؤال للروح بلا بدن وهذا قاله ابن مرة وابن حزم، وكلاهما غلط والأحاديث الصحيحة تردده، ولو كان ذلك على الروح فقط لم يكن للقبر بالروح اختصاص. "الروح" (ص ٥٠).

(٣) قاله شيخ الإسلام. انظر: "مجموع الفتاوى" (٤/٢٨٢) و"الروح" (ص ٥١).

(٤) انظر: "الروح" (ص ٥٨).

(٥) انظر: "الروح" (ص ٦٣).

(٦) البرزخ في الأصل أنه الفاصل بين الشيئين كقوله: ﴿مَرَجَ الْبَحْرَيْنِ يَلْتَقِيَانِ * بَيْنَهُمَا بَرْزَخٌ لَا

والأرواح تبع لها، وجعل أحكام البرزخ على الأرواح، والأبدان تبع لها، فإذا جاء يوم حشر الأجساد وقيام الناس من قبورهم - صار الحكم والنعيم والعذاب على الأرواح والأجساد جميعاً. فإذا تأملت هذا المعنى حق التأمل، ظهر لك أن كون القبر روضة من رياض الجنة أو حفرة من حفر النار مطابق للعقل، وأنه حق لا مرية فيه، وبذلك يتميز المؤمنون بالغيب من غيرهم ^(١).

ويجب أن يعلم أن النار التي في القبر والنعيم ليس من جنس نار الدنيا ولا نعيمها، وإن كان الله تعالى يحمي عليه التراب والحجارة التي فوقه وتحتة حتى يكون أعظم حرًا من جمر الدنيا، ولو مسها أهل الدنيا لم يحسوها بها. بل أعجب من هذا أن الرجلين يدفن أحدهما إلى جنب صاحبه، وهذا في حفرة من النار، وهذا في روضة من رياض الجنة، لا يصل من هذا إلى جاره شيء من حر ناره، ولا من هذا إلى جاره شيء من نعيمه. وقدرة الله أوسع من ذلك وأعجب، ولكن النفوس مولعة بالتكذيب بما لم تحط به علمًا. وقد أَرَانَا الله في هذه الدار من عجائب قدرته ما هو أبلغ من هذا بكثير. وإذا شاء الله أن يُطلع على ذلك بعض عباده أطلعه وغَيَّبَه عن غيره، ولو أطلع الله على ذلك العباد كلهم لزالَت حكمة التكليف والإيمان بالغيب، ولما تدافن الناس، كما في "الصحيح" عنه صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: «لولا أن لا تدافنوا لدعوت الله أن يسمعكم من عذاب القبر ما أسمع» ^(٢). ولما كانت هذه الحكمة منتفية في حق البهائم سمعت ذلك وأدركته.

وللناس في سؤال منكر ونكير: هل هو خاص بهذه الأمة أم لا ثلاثة أقوال: الثالث التوقف، وهو قول جماعة، منهم أبو عمر بن عبد البر، فقال: وفي حديث زيد بن ثابت عن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ، قال: «إن هذه الأمة تبلى في قبورها» منهم من يرويه «تسأل»، وعلى هذا اللفظ يحتمل أن تكون هذه الأمة قد خصت بذلك، وهذا أمر لا يقطع به، ويظهر عدم الاختصاص، والله أعلم ^(٣).



يَبْعِيَانِ، فسميت دار البرزخ بذلك؛ لأنها فاصلة بين الدار الدنيا والدار الآخرة.

(١) انظر: "الروح" (ص ٦٣).

(٢) أخرجه مسلم برقم (٢٨٦٧) عن زيد بن ثابت رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، وبرقم (٢٨٦٨) عن أنس رَضِيَ اللهُ عَنْهُ.

(٣) هذه المسألة التي ذكرها الشارح رَحِمَهُ اللهُ وَهِيَ: سؤال منكر ونكير هل هو مختص بهذه الأمة أو يكون لها ولغيرها؟ ذكر فيها ثلاثة أقوال:

(١) أن السؤال خاص بهذه الأمة فقط، والأمم السابقة لا تفتن في قبورها. واستدلوا بقوله =

وكذلك اختلف في سؤال الأطفال أيضًا^(١).



صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّ هَذِهِ الْأُمَّةَ تَبْتَلَى فِي قُبُورِهَا»، وبقوله: «أُوحِيَ إِلَيَّ أَنْكُمْ تَفْتَنُونَ فِي قُبُورِكُمْ»، وهذا ظاهر في الاختصاص بهذه الأمة، قالوا: ويدل عليه قول الملكين له: ما كنت تقول في هذا الرجل الذي بعث فيكم؟ فيقول المؤمن: أشهد أنه عبد الله ورسوله، فهذا خاص بالنبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ. وقوله في الحديث الآخر: «إِنَّكُمْ بِي تَمْتَحِنُونَ وَعَنِّي تَسْأَلُونَ».

(٢) التوقف فلا يقطع بشيء من ذلك. وهذا اختيار ابن عبد البر رَحِمَهُ اللَّهُ كما ذكر الشارح.

(٣) أن السؤال عام لهذه الأمة ولغيرها من الأمم. وهذا قول عبد الحق الأشبيلي والقرطبي، وهو الصحيح واختاره الإمام ابن القيم وابن أبي العز والسفاري وابن عثيمين وغيرهم، واستدلوا بما يلي: ١ - حديث عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قالت: دخل علي رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ وعندي امرأة من اليهود، وهي تقول: هل شعرت أنكم تفتنون في القبور؟ قالت: فارتاع رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ وقال: «إِنَّمَا تَفْتَنُ يَهُودَ» قالت عائشة: فلبثنا ليالي، ثم قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: «هَلْ شَعَرْتَ أَنَّهُ أُوحِيَ إِلَيْكُمْ تَفْتَنُونَ فِي الْقُبُورِ؟» قالت عائشة: فسمعت رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ، بعد يستعيز من عذاب القبر. فهذا صريح في أن اليهود تفتن في قبورها وهم من الأمم الماضية. وأيضًا سؤال اليهودية عن الفتنة يدل على أن عندهم علم بذلك، وأنهم هم يفتنون في قبورهم. ٢ - حديث زيد بن ثابت رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: بينما النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ في حائط لبني النجار، على بغلة له ونحن معه، إذ حادت به فكادت تلقيه، وإذا أقبر ستة أو خمسة أو أربعة - قال: كذا كان يقول الجبري - فقال: «مَنْ يَعْرِفُ أَصْحَابَ هَذِهِ الْأَقْبَرِ؟» فقال رجل: أنا، قال: فمتى مات هؤلاء؟ قال: ماتوا في الإشرak، فقال: «إِنَّ هَذِهِ الْأُمَّةَ تَبْتَلَى فِي قُبُورِهَا، فَلَوْلَا أَنْ لَا تَدَافِنُوا، لَدَعَوْتُ اللَّهَ أَنْ يَسْمَعَكُمْ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ الَّذِي أَسْمَعُ مِنْهُ». رواه مسلم. قال السفاريني رَحِمَهُ اللَّهُ: والذي يظهر: أن عذاب القبر إنما يكون بعد السؤال والله الموفق. اهـ قال ابن عثيمين رَحِمَهُ اللَّهُ: وهل تسأل الأمم السابقة؟ ذهب بعض العلماء - وهو الصحيح - إلى أنهم يسألون؛ لأنه إذا كانت هذه الأمة - وهي أشرف الأمم - تسأل، فمن دونها من باب أولى. اهـ وأما الجواب عما استدل به أصحاب القول الأول فإنه لا يدل هذا على اختصاص السؤال بهذه الأمة دون سائر الأمم، فإن قوله: «إِنَّ هَذِهِ الْأُمَّةَ» إما أن يراد به أمة الناس كما قال تعالى: ﴿وَمَا مِنْ دَابَّةٍ فِي الْأَرْضِ وَلَا طَائِرٍ يَطِيرُ يُجَنِّحُ بِهِ إِلَّا أُمُّهُ أُمَّالِكُمْ﴾ وكل جنس من أجناس الحيوان يسمى أمة، وفي الحديث: «لَوْ لَا أَنَّ الْكَلَابَ أُمَّةٌ مِنَ الْأُمَمِ لَأَمَرْتُ بِقَتْلِهَا»، وفيه أيضًا حديث النبي عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ الذي قرصته نملة فأمر بقرية النمل فأحرقت فأوحى الله إليه من أجل أن قرصتك نملة واحدة أحرقت أمة من الأمم تسبح الله. وإن كان المراد به أمة صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ الذي بعث فيهم لم يكن فيه ما ينفي سؤال غيرهم من الأمم. بل قد يكون ذكرهم إخبارًا بأنهم مسئولون في قبورهم وأن ذلك لا يختص بمن قبلهم لفضل هذه الأمة وشرها على سائر الأمم. وكذلك قوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: «أُوحِيَ إِلَيَّ أَنْكُمْ تَفْتَنُونَ فِي قُبُورِكُمْ». انظر: «الروح» (ص ٨٦)، و«البحر الزاخرة» (١/ ١٩٨)، و«شرح الواسطية» لابن عثيمين (٢/ ١١٣).

(١) وحاصل الكلام على هذه المسألة: هل الفتنة تشمل غير المكلف كالصبي والمجنون؟

(١) القول الأول: قول جمهور أهل السنة أن الأطفال والمجانين يفتنون في قبورهم، وذلك أن الله سبحانه يكمل لهم عقولهم ليعرفوا بذلك منزلتهم، ويلهمون الجواب عما يسألون عنه. وذلك لما يلي: ١ - مشروعية الصلاة عليهم، والدعاء لهم، وسؤال الله أن يقيهم عذاب القبر وفتنة القبر فقد صح عند مالك في موطنه عن

وهل يدوم عذاب القبر أو ينقطع؟ جوابه أنه نوعان:

منه ما هو دائم، كما قال تعالى: ﴿التَّارُ يُعْرَضُونَ عَلَيْهَا غُدُوًّا وَعَشِيًّا وَيَوْمَ تَقُومُ السَّاعَةُ أَدْخِلُوا آلَ فِرْعَوْنَ أَشَدَّ الْعَذَابِ﴾ [غافر: ٤٦]. وكذلك في حديث البراء بن عازب في قصة الكافر: «ثم يفتح له باب إلى النار فينظر إلى مقعده فيها حتى تقوم الساعة»، رواه الإمام أحمد في بعض طرقه ^(١).

أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنه صَلَّى على جنازة صبي فسمع من دعائه: «اللهم قه عذاب القبر». ٢- أنهم يمتحنون يوم القيامة فلا يمنع ذلك أن يمتحنوا في القبور، وهذا ما تقتضيه ظواهر الأخبار. والدليل على أن الله تعالى يكمل لهم عقولهم ما جاء عن عبد الله بن عمرو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ذكر فتان القبور، فقال عمر: أترد علينا عقولنا يا رسول الله؟ فقال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «نعم، كهيتكم اليوم» فقال عمر: بفيه الحجر. رواه أحمد وهو حسن لغيره. وهذا اختيار شيخ الإسلام والقرطبي وقيد الحافظ ابن حجر رَحِمَهُمُ اللَّهُ بالصبي المميز. قال شيخ الإسلام رَحِمَهُمُ اللَّهُ: وهذا القول موافق لقول من قال: إنهم يمتحنون في الآخرة وإنهم مكلفون يوم القيامة كما هو قول أكثر أهل العلم وأهل السنة من أهل الحديث والكلام وهو الذي ذكره أبو الحسن الأشعري عن أهل السنة واختاره وهو مقتضى نصوص الإمام أحمد والله أعلم. اهـ «مجموع الفتاوى» (٤/ ٢٧٧). وقال أيضًا: وهذا الاختلاف في امتحانهم في البرزخ يشبه الاختلاف في امتحانهم في العرصة، وقول من يقول بامتحانهم أقرب إلى النصوص والقياس من قول من يقول: يعاقبون بلا امتحان. اهـ «جامع المسائل» (٣/ ٢٣٩).

٢) القول الثاني: قول القاضي وابن عقيل أن الأطفال والمجانين لا يفتنون في قبورهم، فالسؤال إنما يكون لمن عقل الرسول والمرسل فيسأل: هل آمن بالرسول وأطاعه أم لا؟ فيقال له: ما كنت تقول في هذا الرجل الذي بعث فيكم؟ فأما الطفل الذي لا تمييز له بوجه ما فكيف يقال له: ما كنت تقول في هذا الرجل الذي بعث فيكم؟! ولو رد إليه عقله في القبر فإنه لا يسأل عما لم يتمكن من معرفته والعلم به، ولا فائدة في هذا السؤال، وهذا بخلاف امتحانهم في الآخرة، فإن الله سبحانه يرسل إليهم رسولاً ويأمرهم بطاعة أمره وعقولهم معهم فمن أطاعه منهم نجا، ومن عصاه أدخله النار، فذلك امتحان بأمر يأمرهم به يفعلونه ذلك الوقت لا أنه سؤال عن أمر مضى لهم في الدنيا من طاعة أو عصيان كسؤال الملكين في القبر. واستدلوا بحديث علي بن أبي طالب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «رفع القلم عن ثلاث»، وهذا استدلال غير صحيح فإن هذا إنما هو في سقوط التكليف عنهم في حال الحياة، وأما حال الممات تخالف حال الحياة. قالوا: وأما حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فليس المراد بعذاب القبر فيه عقوبة الطفل على ترك طاعة أو فعل معصية، فإن الله لا يعذب أحداً بلا ذنب عمله، بل عذاب القبر قد يراد به الألم الذي يحصل للميت بسبب غيره، وإن لم يكن عقوبة على عمل عمله، ومنه قوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إن الميت ليعذب ببكاء أهله عليه». أي: يتألم بذلك ويتوجع منه، لا أنه يعاقب بذنب الحي ﴿وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَى﴾. قالوا: وأما المجنون إذا جن بعد البلوغ فإنه يفتن في قبره على ما علمه وعلى ما كان عليه بعد البلوغ. والصحيح هو القول الأول - والله أعلم - انظر: «الروح» (ص ٨٧)، و«التذكرة» (ص ٣٧٧)، و«الفتح» (١٣٧٤)، (٣/ ٢٤٠).

(١) حسن: تقدم تخريجه ص (٦٢٧).

والنوع الثاني: أنه مدة ثم ينقطع، وهو عذاب بعض العصاة الذين خفت جرائمهم، فيعذب بحسب جرمه، ثم يخفف عنه، كما تقدم ذكره في الممحصات العشر.
وقد اختلف في مستقر الأرواح ما بين الموت إلى قيام الساعة^(١):
ف قيل: أرواح المؤمنين في الجنة، وأرواح الكافرين في النار^(٢).
وقيل: إن أرواح المؤمنين بفناء^(٣) الجنة على بابها، يأتيهم من روحها ونعيمها ورزقها^(٤).

وقيل: على أفنية قبورهم^(٥).
وقال مالك: بلغني أن الروح مرسله، تذهب حيث شاءت^(٦).
وقالت طائفة: بل أرواح المؤمنين عند الله عز وجل، ولم يزدوا على ذلك^(٧).



- (١) انظر: "الروح" (ص ٩٠).
- (٢) لقوله تعالى: ﴿فَأَمَّا إِنْ كَانَ مِنَ الْمُقَرَّبِينَ * فَرَوْحٌ وَرَيْحَانٌ وَجَنَّةُ نَعِيمٍ﴾، وغيرها من الآيات التي فيها الإخبار عن المؤمنين بأنهم في الجنة وأن الكفار في النار.
- (٣) الفناء هو المتسع أمام الدار وما امتد من جوانبها. مختار الصحاح.
- (٤) لحديث ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قال: قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «الشهداء على بارق نهر بباب الجنة في قبة خضراء يخرج عليهم رزقهم من الجنة بكرة وعشية» أخرجه أحمد بإسناد حسن، قال ابن القيم رَحِمَهُ اللَّهُ: وهذا لا ينافي كونهم في الجنة؛ فإن ذلك النهر من الجنة، ورزقهم يخرج عليهم من الجنة، فهم في الجنة وإن لم يصيروا إلى مقاعدهم منها. اهـ "الروح" (ص ٩٩)، وقال ابن كثير رَحِمَهُ اللَّهُ: وكأن الشهداء أقسام: منهم من تسرح أرواحهم في الجنة، ومنهم من يكون على هذا النهر بباب الجنة، وقد يحتمل أن يكون منتهى سيرهم إلى هذا النهر، فيجتمعون هنالك، ويغدى عليهم برزقهم هناك ويراح، والله أعلم. اهـ "تفسير ابن كثير" سورة آل عمران آية (١٦٩)، (٢/ ١٤٤).
- (٥) لحديث ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «إن أحدكم إذا مات عرض عليه مقعده بالغداة والعشي، إن كان من أهل الجنة فمن أهل الجنة، وإن كان من أهل النار فمن أهل النار، يقال له: هذا مقعدك حتى يبعثك الله إلى يوم القيامة»، قال ابن القيم رَحِمَهُ اللَّهُ راداً عليهم: إن أراد أن هذا أمر لازم لها، لا تفارق أفنية القبور أبداً، فهذا خطأ ترده نصوص الكتاب والسنة من وجوه كثيرة، وإن أراد أنها تكون على أفنية القبور وقتاً، أو لها إشراف على قبورها وهي في مقراها، فهذا حق ولكن لا يقال مستقرها أفنية القبور، وقد ذهب إلى هذا المذهب جماعة منهم أبو عمر بن عبد البر. اهـ "الروح" (ص ١٠٠).
- (٦) ذكره ابن رجب كما في "أهوال القبور" (١١٧) فقال: وخرجه ابن أبي الدنيا عن خالد بن خدّاش قال: سمعت مالكا يقول ذلك. وخالد بن خدّاش صدوق.
- (٧) قال ابن القيم رَحِمَهُ اللَّهُ: وأما قول من قال أرواح المؤمنين عند الله تعالى ولم يزد على ذلك فإنه تأدب مع لفظ القرآن حيث يقول الله عز وجل: ﴿بَلْ أَحْيَاءٌ عِنْدَ رَبِّهِمْ يُرْزَقُونَ﴾، هم في الجنة؛ فإن الجنة عند سدرة المنتهي، والجنة عند الله، وكان قائله رأى أن هذه العبارة أسلم وأوفق، وقد أخبر الله سبحانه أن

وقيل: إن أرواح المؤمنين بالجابية من دمشق، وأرواح الكافرين ببرهوت بئر بحضرموت! ^(١)

وقال كعب: أرواح المؤمنين في عليين في السماء السابعة، وأرواح الكافرين في سجين في الأرض السابعة تحت خد إبليس! ^(٢)

وقيل: أرواح المؤمنين ببئر زمزم، وأرواح الكافرين ببئر برهوت. ^(٣)

وقيل: أرواح المؤمنين عن يمين آدم، وأرواح الكفار عن شماله. ^(٤)



أرواح الشهداء عنده، وأخبر النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أنها تسرح في اللجنة حيث شاءت. اهـ "الروح" (ص ١٠٤-١٠٦).

(١) قال ابن الأثير: برهوت: بئر عميقة بحضرموت لا يستطيع النزول إلى قعرها. "النهاية" (١/١٢٢) وقد ثبت عند الفاكهي في "أخبار مكة" (١١٠٦) والطبراني (٩٨/١١) من طريق الحسن بن أحمد بن أبي شعيب الجزار قال: ثنا مسكين بن بكير قال: ثنا محمد بن المهاجر، عن إبراهيم بن أبي حرة، عن مجاهد، عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قال: قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «خير ماء على وجه الأرض ماء زمزم، وفيه طعام من الطعام، وشفاء من السقم، وشر ماء على وجه الأرض ماء بوادي برهوت بحضرموت، عليه كرجل الجراد من الهوام، يصبح يتدفق، ويمسي لا بلال فيه». وسنده صحيح، لكن ليس في الحديث أن أرواح الكفار في بئر برهوت، فهذا القول لا يوجد دليل يدل عليه.

(٢) ذكره ابن رجب كما في "أحوال القبور" (١١٢) من طريق الأعمش عن شمر بن عطية عن هلال بن يساف. ورجاله ثقات إلا أن كعبا كان راوية الإسرائيليات. قال ابن القيم رَحِمَهُ اللَّهُ: هذا قول قد قاله جماعة من السلف والخلف، ويدل عليه قول النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «اللهم الرفيق الأعلى» وقد تقدم حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أن الميت إذا خرجت روحه عرج بها إلى السماء حتى ينتهي بها إلى السماء السابعة التي فيها الله عز وجل، ولكن هذا لا يدل على استقرارها هناك، بل يصعد بها إلى هناك للعرض على ربها فيقضى فيها أمره، ويكتب كتابه: من أهل عليين أو من أهل سجين، ثم تعود إلى القبر للمساءلة، ثم ترجع إلى مقرها التي أودعت فيه فأرواح المؤمنين في عليين بحسب منازلهم وأرواح الكفار في سجين بحسب منازلهم. اهـ "الروح" (ص ١٠٧).

(٣) قال ابن القيم رَحِمَهُ اللَّهُ: وأما قول من قال: إن أرواح المؤمنين تجتمع ببئر زمزم، فلا دليل على هذا القول من كتاب ولا سنة يجب التسليم لها، ولا قول صاحب يوثق به، وليس بصحيح؛ فإن تلك البئر لا تسع أرواح المؤمنين جميعهم، وهو مخالف لما ثبت به السنة الصريحة من أن نسمة المؤمن طائر يعلق في شجر الجنة، وبالجملته فهذا من أبطل الأقوال وأفسدها، وهو أفسد من قول من قال أنها بالجابية؛ فإن ذلك مكان متسع فضاء بخلاف البئر الضيقة. اهـ "الروح" (ص ١٠٨).

(٤) لحديث المعراج الذي في الصحيحين عن أبي ذر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وفيه: «فلما علونا السماء الدنيا، فإذا رجل عن يمينه أسودة، وعن يساره أسودة، قال: فإذا نظر قبل يمينه ضحك، وإذا نظر قبل شماله بكى، قال: فقال مرحباً بالنبي الصالح، والابن الصالح». قال: «قلت: يا جبريل، من هذا؟ قال: هذا آدم عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، وهذه الأسودة عن يمينه، وعن شماله نسمة بني، فأهل اليمين أهل الجنة، والأسودة التي عن شماله أهل النار، فإذا نظر قبل يمينه ضحك، وإذا نظر قبل شماله بكى». قال ابن القيم رَحِمَهُ اللَّهُ: وأما

وقال ابن حزم وغيره: مستقرها حيث كانت قبل خلق أجسادها^(١).

وقال أبو عمر بن عبد البر: أرواح الشهداء في الجنة، وأرواح عامة المؤمنين على أفنية قبورهم^(٢).

وعن ابن شهاب أنه قال: بلغني أن أرواح الشهداء كطير خضر معلقة بالعرش، تغدو وتروح إلى رياض الجنة، تأتي ربه كل يوم تُسَلِّم عليه^(٣).

وقالت فرقة: مستقرها العدم المحض^(٤). وهذا قول من يقول: إن النفس عرض من أعراض البدن^(٥)، كحياته وإدراكه! وقولهم مخالف للكتاب والسنة.

وقالت فرقة: مستقرها بعد الموت أبدان آخر تناسب أخلاقها وصفاتها التي اكتسبتها في حال حياتها، فتصير كل روح إلى بدن حيوان يشاكل تلك الروح! وهذا قول التناسخية منكري المعاد، وهو قول خارج عن أهل الإسلام كلهم^(٦). ويضيق هذا المختصر عن بسط أدلة هذه الأقوال والكلام عليها.



قول من قال: إن أرواح المؤمنين عن يمين آدم وأرواح الكفار عن يساره، فلعمري والله لقد قال قولا يؤيده الحديث الصحيح وهو حديث الإسراء فإن النبي رآهم كذلك، ولكن لا يدل على تعادلهم في اليمين والشمال بل يكون هؤلاء عن يمينه في العلو والسعة وهؤلاء عن يساره في السفلى والسجن. فإن قيل: فإذا كانت أرواح أهل السعادة عن يمين آدم وآدم في السماء الدنيا، وقد ثبت أن أرواح الشهداء في ظل العرش والعرش فوق السماء السابعة فكيف تكون عن يمينه وكيف يراها النبي هناك في السماء الدنيا؟ فالجواب من وجوه: أحدها أنه لا يمتنع كونها عن يمينه في جهة العلو كما كانت أرواح الأشقياء عن يساره في جهة السفلى. الثاني أنه غير ممتنع أن تعرض على النبي في سماء الدنيا وإن كان مستقرها فوق ذلك. الثالث أنه لم يخبر أنه رأى أرواح السعداء جميعا هناك بل قال: فإذا عن يمينه أسودة وعن يساره أسودة، ومعلوم قطعاً أن روح إبراهيم وموسى فوق ذلك في السماء السادسة والسابعة وكذلك الرفيق الأعلى أرواحهم فوق ذلك وأرواح السعداء بعضها أعلى من بعض بحسب منازلهم كما أن أرواح الأشياء بعضها أسفل من بعض بحسب منازلهم والله أعلم. اهـ "الروح" (ص ١٠٩).

(١) انظر: الفصل في "الملل والنحل" (٥٧/٤) قال ابن القيم رَحِمَهُ اللهُ: فهذا بناء منه على مذهبه الذي اختاره وهو أن الأرواح مخلوقة قبل الأجساد. اهـ

(٢) انظر: "التمهيد" (١٠٩/١٤) و(٢٤٠/٢٠).

(٣) ذكره ابن القيم في "الروح" (ص ٩٢) فقال: وذكر معاوية بن صالح عن سعيد بن سويد أنه سأل ابن شهاب عن أرواح المؤمنين فقال بلغني أن أرواح الشهداء فذكره. وهذا إسناد ضعيف؛ لضعف سعيد بن سويد قال البخاري: لا يتابع في حديثه. كما في "لسان الميزان". وهو مع ذلك بلاغ عن الزهري، فلا يعتمد على مثل هذه البلاغات.

(٤) أي: ليس لها مكان.

(٥) أي: صفة من صفات البدن كالعلم والقدرة فإذا فارقت الروح البدن عدمت.

(٦) قال ابن حزم رَحِمَهُ اللهُ: وأما من زعم أن الأرواح تنقل إلى أجساد آخر فهو قول أصحاب التناسخ، وهو =

ويتلخص من أدلتها: أن الأرواح في البرزخ متفاوتة أعظم تفاوت.

فمنها: أرواح في أعلى عليين، في الملاء الأعلى، وهي أرواح الأنبياء صلوات الله عليهم وسلامه، وهم متفاوتون في منازلهم.

ومنها: أرواح في حواصل^(١) طير خضر، تسرح في الجنة حيث شاءت، وهي أرواح بعض الشهداء، لا كلهم، بل من الشهداء من تحبس روحه عن دخول الجنة لدين عليه. كما في "المسند" عن عبد الله بن جحش: أن رجلاً جاء إلى النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فقال: يا رسول الله: ما لي إن قتلت في سبيل الله؟ قال: «الجنة»، فلما ولى، قال: «إلا الدين، سارني به جبريل أنفاً»^(٢).

ومن الأرواح من يكون محبوساً على باب الجنة، كما في الحديث الذي قال فيه رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «رأيت صاحبكم محبوساً على باب الجنة»^(٣).



كفر عند جميع أهل الإسلام. اهـ. "المحلى" (١/٤٥).
(١) الحوصلة من الطير كالمعدة للإنسان. القاموس.

(٢) صحيح لغيره:

أخرجه أحمد (١٧٢٥٤) من طريق محمد بن عمرو، عن أبي كثير، مولى الهلاليين، عن محمد بن عبد الله بن جحش، عن أبيه. وهذا إسناد حسن؛ لأجل محمد بن عمرو بن علقمة الليثي، لكنه قد توبع تابعه العلاء بن عبد الرحمن عند النسائي (٤٦٨٤) ومحمد بن أبي يحيى الأسلمي عند الطبراني (٢٤٨/١٩) فروياه عن أبي كثير، عن محمد بن عبد الله بن جحش وكانت له صحبة فذكر نحوه. وهذا إسناد حسن، وهذا الاختلاف في صحابي الحديث لا يضر، فإن محمدًا بن عبد الله بن جحش وأباه من الصحابة، والصحابة كلهم عدول، لكن الذي يظهر أن الحديث عن الابن محمد لا عن أبيه عبد الله؛ لأن محمد بن عمرو كما تقدم فيه ضعف، وقد خالفه ثقتان، فروايتهما أرجح. وللحديث شواهد منها: حديث أبي قتادة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، أنه قام فيهم فذكر لهم أن الجهاد في سبيل الله، والإيمان بالله أفضل الأعمال، فقام رجل، فقال: يا رسول الله، رأيت إن قتلت في سبيل الله، تكفر عني خطاياي؟ فقال له رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «نعم، إن قتلت في سبيل الله، وأنت صابر محتسب، مقبل غير مدبر»، ثم قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «كيف قلت؟» قال: رأيت إن قتلت في سبيل الله أتكفر عني خطاياي؟ فقال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «نعم، وأنت صابر محتسب، مقبل غير مدبر، إلا الدين، فإن جبريل عليه السلام قال لي ذلك». رواه مسلم (١٨٨٥).

(٣) صحيح:

أخرجه أحمد (٢٠١٢٤) والحاكم (٢٢١٣) والطبراني (١٧٩/٧) والبيهقي (١١٤١٠) وغيرهم من طرق عن عن إسماعيل يعني ابن أبي خالد، قال: سمعت الشعبي، يحدث عن سمرة بن جندب فذكره. ورجاله ثقات وسماع الشعبي من سمرة بن جندب محتمل، فقد ولد الشعبي في حدود سنة عشرين، بينما توفي سمرة سنة ثمان وخمسين، وكانا جميعاً بالعراق فلا يبعد سماعه منه، إلا أن أبا حاتم شكك في سماع

ومنهم من يكون محبوسًا في قبره، ومنهم من يكون محبوسًا في الأرض، ومنها أرواح في تنور الزناة والزواني، وأرواح في نهر الدم تسبح فيه وتلقم الحجارة، كل ذلك تشهد له السنة^(١)، والله أعلم.

وأما الحياة التي اختص بها الشهيد وامتاز بها عن غيره، في قوله تعالى: ﴿وَلَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْوَاتًا بَلْ أَحْيَاءٌ عِنْدَ رَبِّهِمْ يُرْزَقُونَ﴾ [آل عمران: ١٦٩] وقوله تعالى: ﴿وَلَا تَقُولُوا لِمَنْ يُقْتَلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْوَاتٌ بَلْ أَحْيَاءٌ وَلَكِنْ لَا تَشْعُرُونَ﴾ [البقرة: ١٥٤] فهي: أن الله تعالى جعل أرواحهم في أجواف طير خضر. كما في حديث عبد الله بن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أنه قال: قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لما أصيب إخوانكم - يعني يوم أحد - جعل الله أرواحهم في أجواف طير خضر، ترد أنهار الجنة، وتأكل من ثمارها، وتأوي إلى قتاديل من ذهب مذلة في ظل العرش» الحديث، رواه الإمام أحمد وأبو داود^(٢)، وبمعناه

الشعبي من سمرة بن جندب فقال: كما في «المراسيل» (٥٩٤): لا أدري سمع الشعبي من سمرة أم لا، لأنه أدخل بينه وبينه رجلا. اهـ. وبَيَّن في «الجرح والتعديل» (٥٠٣/٢) الواسطة بأنه سمعان بن مشنج، وهو صدوق. لكن قال البخاري في «التاريخ الكبير» (٢٠٤/٤) بعد أن ذكر هذه الطريق: ولا نعلم لسمعان سماعًا من سمرة، ولا للشعبي من سمعان. اهـ. وقد جاء عند الطيالسي (٩٣٢) تصريح الشعبي بالسماع من سمرة، والذي يظهر أنه خطأ. ولكن للحديث شواهد منها: ما أخرجه أحمد (٢٠٠٧٧) والبيهقي (٢٠٥٠٠) وغيرهما من طريق حماد بن سلمة، عن الجريري، عن أبي نضرة، عن رجل من أصحاب النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نحوه. وهذا إسناد صحيح، والجريري وإن كان قد اختلط إلا أن رواية حماد بن سلمة عنه كانت قبل الاختلاط.

وله شاهد عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أخرجه البزار (٥١٤٤) والطبراني (١٠/١٢) من طريقين عن حبان بن علي، عن جعفر بن أبي المغيرة، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس نحوه. وهذا إسناد ضعيف؛ لضعف حبان بن علي العنزي. ويشهد له حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «نفس المؤمن معلقة بدينه حتى يقضى عنه». أخرجه أحمد (١٠٥٩٩) والترمذي (١٠٧٨) وابن ماجه (٢٤١٣) وهو صحيح.

(١) كما جاء في حديث سمرة بن جندب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ في «صحيح البخاري» (٧٠٤٧).

(٢) صحيح لغيره:

أخرجه أحمد (٢٣٨٨) وابن أبي شيبة (١٩٦٧٨) والبزار (٤٩٩٣) وابن المبارك في «الجهاد» (٦٢) وغيرهم من طرق عن محمد بن إسحاق، عن إسماعيل بن أمية، عن أبي الزبير عن ابن عباس. وقد اختلف في هذا الإسناد، فقد رواه عبد الله بن إدريس عن محمد بن إسحاق وزاد في إسناده "سعيد بن جبير" بين أبي الزبير وابن عباس، وخالفه أكثر الرواة فرووه عن محمد بن إسحاق بدون ذكر سعيد ابن جبير، وهذا أرجح كما أشار إلى ذلك الدارقطني في «أطراف الغرائب» (١٨٧/٣)، وعلى كل حال فإنه لا يضر هذا الاختلاف؛ لأن أبا الزبير قد روى عن ابن عباس مباشرة بدون واسطة، وروى عنه أيضًا =

في حديث ابن مسعود، رواه مسلم ^(١).

فإنهم لما بذلوا أبدانهم لله عز وجل حتى أتلّفها أعداؤه فيه، أعاضهم منها في البرزخ أبدانا خيراً منها، تكون فيها إلى يوم القيامة، ويكون تنعمها بواسطة تلك الأبدان، أكمل من تنعم الأرواح المجردة عنها.

ولهذا كانت نسمة المؤمن في صورة طير، أو كطير، ونسمة الشهيد في جوف طير. وتأمل لفظ الحديثين، ففي "الموطأ" أن كعب بن مالك كان يحدث أن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ، قال: «إن نسمة المؤمن طائر يعلق في شجر الجنة، حتى يرجعه الله إلى جسده يوم يبعثه» ^(٢). فقله: «نسمة المؤمن» تعم الشهيد وغيره، ثم خص الشهيد بأن قال: «هي في جوف طير خضر»، ومعلوم أنها إذا كانت في جوف طير صدق عليها أنها طير، فتدخل في عموم الحديث الآخر بهذا الاعتبار، فنصيبهم من النعيم في البرزخ أكمل من نصيب غيرهم من الأموات على فرشهم، وإن كان الميت أعلى درجة من كثير منهم، فله نعيم يختص به لا يشاركه فيه من هو دونه، والله أعلم.

وحرم الله على الأرض أن تأكل أجساد الأنبياء، كما روي في "السنن" ^(٣).



بواسطة سعيد بن جبير وسماعه ثابت منهما جميعاً فالحمد لله، وأما عنعنة محمد بن إسحاق في بعض طرقه فلا يضر أيضاً فقد صرح بالتحديث في بعض طرق الحديث فأمننا بذلك من شر تدليسه، وبقيت علة أخرى وهي عنعنة أبي الزبير، لكنه قد توبع، فقد رواه ابن المبارك في "الجهاد" (٦٢) بالإسناد السابق وقال فيه: عن أبي الزبير المكي، وغيره، عن ابن عباس. وتابعه أيضاً أبو صالح باذام وهو ضعيف كما عند ابن زنين في "تفسيره" (٣٣٣/١)، وتابعه أيضاً سعيد بن جبير كما عند ابن كثير في "تفسيره" (١٤٣/٢). ويشهد للحديث ما رواه مسلم من حديث ابن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كما سيشير إليه الشارح رَحِمَهُ اللَّهُ. انظر: "الصحيح المسند من أسباب النزول" للعلامة الوادعي رَحِمَهُ اللَّهُ (ص ٦٢).

(١) أخرجه مسلم (١٨٨٧).

(٢) صحيح: تقدم تخريجه ص (٦٢١).

(٣) صحيح:

أخرجه أحمد (١٦١٦٢) وأبو داود (١٠٤٧) والنسائي (١٣٧٤) وابن ماجه (١٠٨٥) وابن أبي شيبة (٨٧٨٩) وغيرهم من طرق عن حسين بن علي الجعفي، عن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر، عن أبي الأشعث الصنعاني، عن أوس بن أبي أوس به. وهذا إسناد صحيح، رجاله كلهم ثقات، إلا أن الحديث وإن جاء مقيداً في بعض طرقه بأنه ابن جابر، فقد جاء في بعض المصادر غير مقيد، واختلف في تعيينه، فذهب الدارقطني وغيره إلى أنه ابن جابر الثقة، وعليه فالإسناد صحيح وهذا اختيار الإمام ابن القيم والعلامة الألباني كما في "صحيح أبي داود الأم" برقم (٩٦٢)، وذهب البخاري وأبو حاتم وأبو زرعة وأبو داود وابن حبان إلى أنه ابن تميم الضعيف، وعليه فالإسناد ضعيف. وهذا اختيار العلامة الوادعي في =

وأما الشهداء فقد شوهده منهم بعد مُدَدٍ من دفنه كما هو لم يتغيَّر^(١)، فيحتمل بقاؤه كذلك في تربته إلى يوم محشره، ويحتمل أنه يبلى مع طول المدة، والله أعلم. وكأنه - والله أعلم - كلما كانت الشهادة أكمل، والشهيد أفضل، كان بقاء جسده أطول^(٢).

- ﴿تَعْقِبَاتِهِ عَلَى الْمُسْتَدْرَكِ﴾ (١/ ٤٠٤)، ذكر هذا الخلاف ابن رجب في "شرح العلل" (١١٨/ ٢)، وابن القيم في "جلاء الأفهام" (ص ٨١) ودافع عنه وذكر له شواهد كثيرة.
- وله شاهد أبي الدرداء رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أخرجه ابن ماجه (١٦٣٧) من طريق عبد الله بن وهب، عن عمرو ابن الحارث، عن سعيد بن أبي هلال، عن زيد بن أيمن، عن عبادة بن نسي عن أبي الدرداء نحوه. وهذا إسناد ضعيف؛ لأنقطاعه بين زيد بن أيمن وبين عبادة بن نسي، وعبادة أيضًا لم يسمع من أبي الدرداء.
- وله شاهد مرسل عن الحسن البصري رَحِمَهُ اللَّهُ: أخرجه إسماعيل القاضي في فضل "الصلاة" (٢٣) فقال: حدثنا سليمان بن حرب قال: ثنا جرير بن حازم قال: سمعت الحسن، يقول: قال: رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لا تأكل الأرض جسد من كلمه روح القدس». وهذا إسناد صحيح مرسل.
- (١) كما حصل لوالد جابر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فقد أخرج البخاري (١٣٥١) عن جابر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وفيه: «فأصبحنا، فكان أول قتل ودفن معه آخر في قبر، ثم لم تطب نفسي أن أتركه مع الآخر، فاستخرجته بعد ستة أشهر، فإذا هو كيوم وضعته هنيئة غير أذنه.
- (٢) قال العلامة الألباني رَحِمَهُ اللَّهُ: ليس هناك دليل في الشرع يخبرنا أن أجساد الشهداء لا تفنى كأجساد الأنبياء، عندنا نص أن الله عز وجل حرم على الأرض أن تأكل أجساد الأنبياء، مثل هذا النص بالنسبة للشهداء لا يوجد إطلاقاً، لكن الذي وقع أن في "التاريخ" الإسلامي الأول بسبب حفريات اكتشفوا جثث بعض الشهداء كما هي، هذا صحيح وقع.
- لكن هذا لا يعطينا قاعدة أولاً: أن كل شهيد لا يبلى جسده، بل قد وجدت بعض الأجساد لغير شهداء، وهذا كما قلت أنفأً بيحوز تكون إما الأمر يعود إلى طبيعة الأرض، أو أن الله عز وجل العليم بأحوال الموتى فقد يكرم بعضهم بأن يبقو جسده كما كان في... حياته، تكون كرامة من الله لذلك الإنسان سواء كان شهيداً أو كان صالحاً غير شهيد، لكن ما يجوز أن نأخذ من ذلك قاعدة، فلا نقول على الله ما لا نعلم، نقول: إن الله حرم على الأرض أن تأكل أجساد الأنبياء، أما غير الأنبياء فلا دليل معنا بأن أجسادهم تبقى. اهـ "موسوعة العقيدة" (٨/ ١٥٢-١٥٣)، وقال العلامة ابن عثيمين رَحِمَهُ اللَّهُ: أما غير الأنبياء فليس بمؤكد لا بالنسبة للشهداء ولا لغيرهم لكن قد يُكرم الإنسان فيبقى جسمه لا تأكله الأرض. اهـ "فتاوى نور على الدرب" (٢/ ٩).

الإيمان بيوم القيامة وما فيه من المشاهد

قوله: (وَنُؤْمِنُ بِالْبَعْثِ وَجَزَاءِ الْأَعْمَالِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَالْعَرْصِ وَالْحِسَابِ، وَقِرَاءَةِ الْكِتَابِ، وَالثَّوَابِ، وَالْعِقَابِ، وَالصَّرَاطِ، وَالْمِيزَانِ).

تفسير: الإيمان بالمعاد مما دل عليه الكتاب والسنة، والعقل والفطرة السليمة. فأخبر الله سبحانه عنه في كتابه العزيز، وأقام الدليل عليه، ورد على منكره في غالب سور القرآن.

وذلك: أن الأنبياء عليهم السلام كلهم متفقون على الإيمان بالله، فإن الإقرار بالرب عام في بني آدم، وهو فطري، كلهم يقر بالرب، إلا من عاند، كفرعون، بخلاف الإيمان باليوم الآخر، فإن منكره كثيرون، ومحمد صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لما كان خاتم الأنبياء، وكان قد بعث هو والساعة كهاتين^(١)، وكان هو الحاشر المقفي^(٢) - بين تفصيل الآخرة بياناً لا يوجد في شيء من كتب الأنبياء. ولهذا ظن طائفة من المتفلسفة ونحوهم، أنه لم يفصح بمعاد الأبدان إلا محمد صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وجعلوا هذه حجة لهم في أنه من باب التخيل والخطاب الجمهوري.

والقرآن بين معاد النفس عند الموت، ومعاد البدن عند القيامة الكبرى في غير موضع. وهؤلاء ينكرون القيامة الكبرى، وينكرون معاد الأبدان، ويقول من يقول منهم: إنه لم يخبر به إلا محمد صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ على طريق التخيل! وهذا كذب، فإن القيامة الكبرى هي معروفة عند الأنبياء، من آدم إلى نوح، إلى إبراهيم وموسى وعيسى وغيرهم عليهم السلام.

(١) أخرجه البخاري (٦٥٠٤) ومسلم (٢٩٥١) عن أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وأخرجه البخاري (٤٩٣٦) ومسلم (٢٩٥٠) عن سهل رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وانفرد به البخاري (٦٥٠٥) عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وانفرد به مسلم عن جابر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ برقم (٨٦٧).

(٢) أخرجه البخاري (٣٥٣٢) ومسلم (٢٣٥٤) عن جبير بن مطعم رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وفيه: «وأنا الحاشر الذي يحشر الناس على عقبي، وأنا العاقب الذي ليس بعده أحد» وجاء عن أبي موسى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: كان رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يسمي لنا نفسه أسماء، فقال: «أنا محمد، وأحمد، والمقفي، والحاشر، ونبي التوبة، ونبي الرحمة» أخرجه مسلم (٢٣٥٥). والمقفي هو بمعنى العاقب.

وقد أخبر الله بها من حين أهبط آدم، فقال تعالى: ﴿قَالَ اهْبِطُوا بَعْضُكُمْ لِبَعْضٍ عَدُوٌّ وَلَكُمْ فِي الْأَرْضِ مُسْتَقَرٌّ وَمَتَاعٌ إِلَى حِينٍ﴾ * قَالَ فِيهَا تَحْيَوْنَ وَفِيهَا تَمُوتُونَ وَمِنْهَا تُخْرَجُونَ [الأعراف: ٢٤ - ٢٥]. ولما قال إبليس اللعين: ﴿قَالَ رَبِّ فَأَنْظِرْنِي إِلَى يَوْمِ يُبْعَثُونَ﴾ * قَالَ فَإِنَّكَ مِنَ الْمُنْظَرِينَ * إِلَى يَوْمِ الْوَقْتِ الْمَعْلُومِ [ص: ٧٩ - ٨١].

وأما نوح عليه السلام فقال: ﴿وَاللَّهُ أَنْبَتَكُمْ مِنَ الْأَرْضِ نَبَاتًا﴾ * ثُمَّ يُعِيدُكُمْ فِيهَا وَيُخْرِجُكُمْ إِخْرَاجًا [نوح: ١٧ - ١٨].

وقال إبراهيم عليه السلام: ﴿وَالَّذِي أَطْمَعُ أَنْ يَغْفِرَ لِي خَطِيئَتِي يَوْمَ الدِّينِ﴾ [الشعراء: ٨٢]. إلى آخر القصة. وقال: ﴿رَبَّنَا اغْفِرْ لِي وَلِوَالِدَيَّ وَلِلْمُؤْمِنِينَ يَوْمَ يَقُومُ الْحِسَابُ﴾ [إبراهيم: ٤١]. وقال: ﴿رَبِّ ارْنِي كَيْفَ تُحْيِي الْمَوْتَى﴾ [البقرة: ٢٦٠] الآية.

وأما موسى عليه السلام، فقال الله تعالى لما ناجاه: ﴿إِنَّ السَّاعَةَ آتِيَةٌ أَكَادُ أُخْفِيهَا لِتُجْزَىٰ كُلُّ نَفْسٍ بِمَا تَسْعَىٰ﴾ * فَلَا يَصُدُّكَ عَنْهَا مَنْ لَا يُؤْمِنُ بِهَا وَاتَّبَعَ هَوَاهُ فَتَرْدَىٰ [طه: ١٥ - ١٦].

بل مؤمن آل فرعون كان يعلم المعاد، وإنما آمن بموسى، قال تعالى حكاية عنه: ﴿وَيَا قَوْمِ إِنِّي أَخَافُ عَلَيْكُمْ يَوْمَ التَّنَادِ﴾ * يَوْمَ تُؤَلَّفُونَ مَذْبِيرِينَ مَا لَكُمْ مِنَ اللَّهِ مِنْ عَاصِمٍ وَمَنْ يُضْلِلِ اللَّهُ فَمَا لَهُ مِنْ هَادٍ [غافر: ٣٢ - ٣٣]، إلى قوله تعالى: ﴿يَا قَوْمِ إِنَّمَا هَذِهِ الدُّنْيَا مَتَاعٌ وَإِنَّ الْآخِرَةَ هِيَ دَارُ الْقَرَارِ﴾ [غافر: ٣٩]، إلى قوله: ﴿أَدْخِلُوا آلَ فِرْعَوْنَ أَشَدَّ الْعَذَابِ﴾ [غافر: ٤٦]. وقال موسى: ﴿وَاكْتُبْ لَنَا فِي هَذِهِ الدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي الْآخِرَةِ إِنَّا هُنَا وَإِلَيْكَ﴾ [الأعراف: ١٥٦].

وقد أخبر الله في «قصة البقرة»: ﴿فَقُلْنَا اضْرِبُوهُ بِبَعْضِهَا كَذَلِكَ يُحْيِي اللَّهُ الْمَوْتَىٰ وَيُرِيكُمْ آيَاتِهِ لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ﴾ [البقرة: ٧٣].

وقد أخبر الله أنه أرسل الرسل مبشرين ومنذرين، في آيات من القرآن، وأخبر عن أهل النار أنهم إذا قال لهم خزنتها: ﴿أَلَمْ يَأْتِكُمْ رُسُلٌ مِّنْكُمْ يَتْلُونَ عَلَيْكُمْ آيَاتِ رَبِّكُمْ وَيُنذِرُونَكُمْ لِقَاءَ يَوْمِكُمْ هَٰذَا قَالُوا بِئَىٰ وَلَكِنْ حَقَّتْ كَلِمَةُ الْعَذَابِ عَلَى الْكَافِرِينَ﴾ [الزمر: ٧١]. وهذا اعتراف من أصناف الكفار الداخلين جهنم أن الرسل أُنذرتهم لقاء يومهم هذا. فجميع الرسل أُنذروا بما أُنذر به خاتمهم، من عقوبات المذنبين في الدنيا والآخرة. فعامة سور القرآن التي فيها ذكر الوعد والوعيد، يذكر ذلك فيها: في الدنيا والآخرة.

وأمر نبيه أن يُقسَم به على المعاد، فقال: ﴿وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا لَا تَأْتِينَا السَّاعَةُ قُلْ بَلَىٰ وَرَبِّي لَتَأْتِيَنَّكُمْ عَالِمِ الْغَيْبِ﴾ [سبأ: ٣] الآيات، وقال تعالى: ﴿وَيَسْتَنبِئُونَكَ أَحَقُّ هُوَ قُلْ إِي وَرَبِّي إِنَّهُ

لَحَقُّ وَمَا أَنْتُمْ بِمُعْجِزِينَ﴾ [يونس: ٥٣]. وقال تعالى: ﴿رَعِمَ الَّذِينَ كَفَرُوا أَنْ لَنْ يُبْعَثُوا قُلْ بَلَى وَرَبِّي لَتُبْعَثُنَّ ثُمَّ لَتُنَبَّؤُنَّ بِمَا عَمِلْتُمْ وَذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرٌ﴾ [التغابن: ٧].

وأخبر عن اقترابها، فقال: ﴿اقْتَرَبَتِ السَّاعَةُ وَانشَقَّ الْقَمَرُ﴾ [القمر: ١]. ﴿اقْتَرَبَ لِلنَّاسِ حِسَابُهُمْ وَهُمْ فِي غَفْلَةٍ مَّعْرِضُونَ﴾ [الأنبياء: ١]. ﴿سَأَلَ سَائِلٌ بِعَذَابٍ وَاقِعٍ * لِلْكَافِرِينَ لَيْسَ لَهُ دَافِعٌ﴾ [المعارج: ١-٢] إلى أن قال: ﴿إِنَّهُمْ يَرَوْنَهُ بَعِيدًا * وَنَرَاهُ قَرِيبًا﴾ [المعارج: ٦].

وذمَّ المكذبين بالمعاد، فقال: ﴿قَدْ خَسِرَ الَّذِينَ كَذَبُوا بِلِقَاءِ اللَّهِ وَمَا كَانُوا مُهْتَدِينَ﴾ [يونس: ٤٥]. ﴿أَلَا إِنَّ الَّذِينَ يُمَارُونَ فِي السَّاعَةِ لَفِي ضَلَالٍ بَعِيدٍ﴾ [الشورى: ١٨]. ﴿بَلَى إِذْ أَرَكَ عِلْمُهُمْ فِي الْآخِرَةِ بَلٌ هُمْ فِي شَكٍّ مِنْهَا بَلٌ هُمْ مِنْهَا عَمُونَ﴾ [النمل: ٦٦]. ﴿وَأَقْسَمُوا بِاللَّهِ جَهْدَ أَيْمَانِهِمْ لَا يَبْعَثُ اللَّهُ مَنْ يَمُوتُ بَلَى وَعَذَابٌ عَلَيْهِمْ حَقًّا﴾ [النحل: ٣٨]، إلى أن قال: ﴿وَلَيَعْلَمَنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا أَنََّّهُمْ كَانُوا كَاذِبِينَ﴾ [النحل: ٣٩]. ﴿إِنَّ السَّاعَةَ لَأْتِيَةٌ لَا رَيْبَ فِيهَا وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يُؤْمِنُونَ﴾ [غافر: ٥٩]. ﴿وَنَحْشُرُهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَى وُجُوهِهِمْ عُمِّيًّا وَبُكَمًّا وَضَمًّا مَأْوَاهُمْ جَهَنَّمُ كُلَّمَا خَبَتْ زِدْنَاهُمْ سَعِيرًا * ذَلِكَ جَزَاؤُهُمْ بِأَنَّهُمْ كَفَرُوا بِآيَاتِنَا وَقَالُوا أَإِذَا كُنَّا عِظَامًا وَرُفَاتًا أَيْنَا لَمَبْعُوثُونَ خَلْقًا جَدِيدًا * أَوَلَمْ يَرَوْا أَنَّ اللَّهَ الَّذِي خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ قَادِرٌ عَلَى أَنْ يَخْلُقَ مِثْلَهُمْ وَجَعَلَ لَهُمْ أَجَلًا لَا رَيْبَ فِيهِ فَأَبَى الظَّالِمُونَ إِلَّا كُفُورًا﴾ [الإسراء: ٩٧-٩٩]. ﴿وَقَالُوا أَإِذَا كُنَّا عِظَامًا وَرُفَاتًا أَيْنَا لَمَبْعُوثُونَ خَلْقًا جَدِيدًا * قُلْ كُونُوا حِجَارَةً أَوْ حَدِيدًا * أَوْ خَلْقًا مِمَّا يَكْبُرُ فِي صُدُورِكُمْ فَسَيَقُولُونَ مَنْ يُعِيدُنَا قُلِ الَّذِي فَطَرَكُمْ أَوَّلَ مَرَّةٍ فَسَيُنْغِضُونَ إِلَيْكَ رُءُوسَهُمْ وَيَقُولُونَ مَتَى هُوَ قُلْ عَسَى أَنْ يَكُونَ قَرِيبًا * يَوْمَ يَدْعُوكُمْ فَتَسْتَجِيبُونَ بِحَمْدِهِ وَتَظُنُّونَ إِنْ لَبِثْتُمْ إِلَّا قَلِيلًا﴾ [الإسراء: ٤٩، ٥٢].

فتأمل^(١) ما أجبوا به عن كل سؤال على التفصيل: فإنهم قالوا أولاً: ﴿إِذَا كُنَّا عِظَامًا وَرُفَاتًا أَيْنَا لَمَبْعُوثُونَ خَلْقًا جَدِيدًا﴾ [الإسراء: ٤٩] ف قيل لهم في جواب هذا السؤال: إن كنتم تزعمون أنه لا خالق لكم ولا رب لكم، فهلا كنتم خلقاً لا يفنيه الموت، كالحجارة والحديد وما هو أكبر في صدوركم من ذلك؟! فإن قلتم: كنا خلقاً على هذه الصفة التي لا تقبل البقاء - فما الذي يحول بين خالقكم ومنشئكم وبين إعادتكم خلقاً جديداً؟!.

وللحجة تقدير آخر، وهو: لو كنتم من حجارة أو حديد أو خلق أكبر منهما، فإنه قادر على أن يفنيكم ويحيل ذواتكم، وينقلها من حال إلى حال، ومن يقدر على التصرف في هذه الأجسام، مع شدتها وصلابتها، بالإفناء والإحالة - فما الذي يعجزه فيما دونها؟ ثم أخبر

(١) انظر: "الصواعق المرسلة" (٢/ ٤٧٨).

أنهم يسألون سؤالاً آخر بقولهم: ﴿مَنْ يُعِيدُنَا﴾ إذا استحالت أجسامنا وفنيت فأجابهم بقوله ﴿قُلِ الَّذِي فَطَرَكُمْ أَوَّلَ مَرَّةٍ﴾ [الإسراء: ٥١]. فلما أخذتهم الحجة، ولزمهم حكمها، انتقلوا إلى سؤال آخر يتعللون به بعلل المنقطع ^(١)، وهو قولهم: ﴿مَتَى هُوَ؟﴾ فأجيبوا بقوله: ﴿عَسَى أَنْ يَكُونَ قَرِيبًا﴾ [الإسراء: ٥١].

ومن هذا قوله: ﴿وَضَرَبَ لَنَا مَثَلًا وَنَسِيَ خَلْقَهُ قَالَ مَنْ يُحْيِي الْعِظَامَ وَهِيَ رَمِيمٌ﴾ [يس: ٧٨] إلى آخر السورة. فلو رام أعلم البشر وأفصحهم وأقدرهم على البيان، أن يأتي بأحسن من هذه الحجة، أو بمثلها بألفاظ تشابه هذه الألفاظ في الإيجاز ووضع الأدلة وصحة البرهان لما قَدَّر. فإنه سبحانه افتتح هذه الحجة بسؤال أورده ملحداً، اقتضى جواباً، فكان في قوله: ﴿وَنَسِيَ خَلْقَهُ﴾ [يس: ٧٩] ما وفَّى بالجواب، وأقام الحجة وأزال الشبهة لما أراد سبحانه من تأكيد الحجة وزيادة تقريرها فقال: ﴿قُلِ يُحْيِيهَا الَّذِي أَنْشَأَهَا أَوَّلَ مَرَّةٍ﴾ [يس: ٧٩]، فاحتج بالإبداء على الإعادة، وبالنشأة الأولى على النشأة الأخرى. إذ كل عاقل يعلم ضرورياً أن من قدر على هذه قدر على هذه، وأنه لو كان عاجزاً عن الثانية ^(٢) لكان عن الأولى ^(٣) أعجز وأعجز، ولما كان الخلق ^(٤) يستلزم قدرة الخالق على المخلوق، وعلمه بتفاصيل خلقه أتبع ذلك بقوله: ﴿وَهُوَ بِكُلِّ خَلْقٍ عَلِيمٌ﴾ [يس: ٧٩]. فهو عليم بتفاصيل الخلق الأول وجزئياته، ومواده وصورته، فكذلك الثاني ^(٥). فإذا كان تامم العلم، كامل القدرة، كيف يتعذر عليه أن يحيي العظام وهي رميم؟

ثم أكد الأمر بحجة قاهرة، وبرهان ظاهر، يتضمن جواباً عن سؤال ملحد آخر يقول: العظام إذا صارت رميمًا عادت طبيعتها باردة يابسة ^(٦)، والحياة لا بد أن تكون مادتها وحاملها طبيعته حارة رطبة بما يدل على أمر البعث، ففيه الدليل والجواب معاً، فقال: ﴿الَّذِي جَعَلَ لَكُم مِّنَ الشَّجَرِ الْأَخْضَرِ نَارًا فَإِذَا أَنْتُمْ مِنْهُ تُوقَدُونَ﴾ [يس: ٨٠]. فأخبر سبحانه بإخراج هذا العنصر، الذي هو في غاية الحرارة واليبوسة، من الشجر الأخضر الممتلئ

(١) أي: منقطع عن الجواب.

(٢) وهي الإعادة.

(٣) وهي البداءة.

(٤) أي: صفة الخلق.

(٥) أي: الإعادة.

(٦) أي: أنها لا تقبل الانقلاب.

بالرطوبة والبرودة، فالذي يخرج الشيء من ضده، وتنقاد له مواد المخلوقات وعناصرها، ولا تستعصي عليه، هو الذي يفعل ما أنكره الملاحظ ودفعه، من إحياء العظام وهي رميم. ثم أكد هذا بأخذ الدلالة من الشيء الأجل الأعظم، على الأيسر الأصغر، فإن كل عاقل يعلم أن من قدر على العظيم الجليل فهو على ما دونه بكثير أقدر وأقدر، فمن قدر على حمل قنطار فهو على حمل أوقية أشد اقتداراً، فقال: ﴿أَوَلَيْسَ الَّذِي خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ بِقَادِرٍ عَلَى أَنْ يَخْلُقَ مِثْلَهُمْ﴾ [يس: ٨١] فأخبر أن الذي أبدع السماوات والأرض، على جلالتهما، وعظم شأنهما، وكبر أجسامهما، وسعتهما، وعجيب خلقهما، أقدر على أن يحيي عظاماً قد صارت رميمًا، فيردها إلى حالتها الأولى^(١). كما قال في موضع آخر: ﴿لَخَلْقُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ أَكْبَرُ مِنْ خَلْقِ النَّاسِ وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ﴾ [غافر: ٥٧]. وقال: ﴿أَوَلَمْ يَرَوْا أَنَّ اللَّهَ الَّذِي خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ وَلَمْ يَتَّخِذْ وَلَدًا يَخْلُقُ مَا يَشَاءُ عَلَى أَنْ يُمْحِيَ الْمَوْتَى﴾ [الأحقاف: ٣٣]. ثم أكد سبحانه ذلك وبينه ببيان آخر، وهو أنه ليس فعله بمنزلة غيره، الذي يفعل بالآلات والكلفة، والتعب والمشقة، ولا يمكنه الاستقلال بالفعل، بل لا بد معه من آلة ومعين، بل يكفي في خلقه لما يريد أن يخلقه ويكونه نفس إرادته، وقوله للمكوّن: «كن»، فإذا هو كائن كما شاء وأراد.

ثم ختم هذه الحجة بإخباره أن ملكوت كل شيء بيده، فيتصرف فيه بفعله وقوله: ﴿وَالِيَهُ تُرْجَعُونَ﴾ [يس: ٨٣].

ومن هذا قوله سبحانه: ﴿أَيَحْسَبُ الْإِنْسَانُ أَنْ يُتْرَكَ سُدًى﴾ * أَلَمْ يَكُنْ نُطْفَةً مِنْ مَنِيٍّ يُُمْتَى * ثُمَّ كَانَ عَلَقَةً فَخَلَقَ فَسَوَّى * فَجَعَلَ مِنْهُ الزَّوْجَيْنِ الذَّكَرَ وَالْأُنثَى * أَلَيْسَ ذَلِكَ بِقَادِرٍ عَلَى أَنْ يُحْيِيَ الْمَوْتَى﴾ [القيامة: ٣٦ - ٤٠]. فاحتج سبحانه على أنه لا يتركه مهملاً عن الأمر والنهي، والثواب والعقاب، وأن حكمته وقدرته تأبى ذلك أشد الإباء، كما قال تعالى: ﴿أَفَحَسِبْتُمْ أَنَّمَا خَلَقْنَاكُمْ عَبَثًا وَأَنَّكُمْ إِلَيْنَا لَا تُرْجَعُونَ﴾ [المؤمنون: ١١٥]، إلى آخر السورة. فإن من نقله من النطفة إلى العلقة، ثم إلى المضغة، ثم شق سمعه وبصره، وركّب فيه الحواس والقوى، والعظام والمنافع، والأعصاب والرباطات^(٢) التي هي أشده، وأحكم خلقه غاية الأحكام، وأخرجه على هذا الشكل والصورة، التي هي أتم الصور وأحسن الأشكال كيف يعجز عن

(١) وهي الحياة.

(٢) جمع رباط وهو الفؤاد، سمي بذلك؛ لأن الجسم رُبط به. "لسان العرب" (٧/٣٠٣).

إعادته وإنشائه مرة ثانية؟ أم كيف تقتضي حكمته وعنايته أن يتركه سدى؟ فلا يليق ذلك بحكمته، ولا تعجز عنه قدرته.

فانظر إلى هذا الاحتجاج العجيب، بالقول الوجيز، الذي لا يكون أوجز منه، والبيان الجليل، الذي لا يتوهم أوضح منه، ومأخذه القريب، الذي لا تقع الظنون على أقرب منه^(١).
وكم في القرآن من مثل هذا الاحتجاج، كما في قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِن كُنْتُمْ فِي رَيْبٍ مِّنَ الْبُعْثِ فَإِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِّن نُّرَابٍ ثُمَّ مِّنْ نُطْفَةٍ﴾ [الحج: ٥] إلى أن قال: ﴿وَأَنَّ اللَّهَ يَبْعَثُ مَنْ فِي الْقُبُورِ﴾ [الحج: ٧]. وقوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ خَلَقْنَا الْإِنْسَانَ مِنْ سُلَالَةٍ مِّن طِينٍ﴾ [المؤمنون: ١٢] إلى أن قال: ﴿ثُمَّ إِنَّا كُنَّا يَوْمَ الْقِيَامَةِ ثُبْعُون﴾ [المؤمنون: ١٦]. وذكر قصة أصحاب الكهف، وكيف أبقاهم موتى ثلاثمائة سنة شمسية، وهي ثلاثمائة وتسع سنين قمرية، وقال فيها: ﴿وَكَذَلِكَ أَغْتَرْنَا عَلَيْهِمْ لِيَعْلَمُوا أَنَّ وَعْدَ اللَّهِ حَقٌّ وَأَنَّ السَّاعَةَ لَا رَيْبَ فِيهَا﴾ [الكهف: ٢١].

والقائلون^(٢) بأن الأجسام مركبة من الجواهر المفردة، لهم في المعاد خبط واضطراب. وهم فيه على قولين: منهم من يقول: تُعدم الجواهر ثم تعاد. ومنهم من يقول: تفرّق الأجزاء ثم تُجمع. فأورد عليهم الإنسان الذي يأكله حيوان، وذلك الحيوان أكله إنسان، فإن أعيدت تلك الأجزاء من هذا، لم تُعد من هذا؟ وأورد عليهم: أن الإنسان يتحلل دائماً، فماذا الذي يعاد؟ أهو الذي كان وقت الموت؟ فإن قيل بذلك، لزم أن يعاد على صورة ضعيفة، وهو خلاف ما جاءت به النصوص^(٣)، وإن كان غير ذلك، فليس بعض الأبدان بأولى من بعض! فادعى بعضهم أن في الإنسان أجزاء أصلية لا تتحلل، ولا يكون فيها شيء من ذلك الحيوان الذي أكله الثاني! والعقلاء يعلمون أن بدن الإنسان نفسه كله يتحلل، ليس فيه شيء باق^(٤)، فصار ما ذكروه في المعاد مما قوى شبهة المتفلسفة في إنكار معاد

❖ ————— ❖

(١) انظر: "الصواعق المرسلة" (٢/ ٤٨٠).

(٢) وهم المعتزلة والأشاعرة وغيرهم من أهل الكلام.

(٣) كقوله صلى الله عليه وعلى آله وسلم: «ما بين منكبي الكافر مسيرة ثلاثة أيام للراكب المسرع» أخرجه البخاري (٦٥٥١) ومسلم (٢٨٥٢) عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وفي حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الآخر: «ضرس الكافر، أو ناب الكافر، مثل أحد وغلظ جلده مسيرة ثلاث» أخرجه مسلم (٢٨٥١).

(٤) أي: إلا عجب الذنب فإنه يبقى كما سيأتي بيان ذلك.

(٥) انظر: "مجموع الفتاوى" (١٧/ ٢٤٦).

والقول الذي عليه السلف وجمهور العقلاء: أن الأجسام تنقلب من حال إلى حال، فتستحيل ترابًا، ثم ينشئها الله نشأة أخرى، كما استحال^(١) في النشأة الأولى: فإنه كان نطفة، ثم صار علقة، ثم صار مضغة، ثم صار عظامًا ولحمًا، ثم أنشأه خلقًا سويًا. كذلك الإعادة: يعيده الله بعد أن يبلى كله إلا عَجَبَ الذَّنْبِ^(٢)، كما ثبت في "الصحيح" عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ، أنه قال: «كل ابن آدم يبلى إلا عجب الذنب، منه خلق ابن آدم، ومنه يركب»^(٣). وفي حديث آخر: «إن الأرض تمطر مطرًا كمني الرجال، ينبتون في القبور كما ينبت النبات»^(٤).

فالنشأتان^(٥) نوعان تحت جنس، يتفقان ويتماثلان من وجه، ويفترقان ويتنوعان من وجه^(٦). والمعاد هو الأول بعينه، وإن كان بين لوازم الإعادة ولوازم البداءة فرق، فعجب



(١) أي: تحوّل.

(٢) قال النووي: قوله: (عَجَبَ الذَّنْبِ) هو بفتح العين وإسكان الجيم أي: العظم اللطيف الذي في أسفل الصلب، وهو رأس العصعص. ويقال له: "عجم" بالميم، وهو أول ما يخلق من آدمي، وهو الذي يبقى منه ليعاد تركيب الخلق عليه. اهـ. "شرح مسلم" (٢٩٥٥).

(٣) أخرجه البخاري (٤٩٣٥) ومسلم (٢٩٥٥) عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٤) ضعيف:

أخرجه نعيم بن حماد في الفتن (١٦٥٧) وابن أبي شيبة (٣٨٧٩٢) والطبراني (٣٥٤/٩) والحاكم (٨٥١٩) والعقيلي في "الضعفاء" (٣١٤/٢) وغيرهم من طريق سفيان الثوري، عن سلمة بن كهيل، حدثه عن أبي الزعراء، عن عبد الله بن مسعود موقوفًا في ضمن حديث الشفاعة الطويل. وهذا إسناد ضعيف؛ لضعف أبي الزعراء وهو عبد الله بن هانئ قال البخاري: عبد الله بن هانئ أبو الزعراء الكندي كوفي سمع ابن مسعود، سمع منه سلمة بن كهيل روى عن ابن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ في الشفاعة: «... ثم يقوم نبيكم رابعهم». والمعروف عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: «أنا أول شافع». ولا يتابع في حديثه. اهـ. والبخاري يشير إلى هذا الحديث.

وله شاهد عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ في حديث الصور الطويل أخرجه البيهقي في "البعث والنشور" (٦٠٩) وغيره، وفيه: «ثم ينزل الله عليكم ماء من تحت العرش كمني الرجال». لكنه من طريق إسماعيل بن رافع أبو رافع الأنصاري، وهو شديد الضعف، وقد اضطراب في إسناده، وقد تقدم بيان ضعفه ونكارتة. فالحديث لا يثبت بهذا اللفظ لكن جاء في "صحيح مسلم" (٢٩٤٠) عن عبد الله بن عمرو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مرفوعًا وفيه: «ثم يرسل الله - أو قال ينزل الله - مطرًا كأنه الطل أو الظل - نعمان الشاك - فتنبت منه أجساد الناس». قال النووي رَحِمَهُ اللَّهُ: قال العلماء: الأصح الطل وهو الموافق للحديث الآخر أنه كمني الرجال. اهـ. "شرح مسلم".

(٥) أي: بدء الخلق وإعادته.

(٦) فمن حيث التسمية كلاهما يقال لهما: خلق وإنشاء، ويفترقان في كون الخلق الأول إنشاء من العدم، =

الذنب هو الذي يبقى، وأما سائرته فيستحيل، فيعاد من المادة التي استحال إليها. ومعلوم أن من رأى شخصا وهو صغير، ثم رآه وقد صار شيخاً، علم أن هذا هو ذاك، مع أنه دائماً في تحلل واستحالة. وكذلك سائر الحيوان والنبات، فمن رأى شجرة وهي صغيرة، ثم رآها كبيرة، قال: هذه تلك. وليست صفة تلك النشأة الثانية مماثلة لصفة هذه النشأة، حتى يقال إن الصفات هي المغيرة، لا سيما أهل الجنة إذا دخلوها فإنهم يدخلونها على صورة آدم، طوله ستون ذراعاً، كما ثبت في "الصحيحين" وغيرهما^(١)، ورؤي: أن عرضه سبعة أذرع^(٢). وتلك نشأة باقية غير معرضة للآفات، وهذه النشأة فانية معرضة للآفات^(٣).

وقوله: «وَجَزَاءُ الْأَعْمَالِ»: قال تعالى: ﴿مَالِكِ يَوْمَ الدِّينِ﴾ [الفاتحة: ٣]. ﴿يَوْمَئِذٍ يُؤْقِيهِمُ اللَّهُ دِينَهُمُ الْحَقَّ وَيَعْلَمُونَ أَنَّ اللَّهَ هُوَ الْحَقُّ الْمُبِينُ﴾ [النور: ٢٥]. والدين: الجزاء، يقال: كما تدين تُدان، أي كما تُجازي تُجازى، وقال تعالى: ﴿جَزَاءُ بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ [السجدة: ١٧] و﴿جَزَاءُ وَفَاءً﴾ [النبا: ٢٦]. ﴿مَنْ جَاءَ بِالْحَسَنَةِ فَلَهُ عَشْرُ أَمْثَالِهَا وَمَنْ جَاءَ بِالسَّيِّئَةِ فَلَا يُجْزَى إِلَّا مِثْلَهَا وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ﴾ [الأنعام: ١٦٠]. ﴿مَنْ جَاءَ بِالْحَسَنَةِ فَلَهُ خَيْرٌ مِنْهَا وَهُمْ مِنْ فَزَعٍ يَوْمَئِذٍ آمِنُونَ * وَمَنْ جَاءَ بِالسَّيِّئَةِ فَكُبَّتْ وُجُوهُهُمْ فِي النَّارِ هَلْ تُجْزَوْنَ إِلَّا مَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ﴾ [النمل: ٩٠]. ﴿مَنْ جَاءَ بِالْحَسَنَةِ فَلَهُ خَيْرٌ مِنْهَا وَمَنْ جَاءَ بِالسَّيِّئَةِ فَلَا يُجْزَى الَّذِينَ عَمِلُوا السَّيِّئَاتِ إِلَّا مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ [القصاص: ٨٤]. وأمثال ذلك.

بخلاف الثاني فإنه إعادة، قال تعالى: ﴿وَهُوَ الَّذِي يَبْدَأُ الْخَلْقَ ثُمَّ يُعِيدُهُ وَهُوَ أَهْوَنُ عَلَيْهِ﴾، فكلاهما هيّن ويسير عليه سبحانه ولكنه قال: ﴿وَهُوَ أَهْوَنُ عَلَيْهِ﴾ أي: باعتبار ما هو متقرر في نفوس المخاطبين أن الإعادة أيسر من البداية، وإلا فكلاهما في قدرة الله سواء، وهذا نظير قوله: ﴿لَخَلْقُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ أَكْبَرُ مِنْ خَلْقِ النَّاسِ﴾.

(١) أخرجه البخاري (٣٣٢٧) ومسلم (٢٨٣٤) عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وفيه: «أخلاقهم على خلق رجل واحد على صورة أبيهم آدم ستون ذراعاً في السماء».

(٢) **ضعيف:**

أخرجه أحمد (١٠٩١٣) والبخاري (٧٨٤٤) وغيرهما من طريق علي بن زيد بن جدعان، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة: أن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «كان طول آدم ستين ذراعاً في سبعة أذرع عرضاً». وهذا إسناد ضعيف؛ تفرد به علي بن زيد بن جدعان وهو ضعيف. وهذا الحديث وإن كان ضعيف السند إلا أن المعنى يقتضيه؛ قال ابن القيم رَحِمَهُ اللَّهُ: ولا يخفى التناسب الذي بين هذا الطول والعرض؛ فإنه لو زاد أحدهما على الآخر فأتى الاعتدال وتناسب الخلقة، يصير طولاً مع دقة، أو غلطاً مع قصر، وكلاهما غير مناسب والله أعلم. اهـ "حادي الأرواح" (ص ١٥٤).

(٣) انظر: "مجموع الفتاوى" (٢٤٨/١٧-٢٦٠).

وقال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فيما يروي عن ربه عز وجل، من حديث أبي ذر الغفاري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «يا عبادي، إنما هي أعمالكم أحصيها لكم، ثم أوفيكم إياها، فمن وجد خيراً فليحمد الله، ومن وجد غير ذلك فلا يلومن إلا نفسه»^(١).

وسياقي لذلك زيادة بيان عن قريب، إن شاء الله تعالى.

وقوله: «وَالْعَرْضِ وَالْحِسَابِ، وَقِرَاءَةِ الْكِتَابِ، وَالثَّوَابِ، وَالْعِقَابِ»: قال تعالى: ﴿فَيَوْمَئِذٍ وَقَعَتِ الْوَاقِعَةُ * وَانْشَقَّتِ السَّمَاءُ فَهِيَ يَوْمَئِذٍ وَاهِيَةٌ * وَالْمَلَكُ عَلَى أَرْجَائِهَا وَيَحْمِلُ عَرْشَ رَبِّكَ فَوْقَهُمْ يَوْمَئِذٍ ثَمَانِيَةٌ * يَوْمَئِذٍ تُعْرَضُونَ لَا تَخْفَى مِنْكُمْ خَافِيَةٌ﴾ [الحاقة: ١٥ - ١٨] إلى آخر السورة. ﴿يَا أَيُّهَا الْإِنْسَانُ إِنَّكَ كَادِحٌ إِلَى رَبِّكَ كَدْحًا فَمُلَاقِيهِ * فَأَمَّا مَنْ أُوْتِيَ كِتَابَهُ بِيَمِينِهِ * فَسَوْفَ يُحَاسَبُ حِسَابًا يَسِيرًا * وَنَقْلِبُ إِلَى أَهْلِهِ مَسْرُورًا * وَأَمَّا مَنْ أُوْتِيَ كِتَابَهُ وَرَاءَ ظَهْرِهِ * فَسَوْفَ يَدْعُو ثُبُورًا * وَيَصْلَى سَعِيرًا * إِنَّهُ كَانَ فِي أَهْلِهِ مَسْرُورًا * إِنَّهُ ظَنَّ أَنْ لَنْ يَحُورَ * بَلَى إِنَّ رَبَّهُ كَانَ بِهِ بَصِيرًا﴾ [الانشقاق: ٦ - ١٥]. ﴿وَعُرِضُوا عَلَى رَبِّكَ صَفًّا لَقَدْ جِئْتُمُونَا كَمَا خَلَقْنَاكُمْ أَوَّلَ مَرَّةٍ﴾ [الكهف: ٤٨]. ﴿وَوُضِعَ الْكِتَابُ فَتَرَى الْمُجْرِمِينَ مُشْفِقِينَ مِمَّا فِيهِ وَيَقُولُونَ يَا وَيْلَتَنَا مَالِ هَذَا الْكِتَابِ لَا يُغَادِرُ صَغِيرَةً وَلَا كَبِيرَةً إِلَّا أَحْصَاهَا وَوَجَدُوا مَا عَمِلُوا حَاضِرًا وَلَا يَظْلِمُ رَبُّكَ أَحَدًا﴾ [الكهف: ٤٩]. ﴿يَوْمَ تُبَدَّلُ الْأَرْضُ غَيْرَ الْأَرْضِ وَالسَّمَاوَاتُ وَبَرَزُوا لِلَّهِ الْوَاحِدِ الْقَهَّارِ﴾ [ابراهيم: ٤٨]، إلى آخر السورة. ﴿رَفِيعُ الدَّرَجَاتِ ذُو الْعَرْشِ﴾ [غافر: ١٥]، الآية إلى قوله: ﴿إِنَّ اللَّهَ سَرِيعُ الْحِسَابِ﴾ [غافر: ١٧]. ﴿وَاتَّقُوا يَوْمًا تُرْجَعُونَ فِيهِ إِلَى اللَّهِ ثُمَّ تُوَفَّى كُلُّ نَفْسٍ مَا كَسَبَتْ وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ﴾ [البقرة: ١٨١].

وروى البخاري رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «صحيحه»، عن عائشة، أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «ليس أحد يحاسب يوم القيامة إلا هلك»، فقلت: يا رسول الله، أليس قد قال الله تعالى: ﴿فَأَمَّا مَنْ أُوْتِيَ كِتَابَهُ بِيَمِينِهِ * فَسَوْفَ يُحَاسَبُ حِسَابًا يَسِيرًا﴾ [الانشقاق: ٧ - ٨]، فقال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إنما ذلك العرض، وليس أحد يناقش الحساب يوم القيامة إلا عذب»^(٢). يعني أنه لو ناقش في حسابه لعبيده لعذبهم وهو غير ظالم لهم، ولكنه تعالى يعفو ويصفح. وسياقي لذلك زيادة بيان، إن شاء الله تعالى^(٣).

❖ ————— ❖

(١) أخرجه مسلم (٢٥٧٧).

(٢) أخرجه البخاري (١٠٣) ومسلم (٢٨٧٦).

(٣) فائدة في صفة أخذ الكتاب: المؤمن يأخذ كتابه بيمينه كما قال تعالى: ﴿فَأَمَّا مَنْ أُوْتِيَ كِتَابَهُ بِيَمِينِهِ﴾ الآيات. وأما الكافر فممنهم من يأخذ كتابه بشماله؛ لقوله تعالى: ﴿وَأَمَّا مَنْ أُوْتِيَ كِتَابَهُ بِشِمَالِهِ﴾، ومنهم =

وفي "الصحيح" عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، أنه قال: «إن الناس يصعقون يوم القيامة، فأكون أول من يفيق، فإذا موسى آخذ بقائمة العرش، فلا أدري أفاق قبلي، أم جوزي بصعقة يوم الطور؟»^(١). وهذا صعق في موقف القيامة، إذا جاء الله لفصل القضاء، وأشرقت الأرض بنوره، فحينئذ يصعق الخلائق كلهم^(٢).

من يأخذ كتبه من وراء ظهره كما قال تعالى: ﴿وَأَمَّا مَنْ أُوْتِيَ كِتَابَهُ وَرَاءَ ظَهْرِهِ﴾، وجمع بعض العلماء بين الآيتين بجمع حسن فقال: الكافر يأخذ كتابه بشماله من وراء ظهره، وأما أصحاب الكبائر من المسلمين فاختلفوا فيهم:

(١) فذهب ابن حزم رحمه الله إلى أنه يأخذ كتابه من وراء ظهره؛ لقوله تعالى: ﴿وَأَمَّا مَنْ أُوْتِيَ كِتَابَهُ وَرَاءَ ظَهْرِهِ﴾. فالكافر يأخذ كتابه بشماله، وأصحاب الكبائر بأيامهم من وراء ظهورهم.

(٢) وذهب أكثر السلف إلى أنه يأخذ كتابه بيمينه؛ لدخوله في قوله تعالى: ﴿فَأَمَّا مَنْ أُوْتِيَ كِتَابَهُ بِيَمِينِهِ﴾، وهذا اختيار العلامة ابن باز وابن عثيمين وهو الصحيح؛ لأن الآيات التي فيها الأخذ بالشمال ظاهرها أنها في الكفار لقوله: ﴿إِنَّهُ كَانَ لَا يُؤْمِنُ بِاللَّهِ الْعَظِيمِ﴾ إلى آخر الآيات، والآيات التي فيها الأخذ من وراء الظهر ظاهر أيضاً كذلك في الكفار لقوله: ﴿إِنَّهُ ظَنَّ أَنْ لَنْ يَحُورَ﴾، فلم يبق إلا أنهم يأخذون كتبهم بأيامهم وإن كانوا يتفاوتون في الأخذ على قدر أعمالهم.

قال السفاريني رحمه الله: وقد جزم الماوردي بأن المشهور أن الفاسق الذي مات على فسقه دون توبة يأخذ كتابه بيمينه ثم حكى قولاً بالوقوف قال: ولا قائل بأنه يأخذه بشماله. وقال يوسف بن عمرو من المالكية: اختلف في عصاة الموحدين، فقيل: يأخذون كتبهم بأيامهم، وقيل بشمائلهم، وعلى القول بأنهم يأخذونها بأيامهم قيل: يأخذونها قبل الدخول في النار فيكون ذلك علامة على عدم خلودهم فيها، وقيل يأخذونها بعد الخروج منها، والله أعلم. اهـ انظر: "لوامع الأنوار" (١٨٣/٢)، و"المحلى" رقم المسألة (٣٥).

(١) أخرجه البخاري (٣٣٩٨) ومسلم (٢٣٧٤) عن أبي سعيد الخدري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٢) الصعق: هو أن يُغشى على الإنسان من صوت شديد يسمعه، وربما مات منه، ثم استعمل في الموت كثيراً. كما في النهاية لابن الأثير (٣/٣١-٣٢). والصعق يقع مرتين:

(١) **عند النفخ في الصور** كما قال تعالى: ﴿وَنُفِخَ فِي الصُّورِ فَصَعِقَ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَمَنْ فِي الْأَرْضِ إِلَّا مَنْ شَاءَ اللَّهُ﴾ [الزمر: ٦٨]، والمراد بهذا الصعق: موت من كان حياً في ذلك الوقت إلا من شاء الله.

(٢) **عند مجيء الرب تعالى للفصل بين العباد** كما في قوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إن الناس يصعقون يوم القيامة، فأكون أول من يفيق، فإذا موسى آخذ بقائمة العرش، فلا أدري أفاق قبلي، أم جوزي بصعقة يوم الطور؟» وليس المراد به هنا الموت، وإنما هو الغشيان فقط وذلك لأمر: ١- قوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في الحديث: «فأكون أول من يفيق»، والإفاقة معناها الإفاقة من غشي لا من موت. ٢- أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تردد في إفاقة موسى من هذا الغشيان، هل أفاق قبله أم جوزي بالغشيان والصعق يوم الطور في الدنيا عندما سأل ربه الرؤية، فلو كان المراد بالصعق هنا الموت لما تردد صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في ذلك؛ لأنه يعلم أن موسى قد مات. ٣- أن هذا الصعق قد جاء مقيداً بـ «يوم القيامة»، ففي بعض روايات البخاري: «فإن الناس يصعقون يوم القيامة». وأما الصعق المذكور في الآية فهو في الدنيا. ٤- أن هذا =

فإن قيل ^(١): كيف تصنعون بقوله في الحديث: «إن الناس يصعقون يوم القيامة، فأكون أول من تنشق عنه الأرض، فأجد موسى باطشاً بقائمة العرش» ^(٢)؟
 قيل: لا ريب أن هذا اللفظ قد ورد هكذا، ومنه نشأ الإشكال. ولكنه دخل فيه على الراوي حديث في حديث، فركب بين اللفظين، فجاء هذان الحديثان هكذا: أحدهما: «إن الناس يصعقون يوم القيامة فأكون أول من يفيق» ^(٣)، كما تقدم، والثاني: «أنا أول من تنشق عنه الأرض يوم القيامة» ^(٤)، فدخل على الراوي هذا الحديث في الآخر.
 وممن نبّه على هذا أبو الحجاج المزي ^(٥)، وبعده الشيخ شمس الدين بن القيم ^(٦)، وشيخنا الشيخ عماد الدين ابن كثير ^(٧)، رَحِمَهُمُ اللَّهُ.

الصعق يحصل لرسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كما في رواية البخاري: «فإن الناس يصعقون يوم القيامة، فأصعق معهم». فهذا يدل على أنها صعقة غشيان في موقف القيامة؛ لأن صعقة الموت عند النفخ في الصور لا يكون معهم الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، لأنه قد مات قبل ذلك، والساعة لا تقوم إلا على شرار الخلق. ٥- قال ابن القيم رَحِمَهُ اللَّهُ: فهذا صعق في موقف القيامة إذا جاء الله تعالى لفصل القضاء وأشرقت الأرض بنوره فحينئذ تصعق الخلائق كلهم قال تعالى: ﴿فَدَرُّهُمْ حَتَّى يُلَاقُوا يَوْمَهُمُ الَّذِي فِيهِ يُصْعَقُونَ﴾، ولو كان هذا الصعق موتاً لكانت موتة أخرى. اهـ وقال ابن كثير رَحِمَهُ اللَّهُ: وهذا كما سيأتي بيانه يقتضي أن هذا الصعق يكون في عرصات القيامة، وهو صعق آخر غير المذكور في القرآن، وكأن سبب هذا الصعق في هذا الحديث لتجلي الرب تعالى، إذا جاء لفصل القضاء، فيصعق الناس، كما خر موسى صعقاً يوم الطور، والله تعالى أعلم. اهـ وقد نبه على هذا أيضاً القرطبي انظر: «الروح» (ص ٣٥)، و«النهاية في الفتن والملاحم» (١/ ٣١٣).

(١) انظر: «الروح» (ص ٣٥).
 (٢) أخرجه البخاري (٣٣٩٨) ومسلم (٢٣٧٤) عن أبي سعيد الخدري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وانفرد به مسلم (٢٣٧٣) عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ. ووجه الإشكال في الحديث هو قوله: «فأكون أول من تنشق عنه الأرض» فإن هذا يكون عند البعث من القبور، وتقدم معنا أن هذا الصعق يكون عند مجيء الرب.
 (٣) أخرجه مسلم (٢٢٧٨) عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٤) هو يوسف بن عبد الرحمن بن يوسف ابن الزكي الكلبي المزي، قال الحافظ أبو عبد الله الذهبي: أحفظ من رأيت أربعة: ابن دقيق العيد، والدمياطي، وابن تيمية، والمزي، فابن دقيق العيد أفقهم في الحديث، والدمياطي أعرفهم بالأنساب، وابن تيمية أحفظهم للمتون، والمزي أعرفهم بالرجال. اهـ ولد بظاهر حلب، ونشأ بالمزة (من ضواحي دمشق) وتوفي في دمشق سنة (٧٤٢هـ). مترجم له في «الأعلام» للزركلي (٨/ ٢٣٦).

(٥) انظر: «الروح» (ص ٣٥).
 (٦) انظر: «النهاية في الفتن والملاحم» (١/ ٣١٣).

وكذلك اشتبه على بعض الرواة، فقال: «فلا أدري أفاق قبلي أم كان ممن استثنى الله عز وجل؟»^(١) والمحفوظ الذي تواطأت عليه الروايات الصحيحة هو الأول^(٢)، وعليه المعنى الصحيح، فإن الصعق يوم القيامة لتجلي الله لعباده إذا جاء لفصل القضاء، فموسى عليه السلام إن كان لم يصعق معهم، فيكون قد جوزي بصعقة يوم تجلى ربه للجبل فجعله دكاً، فجعلت صعقة هذا التجلي عوضاً عن صعقة الخلائق لتجلي الرب يوم القيامة. فتأمل هذا المعنى العظيم ولا تهمله.

وروى الإمام أحمد، والترمذي، وأبو بكر ابن أبي الدنيا، عن الحسن، قال: سمعت أبا موسى الأشعري يقول: قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «يعرض الناس يوم القيامة ثلاث عرضات، فعرضتان جدال ومعاذير، وعرضة تطاير الصحف، فمن أوتي كتابه بيمينه، وحوسب حساباً يسيراً، دخل الجنة، ومن أوتي كتابه بشماله، دخل النار»^(٣).



(١) أخرجه البخاري (٢٤١١) ومسلم (٢٣٧٣) عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، ووجه الاشتباه هو قوله: «أم كان ممن استثنى الله عز وجل؟» فإن ظاهره أن هذا في نفخة الصعق الذي يموت فيها من شاء الله، فإن الذين استثناهم الله إنما هم مستثنون من صعقة النفخة لا من صعقة يوم القيامة كما قال تعالى: ﴿وَنُفِخَ فِي الصُّورِ فَصُعِقَ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَمَنْ فِي الْأَرْضِ إِلَّا مَنْ شَاءَ اللَّهُ﴾ [الزمر: ٦٨]، وليس الأمر كذلك فإن هذه الصعقة المذكورة في الحديث صعقة الغشيان كما تقدم بيانه؛ فإنها هي التي جوزي بها موسى عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ. قال القرطبي رَحِمَهُ اللَّهُ: وظاهر حديث النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يدل على أن هذه الصعقة إنما هي بعد النفخة الثانية نفخة البعث، ونص القرآن يقتضي أن ذلك الاستثناء إنما هو بعد نفخة الصعق، ولما كان هذا قال بعض العلماء: يحتمل أن يكون موسى ممن لم يمت من الأنبياء. وهذا باطل. اهـ. «الروح» (ص ٣٥)، و«المفهم» (٦/ ٢٣٣).

(٢) وهي قوله: «فلا أدري أفاق قبلي، أم جوزي بصعقة يوم الطور؟». قال ابن القيم رَحِمَهُ اللَّهُ: فظن بعض الرواة أن هذه الصعقة هي صعقة النفخة، وأن موسى داخل فيمن استثنى منها، وهذا لا يلتزم على مساق الحديث قطعاً؛ فإن الإفاقة حينئذ هي إفاقة البعث، فكيف يقول: «لا أدري أبعث قبلي أم جوزي بصعقة الطور» فتأمل. اهـ. «الروح» (ص ٣٧).

(٣) حسن لغیره:

أخرجه أحمد (١٩٧١٥) والترمذي (٢٤٢٥) وابن أبي الدنيا في «الأحوال» (٢٨٠) وابن ماجه (٤٢٧٧) والبخاري (٣٠٧٣) وغيرهم من طريق علي بن علي بن رفاعه عن الحسن به. وهذا إسناد ضعيف؛ لانقطاعه بين الحسن البصري وأبي موسى الأشعري، وقد اختلف في إسناده على علي بن علي بن رفاعه: ١- فرواه بعضهم عنه كما تقدم مرفوعاً. ٢- ورواه بعضهم عنه موقوفاً كما عند ابن أبي الدنيا في «الأحوال» (٢٨٠) وابن جرير في «تفسيره» (٢٣/ ٥٨٤) وابن المبارك في «الزهد» (٢/ ١١٧) واللائلكائي في «أصول السنة» (٢٢٣٠). ٣- ورواه بعضهم عنه عن الحسن عن أبي هريرة. كما عند الترمذي (٢٤٢٥). ٤- ورواه بعضهم عنه عن الحسن عن عامر بن عبد قيس موقوفاً. كما عند أبي نعيم =

۲۳۶

وروى البيهقي بسنده، عن مسروق، عن عبد الله، قال: «يجمع الله الناس يوم القيامة، إلى أن قال: فيعطون نورهم على قدر أعمالهم، وقال: فمنهم من يعطى نوره مثل الجبل بين يديه، ومنهم من يعطى نوره فوق ذلك، ومنهم من يعطى نوره مثل النخلة بيمينه، ومنهم من يعطى دون ذلك بيمينه، حتى يكون آخر ذلك من يعطى نوره على إبهام قدمه، يضيء مرة ويطفأ مرة، إذا أضاء قدم قدمه، وإذا طفئ قام^(١)»، قال: «فيمر ويمرون على الصراط، والصراط كحد السيف، دحض، مزالة، فيقال لهم: امضوا على قدر نوركم، فمنهم من يمر كاتقضاض الكوكب، ومنهم من يمر كالريح، ومنهم من يمر كالطرف^(٢)، ومنهم من يمر كشد الرجل، يرمل رملاً، فيمرون على قدر أعمالهم، حتى يمر الذي نوره على إبهام قدمه، تَخْرُ يَدٌ، وتَعْلُقُ يَدٌ، وتَخْرُ رِجْلٌ، وتَعْلُقُ رِجْلٌ، وتصيب جوانبه النار، فيخلصون، فإذا خلصوا قالوا: الحمد لله الذي نَجَّانا منك بعد أن أَراناك، لقد أعطانا الله ما لم يعط أحداً»، الحديث^(٣).

واختلف المفسرون في المراد بالورود المذكور في قوله تعالى: ﴿وَإِنْ مِنْكُمْ إِلَّا وَارِدُهَا﴾ [مريم: ٧١]، ما هو؟^(٤) والأظهر والأقوى أنه المرور على الصراط، قال تعالى: ﴿ثُمَّ نُتِجِي الَّذِينَ اتَّقَوْا وَنَذَرُ الظَّالِمِينَ فِيهَا جِثِيًا﴾ [مريم: ٦٢]. وفي «الصحيح» أنه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ،

❦ ————— ❦

نار جهنم. قال أبو سعيد: بلغني أن الجسر أدق من الشعرة، وأحد من السيف. رواه مسلم.

(١) أخرجه مسلم (٣١٥) عن ثوبان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وجاء عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا بلفظ: «على الصراط»، أخرجه مسلم (٢٧٩١).

(٢) أي: الفرس. «مقاييس اللغة» (٤٤٨/٣).

(٣) حسن:

أخرجه المروزي في «تعظيم قدر الصلاة» (٢٧٨) والحاكم (٣٤٢٤) والبيهقي في «البعث والنشور» (٣٩٩) من طريق المنهال بن عمرو، عن أبي عبيدة، عن مسروق، عن عبد الله بن مسعود. وهذا إسناد حسن، وقد روي مرفوعاً: أخرجه ابن أبي الدنيا في «صفة الجنة» (٣١) وعبد الله بن أحمد في «السنة» (١٢٠٣) والطبراني (٣٥٧/٩) والحاكم (٨٧٥١) والبيهقي في «البعث والنشور» (٤٢٥)، ورجح الدارقطني في «العلل» (٨٥٤) المرفوع بعد أن ذكر خلافاً كثيراً في إسناد فقال: والصحيح حديث أبي خالد الدالاني، وزيد بن أبي أنيسة، عن المنهال، عن أبي عبيدة، عن مسروق، عن عبد الله مرفوعاً. اهـ.

(٤) قال الشنقيطي رَحِمَهُ اللَّهُ: اختلف العلماء في المراد بورود النار في هذه الآية الكريمة على أقوال:

(١) أن المراد بالورود الدخول، ولكن الله يصرف أذاها عن عباده المتقين عند ذلك الدخول.

(٢) أن المراد بورود النار المذكور: الجواز على الصراط؛ لأنه جسر منصوب على متن جهنم.

(٣) أن الورود المذكور هو الإشراف عليها والقرب منها.

(٤) أن حظ المؤمنين من ذلك الورود هو حر الحمى في دار الدنيا. اهـ. «أضواء البيان» (٤٧٧/٣).

قال: «والذي نفسي بيده، لا يلج النار أحد بايع تحت الشجرة»، قالت حفصة: فقلت: يا رسول الله، أليس الله يقول: ﴿وَأَنْ مِّنْكُمْ إِلَّا وَارِدُهَا﴾ [مريم: ٧١] فقال: «ألم تسمعيه قال: ﴿ثُمَّ نُنَجِّي الَّذِينَ اتَّقَوْا وَنَذَرُ الظَّالِمِينَ فِيهَا جِثِيًا﴾ [مريم: ٧٢]»^(١). أشار صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى أَنَّ ورود النار لا يستلزم دخولها^(٢)، وأن النجاة من الشر لا تستلزم حصوله، بل يستلزم انعقاد سببه، فمن طلبه عدوه ليهلكوه ولم يتمكنوا منه، يقال: نجاه الله منهم^(٣). ولهذا قال تعالى: ﴿وَلَمَّا جَاءَ أَمْرُنَا نَجَّيْنَا هُودًا﴾ [هود: ٥٨] ﴿فَلَمَّا جَاءَ أَمْرُنَا نَجَّيْنَا صَالِحًا﴾ [هود: ٦٦]. ﴿وَلَمَّا جَاءَ أَمْرُنَا نَجَّيْنَا شُعَيْبًا﴾ [هود: ٩٤]. ولم يكن العذاب أصابهم، ولكن أصاب غيرهم، ولولا ما خصهم الله به من أسباب النجاة لأصابهم ما أصاب أولئك.

وكذلك حال الوارد في النار، يمرون فوقها على الصراط، ثم ينجي الله الذين اتقوا ويذر الظالمين فيها جثيا. فقد بين صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي حَدِيثِ جَابِرٍ^(٤) المذكور: أَنَّ الْوَرُودَ هُوَ الْوَرُودُ عَلَى الصَّرَاطِ^(٥).

وروى الحافظ أبو نصر الوائلي^(٦)، عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: قال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «عَلَّمَ النَّاسَ سُنَّتِي وَإِنْ كَرِهُوا ذَلِكَ، وَإِنْ أَحْبَبْتَ أَنْ لَا تَوْقِفَ عَلَى الصَّرَاطِ طَرَفَةَ عَيْنٍ حَتَّى تَدْخُلَ الْجَنَّةَ، فَلَا تَحْدِثَنَّ فِي دِينِ اللَّهِ حَدَثًا بَرَأَيْكَ» أورده القرطبي^(٧).

❖ ————— ❖

- (١) أخرجه مسلم (٢٤٩٦) عن أم مبشر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.
- (٢) لأنه يطلق الورد ويراد به المرور على الشيء وإن لم يدخل فيه؛ كما قال تعالى: ﴿وَلَمَّا وَرَدَ مَاءَ مَدْيَنَ﴾. أي: مرَّ عليها، لا أنه دخل فيها، ومنه قوله تعالى: ﴿وَأَنْ مِّنْكُمْ إِلَّا وَارِدُهَا﴾.
- (٣) أي: مع انقضاء أسباب الهلاك وهو طلبهم إياه.
- (٤) ليس الحديث حديث جابر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وإنما رواه جابر عن أم مبشر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.
- (٥) انظر: «درء التعارض» (٥١/٧).

(٦) هو أبو نصر السجزي عبيد الله بن سعيد بن حاتم بن أحمد الوائلي - نسبة إلى قرية بسجستان يقال لها: وائل -، البكري، السجستاني، قال الذهبي رَحِمَهُ اللَّهُ: الإمام، العالم، الحافظ، المجود، شيخ السنة، أبو نصر عبيد الله بن سعيد بن حاتم، شيخ الحرم، ومصنف (الإبانة الكبرى) في أن القرآن غير مخلوق، وهو مجلد كبير، دال على سعة علم الرجل بفن الأثر. اهـ «السير» (١٧/٦٥٤).

(٧) ضعيف:

أخرجه أبو نصر الوائلي في كتاب «الإبانة» كما في «التذكرة للقرطبي» (ص ٧٦٥)، و«النهاية» لابن كثير (١١٦/٢)، وأبو طاهر في «الأربعين البلدانية» (ص ١٥٦) وابن الجوزي في «الموضوعات» (٥١٣/١) (٢٦٤/١)، والخطيب في «تاريخه» (١٦١٤) من طريق زكريا بن يحيى أبو السكين عن عبد الله بن صالح اليماني، حدثني أبو همام القرشي، عن سليمان بن المغيرة، عن قيس بن مسلم، عن طارق بن

شهاب، عن أبي هريرة به. وفيه: عبد الله بن صالح اليماني لم أجد له ترجمة. وقد أعله ابن الجوزي بقوله: هذا حديث لا يصح عن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وقد غطى بعض الرواة عواره؛ بأن قال حدثنا أبو همام القرشي، وهذا عندي من أعظم الخطأ أن يهرج بكذاب. واسمه محمد بن مجيب، قال يحيى بن معين: كذاب عدو الله. وقال أبو حاتم الرازي: ذاهب الحديث. اهـ هكذا ذكر ابن الجوزي رَحِمَهُ اللَّهُ أن أبا همام القرشي هو محمد بن مجيب، وتبعه العلامة الألباني رَحِمَهُ اللَّهُ في "الضعيفة" برقم (٢٦٥) ولهذا حكما عليه بالوضع، لكن الظاهر - والله أعلم - أن أبا همام القرشي هو محمد بن مُجَبَّب وهو ثقة، وليس هو محمد بن مجيب؛ لأمرين:

- (١) أن محمد بن مجيب ثقفي كوفي، لا قرشي، بخلاف محمد بن مجيب فهو قرشي.
 - (٢) أن محمد بن مجيب لم يُذكر بكنية في ترجمته، بخلاف محمد بن مجيب فهو المكني بأبي همام.
- وله طريق أخرى: أخرجه أبو نعيم في "تاريخ أصبهان" (١٩٦/٢) من طريق أبي بكر محمد بن أحمد بن عبد الوهاب المقرئ، وأخرجه أبو نعيم من طريق أخرى كما ذكر السيوطي في "اللئالي المصنوعة" (٢٠٣/١) من طريق عبد الله بن محمد بن جعفر كلاهما عن محمد بن عبد الرحيم بن شبيب عن محمد بن قدامة المصيصي عن جرير عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة قال: قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «تعلم القرآن، وعلمه الناس، ولا تزال كذلك حتى يأتبك الموت، فإذا أتاك الموت وأنت كذلك حجت الملائكة إلى قبرك كما يحج المؤمنون إلى بيت الله الحرام». قال ابن عراق الكناي كما في "تنزيه الشريعة" (٢٦٨/١): محمد بن عبد الرحيم بن أبي شبيب، لم أقف له على ترجمة، وشيخ أبي نعيم عبد الله بن جعفر أظنه القزويني وهو وضاع كما مر في المقدمة والله أعلم. اهـ قال العلامة الألباني رَحِمَهُ اللَّهُ: وهو بهذا اللفظ أشد نكارة عندي من الأول؛ لما فيه من ذكر الحج إلى القبر؛ فإنه تعبير مبتدع لا أصل له في الشرع، ولم يرد فيه إطلاق الحج إلى شيء مما يزار إلا إلى بيت الله الحرام، وإنما يطلق الحج إلى القبور، المبتدعة الذين يغالون في تعظيم القبور مثل شد الرحال إليها والبيات عندها والطواف حولها، والدعاء والتضرع لديها ونحو ذلك مما هو من شعائر الحج حتى لقد ألف بعضهم كتاباً سماه "مناسك حج المشاهد والقبور"! على ما ذكره شيخ الإسلام ابن تيمية في كتبه، وهذا ضلال كبير لا يشك مسلم شم رائحة التوحيد الخالص في كونه أكره شيء إليه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فكيف يعقل إذن أن ينطق عليه السلام بهذه الكلمة: "حجت الملائكة إلى قبرك كما يحج المؤمنون إلى بيت الله الحرام"؟! اللهم إن القلب يشهد أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ما صدر منه حرف من هذا، فبجح الله من وضعه. وأنا أتهم به ابن شبيب هذا، فإن رجال إسناده كلهم ثقات غيره، أما عبد الله ابن محمد بن جعفر شيخ أبي نعيم فهو أبو الشيخ ابن حبان الحافظ الثقة صاحب كتاب "طبقات الأصهبانيين" وله ترجمة في "تذكرة الحفاظ" "للذهبي (١٤٧-١٤٩) و"شذرات الذهب" (٦٩/٣) وغيرهما. وأما سائر الرواة فكلهم ثقات معروفون من رجال "التهذيب" غير ابن شبيب فهو المتهم به، ولم أجد له ترجمة إلا في "طبقات الأصهبانيين" (ص ٢٣٤) ولم يذكر فيه جرماً ولا تعديلاً، فهو مجهول، والحمل عليه عندي في هذا الحديث، ولم يعرفه ابن عراق فقال في "تنزيه الشريعة" (٢/١١٥): ولم أقف له على ترجمة، وشيخ أبي نعيم عبد الله بن محمد بن جعفر أظنه القزويني وهو وضاع كما مر في المقدمة. كذا قال والصواب أنه أبو الشيخ كما ذكرنا، فإن أبا نعيم يكثر عنه في "الحلية" وغيرها ولو كان هو هذا الكذاب لنسبه تمييزاً بينهما فتأمل. ثم استدركت فقلت: بل ليس هو القزويني يقيناً، لأن أبا نعيم لم يدركه، فقد ولد بعد وفاته بإحدى وعشرين سنة كما سيأتي بيانه تحت الحديث (٥٢٩١). اهـ "الضعيفة" (٢٦٥).

وروى أبو بكر بن أحمد بن سليمان النجّاد^(١)، عن يعلى بن منية، عن رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قال: «تقول النار للمؤمن يوم القيامة: جز يا مؤمن، فقد أطفأ نورك لهبي»^(٢).

وقوله: «والميزان»: أي: ونؤمن بالميزان. قال تعالى: ﴿وَنَضَعُ الْمَوَازِينَ الْقِسْطَ لِيَوْمِ الْقِيَامَةِ فَلَا تُظْلَمُ نَفْسٌ شَيْئًا وَإِنْ كَانَ مِثْقَالَ حَبَّةٍ مِنْ خَرْدَلٍ أَتَيْنَا بِهَا وَكَفَى بِنَا حَاسِبِينَ﴾ [الأنبياء: ٤٧]. وقال تعالى: ﴿فَمَنْ ثَقُلَتْ مَوَازِينُهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ * وَمَنْ خَفَّتْ مَوَازِينُهُ فَأُولَئِكَ الَّذِينَ خَسِرُوا أَنْفُسَهُمْ فِي جَهَنَّمَ خَالِدُونَ﴾ [المؤمنون: ١٠٢ - ١٠٣]. قال القرطبي^(٣): قال العلماء: إذا انقضى الحساب كان بعده وزن الأعمال، لأن الوزن للجزاء، فينبغي أن يكون بعد المحاسبة، فإن المحاسبة لتقرير الأعمال، والوزن لإظهار مقاديرها ليكون الجزاء بحسبها. قال: وقوله تعالى: ﴿وَنَضَعُ الْمَوَازِينَ الْقِسْطَ لِيَوْمِ الْقِيَامَةِ﴾ [الأنبياء: ٤٧]. يحتمل أن يكون ثم موازين متعددة توزن فيها الأعمال، ويحتمل أن يكون المراد الموزونات، فجمع باعتبار تنوع الأعمال الموزونة. والله أعلم^(٤).



(١) هو أبو بكر أحمد بن سلمان بن الحسن بن إسرائيل البغدادي، الحنبلي، النجّاد. قال الذهبي رَحِمَهُ اللهُ: الإمام، المحدث، الحافظ، الفقيه، المفتي، شيخ العراق. اهـ «السير» (٥٠٢/١٥).

(٢) ضعيف جداً:

أخرجه الطبراني (٢٥٨/٢٢) وأبو تمام في «الفوائد» (٩٦٠) وأبو نعيم في «الحلية» (٣٢٩/٩) والبيهقي في «الشعب» (٣٦٩) وابن عدي في «الكامل» (١٣٠/٨) من طريق منصور بن عمار حدثنا بشير بن طلحة الجذامي بن دريك عن يعلى بن منية. وهذا إسناد ضعيف؛ فيه ثلاث علل:

- (١) الانقطاع بين خالد بن دريك وبين يعلى بن منية.
- (٢) ضعف منصور بن عمار وهو الواعظ أبو السري. قال أبو حاتم: ليس بالقوي. وقال ابن عدي: منكر الحديث. وقال الدارقطني: يروي عن ضعفاء أحاديث لا يتابع عليها. وقد أنكر عليه هذا الحديث كما في ترجمته من «الكامل» لابن عدي و«الميزان» للذهبي.
- (٣) الاضطراب في سند الحديث الحاصل من ضعف منصور بن عمار فقد رواه على أوجه مختلفة، وهذا يدل على ضعفه. انظر: «الضعيفة» برقم (٣٤١٣).

(٣) انظر: «التذكرة» (ص ٧١٥ - ٧٣٤).

(٤) اختلف العلماء هل هو ميزان واحد أو متعدد؟

(١) أنها موازين متعددة بحسب الأمم أو الأفراد أو الأعمال؛ لأنه لم يرد في القرآن إلا مجموعاً، وأما إفراده في بعض الأحاديث كحديث: «كلمتان حبيبتان إلى الرحمن خفيفتان على اللسان ثقيلتان في الميزان». فباعتبار الجنس.

(٢) أنه ميزان واحد لجميع الأمم، ولجميع الأعمال؛ لأنه ورد في الأحاديث مفرداً، وأما جمعه في القرآن =

والذي دلت عليه السنة: أن ميزان الأعمال له كفتان حسيتان مشاهدتان^(١). روى الإمام أحمد، من حديث أبي عبد الرحمن الحُبلي، قال سمعت عبد الله بن عمرو يقول: قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّ اللَّهَ سَيَخْتَصُ رَجُلًا مِنْ أُمَّتِي عَلَى رءُوسِ الْخَلَائِقِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَيُنْشَرُ عَلَيْهِ تِسْعَةٌ وَتِسْعِينَ سَجَلًا، كُلُّ سَجَلٍ مَدِّ الْبَصَرِ، ثُمَّ يَقُولُ لَهُ: أَتَنْكَرُ مِنْ هَذَا شَيْئًا أَظْلَمْتَكَ كَتَبْتِي الْحَافِظُونَ؟ قَالَ: لَا، يَا رَبِّ، فَيَقُولُ: أَلَيْكَ عَذْرٌ أَوْ حَسَنَةٌ؟ فَيَهْتَهِجُ الرَّجُلُ، فَيَقُولُ: لَا يَا رَبِّ، فَيَقُولُ: بَلَى، إِنَّ لَكَ عِنْدَنَا حَسَنَةً وَاحِدَةً، لَا ظَلَمَ الْيَوْمَ عَلَيْكَ، فَتُخْرَجُ لَهُ بَطَاقَةٌ فِيهَا: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنْ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، فَيَقُولُ أَحْضَرُوهُ، فَيَقُولُ: يَا رَبِّ، وَمَا هَذِهِ الْبَطَاقَةُ مَعَ هَذِهِ السَّجَلَاتِ؟ فَيَقَالُ: إِنَّكَ لَا تَظْلَمُ، قَالَ: فَتُوضَعُ السَّجَلَاتُ فِي كِفَّةٍ، وَالْبَطَاقَةُ فِي كِفَّةٍ، قَالَ: فَطَاشَتِ السَّجَلَاتُ، وَثَقُلَتِ الْبَطَاقَةُ، وَلَا يَثْقُلُ شَيْءٌ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ». وهكذا روى الترمذي، وابن ماجه، وابن أبي الدنيا، من حديث الليث، زاد الترمذي: «وَلَا يَثْقُلُ مَعَ اسْمِ اللَّهِ شَيْءٌ»^(٢).

وفي سياق آخر: «تُوضَعُ الْمَوَازِينُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَيُؤْتَى بِالرَّجُلِ فَيُوضَعُ فِي كِفَّةٍ»، الحديث^(٣).

فباعتبار الموزونات وهي الأعمال والأشخاص والصحائف، قال ابن الجوزي: إذا كان الميزان واحدًا، فما المعنى بذكر الموازين؟ فالجواب: أنه لما كانت أعمال الخلاق توزن وزنة بعد وزنة، سميت موازين. اهـ «دفع إيهام الاضطراب» (٣/ ١٩٢)، وهذا هو الصحيح وهو اختيار السفاريني وابن عثيمين في «الواسطية» وفي «اللمعة» قال: وكلا الأمرين محتمل والله أعلم. اهـ انظر: «لوامع الأنوار» (٢/ ١٨٦)، و«شرح الواسطية» لابن عثيمين (٢/ ١٣٩)، و«شرح لمعة الاعتقاد» (ص ٥٥).

(١) خلافاً للمعتزلة الذي أنكروا حقيقة الميزان وقالوا: المراد به شيء معنوي ليس شيئاً محسوساً حقيقياً، بل هو أمر معنوي وهو: العدل. وهذا القول باطل مخالف للنصوص وإجماع السلف، ولأننا إذا قلنا: إن المراد بالميزان: العدل؛ فلا حاجة إلى أن نعبر بالميزان؛ بل نعبر بالعدل؛ لأنه أحب إلى النفس من كلمة (ميزان)، ولهذا قال الله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ﴾ [النحل: ٩٠]. قاله ابن عثيمين.

انظر: «مجموع الفتاوى» (٤/ ٣٠٢)، «لوامع الأنوار» (٢/ ١٨٥)، و«شرح الواسطية» (٢/ ١٣٩).

(٢) صحيح:

أخرجه أحمد (٦٩٩٤) والترمذي (٢٦٣٩) وابن ماجه (٤٣٠٠) وغيرهم من طرق عن ليث بن سعد عن عامر بن يحيى، عن أبي عبد الرحمن الحُبلي، عن عبد الله بن عمرو بن العاص به. وهذا إسناد صحيح رجاله كلهم ثقات، وقد صححه العلامة الوادعي رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «الصحيح المسند» برقم (٧٨٧)، وأما رواية الكتاب: «وَلَا يَثْقُلُ شَيْءٌ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ» قال العلامة الألباني رَحِمَهُ اللَّهُ: فهي رواية لأحمد، وهي شاذة. اهـ «تعليقات الألباني على شرح الطحاوية» (ص ٤١٨).

(٣) ضعيف بهذا اللفظ:

وفي هذا السياق فائدة جليلة، وهي أن العامل يوزن مع عمله، ويشهد له ما روى البخاري عن أبي هريرة، عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قال: «إنه ليأتي الرجل العظيم السمين يوم القيامة، لا يزن عند الله جناح بعوضة»، وقال: «اقرأوا إن شئتم: ﴿فَلَا نُقِيمُ لَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَزْنًا﴾» [الكهف: ١٠٥] (١).

وروى الإمام أحمد، عن ابن مسعود: أنه كان يجني سواكا من الأراك، وكان دقيق الساقين، فجعلت الريح تكفؤه، فضحك القوم منه، فقال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مم تضحكون؟» قالوا: يا نبي الله، من دقة ساقيه، فقال: «والذي نفسي بيده، لهما أثقل في الميزان من أحد» (٢).

وقد وردت الأحاديث أيضاً بوزن الأعمال أنفسها، كما في «صحيح مسلم»، عن أبي مالك الأشعري، قال: قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «الطهور شطر الإيمان، والحمد لله تملأ الميزان» الحديث (٣).

أخرجه أحمد (٧٠٦٦) وذكر إسناده الترمذي عقب حديث (٢٦٣٩) ولم يسق متنه، من طريق ابن لهيعة، عن عامر بن يحيى، عن أبي عبد الرحمن الحبلي، عن عبد الله بن عمرو قال: قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «توضع الموازين يوم القيامة، فيؤتى بالرجل، فيوضع في كفة، فيوضع ما أحصى عليه، فتمايل به الميزان، فيبعث به إلى النار، فإذا أدبر به إذا صائح بصيح من عند الرحمن، يقول: لا تعجلوا، لا تعجلوا، فإنه قد بقي له، فيؤتى ببطاقة فيها: لا إله إلا الله، فتوضع مع الرجل في كفة، حتى يميل به الميزان». وهذا إسناد ضعيف؛ لضعف ابن لهيعة، ولهذا قال ابن كثير رَحِمَهُ اللَّهُ: وهذا السياق فيه غرابة، وفيه فائدة جليلة، وهو أن العامل يوزن مع عمله. اهـ «النهاية» (٢/ ٢٤).

(١) أخرجه البخاري (٤٧٢٩) ومسلم (٢٧٨٥).

(٢) حسن:

أخرجه أحمد (٣٩٩١) وأبو يعلى (٥٣١٠) والطبراني (٧٨/٩) وغيرهم من طرق عن حماد، عن عاصم، عن زر بن حبیش، عن ابن مسعود به. وهذا إسناد حسن، وقد حسنه العلامة الوادعي رَحِمَهُ اللَّهُ في «الصحيح المسند» برقم (٨٣٧).

(٣) أخرجه مسلم (٢٢٣) من طريق أبي سلام ممتطور الحبشي عن أبي مالك الأشعري. وقد أعله الحفاظ كالدارقطني وأبي الفضل بن الشهيد وغيرهما بالانقطاع بين أبي سلام وأبي مالك الأشعري، ولكن هذه العلة لا تقدر في صحة الحديث فقد وُصِلَ بإسناد صحيح آخر عند أبي عوانة في «مستخرجه» (٦٠١) عن أبي سلام عن عبد الرحمن بن غنم عن أبي مالك الأشعري. انظر: «علل الأحاديث في صحيح مسلم» لابن الشهيد (ص ٤٥)، و«التتبع» (ص ١٩٨).

وفي "الصحيحين"، وهو خاتمة كتاب البخاري، قوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «كلمتان خفيفتان على اللسان، حبيبتان إلى الرحمن، ثقيلتان في الميزان: سبحان الله وبحمده، سبحان الله العظيم»^(١).

وروى الحافظ أبو بكر البيهقي، عن أنس بن مالك رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قال: «يؤتى بابن آدم يوم القيامة، فيوقف بين كفتي الميزان، ويوكل به ملك، فإن ثقل ميزانه، نادى الملك بصوت يسمع الخلائق: سعد فلان سعادة لا يشقى بعدها أبدًا، وإن خف ميزانه، نادى الملك بصوت يسمع الخلائق: شقي فلان شقاوة لا يسعد بعدها أبدًا»^(٢).

فلا يلتفت إلى ملحد معاند يقول: الأعمال أعراض^(٣) لا تقبل الوزن، وإنما يقبل الوزن الأجسام!! فإن الله يقلب الأعراض أجساما، كما تقدم، وكما روى الإمام أحمد، عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «يؤتى بالموت كبشا أغثر^(٤)، فيوقف بين الجنة والنار، فيقال، يا أهل الجنة، فيشرئبون وينظرون، ويقال: يا أهل النار، فيشرئبون وينظرون، ويرون أن قد جاء الفرج، فيذبح، ويقال: خلود لا موت». ورواه البخاري بمعناه^(٥). فثبت وزن الأعمال والعامل وصحائف الأعمال^(٦)، وثبت أن الميزان له كفتان^(٧). والله تعالى أعلم بما وراء ذلك من الكيفيات.



(١) أخرجه البخاري (٧٥٦٣) ومسلم (٢٦٩٤) عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٢) ضعيف جدًا:

أخرجه الحارث بن أبي أسامة كما في "بغية الباحث" (١١٢٥) والبخاري (٦٩٤٢) واللالكائي في "شرح أصول السنة" (٢٢٠٥) وأبو نعيم في "الحلية" (١٧٤/٦) وغيرهم من طريق داود بن المحبر، ثنا صالح المري، عن جعفر بن زيد عن أنس بن مالك به. وهذا إسناد شديد الضعف، فيه داود بن المحبر وهو متروك. وصالح المري ضعيف.

(٣) أي: معاني وصفات لا تقوم بنفسها.

(٤) أي: ليس بأحمر ولا أسود ولا أبيض. وفي "النهاية" (٣/٣٤٢): هو الكدر اللون كالأغبر والأربد.

(٥) أخرجه أحمد (٩٤٤٩)، وأخرجه البخاري (٤٧٣٠) ومسلم (٢٨٤٩) عن أبي سعيد رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٦) هذا اختيار ابن كثير وحافظ الحكمي وهو الصحيح؛ جمعا بين الأدلة التي جاءت بوزن الجميع. وقال العلامة ابن عثيمين رَحِمَهُ اللَّهُ: ولكن عند التأمل نجد أن أكثر النصوص تدل على أن الذي يوزن هو العمل، ويخص بعض الناس، فتوزن صحائف أعماله، أو يوزن هو نفسه. وأما ما ورد في حديث ابن مسعود وحديث صاحب البطاقة؛ فقد يكون هذا أمرًا يخص الله به من يشاء من عباده. اهـ انظر: "تفسير بن كثير" (٣/٣٥١)، و"شرح الواسطية" لابن عثيمين (٢/١٤٣)، و"معارج القبول" (٢/٨٤٨).

(٧) إحداهما للחסنات، والأخرى للسيئات، وسعة الكفتين عظيمة جدًا؛ لحديث عبد الله بن عمرو =

فعلينا الإيمان بالغيب، كما أخبرنا الصادق صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ من غير زيادة ولا نقصان.

ويا خيبة من ينفي وضع الموازين القسط ليوم القيامة كما أخبر الشارع، لخفاء الحكمة عليه، ويقدر في النصوص بقوله: لا يحتاج إلى الميزان إلا البقال والفؤال!! وما أحرأه بأن يكون من الذين لا يقيم الله لهم يوم القيامة وزناً. ولو لم يكن من الحكمة في وزن الأعمال إلا ظهور عدله سبحانه لجميع عباده، فلا أحد أحب إليه العذر من الله، من أجل ذلك أرسل الرسل مبشرين ومنذرين^(١). فكيف ووراء ذلك من الحكم ما لا اطلاع لنا عليه. فتأمل قول الملائكة، لما قال الله لهم: ﴿إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً قَالُوا أَتَجْعَلُ فِيهَا مَنْ يُفْسِدُ فِيهَا وَيَسْفِكُ الدِّمَاءَ وَنَحْنُ نُسَبِّحُ بِحَمْدِكَ وَنُقَدِّسُ لَكَ قَالَ إِنِّي أَعْلَمُ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾ [البقرة: ٣٠]، وقال تعالى: ﴿وَمَا أَوْثِقْتُمْ مِنَ الْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا﴾ [الإسراء: ٨٥].

رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ قال: «إِنَّ نَبِيَّ اللَّهِ نُوحًا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ لَمَّا حَضَرَتْهُ الْوَفَاةُ قَالَ لِأَنْبِيَاءِهِ: إِنِّي قَاصٌّ عَلَيْكَ الْوَصِيَّةَ: أَمْرُكَ بِأَنْتَتَيْنِ، وَأَنْتَهَاكَ عَنْ أَنْتَتَيْنِ، أَمْرُكَ بِإِلَهِ إِلَّا اللَّهُ، فَإِنَّ السَّمَوَاتِ السَّبْعَ، وَالْأَرْضِينَ السَّبْعَ، لَوْ وُضِعَتْ فِي كِفَّةٍ، وَوُضِعَتْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ فِي كِفَّةٍ، رَجَحَتْ بِهِنَّ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَلَوْ أَنَّ السَّمَوَاتِ السَّبْعَ، وَالْأَرْضِينَ السَّبْعَ، كُنَّ حَلَقَةً مُبْهَمَةً، فَصَمَّتْهُنَّ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ» أخرجه أحمد (٦٥٨٣) والبخاري في «الأدب المفرد» (٥٤٨) عن سليمان بن حرب، حدثنا حماد بن زيد، عن الصقعب ابن زهير، عن زيد بن أسلم، قال حماد، أظنه عن عطاء بن يسار، عن عبد الله بن عمرو به. وهذا إسناد صحيح، الصقعب بن زهير روى عنه جمع، ووثقه أبو زرعة، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال أبو حاتم: شيخ ليس بالمشهور، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين، وقد صححه العلامة الوادعي رَحِمَهُ اللَّهُ في «الصحيح المسند» برقم (٨٠١). وصح عن سلمان الفارسي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنه قال: يوضع الميزان يوم القيامة، فلو وضع فيه السماوات والأرض لو سعت. أخرجه ابن المبارك في «الزهد» (١٣٥٧) والآجري في «الشرعية» (٨٩٥) بإسناد صحيح، وروي مرفوعاً ولا يصح، وللميزان لسان (أي: شوكة تبين رجحان إحدى الكفتين) جاء ذلك عن ابن عباس والحسن ولم يصح عنهما، ولكن أجمع العلماء رَحِمَهُمُ اللَّهُ على ذلك.

(١) ولأجل ذلك قال العلماء: إن الكافر يوزن يوم القيامة، وإن لم يكن لهم وزن ولا مقدار؛ لحديث: «إنه ليأتي الرجل العظيم السمين يوم القيامة، لا يزن عند الله جناح بعوضة»، وقال: «اقرأوا إن شئتم: ﴿قُلَّا نَقِمْ لَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَزَنًا﴾»، فيوزنون لا وزن من له حسنات وسيئات؛ فإنهم لا حسنة لهم يوم القيامة، وإنما يوزنون لحكم عظيمة، ومنها:

- (١) إظهار عدل الله تعالى.
- (٢) بيان دركاتهم في النار.
- (٣) فضحهم على رءوس الأشهاد. وهذا اختيار شيخ الإسلام وابن كثير رَحِمَهُمَا اللَّهُ. انظر: «النهاية» (٣٦/٢).

وقد تقدم عند ذكر الحوض كلام القرطبي رَحِمَهُ اللهُ، أن الحوض قبل الميزان، والصراط بعد الميزان. ففي "الصحيحين": «أن المؤمنين إذا عبروا الصراط وقفوا على قنطرة بين الجنة والنار، فيقتص لبعضهم من بعض، فإذا هذبوا ونقوا أذن لهم في دخول الجنة»^(١). وجعل القرطبي في "التذكرة"^(٢) هذه القنطرة صراطاً ثانياً للمؤمنين خاصة، وليس يسقط منه أحد في النار، والله تعالى أعلم^(٣).



- (١) أخرجه البخاري (٦٥٣٥) عن أبي سعيد رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، ولم يخرج له مسلم، فعزو الشارح رَحِمَهُ اللهُ للحديث لمسلم وهم.
 - (٢) انظر: "التذكرة" (ص ٧٦٧).
 - (٣) فالقنطرة جسر بعد الصراط مما يلي الجنة، وليس من الصراط كما ذكر القرطبي وابن كثير رَحِمَهُمَا اللهُ؛ لثلاثة أمور:
- ١ أنه ليس فيها أوصاف الصراط من كونه أدق من الشعرة وأحد من السيف، ومدحضة مزلة.
 - ٢ أنه لا يسقط من القنطرة أحد.
 - ٣ أنه لا يقف فيها إلا المؤمنون فقط. انظر: "النهاية" (١٢١ / ٢)، و"الفتح" (٦٥٣٥).

۲۴۶

«الصحيحين» من حديث عبد الله بن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إن أحدكم إذا مات عرض عليه مقعده بالغداة والعشي، إن كان من أهل الجنة فمن أهل الجنة، وإن كان من أهل النار فمن أهل النار، يقال: هذا مقعدك حتى يبعثك الله يوم القيامة»^(١).

وتقدم حديث البراء بن عازب، وفيه: «ينادي مناد من السماء: أن صدق عبدي، فافرشوه من الجنة، وافتحوا له بابًا إلى الجنة، قال: فيأتيه من روحها وطيبها»^(٢). وتقدم حديث أنس بمعنى حديث البراء.

وفي «صحيح مسلم»، عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قالت: خسفت الشمس على عهد رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فذكرت الحديث، وفيه: وقال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «رأيت في مقامي هذا كل شيء وعدتم به، حتى لقد رأيتني آخذُ قطفا من الجنة حين رأيتموني أقدم ولقد رأيت جهنم يحطم بعضها بعضًا حين رأيتموني تأخرت»^(٣).

وفي «الصحيحين»، واللفظ للبخاري، عن عبد الله ابن عباس، قال: انخسفت الشمس على عهد رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فذكر الحديث، وفيه: فقالوا: يا رسول الله رأيناك تناولت شيئًا في مقامك، ثم رأيناك تكعكت^(٤)؟ فقال: «إني رأيت الجنة، وتناولت عنقودًا، ولو أصبته لأكلتم منه ما بقيت الدنيا، ورأيت النار، فلم أرَ منظرًا كالיום قط أفظع، ورأيت أكثر أهلها النساء»، قالوا: بم يا رسول الله؟ قال: «بكفرهن»، قيل: أيكفرن بالله؟ قال: «يكفرن العشير، ويكفرن الإحسان، لو أحسنت إلى إحداهن الدهر كله، ثم رأيت منك شيئًا، قالت: ما رأيت خيرًا قط!!»^(٥).

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

(١) أخرجه البخاري (١٣٧٩) ومسلم (٢٨٦٦).

(٢) حسن: تقدم تخريجه ص (٦٢٧).

(٣) أخرجه البخاري (١٢١٢) ومسلم (٩٠١).

(٤) أي: تأخرت إلى الورا.

(٥) أخرجه البخاري (٥١٩٧) ومسلم (٩٠٧).

وفي "صحيح مسلم" من حديث أنس: «وأيم الذي نفسي بيده، لو رأيتم ما رأيتم، لضحكتم قليلاً وبكيتم كثيراً». قالوا: وما رأيتم يا رسول الله؟ قال: «رأيت الجنة والنار»^(١). وفي "الموطأ" و "السنن"، من حديث كعب ابن مالك، قال: قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إنما نسمة المؤمن طير يعلق في شجر الجنة، حتى يرجعها الله إلى جسده يوم القيامة»^(٢). وهذا صريح في دخول الروح الجنة قبل يوم القيامة.

وفي "صحيح مسلم" و "السنن" و "المسند" من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «لما خلق الله الجنة والنار، أرسل جبريل إلى الجنة، فقال: اذهب فانظر إليها وإلى ما أعددت لأهلها فيها، فذهب فنظر إليها وإلى ما أعد الله لأهلها فيها، فرجع فقال: وعزتك، لا يسمع بها أحد إلا دخلها، فأمر بالجنة، فحفت بالمكاره، فقال: ارجع فانظر إليها وإلى ما أعددت لأهلها فيها، قال: فنظر إليها، ثم رجع فقال: وعزتك، لقد خشيت أن لا يدخلها أحد، قال: ثم أرسله إلى النار، قال: اذهب فانظر إليها وإلى ما أعددت لأهلها فيها، قال: فنظر إليها، فإذا هي يركب بعضها بعضاً، ثم رجع فقال: وعزتك، لا يدخلها أحد سمع بها، فأمر بها فحفت بالشهوات، ثم قال: اذهب فانظر إلى ما أعددت لأهلها فيها، فذهب فنظر إليها، فرجع فقال: وعزتك، لقد خشيت أن لا ينجو منها أحد إلا دخلها»^(٣). ونظائر ذلك في السنة كثيرة.

وأما على قول من قال: إن الجنة الموعود بها هي الجنة التي كان فيها آدم ثم أخرج منها^(٤)، فالقول بوجودها الآن ظاهر، والخلاف في ذلك معروف.



(١) أخرجه مسلم (٤٢٦).

(٢) صحيح: تقدم تخريجه ص (٦٢١).

(٣) حسن:

أخرجه أبو داود (٤٧٤٤) والنسائي (٣٧٦٣) والترمذي (٢٥٦٠) وأحمد (٨٣٩٨) ولم يخرج ابن ماجه، من طريق محمد بن عمرو بن علقمة، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة. وهذا إسناد حسن، وقد حسنه العلامة الوادعي رَحِمَهُ اللَّهُ في "الصحيح المسند" (١٤٠٠). تنبيه: عزو الشارح رَحِمَهُ اللَّهُ الحديث لمسلم وهم، قال العلامة الألباني رَحِمَهُ اللَّهُ: وعزو المؤلف لمسلم خطأ، وإنما له (٢٨٢٢) منه: «حفت الجنة... وحفت النار بالشهوات» وهذا رواه البخاري أيضاً (٦٤٨٧). اهـ "تعليقات الألباني على شرح الطحاوية" (ص ٤٢٢).

(٤) وهذا هو الصحيح وهو قول جمهور أهل السنة؛ لحديث الشفاعة وفيه قال النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «يجمع الله تبارك وتعالى الناس، فيقوم المؤمنون حتى تزلف لهم الجنة، فيأتون آدم، فيقولون: يا أبانا،

وأما شبهة من قال: إنها لم تخلق بعد، وهي: أنها لو كانت مخلوقة الآن لوجب اضطراراً أن تُفنى يوم القيامة وأن يُهلك كل من فيها ويموت، لقوله تعالى: ﴿كُلُّ شَيْءٍ هَالِكٌ إِلَّا وَجْهَهُ﴾ [القصص: ٨٨]. و﴿كُلُّ نَفْسٍ ذَائِقَةُ الْمَوْتِ﴾ [آل عمران: ١٨٥].

وقد روى الترمذي في "جامعه"، من حديث ابن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَقِيتُ إِبْرَاهِيمَ لَيْلَةَ أُسْرِي بِي، فقال: يا محمد، أقرئ أمتك مني السلام، وأخبرهم أن الجنة طيبة التربة، عذبة الماء، وأنها قيعان^(١)، وأن غراسها سبحان الله، والحمد لله، ولا إله إلا الله، والله أكبر»، قال: هذا حديث حسن غريب^(٢).

استفتح لنا الجنة، فيقول: وهل أخرجكم من الجنة إلا خطيئة أبيكم آدم». أخرجه البخاري (٤٧١٢) ومسلم (١٩٥) واللفظ له عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ. وحديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وفيه: «احتج آدم وموسى، فقال موسى: يا آدم أنت أبونا خيبتنا وأخرجتنا من الجنة، فقال له آدم: أنت موسى، اصطفاك الله بكلامه، وخط لك بيده، أتلومني على أمر قد ربه الله علي قبل أن يخلقني بأربعين سنة». أخرجه البخاري (٦٦١٤) ومسلم (٢٦٥٢)، وهناك قول آخر بأنها جنة أخرى ليست جنة الخلد التي جعلها دار جزاء للمؤمنين، ثم اختلفوا: فقال بعضهم: إنها في السماء؛ لأنه أهبطهما منها. وقال بعضهم: إنها في الأرض. وهناك قول آخر بالتوقف في المسألة. انظر: "حادي الأرواح" (ص ٢٢).

(١) جمع قاع، وهو الأرض المستوية الخالية من الشجر.

(٢) ضعيف:

أخرجه الترمذي (٣٤٦٢) والطبراني (١٧٣/١٠) وفي "الأوسط" (٤١٧٠) وغيرهما من طريق سيار بن حاتم قال: حدثنا عبد الواحد بن زياد، عن عبد الرحمن بن إسحاق، عن القاسم بن عبد الرحمن، عن أبيه، عن ابن مسعود. وهذا إسناد ضعيف جداً؛ فيه سيار بن حاتم العنزي وهو ضعيف، وعبد الرحمن بن إسحاق أبو شيبة الواسطي شديد الضعف، ومع ذلك اختلف في إسناده، قال ابن أبي حاتم رَحِمَهُ اللَّهُ: وسألت أبي وأبا زرعة عن حديث رواه سيار بن حاتم، عن عبد الواحد بن زياد، عن عبد الرحمن بن إسحاق، عن القاسم بن عبد الرحمن، عن أبيه، عن عبد الله بن مسعود، عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أنه قال: «لَقِيتُ إِبْرَاهِيمَ»؟ قال أبي: هكذا رواه سيار، وغيره يقول: عن القاسم، عن أبيه؛ وهذا الصحيح مرسل. قلت لهما: الوهم ممن تراه؟ قال أبي: من سيار. وقال أبو زرعة: لا أدري؛ إما من سيار، وإما من عبد الواحد؛ رواه جماعة عن عبد الواحد، فلم يقولوا: عن أبيه. اهـ "العلل" (٢٠٠٥).

وله شاهد عن أبي أيوب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أخرجه أحمد (٢٣٥٥٢) عن عبد الله بن عبد الرحمن بن عبد الله بن عمر، أخبره عن سالم بن عبد الله، أخبرني أبو أيوب الأنصاري: أن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَيْلَةَ أُسْرِي به مر على إبراهيم، فقال: من معك يا جبريل؟ قال: هذا محمد، فقال له إبراهيم: مر أمتك فليكثر من غراس الجنة، فإن تربتها طيبة، وأرضها واسعة قال: وما غراس الجنة؟ قال: لا حول ولا قوة إلا بالله. وهذا إسناد ضعيف؛ لجهالة عبد الله بن عبد الرحمن، تفرد بالرواية عنه أبو صخر حميد بن زياد ولم يوثقه سوى ابن حبان.

وله شاهد عن ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أخرجه الطبراني (٣٦٤/١٢) من طريق عقبة بن علي، عن عبد الله بن =

وفيه أيضًا من حديث أبي الزبير، عن جابر، عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، أنه قال: «من قال سبحان الله وبحمده، غرست له نخلة في الجنة»، قال: هذا حديث حسن صحيح^(١)، قالوا: فلو كانت مخلوقة مفروغًا منها لم تكن قيعانًا، ولم يكن لهذا الغراس معنى. قالوا: وكذا قوله تعالى عن امرأة فرعون أنها قالت: ﴿رَبِّ ابْنِ لِي عِنْدَكَ بَيْتًا فِي الْجَنَّةِ﴾ [التحریم: ١٨]. فالجواب: إنكم إن أردتم بقولكم إنها الآن معدومة بمنزلة النفخ في الصور وقيام الناس من القبور، فهذا باطل، يردّه ما تقدم من الأدلة وأمثالها مما لم يذكر، وإن أردتم أنها لم يكمل خلق جميع ما أعد الله فيها لأهلها، وأنها لا يزال الله يحدث فيها شيئًا بعد شيء، وإذا دخلها المؤمنون أحدث الله فيها عند دخولهم أمورًا أخر - فهذا حق لا يمكن رده^(٢)، وأدلتكم هذه إنما تدل على هذا القدر^(٣).

عمر، عن نافع، عن ابن عمر، قال: قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أكثرُوا من غرس الجنة فإنه عذب ماؤها طيب ترابها، فأكثرُوا من غراسها، لا حول ولا قوة إلا بالله». وهذا إسناد ضعيف؛ لضعف عبد الله بن عمر العمري، وعقبة بن علي قال فيه العقيلي: لا يتابع على حديثه وربما حدث بالمنكر عن الثقات.

(١) حسن لغيره:

أخرجه الترمذي (٣٤٦٤) والنسائي في «الكبرى» (١٠٥٩٤) وابن أبي شيبة (٣٠٠٢٩) وأبو يعلى (٢٢٣٣) والطبراني في «الصغير» (٢٨٧) والحاكم (١٨٤٧) من طريق حجاج الصواف، عن أبي الزبير، عن جابر به. وهذا إسناد ضعيف؛ لعنعة أبي الزبير وهو مدلس. وله شاهد عن معاذ بن أنس الجهني رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أخرجه أحمد (١٥٦٤٥) من طريق ابن لهيعة، وأخرجه أبو داود (١٤٥٣) من طريق يحيى بن أيوب، وأخرجه الطبراني (١٩٨/٢٠) من طريق رشدين بن سعد كلهم عن زيان، عن سهل، عن أبيه. وهذا إسناد ضعيف؛ لضعف زيان بن فائد، وسهل بن معاذ ضعيف لاسيما في رواية زيان عنه.

وله شاهد عن أبي هريرة: أخرجه ابن ماجه (٣٨٠٧) والحاكم (١٨٨٧) من طريق حماد بن سلمة، عن أبي سنان، عن عثمان بن أبي سودة، عن أبي هريرة. وهذا إسناد ضعيف؛ لضعف أبي سنان واسمه عيسى بن سنان القسملي.

وله شاهد عن عبد الله بن عمرو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أخرجه البزار (٢٤٦٨) من طريق يونس بن الحارث، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده. وهذا إسناد ضعيف؛ لضعف يونس بن الحارث الثقفي، ومما يدل على ضعفه أنه رواه كما في مصنف بن أبي شيبة (٣٠٠٥١) عن عمرو بن شعيب عن عبد الله بن عمرو موقوفًا. فأسقط من إسناده راويًا بين عمرو بن شعيب وعبد الله بن عمرو، وجعله موقوفًا.

(٢) وهذا كالأرض فإن الله يحدث فيها شيئًا بعد شيء.

(٣) انظر: «حادي الأرواح» (ص ٤٥)، والفصل في «الملل والنحل» (٦٨/٤).

وأما احتجاجكم بقوله تعالى: ﴿كُلُّ شَيْءٍ هَالِكٌ إِلَّا وَجْهَهُ﴾ [القصاص: ٨٨]، فأتيتم من سوء فهمكم معنى الآية، واحتجاجكم بها على عدم وجود الجنة والنار الآن - نظير احتجاج إخوانكم ^(١) على فنائهما وخرابهما وموت أهلها!! فلم تُوفَّقُوا أنتم ولا إخوانكم لفهم معنى الآية، وإنما وُفِّقَ لذلك أئمة الإسلام. فمن كلامهم: أن المراد ﴿كُلُّ شَيْءٍ﴾ مما كتب الله عليه الفناء والهلاك ﴿هَالِكٌ﴾، والجنة والنار خلقنا للبقاء لا للفناء، وكذلك العرش، فإنه سقف الجنة. وقيل: المراد إلا ملكه. وقيل: إلا ما أريد به وجهه. وقيل: إن الله تعالى أنزل: ﴿كُلُّ مَنْ عَلَيْهَا فَانٍ﴾ [الرحمن: ٢٦]، فقالت الملائكة: هلك أهل الأرض، وطمعوا في البقاء، فأخبر تعالى عن أهل السماء والأرض أنهم يموتون، فقال: ﴿كُلُّ شَيْءٍ هَالِكٌ إِلَّا وَجْهَهُ﴾ [القصاص: ٨٨]، لأنه حي لا يموت، فأيقنت الملائكة عند ذلك بالموت ^(٢). وإنما قالوا ذلك توفيقاً بينها وبين النصوص المحكمة، الدالة على بقاء الجنة، وعلى بقاء النار أيضاً، على ما يذكر عن قريب، إن شاء الله تعالى.

وقوله: «لَا تَفْتِكِينَ أَبَدًا وَلَا تَبِيدَانِ»: هذا قول جمهور الأئمة من السلف والخلف. وقال ببقاء الجنة وبفناء النار جماعة من السلف والخلف ^(٣)، والقولان مذكوران في كثير من كتب التفسير وغيرها.

وقال بفناء الجنة والنار الجهم بن صفوان إمام المعطلة، وليس له سلف قط، لا من الصحابة ولا من التابعين لهم بإحسان، ولا من أئمة المسلمين، ولا من أهل السنة. وأنكره عليه عامة أهل السنة، وكفَّروه به، وصاحوا به وبأتباعه من أقطار الأرض. وهذا قاله لأصله الفاسد الذي اعتقده، وهو امتناع وجود ما لا يتناهى من الحوادث! وهو عمدة أهل الكلام المذموم، التي استدلوا بها على حدوث الأجسام، وحدث ما لم يَحُلْ من الحوادث،

❦ ————— ❦

(١) وهم الجهمية.

(٢) ذكر هذا الخبر القرطبي في "تفسيره" (١٧/ ١٦٥) عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُما بدون إسناد.

(٣) هذا كلام منقول من كلام ابن القيم رَحِمَهُ اللَّهُ في "حادي الأرواح" (ص ٣٤٨) وقد علق العلامة الألباني رَحِمَهُ اللَّهُ على هذا الموضع بقوله: لم يثبت القول بفناء النار عن أحد من السلف، وإنما هي آثار واهية لا تقوم بها حجة، وبعض أحاديثه موضوعة، لو صحت لم تدل على الفناء المزعوم، وإنما على بقاء النار، وخروج الموحدين منها، وقد كنت خرجت بعض ذلك في "الضعيفة" برقم "٦٠٦" و"٧٠٧". ثم وقفت على رسالة مخطوطة في مكتبة المکتب الإسلامي للعلامة الأمير الصنعاني في هذه المسألة الخطيرة رد فيها على ابن القيم رَحِمَهُ اللَّهُ، فعلقت عليها وخرجت أحاديثها وقدمت لها بمقدمة ضافية، وقد طبعت بعناية المکتب الإسلامي. اهـ "تحقيق شرح الطحاوية" (ص ٤٢٤).

وجعلوا ذلك عمدتهم في حدوث العالم. فرأى الجهم أن ما يمنع من حوادث لا أول لها في الماضي، يمنعه في المستقبل!! فدوام الفعل عنده على الرب في المستقبل ممتنع، كما هو ممتنع عنده عليه في الماضي!! وأبو الهذيل العلاف شيخُ المعتزلة، وافقه على هذا الأصل، لكن قال: إن هذا يقتضي فناء الحركات، فقال بفناء حركات أهل الجنة والنار، حتى يصيروا في سكون دائم، لا يقدر أحد منهم على حركة!!^(١) وقد تقدم الإشارة إلى اختلاف الناس في تسلسل الحوادث في الماضي والمستقبل، وهي مسألة دوام فاعلية الرب تعالى، وهو لم يزل ربا قادراً فعالاً لما يريد، فإنه لم يزل حياً عليمًا قديرًا. ومن المحال أن يكون الفعل ممتنعاً عليه لذاته، ثم ينقلب فيصير ممكناً لذاته، من غير تجدد شيء^(٢)، وليس للأول حدٌ محدود حتى يصير الفعل ممكناً له عند ذلك الحد، ويكون قبله ممتنعاً عليه. فهذا القول تصوره كافٍ في الجزم بفساده.

فأما أبدية الجنة، وأنها لا تفنى ولا تبيد، فهذا مما يعلم بالضرورة أن الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ أخبر به، قال تعالى: ﴿وَأَمَّا الَّذِينَ سُعِدُوا ففِي الْجَنَّةِ خَالِدِينَ فِيهَا مَا دَامَتِ السَّمَاوَاتُ وَالْأَرْضُ إِلَّا مَا شَاءَ رَبُّكَ عَطَاءٌ غَيْرٌ مَجْذُوذٌ﴾ [هود: ١٧٨] أي غير مقطوع^(٣)، ولا ينافي ذلك قوله: ﴿إِلَّا مَا شَاءَ رَبُّكَ﴾ [هود: ١٧٨].



(١) قال ابن حزم رَحِمَهُ اللَّهُ: لو كان ما قاله أبو الهذيل صحيحا، لكان أهل الجنة في عذاب واصل، وفي صفة المخدور والمفلوج (مشلول) ومن أخذه الكابوس (ضغطة تحصل للنائم) ومن سقي البنج، وهذا في غاية النكد والشقاء، ونعوذ بالله من هذا الحال. اهـ. "الفصل" (٤ / ٧٠).

(٢) أي: سبب.

(٣) قال ابن كثير رَحِمَهُ اللَّهُ: قوله: ﴿خَالِدِينَ فِيهَا مَا دَامَتِ السَّمَاوَاتُ وَالْأَرْضُ﴾ قال الإمام أبو جعفر بن جرير: من عادة العرب إذا أرادت أن تصف الشيء بالدوام أبداً قالت: هذا دائم دوام السموات والأرض، وكذلك يقولون: هو باق ما اختلف الليل والنهار، وما سمر أبناء سمير، وما لألات العير بأذناها، يعنون بذلك كله أبداً، فخاطبهم جل ثناؤه بما يتعارفونه بينهم فقال: ﴿خَالِدِينَ فِيهَا مَا دَامَتِ السَّمَاوَاتُ وَالْأَرْضُ﴾. قلت (ابن كثير): ويحتمل أن المراد بـ ﴿مَا دَامَتِ السَّمَاوَاتُ وَالْأَرْضُ﴾ الجنس؛ لأنه لا بد في عالم الآخرة من سموات وأرض، كما قال تعالى: ﴿يَوْمَ تُبَدَّلُ الْأَرْضُ غَيْرَ الْأَرْضِ وَالسَّمَاوَاتُ﴾ [إبراهيم: ٤٨]. ولهذا قال الحسن البصري في قوله: ﴿مَا دَامَتِ السَّمَاوَاتُ وَالْأَرْضُ﴾ قال: يقول: سماء غير هذه السماء وأرض غير هذه فما دامت تلك السماء وتلك الأرض. اهـ. "تفسير ابن كثير" (٤ / ٣٠١).

واختلف السلف في هذا الاستثناء:

ف قيل: معناه إلا مدة مكثهم في النار، وهذا يكون لمن دخل منهم إلى النار ثم أخرج منها، لا لكلهم^(١).

وقيل: إلا مدة مقامهم في الموقف.

وقيل: إلا مدة مقامهم في القبور والموقف.

وقيل: هو استثناء استثناء الرب ولا يفعله، كما تقول: والله لأضربنك إلا أن أرى غير ذلك، وأنت لا تراه، بل تجزم بضربه.

وقيل: ﴿إِلَّا﴾ بمعنى الواو، وهذا على قول بعض النحاة، وهو ضعيف^(٢). وسيبويه يجعل ﴿إِلَّا﴾ بمعنى لكن، فيكون الاستثناء منقطعاً، ورجحه ابن جرير وقال: إن الله تعالى لا خُلفَ لوعده، وقد وصل الاستثناء بقوله: ﴿عَظَاءَ غَيْرَ مُحَمَّدٍ وَآلِهِ﴾ [هود: ١٠٨]. قالوا: ونظيره أن تقول: أسكنتك داري حولاً إلا ما شئتُ، أي سوى ما شئتُ، أو لكن ما شئتُ من الزيادة عليه^(٣).

وقيل: الاستثناء لإعلامهم، بأنهم مع خلودهم في مشيئة الله، لا أنهم يخرجون عن مشيئته، ولا ينافي ذلك عزيمة وجزمه لهم بالخلود، كما في قوله تعالى: ﴿وَلَكِنْ شِئْنَا لَنُدْهَبَنَّ بِالَّذِي أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ ثُمَّ لَا تَجِدُ لَكَ بِهِ عَلَيْنَا وَكِيلًا﴾ [الإسراء: ٨٦] وقوله تعالى: ﴿فَإِنْ يَشَأْ اللَّهُ يُخْزِمْ عَلَى قَلْبِكَ﴾ [الشورى: ٢٤] وقوله: ﴿قُلْ لَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا تَلَوْتُهُ عَلَيْكُمْ وَلَا أَدْرَاكُمْ بِهِ﴾ [يونس: ١٦]. ونظائره كثيرة، يُخبر عباده سبحانه أن الأمور كلها بمشيئته، ما شاء كان، وما لم يشأ لم يكن^(٤).



(١) أي: أنه خاص بأهل الكبائر من الموحدين.

(٢) القول بأن [إِلَّا] تأتي بمعنى الواو العاطفة، هو قول الأخفش والفراء وأبو عبيدة، وأبطل الزجاج هذا القول وقال: هذا خطأ عند الحذاق من النحويين. انظر: مغني اللبيب (ص ١٠١)، و"تفسير القرطبي" (١٦٩/٢).

(٣) واختار هذا القول العلامة ابن عثيمين رَحِمَهُ اللَّهُ فَقَالَ: المراد أنهم خالدون فيها ما دامت السماوات والأرض إلا ما شاء ربك فيما زاد على ذلك؛ لأنه لو لم يأت هذا الاستثناء وقال: ﴿مَا دَامَتِ السَّمَاوَاتُ وَالْأَرْضُ﴾ [هود: ١٠٧] لتوهم وأهم بأن مدة بقاء الناس في النار أو بقاء السعداء في الجنة على قدر دوام السماوات والأرض، فلما قال: ﴿إِلَّا مَا شَاءَ رَبُّكَ﴾ صار المعنى: يزيدون على ذلك ما شاء الله تعالى أن يزيدوا عليه، وقد بين الله تعالى في آية أخرى أن ذلك إلى الأبد، لا بالنسبة لأصحاب الجنة ولا بالنسبة لأصحاب النار - ثم ذكر الآيات في تأييد الجنة والنار - اهـ. "لقاء الباب المفتوح" (١٨/٦١).

(٤) واختار هذا القول الإمام ابن كثير في "تفسيره" عند الآية.

وقيل: إن ﴿مَا﴾ بمعنى «من» أي: إلا من شاء الله دخوله النار بذنوبه من السعداء.
وقيل: غير ذلك ^(١).

وعلى كل تقدير، فهذا الاستثناء من المتشابه ^(٢)، وقوله: ﴿عَطَاءٌ غَيْرٌ مَجْدُودٌ﴾ [هود: ١٧٨]،
محكمٌ. وكذلك قوله تعالى: ﴿إِنَّ هَذَا لَرِزْقُنَا مَا لَهُ مِنْ نَفَادٍ﴾ [ص: ٥٤]. وقوله: ﴿أَكُلْهَا دَائِمٌ
وِظْلُهَا﴾ [الرعد: ٣٥] ٤. وقوله: ﴿وَمَا هُمْ مِنْهَا بِمُخْرَجِينَ﴾ [الحجر: ٤٨].

وقد أكد الله خلود أهل الجنة بالتأييد في عدة مواضع من القرآن، وأخبر أنهم: ﴿لَا
يَذُوقُونَ فِيهَا الْمَوْتَ إِلَّا الْمَوْتَةَ الْأُولَى﴾ [الدخان: ٥٦] وهذا الاستثناء منقطع ^(٣)، وإذا ضممته إلى
الاستثناء في قوله تعالى: ﴿إِلَّا مَا شَاءَ رَبُّكَ﴾ [هود: ١٧] تبين أن المراد من الآيتين استثناء
الوقت الذي لم يكونوا فيه في الجنة من مدة الخلود، كاستثناء الموتة الأولى من جملة
الموت، فهذه موتة تقدمت على حياتهم الأبدية، وذاك ^(٤) مفارقة للجنة تقدمت على
خلودهم فيها.

والأدلة من السنة على أبدية الجنة ودوامها كثيرة: كقوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «من
يدخل الجنة ينعم ولا يبأس، ويخلد ولا يموت» ^(٥). وقوله: ينادي مناد: «يا أهل الجنة، إن
لكم أن تصحوا فلا تسقموا أبداً، وأن تشبوا فلا تهروا أبداً، وأن تحيوا فلا تموتوا أبداً» ^(٦).



(١) هذا من كلام ابن القيم رَحِمَهُ اللَّهُ من «حادي الأرواح» (ص ٣٤٧) وتماهه: وهذه الأقوال متقاربة
ويمكن الجمع بينها بأن يقال: أخبر سبحانه عن خلودهم في الجنة كل وقت إلا وقتاً يشاء أن لا يكونوا
فيها، وذلك يتناول وقت كونهم في الدنيا، وفي البرزخ، وفي موقف يوم القيامة، وعلى الصراط، وكون
بعضهم في النار مدة... إلخ كلامه الذي سيذكره الشارح. وهذا الذي اختاره ابن القيم رَحِمَهُ اللَّهُ هو
الصواب.

(٢) أي: من المتشابه النسبي الذي يخفى على بعض الناس دون بعض، والواجب في مثل هذا الحال أن يُرد
هذا المتشابه إلى الآيات المحكمة الواضحة التي نصّت على خلود أهل الجنة.

(٣) فيكون معنى الآية: لا يذوقون الموت في الجنة، لكن قد ذاقوا الموتة الأولى قبل دخول الجنة.

(٤) أي: الاستثناء في قوله: إلا ما شاء ربك أي: هم في الجنة خالدين فيها إلا ذلك الوقت الذي فارقوا فيه
الجنة، وهو مدة بقائهم في الدنيا والبرزخ والموقف والصراط.

(٥) أخرجه نحوه مسلم (٢٨٣٦) عن أبي هريرة رَحِمَهُ اللَّهُ عَنْهُ بلفظ: «من يدخل الجنة ينعم لا يبأس، لا تبلى ثيابه
ولا يفنى شبابه».

(٦) أخرجه مسلم (٢٨٣٧) عن أبي سعيد الخدري، وأبي هريرة رَحِمَهُ اللَّهُ عَنْهُمَا.

وتقدم ذكر ذبح الموت بين الجنة والنار، ويقال: «يا أهل الجنة، خلود فلا موت، ويا أهل النار، خلود فلا موت»^(١).

وأما أبدية النار ودوامها، فللناس في ذلك ثمانية أقوال^(٢):

أحدها: أن من دخلها لا يخرج منها أبد الآباد^(٣)، وهذا قول الخوارج والمعتزلة.

والثاني: أن أهلها يعذبون فيها، ثم تنقلب طبيعتهم وتبقى طبيعة نارية يتلذذون بها لموافقتها لطبعهم! وهذا قول إمام الاتحادية ابن عربي الطائي!!.

الثالث: أن أهلها يعذبون فيها إلى وقت محدود، ثم يخرجون منها، ويخلفهم فيها قوم آخرون، وهذا القول حكاه اليهود للنبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ، وأكذبهم فيه^(٤)، وقد أكذبهم الله تعالى، فقال عز من قائل: ﴿وَقَالُوا لَنْ تَمَسَّنَا النَّارُ إِلَّا أَيَّامًا مَعْدُودَةً قُلْ أَتَّخَذْتُمْ عِنْدَ اللَّهِ عَهْدًا فَلَنْ يُخْلِفَ اللَّهُ عَهْدَهُ أَمْ تَقُولُونَ عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ * بَلَى مَنْ كَسَبَ سَيِّئَةً وَأَحَاطَتْ بِهِ خَطِيئَتُهُ فَأُولَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ﴾ [البقرة: ٨٠ - ٨١].

الرابع: يخرجون منها، وتبقى على حالها ليس فيها أحد.

الخامس: أنها تفنى بنفسها، لأنها حادثة وما ثبت حدوثه استحالة بقاؤه!! وهذا قول الجهم وشيعته، ولا فرق عنده في ذلك بين الجنة والنار، كما تقدم^(٥).

السادس: تفنى حركات أهلها ويصيرون جمادًا، لا يحسُّون بألم، وهذا قول أبي الهذيل العلاف كما تقدم.

﴿*﴾

(١) أخرجه البخاري (٤٧٣٠) ومسلم (٢٨٤٩) عن أبي سعيد الخدري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٢) انظر: "حادي الأرواح" (ص ٣٥٢).

(٣) أي: وإن كان من الموحدين من أصحاب الكبائر.

(٤) كما جاء في البخاري (٣١٦٩) عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ قال لليهود: «من أهل النار؟»، قالوا: نكون فيها يسيرًا، ثم تخلفونا فيها، فقال النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: «اخشوا فيها، والله لا نخلفكم فيها أبدًا».

(٥) قال ابن القيم رَحِمَهُ اللَّهُ: هذا قول جهم بن صفوان إمام المعطلة الجهمية، وليس له فيه سلف قط من الصحابة ولا من التابعين ولا أحد من أئمة الإسلام، ولا قال به أحد من أهل السنة، وهذا القول مما أنكره عليه وعلى أتباعه أئمة الإسلام، وكفروهم به، وصاحوا بهم من أقطار الأرض، كما ذكره عبد الله بن الإمام أحمد في كتاب "السنة" عن خارجة بن مصعب أنه قال: كُفِرَت الجهمية بثلاث آيات من كتاب الله عز وجل: بقول الله سبحانه وتعالى: ﴿أَكُلْهَا دَائِمٌ وَظِلُّهَا﴾ وهم يقولون: لا يدوم. وبقول الله تعالى: ﴿إِنَّ هَذَا لَرِزْقُنَا مَا لَهُ مِنْ نَفَادٍ﴾ وهم يقولون: ينفد. وبقول الله عز وجل: ﴿مَا عِنْدَكُمْ يَنْفَدُ وَمَا عِنْدَ اللَّهِ بَاقٍ﴾. اهـ "حادي الأرواح" (ص ٣٤٨).

السابع: أن الله يخرج منها من يشاء، كما ورد في الحديث ^(١)، ثم يقيها شيئاً، ثم يفيها، فإنه جعل لها أمداً تنتهي إليه ^(٢).

﴿﴾

(١) يعني أحاديث الشفاعة، وقد تقدم ذكرها.

(٢) هذا قول الإمام ابن القيم رحمه الله فإنه بعد أن بحث المسألة بحثاً طويلاً بما ظاهره أنه يقول بفناء النار قال في آخر البحث: وقد دل السمع دلالة قاطعة على دوام ثواب المطيعين، وأما عقاب العصاة فقد دل السمع أيضاً دلالة قاطعة على انقطاعه في حق الموحدين، وأما دوامه وانقطاعه في حق الكفار فهذا معترك النزال، فمن كان السمع من جانبه فهو أسعد بالصواب، وبالله التوفيق. اهـ "حادي الأرواح" (ص ٣٦٥)، وظاهر هذا الكلام أنه يقول بفناء النار مطلقاً، ولكنه قد أفصح رحمه الله بمراده في كتابه "الوابل الصيب" (ص ٢٠) وهو من أواخر كتبه ومؤلفاته بأن مراده بفناء النار إنما هي نار الموحدين فقط، لا نار الكفار كما تقوله الجهمية وغيرهم، حيث قال: ولما كان الناس على ثلاث طبقات: ١ - طيب لا يشينه خبيث. ٢ - وخبيث لا طيب فيه. ٣ - وآخرون فيهم خبيث وطيب. دورهم ثلاثة: دار الطيب المحض، ودار الخبيث المحض، وهاتان الداران لا تغنيان، ودار لمن معه خبيث وطيب وهي الدار التي تغني وهي دار العصاة، فإنه لا يقي في جهنم من عصاة الموحدين أحد، فإنه إذا عذبوا بقدر جزائهم أخرجوا من النار فأدخلوا الجنة، ولا يقي إلا دار الطيب المحض، ودار الخبيث المحض. اهـ فالنار في الآخرة عند ابن القيم رحمه الله ناران: نار تغني، ونار تبقى أبداً لا تغني، فالأولى هي نار العصاة المذنبين من المسلمين، والأخرى نار الكفار والمشركين، هذا خلاصة ما حرره الإمام ابن القيم رحمه الله كما فهمه العلماء ومنهم العلامة الألباني كما في تعليقاته على هذا الشرح، فإذا علمت أن مذهب ابن القيم في هذه المسألة إنما هو فناء نار الموحدين فقط، فاعلم أن هذا القول غير صحيح، وقد نبه العلماء رحمه الله على خطأ ابن القيم في هذه المسألة، واعتبروا ذلك زلة من زلاته، ومن أحسن من تكلم على هذه المسألة ورد فيها على الإمام ابن القيم ومن قال بفناء النار هو الإمام الصنعاني رحمه الله في رسالة مفردة سماها: "رفع الأستار لإبطال أدلة القائلين بفناء النار"، وقد علق على هذه الرسالة العلامة الألباني رحمه الله بتعليقات نافعة بين فيها خطأ ابن القيم، وقال العلامة ابن عثيمين رحمه الله: غريب على ابن القيم رحمه الله أنه يسوق الأدلة بهذه القوة للقول بأن النار تغني! وعلى كل حال، كما قال شيخنا في هذه المسألة: "لكل جواد كبوة؛ ولكل صارم نبوة"؛ والصواب الذي لا شك فيه. وهو عندي مقطوع به. أن النار باقية أبد الأبدين؛ لأنه إذا كان يخلد فيها تخليداً أبدياً لزم أن تكون هي مؤبدة؛ لأن ساكن الدار إذا كان سكونه أبدياً لا بد أن تكون الدار أيضاً أبدية. اهـ "تفسير القرآن" (١/ ٨٧). **تنبيه مهم:** عزى كثير من العلماء كابن الوزير والصنعاني القول بفناء النار إلى شيخ الإسلام ابن تيمية وممن أشار إلى ذلك الحافظ ابن حجر رحمه الله كما في "الفتح" (٦٥٤٨) فإنه بعد أن ذكر الأقوال في فناء النار، ذكر القول السابع الذي هو القول بفناء النار ثم قال بعد ذلك: "وقد مال بعض المتأخرين إلى هذا القول السابع، ونصره بعدة أوجه من جهة النظر، وهو مذهب رديء مردود على قائله، وقد أطنب السبكي الكبير في بيان وهائه فأجاد". اهـ ومراده بكتاب السبكي كتاب: "الاعتبار ببقاء الجنة والنار" الذي رد به على شيخ الإسلام ابن تيمية. ولا شك ولا ريب أن شيخ الإسلام رحمه الله لا يقول بهذا القول، كيف وهو ينقل إجماع الأمة على القول ببقائها وعدم فنائها! وهل يليق بشيخ الإسلام أن ينقل الإجماع ثم يخالفه؟! ثم إن شيخ الإسلام لم يتعقب ابن حزم في نقله الإجماع على هذه المسألة، في كتابه "نقد مراتب الإجماع لابن حزم"، فلما لم يتعقبه دل ذلك بدلالة المفهوم أنه رحمه الله يرى ما يراه ابن حزم من القول بأبدية النار. وأما الجواب عما جاء من النصوص في كتابه "الرد على من قال بفناء الجنة والنار" فمن وجوه:

(١) أن كلام شيخ الإسلام رحمه الله في القول بفناء النار لم يرد إلا في هذا الكتاب، وقد طعن بعضهم في نسبته أو بعضه إلى شيخ الإسلام، بخلاف تصريحاته الكثيرة بالقول بأبديتها كما هو قول أهل السنة فإنه

الثامن: أن الله تعالى يخرج منها من شاء، كما ورد في السنة، ويبقى فيها الكفار، بقاء لا انقضاء له، كما قال الشيخ رحمه الله^(١).

وما عدا هذين القولين الأخيرين ظاهر البطلان. وهذان القولان لأهل السنة ينظر في دليلهما.

فمن أدلة القول الأول منهما: قوله تعالى: ﴿قَالَ النَّارُ مَثْوَاكُمْ خَالِدِينَ فِيهَا إِلَّا مَا شَاءَ اللَّهُ إِنَّ رَبَّكَ حَكِيمٌ عَلِيمٌ﴾ [الأنعام: ١٢٨]. وقوله تعالى: ﴿فَأَمَّا الَّذِينَ شَقُّوا فِي النَّارِ لَهُمْ فِيهَا زَفِيرٌ وَشَهِيقٌ * خَالِدِينَ فِيهَا مَا دَامَتِ السَّمَوَاتُ وَالْأَرْضُ إِلَّا مَا شَاءَ رَبُّكَ إِنَّ رَبَّكَ فَعَّالٌ لِّمَا يُرِيدُ﴾ [هود: ١٠٦ - ١٠٧]. ولم يأت بعد هذين الاستثناءين ما أتى بعد الاستثناء المذكور لأهل الجنة، وهو قوله: ﴿عَظَاءٌ غَيْرَ مُجْدُودٍ﴾ [هود: ١٠٨]^(٢).

﴿﴾

جاء في مواضع كثيرة من كتبه. (٢) أن شيخ الإسلام لما ظنَّ صحة الآثار الواردة عن بعض السلف في فناء النار، حاول توجيه دلالة الآيات القرآنية، والأحاديث النبوية إلى معنى الآثار التي ظنَّ رحمه الله صحتها، لا أنه يقول بذلك، وهذه طريقة معروفة عن شيخ الإسلام في مسائل عديدة، بدليل أن عنوان الكتاب "الرد على من قال بفناء الجنة والنار".

(٣) أن تصريح شيخ الإسلام بالقول بأبديّة النار هو الموجود في أواخر كتبه كـ "درء التعارض" وغيره، فيحتمل أنه تراجع عن القول بفنائها. ولهذا قال العلامة الوادعي رحمه الله: فلعله تراجع عن هذا الأمر. اهـ "تحفة المصيب" (ص ١٠٥)، وانظر: "دعاوى المناوئين" لشيخ الإسلام ابن تيمية (ص ٦٠٨).

(١) وهذا هو الصحيح وهو قول أهل السنة والجماعة قاطبة، بل بدع الإمام أحمد من خالف هذا القول، قال ابن حزم رحمه الله: اتفقت فرق الأمة كلها على أنه لا فناء للجنة ولا لنعيمها، ولا للنار ولا لعذابها، إلا جهنم بن صفوان وأبا الهذيل العلاف وقومًا من الروافض. اهـ "الفصل" (٤/ ٦٩)، وقال شيخ الإسلام رحمه الله: وقد اتفق سلف الأمة وأئمتها وسائر أهل السنة والجماعة على أن من المخلوقات ما لا يعدم ولا يفنى بالكلية كالجنة والنار والعرش وغير ذلك ولم يقل بفناء جميع المخلوقات إلا طائفة من أهل الكلام المبتدعين كالجهنم بن صفوان ومن وافقه من المعتزلة ونحوهم وهذا قول باطل يخالف كتاب الله وسنة رسوله وإجماع سلف الأمة وأئمتها. اهـ "مجموع الفتاوى" (١٨/ ٣٠٧). وقد نقل الإجماع على هذا كثير من أئمة السنة كما ستجدّه في كتب الإيمان والعقائد عند ذكر الجنة والنار، ومن أحسن من تكلم على هذه المسألة ورد فيها على الإمام ابن القيم هو الإمام الصنعاني رحمه الله في رسالة مفردة سماها: "رفع الأستار لإبطال أدلة القائلين بفناء النار".

(٢) والجواب عن هذا الاستدلال من وجهين:

(١) أن الله تعالى لمّا كان أهل الجنة نعيمهم، وثوابهم فضلاً ومنةً، بيّن أن هذا الفضل غير منقطع، فقال تعالى: ﴿عَظَاءٌ غَيْرَ مُجْدُودٍ﴾ [هود: ١٠٨]؛ بخلاف النار لما كان عذاب أهل النار من باب العدل، والسلطان المطلق للرب عز وجل قال تعالى في آخر الآية: ﴿إِنَّ رَبَّكَ فَعَّالٌ لِّمَا يُرِيدُ﴾ [هود: ١٠٧]؛ فهو كالجواب عن سؤال يقال فيه: لماذا عذب الله تعالى أهل النار بالخلود فيها؟ فقال: ﴿إِنَّ رَبَّكَ فَعَّالٌ لِّمَا يُرِيدُ﴾ فلا معقب لحكمه ولا يسأل عما يفعل. وليس المعنى: ﴿إِنَّ رَبَّكَ فَعَّالٌ لِّمَا يُرِيدُ﴾ [هود: ١٠٧] أنه سوف يخرجهم من النار، أو سوف تُفنى النار. ذكر هذا الجواب العلامة ابن عثيمين رحمه الله كما في "تفسيره" وفي "شرح رياض الصالحين" (١/ ٤٧٢)، وفي "فتاوى نور على الدرب" (٢/ ٥).

وقوله تعالى: ﴿لَا يَتَّبِعِينَ فِيهَا أَحْقَابًا﴾ [النبا: ٢٣] ^(١). وهذا القول - أعني القول بفناء النار دون الجنة - منقول عن عمر ^(٢)، وابن مسعود ^(٣).

^(٢) أن يقال: إنه قد ورت آيات أخرى تدل على خلودهم فيها، كقوله تعالى: ﴿وَلَهُمْ عَذَابٌ مُّقيمٌ﴾، ﴿وَمَا هُمْ بِمُخْرَجِينَ مِنَ النَّارِ﴾، وغيرها من الآيات، فعلى هذا يجب الجمع بين الآيات فيحمل الاستثناء في الآية ﴿خَالِدِينَ فِيهَا﴾ أي: في النار ﴿مَا دَامَتِ السَّمَاوَاتُ وَالْأَرْضُ إِلَّا مَا شَاءَ رَبُّكَ﴾ أي: إلا المدة التي شاء الله، أن لا يكونوا فيها، وذلك قبل دخولها، كما قاله جمهور المفسرين، فالاستثناء على هذا، راجع إلى ما قبل دخولها، فهم خالدون فيها جميع الأزمان، سوى الزمن الذي قبل الدخول فيها. وهذا اختيار العلامة السعدي في "تفسيره"، وهناك أقوال أخرى في بيان معنى الاستثناء في هذه الآية ومن أحسنها ما ذكره ابن كثير رحمه الله بقوله: ونقل كثيرًا منها الإمام أبو جعفر بن جرير رحمه الله في كتابه واختار هو ما نقله عن خالد بن معدان والضحاك وقتادة وابن سنان ورواه ابن أبي حاتم عن ابن عباس والحسن أيضًا أن الاستثناء عائد على العصاة من أهل التوحيد ممن يخرجهم الله من النار بشفاعاة الشافعين، من الملائكة والنبيين والمؤمنين، حتى يشفعون في أصحاب الكبائر ثم تأتي رحمة أرحم الراحمين فتخرج من النار من لم يعمل خيّرًا قط وقال يومًا من الدهر لا إله إلا الله كما وردت بذلك الأخبار الصحيحة المستفيضة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بمضمون ذلك من حديث أنس وجابر وأبي سعيد وأبي هريرة وغيرهم من الصحابة ولا يبقى بعد ذلك في النار إلا من وجب عليه الخلود فيها ولا محيد له عنها، وهذا الذي عليه كثير من العلماء قديمًا وحديثًا في تفسير هذه الآية الكريمة. اهـ وهذا القول كما ترى اختيار ابن جرير وابن كثير والشنقيطي وغيرهم قول قوي، لكن رده ابن القيم في "حادي الأرواح" (ص ٣٥٧).

^(١) وجه الاستدلال بها أنهم قالوا: لو كان أهل النار خالدين فيها أبدًا لما قدر بزم، فإن الأحقاب جمع حُقب بمعنى الدهر. والجواب عن هذه الآية من ثلاثة أوجه ذكرها الشنقيطي رحمه الله فقال: وأما وجه الجمع بين الأحقاب المذكورة هنا مع الدوام الأبدي الذي قدمنا الآيات الدالة عليه فمن ثلاثة أوجه:

^(١) وهو الذي مال إليه ابن جرير وهو الأظهر عندي لدلالة ظاهر القرآن عليه هو أن قوله: ﴿لَا يَتَّبِعِينَ فِيهَا أَحْقَابًا﴾ متعلق بما بعده، أي: لا يثبتون فيها أحقابًا في حال كونهم ﴿لَا يَذُوقُونَ فِيهَا بَرْدًا وَلَا شَرَابًا﴾ * إلا حميمًا وَعَسَافًا، فإذا انقضت تلك الأحقاب عذبوا بأنواع آخر من أنواع العذاب غير الحميم والعساق. ويدل لهذا تصريحه تعالى بأنهم يعذبون بأنواع آخر من أنواع العذاب غير الحميم والعساق في قوله: ﴿هَذَا فَلْيَذُوقُوهُ حَمِيمٌ وَعَسَافٌ﴾ * وَأَخْرَجْنَا مِنْ شَكْلِهِ أَزْوَاجًا. (قلت: واختاره الشوكاني في "فتح القدير" عند الآية).

^(٢) أن هذه الأحقاب لا تنقضي أبدًا، رواه ابن جرير عن قتادة والربيع بن أنس وقال: إنه أصح من جعل الآية في عصاة المسلمين، كما ذهب إليه خالد بن معدان.

^(٣) أنا لو سلمنا دلالة قوله: ﴿أَحْقَابًا﴾ على التناهي والانتضاء، فإن ذلك إنما فهم من مفهوم الظرف والتأيد مصرح به منطوقًا والمنطوق مقدم على المفهوم، كما تقرر في الأصول، وقول خالد بن معدان: إن هذه الآية في عصاة المسلمين، يردّه ظاهر القرآن؛ لأن الله قال: ﴿وَكَذَّبُوا بِآيَاتِنَا كِذَابًا﴾، وهؤلاء الكفار. اهـ "دفع إيهام الاضطراب" (ص ٢٥٠). انظر: "تفسير القرطبي" عند الآية.

^(٢) ضعيف: سيأتي تخريجه عن ذكر الشارح له بلفظه ص (٦٨٥).

^(٣) ضعيف:

أخرجه ابن جرير (١٥/٤٨٤) فقال: حَدَّثْتُ عَنْ الْمَسِيبِ عَنْ ذَكَرَهُ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ: ﴿خَالِدِينَ فِيهَا مَا دَامَتِ السَّمَاوَاتُ وَالْأَرْضُ﴾، لا يموتون، ولا هم منها يخرجون ما دامت السموات والأرض، ﴿إِلَّا مَا شَاءَ رَبُّكَ﴾، قال: استثناء الله. قال: يأمر النار أن تأكلهم. قال: وقال ابن مسعود: لا يثبت على جهنم زمان تخفق أبوابها، ليس فيها أحد، وذلك بعد ما يلبثون فيها أحقابًا. وهذا إسناد شديد الضعف، لإيهام شيخ الطبري، وشيخ المسيب. ولهذا قال العلامة الألباني رحمه الله: إسناد مظلم كما ترى. اهـ.

وأبي هريرة^(١)، وأبي سعيد^(٢)، وغيرهم^(٣). وقد روى عبد بن حميد في "تفسيره" المشهور، بسنده إلى عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أنه قال: «لو لبث أهل النار في النار كَقَدْرِ رمل



(١) صحيح:

أخرجه إسحاق بن راهوية كما في "حادي الأرواح" (ص ٣٥٨) فقال: حدثنا عبيد الله حدثنا أبي حدثنا شعبة عن يحيى بن أيوب عن أبي زرعة عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: ما أنا بالذي لا أقول: إنه سيأتي على جهنم يوم لا يبقى فيها أحد. وقرا قوله: «فَأَمَّا الَّذِينَ شَقُّوا فِي النَّارِ لَهُمْ فِيهَا زَفِيرٌ وَشَهِيقٌ» الآية. وهذا إسناد صحيح، لكنه لا يدل على القول بفناء النار من وجوه وهي:

(١) أن راوي هذا الأثر لم يفهم منه ذلك؛ ولذا قال عبيد الله بن معاذ -أحد رواة الأثر- عقبه: كان أصحابنا يقولون: يعني به الموحدين. قال البغوي رَحِمَهُ اللَّهُ: ومعناه عند أهل السنة إن ثبت: أن لا يبقى فيها أحد من أهل الإيمان. وأما مواضع الكفار فممتلئة أبداً. اهـ معالم التنزيل (٢/ ٤٦٧). وهذا المعنى صحيح لا إشكال فيه وهو أن الله لا يبق أحدًا من الموحدين في النار، بل يخرجون منها جميعاً، بشفاعة الشافعين وبرحمة أرحم الراحمين.

(٢) أجاب الإمام الصنعاني رَحِمَهُ اللَّهُ عنه بقوله: فإن قوله: "ليس فيها أحد" دال على بقائها، فإنك إذا قلت: ليس في الدار أحد، فإنه دال على بقاء الدار لا على فنائها. اهـ "رفع الأستار لإبطال أدلة القائلين بفناء النار" (ص ٧٦). فهذا الأثر يدل على بقاء النار وعدم فنائها.

(٣) لو سلمنا أن هذا الأثر فيه دلالة على القول بفناء نار الموحدين فهو قول صحابي، لا يمكن أن نعارض به النصوص الصحيحة من القرآن والسنة، واتفاق العلماء على عدم فناء النار، وبقائها أبد الآباد.

(٢) صحيح:

أخرجه عبد الرزاق في "تفسيره" (١٢٥١) ومن طريقه ابن جرير (٤٨٤/ ١٥) من طريق معتمر بن سليمان التيمي، عن أبيه، عن أبي نضرة، عن جابر أو أبي سعيد الخدري أو عن رجل من أصحاب رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في قوله: «إِلَّا مَا شَاءَ رَبُّكَ إِنَّ رَبَّكَ فَعَّالٌ لِمَا يُرِيدُ»، قال: هذه الآية تأتي على القرآن كله يقول: حيث كان في القرآن «خَالِدِينَ فِيهَا»، تأتي عليه. وهذا إسناد صحيح، لكنه لا دلالة فيه على القول بفناء النار، بل كما يقول الإمام الصنعاني رَحِمَهُ اللَّهُ: "غاية ما فيه أن كل وعيد في القرآن ذكر فيه الخلود لأهل النار، فإن آية الاستثناء حاكمة عليه، وهي عبارة مجملة لا تدل على المدعى بنوع من الدلالات الثلاث". فيمكن حمل هذا الأثر على ثلاثة محامل صحيحة مطابقة للأدلة الأخرى الصريحة، فمما يمكن حمل الأثر عليه:

- (١) أن الخلود في النار مقيد بمشيئة الله تعالى، وقد شاء الله تعالى أن الكفار يخلدون فيها أبداً.
- (٢) أن الاستثناء في حق العصاة من الموحدين، فإن الله تعالى إذا شاء عذبهم في النار ثم يخرجون منها بمشيئته، فالموحدون من أهل الكبائر مستثنون الخلود في النار.
- (٣) أن الاستثناء في حق العصاة من الموحدين، فإن الله تعالى قد يتجاوز عنهم، فلا يدخلهم النار أصلاً، فهم مستثنون من الدخول في النار لا من الخلود فيها. وهذا الذي ذكره ابن جرير في "تفسيره" عند سياق هذا الأثر.

(٣) ومما لم يذكره الشارح رَحِمَهُ اللَّهُ من الأحاديث والآثار التي استدلت بها القائلون بفناء النار، ما يلي:

- (١) حديث أبي أمامة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مرفوعاً: «ليأتين على جهنم يوم كأنها زرع هاج، وآخر تخفق أبوابها».
- أخرجه الطبراني (٢٤٧/ ٨) والخطيب في "تأريخه" (١٧٧/ ١٠) وابن الجوزي في "الموضوعات" =

(٢٦٨/٣) وغيرهم من طريق عبد الله بن مسعر، عن جعفر بن الزبير، عن القاسم، عن أبي أمامة. وهذا حديث موضوع؛ عبد الله بن مسعر بن كدام متروك. وجعفر بن الزبير كذاب وضاع، قال الذهبي في ترجمته من الميزان: ويروي بإسناد مظلم عنه حديث متنه: يأتي على جهنم يوم ما فيها أحد من بني آدم، تخفق أبوابها. اهـ وقال الألباني رَحِمَهُ اللهُ: حديث باطل....، ولعل الحديث أصله موقوف على بعض الصحابة، رفعه هذا التالف أو شيخه عمداً أو خطأ. اهـ "الضعيفة" (٦٠٧).

(٢) **أثر عبد الله بن عمرو رَحِمَهُ اللهُ عَنْهُمَا:** «يأتي على جهنم زمان تخفق أبوابها ليس بها أحد -يعني من الموحدين-». أخرجه البزار (٢٤٧٨) من طريق شعبة، عن أبي بلج، عن عمرو بن ميمون، عن عبد الله بن عمرو رَحِمَهُ اللهُ عَنْهُمَا. وهذا أثر منكر، فيه أبو بلج يحيى بن سليم وهو وإن كان قد وثقه بعضهم، إلا أن هذا الأثر من مناكيره وأخطائه، فقد عده الذهبي من مناكيره وبلاياه. كما في الميزان، وقال العلامة الألباني رَحِمَهُ اللهُ: وجملته القول أن هذا الحديث لا يصح مرفوعاً ولا موقوفاً. اهـ "الضعيفة" (٦٠٧). ولقد تكلم الزمخشري في هذا الموضوع بما كان له في تركه سعة، وفي السكوت عنه غنى، فقال: ولا يخدعك قول المجبرة إن المراد بالاستثناء خروج أهل الكبائر من النار، فإن الاستثناء الثاني ينادي على تكذيبهم ويسجل بافرائهم، وما ظنك بقوم نبدوا كتاب الله لما روي لهم بعض الثوابت عن ابن عمرو: ليأتين على جهنم يوم تصفق فيه أبوابها ليس فيها أحد، ثم قال: وأقول: ما كان لابن عمرو في سيفيه ومقاتلته هما علي بن أبي طالب رَحِمَهُ اللهُ عَنْهُ ما يشغله عن تسيير هذا الحديث. اهـ "الكشاف" (٤٣١/٢)، وقد أحسن الرد عليه الإمام الشوكاني رَحِمَهُ اللهُ، فقال: وأقول: أما الطعن على من قال بخروج أهل الكبائر من النار، فالقائل بذلك - يا مسكين - رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ كما صح عنه في دواوين الإسلام التي هي دفاتر السنة المطهرة، وكما صح عنه في غيرها من طريق جماعة من الصحابة يبلغون عدد التواتر، فمالك والطعن على قوم عرفوا ما جهلته، وعملوا بما أنت عنه في مسافة بعيدة، وأي مانع من حمل الاستثناء على هذا الذي جاءت به الأدلة الصحيحة الكثيرة، كما ذهب إلى ذلك وقال به جمهور العلماء من السلف والخلف، وأما ما ظننته من أن الاستثناء الثاني ينادي على تكذيبهم ويسجل بافرائهم فلا مناداة ولا مخالفة، وأي مانع من حمل الاستثناء في الموضوعين على العصاة من هذه الأمة. فالاستثناء الأول يحمل على معنى إلا ما شاء ربك من خروج العصاة من هذه الأمة من النار، والاستثناء الثاني يحمل على معنى: إلا ما شاء ربك من عدم خلودهم في الجنة كما يخلد غيرهم، وذلك لتأخر خلودهم إليها مقدار المدة التي لبثوا فيها في النار وقد قال بهذا من أهل العلم من قدمنا ذكره. وبه قال ابن عباس حبر الأمة. وأما الطعن على صاحب رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ وحافظ سنته، وعابد الصحابة عبد الله بن عمرو رَحِمَهُ اللهُ عَنْهُمَا فإلى أين يا محمود؟! أتدري ما صنعت؟ وفي أي وادٍ وقعت؟ وعلى أي جنب سقطت؟! ومن أنت حتى تصعد إلى هذا المكان؟ وتتناول نجوم السماء بيدك القصيرة ورجلك العرجاء؟! أما كان لك في مكسري! طلبتك من أهل النحو واللغة ما يردك عن الدخول فيما لا تعرف، والتكلم بما لا تدري؟! فيا الله العجب ما يفعل القصور في علم الرواية والبعد عن معرفتها إلى أبعد مكان من الفضيحة لمن لم يعرف قدر نفسه، ولا أوقفها حيث أوقفها الله سبحانه. اهـ "فتح القدير" (٥٩٨/٢).

والحاصل: أنه لم يصح حديث مرفوع عن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ، أما عن الصحابة رَحِمَهُ اللهُ عَنْهُمْ فصحيحها غير صريح، وصريحها غير صحيح، فلم يثبت حديث ولا أثر صحيح صريح يدل على القول بثبت فناء النار، والحمد لله.

عالمج^(١)، لكان لهم على ذلك وقت يخرجون فيه^(٢)، ذكر ذلك في تفسير قوله تعالى: **فِيهَا أَخْقَابًا** [النبا: ٢٣]. قالوا: والنار موجب غضبه، والجنة موجب رحمته. وقد قال صلى الله عليه وعلى آله وسلم: **«لما قضى الله الخلق، كتب كتابًا، فهو عنده فوق العرش: إن رحمتي سبقت غضبي»**. وفي رواية: **«تغلب غضبي»**. رواه البخاري في **«صحيحه»** من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ^(٣). قالوا: والله سبحانه يخبر عن العذاب أنه: **﴿عَذَابٌ يَوْمٍ عَظِيمٍ﴾** [الأنعام: ١٥]. و**﴿أَلِيمٌ﴾** [هود: ٢٦]. و**﴿عَقِيمٌ﴾** [الحج: ٥٥]. ولم يخبر ولا في موضع واحد عن النعيم أنه نعيم يوم^(٤). وقد قال تعالى: **﴿عَذَابِي أُصِيبُ بِهِ مَنْ أَشَاءُ وَرَحْمَتِي وَسِعَتْ كُلَّ شَيْءٍ﴾** [الأعراف: ١٥٦]. وقال تعالى حكاية عن الملائكة: **«رَبَّنَا وَسِعْتَ كُلَّ شَيْءٍ رَحْمَةً وَعِلْمًا»** [غافر: ٧]. فلا بد أن تسع رحمته هؤلاء المعذبين، فلو بقوا في العذاب لا إلى غاية لم تسعهم رحمته^(٥). وقد ثبت في **«الصحيح»** تقدير يوم القيامة بخمسين ألف سنة^(٦)، والمعذبون فيها متفاوتون في مدة لبثهم في العذاب بحسب جرائمهم، وليس في حكمة أحكم الحاكمين ورحمة أرحم الراحمين أن يخلق خلقًا يعذبهم أبد الآباد عذابًا سرمدًا لا نهاية له. وأما أنه يخلق خلقًا ينعم



(١) هو موضع بالبادية فيه رمل كثير جدًا.

(٢) **ضعيف:**

أخرجه عبد بن حميد في **«تفسيره»** كما في **«حادي الأرواح»** (ص ٣٥٤) من طريق الحسن البصري عن عمر. وهذا إسناد ضعيف؛ لانقطاعه بين الحسن وعمر فإنه لم يسمع منه.

(٣) أخرجه البخاري (٣١٩٤) ومسلم (٢٧٥١).

(٤) بل قد ورد هذا كما في قوله تعالى: **﴿إِنَّ أَصْحَابَ الْجَنَّةِ الْيَوْمَ فِي شُغْلٍ فَاكِهُونَ﴾** [يس: ٥٥] وقال تعالى: **﴿يَا عِبَادَ لَا خَوْفٌ عَلَيْكُمُ الْيَوْمَ وَلَا أَنْتُمْ تَحْزَنُونَ﴾** [الزخرف: ٦٨] فإن قيل: أراد به مبدء زوال الخوف والحزن؟ قلنا: كذلك **﴿عَذَابٌ يَوْمٍ﴾** أريد به مبدؤه، وحينئذ فلا دليل بالتقييد مطلق الزمان فمن أيام الآخرة ليس لها قيد به من نعيم ولا عذاب. بل أريد به مطلق الزمان فإن أيام الآخرة ليس لها مقدار فمتى [أطلق اليوم] أطلقه على مطلق المدة. انظر: **«رفع الأستار لإبطال أدلة القائلين بفناء النار»** (ص ١٣٨).

(٥) هذا الكلام غير صحيح؛ لأن الله كتب رحمته الخاصة للمؤمنين فقط؛ كما قال تعالى: **﴿وَرَحْمَتِي وَسِعَتْ كُلَّ شَيْءٍ فَسَأَكْتُبُهَا لِلَّذِينَ يَتَّقُونَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَالَّذِينَ هُمْ بِآيَاتِنَا يُؤْمِنُونَ﴾** [الآيات، وأما الكفار فلا يستحقون رحمة الله؛ لأنه لا خير فيهم.

(٦) يشير الشارح إلى حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قال رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم: **«ما من صاحب ذهب ولا فضة، لا يؤدي منها حقها... في يوم كان مقداره خمسين ألف سنة، حتى يقضى بين العباد، فيرى سبيله، إما إلى الجنة، وإما إلى النار»**. رواه مسلم (٩٨٧).

عليهم ويحسن إليهم نعيمًا سرمدًا، فمن مقتضى الحكمة. والإحسان مراد لذاته، والانتقام مراد بالعرض^(١).

قالوا: وما ورد من الخلود فيها، والتأبيد، وعدم الخروج، وأن عذابها مقيم، وأنه غرام: كله حق مسلم، لا نزاع فيه، وذلك يقتضي الخلود في دار العذاب ما دامت باقية، وإنما يخرج منها في حال بقائها أهل التوحيد. ففرق بين من يخرج من الحبس وهو حبس على حاله، وبين من يُبطل حبسه بخراب الحبس وانتقاضه.

ومن أدلة القائلين ببقائها وعدم فنائها: قوله: ﴿وَلَهُمْ عَذَابٌ مُّقِيمٌ﴾ [المائدة: ٣٧]. ﴿لَا يَفْتَرُّ عَنْهُمْ وَهُمْ فِيهِ مُبْلِسُونَ﴾ [الزخرف: ٧٥]. ﴿فَلَنْ نَّزِيدَكُمْ إِلَّا عَذَابًا﴾ [النبا: ٣٠]. ﴿خَالِدِينَ فِيهَا أُولَئِكَ﴾ [البينة: ٦]. ﴿وَمَا هُمْ مِنْهَا بِمُخْرَجِينَ﴾ [الحجر: ٤٨]^(٢). ﴿وَمَا هُمْ بِخَارِجِينَ مِنَ النَّارِ﴾ [البقرة: ١٦٧]. ﴿لَا يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ حَتَّى يَلِجَ الْجُمَلُ فِي سَمِّ الْخِيَاطِ﴾ [الأعراف: ٤٠]. ﴿لَا يُقْضَىٰ عَلَيْهِمْ فِيمَوتُوا وَلَا يُخَفَّفُ عَنْهُمْ مِنْ عَذَابِهَا﴾ [فاطر: ٣٦]. ﴿إِنَّ عَذَابَهَا كَانَ غَرَامًا﴾ [الفرقان: ٦٥] أي: مقيما لازما.

وقد دلت السنة المستفيضة أنه يخرج من النار من قال: «لا إله إلا الله»: وأحاديث الشفاعة صريحة في خروج عصاة الموحدين من النار، وأن هذا حكم مختص بهم، فلو خرج الكفار منها لكانوا بمنزلتهم، ولم يختص الخروج بأهل الإيمان. وبقاء الجنة والنار ليس لذاتهما، بل بإبقاء الله لهما.

وقوله: «وَخَلَقَ لَهُمُ أَهْلًا»: قال تعالى: ﴿وَلَقَدْ ذَرَأْنَا لِجَهَنَّمَ كَثِيرًا مِنَ الْجِنَّةِ وَالْإِنسِ﴾ الآية، [الأعراف: ١٧٩]. وعن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قالت: دعي رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ إلى جنازة صبي من الأنصار، فقلت: يا رسول الله، طوبى لهذا، عصفور من عصافير الجنة، لم يعمل سوءا ولم يدركه، فقال: «أو غير ذلك يا عائشة، إن الله خلق للجنة أهلا، خلقهم لها وهم في أصلاب آبائهم، وخلق للنار أهلا، خلقهم لها وهم في أصلاب آبائهم». رواه مسلم وأبو داود والنسائي^(٣). وقال تعالى: ﴿إِنَّا خَلَقْنَا الْإِنْسَانَ مِنْ نُطْفَةٍ أَمْشَاجٍ نَبْتَلِيهِ فَجَعَلْنَاهُ سَمِيعًا

﴿﴾

(١) أي: لسبب.

(٢) هذه الآية في سياق أهل الجنة، فذكر الشارح رَحِمَهُ اللَّهُ لها هنا في سياق الاستدلال على بقاء النار غلط ظاهر، وقد نبه على هذا العلامة الألباني رَحِمَهُ اللَّهُ وقال: وقد وقع هذا الوهم لابن القيم وغيره فانظر تعليقي على «رفع الأستار لإبطال أدلة القائلين بفناء النار» (ص ٧٦). اهـ «تعليقاته على شرح الطحاوية» (٤٣٠).

(٣) أخرجه مسلم (٢٦٦٢) وأبو داود (٤٧١٣) والنسائي (١٩٤٧).

بَصِيرًا * إِنَّا هَدَيْنَاهُ السَّبِيلَ إِمَّا شَاكِرًا وَإِمَّا كَفُورًا [الذهر: ٢، ٣]. والمراد الهداية العامة^(١)، وأعم منها الهداية المذكورة في قوله تعالى: **﴿الَّذِي أُعْطِيَ كُلَّ شَيْءٍ خَلْقَهُ ثُمَّ هَدَى﴾** [طه: ٥٠]^(٢).

فالموجودات نوعان: أحدهما مسخر بطبعه، والثاني متحرك بإرادته فهدى الأول لما سخره له طبيعة، وهدى الثاني هداية إرادية تابعة لشعوره وعلمه بما ينفعه ويضره. ثم قسم هذا النوع إلى ثلاثة أنواع: نوع لا يريد إلا الخير ولا يتأتى منه إرادة سواه، كالملائكة. ونوع لا يريد إلا الشر ولا يتأتى منه إرادة سواه، كالشياطين. ونوع يتأتى منه إرادة القسمين، كالإنسان. ثم جعله ثلاثة أصناف: صنفا يغلب إيمانه ومعرفته وعقله هواه وشهوته، فيلتحق بالملائكة. وصنفاً عكسه، فيلتحق بالشياطين. وصنفاً تغلب شهوته البهيمية عقله، فيلتحق بالبهائم^(٣). والمقصود: أنه سبحانه أعطى الوجودين: العيني^(٤) والعلمي^(٥)، فكما أنه لا موجود إلا بإيجاده، فلا هداية إلا بتعليمه، وذلك كله من الأدلة على كمال قدرته، وثبوت وحدانيته، وتحقيق ربوبيته، سبحانه وتعالى.

وقوله: «فَمَنْ شَاءَ مِنْهُمْ إِلَى الْجَنَّةِ فَضْلًا مِنْهُ، وَمَنْ شَاءَ مِنْهُمْ إِلَى النَّارِ عَذَابًا مِنْهُ»: إلخ، مما يجب أن يعلم: أن الله تعالى لا يمنع الثواب إلا إذا مُنِعَ سببه، وهو العمل الصالح، فإنه:

(١) وهي هداية الدلالة والإرشاد فهذه عامة للنبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وللمن سار على طريقته من العلماء والدعاة إلى الله كقوله تعالى: **﴿وَأَنَّكَ لَتَهْدِي إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾** [الشورى: ٥٢]، **﴿وَأَمَّا ثَمُودُ فَهَدَيْنَاهُمْ فَاسْتَحَبُّوا الْعَنَى عَلَى الْهُدَى﴾** [فصلت: ١٧] أي: دللناهم وأرشدناهم إلى الحق، فما استجابوا. انظر: "بدائع الفوائد" (٢/ ٤٤٧-٤٤٨).

(٢) وهذه هي الهداية العامة لجميع الخلق إلى مصالحها وأمور حياتها يدل عليه قوله تعالى: **﴿الَّذِي أُعْطِيَ كُلَّ شَيْءٍ خَلْقَهُ ثُمَّ هَدَى﴾** [طه: ٥٠] يعني هداية ما فيه مصلحته في دنياه، كهداية الطير إلى صنع العش، وهداية الرضيع إلى الثدي... إلخ، وهذه تسمى بهداية الفطرة (الغريزة) وهي أعم من الأولى التي هي خاصة بالمكلفين، وهذه الهداية لجميع الخلق من مكلفين وغيرهم.

(٣) كالكفار ونحوهم.

(٤) أي: وجود الشيء بعينه وذاته كوجود الإنسان.

(٥) أي: أعطاه الله العلم، فإن الله أوجد الإنسان وجوداً عينياً لا علم له بشيء (جاهل)، ثم أعطاه الوجود العلمي.

﴿وَمَنْ يَعْمَلْ مِنَ الصَّالِحَاتِ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَا يَخَافُ ظُلْمًا وَلَا هَضْمًا﴾^(١) [طه: ١١٢]. وكذلك لا يعاقب أحدًا إلا بعد حصول سبب العقاب، فإن الله تعالى يقول: ﴿وَمَا أَصَابَكُمْ مِنْ مُصِيبَةٍ فِيمَا كَسَبْتُمْ أَيْدِيَكُمْ وَيَعْفُو عَنْ كَثِيرٍ﴾ [الشورى: ٣٠].

وهو سبحانه المعطي المانع، لا مانع لما أعطى، ولا معطي لما منع. لكن إذا مَنْ عَلَى الإنسان بالإيمان والعمل الصالح، فلا يمنعه موجب ذلك أصلاً^(٢)، بل يعطيه من الثواب والقُرْب ما لا عين رأت، ولا أذن سمعت، ولا خطر على قلب بشر. وحيث منعه ذلك^(٣) فلا تنفاء سببه، وهو العمل الصالح.

ولا ريب أنه يهدي من يشاء، ويضل من يشاء، لكن ذلك كله حكمة منه وعدل، فمنعه للأسباب التي هي الأعمال الصالحة من حكمته وعدله. وأما المسببات^(٤) بعد وجود أسبابها^(٥)، فلا يمنعه بحال، إذا لم تكن أسباباً غير صالحة، إما لفساد في العمل، وإما لسبب يعارض موجهه ومقتضاه^(٦)، فيكون ذلك لعدم المقتضي، أو لوجود المانع^(٧). وإذا كان منعه وعقوبته من عدم الإيمان والعمل الصالح، وهو لم يعط ذلك ابتداءً حكمةً منه وعدلاً. فله الحمد في الحالين، وهو المحمود على كل حال، كل عطاء منه فضل، وكل عقوبة منه عدل، فإن الله تعالى حكيم يضع الأشياء في مواضعها التي تصلح لها، كما قال تعالى: ﴿وَإِذَا جَاءَتْهُمْ آيَةٌ قَالُوا لَنْ نُؤْمِنَ حَتَّى نُؤْتَى مِثْلَ مَا أُوتِيَ رُسُلُ اللَّهِ اللَّهُ أَعْلَمُ حَيْثُ يَجْعَلُ رِسَالَتَهُ﴾ [الأنعام: ١٢٤]. وكما قال تعالى: ﴿وَكَذَلِكَ فَتَنَّا بَعْضَهُمْ بِبَعْضٍ لِيَقُولُوا أَهَؤُلَاءِ مَنَّ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنْ بَيْنِنَا أَلَيْسَ اللَّهُ بِأَعْلَمَ بِالشَّاكِرِينَ﴾ [الأنعام: ٥٣]. ونحو ذلك. وسيأتي لهذا زيادة بيان، إن شاء الله تعالى.



(١) قال ابن كثير رَحِمَهُ اللَّهُ: أي: لا يزداد في سيئاتهم، ولا ينقص من حسناتهم.

(٢) أي: الذي هو الثواب.

(٣) أي: الثواب.

(٤) وهي الثواب.

(٥) وهي الأعمال الصالحة.

(٦) كالكفر.

(٧) كالرياء.

أنواع الاستطاعة

قوله: (وَالِاسْتِطَاعَةُ الَّتِي يَجِبُ بِهَا الْفِعْلُ، مِنْ نَحْوِ التَّوْفِيقِ الَّذِي لَا [يَجُوزُ أَنْ] يُوصَفُ الْمَخْلُوقُ بِهِ [تَكُونُ] مَعَ الْفِعْلِ، وَأَمَّا الْاسْتِطَاعَةُ مِنْ جِهَةِ الصَّحَّةِ وَالْوُسْعِ، وَالتَّمَكُّنِ وَسَلَامَةِ الْأَلَاتِ، فَهِيَ قَبْلَ الْفِعْلِ، وَبِمَا يَتَعَلَّقُ الْخِطَابُ، وَهُوَ كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا﴾ [البقرة: ٢٨٦]).

نقش: الاستطاعة والطاقة والقدرة والوسع، ألفاظ متقاربة. وتنقسم الاستطاعة إلى قسمين^(١)، كما ذكره الشيخ رحمه الله، وهو قول عامة أهل السنة، وهو الوسط^(٢). وقالت القدرية والمعتزلة: لا تكون القدرة إلا قبل الفعل^(٣).

(١) القسم الأول: استطاعة قبل الفعل. وهي صحة الجوارح وارتفاع الموانع من مرض ونحوه. وضد هذه الاستطاعة العجز. وهذه الاستطاعة تتميز بأمور وهي:

- (١) أنه لا يلزم من وجودها وجود الفعل، فليس كل من كان سليم الآلات صحيحاً قادراً، يُوجد منه الفعل المأمور به.
- (٢) أنه بهذه الاستطاعة يتعلق خطاب الشرع، بمعنى أن صاحبها يكون أهلاً للتكليف بالأمر والنهي.
- (٣) أن هذه الاستطاعة صفة تعود إلى العبد.

القسم الثاني: استطاعة مع الفعل. وهي بمعنى التوفيق في الطاعات، والخذلان في المعاصي، والعون فيما عداهما. وضد هذه الاستطاعة الخذلان. وهذه الاستطاعة تتميز بأمور وهي:

- (١) أنه يلزم من وجودها وجود الفعل، فمن وفقه الله لشيء فلا بد من ظهوره ووجوده.
- (٢) أن هذه الاستطاعة هي مناط القضاء والقدر، ويترتب عليها الثواب.
- (٣) أن هذه الاستطاعة صفة تعود إلى الله، فهو سبحانه الموفق الخالق للأفعال.

(٢) انظر: "منهاج السنة" (٣/ ٤١)، و"مجموع الفتاوى" (١٨/ ١٧٣).

(٣) أي: أنهم أثبتوا الاستطاعة التي هي سلامة الجوارح والآلات وارتفاع الموانع؛ لأن مذهب المعتزلة في باب أفعال العباد أن العبد يخلق فعل نفسه دون الله، فلا يشبتون الاستطاعة التي مع الفعل التي بمعنى التوفيق، وقد تقدم بطلان قولهم، ونزيد هنا بأنه قد جاء في الأدلة ما يدل على إثبات الاستطاعة التي مع الفعل كقوله تعالى: ﴿وَلَوْلَا أَنْ تَبْتَئْنَاكَ لَقَدْ كِدْتَ تَرْكُنُ إِلَيْهِمْ شَيْئًا قَلِيلًا﴾، ﴿وَلَكِنَّ اللَّهَ حَبَبٌ إِلَيْكُمْ الْإِيمَانَ وَزَيَّنَهُ فِي قُلُوبِكُمْ﴾ الآية، ﴿وَلَوْلَا نِعْمَةُ رَبِّي لَكُنْتُ مِنَ الْمُخْضَرِّينَ﴾، ﴿أَقْمَنَ شَرَحَ اللَّهُ صَدْرَهُ لِلْإِسْلَامِ﴾، وقوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فيما يرويه عن ربه تبارك وتعالى: «يا عبادي كلكم ضال إلا من هديته، فاستهدوني أهدكم». رواه مسلم (٢٥٧٧) عن أبي ذر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ. قال شيخ الإسلام رحمه الله: فأمر العباد بأن يسألوه الهداية كما أمرهم بذلك في أم الكتاب في قوله: ﴿اهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ﴾ وعند القدرية أن الله لا يقدر من الهدى إلا على ما فعله من: إرسال الرسل ونصب الأدلة =

وقابلهم طائفة من أهل السنة^(١) فقالوا لا تكون إلا مع الفعل^(٢).

والذي قاله عامة أهل السنة: أن للعبد قدرة هي مناط الأمر والنهي، وهذه قد تكون قبله، لا يجب أن تكون معه، والقدرة التي بها الفعل لا بد أن تكون مع الفعل، لا يجوز أن يوجد الفعل بقدرة معدومة.

وأما^(٣) القدرة التي من جهة الصحة والوسع، والتمكن وسلامة الآلات - فقد تتقدم الأفعال. وهذه القدرة المذكورة في قوله تعالى: ﴿وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا﴾ [آل عمران: ٩٧]. فأوجب الحج على المستطيع، فلو لم يستطع إلا من حج لم يكن الحج قد وجب إلا على من حج، ولم يعاقب أحد على ترك الحج! وهذا خلاف المعلوم بالضرورة من دين الإسلام.

وكذلك قوله تعالى: ﴿فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ﴾ [التغابن: ١٦]. فأوجب التقوى بحسب الاستطاعة، فلو كان من لم يتق الله لم يستطع التقوى، لم يكن قد أوجب التقوى إلا على من اتقى، ولم يعاقب من لم يتق! وهذا معلوم الفساد.

وكذا قوله تعالى: ﴿فَمَنْ لَّمْ يَسْتَطِعْ فَاِطْعَامُ سِتِّينَ مِسْكِينًا﴾ [المجادلة: ٤]. والمراد منه استطاعة الأسباب والآلات.

وكذا ما حكاه سبحانه من قول المنافقين: ﴿لَوْ اسْتَطَعْنَا لَخَرَجْنَا مَعَكُمْ﴾ [التوبة: ٤٣]. وكذبهم في ذلك القول، ولو كانوا أرادوا الاستطاعة التي هي حقيقة قدرة الفعل - ما كانوا بنفيهم عن أنفسهم كاذبين، وحيث كذبهم دل أنهم أرادوا بذلك المرض أو فقد المال، على ما بين تعالى بقوله: ﴿لَيْسَ عَلَى الضَّعَفَاءِ وَلَا عَلَى الْمَرْضَى﴾ [التوبة: ٩١] إلى أن قال: ﴿إِنَّمَا السَّبِيلُ



وإزاحة العلة ولا مزية عندهم للمؤمن على الكافر في هداية الله تعالى ولا نعمة له على المؤمن أعظم من نعمته على الكافر في باب الهدى. اهـ انظر: "مجموع الفتاوى" (١٧٣/١٨ - ١٧٤).

(١) أي: بعض الحنابلة، وإلا فهذا القول هو قول الأشاعرة وهم ليسوا من أهل السنة، قال شيخ الإسلام رَحِمَهُ اللَّهُ: قد تكلم الناس من أصحابنا وغيرهم في "استطاعة العبد" هل هي مع فعله أم قبله؟ فقوم جعلوا الاستطاعة مع الفعل فقط وهذا هو الغالب على مثبتة القدر المتكلمين من أصحاب الأشعري ومن وافقهم من أصحابنا وغيرهم. اهـ انظر: "مجموع الفتاوى" (٣٧١/٨).

(٢) أي: أن الأشاعرة لمّا كان مذهبهم الجبر في باب القدر، فإنهم هنا يثبتون الاستطاعة التي هي مع الفعل فقط؛ لأن القدرة المؤثرة هي قدرة الرب لا العبد، فالعبد مجبور على أفعاله ولا قدرة له ولا إرادة له مؤثرة، فالفاعل حقيقة هو الله تعالى، فلا فائدة في إثبات الاستطاعة التي تكون قبل الفعل.

(٣) انظر: "مجموع الفتاوى" (٣٧٢/٨).

عَلَى الَّذِينَ يَسْتَأْذِنُونَكَ وَهُمْ أَغْيَاءٌ [التوبة: ٩٣]. وكذلك قوله تعالى: ﴿وَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ مِنْكُمْ طَوْلاً أَنْ يَنْكِحَ الْمُحْصَنَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ﴾ [النساء: ٢٥]. والمراد: استطاعة الآلات والأسباب. ومن ذلك قوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ لعمران بن حصين: «صل قائماً فإن لم تستطع فقاعداً، فإن لم تستطع فعلى جنب»^(١). وإنما نفى استطاعة الفعل معها^(٢).

وأما دليل ثبوت الاستطاعة التي هي حقيقة القدرة، فقد ذكروا فيها قوله تعالى: ﴿مَا كَانُوا يَسْتَطِيعُونَ السَّمْعَ وَمَا كَانُوا يُبْصِرُونَ﴾ [هود: ٢٠]. والمراد نفى حقيقة القدرة، لا نفى الأسباب والآلات، لأنها كانت ثابتة. وسيأتي لذلك زيادة بيان عند قوله: «وَلَا يُطِيقُونَ إِلَّا مَا كَلَّفَهُمُ»، إن شاء الله تعالى.

وكذا قول صاحب موسى: ﴿إِنَّكَ لَنْ تَسْتَطِيعَ مَعِيَ صَبْرًا﴾ [الكهف: ٦٧]. وقوله: ﴿أَلَمْ أَقُلْ لَّكَ إِنَّكَ لَنْ تَسْتَطِيعَ مَعِيَ صَبْرًا﴾ [الكهف: ٧٤]. والمراد منه حقيقة قدرة الصبر، لا أسباب الصبر وآلاته، فإن تلك كانت ثابتة له، ألا ترى أنه^(٣) عاتبه^(٤) على ذلك؟ ولا يلام من عَدِمَ آلات الفعل وأسبابه على عدم الفعل، وإنما يلام من امتنع منه الفعل لتضييعه قدرة الفعل، لاشتغاله بغير ما أمر به، أو شغله إياها بضد ما أمر به. ومن قال^(٥): إن القدرة لا تكون إلا حين الفعل - يقولون: إن القدرة لا تصلح للضدين^(٦)، فإن القدرة المقارنة للفعل لا تصلح إلا لذلك الفعل، وهي مستلزمة له، لا توجد بدونه.

وما قالتها القدرية، بناء على أصلهم الفاسد، وهو إقدار الله للمؤمن والكافر والبر والفاجر سواء، فلا يقولون إن الله خص المؤمن المطيع بإعانة حصّل بها الإيمان، بل هذا بنفسه رجح الطاعة، وهذا بنفسه رجح المعصية! كالوالد الذي أعطى كل واحد من بنيه سيفاً، فهذا جاهد به في سبيل الله، وهذا قطع به الطريق.



(١) أخرجه البخاري (١١١٧).

(٢) في "منهاج السنة" (٤٨/٣): فإنما نفى استطاعة لا فعل معها. اهـ أي: لا يستطيع أن يفعل معها.

(٣) أي: الخضر عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ.

(٤) أي: موسى عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ.

(٥) وهم الأشاعرة.

(٦) وهما: الفعل والترك. وهذا أحد الفروق بين الاستطاعتين عند أهل السنة والجماعة، فإن الاستطاعة التي هي قبل الفعل صالحة للفعل والترك، بمعنى أن الذي عنده المال والزاد والصحة قد يحج، وقد لا يحج، بخلاف الاستطاعة التي تكون مع الفعل فإنها ملازمة للفعل لا تنفك عنه كما تقدم.

وهذا القول فاسد باتفاق أهل السنة والجماعة المبتئين للقدر، فإنهم متفقون على أن الله على عبده المطيع نعمة دينية، خصه بها دون الكافر، وأنه أعانه على الطاعة إعانة لم يُعِن بها الكافر. كما قال تعالى: ﴿وَلَكِنَّ اللَّهَ حَبَّبَ إِلَيْكُمُ الْإِيمَانَ وَزَيَّنَهُ فِي قُلُوبِكُمْ وَكَرَّهَ إِلَيْكُمُ الْكُفْرَ وَالْفُسُوقَ وَالْعِصْيَانَ أُولَئِكَ هُمُ الرَّاشِدُونَ﴾ [الحجرات: ٧] فالقدرية يقولون: إن هذا التحبيب والتزيين عام في كل الخلق، وهو بمعنى البيان وإظهار دلائل الحق. والآية تقتضي أن هذا خاص بالمؤمن، ولهذا قال: ﴿أُولَئِكَ هُمُ الرَّاشِدُونَ﴾ [الحجرات: ٧]. والكفار ليسوا راشدين. وقال تعالى: ﴿فَمَنْ يُرِدِ اللَّهُ أَنْ يَهْدِيَهُ يَفْرَحْ صَدْرُهُ لِلْإِسْلَامِ وَمَنْ يُرِدْ أَنْ يُضِلَّهُ يَجْعَلْ صَدْرَهُ ضَيِّقًا حَرَجًا كَأَنَّمَا يَصَّعَّدُ فِي السَّمَاءِ كَذَلِكَ يَجْعَلُ اللَّهُ الرِّجْسَ عَلَى الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ﴾ [الأنعام: ١٢٥]. وأمثال هذه الآية في القرآن كثير، يبين أنه سبحانه هدى هذا وأضل هذا. قال تعالى: ﴿مَنْ يَهْدِ اللَّهُ فَهُوَ الْمُهْتَدِ وَمَنْ يُضِلِلْ فَلَنْ تَجِدَ لَهُ وَلِيًّا مُرْشِدًا﴾ [الكهف: ١٧]. وسيأتي لهذه المسألة زيادة بيان، إن شاء الله تعالى.

وأيضاً فقول القائل ^(١): يرجح بلا مرجح - إن كان لقوله: «يرجح» معنى زائد على الفعل، فذاك هو السبب المرجح، وإن لم يكن له معنى زائد كان حال الفاعل ^(٢) قبل وجود الفعل كحاله عند الفعل، ثم الفعل حصل في إحدى الحالتين دون الأخرى بلا مرجح! وهذا مكابرة للعقل!! فلما كان أصل قول القدرية إن فاعل الطاعات وتاركها كلاهما في الإعانة والإقذار سواء - امتنع على أصلهم أن يكون مع الفعل قدرة تخصه ^(٣)، لأن القدرة التي تخص الفعل ^(٤) لا تكون للتارك ^(٥)، وإنما تكون للفاعل، ولا تكون القدرة إلا من الله تعالى. وهم لما رأوا أن القدرة لا بد أن تكون قبل الفعل، قالوا: لا تكون مع الفعل؛ لأن القدرة هي التي يكون بها الفعل والتارك، وحال وجود الفعل يمتنع التارك، فلماذا قالوا: القدرة لا تكون إلا قبل الفعل! وهذا باطل مطلقاً، فإن وجود الأمر مع عدم بعض شروطه الوجودية ممتنع، بل لا بد أن يكون جميع ما يتوقف عليه الفعل من الأمور الوجودية موجوداً عند الفعل. فنقيض قولهم حق، وهو: أن الفعل لا بد أن يكون معه قدرة.

❖ ————— ❖

(١) وهو المعتزلي.

(٢) في «منهاج السنة» (٣/ ٤٦): حال الفعل.

(٣) أي: في إيجاده.

(٤) وهي التوفيق.

(٥) وهو الكافر.

لكن صار أهل الإثبات^(١) هنا حزينين: حزب قالوا: لا تكون القدرة إلا معه، ظنا منهم أن القدرة نوع واحد لا يصلح للضدين، وظنا من بعضهم أن القدرة عرض^(٢)، فلا تبقى زمانين، فيمتنع وجودها قبل الفعل^(٣).

والصواب: أن القدرة نوعان كما تقدم: نوع مُصَحَّح للفعل، يمكن معه الفعل والترك، وهذه هي التي يتعلق بها الأمر والنهي، وهذه تحصل للمطيع والعاصي، وتكون قبل الفعل، وهذه تبقى إلى حين الفعل، إما بنفسها عند من يقول ببقاء الأعراض، وإما بتجدد أمثالها^(٤) عند من يقول إن الأعراض لا تبقى زمانين، وهذه قد تصلح للضدين، وأمر الله مشروط بهذه الطاقة، فلا يكلف الله من ليس معه هذه الطاقة، وضد هذه العجز، كما تقدم.

وأيضاً: فلا استطاعة المشروطة في الشرع أخص من الاستطاعة التي يمتنع الفعل مع عدمها، فإن الاستطاعة الشرعية قد تكون ما يتصور الفعل مع عدمها وإن لم يعجز عنه^(٥). فالشارع يسر على عباده، ويريد بهم اليسر ولا يريد بهم العسر، وما جعل عليكم في الدين من حرج، والمريض قد يستطيع القيام مع زيادة المرض وتأخر بُرئه، فهذا في الشرع غير مستطيع، لأجل حصول الضرر عليه، وإن كان قد يسمى مستطيعاً. فالشارع لا ينظر في الاستطاعة الشرعية إلى مجرد إمكان الفعل، بل ينظر إلى لوازم ذلك، فإن كان الفعل ممكناً مع المفسدة الراجعة^(٦) لم تكن هذه استطاعةً شرعيةً، كالذي يقدر على الحج مع ضرر



- (١) أي: أهل الإثبات للاستطاعة الثانية وهي التي تكون مع الفعل.
- (٢) أي: صفة من الصفات كالألوان (السواد والبياض) والروائح والطول والعرض.
- (٣) هذه شبهة الأشاعرة في إثباتهم الاستطاعة مع الفعل فقط، وهذه شبهة مردودة من ثلاثة أوجه وهي:
- (١) أن قولهم: "إن العرض لا يبقى زمانين" قول محدث في الإسلام، لم يقله أحد من السلف والأئمة، وهو قول مخالف لما عليه جماهير العقلاء من جميع الطوائف.
- (٢) أن صريح العقل والحس والضرورة ترد هذا القول، فإن كل أحد يعلم أن لون جسده هو هذا اللون لم يتغير، مع أن اللون عرض، وهكذا لون السماء والجبال، والخشب والأوراق كلها قد مرت عليها أزمان طويلة ولم يحصل شيء فيها.
- (٣) أننا لو تنزلنا جدلاً معهم في قولهم هذا فإن الاستطاعة التي نثبتها وهي التي تكون قبل الفعل غير الاستطاعة التي تكون بعد الفعل. انظر: "مجموع الفتاوى" (٤١/٦)، و(٢٧٥/١٦) و"مجموعة الرسائل والمسائل" (٣٢/٣).
- (٤) وهذا هو معنى بقاء العرض. "مجموع الفتاوى" (٤١/٦).
- (٥) كالمريض في بعض أعضائه، يمنعه المرض من الفعل وهو الوضوء مع كونه غير عاجز عنه.
- (٦) كزيادة مرض، أو تأخر الشفاء.

يلحقه في بدنه أو ماله، أو يصلي قائماً مع زيادة مرضه، أو يصوم الشهرين مع انقطاعه عن معيشتهم، ونحو ذلك. فإذا كان الشارع قد اعتبر في المُكَنَّة^(١) عدم المفسدة الراجحة، فكيف يكلف مع العجز^(٢)؟!.

ولكن هذه الاستطاعة^(٣) - مع بقائها إلى حين الفعل - لا تكفي في وجود الفعل، ولو كانت كافيةً لكان التارك كالفاعل، بل لا بد من إحداث إعانة أخرى تقارن^(٤)، مثل جعل الفاعل مريداً، فإن الفعل لا يتم إلا بقدرة وإرادة، والاستطاعة المقارنة تدخل فيها الإرادة الجازمة، بخلاف المشروطة في التكليف^(٥)، فإنه لا يشترط فيها الإرادة. فالله تعالى يأمر بالفعل من لا يريده^(٦)، لكن لا يأمر به من لو أراد له عجز عنه. وهكذا أمرُ الناس بعضهم لبعض، فالإنسان يأمر عبده بما لا يريده العبد، لكن لا يأمره بما يعجز عنه العبد، وإذا اجتمعت الإرادة الجازمة^(٧) والقوة التامة^(٨)، لزم وجود الفعل. وعلى هذا ينبغي تكليف ما لا يطاق، فإن من قال^(٩): القدرة لا تكون إلا مع الفعل - يقول: كل كافر وفاسق قد كُلف ما لا يطيق. وما لا يطاق يفسر بشيئين: بما لا يطاق للعجز عنه، فهذا لم يكلفه الله أحداً، ويفسر بما لا يطاق للاشتغال بضده^(١٠)، فهذا هو الذي وقع فيه التكليف، كما في أمر العباد بعضهم بعضاً، فإنهم يفرقون بين هذا وهذا، فلا يأمر السيد عبده الأعمى بنقط المصاحف! ويأمره إذا كان قاعداً أن يقوم، ويعلم الفرق بين الأمرين بالضرورة.



- (١) أي: القدرة والاستطاعة.
- (٢) هذا رد على الأشاعرة.
- (٣) وهي صحة البدن.
- (٤) أي: تقارن الفعل.
- (٥) وهي الاستطاعة التي قبل الفعل (سلامة الآلات والجوارح).
- (٦) كأبي لهب.
- (٧) وهي التي تكون مع الفعل.
- (٨) وهي التي تكون قبل الفعل.
- (٩) وهم الأشاعرة.
- (١٠) كالكافر الذي انشغل بضد الإيمان الذي أمره الله به وهو الكفر، وهكذا العاصي الذي انشغل بضد الطاعة وهي المعصية.

أفعال العباد خلق الله عز وجل

قوله: (وَأَفْعَالُ الْعِبَادِ [هِيَ] خَلَقَ اللَّهُ وَكَسَبَ مِنَ الْعِبَادِ).

ترشيح: اختلف الناس في أفعال العباد الاختيارية^(١).

فزعمت الجبرية ورئيسهم الجهم بن صفوان الترمذي: أن التدبير في أفعال الخلق كلها لله تعالى، وهي كلها اضطرارية، كحركات المرتعش، والعروق النابضة، وحركات الأشجار، وإضافتها إلى الخلق مجاز! وهي على حسب ما يضاف الشيء إلى محله دون ما يضاف إلى مُحصّله^(٢).

وقابلتهم المعتزلة، فقالوا: إن جميع الأفعال الاختيارية من جميع الحيوانات بخلقها، لا تعلق لها بخلق الله تعالى. واختلفوا فيما بينهم: أن الله تعالى يقدر على أفعال العباد أم لا؟!.

وقال أهل الحق: أفعال العباد بها صاروا مطيعين وعصاة، وهي مخلوقة لله تعالى، والحق سبحانه وتعالى منفرد بخلق المخلوقات، لا خالق لها سواه. فالجبرية غلوا في إثبات القدر، فنفوا صنع العبد أصلاً، كما عملت المشبهة في إثبات الصفات، فشبهوا. والقدرية نفاة القدر جعلوا العباد خالقين مع الله تعالى. ولهذا كانوا «مجوس هذه الأمة»، بل أردأ من المجوس، من حيث إن المجوس أثبتوا خالقين، وهم أثبتوا خالقين!!.



(١) أفعال العباد قسمان:

- (١) **اختيارية** وهي: التي يجد الإنسان من نفسه القدرة في التحكم فيها، بحيث إذا أَرَادَهُ وتعلقت قدرته به فعلة، وإذا لم يردّه فلا تتعلّق به قدرته لم يفعله.
- (٢) **اضطرارية** وهي: التي يجد الإنسان من نفسه عدم القدرة في التحكم فيها، عكس الأولى، كحركة المرتعش ونبضات القلب ونحو ذلك.

(٢) وهذا القول باطل وقد رد عليهم شيخ الإسلام بما حاصله: أن الصفة إذا قامت بمحلّ عاد حكمها على ذلك المحل لا على غيره، فإذا خلق حركة في محلّ كان ذلك المحل هو المتحرك بها، لم يكن المتحرك بها هو الخالق لها. وكذلك إذا خلق لونا أو ريحاً أو علماً أو قدرة في محل، كان ذلك المحل هو المتلون بذلك اللون، المتروح بتلك الريح، العالم بتلك العلم، القادر بتلك القدرة. فكذاك إذا خلق كلاماً في محل، كان ذلك المحل هو المتكلم بتلك الكلام، وكان ذلك الكلام كلاماً لذلك المحل لا لخالقه، فيكون الكلام الذي سمعه موسى وهو قوله: ﴿إِنِّي أَنَا اللَّهُ﴾ [سورة طه: ١٤] كلام الشجرة لا كلام الله، لو كان ذلك مخلوقاً. اهـ "منهاج السنة" (١/٤٥٦-٤٥٧).

وهدى الله المؤمنين أهل السنة لما اختلفوا فيه من الحق بإذنه، والله يهدي من يشاء إلى صراط مستقيم. فكل دليل صحيح يقيمه الجبري، فإنما يدل على أن الله خالق كل شيء، وأنه على كل شيء قدير، وأن أفعال العباد من جملة مخلوقاته، وأنه ما شاء كان وما لم يشأ لم يكن، ولا يدل على أن العبد ليس بفاعل في الحقيقة ولا مريد ولا مختار، وأن حركاته الاختيارية بمنزلة حركة المرتعش وهبوب الرياح وحركات الأشجار.

وكل دليل صحيح يقيمه القدري فإنما يدل على أن العبد فاعل لفعله حقيقة، وأنه مريد له مختارٌ له حقيقة، وأن إضافته ونسبته إليه إضافة حق^(١)، ولا يدل على أنه غير مقدور لله تعالى وأنه واقع بغير مشيئته وقدرته.

فإذا ضمنت ما مع كل طائفة منهما من الحق إلى حق الأخرى، فإنما يدل ذلك على ما دل عليه القرآن وسائر كتب الله المنزلة، من عموم قدرة الله ومشيئته لجميع ما في الكون من الأعيان والأفعال، وأن العباد فاعلون لأفعالهم حقيقة، وأنهم يستوجبون عليها المدح والذم.

وهذا هو الواقع في نفس الأمر، فإن أدلة الحق لا تتعارض، والحق يصدق بعضه بعضاً. ويضيق هذا المختصر عن ذكر أدلة الفريقين، ولكنها تتكافأ وتتساقط^(٢)، ويستفاد من دليل كل فريق بطلان قول الآخرين. ولكن أذكر شيئاً مما استدل به كل من الفريقين، ثم أبين أنه لا يدل على ما استدل عليه من الباطل.

فممّا استدلت به الجبرية، قوله تعالى: ﴿وَمَا رَمَيْتْ إِذْ رَمَيْتْ وَلَكِنَّ اللَّهَ رَمَى﴾ [الأنفال: ١٧]. فنفى الله عن نبيه الرمي، وأثبتته لنفسه سبحانه، فدل على أنه لا صنع للعبد. قالوا: والجزاء غير مرتب على الأعمال، بدليل قوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: «لن يدخل أحد الجنة بعمله»، قالوا: ولا أنت يا رسول الله؟ قال: «ولا أنا، إلا أن يتغمدني الله برحمته منه وفضل»^(٣).

❖ ————— ❖

(١) أي: إضافة كسب ومباشرة.

(٢) لأنهم استدلوا بها على باطلهم.

(٣) أخرجه البخاري (٦٤٦٣) ومسلم (٢٨١٦) عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وجاء بنحوه عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا عند البخاري (٦٤٦٤) ومسلم (٢٨١٨)، وجاء عن جابر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ في مسلم (٢٨١٧).

ومما استدل به القدريّة، قوله تعالى: ﴿فَتَبَارَكَ اللَّهُ أَحْسَنُ الْخَالِقِينَ﴾ [المؤمنون: ٦١]، قالوا: والجزاء مرتب على الأعمال ترتب العوض، كما قال تعالى: ﴿جَزَاءٌ بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ [السجدة: ١٧]، و[الأحقاف: ١٦]، و[الواقعة: ٢٤]، ﴿وَتِلْكَ الْجَنَّةُ الَّتِي أُورِثْتُمُوهَا بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ﴾ [الزخرف: ٧٢]. ونحو ذلك.

فأما ما استدلت به الجبرية من قوله تعالى: ﴿وَمَا رَمَيْتْ إِذْ رَمَيْتَ وَلَكِنَّ اللَّهَ رَمَى﴾ [الأنفال: ١٧] فهو دليل عليهم؛ لأنه تعالى أثبت لرسوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رمياً، بقوله: ﴿إِذْ رَمَيْتَ﴾ فَعُلِمَ أَنَّ الْمَثْبُتَ غَيْرُ الْمَنْفِيِّ، وذلك أَنَّ الرمي له ابتداءً وانتهاءً: فابتدأوه الحذف، وانتهواؤه الإصابة، وكل منهما يسمى رمياً، فالمعنى حينئذ - والله تعالى أعلم: وما أصبت إذ حذف ولكن الله أصاب. وإلا فطُرِدَ قولهم: وما صليت إذ صليت ولكن الله صلى! وما صمت إذ صمت! وما زنت إذ زنت! وما سرت إذ سرت!! وفساد هذا ظاهر^(١).

وأما ترتب الجزاء على الأعمال، فقد ضلت فيه الجبرية والقدريّة، وهدى الله أهل السنة، وله الحمد والمنة. فإن «الباء» التي في النفي غير «الباء» التي في الإثبات، فالمنفي في قوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَنْ يَدْخُلَ الْجَنَّةَ أَحَدٌ بِعَمَلِهِ» بَاءُ الْعَوْضِ، وهو أَنْ يَكُونَ الْعَمَلُ كَالثَّمَنِ لدخول الرجل إلى الجنة، كما زعمت المعتزلة أَنَّ الْعَامِلَ مُسْتَحَقٌّ دُخُولَ الْجَنَّةِ عَلَى رَبِّهِ بِعَمَلِهِ! بل ذلك برحمة الله وفضله. و«الباء» التي في قوله تعالى: ﴿جَزَاءٌ بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ [السجدة: ١٧] ونحوها، بَاءُ السَّبَبِ، أي بسبب عملكم، والله تعالى هو خالق الأسباب^(٢) والمسببات^(٣)، فرجع الكل إلى محض فضل الله ورحمته^(٤).



(١) قال شيخ الإسلام رَحِمَهُ اللَّهُ: ومن قال مثل هذا: فهو كافر ملحد خارج عن العقل والدين. اهـ "مجموع الفتاوى" (٣٣١ / ٢).

(٢) أي: الأعمال.

(٣) أي: الثواب.

(٤) قال ابن الوزير رَحِمَهُ اللَّهُ: واعلم أَنَّ أَهْلَ السَّنَةِ لَا يَنْكُرُونَ أَنَّ الْجَنَّةَ تُدْخَلُ بِعَمَلٍ كَمَا وَرَدَ فِي الْقُرْآنِ، وَإِنَّمَا يَنْكُرُونَ مَا لَيْسَ فِي الْقُرْآنِ مِنْ كَوْنِهَا مُسْتَحَقٌّ عَلَى اللَّهِ بِالْعَمَلِ اسْتِحْقَاقَ الْمِيعَاتِ بِأَثْمَانِهَا، بَحِثْ إِنَّهُ لَا فَضْلَ لِلْبَائِعِ عَلَى الْمُشْتَرِي. فمرجع النزاع في أَنَّ «الباء» التي في قوله تعالى: ﴿بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ﴾ هل هي بَاءُ الْمَعَاوِضَةِ لِلشَّيْءِ بِمِقْدَارِ ثَمَنِهِ، مثل الثوب بالدرهم، أو هي بَاءُ السَّبَبِ، كقولك: أكرمني الملك بسابق معرفتي، أو بكلمة طيبة سمعها مني، أو نحو ذلك؟ والقرآن إنما نص على العمل، لا على أَنَّ الْبَاءَ فِيهِ لِلثَّمَنِ الْمَسَاوِي، ولو قال أهل السنة بعدم العمل، لجوزوا الجنة للمشركين، فاعرف هذه النكتة. اهـ "العواصم والقواصم" (٧ / ٢٩٩)، و"حادي الأرواح" (ص ٨٧-٨٨)، و"جامع المسائل" لابن تيمية (١ / ١٥١).

وأما استدلال المعتزلة بقوله تعالى: ﴿فَتَبَارَكَ اللَّهُ أَحْسَنُ الْخَالِقِينَ﴾ [المؤمنون: ١٤]، فمعنى الآية: أحسن المصورين المقدرين. و«الخلق» يذكر ويراد به التقدير، وهو المراد هنا، بدليل قوله تعالى: ﴿اللَّهُ خَالِقُ كُلِّ شَيْءٍ﴾ [الرعد: ٨ والزمر: ٦٢]. أي الله خالق كل شيء مخلوق، فدخلت أفعال العباد في عموم «كل»، وما أفسد قولهم في إدخال كلام الله تعالى في عموم «كل»، الذي هو صفة من صفاته، يستحيل عليه أن يكون مخلوقاً! وأخرجوا أفعالهم التي هي مخلوقة من عموم «كل»!! وهل يدخل في عموم «كل» إلا ما هو مخلوق؟ فذاته المقدسة وصفاته غير داخلية في هذا العموم، ودخل سائر المخلوقات في عمومها، وكذا قوله تعالى: ﴿وَاللَّهُ خَلَقَكُمْ وَمَا تَعْمَلُونَ﴾ [الصفات: ٩٦]. ولا نقول لأن: «ما» مصدرية^(١)، أي: خلقكم وعملكم - إذ سياق الآية يأباه؛ لأن إبراهيم عليه السلام إنما أنكر عليهم عبادة المنحوت، لا النحت^(٢)، والآية تدل على أن المنحوت مخلوق لله تعالى، وهو ما صار منحوتاً إلا بفعلهم، فيكون ما هو من آثار فعلهم مخلوقاً لله تعالى، ولو لم يكن النحت مخلوقاً لله تعالى لم يكن المنحوت مخلوقاً له، بل الخشب أو الحجر لا غير. وذكر أبو الحسين البصري^(٣) إمام المتأخرين من المعتزلة^(٤): أن العلم بأن العبد يحدث فعله



(١) أي: كما قالت الجبرية؛ ليوافق معتقدهم الباطل أن الله هو الذي خلق العباد وأعمالهم، بحيث ليس للعباد أي مشيئة أو اختيار، وهذا الاستدلال منهم فاسد، وقابلتهم المعتزلة فقالوا: «ما» في الآية موصولة والتقدير: والله خلقكم والذي تعملونه وهي مفعولاتهم، فعندنا ثلاثة أشياء: ١- العباد. ٢- أفعال العباد وهي حركاتهم. ٣- مفعولات العباد وهي ما ينتج من حركاتهم، فتمسكت المعتزلة بهذا التقدير وهو كون «ما» موصولة؛ ليكون دليلاً على أن الله خلق العباد ومفعولاتهم فقط دون أفعال العباد التي هي مخلوقهم لهم، وهذا أيضاً استدلال فاسد، ف«ما» في هذا الموضع يصلح أن تكون مصدرية والتقدير: والله خلقكم وخلق أعمالكم، وهذا التقدير أصرح في الرد على المعتزلة؛ لأنه إذا كان تعالى خلق أفعال العباد فمن باب أولى خلق مفعولاتهم، ويصلح أن تكون «ما» موصولة والتقدير: والله خلقكم والذي تعملونه. قال ابن كثير رَحِمَهُ اللَّهُ: وكلا القولين متلازم، والأول أظهر - يعني كونها مصدرية - لما رواه البخاري في كتاب أفعال العباد عن حذيفة مرفوعاً قال: «إن الله تعالى يصنع كل صانع وصنعتة». اهـ قلت: وعلى كلا التقديرين فيهما رد على المعتزلة القدرية، ولا دلالة فيهما على مذهب الجبرية. انظر: «تفسير ابن كثير» عند الآية، و«بدائع الفوائد» (١/١٤٣).

(٢) أي: الفعل.

(٣) هو محمد بن علي الطيب، توفي سنة (٤٣٦ هـ) مترجم له في «السير» (١٧/٥٨٧).

(٤) انظر: «مجموع الفتاوى» (١٦/٢٣٥-٢٣٦) و(٨/٣٧٥).

ضروري. وذكر الرازي^(١) أن افتقار الفعل المُحدث الممكن إلى مرجح يجب وجوده عنده ويمتنع عند عدمه ضروري^(٢)، وكلاهما صادق فيما ذكره من العلم الضروري، ثم ادعاء كل منهما أن هذا العلم الضروري يبطل ما ادعاه الآخر من الضرورة - غير مسلم، بل كلاهما صادق فيما ادعاه من العلم الضروري، وإنما وقع غلطه في إنكاره ما مع الآخر من الحق. فإنه لا منافاة بين كون العبد محدثاً لفعله وكون هذا الإحداث وجب وجوده بمشيئة الله تعالى، كما قال تعالى: ﴿وَنَفْسٍ وَمَا سَوَّاهَا * فَأَلْهَمَهَا فُجُورَهَا وَتَقْوَاهَا﴾ [الشمس: ٧ - ٨]. فقوله: ﴿فَأَلْهَمَهَا فُجُورَهَا وَتَقْوَاهَا﴾ إثبات للقدر بقوله: ﴿فَأَلْهَمَهَا﴾ وإثبات لفعل العبد بإضافة الفجور والتقوى إلى نفسه، ليعلم أنها هي الفاجرة والمتقية. وقوله بعد ذلك: ﴿قَدْ أَفْلَحَ مَنْ زَكَّاهَا * وَقَدْ خَابَ مَنْ دَسَّاهَا﴾ [الشمس: ٩ - ١٠] إثبات أيضاً لفعل العبد^(٣)، ونظائر ذلك كثيرة.

وهذه شبهة أخرى^(٤) من شبه القوم التي فرقته، بل مزقتهم كل ممزق، وهي: أنهم قالوا: كيف يستقيم الحكم على قولكم بأن الله يعذب المكلفين على ذنوبهم وهو خلقها فيهم؟ فأين العدل في تعذيبهم على ما هو خالقه وفاعله فيهم؟.

وهذا السؤال لم يزل مطروحاً في العالم على ألسنة الناس، وكل منهم يتكلم في جوابه بحسب علمه ومعرفته، وعنه تفرقت بهم الطرق: فطائفة أخرجت أفعالهم عن قدرة الله تعالى^(٥)، وطائفة أنكرت الحكم والتعليل، وسدت باب السؤال^(٦). وطائفة أثبتت كسباً^(٧) لا



(١) وهو أشعري المعتقد كما تقدم.

(٢) فالرازي يقرر مذهب الجبرية، عكس ما قرره أبو الحسين الموافق لمذهب المعتزلة أن العبد يخلق فعل نفسه.

(٣) قال ابن القيم رَحِمَهُ اللهُ: في الآية إثبات لفعل العبد وكسبه، وما يثاب وما يعاقب عليه، وفي قوله: ﴿فَأَلْهَمَهَا فُجُورَهَا وَتَقْوَاهَا﴾ إثبات القضاء والقدر السابق، فتضمنت الآيتان هذين الأصلين العظيمين، وهما كثيراً ما يقترنان في القرآن كقوله: ﴿إِنَّهُ تَذَكُّرٌ فَمَنْ شَاءَ ذَكَرْهُ وَمَا يَذْكُرُونَ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ﴾، وقوله: ﴿لِمَنْ شَاءَ مِنْكُمْ أَنْ يَسْتَقِيمَ وَمَا تَشَاءُونَ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ﴾ فتضمنت الآيتان الرد على القدرية والجبرية. اهـ. "البيان في أقسام القرآن" (ص ٢٤)، وانظر: "مجموع الفتاوى" (١٦/ ٢٤٣).

(٤) انظر: "مختصر الصواعق" (ص ٢٤١).

(٥) وهم المعتزلة القدرية.

(٦) وهم الجهمية.

(٧) الكسب هو: اقتران الفعل بالقدرة الحادثة من غير أن يكون لها فيه أمر. قال ابن القيم رَحِمَهُ اللهُ: لفظ لا معنى له، ولا حاصل تحته، وقد اختلفت عباراتهم فيه، وضربوا له الأمثال، وأطالوا فيه المقال. اهـ. "شفاء العليل" (ص ١٢١).

يُعَقَّل! جعلت الثواب والعقاب عليه^(١). وطائفة التزمت لأجله وقوع مقدور^(٢) بين قادرين، ومفعول بين فاعلين! ^(٣) وطائفة التزمت الجبر، وأن الله يعذبهم على ما لا يقدرُونَ عليه! ^(٤) وهذا السؤال هو الذي أوجب التفرق والاختلاف.



(١) وهم الأشاعرة والماتريدية الذين يقولون: إن للعبد مشيئة ولكنها لا تؤثر، في المقدور، فانكسار الزجاج مثلاً وقع بقدر الله لا بفعل العبد، ولذا فإثباتهم لمشيئة العبد لفظي، وهم أرادوا التوفيق بين الجبرية والقدرية فجاءوا بنظرية الكسب، ومآلها إلى الجبر، ومسألة الكسب عندهم هي: أن الله فاعل فعل العبد، وأن عمل العبد ليس فعلاً للعبد بل كسباً ومع إثبات الكسب قالوا: لا تأثير لقدرة العبد في أفعاله، وهذا لا يتصور، ولهذا قيل:

مما يقال ولا حقيقة تحته ❀ معقولة تدنو إلى الأفهام

الكسب عند الأشعرى والحال ❀ عند البهشي وطفرة النظام

والمقصود بالحال أو الأحوال هي: النسبة بين الصفة والموصوف، فيقولون: العالم صفة، والعالمية نسبة بين الصفة والموصوف، وهي عندهم معنى زائد على العلم، ومثله القادرية والفاعلية وغيرها. ويقولون: إنها لا موجودة بذاتها، ولا معدومة، بل هي واسطة بينهما. وبعبارة أخرى هي الصفات المعنوية التي انفرد بإثباتها أبو هاشم دون سائر المعتزلة مع نفيه لصفات المعاني، أي أنه ينفي العلم والقدرة والإرادة، ثم يُثبت كونه عالماً وقادراً ومُريداً. وقوله: وطفرة النَّظَام: النَّظَام هو إبراهيم بن سيار بن هانئ المعروف بالنظام سمي بهذا لأنه كان ينظم الخرز في شبابه، وإليه تنسب فرقة النظامية من المعتزلة، ولد سنة (١٨٥هـ)، وتوفي سنة (٢٣١هـ). وأما طفرته فهي قوله بـ [الطفرة] التي لم يسبق إليها، ومفادها دعواه أن الجسم قد يكون في المكان الأول ثم يصير منه إلى المكان العاشر من غير المرور بالأمكنة المتوسطة بينه وبين العاشر، ومن غير أن يصير معدوماً في الأول ومعاداً في العاشر. انظر: "منهاج السنة" (١/٤٥٩)، و"الإيمان بالقضاء والقدر" للحمّد (ص ١٩٠).

(٢) أي: مفعول للفعل.

(٣) وهذا قول الغزالي في الإحياء وأبي نصر بن السبكي في كتابه جمع الجوامع وغيرهم، قال ابن الوزير رَحِمَهُ اللهُ: الذي أُلْجِأَهم إلى هذا اعتقادهم أن العبد بانفراده لا يقدر على شيء ألبتة إلا بإعانة ربه ومالكه. وعندهم أن الله قد خلق لعبده قدرة تؤثر في حدوث أفعاله، ولكن بشرط إعانة الله، كالعاجز الذي يحاول حَمْلَ الثَّقیل ويستعين عليه، فصارت إعانة الله عندهم هي شرط في تمكين العبد واختياره، لا رافعة لذلك. كما لو قال الله تعالى لعبدٍ ضعيف: احمل هذا الجبل العظيم، فقال: إني لا أقدر، فكيف تأمرني يا رب بما لا أقدر عليه؟ فقال الله تعالى: احمل وأنا أُعِينُكَ، فإنه إن لم يحمل كان عاصياً، وإن حمل، كان مُطِيعاً، ولم يكن حَمْلُ الجبل فعله وحده إلا مع حَمْلِ الله له معه. اهـ. "العواصم والقواصم" (٧/١٣).

(٤) وهم الجهمية الذين ينفون مشيئة العبد، فلا قدرة للعبد على شيء، ولا يوصف بالاستطاعة، وإنما هو مجبور في أفعاله؛ لا قدرة له، ولا إرادة، ولا اختيار، وإنما يخلق الله تعالى الأفعال فيه على حسب ما يخلق في سائر الجمادات، وتنسب إليه الأفعال مجازاً كما تنسب إلى الجمادات، كما يقال: أثمرت الشجرة، وجرى الماء، وتحرك الحجر، وطلعت الشمس وغربت، وتغيّمت السماء وأمطرت، واهتزت الأرض وأنبئت، إلى غير ذلك، والثواب والعقاب جبر، كما أن الأفعال كلها جبر. فالعبد عندهم مجبور =

والجواب الصحيح عنه، أن يقال: إن ما يتلى به العبد من الذنوب الوجودية^(١)، وإن كانت خلقاً لله تعالى، فهي عقوبة له على ذنوب قبلها، فالذنب يكسب الذنب، ومن عقاب السيئة السيئة بعدها. فالذنوب كالأمرض التي يورث بعضها بعضاً.

يبقى أن يقال: فالكلام في الذنب الأول الجالب لما بعده من الذنوب؟ يقال: هو عقوبة أيضاً على عدم فعل ما خلق له وفطر عليه، فإن الله سبحانه خلقه لعبادته وحده لا شريك له، وفطره على محبته، وتألهه والإناية إليه، كما قال تعالى: ﴿فَأَقِمْ وَجْهَكَ لِلدِّينِ حَنِيفًا فِطْرَةَ اللَّهِ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا﴾ [الروم: ٣٠]. فإن لم يفعل ما خلق له وفطر عليه، من محبة الله وعبوديته، والإناية إليه، عوقب على ذلك بأن زين له الشيطان ما يفعله من الشرك والمعاصي، فإنه^(٢) صادف قلباً خالياً قابلاً للخير والشر، ولو كان فيه الخير الذي يمنع ضده^(٣) لم يتمكن منه الشر، كما قال تعالى: ﴿كَذَلِكَ لِنَصْرِفَ عَنْهُ السُّوءَ وَالْفَحْشَاءَ إِنَّهُ مِنْ عِبَادِنَا الْمُخْلَصِينَ﴾ [يوسف: ٢٤]. وقال إبليس: ﴿فَبِعِزَّتِكَ لأُغْوِيَنَّهُمْ أَجْمَعِينَ * إِلَّا عِبَادَكَ مِنْهُمْ الْمُخْلَصِينَ﴾ [ص: ٨٢ - ٨٣]. وقال الله عز وجل: ﴿قَالَ هَذَا صِرَاطٌ عَلَيَّ مُسْتَقِيمٌ * إِنَّ عِبَادِيَ لَيْسَ لَكَ عَلَيْهِمْ سُلْطَانٌ﴾ [الحجر: ٤١ - ٤٢]. والإخلاص: خلوص القلب من تأليه ما سوى الله تعالى وإرادته ومحبته، فخلص لله، فلم يتمكن منه الشيطان. وأما إذا صادفه فارغاً من ذلك، تمكن منه بحسب فراغه، فيكون جعله مذنباً مسيئاً في هذه الحال عقوبة له على عدم هذا الإخلاص. وهي محض العدل.

فإن قلت: فذلك العدم من خلقه فيه؟ قيل: هذا سؤال فاسد، فإن العدم كاسمه، لا يفتقر إلى تعلق التكوين والإحداث به، فإن عدم الفعل ليس أمراً وجودياً حتى يضاف إلى الفاعل، بل هو شر محض، والشر ليس إلى الله سبحانه، كما قال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في حديث «الاستفتاح»: «لبيك وسعديك، والخير كله في يديك، والشر ليس إليك»^(٤). وكذا في

على أفعاله كالريشة في مهب الريح، حتى قال بعضهم: كل أفعال العبد طاعة لله، حتى الزنا وشرب الخمر والسرقة. وقد كفرهم العلماء؛ لأن قولهم يتضمن ظلم الله للكافرين حيث أدخلهم النار، ويلزم منه إبطال الرسالة، وغير ذلك، وقولهم هذا شر أقوال أهل البدع، وقد تبنى هذا القول: الجهم بن صفوان. انظر «الملل والنحل» (٨٧/١).

(١) أي: التي يفعلها العبد.

(٢) أي: الشيطان.

(٣) وهي المعاصي.

(٤) أخرجه مسلم (٧٧١) عن علي بن أبي طالب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

حديث «الشفاعة» يوم القيامة، حين يقول له الله: «يا محمد، فيقول: لبيك وسعديك، والخير في يديك، والشر ليس إليك»^(١).

وقد أخبر الله تعالى أن تسلط الشيطان إنما هو على الذين يتولونه والذين هم به مشركون، فلما تولوه دون الله وأشركوا به معه - عوقبوا على ذلك بتسلطه عليهم، وكانت هذه الولاية والإشراك عقوبة خلّو القلب وفراغه من الإخلاص. فإلهام البر والتقوى ثمرة هذا الإخلاص ونتيجته، وإلهام الفجور عقوبة خلّوه من الإخلاص.

فإن قلت: إن كان هذا الترك^(٢) أمراً وجودياً عاد السؤال جذعاً، وإن كان أمراً عدمياً فكيف يعاقب على عدم المحض؟

قيل: ليس هنا ترك هو كف النفس ومنعها عما تريده وتحبه، فهذا قد يقال: إنه أمر وجودي، وإنما هنا عدمٌ وخلوّ من أسباب الخير، وهذا عدم هو محض خلوها مما هو أنفع شيء لها، والعقوبة على الأمر العدمي هي بفعل السيئات، لا بالعقوبات التي تناله بعد إقامة الحجة عليه بالرسول. فله فيه^(٣) عقوبتان:

إحداهما: جعله مذنباً خاطئاً، وهذه عقوبة عدم إخلاصه وإنابته وإقباله على الله، وهذه العقوبة قد لا يحسُّ بألمها ومضرتها، لموافقتها شهوته وإرادته، وهي في الحقيقة من أعظم العقوبات.



(١) صحيح موقوفاً:

أخرجه عبد الرزاق في «تفسيره» (١٦٠٩) وابن جرير في «تفسيره» (٥٢٨/١٧) من طريق معمر، وأخرجه ابن جرير في «تفسيره» (٥٢٦/١٧) من طريق الثوري، وأخرجه ابن أبي شيبه (٣٢٤٠٢) والحاكم (٣٣٨٤) من طريق إسرائيل، وأخرجه الطيالسي (٤١٤) والنسائي في «الكبرى» (١١٢٣٠) والبخاري (٢٩٢٦) من طريق شعبة، وابن منده في «الإيمان» (٩٣٠) من طريق أبي الأحوص، كلهم عن أبي إسحاق السبيعي عن صلة عن حذيفة به موقوفاً. وهذا إسناد صحيح، وقد صرح أبو إسحاق بالسماع في بعض طرق الحديث. قال ابن منده: هذا إسناد مجمع على صحته وقبول رواته. وقد روي مرفوعاً ولا يصح، أخرج المرفوع الطبراني في «الأوسط» (١٠٥٨) والحاكم (٨٧١٢) وغيرهما من طريق ليث بن أبي سليم، عن أبي إسحاق، عن صلة بن زفر، عن حذيفة. وليث ضعيف مختلط وقد خالف الثقات في رفع الحديث كما تقدم، وقد تابع الليث في رفع الحديث عبد الله بن المختار كما عند ابن أبي عاصم في «السنة» (٧٨٩)، وقد سئل عنه أبو حاتم فقال: لا يرفع هذا الحديث إلا عبد الله بن المختار، وموقوف أصح. اهـ. «العلل» (٥٠٤/٥)، وهكذا رجح الموقوف العلامة الوادعي رَحِمَهُ اللهُ في «الشفاعة» (٢٣).

(٢) أي: ترك الإخلاص.

(٣) أي: في المذنب المسيء.

والثانية: العقوبات المؤلمة بعد فعله للسيئات. وقد قرن الله تعالى بين هاتين العقوبتين في قوله تعالى: ﴿فَلَمَّا نَسُوا مَا ذُكِّرُوا بِهِ فَتَحْنَا عَلَيْهِمْ أَبْوَابَ كُلِّ شَيْءٍ﴾ [الأنعام: ٤٤]. فهذه العقوبة الأولى، ثم قال: ﴿حَتَّىٰ إِذَا فَرِحُوا بِمَا أُوتُوا أَخَذْنَاهُمْ بَغْتَةً﴾ [الأنعام: ٤٤] فهذه العقوبة الثانية.

فإن قيل: فهل كان يمكنهم أن يأتوا بالإخلاص والإنابة والمحبة له وحده - من غير أن يخلق ذلك في قلوبهم ويجعلهم مخلصين له منيبين له محبين له؟ أم ذلك محض جعله في قلوبهم وإلقائه فيها؟

قيل: لا، بل هو محض منته وفضله، وهو من أعظم الخير الذي هو بيده، والخير كله في يديه، ولا يقدر أحد أن يأخذ من الخير إلا ما أعطاه، ولا يتقي من الشر إلا ما وقاه.

فإن قيل: فإذا لم يخلق ذلك في قلوبهم ولم يوفقوا له، ولا سبيل لهم إليه بأنفسهم، عاد السؤال؟ وكان منعهم منه ظلمًا، ولزمكم القول بأن العدل هو تصرف المالك في ملكه بما يشاء، لا يُسأل عما يفعل وهم يسألون.

قيل: لا يكون سبحانه بمنعهم من ذلك ظلمًا، وإنما يكون المانع ظالمًا إذا منع غيره حقًا لذلك الغير عليه، وهذا هو الذي حرّمه الرب على نفسه، وأوجب على نفسه خلافه. وأما إذا منع غيره ما ليس بحق له، بل هو محض فضله ومنته عليه - لم يكن ظالمًا بمنعه، فمنع الحق ظلم، ومنع الفضل والإحسان عدل. وهو سبحانه العدل في منعه، كما هو المحسن المنان بعبائه.

فإن قيل: فإذا كان العطاء والتوفيق إحسانًا ورحمة، فهلا كان العمل له والغلبة، كما أن رحمته تغلب غضبه؟

قيل: المقصود في هذا المقام بيان أن هذه العقوبة المترتبة على هذا المنع، والمنع المستلزم للعقوبة - ليس بظلم، بل هو محض العدل.

وهذا سؤال عن الحكمة التي أوجبت تقديم العدل على الفضل في بعض المحال؟ وهلا سوى بين العباد في الفضل؟ وهذا السؤال حاصله: لِمَ تَفْضَلُ على هذا ولم تفضل على الآخر؟ وقد تولى الله سبحانه الجواب عنه بقوله: ﴿ذَلِكَ فَضْلُ اللَّهِ يُؤْتِيهِ مَن يَشَاءُ وَاللَّهُ ذُو الْفَضْلِ الْعَظِيمِ﴾ [الحديد: ٢١]. وقوله: ﴿لَقَلَّأَ يَعْلَمُ أَهْلُ الْكِتَابِ إِلَّا يَقْدِرُونَ عَلَىٰ شَيْءٍ مِّنْ فَضْلِ اللَّهِ وَأَنَّ الْفَضْلَ بِيَدِ اللَّهِ يُؤْتِيهِ مَن يَشَاءُ وَاللَّهُ ذُو الْفَضْلِ الْعَظِيمِ﴾ [الحديد: ٢٩]. ولما سأله

اليهود والنصارى عن تخصيص هذه الأمة بأجرين وإعطائهم هم أجراً أجراً، قال: «هل ظلمتكم من حاكم شيئاً؟ قالوا: لا، قال: «فذلك فضلي أوتيته من أشياء»^(١). وليس في الحكمة إطلاق كل فرد من أفراد الناس على كمال حكمته في عطائه ومنعه، بل إذا كشف الله عن بصيرة العبد، حتى أبصر طرفاً يسيراً من حكمته في خلقه، وأمره وثوابه وعقابه، وتخصيصه وحرمانه، وتأمّل أحوال محال ذلك، استدل بما علمه على ما لم يعلمه.

ولما استشكل أعداؤه المشركون هذا التخصيص، قالوا: ﴿أَهْؤْلَاءَ مَنْ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِّنْ بَيِّنَاتٍ؟﴾ قال تعالى مجيباً لهم: ﴿أَلَيْسَ اللَّهُ بِأَعْلَمَ بِالشَّاكِرِينَ﴾ [الأنعام: ٥٣]. فتأمل هذا الجواب، تر في ضمنه أنه سبحانه أعلم بالمحل الذي يصلح لغرس شجرة النعمة فتثمر بالشكر، من المحل الذي لا يصلح لغرسها، فلو غرست فيه لم تثمر، فكان غرسها هناك ضائعاً لا يليق بالحكمة، كما قال تعالى: ﴿اللَّهُ أَعْلَمُ حَيْثُ يَجْعَلُ رِسَالَتَهُ﴾ [الأنعام: ١٢٤].

فإن قيل: إذا حكمتكم باستحالة الإيجاد من العبد، فإذا لا فعل للعبد أصلاً؟ قيل: العبد فاعل لفعله حقيقة، وله قدرة حقيقة. قال تعالى: ﴿وَمَا تَفْعَلُوا مِنْ خَيْرٍ يَعْلَمُهُ اللَّهُ﴾ [البقرة: ١٩٧]. ﴿فَلَا تَبْتَئِسْ بِمَا كَانُوا يَفْعَلُونَ﴾ [هود: ١٢٤] وأمثال ذلك.

وإذا ثبت كون العبد فاعلاً، فأفعاله نوعان:

نوع يكون منه من غير اقتران قدرته وإرادته، فيكون صفة له ولا يكون فعلاً، كحركات المرتعش^(٢).

ونوع يكون منه مقارناً لإيجاد قدرته واختياره، فيوصف بكونه صفة وفعلاً وكسباً للعبد، كالحركات الاختيارية. والله تعالى هو الذي جعل العبد فاعلاً مختاراً، وهو الذي يقدر على ذلك وحده لا شريك له. ولهذا أنكر السلف الجبر^(٣)، فإن الجبر لا يكون إلا من عاجز، فلا يكون إلا مع الإكراه، يقال: للأب ولاية إجبار البكر الصغيرة على النكاح، وليس له إجبار الثيب البالغ، أي: ليس له أن يزوجها مكرهة.

❦ ————— ❦

(١) أخرجه البخاري (٥٥٧) عن ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

(٢) وهذا هو الفعل الاضطرابي.

(٣) قال شيخ الإسلام رَحِمَهُ اللَّهُ: لفظ الجبر لم يرد في كتاب ولا سنة لا بنفي ولا إثبات، ولهذا كان المنصوص عن أئمة الإسلام مثل الأوزاعي والثوري وعبد الرحمن بن مهدي وأحمد بن حنبل وغيرهم أن هذا اللفظ لا يثبت ولا ينفي مطلقاً، فلا يقال مطلقاً: جبر، ولا يقال: لم يجبر، فإنه لفظ مجمل. اهد انظر: «منهاج السنة» (٣/ ٢٤٦)، و«مجموع الفتاوى» (٨/ ٤٦٢)، و«درء تعارض» (١/ ٦٦).

والله تعالى لا يوصف بالإجبار بهذا الاعتبار؛ لأنه سبحانه خالق الإرادة والمراد، قادر على أن يجعله مختاراً بخلاف غيره. ولهذا جاء في ألفاظ الشارع «الجبل»^(١) دون «الجبر»، كما قال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ لأشج عبد القيس: «إن فيك لخلتين يحبهما الله: الحلم والأناة» فقال: أخلقتن تخلقتن بهما؟ أم خلقتن جبلت عليهما؟ فقال: «بل خلقتن جبلت عليهما» فقال: الحمد لله الذي جبلني على خلقتن يحبهما الله ورسوله^(٢). والله تعالى إنما يعذب عبده على فعله الاختياري. والفرق بين العقاب على الفعل الاختياري وغير الاختياري مستقر في الفطر والعقول.

وإذا قيل^(٣): خلقتُ الفعل مع العقوبة عليه ظلم؟! كان بمنزلة أن يقال. خلقُ أكل السُّمِّ ثم حصول الموت به ظلم!! فكما أن هذا سببٌ للموت، فهذا سبب للعقوبة، ولا ظلم فيهما. فالحاصل: أن فعل العبد فعلٌ له حقيقة، ولكنه مخلوق لله تعالى، ومفعول لله تعالى، ليس هو نفس فعل الله. ففرقٌ بين الفعل والمفعول، والخلق والمخلوق^(٤). وإلى هذا المعنى أشار الشيخ رحمه الله بقوله: «وأفعال العباد خلق الله وكسب من العباد» أثبت للعباد فعلاً وكسباً، وأضاف الخلق لله تعالى. والكسب: هو الفعل الذي يعود على فاعله منه نفعٌ أو ضرر، كما قال تعالى: ﴿لَهَا مَا كَسَبَتْ وَعَلَيْهَا مَا اكْتَسَبَتْ﴾ [البقرة: ٢٨٦].



(١) أي: الطبع.

(٢) صحيح لغيره:

أخرجه أبو داود (٥٢٢٥) وابن أبي عاصم في «السنة» (١٦٨٤) والطبراني في «الأوسط» (٤١٨) والبيهقي (١٣٥٨٧) وغيرهم من طريق مطر بن عبد الرحمن الأعنق، حدثني أم أبان بنت الوازع بن زارع عن جدّها زارع - وكان في وفد عبد القيس - فذكره. وهذا إسناد ضعيف؛ لجهالة هند بنت الوازع، وتكنى بأبّان، فلم يرو عنها غير مطر بن عبد الرحمن.

وله شاهد عن أشج عبد القيس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أخرجه ابن أبي شيبة (٢٥٨٥١) وأحمد (١٧٨٢٨) والبخاري في «الأدب المفرد» (٥٨٤) والنسائي في «الكبرى» (٧٦٩٩) وغيرهم من طريق يونس، عن عبد الرحمن بن أبي بكرة، عن أشج عبد القيس قال: قال لي رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: «إن فيك خلقتين يحبهما الله» قلت: ما هما؟ قال: «الحلم والحياء» قال: أقديماً كانا أو حديثاً؟ قال: «لا بل قديماً» قلت: «الحمد لله الذي جبلني على خلقتين يحبهما الله». وهذا إسناد صحيح. وأصل الحديث في مسلم برقم (١٧) و(١٨) عن ابن عباس وأبي سعيد الخدري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا بلفظ: «إن فيك خصلتين يحبهما الله: الحلم والأناة».

(٣) انظر: «منهاج السنة» (٢٨/٣).

(٤) قال شيخ الإسلام رحمه الله: وكثير من هؤلاء كأبي الحسن وأتباعه ومن وافقهم من متأخري أصحاب مالك والشافعي وأحمد مثل ابن عقيل وابن الجوزي وأمثالهما يقولون: إن الخلق هو المخلوق والفعل هو المفعول وقد جعلوا أفعال العباد فعلاً لله والفعل عندهم هو المفعول فامتنع مع هذا أن يكون فعلاً للعبد؛ لئلا يكون فعل واحد له فاعلان. اهـ. «مجموع الفتاوى» (٤٦٨/٨).

كل ما يجري في الكون بمشيئة الله عز وجل

قوله: (وَلَمْ يُكَلِّفْهُمْ اللَّهُ تَعَالَى إِلَّا مَا يُطِيقُونَ، وَلَا يُطِيقُونَ إِلَّا مَا كَلَّفَهُمْ^(١)). وَهُوَ تَفْسِيرُ لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ، نَقُولُ: لَا حِيلَةَ لِأَحَدٍ، [وَلَا تَحْوُلَ لِأَحَدٍ]، وَلَا حَرَكَةَ لِأَحَدٍ عَنْ مَعْصِيَةِ اللَّهِ، إِلَّا بِمَعُونَةِ اللَّهِ، وَلَا قُوَّةَ لِأَحَدٍ عَلَى إِقَامَةِ طَاعَةِ اللَّهِ وَالثَّبَاتِ عَلَيْهَا إِلَّا بِتَوْفِيقِ اللَّهِ. وَكُلُّ شَيْءٍ يَجْرِي بِمَشِيئَةِ اللَّهِ تَعَالَى وَعِلْمِهِ وَقَضَائِهِ وَقَدَرِهِ. غَلَبَتْ مَشِيئَتُهُ الْمَشِئَاتِ كُلَّهَا، [وَعَكَسَتْ إِرَادَتُهُ الْإِرَادَاتِ كُلَّهَا]، وَغَلَبَ قَضَاؤُهُ الْحَيْلَ كُلَّهَا، يَفْعَلُ مَا يَشَاءُ، وَهُوَ غَيْرُ ظَالِمٍ أَبَدًا: ﴿لَا يُسْأَلُ عَمَّا يَفْعَلُ وَهُمْ يُسْأَلُونَ﴾ [الأنبياء: ٢٣].

تبشیر: **قوله:** (وَلَمْ يُكَلِّفْهُمْ اللَّهُ تَعَالَى إِلَّا مَا يُطِيقُونَ): قال تعالى: ﴿لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا﴾ [البقرة: ٢٨٦]. ﴿لَا نُكَلِّفُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا﴾ [الأنعام: ١٥٢]. وعند أبي الحسن الأشعري أن تكليف ما لا يطاق جائز عقلاً، ثم تردد أصحابه أنه: هل ورد به الشرع أم لا؟^(٢) واحتج من قال بوروده^(٣) بأمر أبي لهب بالإيمان، فإنه تعالى أخبر بأنه لا يؤمن، وأنه سيصلى ناراً ذات لهب، فكان مأموراً بأن يؤمن بأنه لا يؤمن. وهذا تكليف بالجمع بين الضدين، وهو محال.

(١) هذه العبارة انتقدها العلماء؛ لأنهم حملوا الاستطاعة والقدرة في كلام الطحاوي رَحِمَهُ اللَّهُ على الاستطاعة التي تكون قبل الفعل وهي الصحة وسلامة الجوارح والآلات، ولا شك أن العبارة منتقدة على هذا التفسير؛ لأن العباد يطيقون أكثر مما كلفهم الله؛ ولهذا قال العلامة ابن باز رَحِمَهُ اللَّهُ معلّقاً على هذه العبارة: هذا غير صحيح؛ بل المكلفون يطيقون أكثر مما كلفهم به سبحانه، ولكنه عز وجل لطف بعباده، ويسر عليهم، ولم يجعل عليهم في دينهم حرجاً فضلاً منه وإحساناً والله ولي التوفيق. اهـ. وأما إذا حملنا القدرة والاستطاعة في كلام الطحاوي رَحِمَهُ اللَّهُ على الاستطاعة التي تكون مع الفعل وهي التوفيق، فلا انتقاد على هذه العبارة؛ لأن العباد لا يطيقون ولا يقدرّون على ما لم يوفّقهم الله له، فكل ما لم يوفّقهم الله له فلا يقدرّون عليه، وهذا المعنى هو الذي فهمه الشارح رَحِمَهُ اللَّهُ كما سيأتي ولهذا لم ينتقد هذه العبارة، بل نبه على هذه الفائدة. انظر: "تعليقات العلامة الألباني على متن الطحاوية" (ص ٧٨).

(٢) قال شيخ الإسلام رَحِمَهُ اللَّهُ: ومثل هذا التكليف لم يكن واقعاً في الشريعة باتفاق طوائف المسلمين إلا شرذمة قليلة من المتأخرين ادعوا وقوع مثل هذا التكليف في الشريعة ونقلوا ذلك عن الأشعري وأكثر أصحابه وهو خطأ عليهم. اهـ "مجموع الفتاوى" (٨ / ٤٧٠).

(٣) أي: بورود التكليف بما لا يطاق.

والجواب عن هذا بالمنع: فلا نسلم أنه مأمور بأن يؤمن بأنه لا يؤمن، والاستطاعة التي بها يقدر على الإيمان كانت حاصلة، فهو غير عاجز عن تحصيل الإيمان، فما كُلف إلا ما يطيقه كما تقدم في تفسير الاستطاعة^(١). ولا يلزم قوله تعالى للملائكة: ﴿أَنْبِئُونِي بِأَسْمَاءِ هَؤُلَاءِ﴾ [البقرة: ٣١]. مع عدم علمهم بذلك، ولا للمصورين يوم القيامة: ﴿أَحْيُوا مَا خَلَقْتُمْ﴾^(٢)، وأمثال ذلك؛ لأنه ليس بتكليف طلب فعل يثاب فاعله ويعاقب تاركه، بل هو خطاب تعجيز. وكذا لا يلزم دعاء المؤمنين في قوله تعالى: ﴿رَبَّنَا وَلَا تُحَمِّلْنَا مَا لَا طَاقَةَ لَنَا بِهِ﴾ [البقرة: ٢٨٦] لأن تحميل ما لا يطاق ليس تكليفاً، بل يجوز أن يحمله جبلاً لا يطيقه فيموت. وقال ابن الأنباري^(٣): أي لا تحملنا ما يثقل علينا أداؤه وإن كنا مطيقين له على تجشّم وتحمل مكروهه، قال: فخاطب العرب على حسب ما تعقل، فإن الرجل منهم يقول للرجل يبغضه: ما أطيعك النظر إليك، وهو مطيق لذلك، لكنه يثقل عليه. ولا يجوز في الحكمة أن يكلفه بحمل جبل بحيث لو فعل يثاب ولو امتنع يعاقب، كما أخبر سبحانه عن نفسه أنه لا يكلف نفساً إلا وسعها.

ومنهم من يقول^(٤): يجوز تكليف الممتنع عادة^(٥)، دون الممتنع لذاته^(٦)؛ لأن ذلك لا يتصور وجوده، فلا يعقل الأمر به، بخلاف هذا.

ومنهم من يقول^(٧): ما لا يطاق للعجز عنه لا يجوز تكليفه، بخلاف ما لا يطاق للاشتغال بضده، فإنه يجوز تكليفه. وهؤلاء موافقون للسلف والأئمة في المعنى، لكن



(١) وأيضاً فإن الله أمر أبا لهب بالإيمان قبل أن تنزل السورة فلما أصر وعاند استحق الوعيد كما استحق قوم نوح حين قيل له: ﴿أَنْتَ لَنْ يُؤْمِنَ مِنْ قَوْمِكَ إِلَّا مَنْ قَدْ آمَنَ﴾ وحين استحق الوعيد أخبر الله بالوعيد الذي يلحقه ولم يكن حينئذ مأموراً أمراً يطلب به منه ذلك. انظر: "مجموع الفتاوى" (٤٣٨/٨).

(٢) أخرجه البخاري (٥٩٥١) ومسلم (٢١٠٨) عن ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، وجاء أيضاً عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا في البخاري (٢١٠٥) ومسلم (٢١٠٧).

(٣) هو الحافظ اللغوي أبو بكر محمد بن القاسم بن محمد بن بشار الأنباري، ولد في الأنبار (على الفرات) من أعلم أهل زمانه بالأدب واللغة، ومن أكثر الناس حفظاً للشعر والأخبار، قيل: كان يحفظ ثلاثمائة ألف شاهد في القرآن، وكان يتردد إلى أولاد الخليفة الراضي بالله، يعلمهم. توفي ببغداد سنة (٣٢٨ هـ). مترجم له "السير" (٢٧٤/١٥).

(٤) القائل هو أبو بكر عبد العزيز صاحب الخلال. انظر: "مجموع الفتاوى" (٢٩٨/٨).

(٥) وهو ما قد يتصور وجوده، كتكليف الأخرس بالكلام، والمقعّد بالقيام.

(٦) وهو الذي لا يتصور وجوده، كالجمع بين النقيضين كأن يكون الشيء ساكن متحرك في وقت واحد.

(٧) كالأشاعرة.

كونهم جعلوا ما يتركه العبد لا يطاق لكونه تاركاً له مشغلاً بضده بدعةً في الشرع واللغة. فإن مضمونه أن فعل ما لا يفعله العبد لا يطيقه!.

وهم التزموا هذا، لقولهم: إن الطاقة - التي هي الاستطاعة وهي القدرة - لا تكون إلا مع الفعل! فقالوا: كل من لم يفعل فعلاً، فإنه لا يطيقه! وهذا خلاف الكتاب والسنة وإجماع السلف، وخلاف ما عليه عامة العقلاء، كما تقدمت الإشارة إليه عند ذكر الاستطاعة.

وأما ما لا يكون إلا مقارناً للفعل، فذلك ليس شرطاً في التكليف، مع أنه في الحقيقة إنما هناك إرادة الفعل. وقد يحتجون بقوله تعالى: ﴿مَا كَانُوا يَسْتَطِيعُونَ السَّمْعَ﴾ [هود: ٢٠]. ﴿إِنَّكَ لَنْ تَسْتَطِيعَ مَعِيَ صَبْرًا﴾ [الكهف: ٧٥]. وليس في ذلك إرادة ما سمّوه استطاعةً، وهو ما لا يكون إلا مع الفعل، فإن الله ذم هؤلاء على كونهم لا يستطيعون السمع، ولو أراد بذلك المقارن لكان جميع الخلق لا يستطيعون السمع قبل السمع! فلم يكن لتخصيص هؤلاء بذلك معنى، ولكن هؤلاء لبغضهم الحق وثقله عليهم، إما حسداً لصاحبه، وإما اتباعاً للهوى - لا يستطيعون السمع. وموسى عليه السلام لا يستطيع الصبر، لمخالفة ما يراه لظاهر الشرع، وليس عنده منه علم. وهذه لغة العرب وسائر الأمم، فمن يبغض غيره يقال: إنه لا يستطيع الإحسان إليه، ومن يحبه يقال: إنه لا يستطيع عقوبته، لشدة محبته له، لا لعجزه عن عقوبته، فيقال ذلك للمبالغة، كما تقول: لأضربه حتى يموت، والمراد الضرب الشديد. وليس هذا عذراً، فلو لم يأمر العباد إلا بما يهوونه لفسدت السماوات والأرض، قال تعالى: ﴿وَلَوْ أَتَّبَعَ الْخَلْقُ أَهْوَاءَهُمْ لَفَسَدَتِ السَّمَاوَاتُ وَالْأَرْضُ وَمَنْ فِيهِنَّ﴾ [المؤمنون: ٧١].

وقوله: «وَلَا يُطِيقُونَ إِلَّا مَا كَلَّفَهُمْ بِهِ»: إلى آخر كلامه، أي: ولا يطيقون إلا ما أقدرهم عليه. وهذه الطاقة هي التي من نحو التوفيق، لا التي من جهة الصحة والوسع والتمكن وسلامة الآلات، و«لا حول ولا قوة إلا بالله» دليل على إثبات القدر. وقد فسرهما الشيخ بعدها. ولكن في كلام الشيخ إشكال: فإن التكليف لا يستعمل بمعنى الإقدار، وإنما يستعمل بمعنى الأمر والنهي، وهو قد قال: «لا يكلفهم إلا ما يطيقون، ولا يطيقون إلا ما كلفهم». وظاهره أنه يرجع إلى معنى واحد^(١)، ولا يصح ذلك، لأنهم يطيقون فوق ما كلفهم

﴿﴾

(١) أي: أن التكليف من نحو الصحة وسلامة الآلات في الموضعين المراد بهما واحد، فأما قوله: «لا يكلفهم إلا ما يطيقون» فصحيح، ولا إشكال فيه، وأما قوله: «ولا يطيقون إلا ما كلفهم» فمن حمله على

به، لكنه سبحانه يريد بعباده اليسر والتخفيف، كما قال تعالى: ﴿يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ﴾ [البقرة: ١٨٥]. وقال تعالى: ﴿يُرِيدُ اللَّهُ أَنْ يُخَفِّفَ عَنْكُمْ﴾ [النساء: ٢٨]. وقال تعالى: ﴿وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمُ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ﴾ [الحج: ٧٨]. فلو زاد فيما كلفنا به لأطقناه، ولكنه تفضل علينا ورحمنا، وخفف عنا، ولم يجعل علينا في الدين من حرج. ففي العبارة قلّ، فتأمله.

وقوله: «وَكُلُّ شَيْءٍ يَجْرِي بِمَشِيئَةِ اللَّهِ تَعَالَى وَعِلْمِهِ وَقَضَائِهِ وَقَدَرِهِ»: يريد بقضائه القضاء الكوني لا الشرعي، فإن القضاء يكون كونياً وشرعياً، وكذلك الإرادة والأمر والإذن والكتاب والحكم والتحریم والكلمات، ونحو ذلك^(١).

أما القضاء الكوني، ففي قوله تعالى: ﴿فَقَضَاهُنَّ سَبْعَ سَمَاوَاتٍ فِي يَوْمَيْنِ﴾ [فصلت: ١٢]. والقضاء الديني الشرعي، في قوله تعالى: ﴿وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ﴾ [الإسراء: ٢٣]. وأما الإرادة الكونية والدينية، فقد تقدم ذكرها عند قول الشيخ: «وَلَا يَكُونُ إِلَّا مَا يُرِيدُ». وأما الأمر الكوني، ففي قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا أَمْرُهُ إِذَا أَرَادَ شَيْئًا أَنْ يَقُولَ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ﴾ [يس: ٨٢]. وكذا قوله تعالى: ﴿وَإِذَا أَرَدْنَا أَنْ نُهْلِكَ قَرْيَةً أَمَرْنَا مُتْرَفِيهَا فَفَسَقُوا فِيهَا فَحَقَّ عَلَيْهَا الْقَوْلُ فَدَمَّرْنَاَهَا تَدْمِيرًا﴾ [الإسراء: ١٦]. في أحد الأقوال، وهو أقواها. والأمر الشرعي، في قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ﴾ [النحل: ٩٠] الآية. وقوله: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا﴾ [النساء: ٥٨].

وأما الإذن الكوني، ففي قوله تعالى: ﴿وَمَا هُمْ بِضَارِينَ بِهِ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ﴾ [البقرة: ١٢]. والإذن الشرعي، في قوله تعالى: ﴿مَا قَطَعْتُمْ مِنْ لَيْنَةٍ أَوْ تَرَكْتُمُوهَا قَائِمَةً عَلَىٰ أُصُولِهَا فَبِإِذْنِ اللَّهِ﴾ [الحشر: ٥].

وأما الكتاب الكوني، ففي قوله تعالى: ﴿وَمَا يُعَمَّرُ مِنْ مُعَمَّرٍ وَلَا يُنْقَصُ مِنْ عُمُرِهِ إِلَّا فِي كِتَابٍ إِنَّ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرٌ﴾ [فاطر: ١١]. وقوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ كَتَبْنَا فِي الزُّبُورِ مِنْ بَعْدِ الذِّكْرِ أَنَّ الْأَرْضَ يَرُثُهَا عِبَادِيَ الصَّالِحُونَ﴾ [الأنبياء: ١٠٥]. والكتاب الشرعي الديني، في قوله تعالى: ﴿وَكَتَبْنَا عَلَيْهِمْ فِيهَا أَنَّ النَّفْسَ بِالنَّفْسِ﴾ [المائدة: ٤٥]. ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ﴾ [البقرة: ١٨٣].

الصحة وسلامة الآلات انتقد العبارة كما فعل العلامة ابن باز رَحِمَهُ اللَّهُ، ومن حمل العبارة الثانية على التوفيق من الله، فلا اشكال والله الحمد.
(١) انظر: «شفاء العليل» (ص ٢٨٠).

وأما الحكم الكوني، ففي قوله تعالى عن ابن يعقوب عليه السلام: ﴿فَلَنْ أُبْرِخَ الْأَرْضَ حَتَّى يَأْذَنَ لِي أَبِي أَوْ يَحْكُمَ اللَّهُ لِي وَهُوَ خَيْرُ الْحَاكِمِينَ﴾ [يوسف: ٨٠]. وقوله تعالى: ﴿قَالَ رَبِّ احْكُم بِالْحَقِّ وَرَبُّنَا الرَّحْمَنُ الْمُسْتَعَانُ عَلَى مَا تَصِفُونَ﴾ [الأنبياء: ١١٢]. والحكم الشرعي، في قوله تعالى: ﴿أُحِلَّتْ لَكُمْ بَهِيمَةُ الْأَنْعَامِ إِلَّا مَا يُتْلَى عَلَيْكُمْ غَيْرَ مُحِلِّي الصَّيْدِ وَأَنْتُمْ حُرْمٌ إِنَّ اللَّهَ يَحْكُمُ مَا يُرِيدُ﴾ [المائدة: ١]. وقال تعالى: ﴿ذَلِكَ حُكْمُ اللَّهِ يَحْكُمُ بَيْنَكُمْ﴾ [المستحقة: ١٠].

وأما التحريم الكوني، ففي قوله تعالى: ﴿قَالَ فَإِنَّهَا مُحَرَّمَةٌ عَلَيْهِمْ أَرْبَعِينَ سَنَةً يَتِيهُونَ فِي الْأَرْضِ﴾ [المائدة: ٢٦]. ﴿وَحَرَامٌ عَلَى قَرْيَةٍ أَهْلَكْنَاهَا أَنْهُمْ لَا يَرْجِعُونَ﴾ [الأنبياء: ٩٥]. والتحريم الشرعي، في قوله: ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ الْمَيْتَةُ وَالْدَّمُ﴾ [المائدة: ٣]. و﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَاتُكُمْ﴾ [النساء: ٢٣] الآية.

وأما الكلمات الكونية، ففي قوله تعالى: ﴿وَتَمَثَّلَ كَلِمَةُ رَبِّكَ الْحُسْنَى عَلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ بِمَا صَبَرُوا﴾ [الأعراف: ١٣٧]. وفي قوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أعوذ بكلمات الله التامات التي لا يجاوزهن بر ولا فاجر»^(١). والكلمات الشرعية الدينية، في قوله تعالى: ﴿وَإِذْ ابْتَلَى إِبْرَاهِيمَ رَبُّهُ بِكَلِمَاتٍ فَأَتَمَّهُنَّ﴾ [البقرة: ١٢٤].

وقوله: «يَفْعَلُ مَا يَشَاءُ، وَهُوَ غَيْرُ ظَالِمٍ أَبَدًا»: الذي دل عليه القرآن من تنزيه الله نفسه عن ظلم العباد، يقتضي قولاً وسطاً بين قولي القدرية والجبرية^(٢)، فليس ما كان من بني آدم ظلماً وقيحاً يكون منه ظلماً وقيحاً، كما تقوله القدرية والمعتزلة ونحوهم^(٣)! فإن ذلك تمثيل لله بخلقه! وقياس له عليهم! هو الرب الغني القادر، وهم العباد الفقراء المقهورون^(٤). وليس الظلم عبارة عن الممتنع الذي لا يدخل تحت القدرة، كما يقوله من



(١) معل: تقدم تخريجه ص (٢٥٣).

(٢) اتفق المسلمون على أن الظلم ممتنع من الله تعالى، لكن تنازعوا في تعريف الظلم الذي لا يقع منه سبحانه وتعالى على ثلاثة أقوال: القول الأول هو قول أهل السنة والجماعة وهو: أن الظلم هو وضع الشيء في غير موضعه اللائق به، فهو سبحانه لا يظلم الناس شيئاً، لا لامتناع الظلم عليه وعجزه عنه، بل لكمال عدله سبحانه ولغناه وعلمه بقبحه؛ ولإخباره أنه لا يفعله، وإن كان الظلم ممكناً عليه، فإنه لا يعجزه شيء. انظر: «مجموع الفتاوى» (١/ ٢١٩) و(١٨/ ١٣٦-١٥١).

(٣) ولهذا سموا مشبهة الأفعال.

(٤) هذا هو القول الثاني في تعريف الظلم الذي نزه الله نفسه عنه، وهو قول المعتزلة: أن الظلم في حق الله هو كل ما كان ظلماً من العباد فهو ظلم منه. وهذا باطل؛ لأنه مبني على تشبيه الخالق بالمخلوق.

يقوله من المتكلمين وغيرهم^(١)، يقولون: إنه يمتنع أن يكون في الممكن المقدور ظلم! بل كان ما كان ممكناً فهو منه -لو فعله- عدل، إذ الظلم لا يكون إلا من مأمور من غيره منهي^(٢)، والله ليس كذلك^(٣)، فإن قوله تعالى: ﴿وَمَنْ يَعْمَلْ مِنَ الصَّالِحَاتِ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَا ظُلْمًا وَلَا هَضْمًا﴾ [طه: ١١٢] وقوله تعالى: ﴿مَا يُبَدِّلُ الْقَوْلَ لَدَيَّ وَمَا أَنَا بِظَلَّامٍ لِلْعَبِيدِ﴾ [ق: ٢٩]، وقوله تعالى: ﴿وَمَا ظَلَمْنَاهُمْ وَلَكِنْ كَانُوا هُمُ الظَّالِمِينَ﴾ [الزخرف: ٧٦]، وقوله تعالى: ﴿وَوَجَدُوا مَا عَمِلُوا حَاضِرًا وَلَا يَظْلِمُ رَبُّكَ أَحَدًا﴾ [الكهف: ٤٩]، وقوله تعالى: ﴿الْيَوْمَ تُجْزَى كُلُّ نَفْسٍ بِمَا كَسَبَتْ لَا ظُلْمَ الْيَوْمَ إِنَّ اللَّهَ سَرِيعُ الْحِسَابِ﴾ [غافر: ١٧]. يدل على نقيض هذا القول.

ومنه قوله الذي رواه عنه رسوله: «يا عبادي، إني حرمت الظلم على نفسي، وجعلته بينكم محرماً، فلا تظالموا»^(٤). فهذا دل على شيئين:

أحدهما: أنه حرم على نفسه الظلم، والممتنع لا يوصف بذلك.

الثاني: أنه أخبر أنه حرمه على نفسه، كما أخبر أنه كتب على نفسه الرحمة، وهذا يبطل احتجاجهم بأن الظلم لا يكون إلا من مأمور منهي، والله ليس كذلك. فيقال لهم: هو سبحانه كتب على نفسه الرحمة، وحرّم على نفسه الظلم، وإنما كتب على نفسه وحرّم على نفسه ما هو قادر عليه، لا ما هو ممتنع عليه.

(١) هذا القول الثالث في تعريف الظلم وهو قول الجهمية: أن الظلم الذي نزه الله نفسه عنه هو: كل ما كان ممتنعاً عليه، فكل ممكن يمكن أن يفعله لا يكون ظلماً؛ لأن الظلم: إما التصرف في ملك الغير، وإما مخالفة الأمر الذي يجب عليه طاعته، وكلاهما ممتنع منه. وهذا قول باطل، حاصله أن الله تنزه عن الظلم لامتناعه عليه، وهذا لا شك بطلانه؛ لأن الظلم لو كان ممتنعاً عليه لما كان نفيه عنه سبحانه مدح، مع أن الله مدح نفسه بنفي الظلم عنه، وهذا يدل على أن الظلم ممكناً له، ولكنه تنزه عنه لكمال عدله، قال ابن القيم:

والظلم عندهم المحال لذاته ❀ أنى ينزه عنه ذو السلطان

ويكون مدحاً ذلك التنزيه ما ❀ هذا بمقبول لدى الأذهان

انظر: «شروح نونية ابن القيم» (١/ ٥٨)، و«مختصر الصواعق» (ص ٢٣١).

(٢) هذه قاعدة الجبرية.

(٣) لأن الله هو الأمر وهو الناهي، فلا أحد يأمره ولا ينهاه.

(٤) أخرجه مسلم (٢٥٧٧) عن أبي ذر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

وأيضاً: فإن قوله: ﴿فَلَا يَخَافُ ظُلْمًا وَلَا هَضْمًا﴾ [طه: ١١٢]، قد فسرهُ السلف، بأن الظلم: أن توضع عليه سيئات غيره، والهضم: أن ينقص من حسناته، كما قال تعالى: ﴿وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَى﴾ [الإسراء: ١٥].

وأيضاً فإن الإنسان لا يخاف الممتنع الذي لا يدخل تحت القدرة حتى يأمن من ذلك، وإنما يأمن مما يمكن، فلما آمنه من الظلم بقوله: ﴿فَلَا يَخَافُ﴾ علم أنه ممكن مقدور عليه. وكذا قوله: ﴿لَا تَخْتَصِمُوا لَدُنِّي﴾ [ق: ٢٨] إلى قوله: ﴿وَمَا أَنَا بِظَلَّامٍ لِلْعَبِيدِ﴾ [ق: ٢٩] لم يعن بها نفي ما لا يقدر عليه ولا يمكن منه، وإنما نفى ما هو مقدور عليه ممكن، وهو أن يُجزوا بغير أعمالهم. فعلى قول هؤلاء ليس الله منزهاً عن شيء من الأفعال أصلاً، ولا مقدساً عن أن يفعلهُ، بل كل ممكن فإنه لا ينزه عن فعله، بل فعله حسن، ولا حقيقة للفعل السوء، بل ذلك ممتنع، والممتنع لا حقيقة له!!

والقرآن يدل على نقيض هذا القول، في مواضع، نزه الله نفسه فيها عن فعل ما لا يصلح له ولا ينبغي له، فعلم أنه منزّه مقدس عن فعل السوء والفعل المعيب المذموم، كما أنه منزّه مقدس عن وصف السوء والوصف المعيب المذموم. وذلك كقوله تعالى: ﴿أَفَحَسِبْتُمْ أَنَّمَا خَلَقْنَاكُمْ عَبَثًا وَأَنَّكُمْ إِلَيْنَا لَا تُرْجَعُونَ﴾ [المؤمنون: ١١٥]. فإنه نزه نفسه عن خلق الخلق عبثاً، وأنكر على من حسب ذلك، وهذا فعل. وقوله تعالى: ﴿أَفَتَجْعَلُ الْمُسْلِمِينَ كَالْمُجْرِمِينَ﴾ [القلم: ٣٥]. وقوله تعالى: ﴿أَمْ تَجْعَلُ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ كَالْمُفْسِدِينَ فِي الْأَرْضِ أَمْ تَجْعَلُ الْمُتَّقِينَ كَالْفُجَّارِ﴾ [ص: ٢٨]، إنكار منه على من جَوَزَ أن يُسوَّى الله بين هذا وهذا. وكذا قوله: ﴿أَمْ حَسِبَ الَّذِينَ اجْتَرَحُوا السَّيِّئَاتِ أَن نَّجْعَلَهُمْ كَالَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ سَوَاءً مَحْيَاهُمْ وَمَمَاتُهُمْ سَاءَ مَا يَحْكُمُونَ﴾ [الجاثية: ٢١]، إنكار على من حسب أنه يفعل هذا، وإخبار أن هذا حكم سيء قبيح، وهو مما ينزهه الرب عنه.

وروى أبو داود، والحاكم في المستدرک، من حديث ابن عباس، وعبادة بن الصامت، وزيد بن ثابت، عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: «أَنَّ اللَّهَ لَوْ عَذَبَ أَهْلَ سَمَاوَاتِهِ وَأَهْلَ أَرْضِهِ، لَعَذِبَهُمْ وَهُوَ غَيْرُ ظَالِمٍ لَهُمْ، وَلَوْ رَحِمَهُمْ كَانَتْ رَحْمَتُهُ خَيْرًا لَهُمْ مِنْ أَعْمَالِهِمْ»^(١).

❖ ————— ❖

(١) حسن:

أخرجه أبو داود (٤٦٩٩) وأحمد (٢١٦١١) وابن ماجه (٧٧) وابن حبان (٧٢٧) والطبراني (٤٩٤٠) والبيهقي (٢٠٨٧٤) وغيرهم من طرق عن أبي سنان سعيد بن سنان الشيباني عن وهب بن خالد الحمصي عن ابن الديلمى قال: أتيتُ أبي بن كعب فقلت له: وقع في نفسي شيء من القدر، فحدثني =

وهذا الحديث مما يحتاج به الجبرية، وأما القدرية فلا يتأتى على أصولهم الفاسدة^(١)! ولهذا قابلوه إما بالتكذيب أو بالتأويل!!.

وأسعد الناس به أهل السنة، الذين قابلوه بالتصديق، وعلموا من عظمة الله تعالى وجلاله، قدّر نعم الله على خلقه، وعدم قيام الخلق بحقوق نعمه عليهم، إما عجزاً، وإما جهلاً، وإما تفريطاً وإضاعة، وإما تقصيراً في المقدور من الشكر، ولو من بعض الوجوه. فإن حقه على أهل السماوات والأرض أن يُطاع فلا يُعصى، ويُذكر فلا يُنسى، ويشكر فلا يُكفر، وتكون قوة الحب والإنابة، والتوكل والخشية والمراقبة والخوف والرجاء -: جميعها متوجهة إليه، ومتعلقة به، بحيث يكون القلب عاكفاً على محبته وتأليهه، بل على إفراده بذلك، واللسان محبوساً على ذكره، والجوارح وقفاً على طاعته.

ولا ريب أن هذا مقدور في الجملة، ولكن النفوس تشحّ به، وهي في الشحّ على مراتب لا يحصيها إلا الله تعالى. وأكثر المطيعين تشحّ به نفسه من وجهه، وإن أتى به من وجه آخر. فأين الذي لا تقع منه إرادةٌ تزاحمُ مرادَ الله وما يحبه منه؟ ومن الذي لم يصدر منه خلاف ما خلق له، ولو في وقت من الأوقات؟ فلو وضع الرب سبحانه عدله على أهل سماواته وأرضه، لعذبهم بعدله، ولم يكن ظالماً لهم.

وغاية ما يُقدّر توبة العبد من ذلك واعترافه، وقبول التوبة محض فضله وإحسانه، وإلا فلو عذب عبده على جنايته لم يكن ظالماً ولو قدّر أنه تاب منها. لكن أوجب على نفسه - بمقتضى فضله ورحمته - أنه لا يعذب من تاب، وقد كتب على نفسه الرحمة، فلا يسع

بشيءٍ لعلَّ الله عزَّ وجلَّ أن يُذهبه من قلبي، قال: «لو أن الله عَذَّبَ أهلَ سماواته وأهلَ أرضه، عَذَّبَهُمْ وهو غيرُ ظالمٍ لهم، ولو رَحِمَهُمْ، كانت رحمته خيراً لهم من أعمالهم، ولو أنفقت مثل أحدٍ ذهباً في سبيل الله ما قبله الله منك حتى تؤمنَ بالقدر، وتعلمَ أن ما أصابك لم يكن ليخطأك، وأن ما أخطأك لم يكن ليصيبك، ولو متَّ على غير هذا لدخلت النار»، قال: ثم أتيت عبد الله بن مسعود، فقال مثل ذلك، قال: ثم أتيت حذيفة بن اليمان، فقال مثل ذلك، قال: ثم أتيت زيد بن ثابت، فحدثني عن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم مثل ذلك. وهذا إسناد حسن لأجل سعيد بن سنان، وقد حسنه العلامة الوادعي رحمه الله في «الصحيح المسند» برقم (٣٥٠). وهنا تنبيهان: الأول: نسبة الشارح رحمه الله الحديث لابن عباس وعادة بن الصامت رضي الله عنهما وهم؛ فلم يروه ابن عباس ولا عبادة، وإنما هو من حديث زيد بن ثابت رضي الله عنه. الثاني: عزو الشارح رحمه الله الحديث إلى الحاكم في «المستدرک» ليس بصحيح؛ فلم أجده عند الحاكم.

(١) لأنهم يوجبون على الله تعالى أن يدخل المؤمن الجنة عوضاً على عمله.

الخلائق إلا رحمته وعفوه، ولا يبلغ عملُ أحد منهم أن ينجوه به من النار، أو يدخل الجنة، كما قال أطوعُ الناس لربه، وأفضلهم عملاً، وأشدُّهم تعظيماً لربه وإجلالاً: «لن ينجي أحداً منكم عمله»، قالوا: ولا أنت يا رسول الله؟ قال: «ولا أنا، إلا أن يتغمدني الله برحمته منه وفضل»^(١). وسأله الصديق دعاء يدعو به في صلاته، فقال: قل: «اللهم إني ظلمت نفسي ظلماً كثيراً، ولا يغفر الذنوب إلا أنت، فاغفر لي مغفرة من عندك وارحمني، إنك أنت الغفور الرحيم»^(٢). فإذا كان هذا حال الصديق، الذي هو أفضل الناس بعد الأنبياء والمرسلين - فما الظن بسواه؟ بل إنما صار صديقاً بتوفيقه هذا المقام حقّه، الذي يتضمن معرفة ربه، وحقه وعظمته، وما ينبغي له، وما يستحقه على عبده، ومعرفة تقصيره. فُسْحَقاً وبُعْداً لمن زعم أن المخلوق يستغني عن مغفرة ربه ولا يكون به حاجة إليها! ^(٣) وليس وراء هذا الجهل بالله وحقه غاية!! فإن لم يتسع فهمك لهذا، فانزل إلى وطأة النعم، وما عليها من الحقوق، ووازن مَنْ شكرها وكفرها، فحيثُ تعلم أنه سبحانه لو عذب أهل سماواته وأرضه، لعذبهم وهو غير ظالم لهم ^(٤).



(١) أخرجه البخاري (٦٤٦٣) ومسلم (٢٨١٦) عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وجاء بنحوه عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا عند البخاري (٦٤٦٤) ومسلم (٢٨١٨)، وجاء عن جابر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ في مسلم (٢٨١٧).

(٢) أخرجه البخاري (٨٣٤) ومسلم (٢٧٠٥) عن أبي بكر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٣) كما تقوله المعتزلة.

(٤) يريد الشارح رَحِمَهُ اللَّهُ أن يَفَرِّقَ بين عقيدة أهل السنة وعقيدة الأشاعرة الذين يقولون: إن الله تعالى يجوز له أن يعذب الخلق من غير ذنب فعلوه؛ لأنه لا يسأل عما يفعل، فنفوا عن الله الحكمة والتعليل وربما استدلوا بهذا الحديث الذي ذكره الشارح، وقد وقع بعض أهل العلماء في هذا الخطأ بغير قصد كالسفاريني في العقيدة السفارينية حيث قال:

وجاز للمولى يعذب الوري ❖ من غير ما ذنب ولا جرم جرى

فكل ما منه تعالى يجمل ❖ لأنه عن فعله لا يسأل

فإن يثب فإنه من فضله ❖ وإن يعذب فبمحض عدله

قال العلامة ابن عثيمين رَحِمَهُ اللَّهُ: علل -يعني السفاريني- ذلك بتعليين: التعليل، الأول: أن كل شيء من الله فهو جميل. التعليل، الثاني: أن الله لا يسأل عن فعله، كما قال الله تعالى: ﴿لَا يُسْأَلُ عَمَّا يَفْعَلُ وَهُمْ يُسْأَلُونَ﴾ [الأنبياء: ٢٣]. ولكن هذا القول والتعليل لهذا القول كلاهما باطل، ولا نقول: ضعيف. بل نقول: إنه باطل؛ لأنه مخالف للنص الصريح في كتاب الله، قال الله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ رَبُّكَ لِيُهْلِكَ الْقُرَى بِظُلْمٍ وَأَهْلُهَا مُصْطَحُونَ﴾ [هود: ١١٧]، وقال تعالى: ﴿وَمَنْ يَفْعَلْ مِنَ الصَّالِحَاتِ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَا يَخَافُ ظُلْمًا وَلَا هَضْمًا﴾ [طه: ١١٢]، وقال تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَظْلِمُ النَّاسَ شَيْئًا﴾ [يونس: ٤٤]، وقال =

انتفاع الأموات بعمل الأحياء

قوله: (وَفِي دُعَاءِ الْأَحْيَاءِ وَصَدَقَاتِهِمْ مَنَّعةٌ لِّلْأَمْواتِ).

ترشيح: اتفق أهل السنة^(١) أن الأموات يتنفعون من سعي الأحياء بأمرين:

أحدهما: ما تسبب إليه الميت في حياته^(٢).

والثاني: دعاء المسلمين واستغفارهم له، والصدقة والحج، على نزاع فيما يصل إليه من ثواب الحج: فعن محمد بن الحسن^(٣) رَحِمَهُ اللهُ: أنه إنما يصل إلى الميت ثواب النفقة، والحج للحاج. وعند عامة العلماء: ثواب الحج للمحجوج عنه، وهو الصحيح^(٤). واختلف في العبادات البدنية، كالصوم والصلاة وقراءة القرآن والذكر: فذهب أبو حنيفة وأحمد وجمهور السلف إلى وصولها^(٥)، والمشهور من مذهب الشافعي ومالك عدم وصولها.

تعالى: ﴿مَنْ عَمِلْ صَالِحًا فَلِنَفْسِهِ وَمَنْ أَسَاءَ فَعَلَيْهَا وَمَا رَبُّكَ بِظَلَّامٍ لِلْعَبِيدِ﴾ [فصلت: ٤٦]، والآيات في هذا المعنى كثيرة. فإذا قلنا: إن من آمن واتقى ومات على ذلك جاز أن يعذبه الله صار هذا القول مخالفًا لنص القرآن. ثم، هذا الفعل غير جميل، والله سبحانه وتعالى لا يفعل إلا الجميل، وفي الحديث القدسي الصحيح أن الله تعالى قال: «يا عبادي إني حرمت الظلم على نفسي»، ثم إن تعذيب المطيع القائم بأمر الله ليلاً ونهاراً حتى مات، لا أحد يشك في أنه ظلم وأنه غير جميل. أما التعليل الثاني في قوله: (لأنه عن فعله لا يسأل) فهذا صحيح، فالله تعالى لا يسأل عما يفعل؛ لأن الله له الحكمة فيما قدر، لكن بعد أن يوجد السبب المقتضي للثواب أو العقاب، فلو أن الله عاقبه لكان هناك سؤال عن سبب معاقبة الله لهذا الرجل. انظر: «شرح السفارينية» (١/ ٣٣٩).

(١) نقل الاتفاق النووي في «شرح مسلم» (١١/ ٩٦)، وشيخ الإسلام في «مجموع الفتاوى» (٧/ ٤٩٩)، و«جامع المسائل» (٣/ ١٣٣)، وابن كثير في «تفسيره» لسورة النجم آية (٣٩).

(٢) ودليل ذلك: حديث أبي هريرة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ مرفوعاً: «إِذَا مَاتَ الْإِنْسَانُ انْقَطَعَ عَنْهُ عَمَلُهُ إِلَّا مِنْ ثَلَاثَةٍ: صَدَقَةٍ جَارِيَةٍ، أَوْ عِلْمٌ يُنْتَفَعُ بِهِ، أَوْ وَلَدٌ صَالِحٌ يَدْعُو لَهُ». فاستثناء هذه الثلاث من عمله يدل على أنها منه، فإنه هو الذي تسبب إليها. وفي «صحيح مسلم» من حديث جرير بن عبد الله البجلي رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قال: قال رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «من سن في الإسلام سنة حسنة، فعمل بها بعده، كتب له مثل أجر من عمل بها، ولا ينقص من أجورهم شيء، ومن سن في الإسلام سنة سيئة، فعمل بها بعده، كتب عليه مثل وزر من عمل بها، ولا ينقص من أوزارهم شيء».

(٣) أي: الشيباني صاحب أبي حنيفة.

(٤) بدليل أنه يسقط عنه ركن الحج، ولو كان لا يصل إليه إلا ثواب النفقة فقط، لبقى الركن لازماً عليه في ذمته.

(٥) هكذا نقل الشارح رَحِمَهُ اللهُ هذا القول عن جمهور العلماء تبعاً لابن القيم رَحِمَهُ اللهُ في «الروح» =

وزهب بعض أهل البدع من أهل الكلام^(١) إلى عدم وصول شيء البتة، لا الدعاء ولا غيره. وقولهم مردود بالكتاب والسنة^(٢)، لكنهم استدلوا بالمتشابه من قوله تعالى: ﴿وَأَنْ لَّيْسَ لِلْإِنْسَانِ إِلَّا مَا سَعَى﴾ [النجم: ٣٩]. وقوله: ﴿وَلَا تُجْزَوْنَ إِلَّا مَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ﴾ [يس: ٥٤]. وقوله: ﴿لَهَا مَا كَسَبَتْ وَعَلَيْهَا مَا اكْتَسَبَتْ﴾ [البقرة: ٢٨٦].

وقد ثبت عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ: «إِذَا مَاتَ ابْنُ آدَمَ انْقَطَعَ عَمَلُهُ إِلَّا مِنْ ثَلَاثٍ: صَدَقَةٌ جَارِيَةٍ، أَوْ وَلَدٌ صَالِحٌ يَدْعُو لَهُ، أَوْ عِلْمٌ يَنْتَفِعُ بِهِ مِنْ بَعْدِهِ»^(٣). فأخبر أنه إنما ينتفع بما كان تسبب فيه في الحياة، وما لم يكن تسبب فيه في الحياة فهو منقطع عنه. واستدل المقتضرون على وصول العبادات التي تدخلها النيابة، كالصدقة والحج بأن النوع الذي لا تدخله النيابة بحال، كالإسلام والصلاة والصوم وقراءة القرآن، يختص ثوابه بفاعله لا يتعداه، كما أنه في الحياة لا يفعله أحدٌ عن أحد، ولا ينوب فيه عن فاعله غيره، وقد روى النسائي بسنده، عن ابن عباس، عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، أَنَّهُ قَالَ: «لَا يَصْلِي أَحَدٌ عَنْ أَحَدٍ، وَلَا يَصُومُ أَحَدٌ عَنْ أَحَدٍ، وَلَكِنْ يَطْعَمُ عَنْهُ مَكَانَ كُلِّ يَوْمٍ مَدَامِنْ حَنْطَةٍ»^(٤). والدليل على انتفاع الميت بغير ما تسبب فيه، الكتاب والسنة والإجماع والقياس الصحيح.

أما الكتاب، فقال تعالى: ﴿وَالَّذِينَ جَاءُوا مِنْ بَعْدِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَانِنَا الَّذِينَ سَبَقُونَا بِالْإِيمَانِ﴾ [الحشر: ١٠]. فأثنى عليهم باستغفارهم للمؤمنين قبلهم، فدل على انتفاعهم

- (١) ص ١١٧) بينما نقل النووي رَحِمَهُ اللَّهُ عن الجمهور خلاف ذلك فقال: وأما الصلاة والصوم فمذهب الشافعي وجماهير العلماء أنه لا يصل ثوابهما إلى الميت إلا إذا كان الصوم واجباً على الميت فقضاء عنه وليه أو من أذن له الولي. اهـ. «شرح مسلم» (٩٠/١).
- (٢) وهم المعتزلة كما في «نيل الأوطار» (١١٣/٤).
- (٣) قال النووي رَحِمَهُ اللَّهُ: هو مذهب باطل قطعاً، وخطأً بين، مخالف لنصوص الكتاب والسنة، وإجماع الأمة، فلا التفات إليه، ولا تعريض عليه. اهـ. «شرح مسلم» (٩٠/١).
- (٤) أخرجه مسلم (١٦٣١) عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بلفظ: «إِذَا مَاتَ الْإِنْسَانُ».

(٤) صحيح موقوفاً:

أخرجه النسائي في «الكبرى» (٢٩٣٠) والطحاوي في «مشكل الآثار» (١٧٦/٦) من طريق أيوب بن موسى، عن عطاء بن أبي رباح، عن ابن عباس به. وهذا إسناد صحيح، وهو كما ترى موقوف على ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، ولم أقف عليه مرفوعاً كما ذكره الشارح رَحِمَهُ اللَّهُ تبعاً لابن القيم في «الروح» (ص ١٢٤).

باستغفار الأحياء. وقد دل على انتفاع الميت بالدعاء إجماع الأمة على الدعاء له في صلاة الجنازة، والأدعية التي وردت بها السنة في صلاة الجنازة مستفيضة. وكذا الدعاء له بعد الدفن، ففي "سنن أبي داود"، من حديث عثمان بن عفان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: كان النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إذا فرغ من دفن الميت وقف عليه فقال: «استغفروا لأخيكم، واسألوا له التثبيت، فإنه الآن يسأل»^(١). وكذلك الدعاء لهم عند زيارة قبورهم، كما في "صحيح مسلم"، من حديث بريدة بن الحصيب، قال: كان رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يعلمهم إذا خرجوا إلى المقابر أن يقولوا: «السلام عليكم أهل الديار من المؤمنين والمسلمين، وإنا إن شاء الله بكم لاحقون، نسأل الله لنا ولكم العافية»^(٢). وفي "صحيح مسلم" أيضاً، عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: سألت النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: كيف تقول إذا استغفرت لأهل القبور؟ قال: قل: «السلام على أهل الديار من المؤمنين والمسلمين، ويرحم الله المستقدمين منا والمستأخرين، وإنا إن شاء الله بكم لاحقون»^(٣).

وأما وصول ثواب الصدقة، ففي "الصحيحين"، عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: أن رجلاً أتى النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فقال: يا رسول الله، إن أُمِّي افتلّت نفسها، ولم توص، وأظنها لو تكلمت تصدقت، أفلها أجر إن تصدقت عنها؟ قال: «نعم»^(٤). وفي "صحيح البخاري"، عن عبد الله بن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أن سعد بن عبادة توفيت أمه وهو غائب عنها فأتى النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فقال: «يا رسول الله، إن أُمِّي توفيت وأنا غائب عنها، فهل ينفعها إن تصدقت؟ قال: «نعم»، قال: فإني أشهدك أن حائطي المخراف^(٥) صدقة عنها»^(٦). وأمثال ذلك كثيرة في السنة^(٧).



(١) حسن:

أخرجه أبو داود (٣٢٢١) والحاكم (١٣٧٢) والبزار (٤٤٥) من طريق هشام بن يوسف، عن عبد الله بن بحير، عن هانئ، مولى عثمان، عن عثمان بن عفان به. وهذا إسناد حسن، وقد حسنه العلامة الوادعي رَحِمَهُ اللَّهُ في "الصحيح المسند" (٩١١).

(٢) أخرجه مسلم (٩٧٥).

(٣) أخرجه مسلم (٩٧٤)، وهذه الأدلة تدل على أن الدعاء والاستغفار للميت مما ينتفع به ويصل ثواب الدعاء إليه سواء كان من ولده أو من أجنبي عنه، وهذا كما تقدم أمر مجمع عليه.

(٤) أخرجه البخاري (١٣٨٨) ومسلم (١٠٠٤).

(٥) اسم لحائطه، والمخراف: الشجرة. وقيل: ثمرها.

(٦) أخرجه البخاري (٢٧٥٦).

(٧) وهذه الأدلة كما ترى إنما هي في وصول ثواب الصدقة من الولد لوالده، ولهذا قال العلامة الشوكاني =

وأما وصول ثواب الصوم، ففي "الصحيحين"، عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، أن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «من مات وعليه صيام صام عنه وليه»^(١). وله نظائر في الصحيح^(٢). ولكن أبو حنيفة رَحِمَهُ اللَّهُ قال بالإطعام عن الميت دون الصيام عنه؛ لحديث ابن عباس المتقدم^(٣). والكلام على ذلك معروف في كتب الفروع.

وأما وصول ثواب الحج، ففي "صحيح البخاري"، عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أن امرأة من جهينة جاءت إلى النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فقالت: إن أُمِّي نذرت أن تحج فلم تحج حتى ماتت، أفأحج عنها؟ قال: «[نعم] حجي عنها، أرأيت لو كان على أمك دين، أكنت قاضيته؟ اقضوا الله، فالله أحق بالوفاء»^(٤). ونظائره أيضًا كثيرة^(٥).

وأجمع المسلمون على أن قضاء الدين يُسقطه من ذمة الميت، ولو كان من أجنبي، ومن غير تَرَكَّتِهِ. وقد دل على ذلك حديث أبي قتادة، حيث صَمِنَ الدَّيْنَارَيْنِ عن الميت، فلما قضاهما قال النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «الآن بردت عليه جلدته»^(٦).

رَحِمَهُ اللَّهُ: وأحاديث الباب تدل على أن الصدقة من الولد تلحق الوالدين بعد موتهما بدون وصية منهما، ويصل إليهما ثوابها، فيخصص بهذه الأحاديث عموم قوله تعالى: ﴿وَأَنْ لَّيْسَ لِلْإِنْسَانِ إِلَّا مَا سَعَى﴾ [النجم: ٣٩]. ولكن ليس في أحاديث الباب إلا لحوق الصدقة من الولد، وقد ثبت أن ولد الإنسان من سعيه، فلا حاجة إلى دعوى التخصيص. وأما من غير الولد فالظاهر من العمومات القرآنية أنه لا يصل ثوابه إلى الميت، فيوقف عليها حتى يأتي دليل يقتضي تخصيصها. اهـ "نيل الأوطار" (١١٢/٤)، وهذا هو اختيار العلامة الألباني رَحِمَهُ اللَّهُ فإنه تعقب الشارح حيث قال: فيما يتعلق بالصدقة لم يذكر إلا ما يدل على انتفاع الوالد بصدقة ولده، وهذا أخص من الدعوى كما لا يخفى. وقد شرحت هذا ونظرت في الاتفاق المذكور في "أحكام الجنائز" (ص ١٧٣) فراجع. اهـ "التعليقات على متن الطحاوية" (ص ٨٠).

(١) أخرجه البخاري (١٩٥٢) ومسلم (١١٤٧).

(٢) وهذا الدليل الذي ذكره الشارح رَحِمَهُ اللَّهُ يدل على انتفاع الميت بصيام الحي عنه إذا كان الصوم واجبًا فقط؛ لقوله: «وعليه صيام»، وأما صيام التطوع فلا يشرع أن يصام عن الميت؛ لعدم وجود دليل على ذلك.

(٣) تقدم أنه صحيح موقوف، فالعمل بالحديث المرفوع أولى.

(٤) أخرجه البخاري (١٨٥٢).

(٥) وهذا الدليل الذي ذكره الشارح رَحِمَهُ اللَّهُ يدل على انتفاع الميت بالحج عنه إذا كان لم يحج حجة الإسلام للعجز عنه، وأما أن يُحج عن الميت حج تطوع فلا يشرع؛ لعدم وجود دليل على ذلك.

(٦) صحيح دون قوله: «الآن برد عليه جلدته»:

أخرجه أحمد (١٤١٥٩) وأبو داود (٣٣٤٣) والنسائي (١٩٦٢) من طريق أبي سلمة بن عبد الرحمن عن =

وكل ذلك جارٍ على قواعد الشرع^(١). وهو محض القياس، فإن الثواب حق العامل، فإذا وهبه لأخيه المسلم لم يُمنع من ذلك، كما لم يمنع من هبة



جابر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قال: كان رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لا يصلي على رجل مات وعليه دين، فأُتي بميت، فقال: «عليه دين؟» قالوا: نعم، ديناران، قال: «صلوا على صاحبكم» فقال أبو قتادة الأنصاري: هما علي يا رسول الله، قال: فصلى عليه رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. وهذا إسناد صحيح، وقد رواه عبد الله بن محمد بن عقيل عن جابر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا وزاد فيه: «الآن بردت عليه جلده»، أخرجه أحمد (١٤٥٣٦) والحاكم (٢٣٤٦). وعبد الله بن محمد بن عقيل ضعيف، وقد تفرد به الزيادة دون سائر الثقات الذين روه بدون هذه الزيادة، فهذه الزيادة منكورة، ومما يدل على نكارتها أنه بمجرد تحمُّل الإنسان الدَّين عن الميت تبرأ ذمته، لا أن ذمته تبقى مشغولة إلى القضاء، وقد جاء ما يدل على ذلك في حديث أبي قتادة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الْآتِي وفيه: «حق الغريم، وبرئ منهما الميت».

وله شاهد عن أبي قتادة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أخرجه أحمد (٢٢٥٧٢) و(٢٢٥٤٣) والنسائي (١٩٦٠) والترمذي (١٠٦٩) وابن ماجه (٢٤٠٧) وابن حبان (٣٠٥٨) وغيرهم من طرق عن عبد الله بن أبي قتادة، عن أبيه نحوه دون هذه الزيادة «الآن بردت عليه جلده». وهذا إسناد صحيح. وقد صححه العلامة الوادعي رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «الصحيح المسند» (٢٧٦).

وأصل القصة في البخاري (٢٢٨٩) عن سلمة بن الأكوع رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: كنا جلوساً عند النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، إذ أتى بجنائزة، فقالوا: صل عليها، فقال: «هل عليه دين؟»، قالوا: لا، قال: «فهل ترك شيئاً؟»، قالوا: لا، فصلى عليه، ثم أتى بجنائزة أخرى، فقالوا: يا رسول الله، صل عليها، قال: «هل عليه دين؟» قيل: نعم، قال: «فهل ترك شيئاً؟»، قالوا: ثلاثة دنائير، فصلى عليها، ثم أتى بالثالثة، فقالوا: صل عليها، قال: «هل ترك شيئاً؟»، قالوا: لا، قال: «فهل عليه دين؟»، قالوا: ثلاثة دنائير، قال: «صلوا على صاحبكم»، قال أبو قتادة صل عليه يا رسول الله وعلي دينه، فصلى عليه. فالحديث صحيح دون تلك الزيادة.

(١) والحاصل: أن الميت ينتفع من سعي الأحياء بما ورد به الدليل، وهي نوعان: **النوع الأول: ما تسبب إليه الميت في حياته.** وقد تقدم دليله والتمثيل له. **النوع الثاني: ما دل الدليل على انتفاع الميت به وإن لم يتسبب إليه الميت في حياته،** والذي جاء في الأدلة من ذلك ما يلي:

(١) الدعاء للميت، والاستغفار وطلب الرحمة له. سواء كان بعد الوفاة أو في صلاة الجنائزة، أو عند زيارة القبور، أو غير ذلك.

(٢) الصدقة عن الميت.

(٣) الصيام عن الميت إن نذر ولم يف، أو استطاع صوم القضاء ولم يصمه.

(٤) الحج والعمرة عن الميت إن نذرهما ولم يف، أو عجز عن الفريضة.

(٥) قضاء الدين عن الميت من أي شخص، وليا كان للميت أو غيره.

(٦) قضاء النذر عن الميت مطلقاً. فهذه ستة أمور دلت الأدلة الصحيحة على وصول نفعها وأجرها إلى الميت، وما عدا ذلك فلا يجوز فعله والتقرب به إلى أرواح الموتى ولا إهداء ثوابها إليهم، كصيام التطوع وحج التطوع والصلاة وقراءة القرآن والذكر وغيرها من الأعمال الصالحة؛ لأمور:

١ - أن الأصل هو عدم انتفاع الميت بعمل غيره كما في قوله تعالى: ﴿وَأَنْ لَّيْسَ لِلْإِنْسَانِ إِلَّا مَا سَعَى﴾، =

ماله في حياته، وإبرائه له منه بعد وفاته^(١).

وإنما استثنى العلماء الأمور المتقدمة لثبوت الأدلة عليها.
٢- أن إهداء ثواب الأعمال الصالحة إلى الغير فيه القطع بأن أعماله قد قبلها الله وأثابه عليها، فهو يتصرف في ثوابها كيف شاء، وهذا مما لا سبيل إلى معرفته والقطع به، فإن الله يقول: ﴿إِنَّمَا يَتَقَبَّلُ اللَّهُ مِنَ الْمُتَّقِينَ﴾، ولو فرضنا أن الله قبل عمله وأثابه على ذلك، فلا يوجد دليل يدل على أنه يجوز له التصرف فيه وإهدائه إلى الغير.

٣- أن هذا الفعل من البدع التي لم يكن عليها السلف الصالح، وقد قال النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «من عمل عملاً ليس عليه أمرنا فهو رد». قال شيخ الإسلام رَحِمَهُ اللَّهُ: ولم يكن من عادة السلف إذا صلوا تطوعاً أو صاموا تطوعاً أو حجوا تطوعاً أو قرأوا القرآن يهدون ثواب ذلك إلى أموات المسلمين فلا ينبغي العدول عن طريق السلف فإنه أفضل وأكمل. اهـ. «الفتاوى الكبرى» (٥/ ٣٦٣). وقال العلامة ابن باز رَحِمَهُ اللَّهُ: أما إهداء الصلاة والقراءة إلى الموتى أو الطواف أو صيام التطوع فلا أعلم لذلك أصلاً، والمشروع تركه؛ لقول النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «من عمل عملاً ليس عليه أمرنا فهو رد» رواه مسلم في «صحيحه». اهـ. وقال أيضاً: هذه الأمور توقيفية لا مجال للرأي فيها، وإنما يعمل فيها بما يقتضيه الدليل. اهـ. «مجموع الفتاوى» (١٣/ ٢٤٩-٢٥١). واختار هذا القول ونصره العلامة الألباني رَحِمَهُ اللَّهُ في «أحكام الجنائز» (ص ٢١٩-٢٢٣)، قال الإمام ابن كثير -في تفسير قول الله تعالى: ﴿وَأَنْ لَّيْسَ لِلْإِنْسَانِ إِلَّا مَا سَعَى﴾-: أي كما لا يحمل عليه وزر غيره، كذلك لا يحصل من الأجر إلا ما كسب هو لنفسه، ومن هذه الآية الكريمة استنبط الشافعي رَحِمَهُ اللَّهُ ومن اتبعه، أن القراءة لا يصل إهداء ثوابها إلى الموتى، لأنه ليس من عملهم ولا كسبهم ولهذا لم يندب إليه رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أمته ولا حثهم عليه ولا أرشدهم إليه بنص ولا إيماء، ولم ينقل ذلك عن أحد من الصحابة رَحِمَهُ اللَّهُ عَلَيْهِمْ السَّلَامُ، ولو كان خيراً لسبقونا إليه، وباب القربات يقتصر فيه على النصوص ولا يتصرف فيه بأنواع الأقيسة والآراء، فأما الدعاء والصدقة فذاك مجمع على وصولهما ومنصوص من الشارع عليهما. وأما الحديث الذي رواه مسلم في «صحيحه» عن أبي هريرة قال: قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إذا مات الإنسان انقطع عمله إلا من ثلاث: من ولد صالح يدعو له، أو صدقة جارية من بعده، أو علم ينتفع به». فهذه الثلاثة في الحقيقة هي من سعيه وكده وعمله، كما جاء في الحديث: «إن أطيب ما أكل الرجل من كسبه وإن ولده من كسبه» والصدقة الجارية كالوقف ونحوه هي من آثار عمله ووقفه، وقد قال تعالى: ﴿إِنَّا نَحْنُ نُحْيِي الْمَوْتَى وَنَكْتُبُ مَا قَدَّمُوا وَآثَرَهُمْ﴾ الآية. والعلم الذي نشره في الناس فافتدى به الناس بعده هو أيضاً من سعيه وعمله. اهـ. «تفسير ابن كثير» (٧/ ٤٣١).

(١) هذا القياس غير صحيح؛ لأن العبادات يتوقف فيها على النص كما تقدم في كلام ابن كثير رَحِمَهُ اللَّهُ، مع أن هذا الفعل أيضاً يدل على صاحب العمل قد قطع بأن أعماله قد قبلها الله منه وأثابه عليها، فهو يهديها لغيره، وكأنه غير محتاج للثواب، لإعجابه بنفسه، وثقته بها -والعياذ بالله-، والشارح رَحِمَهُ اللَّهُ ينقل في هذا الموضع كلام ابن القيم رَحِمَهُ اللَّهُ في «الروح» (ص ١٢٢) الذي حاصله انتفاع الميت بجميع العبادات، وهو قول لشيخ الإسلام رَحِمَهُ اللَّهُ كما في بعض كتبه. انظر: «مجموع الفتاوى» (٢٤/ ٣٠٦-٣٢١).

وقد نبّه الشارع بوصول ثواب الصوم على وصول ثواب القراءة ونحوها من العبادات البدنية. يوضحه: أن الصوم كفّ النفس عن المفطرات بالنية، وقد نصّ الشارع على وصول ثوابه إلى الميت، فكيف بالقراءة التي هي عمل ونية؟! ^(١)

والجواب عما استدلوا به ^(٢) من قوله تعالى: ﴿وَأَنْ لَّيْسَ لِلْإِنْسَانِ إِلَّا مَا سَعَى﴾ [النجم: ٣٩] قد أجاب العلماء بأجوبة: أصحها جوابان:

أحدهما: أن الإنسان بسعيه وحسن عشرته اكتسب الأصدقاء، وأوّلد الأولاد، ونكح الأزواج، وأسدى الخير وتودّد إلى الناس، فترحموا عليه، ودعّوا له، وأهدّوا له ثواب الطاعات، فكان ذلك أثر سعيه، بل دخول المسلم مع جملة المسلمين في عقد الإسلام من أعظم الأسباب في وصول نفع كل من المسلمين إلى صاحبه، في حياته وبعد مماته، ودعوة المسلمين تحيط من ورائهم.

يوضحه: أن الله تعالى جعل الإيمان سبباً لانتفاع صاحبه بدعاء إخوانه من المؤمنين وسعيهم، فإذا أتى به فقد سعى في السبب الذي يوصل إليه ذلك.

الثاني: - وهو أقوى منه - : أن القرآن لم ينف انتفاع الرجل بسعي غيره وإنما نفى ملكه لغير سعيه، وبين الأمرين من الفرق ما لا يخفى. فأخبر تعالى أنه لا يملك إلا سعيه، وأما سعي غيره فهو ملك لساعيه، فإن شاء أن يبذله لغيره، وإن شاء أن يقيه لنفسه ^(٣).

وقوله سبحانه: ﴿أَلَا تَرَىٰ وَازِرَةً وَّرَزْرَ أُخْرَىٰ * وَأَنْ لَّيْسَ لِلْإِنْسَانِ إِلَّا مَا سَعَى﴾ [النجم: ٣٨ - ٣٩]. آيتان محكمتان، مقتضيتان عدل الرب تعالى:

فالأولى: تقتضي أنه لا يعاقب أحداً بجُرم غيره، ولا يؤاخذ به بجريرة غيره، كما يفعله ملوك الدنيا.

❦ ————— ❦

(١) والجواب عن هذا أن يقال: إن وصول ثواب القراءة إلى الميت يحتاج إلى دليل يدل عليه؛ فإنه لم ينقل عن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم أنه فعل ذلك مع أحد من الصحابة رضي الله عنهم، ولا فعله الصحابة رضي الله عنهم مع النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم ولا مع بعضهم لبعض، فما دام أنه لم يثبت عنه صلى الله عليه وعلى آله وسلم ذلك ولا عن أحد من الصحابة رضي الله عنهم دل هذا على عدم مشروعيته، وأنه من البدع - والله أعلم -.

(٢) أي: المعتزلة الذين استدلوا بهذه الآية على أن الميت لا ينتفع بشيء من سعي الأحياء مطلقاً.

(٣) هذان جوابان ذكرهما شيخ الإسلام وابن القيم رحمهما الله، وهما ضعيفان؛ لأنهما مبنيان على أن الميت ينتفع بجميع العبادات، وقد تقدّم بيان ضعف هذا القول، فالجواب الصحيح عن الآية هو ما أجاب به الإمام الشافعي رحمه الله وغيره: أن هذه الآية عامة وهي مخصصة بما دل الدليل على انتفاع الميت بسعي الحي، فيقتصر على ما جاء به الدليل فقط، ولا تعارض بين عام وخاص.

والثانية: تقتضي أنه لا يفلح إلا بعمله، ليقطع طمعه من نجاته بعمل آبائه وسلفه ومشايخه، كما عليه أصحاب الطمع الكاذب، وهو سبحانه لم يقل: لا يتتفع إلا بما سعى. وكذلك قوله تعالى: ﴿لَهَا مَا كَسَبَتْ﴾ [البقرة: ٢٨٦]. وقوله: ﴿وَلَا تُحْزَنُونَ إِلَّا مَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ﴾ [يس: ٥٤]. على أن سياق هذه الآية يدل على أن المنفي عقوبة العبد بعمل غيره، فإنه تعالى قال: ﴿فَالْيَوْمَ لَا تُظْلَمُ نَفْسٌ شَيْئًا وَلَا تُحْزَنُونَ إِلَّا مَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ﴾ [يس: ٥٤].

وأما استدلالهم بقوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِذَا مَاتَ ابْنُ آدَمَ انْقَطَعَ عَمَلُهُ»، فاستدلال ساقط، فإنه لم يقل: انقطع انتفاعه، وإنما أخبر عن انقطاع عمله. وأما عمل غيره فهو لعامله، فإن وهبه له وصل إليه ثواب عمل العامل، لا ثواب عمله هو، وهذا كالدين يوفيه الإنسان عن غيره، فتراثه، ولكن ليس له ما وفي به الدين^(١).

وأما تفريق من فرق بين العبادات المالية والبدنية - فقد شرع النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الصوم عن الميت، كما تقدم، مع أن الصوم لا تجزئ فيه النيابة، وكذلك حديث جابر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: صليت مع رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عيد الأضحى، فلما انصرف أتى بكبش فذبحه، فقال: «بسم الله والله أكبر، اللهم هذا عني وعن من أمتي»، رواه أحمد وأبو داود والترمذي^(٢).

وحديث الكبشين اللذين قال في أحدهما: «اللهم هذا عن أمتي جميعاً»، وفي الآخر: «اللهم هذا عن محمد وآل محمد»، رواه أحمد^(٣).

❦ ————— ❦

(١) انظر: «الروح» (ص ١٢٩)، و«مجموع الفتاوى» (٣١٢/٢٤)، و(١٤٣/١٨).

(٢) حسن لغيره:

أخرجه أحمد (١٤٨٣٧) وأبو داود (٢٨١٠) والترمذي (١٥٢١) وغيرهم من طريق عمرو بن أبي عمرو، عن المطلب، عن جابر بن عبد الله به. وهذا إسناد ضعيف؛ لانقطاعه بين المطلب بن عبد الله بن حنطب وبين جابر، فقد نصّ غير واحد من أهل العلم أنه لم يسمع منه كما في جامع التحصيل. وله طريق أخرى: أخرجه أبو داود (٢٧٩٥) والطحاوي في «شرح معاني الآثار» (٦٢٢٨) والبيهقي (١٩١٨٤) من طريق محمد بن إسحاق، عن يزيد بن أبي حبيب، عن أبي عياش عن جابر بن عبد الله نحوه. وهذا إسناد ضعيف؛ لجهالة حال أبي عياش بن النعمان المعافري، وابن إسحاق وإن كان مدلساً فقد صرح بالتحديث عند ابن خزيمة (٢٨٩٩) لكن أدخل في سنده: خالد بن أبي عمران وهو ثقة بين يزيد بن أبي حبيب وبين أبي عياش. ويشهد لهذا الحديث الرواية الآتية، ولهذا صححه العلامة الألباني رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «الإرواء» (١١٣٨).

(٣) صحيح لغيره:

أخرجه أحمد (٢٧١٩٠) والبخاري (٣٨٦٧) والحاكم (٣٤٧٨) والبيهقي (١٩٠٠٩) من طريق عبد الله بن =

والقربة في الأضحية إراقة الدم، وقد جعلها لغيره^(١).

وكذلك عبادة الحج بدنية، وليس المال ركنا فيه، وإنما هو وسيلة، ألا ترى أن المكي يجب عليه الحج إذا قدر على المشي إلى عرفات، من غير شرط المال. وهذا هو الأظهر، أعني أن الحج غير مركب من مال وبدن، بل بدني محض، كما قد نص عليه جماعة من أصحاب أبي حنيفة المتأخرين.

وانظر إلى فروض الكفايات: كيف قام فيها البعض عن الباقيين؟ ولأن هذا إهداء ثواب، وليس من باب النيابة، كما أن الأجير الخاص ليس له أن يستنيب عنه، وله أن يعطي أجرته لمن شاء.



محمد بن عقيل، عن علي بن حسين، عن أبي رافع رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ. وهذا إسناد ضعيف؛ لضعف عبد الله بن محمد ابن عقيل، وقد اضطرب في إسناده، فرواه على أوجه مختلفة كما ذكر أبو حاتم في "العلل" (١٥٩٩) والدارقطني في "العلل" (١١٧٩). ولكن الحديث له أصل فقد جاء عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا في "صحيح مسلم" (١٩٦٧) أن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أمر بكبش أقرن يطأ في سواد، ويرك في سواد، وينظر في سواد، فأتي به ليضحي به، فقال لها: «يا عائشة، هلمي المديّة»، ثم قال: «اشحذيهما بحجر»، ففعلت: ثم أخذها، وأخذ الكبش فأضجعه، ثم ذبحه، ثم قال: «باسم الله، اللهم تقبل من محمد، وآل محمد، ومن أمة محمد، ثم ضحى به».

(١) وهذا القياس أيضًا غير صحيح؛ ولهذا قال العلامة الألباني رَحِمَهُ اللَّهُ: ما جاء في هذه الأحاديث من توضيحته صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عن من لم يضح من أمته، هو من خصائصه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كما ذكره الحافظ في "الفتح" (٥١٤/٩) عن أهل العلم. وعليه فلا يجوز لأحد أن يقتدى به صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في التضحية عن الأمة، وبالأحرى أن لا يجوز له القياس عليها غيرها من العبادات كالصلاة والصيام والقراءة ونحوها من الطاعات لعدم ورود ذلك عنه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فلا يصلي أحد عن أحد ولا يصوم أحد عن أحد، ولا يقرأ أحد عن أحد، وأصل ذلك كله قوله تعالى: ﴿وَأَنْ لَيْسَ لِلْإِنْسَانِ إِلَّا مَا سَعَى﴾. نعم هناك أمور استثنيت من هذا الأصل بنصوص وردت، ولا مجال الآن لذكرها فلتطلب في المطولات. اهـ "إرواء الغليل" (١١٣٨) (٤/٣٥٤).

الاستئجار على تلاوة القرآن واهدائه للميت

وأما استئجار قوم يقرءون القرآن ويهدونه للميت!! فهذا لم يفعله أحد من السلف ولا أمر به أحد من أئمة الدين، ولا رخص فيه. والاستئجار على نفس التلاوة غير جائز بلا خلاف. وإنما اختلفوا في جواز الاستئجار على التعليم ونحوه، مما فيه منفعة تصل إلى الغير^(١). والثواب لا يصل إلى الميت إلا إذا كان العمل لله، وهذا لم يقع عبادة خالصة، فلا يكون ثوابه ما يهدي إلى الموتى!! ولهذا لم يقل أحد أنه يكتري من يصوم ويصلي ويهدي ثواب ذلك إلى الميت، لكن إذا أعطى لمن يقرأ القرآن ويعلمه ويتعلمه معونة لأهل القرآن على ذلك، كان هذا من جنس الصدقة عنه، فيجوز. وفي "الاختيار"^(٢): لو أوصى بأن يعطى شيء من ماله لمن يقرأ القرآن على قبره، فالوصية باطلة، لأنه في معنى الأجرة، انتهى. وذكر الزاهدي^(٣) في "القنية": أنه لو وقف على من يقرأ عند قبره، فالتعيين باطل.

أقراءة القرآن وهداؤها للميت بغير أجرة

وأما قراءة القرآن وهداؤها له تطوعاً بغير أجرة، فهذا يصل إليه، كما يصل ثواب الصوم والحج^(٤). فإن قيل: هذا^(٥) لم يكن معروفاً في السلف، ولا أرشدتهم إليه النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ؟ فالجواب: إن كان مؤرد هذا السؤال معترفاً بوصول ثواب الحج والصيام والدعاء، قيل له: ما الفرق بين ذلك وبين وصول ثواب قراءة القرآن؟^(٦) وليس كون السلف لم يفعلوه حجة في عدم الوصول^(٧)، ومن أين لنا هذا النفي العام؟



- (١) لحديث أبي سعيد الخدري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عندما رقى سيد الحي سورة الفاتحة كما في البخاري (٥٧٣٧) ومسلم (٢٢٠١).
- (٢) هو شرح لكتاب "المختار"، وهما لأبي الفضل، مجد الدين: عبد الله بن محمود بن مودود الموصل، الحنفي. المتوفى: سنة (٦٨٣ هـ). انظر: "كشف الظنون" (١٦٢٢/٢).
- (٣) هو مختار بن محمود بن محمد الزاهدي، الغزويني، وغزvine من قصبات خوارزم، توفي سنة (٦٥٨ هـ). مترجم له في "تاريخ الإسلام" (٩٠١/١٤).
- (٤) تقدم التنبيه على خطأ هذا القياس، وأن الصحيح عدم وصول ثواب ذلك إلى الميت.
- (٥) أي: إهداء ثواب القراءة للميت.
- (٦) والجواب: أن ثواب الحج والصيام والدعاء قد جاء في الأدلة ما يدل على مشروعية ذلك وعلى وصول ثوابها إلى الميت، بخلاف القراءة.
- (٧) بل هو حجة، فخير الهدي هدي محمد صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ، وكما قيل:

فإن قيل: فرسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أُرشدهم إلى الصوم والحج والصدقة دون القراءة؟ قيل: هو صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لم يبتدئهم بذلك، بل خرج ذلك منه مخرج الجواب لهم، فهذا سأل عن الحج عن ميتة فأذن له فيه، وهذا سأل عن الصوم عنه، فأذن له فيه، ولم يمنعهم مما سوى ذلك، وأي فرق بين وصول ثواب الصوم - الذي هو مجرد نية وإمساك - وبين وصول ثواب القراءة والذكر؟

فإن قيل: ما تقولون في الإهداء إلى رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟ قيل: من المتأخرين من استحببه، ومنهم من رآه بدعة^(١)، لأن الصحابة لم يكونوا يفعلونه، ولأن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ له مثل أجر كل من عمل خيراً من أمته، من غير أن ينقص من أجر العامل شيء؛ لأنه هو الذي دل أمته على كل خير، وأرشدهم إليه. ومن قال: إن الميت ينتفع بقراءة القرآن عنده، باعتبار سماعه كلام الله - فهذا لم يصح عن أحد من الأئمة المشهورين. ولا شك في سماعه^(٢)، ولكن انتفاعه بالسماع لا يصح، فإن

وخير الأمور السالفات على الهدى ❀ وشُرُّ الأمور المحدثات البدائع
وقبل ذلك قال تعالى: ﴿وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَى وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّى وَنُصْلِهِ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيرًا﴾، وقال: ﴿فَإِنْ آمَنُوا بِمِثْلِ مَا آمَنْتُمْ بِهِ فَقَدْ اهْتَدَوْا﴾.
(١) وهذا هو الصحيح، قال شيخ الإسلام رَحِمَهُ اللَّهُ: ولا يستحب إهداء القرب للنبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، بل هو بدعة، هذا هو الصواب المقطوع به، قال أبو العباس: وأقدم من بلغنا أنه فعل ذلك علي بن الموفق أحد الشيوخ المشهورين كان أقدم من الجنيد، وأدرك أحمد طبقته وعاصره وعاش بعده. اهـ "المستدرک على الفتاوى" (١٤٩/٣)، وقال: ولهذا لم يكن الصحابة والسلف يهدون إليه ثواب أعمالهم ولا يحجون عنه ولا يتصدقون ولا يقرءون القرآن ويهدون له. اهـ "مجموع الفتاوى" (٣٢٧/١).
(٢) الجزم بسماع الموتى للأحياء غير صحيح، والمسألة مشهورة وقد أُلْفَ فيها العلامة الألوسي رسالة نافعة سماها: "الآيات البينات في عدم سماع الأموات على مذهب الحنفية السادات"، وقد علق عليها العلامة الألباني رَحِمَهُ اللَّهُ بتعلقات نافعة، وحاصل الكلام على هذه المسألة أن للعلماء فيها قولين:

(١) القول الأول: أن الأموات لا يسمعون كلام الأحياء ولا يعرفون بزيارتهم ولا سلامهم عليهم إلا ما ورد به الدليل، واستدلوا بما يلي: الدليل الأول: قوله تعالى: ﴿وَمَا أَنْتَ بِمُسْمِعٍ مَنْ فِي الْقُبُورِ﴾. الدليل الثاني: قوله تعالى: ﴿إِنَّكَ لَا تَسْمِعُ الْمَوْتَى وَلَا تُسْمِعُ الضُّمَمُ الدُّعَاءَ إِذَا وَلَّوْا مُدْبِرِينَ﴾. وقد اختلف العلماء في تفسير هاتين الآيتين على قولين: ١- قول أكثر المفسرين أن الآيتين على ظاهرهما تدل على أن الأموات لا يسمعون شيئاً من كلام الأحياء، قال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللَّهُ: فحملته عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا على الحقيقة وجعلته أصلاً احتاجت معه إلى تأويل قوله عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: «ما أنتم بأسمع لما أقول منهم» وهذا قول الأكثر. اهـ ٢- أن المراد بـ ﴿الْمَوْتَى﴾ وبـ ﴿مَنْ فِي الْقُبُورِ﴾ الكفار الأحياء، شبهوا بالموتى وهم أحياء لعدم انتفاعهم بسماع الذكر والهدى من رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. فالمعنى: إنك يا محمد لا تسمع من هم في حال الموتى أو في حال من سكن القبور. وعلى هذا القول فالآية تدل =

أَيْضًا عَلَى عَدَمِ سَمَاعِ الْمَوْتَى. الدليل الثالث: قوله تعالى: ﴿إِنْ تَدْعُوهُمْ لَا يَسْمَعُوا دُعَاءَكُمْ وَلَوْ سَمِعُوا مَا اسْتَجَابُوا لَكُمْ وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ يَكْفُرُونَ بِشْرِكِكُمْ وَلَا يُنَبِّئُكَ مِثْلُ خَبِيرٍ﴾. الدليل الرابع: حديث ابن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّسَائِيِّ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّ اللَّهَ مَلَائِكَةُ سِيَّاحِينَ فِي الْأَرْضِ يَلْبِغُونِي مِنْ أُمَّتِي السَّلَامَ». فهذا يدل على أن سلام المؤمنين على النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لا يسمعه بنفسه، وإنما تبلغه الملائكة السلام من أمته، فترد روحه إلى جسده صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فيرد علينا السلام كما في حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بِإِسْنَادٍ حَسَنٍ عِنْدَ أَبِي دَاوُدَ وَأَحْمَدَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَا مِنْ أَحَدٍ يَسْلِمُ عَلَيَّ إِلَّا رَدَّ اللَّهُ عَلَيَّ رُوحِي حَتَّى أَرُدَّ عَلَيْهِ السَّلَامَ». فإذا كان الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لا يسمع سلام من سلم عليه من أمته، فغيره من الناس من باب أولى، وقد رد شيخ الإسلام رَحِمَهُ اللَّهُ عَلَى مَنْ يَقُولُ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَسْمَعُ السَّلَامَ مِنْ أُمَّتِهِ مَبَاشَرَةً بِدُونِ تَبْلِيغِ الْمَلَائِكَةِ، كَمَا فِي الرَّدِّ عَلَى الْإِخْنَائِيِّ (ص ٣٤٨). ويدل على هذا حديث أوس بن أوس قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّ مِنْ أَفْضَلِ أَيَّامِكُمْ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، فِيهِ خُلِقَ آدَمُ، وَفِيهِ قُبِضَ، وَفِيهِ النَّفْخَةُ، وَفِيهِ الصَّعْقَةُ، فَأَكْثَرُوا عَلَيَّ مِنَ الصَّلَاةِ فِيهِ، فَإِنْ صَلَّاتُكُمْ مَعْرُوضَةٌ عَلَيَّ» قَالَ: قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَكَيْفَ تَعْرِضُ صَلَّاتَنَا عَلَيْكَ وَقَدْ أَرَمْتَ - يَقُولُونَ: بَلَيْتَ -؟ فَقَالَ: «إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ حَرَّمَ عَلَى الْأَرْضِ أَجْسَادَ الْأَنْبِيَاءِ». وهذا القول هو الصحيح، وقد نصره العلامة الألباني رَحِمَهُ اللَّهُ، ورجحه العلامة ابن باز واللجنة الدائمة وابن عثيمين رَحِمَهُمُ اللَّهُ.

٢) القول الثاني: أن الأموات يسمعون كلام الأحياء. واختار هذا القول شيخ الإسلام رَحِمَهُ اللَّهُ إلا أنه قيد السماع بالسماع الذي لا انتفاع فيه، وفي موضع آخر ذكر أنهم يسمعون في بعض الأحيان، ونصر هذا القول ابن القيم رَحِمَهُ اللَّهُ فِي الرُّوحِ وَالشَّنْقِيطِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي أَصْوَاءِ الْبَيَانِ. واستدلوا بأدلة صريحة لكنها ضعيفة، وبأدلة صحيحة لكنها غير صريحة، فمنها: الدليل الأول: حديث أبي فروة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مَرْفُوعًا: «اللَّهُمَّ إِنْ عَبْدُكَ وَنَبِيُّكَ يَشْهَدُ أَنَّ هَؤُلَاءَ شُهَدَاءُ، وَأَنَّهُ مِنْ زَارِهِمْ وَسَلَّمْ عَلَيْهِمْ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ رَدُّوا عَلَيْهِ». رواه الحاكم وهو مرسل، وقد جاء بنحوه عن أبي هريرة عند الحاكم وهو موضوع كما ذكر الذهبي رَحِمَهُ اللَّهُ. الدليل الثاني: حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ أَبُو رَزِينٍ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنْ طَرِيقِي عَلَى الْمَوْتَى فَهَلْ مِنْ كَلَامٍ أَتَكَلِّمُ بِهِ إِذَا مَرَرْتُ عَلَيْهِمْ؟ قَالَ: «قُلْ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ أَهْلَ الْقُبُورِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ وَالْمُؤْمِنِينَ، أَتُنَمُّ لَنَا سَلَفٌ وَنَحْنُ لَكُمْ تَبِعٌ، وَإِنَّا إِنْ شَاءَ اللَّهُ بِكُمْ لَاحِقُونَ»، قَالَ: أَبُو رَزِينٍ يَا رَسُولَ اللَّهِ يَسْمَعُونَ؟ قَالَ: «يَسْمَعُونَ وَلَكِنْ لَا يَسْتَطِيعُونَ أَنْ يَجِيبُوا»، قَالَ: «يَا أَبَا رَزِينٍ أَلَا تَرْضَى أَنْ يَرُدَّ عَلَيْكَ بَعْدَهُمْ مِنَ الْمَلَائِكَةِ». رواه العقيلي في «الضعفاء»، وهو حديث ضعيف قال العلامة الألباني رَحِمَهُ اللَّهُ: منكر. الدليل الثالث: الأحاديث التي فيها مشروعية زيارة القبور والسلام على أهل القبور، قال ابن القيم رَحِمَهُ اللَّهُ: ويكفي في هذا تسمية المسلم عليهم زائرا ولو لا أنهم يشعرون به لما صح تسميته زائرا، فإن المزور إن لم يعلم بزيارة من زاره لم يصح أن يقال: زاره هذا، هو المعقول من الزيارة عند جميع الأمم، وكذلك السلام عليهم أيضًا، فإن السلام على من لا يشعر ولا يعلم بالمسلم محال، وقد علم النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أُمَّتَهُ إِذَا زَارُوا الْقُبُورَ أَنْ يَقُولُوا: «سَلَامٌ عَلَيْكُمْ أَهْلَ الدِّيارِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُسْلِمِينَ، وَإِنَّا إِنْ شَاءَ اللَّهُ بِكُمْ لَاحِقُونَ، يَرْحَمُ اللَّهُ الْمُسْتَقْدَمِينَ مِنَّا وَمِنْكُمْ وَالْمُسْتَأَخِرِينَ، نَسْأَلُ اللَّهَ لَنَا وَلَكُمْ الْعَافِيَةَ». وهذا السلام والخطاب والنداء لموجود يسمع ويخاطب ويعقل ويرد، وإن لم يسمع المسلم الرد. اهـ والجواب عن هذا أن يقال: لا يلزم من الزيارة وخطاب الأموات والسلام عليهم أنهم يسمعون ويفهمون الخطاب، وإنما يكون الخطاب بتصور المخاطب في القلب وإن لم يكن في الخارج من يسمعه، فقد وردت أدلة كثيرة فيها خطاب من لا يسمع ولا يعقل، فمنها قوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وهو يخاطب مكة: «وَاللَّهُ إِنَّكَ لَخَيْرُ أَرْضٍ

الله وأحب أرض الله إلى الله ولولا أني أخرجت منك ما خرجت». وقال عمر للجحر الأسود: أم والله، لقد علمت أنك حجر، ولولا أني رأيت رسول الله ﷺ يقبلك ما قبلتك. وأيضاً جاء في حديث التشهد في الصلاة: «التحيات لله والصلوات والطيبات السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين - فإذا قالها أصابت كل عبد صالح في السماء والأرض». فهي تصيبهم ولا يسمعون ذلك السلام. قال شيخ الإسلام رحمه الله: هذا وأمثاله نداء يطلب به استحضر المنادي في القلب، فيخاطب الشهود بالقلب: كما يقول المصلي: "السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته" والإنسان يفعل مثل هذا كثيراً، يخاطب من يتصوره في نفسه، وإن لم يكن في الخارج من يسمع الخطاب. اهـ وقال العلامة الألباني رحمه الله: رحم الله ابن القيم فما كان أغناه من الدخول في مثل هذا الاستدلال العقلي الذي لا مجال له في أمر غيبي كهذا فوالله لو أن ناقلاً نقل هذا الكلام عنه ولم أقف أنا بنفسني عليه لما صدقته لغرابته وبعده عن الأصول العلمية والقواعد السلفية التي تعلمناها منه ومن شيخه الإمام ابن تيمية فهو أشبه شيء بكلام الأرائين والقياسيين الذين يقيسون الغائب على الشاهد والخالق على المخلوق وهو قياس باطل فاسد طالما رد ابن القيم أمثاله على أهل الكلام والبدع ولهذا وغيره فإني في شك كبير من صحة نسبة "الروح" إليه أو لعله ألفه في أول طلبه للعلم. والله أعلم، ثم إن كلامه مردود في شطريه بأمرين: الأول: ما ثبت في "الصحيح" أن النبي ﷺ كان يزور البيت في الحج وأنه كان وهو في المدينة يزور قباء ركباً وماشيئاً ومن المعلوم تسمية طواف الإفاضة بطواف الزيارة. فهل من أحد يقول: بأن البيت وعباء يشعر كل منهما بزيارة الزائر أو أنه يعلم بزيارته؟ وأما الآخر: فهو مخاطبة الصحابة للنبي ﷺ في تشهد الصلاة بقولهم: "السلام عليكم أيها النبي...." وهم خلفه قريباً منه وبعيداً عنه في مسجده وفي غير مسجده أفيقال: إنه كان يسمعهم ويشعر بهم حين يخاطبونه به وإلا فالسلام عليه محال؟ اللهم غفرا. وإذا كان لا يسمع هذا الخطاب في قيد حياته أفيستدركه بعد وفاته وهو في الرفيق الأعلى لا سيما وقد ثبت أنه يبلغه ولا يسمعه. اهـ فإن قيل: فما فائدة السلام على الأموات؟ وكيف صحة مخاطبتهم عند السلام وهم لا يسمعون؟ قال الألوسي: لعلمهم (أي الحنفية) أجابوا بأن ذلك أمر تعبدى وبأننا نسلم سراً في آخر صلاتنا إذا كنا مقتدين وننوي بسلامنا الحفظ والإمام وسائر المقتدين مع أن هؤلاء القوم لا يسمعون لعدم الجهر به فكذا ما نحن فيه. على أن السلام هو الرحمة للموتى ونزولهم منزلة المخاطبين السامعين وذلك شائع في العربية كما لا يخفى على العارفين فهذه العرب تسلم على الديار وتخاطبها على بعد المزار. اهـ الدليل الرابع: حديث أنس بن مالك، أن رسول الله ﷺ ترك قتلى بدر ثلاثاً، ثم أتاهم فقام عليهم فناداهم، فقال: «يا أبا جهل بن هشام يا أمية بن خلف يا عتبة بن ربيعة يا شيبه بن ربيعة أليس قد وجدتم ما وعد ربكم حقاً؟ فإني قد وجدت ما وعدني ربي حقاً» فسمع عمر قول النبي ﷺ في ربيعة، فقال: يا رسول الله كيف يسمعون وأنى يجيبوا وقد جيفوا؟ قال: «والذي نفسي بيده ما أنتم بأسمع لما أقول منهم، ولكنهم لا يقدر أن يجيبوا» ثم أمر بهم فسحبوا، فألقوا في قليب بدر. متفق عليه. قالوا: فهذا يدل على أن الأموات يسمعون كلام الأحياء مطلقاً. والاستدلال بهذا الحديث على السماع مطلقاً غير صحيح، بل الحديث يدل على عدم سماع الموتى للأحياء من وجوه: ١- أن في بعض روايات الحديث تقييد سماع الموتى بقوله ﷺ: «الآن» فمفهومه أنهم لا يسمعون في غير هذا الوقت. ٢- أن النبي ﷺ أقر عمر وغيره من الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ على ما كان مستقراً في نفوسهم واعتقادهم من عدم سماع الموتى وذلك عندما قالوا: ما تكلم أجساداً لا أرواح فيها؟، فلو كان اعتقادهم هذا خطأ لبين لهم النبي ﷺ ذلك. قال العلامة الألباني رحمه الله: ومنه يتضح أن النبي ﷺ أقر الصحابة - وفي مقدمتهم عمر - على فهمهم للآية على ذلك الوجه العام الشامل لموتى القليب وغيرهم لأنه لم ينكره عليهم ولا قال لهم: أخطأتم فالآية لا تنفي =

مطلقاً سماع الموتى بل إنه أقرهم على ذلك الوجه العام الشامل لموتى القلب وغيرهم لأنه لم ينكره عليهم ولا قال لهم: أخطأتم فالآية لا تنفي مطلقاً سماع الموتى بل إنه أقرهم على ذلك ولكن بين لهم ما كان خافياً من شأن القلب وأنهم سمعوا كلامه حقاً وأن ذلك أمر مستثنى من الآية معجزة له صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. اهـ ٣- قوله في الحديث: «ما أنتم بأسمع لما أقول منهم». ولم يقل ما أنتم بأسمع لما يقال لهم ونحو ذلك، فدل هذا على أن سماعهم لكلام الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فقط في تلك الواقعة. وقد ذكر الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللَّهُ عن ابن التين أنه لا معارضة بين حديث ابن عمر حين قال إن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قام على القلب يوم بدر، وفيه قتلى بدر من المشركين، فقال لهم ما قال «إنهم ليسمعون ما أقول» فقالت عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا وهل ابن عمر، إنما قال: «إنهم ليعلمون أن ما كنت أقول لهم حق» ثم قرأت: ﴿إِنَّكَ لَأُتْمِعُ الْمَوْتَى﴾ [النمل: ٨٠]، ﴿وَمَا أَنْتَ بِمُسْمِعٍ مَنَ فِي الْقُبُورِ﴾ [فاطر: ٢٢] رواه مسلم. وبين الآية؛ لأن الموتى لا يسمعون بلا شك، لكن إذا أراد الله إسماع ما ليس من شأنه السماع لم يمتنع كقوله تعالى: ﴿إِنَّا عَرَضْنَا الْأَمَانَةَ﴾ الآية، وقوله: ﴿فَقَالَ لَهَا وَلِلْأَرْضِ ااسْتِثْيَا طَوْعًا أَوْ كَرْهًا﴾ الآية، فقد جاء عن قتادة رَحِمَهُ اللَّهُ أنه قال: إن الله أحياهم حتى سمعوا كلام نبيه توبيخاً ونقمة. اهـ فهذه القصة مستثناة من عدم السماع، قال ابن عطية رَحِمَهُ اللَّهُ: فيشبه أن قصة بدر خرق عادة لمحمد صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في أن رد الله إليهم إدراكاً سمعوا به مقاله ولولا إخبار رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بسماعهم لحملنا نداء إياهم على معنى التوبيخ لمن بي من الكفرة وعلى معنى شفاء صدور المؤمنين. اهـ ومما يستثنى من عدم السماع أيضاً مما ورد به الدليل، ما حصل لنبي الله صالح عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ حين خاطب قومه بعد أن هلكوا قال الله عنه: ﴿فَتَوَلَّى عَنْهُمْ وَقَالَ يَأْقَوْمَ لَقَدْ أَبْلَغْتُكُمْ رَسُولًا مِّن رَّبِّي وَنَصَحْتُ لَكُمْ وَلَكِن لَّا تُحِبُّونَ النَّاصِحِينَ﴾. وهكذا نبي الله شعيب خاطب قومه بعد أن هلكوا قال الله عنه: ﴿فَتَوَلَّى عَنْهُمْ وَقَالَ يَأْقَوْمَ لَقَدْ أَبْلَغْتُكُمْ رَسُولًا مِّن رَّبِّي وَنَصَحْتُ لَكُمْ فَكَيْفَ آسَى عَلَى قَوْمٍ كَافِرِينَ﴾. قال ابن كثير رَحِمَهُ اللَّهُ: هذا تقرير من صالح عليه السلام لقومه، لما أهلكهم الله بمخالفتهم إياه وتمردهم على الله وإبائهم عن قبول الحق وإعراضهم عن الهدى إلى العمى، قال لهم صالح ذلك بعد هلاكهم، تقريراً وتوبيخاً وهم يسمعون ذلك كما ثبت في الصحيحين أن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لما ظهر على أهل بدر أقام هناك ثلاثاً.. الحديث. اهـ ومما ورد به الدليل من سماع الموتى في وقت مخصوص ما جاء في أنس بن مالك رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: قال نبي الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إن العبد، إذا وضع في قبره، وتولى عنه أصحابه، إنه ليسمع قرع نعالهم». أخرجه مسلم. قال الشوكاني رَحِمَهُ اللَّهُ: وظاهر نفي إسماع الموتى العموم، فلا يخص منه إلا ما ورد بدليل، كما ثبت في الصحيح أنه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خاطب القتلى في قلب بدر، فقيل له: يا رسول الله! إنما تكلم أجساد لا أرواح لها، وكذلك ما ورد من أن الميت يسمع خفق نعال المشيعين له إذا انصرفوا. اهـ وأما ما جاء عن عمرو بن العاص رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنه قال: فإذا أنا مت فلا تصحبني نائحة، ولا نار، فإذا دفنتموني فشنوا علي التراب شناً، ثم أقيموا حول قبري قدر ما تنحرجزور ويقسم لحمها، حتى أستأنس بكم، وأنظر ماذا أراجع به رسل ربي. أخرجه مسلم. فهذا اجتهد منه ولم يسنده إلى رسول الله، بل النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لم يفعل ذلك ولا أحد من الصحابة، وإنما أمر بالوقوف عند قبره بمقدار ما يقول له: «استغفروا لأخيكم، وسلوا له بالثبیت، فإنه الآن يسأل». انظر: «مجموع الفتاوى» (٤/٢٩٥)، و(٢٤/٢٦٤)، و«إقتضاء الصراط المستقيم» (٢/٧٨٤)، والروح (ص ٥)، و«الفروع» لابن مفلح (٣/٤١٥)، و«تفسير بن كثير» (٦/٢٩١)، و«أحوال القبور» لابن رجب (ص ٧٩)، و«فتح الباري» (٣٩٧٧)، و«فتح القدير» (٤/١٧٣)، و«أضواء البيان» (٦/٤٢١)، و«فتاوى اللجنة الدائمة» (٩/٨١)، و«فتاوى نور على الدرب» لابن عثيمين (٩/٢).

ثواب الاستماع مشروط بالحياة، فإنه عمل اختياري، وقد انقطع بموته، بل ربما يتضرر ويتألم، لكونه لم يمثل أوامر الله ونواهيه، أو لكونه لم يَزِدْ من الخير.

اختلاف العلماء في حكم قراءة القرآن عند القبور

واختلف العلماء في قراءة القرآن عند القبور^(١)، على ثلاثة أقوال: هل تكرهه، أم لا بأس بها وقت الدفن، وتكره بعده؟

فمن قال بكراهتها، كأبي حنيفة ومالك وأحمد في رواية^(٢) - قالوا: لأنه محدث، لم ترد به السنة، والقراءة تشبه الصلاة، والصلاة عند القبور منهي عنها، فكذلك القراءة^(٣).



(١) ذكر شيخ الإسلام رَحِمَهُ اللهُ أن قراءة القرآن عند القبور له حالتان: **الحالة الأولى:** قصد القبر لقراءة القرآن عنده طلباً للبركة والنفع. فهذه الحالة لا تجوز عند جميع العلماء بل هي من وسائل الشرك بالله تعالى، قال شيخ الإسلام رَحِمَهُ اللهُ: ولهذا لم يقل أحد من العلماء بأنه يستحب قصد القبر دائماً للقراءة عنده، إذ قد علم بالاضطرار من دين الإسلام، أن ذلك ليس مما شرعه النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ لأمتِه. اهـ. **الحالة الثانية:** قراءة القرآن عند القبور من دون قصد، وإنما تبعاً لزيارة الموتى أو لتشيع الجنائز ونحو ذلك. فهذه فيها الخلاف، على ثلاثة أقوال وهي ثلاث روايات عن أحمد.

(٢) وهذه الرواية هي التي رواها أكثر أصحابه عنه، وعليها قدماء أصحابه الذين صحبوه، كعبد الوهاب الوراق وأبي بكر المروزي، ونحوهما، وهي مذهب جمهور السلف، كأبي حنيفة ومالك وهشيم بن بشير وغيرهم، ولا يحفظ عن الشافعي نفسه في هذه المسألة كلام، وذلك لأن ذلك كان عنده بدعة. هكذا نقل شيخ الإسلام رَحِمَهُ اللهُ عن الشافعي كما في **"اقتضاء الصراط المستقيم"** (٢/ ٢٦١)، وقد أخرجه الخلال في **"القراءة عند القبور"** ص ٨٩، قال: أخبرني روح بن الفرج، قال: سمعت الحسن بن الصباح الزعفراني، يقول: سألت الشافعي عن القراءة عند القبر فقال: لا بأس به. وإسناده صحيح.

(٣) وحاصل هذه الأدلة ما يلي: أن هذا من البدع التي لم يرد الشرع بها، ولا فعلها السلف. قال مالك: "ما علمت أحداً يفعل ذلك"، فعلم أن الصحابة والتابعين ما كانوا يفعلونه. والذين كرهوا القراءة عند القبر، كرهها بعضهم، وإن لم يقصد القراءة هناك، كما تكره الصلاة، فإن أحمد نهى عن القراءة في صلاة الجنازة هناك، حتى اختلف هؤلاء: هل تقرأ الفاتحة في صلاة الجنازة إذا صلي عليها في المقبرة؟ وفيه عن أحمد روايتان. واستدلوا بحديث ابن عمر رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا في **"الصحيحين"** أن رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ قال: **"اجعلوا من صلاتكم في بيوتكم، ولا تتخذوها قبوراً"** أي: لا تجعلوها كالمقبرة فتعطلوها من صلاة النافلة وقراءة القرآن فيها، وذلك لأنه من المتقرر عندهم أن المقابر لا يصلى فيها ولا يقرأ فيها القرآن، ويأيد هذا التفسير حديث أبي هريرة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ قال: **"لا تجعلوا بيوتكم مقابر، إن الشيطان ينفر من البيت الذي تقرأ فيه سورة البقرة"**. **قال العلامة الألباني**

رَحِمَهُ اللهُ: وأما قراءة القرآن عند زيارتها، فمما لا أصل له في السنة، بل الاحاديث المذكورة في المسألة السابقة تشعر بعدم مشروعيتها، إذ لو كانت مشروعة، لفعلها رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ وعلمها أصحابه، لا سيما وقد سأله عائشة رَضِيَ اللهُ عَنْهَا -وهي من أحب الناس إليه صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ- عما تقول إذا زارت القبور؟ فعلمها السلام والدعاء. ولم يعلمها أن تقرأ الفاتحة أو غيرها من القرآن، فلو أن القراءة =

ومن قال: لا بأس بها، كمحمد بن الحسن وأحمد في رواية - استدلو بما نقل عن ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أنه أوصى أن يقرأ على قبره وقت الدفن بفواتح سورة البقرة وخواتمها^(١). ونُقل أيضًا عن بعض المهاجرين قراءة سورة البقرة^(٢).

ومن قال: لا بأس بها وقت الدفن فقط^(٣)، وهو رواية عن أحمد - أخذ بما نقل عن عمر وبعض المهاجرين.



كانت مشروعة لما كتم ذلك عنها، كيف وتأخير البيان عن وقت الحاجة لا يجوز كما تقرر في علم الاصول، فكيف بالكتمان، ولو أنه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ علمهم شيئاً من ذلك لنقل إلينا، فإذا لم ينقل بالسند الثابت دل على أنه لم يقع. ومما يقوي عدم المشروعية قوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لا تجعلوا بيوتكم مقابر، فإن الشيطان يفر من البيت الذي يقرأ فيه سورة البقرة» فقد أشار صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إلى أن القبور ليست موضعاً للقراءة شرعاً، فلذلك حض على قراءة القرآن في البيوت ونهي عن جعلها كالمقابر التي لا يقرأ فيها، كما أشار في الحديث الآخر إلى أنها ليست موضعاً لصلاة أيضاً، وهو قوله: «صلوا في بيوتكم، ولا تتخذوها قبوراً». ورجح هذا القول العلامة ابن باز وابن عثيمين واللجنة الدائمة. انظر: «أحكام الجنائز» (ص ١٩١)، و«مجموع فتاوى ابن باز» (٢٠٣/١٤)، و«فتاوى نور على الدرب» لابن عثيمين (٢/٩)، و«فتاوى اللجنة الدائمة» (٥١/٩).

(١) ضعيف:

أخرجه الخلال في كتابه «القراءة عند القبور» ص ٧٨، ويحيى بن معين في «التاريخ» (٥٢٣٨) والبيهقي (٧٠٦٨) من طريق عبد الرحمن بن العلاء بن اللجلاج عن أبيه عن ابن عمر قال: إني إذا أتتُ، فَضَعْنِي فِي اللَّحْدِ، وَقُلْتُ: بِسْمِ اللَّهِ، وَعَلَى سُنَّةِ رَسُولِ اللَّهِ، وَسُئِنَ عَلَيَّ التَّرَابَ سُبْحًا، وَأَقْرَأُ عِنْدَ رَأْسِي بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ وَأَوَّلِ الْبَقَرَةِ وَخَاتِمَتِهَا. وهذا إسناد ضعيف، عبد الرحمن مجهول عين، وأبوه مجهول حال. وجاء من نفس الطريق مرفوعاً كما عند الطبراني (٢٢٠/١٩)، وهو مع ضعفه مرسل؛ لأن العلاء تابعي. وقال الخلال: وأخبرني العباس بن محمد بن أحمد بن عبد الكريم، قال: حدثني أبو شعيب عبد الله بن الحسين بن أحمد بن شعيب الحراني من كتابه قال: حدثني يحيى بن عبد الله الضحاك البابلتي، حدثنا أيوب بن نهيك الحلبي الزهري، مولى آل سعد بن أبي وقاص قال: سمعت عطاء بن أبي رباح المكي، قال: سمعت ابن عمر، قال: سمعت النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقول: «إِذَا مَاتَ أَحَدُكُمْ فَلَا تَجْلِسُوا، وَأَسْرِعُوا بِهِ إِلَى قَبْرِهِ، وَلْيُقْرَأْ عِنْدَ رَأْسِهِ بِفَاتِحَةِ الْبَقَرَةِ، وَعِنْدَ رِجْلَيْهِ بِخَاتِمَتِهَا فِي قَبْرِهِ». وفيه يحيى بن عبد الله البابلتي وهو ضعيف، وأيوب بن نهيك ضعيف أيضاً، بل تكلم فيه بعضهم بشدة. قال الدوري: سألت أحمد بن حنبل قلت: تحفظ في القراءة على القبور شيئاً، فقال: لا. وسألت يحيى بن معين، فحدثني بهذا الحديث.

(٢) ضعيف:

الذي وقفت عليه عند الخلال عن الأنصار: أخرجه الخلال «القراءة عند القبور» ص ٨٩، قال: أخبرني أبو يحيى الناقد، قال: حدثنا سفيان بن وكيع، قال: حدثنا حفص، عن مجالد، عن الشعبي، قال: «كَانَتْ الْأَنْصَارُ إِذَا مَاتَ لَهُمُ الْمَيِّتُ اخْتَلَفُوا إِلَى قَبْرِهِ يَقْرَأُونَ عَنْهُ الْقُرْآنَ». وهذا إسناد ضعيف، سفيان بن وكيع ضعيف، ومجالد بن سعيد ضعيف.

(٣) واستدلوا بحديث معقل بن يسار رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «اقرأوا على موتاكم يس». وهو حديث ضعيف، أخرجه أحمد (٢٠٣٠١) وأبو داود (٣١٢١) وابن حبان (٣٠٠٢) =

وأما بعد ذلك، كالذين يتناوبون القبر للقراءة عنده - فهذا مكروه، فإنه لم تأت به السنة، ولم ينقل عن أحد من السلف مثل ذلك أصلاً. وهذا القول لعله أقوى من غيره، لما فيه من التوفيق بين الدليلين^(١).

وغيرهم من طريق سليمان التيمي، عن أبي عثمان، وليس بالنهدي، عن أبيه، عن معقل بن يسار به. وهذا إسناد ضعيف، فيه أبو عثمان وهو مجهول، وأبوه أيضاً مجهول، وفيه اضطراب وقد نقل الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللهُ عن ابن القطان أنه أعلمه، ونقل عن أبي بكر بن العربي عن الدارقطني أنه قال: هذا حديث ضعيف الإسناد، مجهول المتن، ولا يصح في الباب حديث. "تلخيص الحبير" (٢/ ٢٤٥).

(١) ورجح هذا القول شيخ الإسلام رَحِمَهُ اللهُ، فقال: وهذه الرواية لعلها أقوى من غيرها، لما فيها من التوفيق بين الدلائل. وقال أيضاً: والقراءة على الميت بعد موته بدعة، بخلاف القراءة على المحتضر فإنها تستحب ب [يس]. اهـ والصحيح من هذه الأقوال هو القول الثاني، لكن كما تقدم الفرق بين من يقرأ عند القبور من غير تحري لذلك، ولا سيما إذا لم يحصل تلبس على الناس كأن يراجع في نفسه أو يذكر الله تعالى حرصاً على استغلال الوقت في طاعة الله، فظاهر كلام بعض العلماء أن ذلك لا كراهة فيه، وقد نبه على هذا شيخ الإسلام رَحِمَهُ اللهُ. انظر: "اقتضاء الصراط المستقيم" (٢/ ٢٦١-٢٦٥).

الله هو الغني ونحن الفقراء إليه

قوله: (وَاللَّهُ تَعَالَى يَسْتَجِيبُ الدَّعَوَاتِ، وَيَقْضِي الْحَاجَاتِ).

ترشيح: قال تعالى: ﴿وَقَالَ رَبُّكُمُ ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ﴾ [غافر: ٦٠]. ﴿وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي فَإِنِّي قَرِيبٌ أُجِيبُ دَعْوَةَ الدَّاعِ إِذَا دَعَانِ﴾ [البقرة: ١٨٦]. والذي عليه أكثر الخلق من المسلمين وسائر أهل الملل وغيرهم -: أن الدعاء من أقوى الأسباب في جلب المنافع ودفع المضار، وقد أخبر تعالى عن الكفار أنهم إذا مسهم الضر في البحر دعوا الله مخلصين له الدين، وأن الإنسان إذا مسه الضر دعاه لجنبه أو قاعدًا أو قائمًا. وإجابة الله لدعاء العبد، مسلمًا كان أو كافرًا، وإعطاؤه سؤله -: من جنس رزقه لهم، ونصره لهم. وهو مما توجهه الربوبية للعبد مطلقًا، ثم قد يكون ذلك فتنة في حقه ومضرةً عليه، إذ كان كفره وفسوقه يقتضي ذلك. وفي "سنن ابن ماجه" من حديث أبي هريرة، قال: قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: «من لم يسأل الله يغضب عليه»^(١). وقد نظم بعضهم هذا المعنى، فقال:

الرَّبُّ يَغْضَبُ إِنْ تَرَكْتَ سَوْأَهُ ❀ وَبُنِيَ آدَمَ حِينَ يُسْأَلُ يَغْضَبُ^(٢)

قال ابن عقيل^(٣): قد ندب الله تعالى إلى الدعاء، وفي ذلك معان:

أحدها: الوجود، فإن من ليس بوجود لا يدعى.

الثاني: الغنى، فإن الفقير لا يدعى.

الثالث: السمع، فإن الأصم لا يدعى.



(١) ضعيف:

أخرجه الترمذي (٣٣٧٣) وابن ماجه (٣٨٢٧) وأحمد (٩٧٠١) من طريق أبي صالح، عن أبي هريرة. وهذا إسناد ضعيف؛ لضعف أبي صالح الخوزي.

(٢) قال البيهقي رَحِمَهُ اللَّهُ عقد الحديث السابق: سمعت الأستاذ أبا القاسم بن حبيب المفسر، يقول: وأخذه الشاعر، فذكره. "شعب الإيمان" برقم (١١٠٠).

(٣) هو الإمام العلامة أبو الوفاء علي بن عقيل بن محمد بن عقيل بن عبد الله، البغدادي، الظفري، شيخ الحنابلة، ومصنف التصانيف. قال الذهبي رَحِمَهُ اللَّهُ: له كتاب "الفنون" لم يصنف في الدنيا أكبر منه. اهـ. وقال: أخذ علم العقلليات عن شيخي الاعتزال: أبي علي بن الوليد، وأبي القاسم بن التبان صاحبي أبي الحسين البصري، فأنحرف عن السنة. اهـ. توفي سنة (٥١٣ هـ). مترجم له في "السير" (٤٤٣/١٩)، و"تاريخ الإسلام" (٢٠٣/١١).

الرابع: الكرم، فإن البخيل لا يدعى.

الخامس: الرحمة، فإن القاسي لا يدعى.

السادس: القدرة، فإن العاجز لا يدعى.

ومن يقول بالطبائع^(١) يعلم أن النار لا يقال لها: كُفِّي! ولا النجم يقال له: أصلح مزاجي!! لأن هذه عندهم مؤثرة طبعًا لا اختيارًا، فشرع الدعاء وصلاة الاستسقاء لبيان كذب أهل الطبائع.

[الرد على من يزعم عدم فائدة الدعاء]

وذهب قوم من المتفلسفة وغالية المتصوفة إلى أن الدعاء لا فائدة فيه! قالوا: لأن المشيئة الإلهية إن اقتضت وجود المطلوب فلا حاجة إلى الدعاء، وإن لم تقتضه فلا فائدة في الدعاء!! وقد يخص بعضهم بذلك خواص العارفين! ويجعل الدعاء علة في مقام الخواص!! وهذا من غلطات بعض الشيوخ. فكما أنه معلوم الفساد بالاضطرار من دين الإسلام - فهو معلوم الفساد بالضرورة العقلية، فإن منفعة الدعاء أمر اتفقت عليه تجارب الأمم، حتى إن الفلاسفة تقول: ضجيج الأصوات في هياكل العبادات، بفنون اللغات، يحلل ما عقدته الأفلاك المؤثرات!! هذا وهم مشركون^(٢).

وجواب الشبهة^(٣) بمنع [حصر]^(٤) المقدمتين: فإن قولهم عن المشيئة الإلهية: إما أن تقتضيه أو لا؟، ثم قسم ثالث، وهو: أن تقتضيه بشرط لا تقتضيه مع عدمه، وقد يكون الدعاء من شرطه، كما توجب الثواب مع العمل الصالح، ولا توجبه مع عدمه، وكما توجب الشبع والري عند الأكل والشرب، ولا توجبه مع عدمهما، وحصول الولد بالوطء، والزرع بالبذر. فإذا قدر وقوع المدعو به بالدعاء لم يصح أن يقال لا فائدة في الدعاء، كما لا يقال لا فائدة في الأكل والشرب والبذر وسائر الأسباب. فقول هؤلاء^(٥) - كما أنه مخالف للشرع، فهو مخالف للحس والفطرة.



(١) أي: أن الطبائع الأربعة هي التي تخلق الأشياء.

(٢) انظر: "درء تعارض" (١/٣٨٣).

(٣) انظر: "مدارج السالكين" (٢/١١٩).

(٤) هذه الكلمة زيدت؛ لأن السياق يقتضيها.

(٥) وهم الفلاسفة وغلاة الصوفية.

ومما ينبغي أن يعلم، ما قاله طائفة من العلماء^(١)، وهو: أن الالتفات إلى الأسباب شرك في التوحيد! ^(٢) ومحو الأسباب أن تكون أسباباً، نقص في العقل^(٣)، والإعراض عن الأسباب بالكلية قدح في الشرع. ومعنى التوكل والرجاء، يتألف من وجوب التوحيد والعقل والشرع^(٤).

وبيان ذلك: أن الالتفات إلى السبب هو اعتماد القلب عليه، ورجاؤه والاستناد إليه. وليس في المخلوقات ما يستحق هذا، لأنه ليس بمستقل، ولا بد له من شركاء^(٥) وأضداد^(٦) مع هذا كله، فإن لم يسخره مُسَبِّب الأسباب لم يسخر.

وقولهم: إن اقتضت المشيئة المطلوب فلا حاجة إلى الدعاء؟ قلنا: بل قد تكون إليه حاجة، من تحصيل مصلحة أخرى عاجلة وآجلة، ودفع مضرة أخرى عاجلة وآجلة.

وكذلك قولهم: وإن لم تقتضه، فلا فائدة فيه؟ قلنا: بل فيه فوائد عظيمة، من جلب منافع، ودفع مضار، كما نبه عليه النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، بل ما يعجل للعبد، من معرفته بربه، وإقراره به، وبأنه سميع قريب قدير عليم رحيم، وإقراره بفقره إليه واضطراره إليه، وما يتبع ذلك من العلوم العلية والأحوال الزكية، التي هي من أعظم المطالب.

فإن قيل: إذا كان إعطاء الله معللاً بفعل العبد، كما يعقل من إعطاء المسئول للسائل، كان السائل قد أثر في المسئول حتى أعطاه؟!

قلنا: الرب سبحانه هو الذي حرَّك العبد إلى دعائه، فهذا الخير منه، وتماحه عليه. كما قال عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «إني لا أحمل همَّ الإجابة، وإنما أحمل همَّ الدعاء، ولكن إذا ألهمْتُ الدعاء فإن الإجابة معه»^(٧). وعلى هذا قوله تعالى: ﴿يُذَبِّرُ الْأَمْرَ مِنَ السَّمَاءِ إِلَى الْأَرْضِ ثُمَّ يَعْرِجُ إِلَيْهِ فِي يَوْمٍ كَانَ مِقْدَارُهُ أَلْفَ سَنَةٍ مِمَّا تَعُدُّونَ﴾ [السجدة: ٥]. فأخبر سبحانه أنه يبتدئ

❖ ————— ❖

(١) وهما أبو حامد الغزالي وأبو الفرج ابن الجوزي. كما في "منهاج السنة" (٥/ ٣٦٦).

(٢) أي: بأن يعتمد عليها اعتماداً كلياً بحيث يطمئن قلبه إليها.

(٣) وهو أيضاً طعن في الشرع؛ لأن الشرع أمر بالأخذ بالأسباب، قال ابن القيم رَحِمَهُ اللَّهُ: رفض الأسباب بالكلية انسلاخ من العقل والدين. اهـ انظر: "طريق الهجرتين" (ص ٢٥٩).

(٤) انظر: "مجموع الفتاوى" (٨/ ٥٢٨)، و"مدارج السالكين" (٣/ ٤٥٩).

(٥) أي: معاونون.

(٦) أي: موانع.

(٧) لم أجد من أخرجه، وإنما ذكره شيخ الإسلام وابن القيم رَحِمَهُمَا اللَّهُ في مواضع من كتبهم منها: انظر: "الافتضاء" (٢/ ٢٢٩)، و"الفتاوى" (٨/ ١٩٣)، و"مدارج السالكين" (٣/ ١٠٣).

بالتدبير، ثم يصعد إليه الأمر الذي دبره، فالله سبحانه هو الذي يقذف في قلب العبد حركة الدعاء، ويجعلها سبباً للخير الذي يعطيه إياه، كما في العمل والثواب، فهو الذي وفق العبد للتوبة ثم قبلها، وهو الذي وفقه للعمل ثم أثابه، وهو الذي وفقه للدعاء ثم أجابه، فما أثر فيه شيء من المخلوقات، بل هو جعل ما يفعله سبباً لما يفعله. قال مطرف بن عبد الله بن الشَّخِير، أحد أئمة التابعين: «نظرت في هذا الأمر، فوجدت مبدأه من الله، وتمامه على الله، ووجدت ملاك ذلك الدعاء»^(١).

أبيان الحكمة أن الداعي قد لا يعطى شيئاً أو يعطى غير ما سأل

وهنا سؤال معروف، وهو: أن من الناس من قد يسأل الله فلا يعطى شيئاً، أو يعطى غير ما سأل؟ وقد أجيب عنه بأجوبة، فيها ثلاثة أجوبة محققة:

أحدها: أن الآية لم تتضمن عطية السؤال مطلقاً، وإنما تضمنت إجابة الداعي، والداعي أعم من السائل، وإجابة الداعي أعم من إعطاء السائل. ولهذا قال النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «ينزل ربنا كل ليلة إلى السماء الدنيا فيقول: من يدعوني فأستجيب له؟ من يسألني فأعطيه؟ من يستغفرني فأغفر له؟»^(٢). ففرق بين الداعي والسائل، وبين الإجابة والإعطاء، وهو فرق بالعموم والخصوص، كما أتبع ذلك بالمستغفر، وهو نوع من السائل، فذكر العام ثم الخاص ثم الأخص. وإذا علم العباد أنه قريب، يجيب دعوة الداعي، علموا قربهم منهم، وتمكنهم من سؤاله، وعلموا علمه ورحمته وقدرته، فدعوه دعاء العبادة في حال، ودعاء المسألة في حال^(٣)، وجمعوا بينهما في حال، إذ «الدعاء» اسم يجمع العبادة والاستعانة، وقد



(١) صحيح:

أخرجه ابن أبي شيبة (٣٦٢٨٣) وابن بطة في «الإبانة» (١٧١١) وأبو نعيم في «الحلية» (٢٠٨/٢) وابن عساكر (٣٠٩/٥٨) من طريق حماد عن ثابت قال: مطرف فذكر نحوه. وهذا إسناد صحيح.

(٢) أخرجه البخاري (١١٤٥) ومسلم (٧٥٨) عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٣) فالدعاء ينقسم إلى قسمين:

(١) دعاء العبادة وهو: مطلق التبع لله رجاء ثوابه، وخوف عقابه، كالصلاة والصيام والحج والذكر وغيرها من العبادات الأخرى.

(٢) دعاء المسألة وهو: طلب ما ينفع الداعي في جلب منفعة أو دفع مضرة (التلفظ بالسؤال)، كقولك: اللهم اغفر لي وارحمني ونحو ذلك من المنافع الدنيوية أو الآخروية. انظر: «مجموع الفتاوى» (٢٤٠/١٠) و(١٠/١٥-١١)، و«بدائع الفوائد» (٨٣٢/٣).

فسر قوله: ﴿وَقَالَ رَبُّكُمْ ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ﴾ [غافر: ٦٠] بالدعاء، الذي هو العبادة، والدعاء الذي هو الطلب، وقوله بعد ذلك: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِي﴾ [غافر: ٦٠] يؤيد المعنى الأول^(١).

الجواب الثاني: أن إجابة دعاء السؤال أعم من إعطاء عين السؤال، كما فسره النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فيما رواه مسلم في "صحيحه"، أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «ما من رجل يدعو الله بدعوة ليس فيها إثم ولا قطيعة رحم إلا أعطاه بها إحدى ثلاث خصال. إما أن يعجل له دعوته، أو يدخر له من الخير مثلها، أو يصرف عنه من الشر مثلها»، قالوا: يا رسول الله، إذا نكث، قال: «الله أكثر»^(٢). فقد أخبر الصادق المصدوق أنه لا بد في الدعوة الخالية عن العدوان من إعطاء السؤال معجلاً، أو مثله من الخير مؤجلاً، أو يصرف عنه من السوء مثله.

الجواب الثالث: أن الدعاء سبب مقتضى لنيل المطلوب، والسبب له شروط وموانع، فإذا حصلت شروطه وانتفت موانعه حصل المطلوب، وإلا فلا يحصل ذلك المطلوب، بل قد يحصل غيره. وهكذا سائر الكلمات الطيبات، من الأذكار المأثورة المعلق عليها جلب منافع أو دفع مضار، فإن الكلمات بمنزلة الآلة في يد الفاعل، تختلف باختلاف قوته وما يعينها، وقد يعارضها مانع من الموانع. ونصوص الوعد والوعيد المتعارضة في الظاهر - من هذا الباب. وكثيراً ما تجد أدعية دعا بها قوم فاستجيب لهم، ويكون قد اقترن بالدعاء ضرورة صاحبه وإقباله على الله، أو حسنة تقدمت منه، جعل الله سبحانه إجابة دعوته شكراً لحسنه، أو صادف وقت إجابة، ونحو ذلك - فأجبت دعوته، فيظن أن السر في ذلك الدعاء، فيأخذه مجرداً عن تلك الأمور التي قارنته من ذلك الداعي.

وهذا كما إذا استعمل رجل دواء نافعاً في الوقت الذي ينبغي، فانفع به، فظن آخر أن استعمال هذا الدواء بمجرده كاف في حصول المطلوب، فكان غالطاً.

(١) انظر: "مجموع الفتاوى" (١٥/١٢).

(٢) صحيح:

ليس الحديث في مسلم كما ذكر الشارح، وإنما أخرجه أحمد (١١٣٣) وابن أبي شيبة (٢٩٧٨٠) من طريق علي بن علي الرفاعي، عن أبي المتوكل، عن أبي سعيد به. وهذا إسناد صحيح رجاله كلهم ثقات، وقد صححه العلامة الوادعي رَحِمَهُ اللَّهُ في "الصحيح المسند" برقم (٤١٢).

وكذا قد يدعو باضطراب عند قبر، فيجانب، فيظن أن السر للقبر، ولم يدر أن السر للاضطراب وصدق اللجء إلى الله تعالى، فإذا حصل ذلك في بيت من بيوت الله تعالى كان أفضل وأحب إلى الله تعالى^(١).

فالأدعية والتعوذات والرقى بمنزلة السلاح، والسلاح بضاربه، لا بحدّه فقط، فمتى كان السلاح سلاحاً تاماً والساعدُ ساعداً قوياً، والمحل قابلاً، والمانع مفقوداً -: حصلت به النكاية في العدو، ومتى تخلف واحد من هذه الثلاثة تخلف التأثير. فإذا كان الدعاء في نفسه غير صالح، أو الداعي لم يجمع بين قلبه ولسانه في الدعاء، أو كان ثم مانع من الإجابة، لم يحصل الأثر^(٢).

قوله: (وَيَمْلِكُ كُلَّ شَيْءٍ، وَلَا يَمْلِكُهُ شَيْءٌ، وَلَا غِنَى عَنِ اللَّهِ تَعَالَى طَرَفَةٌ عَيْنٍ، وَمَنْ اسْتَغْنَى عَنِ اللَّهِ طَرَفَةٌ عَيْنٍ؛ فَقَدْ كَفَرَ وَصَارَ مِنْ أَهْلِ الْحَيْنِ).

مفسر: كلام حق ظاهر لا خفاء فيه. و«الحَيْن» بالفتح: الهلاك.



(١) فتتأخّر الأسباب لا تدل على صحة السبب؛ فقد تعين الشياطين الإنسان إضلالاً له، وهناك قاعدة مفيدة ذكرها شيخ الإسلام رَحِمَهُ اللهُ وهي: [ليس كل سبب علم أنه نافع قدراً يكون جائزاً شرعاً] فالسرقة قدر الله أنها من أسباب الحصول على المال، ومع ذلك فهي ممنوعة شرعاً، وكذلك ربط الخيط ونحوه يعتقد بعض العوام أنها نافعة في رفع البلاء أو دفعه لثبوت ذلك مراراً، ولكنها ممنوعة شرعاً، وكذلك التوسل بالذوات، وتعليق التائم والحروز ونحو ذلك من الأسباب المحرمة وقد قال تعالى: ﴿سَنَسْتَدْرِجُهُمْ مِنْ حَيْثُ لَا يَعْلَمُونَ﴾ [الأعراف: ١٨٢]، قال شيخ الإسلام رَحِمَهُ اللهُ: "وليس مجرد كون الدعاء حصل به المقصود ما يدل على أنه سائغ في الشريعة؛ فإن كثيراً من الناس يدعون من دون الله من الكواكب والمخلوقين ويحصل ما يحصل من غرضهم، وبعض الناس يقصدون الدعاء عند الأوثان والكنائس وغير ذلك ويدعو التماثيل التي في الكنائس ويحصل ما يحصل من غرضه، وبعض الناس يدعو بأدعية محرمة باتفاق المسلمين ويحصل ما يحصل من غرضهم، فحصول الغرض ببعض الأمور لا يستلزم إباحته وإن كان الغرض مباحاً؛ فإن ذلك الفعل قد يكون فيه مفسدة راجحة على مصلحته، والشريعة جاءت بتحصيل المصالح وتكميلها وتعطيل المفاسد وتقليلها، وإلا فجميع المحرمات من الشرك والخمر والميسر والفواحش والظلم قد يحصل لصاحبه به منافع ومقاصد لكن لما كانت مفسدها راجحة على مصالحها نهى الله ورسوله عنها، كما أن كثيراً من الأمور كالعبادات والجهاد وإنفاق الأموال قد تكون مضرّة لكن لما كانت مصلحته راجحة على مفسدته أمر به الشارع. فهذا أصل يجب اعتباره ولا يجوز أن يكون الشيء واجباً أو مستحباً إلا بدليل شرعي يقتضي إيجابه أو استحبابه. اهـ

انظر: "مجموع الفتاوى" (١/ ٢٦٤-٢٦٥)، و"موسوعة العقيدة" للعلامة الألباني (٣/ ١٠٢١).

(٢) انظر: "الداء والدواء" (ص ٩-١٥)، و"زاد المعاد" (٤/ ٦٢)، و"مدارج السالكين" (١/ ٨٠).

إثبات الرضا والغضب لله عز وجل

قوله: (وَاللَّهُ يَغْضَبُ وَيَرْضَى، لَا كَأَحَدٍ مِنَ الْوَرَى).

ترشيح: قال تعالى: ﴿رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ﴾ [المائدة: ١١٩، والتوبة: ١٣، والمجادلة: ٢٢، والبيّنة: ٨]، ﴿لَقَدْ رَضِيَ اللَّهُ عَنِ الْمُؤْمِنِينَ إِذْ يُبَايِعُونَكَ تَحْتَ الشَّجَرَةِ﴾ [الفتح: ١٨]، وقال تعالى: ﴿مَنْ لَعَنَهُ اللَّهُ وَغَضِبَ عَلَيْهِ﴾ [المائدة: ٦٠]، ﴿وَعَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَلَعَنَهُ﴾ [النساء: ٩٣]، ﴿وَبَاغُوا بِغَضَبٍ مِنَ اللَّهِ﴾ [البقرة: ٦١]، ونظائر ذلك كثيرة.

ومذهب السلف وسائر الأئمة إثبات صفة الغضب، والرضى، والعداوة، والولاية، والحب، والبغض، ونحو ذلك من الصفات، التي ورد بها الكتاب والسنة، ومنع التأويل الذي يصرفها عن حقائقها اللائقة بالله تعالى. كما يقولون مثل ذلك في السمع والبصر والكلام وسائر الصفات، كما أشار إليه الشيخ فيما تقدم بقوله: «إِذْ كَانَ تَأْوِيلُ الرُّؤْيَةِ - وَتَأْوِيلُ كُلِّ مَعْنَى يُصَافُ إِلَى الرُّبُوبِيَّةِ - بِتَرْكِ التَّأْوِيلِ، وَلِزُومِ التَّسْلِيمِ، وَعَلَيْهِ دِينُ (المُسْلِمِينَ)». وانظر إلى جواب الإمام مالك رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ في صفة الاستواء كيف قال: الاستواء معلوم، والكيف مجهول^(١). وروي أيضاً عن أم سلمة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا موقوفاً عليها، ومرفوعاً إلى النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ^(٢).

وكذلك قال الشيخ رَحِمَهُ اللَّهُ فيما تقدم: «وَمَنْ لَمْ يَتَوَقَّ النَّفْيَ وَالتَّشْبِيهَ، زَلَّ وَلَمْ يُصِبِ التَّنْزِيهَ». ويأتي في كلامه: «وَهُوَ - أي: الإسلام - بَيْنَ [الْغُلُوِّ وَ] التَّقْصِيرِ، وَبَيْنَ التَّشْبِيهِ وَالتَّعْطِيلِ».

فقول الشيخ رَحِمَهُ اللَّهُ: «لَا كَأَحَدٍ مِنَ الْوَرَى»: نفى التشبيه. ولا يقال: إن الرضى إرادة الإحسان، والغضب إرادة الانتقام^(٣) - فإن هذا نفى للصفة. وقد اتفق أهل السنة على أن الله يأمر بما يحبه ويرضاه، وإن كان لا يريده ولا يشاؤه، وينهى عما يسخطه ويكرهه، ويبغضه

(١) صحيح: تقدم تخريجه ص (١٥٦).

(٢) ضعيف: تقدم تخريجه ص (٤٣٦).

(٣) أي: كما تقوله الأشاعرة.

ويغضب على فاعله، وإن كان قد شاءه وأرادَه. فقد يحب عندهم ويرضى ما لا يريده، ويكره ويسخط ويغضب لما أرادَه.

ويقال لمن تأول الغضب والرضى بإرادة الإحسان^(١): لَمْ تَأُولَتْ ذَلِكَ؟ فلا بد أن يقول: لأن الغضب: غليانُ دم القلب، والرضى: الميل والشهوة، وذلك لا يليق بالله تعالى! فيقال له: غليان دم القلب في الآدمي أمر ينشأ عن صفة الغضب، لا أنه الغضب. ويقال له أيضًا: وكذلك الإرادة والمشية فينا، فهي ميل الحي إلى الشيء أو إلى ما يلائمه ويناسبه، فإن الحي منا لا يريد إلا ما يجلب له منفعة أو يدفع عنه مضرة، وهو محتاج إلى ما يريده ومفتقر إليه، ويزداد بوجوده، ويتقص بعده. فالمعنى الذي صرفت إليه اللفظ كالمعنى الذي صرفته عنه سواء، فإن جاز هذا جاز ذاك، وإن امتنع هذا امتنع ذاك^(٢).

فإن قال: الإرادة التي يوصف الله بها مخالفةٌ للإرادة التي يوصف بها العبد، وإن كان كل منهما حقيقة؟ قيل له: فقل: إن الغضب والرضى الذي يوصف الله به مخالف لما يوصف به العبد، وإن كان كل منهما حقيقة. فإذا كان ما يقوله في الإرادة يمكن أن يقال في هذه الصفات، لم يتعين التأويل، بل يجب تركه، لأنك تسلم من التناقض، وتسلم أيضًا من تعطيل معنى أسماء الله تعالى وصفاته بلا موجب. فإن صرف القرآن عن ظاهره وحقيقته بغير موجب حرام، ولا يكون الموجب للصرف ما دله عليه عقله، إذ العقول مختلفة، فكلُّ يقول إن عقله دله على خلاف ما يقوله الآخر! .

وهذا الكلام يقال لكل من نفى صفةً من صفات الله تعالى، لامتناع مسمى ذلك في المخلوق، فإنه لا بد أن يثبت شيئاً لله تعالى على خلاف ما يعهده حتى في صفة الوجود، فإن وجود العبد كما يليق به، ووجود الباري تعالى كما يليق به، فوجوده تعالى يستحيل عليه العدم، ووجود المخلوق لا يستحيل عليه العدم، وما سمي به الرب نفسه وسمى به مخلوقاته، مثل الحي والعليم والقدير، أو سمي به بعض صفاته، كالغضب والرضى، وسمى به بعض صفات عباده -: فنحن نعقل بقلوبنا معاني هذه الأسماء في حق الله تعالى، وأنه حق ثابت موجود، ونعقل أيضًا معاني هذه الأسماء في حق المخلوق، ونعقل أن بين المعنيين قدرًا مشتركًا، لكن هذا المعنى لا يوجد في الخارج مشتركًا، إذ المعنى المشترك

(١) انظر: "مجموع الفتاوى" (٦/ ٤٥)، و"الصواعق المرسله" (١/ ٢٢٢).

(٢) لأن القاعدة تقول: [القول في بعض الصفات كالقول في البعض الآخر].

الكلبي لا يوجد مشتركاً إلا في الأذهان، ولا يوجد في الخارج إلا معيناً مختصاً. فثبت في كل منهما كما يليق به. بل لو قيل: غضب مالك خازن النار وغضب غيره من الملائكة -: لم يجب أن يكون مماثلاً لكيفية غضب الآدميين، لأن الملائكة ليسوا من الأخلاط الأربعة^(١)، حتى تغلي دماء قلوبهم كما يغلي دم قلب الإنسان عند غضبه. فعضب الله أولى. وقد نفى الجهم ومن وافقه كل ما وصف الله به نفسه، من كلامه ورضاه وغضبه وحبه وبغضه وأسفه ونحو ذلك، وقالوا: إنما هي أمور مخلوقة منفصلة عنه، ليس هو في نفسه متصفاً بشيء من ذلك!!

وعارض هؤلاء من الصفاتية ابن كلاب ومن وافقه، فقالوا: لا يوصف الله بشيء يتعلق بمشيئته وقدرته أصلاً، بل جميع هذه الأمور صفات لازمة لذاته، قديمة أزلية، فلا يرضى في وقت دون وقت، ولا يغضب في وقت دون وقت^(٢). كما قال في حديث «الشفاعة»: «إن ربي قد غضب اليوم غضباً لم يغضب قبله مثله، ولن يغضب بعده مثله»^(٣)، وفي «الصحيحين» عن أبي سعيد الخدري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إن الله تعالى يقول لأهل الجنة: يا أهل الجنة، فيقولون: لبيك ربنا وسعديك والخير في يديك، فيقول: هل رضيتم؟ فيقولون: وما لنا لا نرضى يا رب؟ وقد أعطيتنا ما لم تعط أحداً من خلقك، فيقول: ألا أعطيكم أفضل من ذلك؟ فيقولون: يا رب، وأي شيء أفضل من ذلك؟ فيقول: أحل عليكم رضواني، فلا أسخط عليكم بعده أبداً»^(٤).

فيستدل به على أنه يحل رضوانه في وقت دون وقت، وأنه قد يحل رضوانه ثم يسخط، كما يحل السخط ثم يرضى، لكن هؤلاء أحل عليهم رضواناً لا يتعقبه سخط. وهم قالوا^(٥): لا يتكلم إذا شاء، ولا يضحك إذا شاء، ولا يغضب إذا شاء، ولا يرضى إذا شاء، بل إما أن يجعلوا الرضى والغضب والحب والبغض هو الإرادة، أو يجعلوها صفات أخرى، وعلى التقديرين فلا يتعلق شيء من ذلك لا بمشيئته ولا بقدرته، إذ لو تعلقت بذلك لكان محلاً للحوادث!! فنفى هؤلاء الصفات الفعلية الذاتية بهذا الأصل، كما



(١) وهي الأمزجة التي أسس عليه البدن: من الدم والموترين والبلغم. انظر: «لسان العرب» (م.ز.ج).

(٢) فالأشاعرة والكلابية ينفون الصفات الفعلية.

(٣) أخرجه البخاري (٤٧١٢) ومسلم (١٩٤) عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٤) أخرجه البخاري (٦٥٤٩) ومسلم (٢٨٢٩).

(٥) وهم الأشاعرة والكلابية.

نفى أولئك^(١) الصفات مطلقاً بقولهم ليس محلاً للأعراض. وقد يقال: بل هي أفعال، ولا تسمى حوادث، كما سميت تلك صفات، ولم تسم أعراضاً. وقد تقدمت الإشارة إلى هذا المعنى، ولكن الشيخ رَحِمَهُ اللهُ لم يجمع الكلام في الصفات في المختصر في مكان واحد، وكذلك الكلام في القدر ونحو ذلك، ولم يعتنِ فيه بترتيب.

وأحسن ما يرتب عليه كتاب أصول الدين ترتيب جواب النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ لجبريل عليه السلام، حين سألَه عن الإيمان، فقال: «أَنْ تَوْمَنَ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكِتَابِهِ وَرَسُولِهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَالْقَدَرِ»^(٢)، الحديث - فيبدأ بالكلام على التوحيد والصفات وما يتعلق بذلك، ثم بالكلام على الملائكة، ثم وُثْم، إلى آخره.

(١) وهم الجهمية.

(٢) أخرجه مسلم (٨) عن عمر رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، وجاء عن أبي هريرة عند البخاري (٤٧٧) ومسلم (١٢٥).

مذهب أهل السنة في الصحابة وآل بيت رسول الله

قوله: (وَتُحِبُّ أَصْحَابَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ، وَلَا تُقَرِّطُ فِي حُبِّ أَحَدٍ مِنْهُمْ، وَلَا تُتَبَرَّأُ مِنْ أَحَدٍ مِنْهُمْ، وَتُبْغِضُ مَنْ يُبْغِضُهُمْ، وَبِغَيْرِ الْخَيْرِ يَذْكُرُهُمْ، وَلَا تَذْكُرُهُمْ إِلَّا بِخَيْرٍ، وَحُبُّهُمْ دِينٌ وَإِيمَانٌ وَإِحْسَانٌ، وَبُغْضُهُمْ كُفْرٌ وَنِفَاقٌ وَطُغْيَانٌ).

شرح: يشير الشيخ رحمه الله إلى الرد على الروافض والنواصب. وقد ^(١) أثنى الله تعالى على الصحابة هو ورسوله، ورضي عنهم، ووعدهم الحسن. كما قال تعالى: ﴿وَالسَّابِقُونَ السَّابِقُونَ أُولَئِكَ الْمُقَدَّمُونَ يُوقَفُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِأَحْسَنَ مَكَانٍ وَكَانَ تَحْتَهُ الْكُرْسِيُّ الْعَظِيمُ﴾ [التوبة: ١٠]. وقال تعالى: ﴿مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ وَالَّذِينَ مَعَهُ أَشِدَّاءُ عَلَى الْكُفَّارِ رُحَمَاءُ بَيْنَهُمْ تَرَاهُمْ رُكَّعًا سُجَّدًا﴾ [الفتح: ٢٩] إلى آخر السورة. وقال تعالى: ﴿لَقَدْ رَضِيَ اللَّهُ عَنِ الْمُؤْمِنِينَ إِذْ يُبَايِعُونَكَ تَحْتَ الشَّجَرَةِ﴾ [الفتح: ١٨]. وقال تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَهَاجَرُوا وَجَاهَدُوا بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالَّذِينَ آوَوْا وَنَصَرُوا أُولَئِكَ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ﴾ [الأنفال: ٧٢]. إلى آخر السورة. وقال تعالى: ﴿لَا يَسْتَوِي مِنْكُمْ مَنْ أَنْفَقَ مِنْ قَبْلِ الْفَتْحِ وَقَاتِلٌ أُولَئِكَ أَعْظَمُ دَرَجَةً مِنَ الَّذِينَ أَنْفَقُوا مِنْ بَعْدِ وَقَاتِلُوا وَكُلًّا وَعَدَ اللَّهُ الْحُسْنَى وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ﴾ [الحديد: ١٠]. وقال تعالى: ﴿لِلْفُقَرَاءِ الْمُهَاجِرِينَ الَّذِينَ أُخْرِجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ وَأَمْوَالِهِمْ يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِنَ اللَّهِ وَرِضْوَانًا وَيَنْصُرُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ أُولَئِكَ هُمُ الصَّادِقُونَ﴾ * وَالَّذِينَ تَبَوَّءُوا الدَّارَ وَالْإِيمَانَ مِنْ قَبْلِهِمْ يُحِبُّونَ مَنْ هَاجَرَ إِلَيْهِمْ وَلَا يَجِدُونَ فِي صُورِهِمْ حَاجَةً مِمَّا أُوتُوا وَيُؤْثِرُونَ عَلَى أَنْفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ وَمَنْ يُوقِ شُحَّ نَفْسِهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ * وَالَّذِينَ جَاءُوا مِنْ بَعْدِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَانِنَا الَّذِينَ سَبَقُونَا بِالْإِيمَانِ وَلَا تَجْعَلْ فِي قُلُوبِنَا غِلًّا لِلَّذِينَ آمَنُوا رَبَّنَا إِنَّكَ رَءُوفٌ رَحِيمٌ﴾ [الحشر: ٨ - ١٠].

وهذه الآيات تتضمن الثناء على المهاجرين والأنصار، وعلى الذين جاءوا من بعدهم، يستغفرون لهم، ويسألون الله أن لا يجعل في قلوبهم غلاً لهم، وتتضمن أن هؤلاء هم المستحقون للفيء. فمن كان في قلبه غلٌ للذين آمنوا ولم يستغفر لهم لا يستحق في الفيء نصيباً، بنص القرآن. وفي "الصحيحين" عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه، قال: كان بين

(١) انظر: "منهاج السنة" (١٧/٢) وما بعدها.

خالد بن الوليد وبين عبد الرحمن بن عوف شيء، فسبه خالد، فقال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لا تسبوا أحداً من أصحابي، فإن أحدكم لو أنفق مثل أحد ذهباً، ما أدرك مد أحدهم ولا نصيفه». انفرد مسلم بذكر سب خالد لعبد الرحمن، دون البخاري^(١). فالنبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقول لخالد ونحوه: «لا تسبوا أصحابي»، يعني عبد الرحمن وأمثاله؛ لأن عبد الرحمن ونحوه هم السابقون الأولون، وهم الذين أسلموا من قبل الفتح وقاتلوا، وهم أهل بيعة الرضوان، فهم أفضل وأخص بصحبته ممن أسلم بعد بيعة الرضوان، وهم الذين أسلموا بعد الحديبية، وبعد مصالحة النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أهل مكة، ومنهم خالد بن الوليد، وهؤلاء أسبق ممن تأخر إسلامهم إلى فتح مكة، وسموا الطلقاء^(٢)، منهم أبو سفيان وابناه يزيد ومعاوية.

والمقصود أنه نهى من له صحبة آخرًا أن يسب من له صحبةً أولاً، لا امتيازهم عنهم من الصحبة بما لا يمكن أن يشركوهم فيه، حتى لو أنفق أحدهم مثل أحد ذهباً ما بلغ مد أحدهم ولا نصيفه. فإذا كان هذا حال الذين أسلموا بعد الحديبية، وإن كان قبل فتح مكة فكيف حال من ليس من الصحابة بحال مع الصحابة؟ رضي الله عنهم أجمعين. والسابقون الأولون - من المهاجرين والأنصار - هم الذين أنفقوا من قبل الفتح وقاتلوا، وأهل بيعة الرضوان كلهم منهم، وكانوا أكثر من ألف وأربعمائة^(٣).

وقيل: إن السابقين الأولين من صلى إلى القبلتين، وهذا ضعيف. فإن الصلاة إلى القبلة المنسوخة ليس بمجرد فضيلة، لأن النسخ ليس من فعلهم^(٤)، ولم يدل على التفضيل به دليل شرعي، كما دل على التفضيل بالسبق إلى الإنفاق والجهاد والمبايعة التي كانت تحت الشجرة.

❖ (١) أخرجه البخاري (٣٦٧٣) ومسلم (٢٥٤١).

(٢) الطلقاء هم: الذين خلى عنهم يوم فتح مكة وأطلقهم فلم يسترقهم، واحدهم: طليق، فعيل بمعنى مفعول. وهو الأسير إذا أطلق سبيله. «النهاية في غريب الحديث» (١٣٦/٣).

(٣) أخرجه البخاري (٤١٥٤) ومسلم (١٨٥٦) عن جابر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: كنا يوم الحديبية ألفاً وأربع مائة، فقال لنا النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أنتم اليوم خير أهل الأرض»، وقال جابر: «لو كنت أبصر لأريتكم موضع الشجرة» وفي رواية: «كنا ألفاً وخمسمائة».

(٤) بل هو من فعل الله تعالى.

وأما^(١) ما يروى عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أنه قال: «أصحابي كالنجوم، بأيهم اقتديتم اهتديتم» فهو حديث ضعيف، قال البزار: هذا حديث لا يصح عن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وليس هو في كتب الحديث المعتمدة^(٢).

وفي «صحيح مسلم» عن جابر، قال: قيل لعائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: إن ناسًا يتناولون أصحاب رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حتى أبا بكر وعمر! فقالت: «وما تعجبون من هذا! انقطع عنهم العمل، فأحب الله أن لا يقطع عنهم الأجر»^(٣).

وروى ابن بطة بإسناد صحيح، عن ابن عباس^(٤)، أنه قال: لا تسبوا أصحاب محمد صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فلمقام أحدهم ساعة - يعني مع النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، خير من عمل أحدكم أربعين سنة. وفي رواية وكيع: خير من عبادة أحدكم عمره^(٥).

﴿١﴾ انظر: «منهاج السنة» (٨ / ٣٦٤).

﴿٢﴾ موضوع:

أخرجه الدارقطني في المؤتلف والمختلف (٤ / ١٧٧٨) وابن عبد البر في «جامع بيان العلم» (١٧٦٠) من طريق سلام بن سليم قال: حدثنا الحارث بن غصين عن الأعمش عن أبي سفيان عن جابر مرفوعاً به. قال ابن عبد البر: هذا إسناد لا تقوم به حجة؛ لأن الحارث بن غصين مجهول. قلت: آفته من سلام بن سليم - ويقال: ابن سليمان وهو الطويل - قال ابن خراش: كذاب، وقال ابن حبان: روى أحاديث موضوعة. وقد ضعفه العلامة الألباني رَحِمَهُ اللَّهُ في «الضعيفة» برقم (٥٨).

﴿٣﴾ ضعيف جداً:

أخرجه الخطيب في «تاريخ بغداد» (١١ / ٢٧٥) وابن عساكر (٤٤ / ٣٨٧) من طريق محمد بن سليمان القرشي، حدثني عثمان ابن طلحة القرشي عن محمد بن المنكدر عن جابر بن عبد الله به. وهذا إسناد ضعيف جداً؛ فيه محمد بن سليمان القرشي وهو منكر الحديث. كما في «لسان الميزان».

تنبيه: عزو الشارح رَحِمَهُ اللَّهُ هذا الأثر إلى صحيح مسلم وهم، ولعله تبع شيخ الإسلام كما في «المنهاج» (٢ / ٢١).

﴿٤﴾ صوابه: [عن ابن عمر] كما في «منهاج السنة» (٢ / ٢٣) وسيأتي بيان ذلك في التخريج.

﴿٥﴾ صحيح:

لم أجده عند ابن بطة، والشارح رَحِمَهُ اللَّهُ عزاه إلى ابن بطة تبعاً لابن تيمية رَحِمَهُ اللَّهُ، وقد أخرجه ابن ماجه (١٦٢) وابن أبي شيبة (١٥ / ٣٢٤) وغيرهما عن وكيع، عن سفيان الثوري عن نسير بن ذعلوق عن ابن عمر به. وإسناده صحيح رجاله كلهم ثقات رجال الشيخين إلا نسير ابن ذعلوق وهو ثقة.

وفي "الصحيحين" من حديث عمران بن حصين وغيره، أن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «خير الناس قرني، ثم الذين يلونهم، ثم الذين يلونهم»، قال عمران: فلا أدري: أذكر بعد قرنه قرنين أو ثلاثة، الحديث^(١).

وقد ثبت في "صحيح مسلم" عن جابر، أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «لا يدخل النار أحد بايع تحت الشجرة»^(٢).

وقال تعالى: ﴿لَقَدْ تَابَ اللَّهُ عَلَى النَّبِيِّ وَالْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ الَّذِينَ اتَّبَعُوهُ فِي سَاعَةِ الْعُسْرَةِ﴾ [التوبة: ١١٧]، الآيات.

ولقد صدق عبد الله بن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ في وصفهم، حيث قال: «إن الله نظر في قلوب العباد، فوجد قلب محمد خير قلوب العباد، فاصطفاه لنفسه، وابتعثه برسالته، ثم نظر في قلوب العباد بعد قلب محمد صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فوجد قلوب أصحابه خير قلوب العباد، فجعلهم وزراء نبيه، يقاتلون على دينه، فما رآه المسلمون حسناً فهو عند الله حسن، وما رأوه سيئاً فهو عند الله سيء»^(٣). وفي رواية: "وقد رأى أصحاب محمد جميعاً أن يستخلفوا أبا بكر"^(٤).

(١) أخرجه البخاري (٢٦٥١) ومسلم (٢٥٣٥)، وجاء عن ابن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ نحوه أخرجه البخاري (٢٦٥٢) ومسلم (٢٥٣٣)، وانفرد به مسلم (٢٥٣٤) عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ. وهو حديث متواتر كما ذكر شيخ الإسلام في "منهاج السنة" (٣٥/٢)، فائدة: قال العلامة الألباني رَحِمَهُ اللَّهُ: والمشهور على السنة الناس: «خير القرون قرني»، وهذا خطأ رواية، وما وجدنا له أصلاً في كثير من الروايات التي وقفنا عليها واستطعنا أن نحكم على الحديث بأنه من الأحاديث الضعيفة لا يوجد طريق من هذه الطرق هذا اللفظ المشهور خير القرون قرني وإنما اللفظ الصحيح: «خَيْرُ النَّاسِ قَرْنِي، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ». اهـ "سلسلة الهدى والنور" (١/٢).

(٢) أخرجه مسلم (٢٤٩٦)، عن جابر قال: أخبرني أم مبشر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، فالحديث حديث أم مبشر. (٣) وسياق الحديث يقتضي أن المراد بهم الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، فـ [أل] في «المسلمون» للعهد، فالحديث مخصوص بإجماع الصحابة، ولا يعم إجماع غيرهم، فضلاً عن أن يعم رأي بعض. ثم الحديث مع ذلك موقوف غير مرفوع. قاله السندي. انظر: "حاشية المسند" ط الرسالة (٣٦٠٠).

(٤) حسن: أخرجه أحمد (٣٦٠٠) والبخاري (١٨١٦) والحاكم (٤٤٦٥) وابن عساكر (٢٩٤/٣٠) من طريق أبي بكر بن عياش عن عاصم بن أبي النجود، عن زر بن حبیش، عن عبد الله بن مسعود. وهذا إسناد حسن. وهو في "الصحيح المسند" للعلامة الوادعي رَحِمَهُ اللَّهُ (٨٤٢). وقوله: "وقد رأى أصحاب محمد جميعاً أن يستخلفوا أبا بكر". هذه الجملة عند الحاكم عقب الأثر مدرجة من قول أبي بكر بن عياش، وقد بينت رواية ابن عساكر أنها مدرجة من قوله.

وتقدم قول ابن مسعود: «من كان منكم مستنا فليستن بمن قد مات...». إلخ^(١)، عند قول الشيخ: «ونتبع السنة والجماعة».

فمن أضل ممن يكون في قلبه غُلٌّ لخيار المؤمنين، وسادات أولياء الله تعالى بعد النبيين؟ بل^(٢) قد فضلتهم اليهود والنصارى بخصلة، قيل لليهود: مَنْ خير أهل ملَّتكم؟ قالوا: أصحاب موسى، وقيل للنصارى: مَنْ خير أهل ملَّتكم؟ قالوا: أصحاب عيسى، وقيل للرافضة: مَنْ شر أهل ملَّتكم؟ قالوا: أصحاب محمد!! لم يستثنوا منهم إلا القليل، وفيمن سَبَّوهم من هو خير ممن استثنَوْهم بأضعاف مضاعفة.

وقوله: «وَلَا تُقَرِّطُ فِي حُبِّ أَحَدٍ مِنْهُمْ»: أي: لا نتجاوز الحدَّ في حب أحد منهم، كما تفعل الشيعة، فنكون من المعتدين. قال تعالى: ﴿يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لَا تَغْلُوا فِي دِينِكُمْ﴾ [النساء: ٧٨].

وقوله: «وَلَا تَتَّبِعُوا مِنْ أَحَدٍ مِنْهُمْ»: كما فعلت الرافضة! فعندهم لا ولاء إلا لبراء، أي لا يتولى أهل البيت حتى يتبرأ من أبي بكر وعمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا!!

وأهل السنة يوالونهم كلهم، وينزلونهم منازلهم التي يستحقونها، بالعدل والإنصاف، لا بالهوى والتعصب؛ فإن ذلك كله من البغي الذي هو مجاوزة الحد، كما قال تعالى: ﴿فَمَا اخْتَلَفُوا إِلَّا مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْعِلْمُ بَغْيًا بَيْنَهُمْ﴾ [الباقية: ١٧].

وهذا معنى قول من قال من السلف: الشهادة بدعة^(٣)، والبراء بدعة^(٤). يُروى ذلك عن جماعة من السلف، من الصحابة والتابعين، منهم: أبو سعيد الخدري^(٥)،

❖ ————— ❖

(١) حسن: تقدم تخريجه ص (٦٠٠).

(٢) انظر: «منهاج السنة» (١/ ٢٧).

(٣) أي: الشهادة لأحد بالجنة أو بالنار فيمن لم يأت فيه دليل، يعتبر من البدع.

(٤) أي: البراءة من قوم هم على دين الإسلام، يعتبر من البدع. انظر: «الإبانة على أصول السنة والديانة» لابن بطة (ص ٣٢٢).

(٥) حسن لغيره:

أخرجه عبد الله بن أحمد في السنة (٦٤٢) والخلال في «السنة» (١٢٢٨) من طريق معاوية بن عمرو، نا أبو إسحاق، عن الأوزاعي، قال: كان أبو سعيد الخدري يقول: «الشهادة بدعة، والبراء بدعة، والإرجاء بدعة». وهذا إسناد ضعيف؛ لانتقاعه بين الأوزاعي وبين أبي سعيد، ورجاله ثقات. وله طريق أخرى: أخرجه عبد الله بن أحمد في «السنة» (٦٧٠) وابن بطة في «الإبانة» (١٢٦٩) من طريق ليث ابن أبي سليم، عن الحكم، عن سعيد الطائي، عن أبي سعيد الخدري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنه قال: «الولاية بدعة، والإرجاء بدعة، والشهادة بدعة». وفيه ليث بن أبي سليم ضعيف مختلط. وقوله: والولاية بدعة. أي: أن يتولى قوما ويتبرأ من آخرين. انظر: «الإبانة على أصول السنة والديانة» لابن بطة (ص ٣٢٢).

والحسن البصري، وإبراهيم النخعي^(١)، والضحاك^(٢)، وغيرهم.

ومعنى الشهادة: أن يشهد على معين من المسلمين أنه من أهل النار، أو أنه كافر، بدون العلم بما ختم الله له به.

وقوله: «وَحُبُّهُمْ دِينٌ وَإِيمَانٌ وَإِحْسَانٌ»؛ لأنه امتثال لأمر الله فيما تقدم من النصوص. وروى الترمذي عن عبد الله بن مغفل، قال: سمعت رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقول: «الله في أصحابي، لا تتخذوهم غرضاً [بعدي]، فمن أحبهم فبحبي أحبهم، ومن أبغضهم فببغضي أبغضهم، ومن آذاهم فقد آذاني، ومن آذاني فقد آذى الله، ومن آذى الله فيوشك أن يأخذه»^(٣).

وتسمية حب الصحابة إيماناً مشكل على الشيخ رحمه الله، لأن الحب عمل القلب، وليس هو التصديق، فيكون العمل داخلاً في مسمى الإيمان. وقد تقدم في كلامه: أن الإيمان هو الإقرار باللسان والتصديق بالجنان، ولم يجعل العمل داخلاً في مسمى الإيمان، وهذا هو المعروف من مذهب أهل السنة، إلا أن تكون هذه التسمية مجازاً.

وقوله: «وَبُغْضُهُمْ كُفْرٌ وَنِفَاقٌ وَطُغْيَانٌ»: تقدم الكلام في تكفير أهل البدع، وهذا الكفر نظير الكفر المذكور في قوله: «وَمَنْ لَمْ يَخُصْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ» [المائدة: ٤٤]. وقد تقدم الكلام في ذلك.



(١) لم أقف على أثر الحسن وإبراهيم.

(٢) صحيح:

أخرجه أبو عبيد في «الإيمان» (٢٣) والخلال في «السنة» (١٢٧٠) وابن بطة في «الإبانة» (١٢٦٩) واللالكائي في «شرح أصول أهل السنة» (١٧٨٤) من طريق سلمة، قال: اجتمع الضحاك المشرقي، وبكير الطائي، وميسرة، وأبو البخري، فأجمعوا على أن الشهادة بدعة، والبراء بدعة، والولاية بدعة، والإرجاء بدعة. وهذا إسناد صحيح.

(٣) ضعيف:

أخرجه الترمذي (٣٨٦٢) وأحمد (٢٠٥٧٨) وابن حبان (٧٢٥٦) وابن أبي عاصم في «السنة» (٩٩٢) وغيرهم من طريق عبيدة بن أبي راطة، عن عبد الرحمن بن زياد، عن عبد الله بن مغفل. وهذا إسناد ضعيف؛ لضعف عبد الرحمن بن زياد وقد أنكر عليه هذا الحديث كما في «الميزان» والكامل.

(٤) أي: أن بغض الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ فيه تفصيل: ١- فإن كان يبغضهم لدينهم، فالكفر هنا هو الكفر الأكبر المخرج من الملة؛ لقوله تعالى: «لَيَغِيظَ بِهِمُ الْكُفَّارَ» وقد استدل الإمام مالك بهذه الآية على كفر الرافضة، ولحديث البراء رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مرفوعاً: «لا يحبهم إلا مؤمن، ولا يبغضهم إلا منافق، من أحبهم أحبه الله ومن أبغضهم أبغضه الله». ٢- وأما إن كان يبغض بعض الصحابة لا لدينه وإنما لشخصه، فهو كفر =

قوله: (وَتُبَيَّنَتْ الْخِلَافَةُ بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَوَّلًا لِأَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، تَفْضِيلًا لَهُ وَتَقْدِيمًا عَلَى جَمِيعِ الْأُمَّةِ).

تش: اختلف أهل السنة في خلافة الصديق رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ^(١): هل كانت بالنص، أو بالاختيار؟ فذهب الحسن البصري^(٢) وجماعة من أهل الحديث إلى أنها ثبتت بالنص الخفي والإشارة^(٣)، ومنهم من قال بالنص الجلي^(٤). وذهب جماعة من أهل الحديث والمعتزلة والأشعرية إلى أنها ثبتت بالاختيار^(٥).
والدليل على إثباتها بالنص أخبار:

من ذلك ما أسنده البخاري عن جبير بن مطعم، قال: أتت امرأة النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فأمرها أن ترجع إليه، قالت: رأيت إن جئتُ فلم أجدك؟ كأنها تريد

دون كفر، بدليل ما حصل بين الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ يوم الجمل وصفين فإن البغضاء التي حصلت إنما هي لأمر جرت بينهم، لا لأجل الدين، مع أنه قد جاء عن علي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنه قال: إنه لعهد النبي الأُمِّي إليّ: «لا يحبني إلا مؤمن ولا يبغضني إلا منافق»، وقوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «آية الإيمان حب الأنصار، وآية النفاق بغض الأنصار»، وقال: «لا يحب الأنصار إلا مؤمن ولا يبغضهم إلا منافق». انظر: «الصارم المسلول» (ص ٥٧٩).

(١) انظر: «منهاج السنة» (١/ ٤٨٦).

(٢) **ضعيف:**

أخرجه الألكائي في «شرح أصول السنة» (٢٤٤٦) وابن بطة كما في «منهاج السنة» (١/ ٥٠٥) من طريق يزيد بن هارون، قال: نا مبارك بن فضالة، سمعت الحسن حلف بالله أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ استخلف أبا بكر. قال: وسمعت معاوية بن قرة يقول: إن النبي صلى الله عليه وسلم استخلف أبا بكر. وهذا إسناد ضعيف؛ وهذا إسناد ضعيف؛ لضعف المبارك بن فضالة.

(٣) وهذا هو الصحيح جمعا بين الأدلة الآتية، قال شيخ الإسلام رَحِمَهُ اللَّهُ: والتحقيق في خلافة أبي بكر وهو الذي يدل عليه كلام أحمد: أنها انعقدت باختيار الصحابة ومبايعتهم له، وأن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أخبر بوقوعها على سبيل الحمد لها والرضى بها، وأنه أمر بطاعته وتفويض الأمر إليه، وأنه دل الأمة وأرشدهم إلى بيعته. فهذه الأوجه الثلاثة: الخبر والأمر والإرشاد: ثابت من النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. اهـ «مجموع الفتاوى» (٤٧/ ٤٨-٤٧).

(٤) وهذا القول غير صحيح ترده الأدلة منها قول عمر بن الخطاب الآتي: وإن لا أستخلف، فلم يستخلف من هو خير مني، يعني رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

(٥) وهذا القول فيه نظر؛ لأن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قد أشار إلى خلافة الصديق رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

الموت، قال: «إن لم تجدني فأتني أبا بكر»^(١). وذكر له سياقاً آخر، وأحاديث آخر. وذلك نص على إمامته.

وحديث حذيفة بن اليمان، قال: قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: «اقتدوا باللذين من بعدي: أبي بكر وعمر» رواه أهل السنن^(٢).



(١) أخرجه البخاري (٣٦٥٩) ومسلم (٢٣٨٦).

(٢) حسن غيره:

له طريقان عن حذيفة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ:

الطريق الأولى: عن عبد الملك بن عمير، واختلف عليه:

(١) فرواه سفيان الثوري عن عبد الملك بن عمير عن مولى ربيعي عن ربيعي عن حذيفة مرفوعاً: «اقتدوا باللذين من بعدي أبي بكر، وعمر»، وجاء في بعض الطرق بزيادة: «واقتدوا بهدي عمار، وتمسكوا بهدي ابن أم عبد». هكذا رواه جمع من الأئمة والحفاظ عن الثوري كما عند أحمد (٢٣٢٧٦) وابن أبي شيبة (٢٦٠٥) والترمذي (٣٦٦٢) وابن ماجه (٩٧) والبخاري (٢٨٢٨-٢٨٢٩) وابن أبي عاصم في «السنة» (١١٤٨-١١٤٩) والطبراني في «الأوسط» (٥٥٠٣) والبيهقي (١٦٥٩٠-١٦٥٩١) وفي «المدخل» (٦١-٦٢) والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٢٢٤-١٢٣٢) وغيرهم. وخالفهم أبو حذيفة موسى بن مسعود، فرواه عن الثوري عن عبد الملك بن ربيعي عن حذيفة، فلم يذكر [مولى ربيعي] كما عند الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٢٢٥). قلت: وهذه الرواية منكرة؛ لأن أبا حذيفة روايته عن الثوري فيها ضعف، قال الإمام أحمد: كأن سفيان الذي يحدث عنه أبو حذيفة ليس هو سفيان الثوري الذي يحدث عنه الناس. وقد خالف أبو حذيفة أكثر الرواة الذين رووه بذكر الوساطة بين عبد الملك وبين ربيعي.

(٢) ورواه زائدة بن قدامة كما عند الترمذي (٣٦٦٢) وأحمد (٢٣٢٤٥) والحميدي (٤٥٤) والبخاري (٢٨٢٧) والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٢٢٦-١٢٢٧) وغيرهم. ورواه أيضاً مسعر بن كدام عند الطبراني في «الأوسط» (٣٨١٦-٥٨٤٠) والحاكم (٤٤٥١) وابن عساكر (٣٣/١١٤) كلاهما (زائدة بن قدامة ومسعر) عن عبد الملك بن عمير عن ربيعي عن حذيفة به. وليس فيه ذكر [مولى ربيعي]. قال الإمام الترمذي: وكان سفيان بن عيينة يدلس في هذا الحديث، فربما ذكره عن زائدة، عن عبد الملك بن عمير، وربما لم يذكر فيه عن زائدة. والراجح في هذا الحديث هي الطريق الأولى بذكر [مولى ربيعي] كما رجح ذلك أبو حاتم كما في «العلل» (٢٦٥٥) والترمذي في «العلل الكبير» (٤٦٠) وابن عبد البر كما في «جامع بيان العلم وفضله» (٢٣٠٨). ورجال إسناده كلهم ثقات إلا عبد الملك بن عمير فهو صدوق حسن الحديث، ولكنه مدلس وقد عنعن. وشيخه مولى ربيعي اسمه هلال كما في بعض طرق الحديث، وهو مجهول عين تفرد بالرواية عنه عبد الملك، وقد ذكره البخاري في «التاريخ الكبير» (٢٠٩/٨) وابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» (٧٦/٩) ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً، وذكره ابن حبان في «الثقات».

الطريق الثانية: عن سالم بن عبد الواحد المرادي عن عمرو بن هرم عن ربيعي وأبي عبد الله المدائني عن حذيفة مرفوعاً: «إني لست أدري ما بقائي فيكم، فاقفدوا باللذين من بعدي، وأشار إلى أبي بكر وعمر،

وفي «الصحيحين» عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا وعن أبيها، قالت: دخل علي رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في اليوم الذي بُدئ فيه، فقال: ادعي لي أباك وأخاك، حتى أكتب لأبي بكر كتابًا، ثم قال: «يأبى الله والمسلمون إلا أبا بكر»^(١). وفي رواية: «فلا يطمع في هذا الأمر طامع»^(٢). وفي رواية: قال: «ادعي لي عبد الرحمن بن أبي بكر، لأكتب لأبي بكر كتابًا لا يختلف عليه، ثم قال. معاذ الله أن يختلف المؤمنون في أبي بكر»^(٣).

وَأَهْتَدُوا بِهَدْيِ عَمَّارٍ، وَتَمَسَّكُوا بِعَهْدِ ابْنِ أُمِّ عَبْدِ اللَّهِ. أخرجه أحمد (٢٣٣٨٦) والترمذي (٣٦٦٣) وابن أبي شيبه (٣٧٠٥٠) وابن حبان (٦٩٠٢) والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٢٣٣) وأبو بكر الخلال في «السنة» (٣٣٥) وغيرهم. وفيه: سالم المرادي ضعيف، وأبو عبد الله المدائني مجهول، ولكنه مقرون برعي بن حراش وهو ثقة، وبقية رجاله ثقات. فالحديث حسن بمجموع هاتين الطريقتين، ويشهد له حديث أبي قتادة في «صحيح مسلم» برقم (٦٨١) وفيه: «إِنْ يُطِيعُوا أَبَا بَكْرٍ، وَعَمَرَ يَرْشُدُوا» وحديث العرياض بن سارية وفيه: «فَعَلَيْكُمْ بِسُنَّتِي وَسُنَّةِ الْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ الْمُهَدِّينَ، عَضُّوا عَلَيْهَا بِالنَّوَاجِدِ»، أخرجه أحمد (١٧١٤٥) وأبو داود (٤٦٠٧) بإسناد حسن، وقد حسنه العلامة الوادعي رَحِمَهُ اللَّهُ في «الصحيح المسند» برقم (٩٢١). وقد حسن حديث حذيفة الإمام الترمذي والحاكم والذهبي والعقيلي، وقال: يروى عن حذيفة بأسانيد جياد ثبتت. ودافع عنه الحافظ ابن حجر كما في «التلخيص الحبير» (٤/٤٦١)، وهو في «الصحيحة» للعلامة الألباني رَحِمَهُ اللَّهُ برقم (١٢٣٣).

(١) أخرجه البخاري (٥٦٦٦) ومسلم (٢٣٨٧).

(٢) ضعيف بهذا اللفظ:

أخرجه أحمد (٢٤٧٥١) ومن طريقه الطبراني في «الأوسط» (٤٣٣١) من طريق مؤمل بن إسماعيل قال: نا نافع بن عمر الجمحي، عن ابن أبي مليكة، عن عائشة. وهذا إسناد ضعيف؛ لضعف مؤمل بن إسماعيل. وقد خالفه من هو أوثق منه، فقد رواه موسى بن داود الضبي فيما أخرجه ابن سعد (٢٢٤) - (٢٢٥)، وميسرة بن صفوان اللخمي فيما أخرجه ابن أبي حاتم في «العلل» (٢٦٦٠)، كلاهما عن نافع بن عمر الجمحي، عن ابن أبي مليكة، قال: قال النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مرسلًا. قال أبو حاتم: وهو أشبهه. اهـ.

وله طريق أخرى: أخرجه ابن أبي عاصم في «السنة» (١١٥٦) حدثنا دحيم، ثنا ابن أبي فديك محمد بن إسماعيل، حدثنا موسى بن يعقوب الزمعي، عن عبد الرحمن بن إسحاق، أن ابن شهاب حدثه، أن عروة بن الزبير والقاسم بن محمد وأبا بكر بن عبد الرحمن وعبيد الله بن عبد الله، كل هؤلاء يخبره عن عائشة. وهذا إسناد ضعيف؛ لضعف موسى بن يعقوب الزمعي. والحديث في «صحيح البخاري» ومسلم باللفظ المتقدم.

(٣) ضعيف بهذا اللفظ:

أخرجه الطيالسي (١٦١١) ومن طريقه ابن أبي عاصم في «السنة» (١١٦٣) وابن سعد في «الطبقات» (١٣٤/٣) وابن عساكر (٢٦٨/٣٠) من طريق محمد بن أبان، عن عبد العزيز بن رفيع، عن ابن أبي مليكة، عن عائشة. وهذا إسناد ضعيف؛ لضعف محمد بن أبان الجعفي.

وأحاديث تقديمه في الصلاة مشهورة معروفة، وهو يقول: «مروا أبا بكر فليصل بالناس»^(١). وقد روجع في ذلك مرة بعد مرة، فصلى بهم مدة مرض النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. وفي «الصحيحين» عن أبي هريرة قال: سمعت رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقول: «بيننا أنا نائم رأيتني على قلب»^(٢)، عليها دلو، فنزعت منها ما شاء الله، ثم أخذها ابن أبي قحافة، فنزع منها ذنوبا أو ذنوبين»^(٣)، وفي نزعه ضعف، والله يغفر له»^(٤)، ثم استحالت غرباً»^(٥)، فأخذها ابن الخطاب، فلم أر عبقرياً»^(٦) من الناس يُفري قريته»^(٧)، حتى ضرب الناس بعطن»^(٨)^(٩). وفي «الصحيح» أنه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال على منبره: «لو كنت متخذاً من



- (١) أخرجه البخاري (٦٦٤) ومسلم (٤١٨) عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا وجاء عن أبي موسى كما في البخاري (٣٣٨٥) ومسلم (٤٢٠).
- (٢) القلب: البئر غير المطوية.
- (٣) الذنوب هو الدلو الممتلئ ماء.
- (٤) هذا النزاع والاستقاء من القلب إشارة إلى مدة خلافة أبي بكر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وهي: سنتان وثلاثة أشهر وتسع ليال من (١٣) ربيع الأول سنة (١١هـ) إلى (٢٢) جمادى الآخرة سنة (١٣هـ)، وقوله: «وفي نزعه ضعف» ليس فيه حط من فضيلة أبي بكر، ولا إثبات فضيلة لعمر عليه، وإنما هو إخبار عن مدة ولايتهما، وكثرة انتفاع الناس في ولاية عمر لطولها، ولاتساع الإسلام وبلاده والأموال وغيرها والفتوحات ومصر الأمصار ودون الدواوين، وأما قوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «والله يغفر له» فليس فيه تقيص له، ولا إشارة إلى ذنب، وإنما هي كلمة كان المسلمون يدعمون بها كلامهم، ونعمت الدعامة، فهي كلمة كان المسلمون يقولونها: افعل كذا، والله يغفر لك. قال العلماء: وفي كل هذا إعلام بخلافة أبي بكر وعمر وصحة ولايتهما وبيان صفتها وانتفاع المسلمين بها.
- (٥) الغرب هو: الدلو الكبير يسقى به البعير، وهو أكبر من [الذنوب]، وتفسير هذا ما حصل من طول خلافته وما كان فيها من فتح وخير.
- (٦) هو الحاذق في عمله وعبقري قومه سيدهم.
- (٧) أي: يعمل عملاً مصلحاً وجيداً مثله ويقوى قوته.
- (٨) أي: أرووا إبلهم، ثم أروها إلى عطنها، وهو الموضع الذي تساق إليه بعد السقي لتستريح. وفيه إشارة إلى خلافة عمر التي استمرت عشر سنوات وستة أشهر وثلاثة أيام، من (٢٣) جمادى الآخرة سنة (١٣هـ) إلى (٢٦) ذي الحجة سنة (٢٣هـ). حيث اتسع الإسلام في زمنه، وتقرر لهم من أحكامه ما لم يقع مثله، فعبر بالقلب عن أمر المسلمين لما فيها من الماء الذي به حياتهم وصلاتهم، وشبه أميرهم بالمستقى لهم، وسقيه: هو قيامه بمصالحهم وتدبير أمورهم. انظر: «شرح مسلم» للنووي.
- (٩) أخرجه البخاري (٣٦٦٤) ومسلم (٢٣٩٢).

أهل الأرض خليلاً لاتخذت أبا بكر خليلاً، لا يبقين في المسجد خوخة^(١) إلا سدت، إلا خوخة أبي بكر^(٢).

وفي "سنن أبي داود" وغيره، من حديث الأشعث عن الحسن عن أبي بكرة، أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال ذات يوم: «من رأى منكم رؤيا؟» فقال رجل أنا: رأيت كأن ميزانا أنزل من السماء، فوزنت أنت وأبو بكر، فرجحت أنت بأبي بكر، ثم وزن عمر وأبو بكر، فرجح أبو بكر، ووزن عمر وعثمان، فرجح عمر، ثم رفع الميزان، فرأيت الكراهة في وجه النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فقال: «خلافة نبوة، ثم يؤتي الله الملك من يشاء»^(٣).



(١) الخوخة: هي الباب الصغير كالنافذة الكبيرة تكون بين البيتين أو الدارين.

(٢) أخرجه البخاري (٣٩٠٤) ومسلم (٢٣٨٢) عن أبي سعيد رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٣) صحيح:

أخرجه أبو داود (٤٦٣٤) والترمذي (٢٢٨٧) والبخاري (٣٦٥٣) من طريق الأشعث، عن الحسن، عن أبي بكرة. وهذا إسناد صحيح، وقد صححه العلامة الوادعي في "الصحيح المسند" (١١٧٤)، وقد أعله بعض العلماء بعنقة الحسن البصري لأنه مدلس، وقد اختلف العلماء رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ في عنقة الحسن البصري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وحاصل القول فيها: أن عنقة الحسن على ثلاثة أحوال:

(١) أن تكون عنقته عن التابعين. فهذه العنقة لا تضر بل هي محمولة على السماع، ولهذا ذكره الحافظ ابن حجر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ في "طبقات المدلسين" من [المرتبة الثانية] وهم من لا تضر عنقتهم، وهذا اختيار العلامة الألباني والوادعي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٢) أن تكون عنقته عن الصحابة الذين سمع منهم. فهذا محل خلاف بين العلماء رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ على قولين: القول الأول: قبول عنقته. وهو ظاهر صنيع الإمام البخاري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فقد أخرج للحسن البصري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عن أبي بكرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ في "صحيحه" عدة أحاديث، كلها بالعنقة ولم يصرح الحسن فيها بالسماع إلا في حديث واحد، وهو ظاهر صنيع العلامة الوادعي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فإنه أخرج للحسن البصري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عن جماعة من الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ بالعنقة، كما في "الصحيح المسند"، ومنها هذا الحديث الذي بين أيدينا، وهذا يدل على أنه رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يرى أن عنقة الحسن عن الصحابة الذين سمع منهم محمولة على السماع والله أعلم. وهذا هو ظاهر كلام الإمام الذهبي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ. القول الثاني: عدم قبول عنقته، وهذا ظاهر صنيع العلامة الألباني رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فإنه يعلل الحديث بذلك. والذي يظهر لي أن القول الأول هو الصحيح وهو قبول عنقة الحسن البصري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ممن سمع منهم من الصحابة، وهذا ظاهر صنيع الحافظ ابن حجر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حيث ذكره في "طبقات المدلسين" من [المرتبة الثانية] وهم من لا تضر عنقتهم، ممن احتمل الأئمة تدليسهم وأخرجوا له في الصحيح لإمامته وقلة تدليسهم في جنب ما روى والله أعلم.

(٣) أن تكون عنقته عن الصحابة الذين لم يسمع منهم. فعنقته حينئذ مردود ولا تقبل، كعنقته عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وغيره من الصحابة الذين عاصروهم ولم يسمع منهم؛ لكونه مشهوراً بالتدليس. هذا هو خلاصة الكلام في عنقة الحسن البصري، وقد بينت ذلك في مبحث واسع في كتابي "تحاف الخيرة في =

فبين رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، أن ولاية هؤلاء خلافة نبوة، ثم بعد ذلك ملك. وليس فيه ذكر علي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ؛ لأنه لم يجتمع الناس في زمانه، بل كانوا مختلفين، لم ينتظم فيه خلافة النبوة ولا الملك.

وروى أبو داود أيضًا عن جابر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أنه كان يحدث، أن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «رأى الليلة رجل صالح أن أبا بكر نيطَ برسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ونيطَ عمر بأبي بكر، ونيطَ عثمان بعمر»، قال جابر: فلما قمنا من عند رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قلنا: أما الرجل الصالح فرسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وأما المنوط بعضهم ببعض فهم ولاة هذا الأمر الذي بعث الله به نبيه^(١).

وروى أبو داود أيضًا عن سمرة بن جندب: أن رجلاً قال: يا رسول الله، رأيت كأن دلوا دلي من السماء، فجاء أبو بكر فأخذ بعراقيها، فشرب شرباً ضعيفاً، ثم جاء عمر فأخذ بعراقيها فشرب حتى تضرع، ثم جاء عثمان فأخذ بعراقيها فشرب حتى تضرع، ثم جاء علي فأخذ بعراقيها، فانتشط منه، فانتضرع عليه منها شيء^(٢).

عدم سماع الحسن البصري رَحِمَهُ اللَّهُ من الصحابي الجليل أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ. وعلى كل فالحديث ثابت، فطريق أخرى: أخرجه أحمد (٢٠٤٤٥) وابن أبي شيبة (٣١١٢٢) وأبو داود (٤٦٣٥) من طريق حماد بن سلمة عن علي بن زيد بن جدعان عن عبد الرحمن بن أبي بكرة عن أبيه. وفيه علي بن زيد وهو ضعيف، ويشهد له أيضاً حديث سفينة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الآتي ذكره.

(١) ضعيف:

أخرجه أحمد (١٤٨٢١) وأبو داود (٤٦٣٦) وابن حبان (٦٩١٣) والحاكم (٤٥٥١) وغيرهم من طريق ابن شهاب، عن عمرو بن أبان بن عثمان، عن جابر بن عبد الله. وقد اختلف في إسناد هذا الحديث على وجهين: ١ - رواه بعضهم كما تقدم، واختار هذه الطريق الدارقطني في «العلل» (٣٢٥٨). ٢ - ورواه بعضهم بدون ذكر عمرو بن أبان. قال أبو داود: ورواه يونس، وشعيب لم يذكر عمرو بن أبان. وقال الحاكم: قال الدارمي: فسمعت يحيى بن معين، يقول: محمد بن حرب يسند هذا الحديث، والناس يحدثون به، عن الزهري مرسلاً. اهـ وعلى كلا الطريقين إسناد الحديث ضعيف؛ فإن كان المحفوظ هي الطريق الأولى فضعف الحديث؛ لجهالة عمرو بن أبان. وإن كان المحفوظ هي الطريق الثانية فضعف الحديث؛ لانقطاعه بين الزهري وجابر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٢) صحيح:

أخرجه أبو داود (٤٦٣٧) وأحمد (٢٠٢٤٢) وابن أبي شيبة (٣١١٣١) وغيرهم من طريق أشعث بن عبد الرحمن، عن أبيه، عن سمرة بن جندب به. وهذا إسناد صحيح، أشعث وأبو وه وثقهما ابن معين.

وعن سعيد بن جمهان، عن سفينة قال: قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**خلافة النبوة ثلاثون سنة، ثم يؤتي الله ملكه من يشاء**» (أو الملك) ^(١).

واحتج من قال لم يستخلف، بالخبر المأثور، عن عبد الله بن عمر، عن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أنه قال: إن أستخلف فقد استخلف من هو خير مني، يعني أبا بكر، وإن لا أستخلف، فلم يستخلف من هو خير مني، يعني رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ^(٢).

وبما روي عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أنها سئلت من كان رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مستخلفا لو استخلف ^(٣).

والظاهر - والله أعلم - أن المراد أنه لم يستخلف بعهد مكتوب، ولو كتب عهدا لكتبه لأبي بكر، بل قد أراد كتابته ثم تركه، وقال: «**يأبى الله والمسلمون إلا أبا بكر**» ^(٤). فكان هذا أبلغ من مجرد العهد، فإن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَلَّ المسلمين على استخلاف أبي بكر، وأرشدهم إليه بأمر متعدد، من أقواله وأفعاله، وأخبر بخلافته إخبار راض بذلك، حامد له، وعزم على أن يكتب بذلك عهدا، ثم علم أن المسلمين يجتمعون عليه، فترك الكتاب اكتفاء بذلك، ثم عزم على ذلك في مرضه يوم الخميس، ثم لما حصل لبعضهم شك: هل ذلك القول من جهة المرض؟ أو هو قول يجب اتباعه؟ ترك الكتابة، اكتفاء بما علم أن الله يختاره والمؤمنون من خلافة أبي بكر ^(٥). فلو كان التعيين مما يشتهه على الأمة لبينه بيانا



(١) حسن:

أخرجه أحمد (٢١٩١٩) وأبو داود (٤٦٤٦) والنسائي في «الكبرى» (٨٠٩٩) والترمذي (٢٢٢٦) وغيرهم من طرق عن سعيد بن جمهان به. وفيه: قَالَ سَفِينَةُ: أَمْسِكْ خِلَافَةَ أَبِي بَكْرٍ سَتَيْنِ، وَخِلَافَةَ عُمَرَ عَشْرَ سِنِينَ، وَخِلَافَةَ عُثْمَانَ اثْنَتَيْ عَشْرَةَ سَنَةً، وَخِلَافَةَ عَلِيٍّ سِتَّ سِنِينَ. وهذا إسناد حسن؛ لأجل سعيد بن جمهان فهو حسن الحديث، وقد حسنه العلامة الوادعي رَحِمَهُ اللَّهُ في «الصحيح المسند» برقم (٤٣٧).

(٢) أخرجه البخاري (٧٢١٨) ومسلم (١٨٢٣).

(٣) أخرجه مسلم (٢٣٨٥) ولفظه أنها سئلت: من كان رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مستخلفا لو استخلفه؟ قالت: أبو بكر، ف قيل لها: ثم من؟ بعد أبي بكر قالت: عمر، ثم قيل لها من؟ بعد عمر، قالت: أبو عبيدة بن الجراح "ثم انتهت إلى هذا.

(٤) أخرجه البخاري (٥٦٦٦) ومسلم (٢٣٨٧) عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

(٥) يشير الشارح رَحِمَهُ اللَّهُ إلى حديث ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أنه قال: يوم الخميس، وما يوم الخميس ثم بكى حتى بل دمعه الحصى، فقلت: يا ابن عباس، وما يوم الخميس؟ قال: اشتد برسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وجعه، فقال: «**اثنوني أكتب لكم كتابا لا تضلوا بعدي**»، فتنازعوا وما ينبغي عند نبي =

قاطعاً للعدر، لكن لما دلهم دلالات متعددة على أن أبا بكر المتعين، وفهموا ذلك - حصل المقصود. ولهذا قال عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، في خطبته التي خطبها بمحضر من المهاجرين والأنصار: أنت خيرنا وسيدنا وأحبنا إلى رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ^(١)، ولم ينكر ذلك منهم أحد، ولا قال أحد من الصحابة إن غير أبي بكر من المهاجرين أحق بالخلافة منه، ولم ينزع أحد في خلافته إلا بعض الأنصار، طمعاً في أن يكون من الأنصار أمير ومن المهاجرين أمير، وهذا مما ثبت بالنصوص المتواترة عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ بطلانه. ثم الأنصار كلهم بايعوا أبا بكر، إلا سعد بن عباد، لكونه هو الذي كان يطلب الولاية^(٢). ولم يقل أحد من الصحابة قط أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ نصَّ على غير أبي بكر، لا علي، ولا العباس، ولا غيرهما، كما قد قال أهل البدع!^(٣)

تتأخر، وقالوا: ما شأنه أهجر؟ استفهموه، قال: «دعوني فالذي أنا فيه خير، أوصيكم بثلاث: أخرجوا المشركين من جزيرة العرب، وأجيزوا الوفد بنحو ما كنت أجيزهم»، قال: وسكت، عن الثالثة، أو قالها فأنسيتها. أخرجه البخاري (٣٠٥٣) ومسلم (١٦٣٧).
(١) أخرجه البخاري (٣٦٦٨).

(٢) وهناك روايات تدل على أنه بايع وأذن لأبي بكر بالإمارة، قال شيخ الإسلام رَحِمَهُ اللَّهُ: وأما أبو بكر فتخلف عن بيعته سعد؛ لأنهم كانوا قد عينوه للإمارة فبقي في نفسه ما يبقى في نفوس البشر. ولكن هو مع هذا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لم يعارض، ولم يدفع حقاً ولا أعان على باطل. اهـ. «منهاج السنة» (١/٥٣٦).

(٣) قال النووي رَحِمَهُ اللَّهُ: وأما ما تدعيه الشيعة من النص على علي، والوصية إليه فباطل، لا أصل له باتفاق المسلمين، والاتفاق على بطلان دعواهم من زمن علي، وأول من كذبهم علي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بقوله: "ما عندنا إلا ما في هذه الصحيفة..." الحديث، ولو كان عنده نص لذكره، ولم يُنقل أنه ذكره في يوم من الأيام، ولا أن أحداً ذكره له، والله أعلم. اهـ. «شرح مسلم» (٢٣٨٥)، وقال شيخ الإسلام رَحِمَهُ اللَّهُ: وأما قول "الإمامية" إنها ثبتت بالنص الجلي على علي. وقول "الزيدية الجارودية" إنها بالنص الخفي عليه. وقول "الروندية" إنها بالنص على العباس. فهذه أقوال ظاهرة الفساد عند أهل العلم والدين. وإنما يدين بها. إما جاهل وإما ظالم. وكثير ممن يدين بها زنديق. اهـ. «مجموع الفتاوى» (٤٧/٣٥). وقال أيضاً: واختلفت الروندية فذهب جماعة منهم إلى أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ نص على العباس بعينه واسمه وأعلن ذلك وكشف وصَّح به، وأن الأمة جحدت هذا النص وارتدت. وخالفت أمر الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ عنادا، ومنهم من قال: إن النص على العباس وولده من بعده إلى أن تقوم الساعة، يعني هو نص خفي. فهذان قولان للروندية، كالقولين للشيعة، فإن الإمامية تقول: إنه نص علي بن أبي طالب من طريق التصريح والتسمية، بأن هذا هو الإمام من بعدي. فاسمعوا له وأطيعوا، والزيدية تخالفهم في هذا. اهـ. «المنهاج» (١/٥٨).

وروى ابن بطة بإسناده أن عمر بن عبد العزيز بعث محمد بن الزبير الحنظلي إلى الحسن، فقال: هل كان النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ استخلف أبا بكر؟ فقال: أو في شك صاحبك؟ نعم، والله الذي لا إله إلا هو استخلفه، لهو كان أتقى لله من أن يتوثب عليها^(١). وفي الجملة: فجميع من نُقل عنه أنه طلب تولية غير أبي بكر، لم يذكر حجة شرعية، ولا ذكر أن غير أبي بكر أفضل منه، أو أحق بها، وإنما نشأ من حب قبيلته وقومه فقط، وهم كانوا يعلمون فضل أبي بكر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وحب رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ له. ففي "الصحيحين"، عن عمرو بن العاص: أن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بعثه على جيش ذات السلاسل، فأتيته، فقلت: أي الناس أحب إليك؟ قال: «عائشة»، قلت: من الرجال؟ قال: «أبوها»، قلت: ثم من؟ قال: «عمر»، وعدَّ رجالاً^(٢).

وفيها أيضاً، عن أبي الدرداء، قال: كنت جالساً عند النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، إذ أقبل أبو بكر آخذاً بطرف ثوبه، حتى أبدى عن ركبتيه، فقال النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أما صاحبكم فقد غامر»، فسلم، وقال: إنه كان بيني وبين ابن الخطاب شيء فأسرعت إليه، ثم ندمت، فسألته أن يغفر لي فأبى علي، فأقبلت إليك، فقال: «يغفر الله لك يا أبا بكر»، ثلاثاً، ثم إن عمر ندم، فأتى منزل أبي بكر، فسأل: أئنم أبو بكر؟ فقالوا: لا، فأتى إلى النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فسلم عليه، فجعل وجه النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يتمعر، حتى أشفق أبو بكر فجثا على ركبتيه، فقال: يا رسول الله، والله أنا كنت أظلم، مرتين، فقال النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إن الله بعثني إليكم، فقلتم: كذبت، وقال أبو بكر: صدق، وواساني بنفسه وماله، فهل أنتم تاركوا لي صاحبي؟» مرتين، فما أؤذي بعدها^(٣). ومعنى: غامر: غاضب وخاصم. ويضيق هذا المختصر عن ذكر فضائله.

وفي "الصحيحين" أيضاً، عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: أن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مات وأبو بكر بالسُّنَح - فذكرت الحديث - إلى أن قالت: واجتمعت الأنصار إلى سعد بن عباد، في سقيفة بني ساعدة، فقالوا: منا أمير، ومنكم أمير! فذهب إليهم أبو بكر، وعمر بن الخطاب، وأبو عبيدة بن الجراح، فذهب عمر يتكلم، فأسكته أبو بكر، وكان عمر يقول:

❖ ————— ❖

(١) ضعيف: تقدم تخريجه ص (٧٤٤).

(٢) أخرجه البخاري (٣٦٦٢) ومسلم (٢٣٨٤).

(٣) أخرجه البخاري (٣٦٦١) ولم يخرج مسلم، فعزو الشارح رَحِمَهُ اللَّهُ له إلى الصحيحين يعتبر وهما.

والله ما أردتُ بذلك إلا أني هيات في نفسي كلامًا قد أعجلني، خشيتُ أن لا يبلغه أبو بكر! ثم تكلم أبو بكر، فتكلم أبلغ الناس، فقال في كلامه: نحن الأمراء، وأنتم الوزراء، فقال حُباب ابن المنذر: لا والله لا نفعل، منا أمير ومنكم أمير. فقال أبو بكر: لا ولكننا الأمراء، وأنتم الوزراء. هم أوسط العرب، وأعزهم أحسابًا، فبايعوا عمر، أو أبا عبيدة بن الجراح، فقال عمر: بل نبايعك، فأنت سيدنا، وخيرنا، وأحبنا إلى رسول الله ﷺ، فأخذ عمر بيده، وبايعه، وبايعه الناس، فقال قائل: قتلتم سعدًا، فقال عمر: قتله الله^(١). والسُّنْح: العالية، وهي حديقة بالمدينة معروفة بها.

قوله: (ثُمَّ لِعُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ).

ش: أي ونُتِبَت الخلافة بعد أبي بكر، لعمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ. وذلك بتفويض أبي بكر الخلافة إليه، واتفاق الأمة بعده عليه. وفضائله رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أشهر من أن تنكر، وأكثر من أن تُذكر.

فقد روي عن محمد بن الحنفية أنه قال: قلت لأبي: يا أبت، من خير الناس بعد رسول الله ﷺ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ؟ فقال: يا بني، أو ما تعرف؟ فقلت؟ لا، قال: أبو بكر، قلت: ثم من؟ قال: عمر، وخشيت أن يقول: ثم عثمان! فقلت: ثم أنت؟ فقال: ما أنا إلا رجل من المسلمين^(٢).

وتقدم قوله ﷺ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: «اقتدوا بالذين من بعدي: أبي بكر وعمر»^(٣). وفي «صحيح مسلم»، عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قال: وضع عمر على سريره، فتكفَّه الناس يدعون ويئون ويصلون عليه، قبل أن يُرفع، وأنا فيهم، فلم يُرْعِنِي إلا برجل قد أخذ بِمَنْكِبِي من ورائي، فالتفتُ إليه، فإذا هو عليٌّ، فترحَّم على عمر، وقال: ما خلفتُ أحدًا أحب إليَّ أن ألقى الله بمثل عمله منك، وإيم الله، إن كنت لأظن أن يجعلك الله مع صاحبك، وذلك أني كنت كثيرًا ما أسمع رسول الله ﷺ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ يقول: جئت أنا وأبو

(١) أخرجه البخاري (٣٦٦٧) ولم يخرج له مسلم، فعزو الشارح رَحِمَهُ اللَّهُ له إلى الصحيحين يعتبر وهما.

(٢) أخرجه البخاري (٣٦٧١).

(٣) حسن لغيره: تقدم تخريجه ص (٧٤٥).

بكر وعمر، ودخلت أنا وأبو بكر وعمر، وخرجت أنا وأبو بكر وعمر، فإن كنت لأرجو، أو لأظن أن يجعلك الله معهما^(١).

وتقدم حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، في رؤيا رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ونزعه من القلب، ثم نزع أبي بكر، ثم استحالت الدلو غرباً، «فأخذها ابن الخطاب، فلم أرَ عبقرياً من الناس ينزع نزع عمر، حتى ضرب الناس بعطن»^(٢).

وفي «الصحيحين»، من حديث سعد بن أبي وقاص: قال: استأذن عمر بن الخطاب على رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وعنده نساء من قريش، يكلمنه، عالية أصواتهن - الحديث، وفيه - فقال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إيها يا ابن الخطاب! والذي نفسي بيده، ما لقيك الشيطان سالكاً فجاً إلا سلك فجاً غير فجك»^(٣).

وفي «الصحيحين» أيضاً، عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، أنه كان يقول: «قد كان في الأمم قبلكم محدثون، فإن يكن في أمتي منهم أحد، فإن عمر بن الخطاب منهم»^(٤). قال ابن وهب: تفسير «محدثون»: ملهمون.

قوله: (ثُمَّ لِعُثْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ).

نقش: أي ونشبت الخلافة بعد عمر لعثمان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وقد ساق البخاري رَحِمَهُ اللَّهُ قصة قتل عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وأمر الشورى والمبايعة لعثمان، في «صحيحه»، فأحييت أن أسردها، كما رواها بسنده: عن عمرو بن ميمون، قال: رأيت عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قبل أن يصاب بالمدينة بأيام، ووقف على حذيفة بن اليمان وعثمان بن حنيف، فقال: كيف فعلتما؟ أتخافان أن تكونا قد حملتما الأرض ما لا تطيق؟ قالوا: حملناها أمراً هي له مطيقة، ما فيها كثير فضل، قال: انظرا أن تكونا حملتما الأرض ما لا تطيق؟ قالوا: لا، فقال عمر: لئن سلمني الله لأدعن أرامل أهل العراق لا يحتجن إلى رجل بعدي أبداً، قال: فما أتت عليه أربعة حتى أصيب.

❖ ————— ❖

(١) أخرجه البخاري (٣٦٧٧) ومسلم (٢٣٨٩).

(٢) أخرجه البخاري (٣٦٦٤) ومسلم (٢٣٩٢).

(٣) أخرجه البخاري (٣٢٩٤) ومسلم (٢٣٩٦)، وانفرد به مسلم (٢٣٩٧) عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٤) أخرجه البخاري (٣٤٦٩) عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وهو في مسلم (٢٣٩٨) عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

قال: إني لقائم ما بيني وبينه إلا عبد الله بن عباس غداةً أصيب، وكان إذا مر بين الصنفين قال: استنوا، حتى إذا لم ير فيهن خللاً تقدم فكبر، وربما قرأ سورة يوسف، أو النحل، أو نحو ذلك في الركعة الأولى، حتى يجتمع الناس، فما هو إلا أن كبر، فسمعته يقول: قتلني، أو أكلني الكلب، حين طعنه، فطار العِلَجُ^(١) بسكين ذات طرفين، لا يمر على أحد يميناً وشمالاً إلا طعنه، حتى طعن ثلاثة عشر رجلاً، مات منهم سبعة، فلما رأى ذلك رجل من المسلمين، طرح عليه بُرُئُسا^(٢)، فلما ظنَّ أنه مأخوذ، نَحَرَ نفسه، وتناول عمر يدَ عبد الرحمن بن عوف، فقدمه، فمن يلي عمر فقد رأى الذي أرى، وأما نواحي المسجد، فإنهم لا يدرون غير أنهم قد فقدوا صوتَ عمر، وهم يقولون: سبحان الله، سبحان الله، فصلى بهم عبد الرحمن صلاة خفيفة، فلما انصرفوا، قال: يا ابن عباس انظر من قتلني؟ فجال ساعة، ثم جاء فقال: غلام المغيرة، قال: الصَّنَعُ^(٣)؟ قال: نعم، قال: قاتله الله! لقد أمرت به معروفًا^(٤)! الحمد لله الذي لم يجعل مِنِّيَّتي على يد رجل يدعي الإسلام، قد كنت أنت وأبوك تحبَّان أن تكثر العلوج بالمدينة، وكان العباس أكثرهم رقيقاً، فقال: إن شئت فعلتُ؟ أي: إن شئت قتلنا؟ قال: كذبت^(٥)! بعد ما تكلموا بلسانكم، وصلوا قبلكم، وحجوا حجكم؟ فاحتمل إلى بيته، فانطلقنا معه، وكان الناس لم تصبهم مصيبة قبل يومئذ، فقائل يقول: لا بأس عليه، وقائل يقول: أخاف عليه، فأتي بنبيذ فشربه، فخرج من جوفه^(٦)، ثم أتى بلبن فشربه، فخرج من جوفه، فعرفوا أنه ميت. فدخلنا عليه، وجاء الناس يثنون عليه، وجاء رجل شاب، فقال: أبشر يا أمير المؤمنين ببشرى الله لك، من صحبة رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ، وقدم في الإسلام ما قد علمت، ثم وُلِّيت فعدلت، ثم شهادة، قال: وددت أن ذلك كان كفافاً، لا علي ولا لي، فلما أدبر إذا إزاره يمسُّ الأرض، قال: رُدُّوا علي الغلام، قال: يا ابن أخي، ارفع ثوبك، فإنه أنقى لثوبك، وأتقى لربك، يا عبد الله بن عمر، انظر ما علي من الدين؟ فحسبوه،



- (١) هو الرجل من كفار العجم.
- (٢) كساء يجعله الرجل في رأسه كالطاوية لكنها طويلة.
- (٣) هو الذي تكون له صنعة بيده يكتسب بها. بمعنى: الصانع وكان أبو لؤلؤة المجوسي نجاراً. وقيل: نحائاً للأحجار.
- (٤) وذلك أن عمر أوصى المغيرة بن شعبة أن يحسن إلى غلامه بأن يضع عنه من خراجهِ.
- (٥) أي: أخطأت. وهي لغة أهل الحجاز.
- (٦) هكذا في المطبوع، وفي الصحيح، ولكن ذكر الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللَّهُ أن الأصوب: «جرحه».

فوجدوه ستة وثمانين ألفاً ونحوه، قال: إن وَفَى له مَالُ آلِ عمر، فَأَدَّه من أموالهم، وإلا فَسَل في بني عدي بن كعب، فإن لم تَفِ أموالهم، فَسَلْ في قريش، ولا تَعُدُّهم إلى غيرهم، فَأَدَّ عني هذا المال، انطلق إلى عائشة أم المؤمنين، فقل: يقرأ عليك عمر السلام، ولا تقل: أمير المؤمنين، فإني لست اليوم للمؤمنين أميراً، وقل: يستأذن عمر بن الخطاب أن يدفن مع صاحبيه، فسلم واستأذن، ثم دخل عليها، فوجدها قاعدة تبكي، فقال: يقرأ عليك عمر بن الخطاب السلام، ويستأذن أن يدفن مع صاحبيه، فقالت: كنت أريده لنفسي، ولأوثرنَّ به اليوم على نفسي، فلما أقبل، قيل: هذا عبد الله قد جاء، قال: ارفعوني، فأسنده رجل إليه، قال: ما لديك؟ قال: الذي تحب يا أمير المؤمنين أذنت، قال: الحمد لله، ما كان شيء أهم إلي من ذلك، فإذا أنا قضيت فاحملوني، ثم سلم فقل: يستأذن عمر بن الخطاب، فإن أذنت لي فأدخلوني، وإن ردتني فردوني إلى مقابر المسلمين، وجاءت أم المؤمنين حفصة والنساء تَسْرُبُ معها، فلما رأيناها قمنا، فولجت عليه، فبكت عنده ساعة، واستأذن الرجال، فولجت داخلهم، فسمعنا بكاءها من الداخل، فقالوا: أوص يا أمير المؤمنين، استخلف؟ قال: ما أجد أحق بهذا الأمر من هؤلاء النفر أو الرهط، الذين توفي رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ وهو عنهم راض، فسمى علياً، وعثمان، والزبير، وطلحة، وسعداً، وعبد الرحمن، وقال: يشهدكم عبد الله بن عمر، وليس له من الأمر شيء، كهيئة التعزية له، فإن أصابت الإمرة سعداً فهو ذاك، وإلا فليستعن به أيكم ما أمُر، فإني لم أعزله من عجز ولا خيانة.

وقال: أوصي الخليفة من بعدي بالمهاجرين الأولين، أن يعرف لهم حقهم، ويحفظ لهم حرمتهم، وأوصيه بالأنصار خيرًا، الذين تبوءوا الدار والإيمان من قبلهم، أن يُقْبَلَ من محسنهم، ويتجاوز عن مسيئهم. وأوصيه بأهل الأمصار خيرًا، فإنهم رِءَاءُ الإسلام، وجباة الأموال، وغيظ العدو، وأن لا يؤخذ منهم إلا فضلهم، عن رضاهم، وأوصيه بالأعراب خيرًا، فإنهم أصل العرب، ومادة الإسلام، أن يؤخذ من حواشي أموالهم، وأن يرد على فقرائهم، وأوصيه بذمة الله وذمة رسوله، أن يُوفَى لهم بعهدهم، وأن يقاتل من ورائهم، ولا يكلّفوا إلا طاقتهم.

فلما قبض خرجنا به، فانطلقنا نمشي، فسلم عبد الله بن عمر، قال: يستأذن عمر بن الخطاب؟ قالت: أدخلوه، فأدخل، فوضع هنالك مع صاحبيه، فلما فرغ من دفنه اجتمع

هؤلاء الرهط، فقال عبد الرحمن: اجعلوا أمركم إلى ثلاثة منكم، قال الزبير: قد جعلت أمري إلى علي، وقال طلحة: قد جعلت أمري إلى عثمان، وقال سعد: قد جعلت أمري إلى عبد الرحمن بن عوف، فقال عبد الرحمن: أيكما تبرأ من هذا الأمر فنجعله إليه؟ والله عليه والإسلام لينظرون أفضلهم في نفسه، فأسكت الشيخان، فقال عبد الرحمن: أفتجعلونه إلي؟ والله علي أن لا آلو عن أفضلكم؟ قالوا: نعم، فأخذ بيد أحدهما، فقال: لك قرابة من رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ والقدم في الإسلام ما قد علمت، فبالله عليك، لئن أمرتك لتعدلن؟ ولئن أمرت عثمان لتسمعن وتطيعن؟ ثم خلا بالآخر، فقال له مثل ذلك، فلما أخذ الميثاق، قال: ارفع يدك يا عثمان، فبايعه، فبايع له علي، وولج أهل الدار فبايعوه^(١).

وعن حميد بن عبد الرحمن: أن المسور بن مخرمة أخبره: أن الذين ولاهم عمر اجتمعوا فتشاوروا، قال لهم عبد الرحمن: لست بالذي أنافسكم عن هذا الأمر، ولكنكم إن شئتم اخترت لكم منكم؟ فجعلوا ذلك إلى عبد الرحمن، فلما ولوا عبد الرحمن أمرهم، مال الناس إلى عبد الرحمن، حتى ما أرى أحداً من الناس يتبع أولئك الرهط ولا يطأ عقبه، ومال الناس على عبد الرحمن يشاورونه تلك الليالي، حتى إذا كانت تلك الليلة التي أصبنا فيها فبايعنا عثمان، - قال المسور بن مخرمة - : طرقتني عبد الرحمن بعد هجع من الليل، فضرب الباب حتى استيقظت، فقال: أراك نائماً؟! فوالله ما اكتحلت هذه الثلاث بكبير نوم، انطلق فادع لي الزبير وسعداً، فدعوتهما له، فشاورهما ثم دعاني، فقال: ادع لي علياً، فدعوته، فناهجه حتى ابهار الليل، ثم قام علي من عنده وهو على طمع، وقد كان عبد الرحمن يخشى من علي شيئاً، ثم قال: ادع لي عثمان، فدعوته، فناهجه حتى فرق بينهما المؤذن بالصبح، فلما صلى الناس الصبح، واجتمع أولئك الرهط عند المنبر، وأرسل إلى من كان حاضراً من المهاجرين والأنصار، وأرسل إلى أمراء الأجناد، وكانوا وافوا تلك الحجة مع عمر، فلما اجتمعوا تشهد عبد الرحمن، ثم قال: أما بعد، يا علي، إني قد نظرت في أمر الناس، فلم أرهم يعدلون بعثمان فلا تجعلن على نفسك سبيلاً، فقال لعثمان: أبايعك على سنة الله ورسوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ والخليفتين من بعده، فبايعه عبد الرحمن، وبايعه الناس والمهاجرون والأنصار وأمراء الأجناد والمسلمون^(٢).

(١) أخرجه البخاري (٣٧٠٠).

(٢) أخرجه البخاري (٧٢٠٧).

ومن فضائل عثمان رَضِيَ اللهُ عَنْهُ الخاصة: كونه ختن^(١) رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ على ابنتيه.

وفي "صحيح مسلم"، عن عائشة، قالت: كان رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ مضطجعا في بيته، كاشفاً عن فخذه أو ساقيه، فاستأذن أبو بكر، فأذن له وهو على تلك الحال، فتحدث، ثم استأذن عمر، فأذن له وهو كذلك، فتحدث، ثم استأذن عثمان، فجلس رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ وسوى ثيابه، فدخل فتحدث، فلما خرج قالت عائشة: دخل أبو بكر فلم تهش له ولم تباليه، ثم دخل عمر فلم تهش ولم تباليه، ثم دخل عثمان فجلست وسويت ثيابك؟ فقال: «ألا أستحي من رجل تستحي منه الملائكة»^(٢).

وفي "الصحيح": لما كان يوم بيعة الرضوان، وأن عثمان رَضِيَ اللهُ عَنْهُ كان قد بعثه النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ إلى مكة، وكانت بيعة الرضوان بعد ما ذهب عثمان إلى مكة، فقال رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ بيده اليمنى: «هذه يد عثمان»، فضرب بها على يده، فقال: «هذه لعثمان»^(٣).

قوله: (ثُمَّ لِعَلِّيْ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ).

مَش: أي: ونبت الخلافة بعد عثمان لعلي رَضِيَ اللهُ عَنْهُ. لما قتل عثمان وباع الناس عليا صار إماماً حقاً واجب الطاعة، وهو الخليفة في زمانه خلافة نبوة، كما دل عليه حديث سفينة المقدم ذكره، أنه قال: قال رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: «خلافة النبوة ثلاثون سنة، ثم يؤتي الله ملكه من يشاء»^(٤).

وكانت خلافة أبي بكر الصديق سنتين وثلاثة أشهر، وخلافة عمر عشر سنين ونصفاً، وخلافة عثمان اثنتي عشرة سنة، وخلافة علي أربع سنين وتسعة أشهر، وخلافة الحسن ابنه ستة أشهر.

(١) ختن الرجل هو زوج ابنته.

(٢) أخرجه مسلم (٢٤٠١).

(٣) أخرجه البخاري (٣٦٩٨) عن ابن عمر رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا.

(٤) حسن: تقدم تخريجه ص (٧٥٠).

وأول ملوك المسلمين معاوية رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وهو خير ملوك المسلمين، لكنه إنما صار إماماً حقاً لما فُوض إليه الحسن بن علي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا الخلافة، فإن الحسن رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بايعه أهل العراق بعد موت أبيه، ثم بعد ستة أشهر فوض الأمر إلى معاوية، فظهر صدق قول النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّ ابْنِي هَذَا سَيِّدٌ، وَسَيَصْلِحُ اللَّهُ بِهِ بَيْنَ فِئَتَيْنِ عَظِيمَتَيْنِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ»^(١). والقصة معروفة في موضعها.

فبالخلافة ثبتت لأمر المؤمنين علي بن أبي طالب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بعد عثمان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، بمبايعة الصحابة، سوى معاوية مع أهل الشام.

والحق مع علي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فإن عثمان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لما قتل كثر الكذب والافتراء على عثمان وعلى من كان بالمدينة من أكابر الصحابة كعلي وطلحة والزبير، وعظمت الشبهة عند من لم يعرف الحال، وقويت الشهوة في نفوس ذوي الأهواء والأغراض، ممن بعدت داره من أهل الشام، ومحبي عثمان تظن بالأكابر ظنون سوء، وبلغ عنهم أخباراً، منها ما هو كذب، ومنها ما هو محرف، ومنها ما لم يعرف وجهه، وانضم إلى ذلك أهواء قوم يحبون العلوي في الأرض. وكان في عسكر علي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ من أولئك الطغاة الخوارج، الذين قتلوا عثمان، من لم يعرف بعينه، ومن تنصر له قبيلته، ومن لم تقم عليه حجة بما فعله، ومن في قلبه نفاق لم يتمكن من إظهاره كله، ورأى طلحة والزبير أنه إن لم يُنتصر للشهيد المظلوم، ويُقمع أهل الفساد والعدوان، وإلا استوجبوا غضب الله وعقابه. فجرت فتنة الجمل على غير اختيار من علي، ولا من طلحة والزبير، وإنما أثارها المفسدون بغير اختيار السابقين^(٢)، ثم جرت فتنة

﴿﴾

(١) أخرجه البخاري (٢٧٠٤).

(٢) قال شيخ الإسلام رَحِمَهُ اللَّهُ: فَإِنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا لَمْ تَقَاتِلْ وَلَمْ تَخْرُجْ لِقِتَالٍ، وَإِنَّمَا خَرَجَتْ لِقَصْدِ الإِصْلَاحِ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ، وَظَنَّتْ أَنَّ فِي خُرُوجِهَا مَصْلَحَةٌ لِلْمُسْلِمِينَ، ثُمَّ تَبَيَّنَ لَهَا فِيمَا بَعْدَ أَنْ تَرَكَ الْخُرُوجَ كَانَ أَوْلَى، فَكَانَتْ إِذَا ذَكَرَتْ خُرُوجَهَا تَبْكِي حَتَّى تَبِلَ خِمَارُهَا. وَهَكَذَا عَامَّةُ السَّابِقِينَ نَدَمُوا عَلَى مَا دَخَلُوا فِيهِ مِنَ الْقِتَالِ، فَندم طلحة والزبير وعلي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ أجمعين، ولم يكن يوم الجمل لهؤلاء قصد في الاقتتال، ولكن وقع الاقتتال بغير اختيارهم، فإنه لما تراسل عليوطلحة والزبير، وقصدوا الاتفاق على المصلحة، وأنهم إذا تمكنوا قتلوا عثمان أهل الفتنة، وكان علي غير راض بقتل عثمان ولا معيناً عليه، كما كان يحلف فيقول: والله ما قتلت عثمان ولا مالأت على قتله، وهو الصادق البار في يمينه، فخشي القتل أن يتفق علي معهم على إمساك القتل، فحملوا على عسكر طلحة والزبير، فظن طلحة والزبير أن علياً حمل عليهم، فحملوا دفعاً عن أنفسهم، فظن علي أنهم حملوا عليه، فحمل دفعاً عن نفسه، فوقع الفتنة بغير اختيارهم، وعائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا راكبة: لا قاتلت، ولا أمرت بالقتال. هكذا ذكره غير واحد من أهل المعرفة بالأخبار. اهـ "منهاج السنة" (٣١٦/٤).

صَفَيْنَ لِرَأْيٍ، وَهُوَ أَنَّ أَهْلَ الشَّامِ لَمْ يَعْدِلْ عَلَيْهِمْ، أَوْ لَا يَتِمَكَّنُ مِنَ الْعَدْلِ عَلَيْهِمْ - وَهُمْ كَافُونَ، حَتَّى يَجْتَمَعَ أَمْرُ الْأُمَّةِ، وَأَنَّهُمْ يَخَافُونَ طُغْيَانًا مِنْ فِي الْعَسْكَرِ، كَمَا طَغَوْا عَلَى الشَّهِيدِ الْمَظْلُومِ، وَعَلَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ هُوَ الْخَلِيفَةُ الرَّاشِدُ الْمَهْدِيُّ الَّذِي تَجِبُ طَاعَتُهُ، وَيَجِبُ أَنْ يَكُونَ النَّاسُ مَجْتَمِعِينَ عَلَيْهِ، اعْتَقَدَ^(١) أَنَّ الطَّاعَةَ وَالْجَمَاعَةَ الْوَاجِبَتَيْنِ عَلَيْهِمْ تَحْصُلُ بِقِتَالِهِمْ، بِطَلْبِ الْوَاجِبِ عَلَيْهِمْ، بِمَا اعْتَقَدَ أَنَّهُ يَحْصُلُ بِهِ أَدَاءُ الْوَاجِبِ، وَلَمْ يَعْتَقِدْ أَنَّ التَّأْلِيفَ لَهُمْ كِتَافًا لِلْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبِهِمْ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَالْخَلِيفَتَيْنِ مِنْ بَعْدِهِ مِمَّا يَسُوعُ، فَحَمَلَهُ مَا رَأَاهُ - مِنْ أَنَّ الدِّينَ إِقَامَةُ الْحُدُودِ عَلَيْهِمْ وَمَنْعُهُمْ مِنَ الْإِثَارَةِ، دُونَ تَأْلِيفِهِمْ -: عَلَى الْقِتَالِ، وَقَعْدَ عَنِ الْقِتَالِ أَكْثَرَ الْأَكْبَارِ، لَمَّا سَمِعُوهُ مِنَ النُّصُوصِ فِي الْأَمْرِ بِالْقُعُودِ فِي الْفِتْنَةِ، وَلَمَّا رَأَوْهُ مِنَ الْفِتْنَةِ الَّتِي تَرَبُّو مَفْسَدَتَهَا عَلَى مَصْلَحَتِهَا. وَنَقُولُ فِي الْجَمِيعِ بِالْحَسَنِ: ﴿وَالَّذِينَ جَاءُوا مِنْ بَعْدِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَانِنَا الَّذِينَ سَبَقُونَا بِالْإِيمَانِ وَلَا تَجْعَلْ فِي قُلُوبِنَا غِلًّا لِلَّذِينَ آمَنُوا رَبَّنَا إِنَّكَ رَءُوفٌ رَحِيمٌ﴾ [الحشر: ١٠]. وَالْفِتْنُ الَّتِي كَانَتْ فِي أَيَّامِهِ قَدْ صَانَ اللَّهُ عَنْهَا أَيْدِينَا، فَنَسْأَلُ اللَّهَ أَنْ يَصُونَ عَنْهَا أَلْسِنَتَنَا، بِمَنْه وَكَرَمِهِ.

وَمِنْ فَضَائِلِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ:

مَا فِي "الصَّحِيحِينَ"، عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَاصٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِعَلِيٍّ: «أَنْتَ مِنْ بَنِي هَارُونَ مِنْ مُوسَى، إِلَّا أَنَّهُ لَا نَبِيَّ بَعْدِي»^(٢).



(١) أَيْ: عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٢) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٣٧٠٦) وَمُسْلِمٌ (٢٤٠٤) وَمَعْنَى الْحَدِيثِ: أَنَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لِعَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ هَذَا الْكَلَامَ حِينَ خَرَجَ إِلَى تَبُوكَ، وَخَلَفَهُ عَلَى أَهْلِهِ وَعِيَالِهِ، وَأَمَرَهُ أَنْ يَقِيمَ فِيهِمْ، فَكَانَ كَهَارُونَ حِينَ خَلَفَهُ مُوسَى عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ لَمَّا ذَهَبَ لِمِيقَاتِ رَبِّهِ. قَالَ الْقَاضِي: هَذَا الْحَدِيثُ مِمَّا تَعَلَّقَتْ بِهِ الرُّوَافِضُ وَالْإِمَامِيَّةُ وَسَائِرُ فِرْقِ الشَّيْعَةِ فِي أَنَّ الْخِلَافَةَ كَانَتْ حَقًّا لِعَلِيٍّ وَأَنَّهُ وَصَّى بِهَا. ثُمَّ اخْتَلَفَ هَؤُلَاءُ فَكَفَرَتْ الرُّوَافِضُ سَائِرُ الصَّحَابَةِ فِي تَقْدِيمِهِمْ غَيْرَهُ، وَزَادَ بَعْضُهُمْ فَكْرًا عَلَيْهِ؛ لِأَنَّهُ لَمْ يَقُمْ فِي طَلْبِ حَقِّهِ بِزَعْمِهِمْ. وَهَؤُلَاءُ أَسْخَفَ مَذْهَبًا وَأَفْسَدَ عَقْلًا مِنْ أَنْ يَرُدَّ قَوْلُهُمْ أَوْ يَنْظُرُوا. وَلَا شَكَّ فِي كُفْرِهِ مِنْ قَالَ هَذَا؛ لِأَنَّ مِنْ كُفْرِ الْأُمَّةِ كُلِّهَا وَالصِّدْقِ الْأَوَّلِ، فَقَدْ أَبْطَلَ نَقْلَ الشَّرِيعَةِ، وَهَدَمَ الْإِسْلَامَ. وَأَمَّا مَنْ عَدَا هَؤُلَاءِ الْغَلَاةَ فَإِنَّهُمْ لَا يَسْلُكُونَ هَذَا الْمَسْلَكَ، فَأَمَّا الْإِمَامِيَّةُ وَبَعْضُ الْمَعْتَزَلَةِ يَقُولُونَ: هُمْ مَخْطُؤُونَ فِي تَقْدِيمِ غَيْرِهِ لَا كُفْرًا. وَبَعْضُ الْمَعْتَزَلَةِ لَا يَقُولُ بِالتَّخْطِئَةِ؛ لِحُجُوزِ تَقْدِيمِ الْمَفْضُولِ عَنْهُمْ. وَهَذَا الْحَدِيثُ لَا حُجَّةَ فِيهِ لِأَحَدٍ مِنْهُمْ، بَلْ فِيهِ إِثْبَاتٌ فَضِيلَةٍ لِعَلِيٍّ، وَلَا تَعَرُّضٌ فِيهِ لَكُونِهِ أَفْضَلَ مِنْ غَيْرِهِ أَوْ مِثْلِهِ، وَلَيْسَ فِيهِ دَلَالَةٌ لِاسْتِخْلَافِهِ بَعْدَهُ؛ لِأَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّمَا قَالَ هَذَا لِعَلِيٍّ حِينَمَا اسْتَخْلَفَهُ فِي الْمَدِينَةِ فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ، وَيُؤَيِّدُ هَذَا أَنَّ هَارُونَ الْمَشْبَهَ بِهِ لَمْ يَكُنْ خَلِيفَةً بَعْدَ مُوسَى، بَلْ تَوَفَّى فِي حَيَاةِ مُوسَى وَقَبْلَ وَفَاةِ مُوسَى بِنَحْوِ أَرْبَعِينَ سَنَةً عَلَى مَا هُوَ مَشْهُورٌ عِنْدَ أَهْلِ الْأَخْبَارِ وَالْقَصَصِ. اهـ. "شرح مسلم"، وانظر: "مجموع الفتاوى" (٤/ ٤١٤)، و"منهاج السنة" (٧/ ٣٢٥).

وقال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ يوم خيبر: «لأعطين الراية غداً رجلاً يحب الله ورسوله، ويحبه الله ورسوله»، قال: فتناولنا لها، فقال: «ادعوا لي علياً، فأتي به أرمداً، فبصق في عينيه»، ودفع الراية إليه، ففتح الله عليه^(١).

ولما نزلت هذه الآية: ﴿فَقُلْ تَعَالَوْا نَدْعُ أَبْنَاءَنَا وَأَبْنَاءَكُمْ وَنِسَاءَنَا وَنِسَاءَكُمْ وَأَنْفُسَنَا وَأَنْفُسَكُمْ﴾ [آل عمران: ٦١]، دعا رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ علياً وفاطمة وحسناً وحسيناً، فقال: «اللهم هؤلاء أهلي»^(٢).

قوله: (وَهُمُ الْخُلَفَاءُ الرَّاشِدُونَ، وَالْأَيْمَةُ الْمُهْدِيُونَ).

شرح: تقدم الحديث الثابت في «السنن»، وصححه الترمذي، عن العرياض بن سارية، قال: وعظنا رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ موعظة بليغة، ذرفت منها العيون، ووجلت منها القلوب، فقال قائل: يا رسول الله، كأن هذه موعظة مودع، فماذا تعهد إلينا؟ فقال: «أوصيكم بالسمع والطاعة، فإنه من يعيش منكم بعدي فسيرى اختلافاً كثيراً، فعليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين من بعدي، تمسكوا بها، وعضوا عليها بالنواجذ، وإياكم ومحدثات الأمور، فإن كل بدعة ضلالة»^(٣).

وترتيب الخلفاء الراشدين رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ أجمعين في الفضل، كترتيبهم في الخلافة^(٤). ولأبي بكر وعمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا من المزية: أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ أمرنا باتباع سنة الخلفاء الراشدين، ولم يأمرنا في الاقتداء في الأفعال إلا بأبي بكر وعمر، فقال: «اقتدوا باللذين من



(١) أخرجه البخاري (٣٠٠٩) ومسلم (٢٤٠٦) عن سهل بن سعد الساعدي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٢) أخرجه مسلم (٢٤٠٤) عن سعد بن أبي وقاص رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٣) حسن: تقدم تخريجه ص (٦٠٠).

(٤) أما مسألة: ترتيب الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ في الخلافة، فهذا أمر قد أجمع الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ والمسلمون على أنهم في الخلافة على هذا الترتيب: أبو بكر ثم عمر ثم عثمان ثم علي. ولا يخالف في هذه المسألة إلا مبتدع رافضي؛ لأنه مخالف للإجماع المتواتر. قال شيخ الإسلام رَحِمَهُ اللَّهُ: وذلك أنهم —أي: أهل السنة— يؤمنون أن الخليفة بعد رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ أبو بكر وعمر ثم عثمان ثم علي، ومن طعن في خلافة أحد من هؤلاء فهو أضل من حمار أهله. اهـ «العقيدة الواسطية» ص ٢٦، و«مجموع الفتاوى» (٤/ ٤٢١).

بعدي: أبي بكر وعمر^(١)، وفرق بين اتباع سنتهم والاقتداء بهم، فحال أبي بكر وعمر فوق حال عثمان وعلي رضي الله عنهم أجمعين.

وقد روي عن أبي حنيفة تقديم علي على عثمان، ولكن ظاهر مذهبه تقديم عثمان، وعلى هذا عامة أهل السنة^(٢).

وقد تقدم قول عبد الرحمن بن عوف لعلي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: إني قد نظرت في أمر الناس فلم أرهم يعدلون بعثمان^(٣).



(١) **حسن لغیره:** تقدم تخريجه ص (٧٤٦)، وقد استدل بهذا الحديث بعض العلماء على حجية قول الصحابي، وليس هذا بصحيح وقد أجاب الشوكاني رَحِمَهُ اللَّهُ عن هذا الحديث بأن الحديث يدل على أنهم أهل للاقتداء بهم، لا على أن قولهم حجة على غيرهم. ثم قال: فإن الله لم يجعل إليك وإلى سائر هذه الأمة رسولا إلا محمدا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ولم يأمر باتباع غيره، ولا شرع لك على لسان سواه من أمته حرفاً واحداً ولا جعل شيئاً من الحججة عليك في قول غيره، كائناً من كان. اهـ انظر: "إرشاد الفحول" (١/٢٢١)، و(٢/١٨٩). وراجع لهذه المسألة: "روضة الناظر" (١/١٤١)، و"التحبير شرح التحرير" (٤/١٥٨٨)، و"شرح الكوكب المنير" (٢/٢٣٩)، وشرحي لـ "تسهيل الطرقات في نظم الورقات" (ص ٢٩٩).

(٢) أشار الشارح رَحِمَهُ اللَّهُ إلى مسألة أخرى وهي: ترتيب الصحابة من حيث الأفضلية. وقد أجمع الصحابة والمسلمون على تفضيل أبي بكر ثم عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، وحصل خلاف في زمن التابعين في التفضيل بين عثمان وعلي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا على ثلاثة أقوال:

(١) ذهب بعض أهل الكوفة كأبي حنيفة والثوري رَحِمَهُمَا اللَّهُ إلى تقديم عليٍّ على عثمان.

(٢) توقف بعضهم كمالك بن أنس رَحِمَهُ اللَّهُ في هذه المسألة.

(٣) ذهب جماهير العلماء والمسلمين إلى تفضيل عثمان على عليٍّ. فهذه ثلاثة أقوال، ثم رجع أبو حنيفة والثوري وغيرهما إلى القول بتقديم عثمان على عليٍّ، فاستقر الإجماع على ذلك. قال شيخ الإسلام رَحِمَهُ اللَّهُ: ويقرون بما تواتر به النقل عن أمير المؤمنين علي بن أبي طالب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وغيره من أن خير هذه الأمة بعد نبيها أبو بكر ثم عمر، ويثلاثون بعثمان، ويربعون بعلي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كما دلت عليه الآثار، وكما أجمع الصحابة على تقديم عثمان في البيعة، مع أن بعض أهل السنة كانوا قد اختلفوا في عثمان وعلي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - بعد اتفاقهم على تقديم أبي بكر وعمر - أيهما أفضل؟ فقدّم قوم عثمان وسكتوا وربّعوا بعلي. وقدّم قوم علياً. وقوم توقفوا. لكن استقر أمر أهل السنة على تقديم عثمان ثم علي. اهـ قال العراقي رَحِمَهُ اللَّهُ في "ألفيته":

وَالْأَفْضَلُ الصَّدِيقُ ثُمَّ عُمَرُ ❖ وَبَعْدَهُ عُثْمَانُ وَهُوَ الْأَكْثَرُ
أَوْ فَعَلِيٌّ قَبْلَهُ خُلْفٌ حَكِي ❖ قُلْتُ: وَقَوْلُ الْوَقْفِ جَا عَنْ مَالِكٍ
فَالسَّيِّئَةُ الْبَاقُونَ، فَالْبَدْرِيُّ ❖ فَأَحَدٌ، فَالْبَيْعَةُ الْمَرْضِيَّةُ

انظر: "العقيدة الواسطية" (ص ٢٦)، و"التبصرة والتذكرة في علوم الحديث" ص ١٦٥.

(٣) أخرجه البخاري (٧٢٠٧).

وقال أيوب السخيتاني من لم يقدم عثمان على علي فقد أزرى بالمهاجرين والأنصار^(١).

وفي "الصحيحين" عن ابن عمر، قال: كنا نقول ورسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَيٌّ: أفضل أمة النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بعده - أبو بكر، ثم عمر، ثم عثمان^(٢).^(٣)



(١) نقله شيخ الإسلام رَحِمَهُ اللَّهُ في "مجموع الفتاوى" (٤٢٦/٤-٤٢٨) عن أيوب السخيتاني وأحمد بن حنبل والدارقطني، ثم شرح الأثر فقال: فإنه وإن لم يكن عثمان أحق بالتقديم وقد قدموه كانوا إما جاهلين بفضلهم وإما ظالمين بتقديم المفضول من غير ترجيح ديني. ومن نسبهم إلى الجهل والظلم فقد أزرى بهم. ولو زعم زاعم أنهم قدموا عثمان لضغن كان في نفس بعضهم على علي وأن أهل الضغن كانوا ذوي شوكة ونحو ذلك مما يقوله أهل الأهواء: فقد نسبهم إلى العجز عن القيام بالحق وظهور أهل الباطل منهم على أهل الحق. هذا وهم في أعز ما كانوا وأقوى ما كانوا. فمن جعلهم في مثل هذه الحال جاهلين أو ظالمين أو عاجزين عن الحق فقد أزرى بهم وجعل خير أمة أخرجت للناس على خلاف ما شهد الله به لهم. وهذا هو أصل "مذهب الرافضة" فإن الذي ابتدئ الرافض كان يهوديا أظهر الإسلام نفاقا ودس إلى الجهال دسائس يقدح بها في أصل الإيمان. ولهذا كان الرافض أعظم أبواب النفاق والزندقة. ولهذا انضمت إلى الرافضة "أئمة الزنادقة" من الإسماعيلية والنصيرية وأنواعهم من القرامطة والباطنية والدرزية وأمثالهم من طوائف الزندقة والنفاق. فإن القدح في خير القرون الذين صحبوا الرسول قدح في الرسول عليه السلام كما قال مالك وغيره من أئمة العلم. اهـ

(٢) أخرجه البخاري (٣٦٥٥) بلفظ: كنا نُخَيِّرُ بين الناس في زمن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فنخير أبا بكر، ثم عمر بن الخطاب، ثم عثمان بن عفان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ. ولم يخرجهم مسلم، فعزو الشارح له إلى مسلم وهم، تبع فيه شيخ الإسلام في "منهاج السنة" (١٥٣/٦). وقد أخرج هذا الأثر الطبراني (٢٨٥/١٢) وابن أبي عاصم في "السنة" (١١٩٣)، والخلال (٥٧٧) من طريقين عن ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا وزاد فيه: ويسمع ذلك النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ولا ينكره. وإسناد صحيح.

(٣) وهنا مسألة يذكرها العلماء: هل يدع من قدم عليا على عثمان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا؟ لأهل العلم في هذه المسألة قولان هما روايتان عن الإمام أحمد؟

(١) أنه ليس بمبتدع. وقد اختار هذا القول شيخ الإسلام رَحِمَهُ اللَّهُ كما في الواسطية، حيث قال: وإن كانت هذه المسألة - مسألة عثمان وعلي - ليست من الأصول التي يضلل المخالف فيها عند جمهور أهل السنة لكن التي يضلل فيها مسألة الخلافة. اهـ "العقيدة الواسطية" ص ٢٦.

(٢) أنه مبتدع. وهذا اختيار شيخ الإسلام كما في "الفتاوى" (٤٢٦/٤) وهذا القول هو الصحيح لأمر: ١- أن تقديم عثمان على علي كان بإقرار من النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كما في حديث ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا السابق. ٢- أن القول بتقديم علي على عثمان طعن في الصحابة الكرام رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، كما جاء في أثر أيوب بن أبي تميمة رَحِمَهُ اللَّهُ. ٣- أن القول بتقديم علي على عثمان مخالف لما استقر عليه إجماع أهل السنة. ويحتمل - والله أعلم - أن مراد شيخ الإسلام رَحِمَهُ اللَّهُ الذي في "العقيدة الواسطية" بعدم تبديع من خالف في هذه المسألة قبل أن يستقر إجماع أهل السنة على تقديم عثمان على علي، بدليل كلامه الآخر.

قوله: ((وَنَحِبُّ) الْعَشْرَةَ الَّذِينَ سَمَّاهُمْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ وَيَشْرَهُمْ بِالْجَنَّةِ، نَشْهَدُ لَهُمْ بِالْجَنَّةِ، عَلَى مَا شَهِدَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ، وَقَوْلُهُ الْحَقُّ، وَهُمْ: أَبُو بَكْرٍ، وَعُمَرُ، وَعُثْمَانُ، وَعَلِيٌّ، وَطَلْحَةُ، وَالزُّبَيْرُ، وَسَعْدٌ، وَسَعِيدٌ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ، وَأَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ الْجُرَّاحِ، وَهُوَ أَمِينُ هَذِهِ الْأُمَّةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ أَجْمَعِينَ).

نقش: تقدم ذكر بعض فضائل الخلفاء الأربعة. ومن فضائل الستة الباقين من العشرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ أَجْمَعِينَ: ما رواه مسلم، عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: أرق رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ ذات ليلة، فقال: «ليت رجلاً صالحاً من أصحابي يحرسني الليلة»، قالت: وسمعنا صوت السلاح، فقال النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: «من هذا؟» فقال سعد بن أبي وقاص: يا رسول الله، جئت أحرسك. وفي لفظ آخر: وقع في نفسي خوف على رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ فجئت أحرسه، فدعا له رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ ثم نام ^(١). وفي «الصحيحين»: أن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ جمع لسعد بن أبي وقاص أبويه يوم أحد، فقال: «ارم، فداك أبي وأمي» ^(٢).

وفي «صحيح مسلم»، عن قيس بن أبي حازم، قال: رأيت يد طلحة التي وقى بها النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ يوم أحد قد شلت ^(٣).

وفيه أيضاً عن أبي عثمان النهدي، قال: لم يبق مع رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ في بعض تلك الأيام التي قاتل فيها النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ غير طلحة وسعد ^(٤).

وفي «الصحيحين»، واللفظ لمسلم، عن جابر بن عبد الله قال: ندب رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ الناس يوم الخندق فانتدب الزبير، ثم ندهم، فانتدب الزبير، ثم ندهم، فانتدب الزبير، فقال النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: «لكل نبي حوارٍ، وحواري الزبير» ^(٥).

❖ ————— ❖

(١) أخرجه البخاري (٧٢٣١) ومسلم (٢٤١٠).

(٢) أخرجه البخاري (٢٩٠٥) ومسلم (٢٤١١).

(٣) أخرجه البخاري (٣٧٢٤) ولم يخرج مسلم كما ذكر الشارح رَحِمَهُ اللَّهُ.

(٤) أخرجه البخاري (٣٧٢٢) ومسلم (٢٤١٤).

(٥) أخرجه البخاري (٢٨٤٦) ومسلم (٢٤١٥).

وفيهما أيضًا عن الزبير رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قال: «من يأتي بني قريظة فيأتيهم؟» فانطلقت، فلما رجعت جمع لي رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أبويه، فقال: «فذاك أبي وأمي»^(١).

وفي «صحيح مسلم»، عن أنس بن مالك، قال: قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إن لكل أمة أمينًا، وإن أميننا أيتها الأمة: أبو عبيدة بن الجراح»^(٢).

وفي «الصحيحين»، عن حذيفة بن اليمان، قال: جاء أهل نجران إلى النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فقالوا: يا رسول الله، ابعث إلينا رجلاً أمينًا، فقال: «لأبعثن إليكم رجلاً أمينًا حق أمين»، قال: فاستشرف لها الناس، قال: فبعث أبا عبيدة بن الجراح^(٣).

وعن سعيد بن زيد رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: أشهد على رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أني سمعته يقول: «عشرة في الجنة: النبي في الجنة، وأبو بكر في الجنة، وطلحة في الجنة، وعمر في الجنة، وعثمان في الجنة، وسعد بن مالك في الجنة، وعبد الرحمن بن عوف في الجنة»، ولو شئت لسميت العاشر، قال: فقالوا: من هو؟ قال: «سعيد بن زيد»، وقال: لمشهد رجل منهم مع رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، يَغْبِرُّ منه وجهه، خيرٌ من عمل أحدكم، ولو عُمِّرَ عُمَرُ نوح. رواه أبو داود، وابن ماجه، والترمذي وصححه^(٤). ورواه الترمذي عن عبد الرحمن بن عوف.

وعن عبد الرحمن بن عوف رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «أبو بكر في الجنة، وعمر في الجنة، وعلي في الجنة، وعثمان في الجنة، وطلحة في الجنة، والزبير بن العوام في الجنة، وعبد الرحمن بن عوف في الجنة، وسعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل في الجنة، وأبو عبيدة بن الجراح في الجنة». رواه الإمام أحمد في «مسنده». ورواه أبو بكر بن أبي خيثمة، وقدم فيه عثمان على علي، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا^(٥).



(١) أخرجه البخاري (٣٧٢٠) ومسلم (٢٤١٦).

(٢) أخرجه البخاري (٣٧٤٤) وأخرجه مسلم أيضًا (٢٤١٦).

(٣) أخرجه البخاري (٣٧٤٥) ومسلم (٢٤٢٠).

(٤) صحيح:

أخرجه أبو داود (٤٦٤٩) وابن ماجه (١٣٣) والترمذي (٣٧٤٨) وأحمد (١٦٣٧) وغيرهم من طرق عن سعيد بن بن زيد رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ به. وقد حسنه العلامة الوادعي رَحِمَهُ اللَّهُ في «القدر» برقم (ص ٤١٩).

(٥) معل:

وعن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: كان رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ على حِراء، هو وأبو بكر وعمر وعثمان وعلي وطلحة والزبير، فتحركت الصخرة، فقال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «اهدأ، فما عليك إلا نبي أو صديق أو شهيد». رواه مسلم والترمذي وغيرهما^(١). ورؤي من طرق.

وقد اتفق أهل السنة^(٢) على تعظيم هؤلاء العشرة وتقديهم، لما اشتهر من فضائلهم ومناقبهم. ومن أجهل ممن يكره التكلم بلفظ العشرة، أو فعل شيء يكون عشرة!! لكونهم يعضون خيار الصحابة، وهم العشرة المشهود لهم بالجنة، وهم يستثنون منهم علياً رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ! فمن العجب: أنهم يوالون لفظ التسعة! وهم يعضون التسعة من العشرة! ويعضون سائر المهاجرين والأنصار، من السابقين الأولين، الذين بايعوا رسول الله تحت الشجرة، وكانوا ألفاً وأربعمائة، وقد رضي الله عنهم. كما قال تعالى: ﴿لَقَدْ رَضِيَ اللَّهُ عَنِ الْمُؤْمِنِينَ إِذْ يُبَايِعُونَكَ تَحْتَ الشَّجَرَةِ﴾ [الفتح: ١٨].

وثبت في "صحيح مسلم"، عن جابر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، أنه قال: «لا يدخل النار أحد بايع تحت الشجرة»^(٣).

وفي "صحيح مسلم" أيضاً، عن جابر: أن غلام حاطب بن أبي بلتعة قال يا رسول الله: ليدخلن حاطب النار، فقال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «كذبت، لا يدخلها، فإنه شهد بدرًا والحديبية»^(٤).

والرافضة يتبرءون من جمهور هؤلاء، بل يتبرءون من سائر أصحاب رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، إلا من نفر قليل، نحو بضعة عشر رجلاً!!.

أخرجه الترمذي (٣٧٤٧) وأحمد (١٦٧٥) وغيرهم من طرق من طريق عبد الرحمن بن حميد، عن أبيه، عن عبد الرحمن بن عوف رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ به. وقد أعل الحفاظ هذا الإسناد بأن المحفوظ هو حديث سعيد بن زيد المتقدم، وأما عن عبد الرحمن بن عوف فشاذ، كما ذكر البخاري والترمذي وأبو حاتم كما في "أحاديث معلقة" للعلامة الوادعي رَحِمَهُ اللَّهُ برقم (٣١٦).

(١) أخرجه مسلم (٢٤١٧) والترمذي (٣٦٩٦).

(٢) انظر: "منهاج السنة" (٣٨/١).

(٣) أخرجه مسلم (٢٤٩٦)، عن جابر قال: أخبرني أم مبشر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، فالحديث حديث أم مبشر.

(٤) أخرجه مسلم (٢٤٩٥).

ومعلوم أنه لو فرض في العالم عشرة من أكفر الناس، لم يَجِبْ هَجْرُ هذا الاسم لذلك، كما أنه سبحانه لما قال: ﴿وَكَانَ فِي الْمَدِينَةِ تِسْعَةُ رَهْطٍ يُفْسِدُونَ فِي الْأَرْضِ وَلَا يُصْلِحُونَ﴾ [النمل: ٤٨]، لم يجب هَجْرُ اسم التسعة مطلقاً، بل اسم العشرة قد مدح الله مسماه في مواضع من القرآن: ﴿يَلِكْ عَشْرَةٌ كَامِلَةٌ﴾ [البقرة: ١٩٦]. ﴿وَوَاعَدْنَا مُوسَى ثَلَاثِينَ لَيْلَةً وَأَتَمَمْنَاهَا بِعَشْرِ﴾ [الأعراف: ١٤٢]. ﴿وَالْفَجْرِ * وَلَيَالٍ عَشْرٍ﴾ [الفجر: ١-٢].

وكان صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ يعتكف العشر الأواخر من رمضان^(١). وقال في ليلة القدر: «التمسوها في العشر الأواخر من رمضان»^(٢). وقال: «ما من أيام العمل الصالح فيهن أحب إلى الله من أيام العشر». يعني عشر ذي الحجة.

والرافضة توالي بدل العشرة المبشرين بالجنة، الاثني عشر إماماً، أولهم علي بن أبي طالب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، ويدعون أنه وصي النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ، دعوى مجردة عن الدليل، ثم الحسن رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، ثم الحسين رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، ثم علي بن الحسين زين العابدين^(٣)، ثم محمد بن علي الباقر^(٤)، ثم جعفر بن محمد الصادق^(٥)، ثم موسى بن جعفر الكاظم^(٦)، ثم علي بن موسى الرضي^(٧)، ثم محمد بن علي الجواد^(٨)، ثم علي بن محمد الهادي^(٩)، ثم الحسن بن علي العسكري^(١٠)، ثم محمد بن الحسن^(١١)، ويغالون في محبتهم، ويتجاوزون الحد!! ولم

(١) أخرجه البخاري (٢٠٢٥) ومسلم (١١٧١) عن ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا. وجاء عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أخرجه البخاري (٢٠٢٦) ومسلم (١١٧٢).

(٢) أخرجه البخاري (٢٠٢١) عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، وجاء عن ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أخرجه مسلم (١١٦٥).

(٣) المتوفى سنة (٩٤ هـ)، مترجم له في «السير» (٣٨٦/٤).

(٤) المتوفى سنة (١١٤ هـ)، مترجم له في «السير» (٤٠١/٤).

(٥) المتوفى سنة (١٤٨ هـ)، مترجم له في «السير» (٢٥٥/٦). قال شيخ الإسلام رَحِمَهُ اللَّهُ: وأما الكذب والأسرار التي يدعونها عن جعفر الصادق: فمن أكبر الأشياء كذباً حتى يقال: ما كذب على أحد ما كذب على جعفر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ. اهانظر: «مجموع الفتاوى» (٧٨/٤).

(٦) المتوفى سنة (١٨٣ هـ)، مترجم له في «السير» (٢٧٠/٦).

(٧) المتوفى سنة (٢٠٣ هـ)، مترجم له في «السير» (٣٨٠/٩).

(٨) المتوفى سنة (٢٢٠ هـ)، مترجم له في «تاريخ بغداد» (٥٤/٣).

(٩) المتوفى سنة (٢٥٤ هـ)، مترجم له في «تاريخ بغداد» (٥٦/١٢).

(١٠) المتوفى سنة (٢٦٠ هـ)، مترجم له في وفيات الأعيان (٩٤/٢).

(١١) العسكري ثاني عشر الأئمة الاثني عشر، الملقب عند الإمامية بالحجة والمهدي المنتظر، وصاحب الزمان.

يأت ذكر الأئمة الاثني عشر، إلا على صفة تَرَدُّ قولهم وتبطله، وهو ما خرجاه في "الصحيحين"، عن جابر بن سمرة، قال: دخلت مع أبي على النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فسمعتة يقول: «لا يزال أمر الناس ماضيًا ما وليهم اثنا عشر رجلاً»، ثم تكلم النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بكلمة خفيت عني، فسألت أبي: ماذا قال النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟ قال: «كلهم من قریش». وفي لفظ: «لا يزال الإسلام عزيزًا إلى اثني عشر خليفة». وفي لفظ: «لا يزال هذا الأمر عزيزًا إلى اثني عشر خليفة»^(١).

وكان الأمر كما قال النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. والاثنا عشر: الخلفاء الراشدون الأربعة، ومعاوية، وابنه يزيد، وعبد الملك بن مروان، وأولاده الأربعة، وبينهم عمر بن عبد العزيز، ثم أخذ الأمر في الانحلال.

وعند الرافضة أن أمر الأمة لم يَزَلْ في أيام هؤلاء فاسدًا منغصًا، يتولى عليهم الظالمون المعتدون، بل المنافقون الكافرون، وأهل الحق أدل من اليهود!! وقولهم ظاهر البطلان، بل لم يزل الإسلام عزيزًا في ازدياد في أيام هؤلاء الاثني عشر.

قوله: (وَمَنْ أَحْسَنَ الْقَوْلِ فِي أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَأَزْوَاجِهِ الطَّاهِرَاتِ مِنْ كُلِّ دَنَسٍ، وَذُرِّيَّاتِهِ الْمُقَدَّسِينَ مِنْ كُلِّ رَجَسٍ، فَقَدْ بَرِيَ مِنَ النِّفَاقِ).

نُش: تقدم بعض ما ورد في الكتاب والسنة من فضائل الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ.

وفي "صحيح مسلم"، عن زيد بن أرقم، قال: قام فينا رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خطيبًا، بماء يدعى: حُمًا، بين مكة والمدينة، فقال: «أما بعد، ألا أيها الناس، فإنما أنا بشر، يوشك أن يأتي رسول ربي، فأجيب ربي، وأنا تارك فيكم ثقلين: أولهما كتاب الله، فيه

﴿﴾

(١) أخرجه البخاري (٧٢٢٢) ومسلم (١٨٢١). قال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللَّهُ: والذي وقع أن الناس اجتمعوا على أبي بكر، ثم عمر، ثم عثمان، ثم علي، إلى أن وقع أمر الحكمين في صَفَيْنَ، فُسِّمِي معاوية يومئذ بالخلافة، ثم اجتمع الناس على معاوية، عند صلح الحسن، ثم اجتمعوا على ولده يزيد، ولم ينتظم للحسين أمرٌ، بل قُتِلَ قبل ذلك، ثم لَمَّا مات يزيد وقع الاختلاف، إلى أن اجتمعوا على عبد الملك بن مروان، بعد قُتْل ابن الزبير، ثم اجتمعوا على أولاده الأربعة: الوليد، ثم سليمان، ثم يزيد، ثم هشام، وتخلل بين سليمان ويزيد عمر بن عبد العزيز، فهؤلاء سبعة بعد الخلفاء الراشدين، والثاني عشر هو الوليد بن يزيد بن عبد الملك، اجتمع الناس عليه لَمَّا مات عمه هشام، فَوَلِّيَ نحو أربع سنين، ثم قاموا عليه، فقتلوه، وانتشرت الفتن، وتغيَّرت الأحوال من يومئذٍ، ولم يتفق أن يجتمع الناس على خليفة بعد ذلك. اهـ "الفتح" (٢١٤/١٣).

الهدى والنور، فخذوا بكتاب الله واستمسكوا به فحث على كتاب الله ورغب فيه، ثم قال: وأهل بيتي، أذكركم الله في أهل بيتي» ثلاثاً^(١).

وخرَّج البخاري عن أبي بكر الصديق رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: ارقبوا محمداً في أهل بيته^(٢). وإنما قال الشيخ رَحِمَهُ اللَّهُ: «فَقَدْ بَرِئَ مِنَ النِّفَاقِ»؛ لأن أصل الرفض إنما أحدثه منافق زنديق، قصده إبطال دين الإسلام، والقدح في الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ، كما ذكر ذلك العلماء^(٣). فإن عبد الله بن سبأ^(٤) لما أظهر الإسلام، أراد أن يفسد دين الإسلام بمكره وخبثه، كما فعل بولص^(٥) بدين النصرانية، فأظهر التنسك، ثم أظهر الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، حتى سعى في فتنة عثمان وقتله، ثم لما قدم علي الكوفة أظهر الغلو في عليّ والنصر له، ليتمكن بذلك من أغراضه، وبلغ ذلك علياً، فطلب قتله، فهرب منه إلى قرقيسياً^(٦). وخبره معروف في التاريخ. وتقدم أنه مَن فَضَّلَهُ عَلَى أَبِي بَكْرٍ وعمر جلدته جلدَ المفترى. وبقيت في نفوس المبطلين خمائر بدعة الخوارج، من الحرورية والشيعة، ولهذا كان الرفض باب الزندقة، كما حكاه القاضي أبو بكر بن الطيب^(٧) عن الباطنية وكيفية إفسادهم لدين الإسلام، قال: فقالوا للداعي: يجب عليك إذا وجدت من تدعوه مسلماً أن تجعل التشيع عنده دينك وشعارك، واجعل المدخل من جهة ظلم السلف لعلي وقتلهم الحسين، والتبري من تيم وعدي، وبني أمية وبني العباس، وأن علياً يعلم الغيب! يُفَوِّضُ إليه خلق العالم!! وما أشبه ذلك من أعاجيب الشيعة وجهلهم، إلى أن قال فإذا أنست من بعض الشيعة عند الدعوة إجابة ورشداً، أوقفته على مثالب علي وولده، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ. انتهى.



- (١) أخرجه مسلم (٢٤٠٨).
- (٢) أخرجه البخاري (٣٧١٣). وقوله: ارقبوا محمداً أي: احفظوه، مأخوذ من المراقبة للشيء والمحافظة عليه. فلا تسبوا آل بيته ولا تؤذوهم وهم فاطمة وأولادها، وأزواجه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ.
- (٣) انظر: "منهاج السنة" (٤٧٨/٨).
- (٤) اليهودي أصله من اليمن، من غلاة الزنادقة ضال مضل، وكان يهودياً، فأظهر الإسلام وطاف بلاد المسلمين ليلفتهم عن طاعة الأئمة ويدخل بينهم الشر ودخل دمشق لذلك في زمن عثمان، وله أتباع يقال لهم: السبئية يعتقدون إلهية علي بن أبي طالب، وقد أحرقهم علي بالنار في خلافته. "لسان الميزان" (٤٨٣/٤).
- (٥) هو بولص بن يوشع ملك اليهود. انظر: "منهاج السنة" (٢٩/١).
- (٦) بالفتح ثم السكون، وقاف أخرى ويا ساكنة، وسين مكسورة، ويا أخرى وألف ممدودة، بلد على نهر الفرات بالعراق. "معجم البلدان" (٣٢٨/٤).
- (٧) هو الإمام العلامة أُوحد المتكلمين، مقدم الأصوليين، القاضي، أبو بكر محمد بن الطيب بن محمد بن جعفر بن قاسم البصري، ثم البغدادي، ابن الباقلاني، صاحب التصانيف، وكان يضرب المثل بفهمه وذكائه. مترجم له في "السير" (١٧٠/١٧).

ولا شك أنه يتطرق من سب الصحابة إلى سب أهل البيت، ثم إلى سب الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، إذ أهل بيته وأصحابه مثل هؤلاء الفاعلين الصانعين.

قوله: (وَعُلَمَاءُ السَّلَفِ مِنَ السَّابِقِينَ، وَمَنْ بَعْدَهُمْ مِنَ التَّابِعِينَ أَهْلُ الْحَيْرِ وَالْأَكْرِ، وَأَهْلُ الْفَقْهِ وَالنَّظَرِ، لَا يُذَكَّرُونَ إِلَّا بِالْجَمِيلِ، وَمَنْ ذَكَرَهُمْ بِسُوءٍ فَهُوَ عَلَى غَيْرِ السَّبِيلِ).

شرح: قال تعالى: ﴿وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَى وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّى وَنُضْلِهِ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيرًا﴾ [النساء: ١١٥]. فيجب على كل مسلم بعد موالاة الله ورسوله موالاة المؤمنين، كما نطق به القرآن، خصوصاً الذين هم ورثة الأنبياء، الذين جعلهم الله بمنزلة النجوم، يهدي بهم في ظلمات البر والبحر. وقد أجمع المسلمون على هدايتهم ودرايتهم، إذ كل أمة قبل مبعث محمد صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ علماءؤها شرارها، إلا المسلمين، فإن علماءهم خيارهم، فإنهم خلفاء الرسول من أمته، والمحيون لما مات من سنته، فبهم قام الكتاب وبه قاموا، وبهم نطق الكتاب وبه نطقوا، وكلهم متفقون اتفاقاً يقينا على وجوب اتباع الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. ولكن إذا وجد لواحد منهم ^(١) قول قد جاء حديث صحيح بخلافه، فلا بد له في تركه من عذر.

وجماع الأعدار ثلاثة أصناف:

أحدها: عدم اعتقاده أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قاله ^(٢).

والثاني: عدم اعتقاده أنه أراد تلك المسألة بذلك القول ^(٣).

والثالث: اعتقاده أن ذلك الحكم منسوخ ^(٤).

فلهم الفضل علينا والمنة بالسبق، وتبليغ ما أرسل به الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إلينا، وأيضاً ما كان منه يخفى علينا، فرضي الله عنهم وأرضاهم: ﴿وَالَّذِينَ جَاءُوا مِنْ بَعْدِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَانِنَا الَّذِينَ سَبَقُونَا بِالْإِيمَانِ وَلَا تَجْعَلْ فِي قُلُوبِنَا غِلًّا لِلَّذِينَ آمَنُوا رَبَّنَا إِنَّكَ رَءُوفٌ رَحِيمٌ﴾ [الحشر: ١٠].

❖ ————— ❖

(١) أي: من السلف.

(٢) هذا راجع إلى السند.

(٣) هذا راجع إلى المعنى.

(٤) انظر: "مجموع الفتاوى" (٢٣٢/٢٠).

الأنبياء أفضل من الأولياء

قوله: (وَلَا نُفَضِّلُ أَحَدًا مِنَ الْأَوْلِيَاءِ عَلَى أَحَدٍ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ، وَنَقُولُ: نَبِيُّ وَاحِدٌ أَفْضَلُ مِنْ جَمِيعِ الْأَوْلِيَاءِ).

شرح: يشير الشيخ رحمه الله إلى الرد على الاتحادية وجهلة المتصوفة، وإلا فأهل الاستقامة يوصون بمتابعة العلم ومتابعة الشرع. فقد أوجب الله على الخلق كلهم متابعة الرسل، قال تعالى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ رَسُولٍ إِلَّا لِيُطَاعَ بِإِذْنِ اللَّهِ وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذْ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ جَاءُوكَ﴾ [النساء: ٦٤] إلى أن قال: ﴿وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾ [النساء: ٦٥]. وقال تعالى: ﴿قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ [آل عمران: ٣١]. قال أبو عثمان النيسابوري^(١): من أمر السنة على نفسه قولاً وفعلاً، نطق بالحكمة، ومن أمر الهوى على نفسه، نطق بالبدعة^(٢).

وقال بعضهم: ما ترك بعضهم شيئاً من السنة إلا لكبر في نفسه^(٣). والأمر كما قال، فإنه إذا لم يكن متبعاً للأمر الذي جاء به الرسول، كان يعمل بإرادة نفسه، فيكون متبعاً لهواه، بغير هدى من الله، وهذا غش النفس، وهو من الكبر، فإنه شبه بقول الذين قالوا: ﴿لَنْ نُؤْمِنَ حَتَّى نُؤْتَى مِثْلَ مَا أُوتِيَ رُسُلُ اللَّهِ اللَّهُ أَعْلَمُ حَيْثُ يَجْعَلُ رِسَالَتَهُ﴾ [الأنعام: ١٢٤]. وكثير من هؤلاء يظن أنه يصل برياسته واجتهاده في العبادة، وتصفية نفسه، إلى ما وصلت إليه الأنبياء من غير اتباع لطريقتهم!

﴿﴾

(١) هو سعيد بن إسماعيل بن سعيد الواعظ الحيري. مترجم له في "تاريخ بغداد" (٩/ ٩٩).

(٢) صحيح:

أخرجه البيهقي في "الزهد" (٣٧٥) فقال: أخبرنا أبو عبد الله الحافظ قال: سمعت أبا عمرو إسماعيل بن نجيد السلمي غير مرة يقول: سمعت أبا عثمان سعيد بن إسماعيل يقول: "من أمر السنة على نفسه قولاً وفعلاً نطق بالحكمة، ومن أمر الهوى على نفسه نطق بالبدعة؛ لأن الله جل ذكره يقول: ﴿وَأِنْ تُطِيعُوهُ تَهْتَدُوا﴾ [النور: ٥٤]. وهذا إسناد صحيح. وله طريق أخرى عند أبي نعيم في "الحلية" (١٠/ ٢٤٤) من طريق سمعت أبا عمرو بن حمدان، يقول: سمعت أبا عثمان الحيري. وفيه أبو عمرو بن حمدان لم أعرفه.

(٣) انظر: "منهاج السنة" (٥/ ٣٣١).

ومنهم من يظن أنه قد صار أفضل من الأنبياء!!

ومنهم من يقول إن الأنبياء والرسول إنما يأخذون العلم بالله من مشكاة خاتم الأولياء!! ويدعي لنفسه أنه خاتم الأولياء!! ويكون ذلك العلم هو حقيقة قول فرعون، وهو أن هذا الوجود المشهود واجب بنفسه، ليس له صانع مباين له، لكن هذا يقول: هو الله! وفرعون أظهر الإنكار بالكلية، لكن كان فرعون في الباطن أعرف بالله منهم، فإنه كان مثبتاً للصانع، وهؤلاء ظنوا أن الوجود المخلوق هو الوجود الخالق، كابن عربي وأمثاله!! وهو لما رأى أن الشرع الظاهر لا سبيل إلى تغييره - قال: النبوة ختمت، لكن الولاية لم تُختم! وادعى من الولاية ما هو أعظم من النبوة وما يكون للأنبياء والمرسلين، وأن الأنبياء مستفيدون منها^(١)! كما قال:

مقام النبوة في برزخ ❀ فوق الرسول ودون الولي! ^(٢)

وهذا قلب للشريعة، فإن الولاية ثابتة للمؤمنين المتقين، كما قال تعالى: ﴿أَلَا إِنَّ أَوْلِيَاءَ اللَّهِ لَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ * الَّذِينَ آمَنُوا وَكَانُوا يَتَّقُونَ﴾ [يونس: ٦٢ - ٦٣]. والنبوة أخص من الولاية، والرسالة أخص من النبوة، كما تقدم التنبيه على ذلك.

وقال ابن عربي أيضاً في "فصوصه"^(٣): ولما مثل النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ النبوة بالحائط من اللبن فرآها قد كملت إلا موضع لبنة، فكان هو صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ موضع اللبنة^(٤)، وأما خاتم الأولياء فلا بد له من هذه الرؤية، فيرى ما مثله النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ،

❀ ————— ❀

(١) أي: مستفيدون من الولاية.

(٢) هكذا ذكره شيخ الإسلام رحمه الله في "المنهاج" (٣٣٦/٥)، قال المحقق: لم أعر على هذا البيت، ولكن وجدت بيتاً بمعناه في كتاب لطائف الأسرار لابن عربي (ص ٤٩) ونصه:

سماة النبوة في برزخ ❀ دوين الولي وفوق الرسول
وفي "الفتوحات المكية" (٢/٢٥٢) يقول:

بين الولاية والرسالة برزخ ❀ فيه النبوة حكمها لا يجهل
وانظر "الفتوحات" (٢/٥٢ - ٥٣).

(٣) هو كتاب "فصوص الحِكم" (١/٦٣).

(٤) يشير إلى حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «مثلي ومثل الأنبياء من قبلي، كمثّل رجل بنى بيتاً فأحسنه وأجمله، إلا موضع لبنة من زاوية، فجعل الناس يطوفون به، ويعجبون له، ويقولون هلا وضعت هذه اللبنة؟ قال: فأنا اللبنة وأنا خاتم النبيين». أخرجه البخاري (٣٥٣٥) ومسلم (٢٢٨٦)، وجاء بنحوه عن جابر عند البخاري (٣٥٣٤) ومسلم (٢٢٨٧).

ويرى نفسه في الحائط في موضع لِبَتَيْن!! ويرى نفسه تنطبع في موضع تينك اللبتين، فيكمل الحائط!! والسبب الموجب لكونه يراها لبتين: أن الحائط لبنة من فضة ولبنة من ذهب، واللبنة الفضة هي ظاهره وما يتبعه فيه من الأحكام، كما هو ^(١) أخذ عن الله في السر ما هو في الصورة الظاهرة متبع فيه، لأنه يرى الأمر على ما هو عليه، فلا بد أن يراه هكذا، وهو موضع اللبنة الذهبية في الباطن! فإنه يأخذ من المعدن الذي يأخذ منه الملك الذي يوحى إليه إلى الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قال: فإن فهمت ما أشرنا إليه فقد حصل لك العلم النافع!!.

فمن أكفر ممن ضرب لنفسه المثل بلبنة ذهب، وللرسل المثل بلبنة فضة، فيجعل نفسه أعلى وأفضل من الرسل؟! تلك أمانيتهم: ﴿إِنْ فِي صُدُورِهِمْ إِلَّا كِبْرٌ مَّا هُمْ بِبَالِغِيهِ﴾ [غافر: ٥٦]. وكيف يخفى كفر من هذا كلامه؟ وله من الكلام أمثال هذا، وفيه ما يخفى منه الكفر، ومنه ما يظهر، فلهذا يحتاج إلى ناقد جيد، ليظهر زيفه، فإن من الزغل ما يظهر لكل ناقد، ومنه ما لا يظهر إلا للناقد الحاذق البصير. وكفر ابن عربي وأمثاله فوق كفر القائلين: ﴿كَنْ تُوْمِنَ حَتَّى تُؤْتَى مِثْلَ مَا أُوتِيَ رَسُولُ اللَّهِ﴾ [الأنعام: ١٢٤]. ولكن ابن عربي وأمثاله منافقون زنادقة، اتحادية في الدرك الأسفل من النار، والمنافقون يعاملون معاملة المسلمين، لإظهارهم الإسلام، كما كان يظهره المنافقون في حياة النبي صلى الله عليه وسلم ويبطنون الكفر، وهو يعاملهم معاملة المسلمين لما يظهر منهم. فلو أنه ظهر من أحد منهم ما يبطنه من الكفر، لأجرى عليه حكم المرتد. ولكن في قبول توبته خلاف، والصحيح عدم قبولها، وهي رواية معلى عن أبي حنيفة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ. والله المستعان ^(٢).

❖ ————— ❖

(١) أي: الولي.

(٢) هذا أحد الأقوال في مسألة قبول توبة الزنديق، وفي المسألة ثلاثة أقوال:

القول الأول: لا تقبل توبته؛ لأن الزنديق قد علم أنه لم يزل مظهرًا للإسلام، فلم يتجدد له بإسلامه الثاني حال مخالفة لما كان عليه. وهذا قول مالك وأحمد وأبي حنيفة في رواية عنهم.

القول الثاني: تقبل توبته إذا صدق في توبته، بحيث يتوب إلى الله قبل القبض عليه ورفع له للسلطان، أو يصلح ما أفسد؛ لعدم أدلة قبول توبة الكافر والمشرِك كقوله تعالى: ﴿قُلْ لِلَّذِينَ كَفَرُوا إِنْ يَنْتَهُوا يُغْفَرْ لَهُمْ مَّا قَدْ سَلَفَ﴾، وهذا قول أكثر العلماء، واختاره شيخ الإسلام وابن القيم والسفارييني وابن عثيمين رَحِمَهُمُ اللَّهُ، قال شيخ الإسلام رَحِمَهُ اللَّهُ: ولكن توبة مثل هذا تحتاج إلى ضد ما كان هو عليه من الضلال إلى الهدى، كما تاب كثير من الكفار وأهل البدع، وصاروا دعاة إلى الإسلام والسنة، وسحرة فرعون كانوا أئمة في الكفر وتعليم السحر، وتعلموا ثم أسلموا وختم لهم بخير، وكذا قاتل النفس، والجمهور على أن توبته مقبولة. قال السفارييني رَحِمَهُ اللَّهُ: والحاصل أن الشيخ وغيره من المحققين بل وجمهور الأمة وأكثر الأئمة جزموا بقبول توبة كل زنديق ومنافق وملحد ومارق ظاهرًا، واكلوا سريره إلى الله =

منهج أهل السنة في كرامات الأولياء

قوله: (وَنُؤْمِنُ بِمَا جَاءَ مِنْ كَرَامَاتِهِمْ، وَصَحَّ عَنْ الثَّقَاتِ مِنْ رِوَايَاتِهِمْ).

نُش: المعجزة^(١) في اللغة تعم كل خارق للعادة، وفي عرف أئمة أهل العلم المتقدمين كالإمام أحمد بن حنبل وغيره ويسمونها الآيات^(٢). ولكن كثير من المتأخرين يفرقون في اللفظ بينهما، فيجعلون المعجزة للنبي، والكرامة للولي. وجماعهما: الأمر الخارق للعادة^(٣).

تعالى، والمشهور فقها عدم توبتهم كما مرَّ. اهـ قال السفاريني:

فكل زنديق وكل مارق ❀ وجاحد وملحد منافق
إذا استبان نصحه للدين ❀ فإنه يقبل عن يمين
قال العلامة ابن عثيمين رَحِمَهُ اللهُ: فلا يكفي مجرد التوبة؛ لأن الله تعالى قال في المنافقين: ﴿إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا وَأَصْلَحُوا وَاعْتَصَمُوا بِاللَّهِ وَأَخْلَصُوا دِينَهُمْ لِلَّهِ فَأُولَئِكَ مَعَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ [النساء: الآية ١٤٦]، فجعل إضافات على التوبة، وليس مجرد أن يقول المنافق إنه مسلم نقبل منه؛ لأنه كان يقول إنه مسلم من قبل، لكن لا بد أن يكون هناك إصلاح، وإخلاص لله، واعتصام به، بمعنى أن تكون هناك قرائن تبين أنه صادق. اهـ انظر: "مجموع الفتاوى" (١٦/١٨ - ٢٥)، و"إعلام الموقعين" (٤/٥٤٧)، و"لوامع الأنوار" (١/٣٩٢ - ٤٠٢) و"شرح السفارينية" (١/٣٩٢).

(١) انظر: "مجموع الفتاوى" (١١/٣١١).

(٢) المعجزة هي: أمر خارق للعادة داعية إلى الخير والسعادة مقرونة بدعوى النبوة، قصد به إظهار صدق من ادَّعى أنه رسول من الله. وتسميتها بالآيات هو الأصح؛ لمطابقتها للأدلة الشرعية. انظر: "قطف الثمر في بيان عقيدة أهل الأثر" (ص ١٠٣).

(٣) الكرامة هي: ظهور أمر خارق للعادة من قبل شخص مقارن للإيمان والعمل الصالح، من غير دعوى النبوة. فقولنا: [ظهور أمر خارق للعادة] خرج بهذا ما كان على وفق العادة؛ فليس بكرامة. وقولنا: [من قبل شخص مقارن للإيمان والعمل الصالح] خرج بهذا السحرة والمشعوذون، فإن ما يجري على أيديهم من خوارق العادات ليست بكرامات؛ لأن الكرامة لا تكون إلا للولي. وقولنا: [من غير دعوى النبوة] خرج بهذا النبي، فإن ما يجري على أيديهم من خوارق العادات تسمى معجزة والأصح أن نسميها آية، كما تقدم. والفرق بين الآية والكرامة من وجوه:

الأول: أن صاحب الآية (المعجزة) لا يكتمها، بل عليه أن يظهرها ويتحدى بها، ليظهر صدقه للناس في دعواه النبوة، بخلاف صاحب الكرامة، فإن عليه أن يخفيها ويجهدها في كتمانها، فإن اطلع عليها الناس كان ذلك تنبيهها على حسن منزلة صاحبها، أو على صدق دعواه فيما يدعيه من الحال.

الثاني: أن صاحب الآية معصوم من الكفر والتبديل، بخلاف صاحب الكرامة فقد يختم له بالشقاء.

فصفات الكمال ترجع إلى ثلاثة: العلم، والقدرة، والغنى. وهذه الثلاثة لا تصلح على الكمال إلا لله وحده، فإنه الذي أحاط بكل شيء علماً، وهو على كل شيء قدير، وهو غني عن العالمين. ولهذا أمر النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أن يبرأ من دعوى هذه الثلاثة بقوله: ﴿لَا أَقُولُ لَكُمْ عِنْدِي خَزَائِنُ اللَّهِ ^(١) وَلَا أَعْلَمُ الْغَيْبَ ^(٢) وَلَا أَقُولُ لَكُمْ إِنِّي مَلَكٌ ^(٣) إِن أَتَّبِعُ إِلَّا مَا يُوحَى إِلَيَّ﴾ [الأنعام: ٥٠].

وكذلك قال نوح عليه السلام ^(٤)، فهذا أول أولي العزم، وأول رسول بعثه الله إلى أهل الأرض، وهذا خاتم الرسل، وخاتم أولي العزم، وكلاهما تبرأ من ذلك، وهذا لأنهم يطالبونهم: تارة بعلم الغيب، كقوله تعالى: ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ السَّاعَةِ أَيَّانَ مُرْسَاهَا﴾ [النازعات: ٤٢]، وتارة بالتأثير، كقوله تعالى: ﴿وَقَالُوا لَنْ نُؤْمِنَ لَكَ حَتَّى تَفْجُرَ لَنَا مِنَ الْأَرْضِ يَنْبُوعًا﴾ [الإسراء: ٩٠].



الثالث: أن صاحب الآية يقارن دعواه النبوة، بخلاف صاحب الكرامة فإنه لو ادعى النبوة لم يكن ولياً بل كافراً شقيماً.

تنبيه: يجب التنبيه إلى أن ما يقوم به الدجاجة والمشعوذون والسحرة من أصحاب الطرق المبتدعة من أعمال ومخاريق شيطانية؛ كدخول النار، وضرب أنفسهم بالسلاح، والإمساك بالثعابين، والإخبار بالغيب.. إلى غير ذلك؛ ليس من الكرامات في شيء؛ فإن الكرامة إنما تكون لأولياء الله بحق، وهؤلاء أولياء الشيطان. ونذكر أهم الفروق بين الكرامة وبين خوارق السحرة والمشعوذين:

- (١) كرامات الأولياء سببها التقوى والعمل والصالح. بخلاف أعمال السحرة والمشعوذين فسببها الكفر والفسوق.
- (٢) كرامات الأولياء يستعان بها على البر والتقوى أو على أمور مباحة، بخلاف أعمال السحرة والمشعوذين فيستعان بها على أمور محرمة من الشرك وقتل النفس وغير ذلك.
- (٣) كرامات الأولياء تقوى وتزداد بذكر الله وتوحيده، بخلاف أعمال السحرة والمشعوذين فإنها تضعف وتذهب بذكر الله وقراءة وتوحيد الله.
- (٤) كرامات الأولياء ليست من عمل الأولياء، وإنما هي تفضل من الله تعالى على عبده، بخلاف أعمال السحرة والمشعوذين فإنها من اختلاقهم وافترائهم.

انظر: "الفرقان بين أولياء الرحمن وأولياء الشيطان" لابن تيمية، و"أصول الإيمان" لعبد القاهر بن طاهر البغدادي (ص ١٤١)، و"شرح الواسطية" للهراس (١٥٩ - ١٦٠) ولابن عثيمين (٢/ ٢٩٨).

(١) هذا دليل الغنى.

(٢) هذا دليل العلم.

(٣) هذا دليل القدرة.

(٤) قال تعالى إخباراً عنه: ﴿وَلَا أَقُولُ لَكُمْ عِنْدِي خَزَائِنُ اللَّهِ وَلَا أَعْلَمُ الْغَيْبَ وَلَا أَقُولُ إِنِّي مَلَكٌ وَلَا أَقُولُ لِلَّذِينَ تَزْدَرِي أَعْيُنُكُمْ لَنْ يُؤْتِيَهُمُ اللَّهُ خَيْرًا اللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا فِي أَنْفُسِهِمْ إِنِّي إِذَا لَمِنَ الظَّالِمِينَ﴾ [هود: ٣١].

الآيات، وتارة يعيرون عليهم الحاجة البشرية، كقوله تعالى: ﴿وَقَالُوا مَالِ هَذَا الرَّسُولِ يَأْكُلُ الطَّعَامَ وَيَمْسُحُ فِي الْأَسْوَاقِ﴾ [الفرقان: ٧] الآية.

فأمر الرسول أن يخبرهم بأنه لا يملك ذلك، وإنما ينال من تلك الثلاثة بقدر ما يعطيه الله، فيعلم ما علمه الله إياه، ويستغني عما أغناه عنه، ويقدر على ما أقدره عليه من الأمور المخالفة للعادة المطردة، أو لعادة أغلب الناس. فجميع المعجزات والكرامات ما تخرج عن هذه الأنواع^(١).

ثم الخارق^(٢): إن حصل به فائدة مطلوبة في الدين، كان من الأعمال الصالحة المأمور بها ديناً وشرعاً، إما واجب أو مستحب، وإن حصل به أمر مباح، كان من نعم الله الدنيوية التي تقتضي شكرًا، وإن كان على وجه يتضمن ما هو منهي عنه نهي تحريم أو نهي تنزيه، كان سبباً للعذاب أو البغض، كالذي أوتي الآيات فانسلخ منها: بلعام بن باعورًا^(٣)،

﴿*﴾
(١) أي: الأنواع الثلاثة المتقدمة وهي:

(١) **كمال العلم**. وهو قسمان: ١ - قسم يتعلق بالعلوم. وهو أن يتحصّل الشخص على علم لم يحصل لغيره، كما حصل للنبي الخضر عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ من العلم ما لم يكن عند موسى كما في سورة الكهف. وما ذكر عن أبي بكر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أن الله أطلعه على ما في بطن زوجته -الحمل-؛ أعلمه الله أنه أنثى. ٢ - قسم يتعلق بالمكاشفات (حسن الظن). وهو أن يظهر له من الأشياء التي يكشف له عنها ما لا يحصل لغيره. كما حصل لأمير المؤمنين عمر بن الخطاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حين كان يخطب الناس يوم الجمعة على المنبر، فسمعه يقول: يا سارية! الجبل! فوجدوا سارية بن زنيم -وهو أحد قواده في العراق- محصور من عدوه، فتوجّه سارية إلى الجبل، حين سمع صوت عمر، وانحاز إلى الجبل، وتحصن به. وكان بينهما مسيرة شهر. انظر: الصحيحة برقم (١١١٠).

(٢) **كمال القدرة والتأثير**. وذلك بأن يحصل للشخص من القوة والتأثير ما لا يحصل لغيره. كما وقع لمريم من هزّها لجذع النخل وتساقط الرطب عليها. ومثل ما وقع للذي عنده علم من الكتاب؛ حيث قال لسليمان: ﴿أَنَا آتِيكَ بِهِ قَبْلَ أَنْ يَرْتَدَّ إِلَيْكَ طَرْفُكَ﴾، ومثل ما حصل لأبي مسلم الخولاني حين ألقاه الأسود العنسي في النار فلم تضره.

(٣) **كمال الغنى**. وذلك بأن يتحصّل الشخص على الغنى بما يستغني به عن الناس. كما حصل لمريم عندما كانت ترزق فيقول لها زكريا: ﴿أَتَىٰ لَكَ هَذَا قَالَتُ هُوَ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ﴾، وكما حصل لعبد الرحمن بن أبي نعم البجلي رَحِمَهُ اللَّهُ حينما أخذه الحجاج ليقتله، وأدخله بيتاً مظلماً وسد الباب خمسة عشر يوماً، ثم أمر بالباب ففتح ليخرج فيدفن، فدخلوا عليه فإذا هو قائم يصلي، فقال له الحجاج: سرّ حيث شئت. انظر: و"شرح الواسطية" لابن عثيمين (٣٠٤ / ٢).

(٢) انظر: "مجموع الفتاوى" (٣١٩ / ١١).

(٣) هو رجل من بني إسرائيل هو الذي قال الله فيه: ﴿وَأَثَلُ عَلَيْهِمْ نَبَأَ الَّذِي آتَيْنَاهُ آيَاتِنَا فَانْسَلَخَ مِنْهَا =

لاجهاد^(١) أو تقليد، أو نقص عقل أو علم، أو غلبة حال، أو عجز أو ضرورة.

فالخارق ثلاثة أنواع: محمود في الدين، ومذموم، ومباح. فإن كان المباح فيه منفعة كان نعمة، وإلا فهو كسائر المباحات التي لا منفعة فيها.

قال أبو علي الجوزجاني: كن طالباً للاستقامة، لا طالباً للكرامة، فإن نفسك متحركة في طلب الكرامة، وربك يطلب منك الاستقامة.

قال الشيخ السُّهْرَوْرْدِي^(٢) في "عوارفه"^(٣): وهذا أصل كبير في الباب، فإن كثيراً من المجتهدين المتعبدين سمعوا بالسلف الصالحين المتقدمين، وما منحوا به من الكرامات وخوارق العادات، فنفسهم لا تزال تتطلع إلى شيء من ذلك، ويحبون أن يرزقوا شيئاً منه، ولعل أحدهم يبقى منكسر القلب، مُتَّهِماً لنفسه في صحة عمله، حيث لم يحصل له خارق، ولو علموا بسر ذلك لهان عليهم الأمر، فيعلم أن الله يفتح على بعض المجاهدين الصادقين من ذلك باباً، والحكمة فيه أن يزداد بما يرى من خوارق العادات وآثار القدرة - يقيناً، فيقوى عزمه على الزهد في الدنيا، والخروج عن دواعي الهوى. اهـ فسيل الصادق مطالبة النفس بالاستقامة، فهي كل الكرامة.

ولا ريب أن للقلوب من التأثير أعظم مما للأبدان، لكن إن كانت صالحة كان تأثيرها صالحاً، وإن كانت فاسدة كان تأثيرها فاسداً. فالأحوال يكون تأثيرها محبوباً لله تعالى تارة، ومكروها لله أخرى.

وقد تكلم الفقهاء في وجوب القود على من يقتل غيره في الباطن^(٤). وهؤلاء يشهدون ببواطنهم وقلوبهم الأمر الكوني، ويعدون مجرد خرق العادة لأحدهم أنه كرامة من الله له،

فَأَتْبَعَهُ الشَّيْطَانُ فَكَانَ مِنَ الْعَاوِينَ ﴿٣١٩﴾. وقد صح ذلك عن ابن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كما في تفسير الطبري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(١) في "مجموع الفتاوى" (٣١٩/١١) زيادة: [لكن قد يكون صاحبها معذوراً]، لاجتهاد...

(٢) هو أبو حفص شهاب الدين عمر بن محمد بن عبد الله ابن عمويه، القرشي التيمي البكري، من كبار الصوفية. قال الذهبي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: صنف في التصوف كتاباً، شرح فيه أحوال القوم، وحدث به مراراً - يعني "عوارف المعارف". اهـ توفي سنة (٦٣٢ هـ)، مترجم له في "السير" (٢٢/٣٧٣).

(٣) انظر: عوارف المعارف (ص ٤٥).

(٤) أي: عن طريق العين أو السحر، والصحيح أنه إذا تعمد العائن الإصابة بالعين، وعلم أنه يقتل بها، وكان قادراً على ردها، فإن حكمه في ذلك حكم القاتل، يقتله الإمام بما يقتل به غيره من قاتلي الأنفس التي حرمها الله، وأما إذا كان بغير اختياره، فحكمه حكم القاتل خطأ فعليه الدية مع كفارة قتل الخطأ. انظر: =

ولا يعلمون أنه في الحقيقة إنما الكرامة لزوم الاستقامة، وأن الله تعالى لم يُكْرِمْ عبدا بكرامة أعظم من موافقته فيما يحبه ويرضاه، وهو طاعته وطاعة رسوله، وموالاة أوليائه، ومعاداة أعدائه. وهؤلاء هم أولياء الله الذين قال الله فيهم: ﴿أَلَا إِنَّ أَوْلِيَاءَ اللَّهِ لَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾ [يونس: ٦٢].

وأما ما يبتلي الله به عبده، من السر بخرق العادة أو غيرها أو بالضراء -فليس ذلك لأجل كرامة العبد على ربه ولا هوانه عليه، بل قد سعد بها قوم إذا أطاعوه، وشقي بها قوم إذا عصوه، كما قال تعالى: ﴿فَأَمَّا الْإِنْسَانُ إِذَا مَا ابْتَلَاهُ رَبُّهُ فَأَكْرَمَهُ وَنَعَّمَهُ فَيَقُولُ رَبِّي أَكْرَمَنِ * وَأَمَّا إِذَا مَا ابْتَلَاهُ فَقَدَرَ عَلَيْهِ رِزْقَهُ فَيَقُولُ رَبِّي أَهَانَنِ * كَلَّا بَلْ لَا تُكْرِمُونَ الْيَتِيمَ﴾ [الفجر: ١٥ - ١٧].

ولهذا كان الناس في هذه الأمور ثلاثة أقسام: قسم ترتفع درجاتهم بخرق العادة، وقسم يتعرضون بها لعذاب الله^(١)، وقسم يكون في حقهم بمنزلة المباحات، كما تقدم. وتنوع الكشف والتأثير باعتبار تنوع كلمات الله. وكلمات الله نوعان: كونية، ودينية^(٢).

فكلماته الكونية هي التي استعاذ بها النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في قوله: «أعوذ بكلمات الله التامات التي لا يجاوزهن بر ولا فاجر»^(٣). قال تعالى: ﴿إِنَّمَا أَمْرُهُ إِذَا أَرَادَ شَيْئًا أَنْ يَقُولَ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ﴾ [يس: ٨٢]. وقال تعالى: ﴿وَتَمَّتْ كَلِمَةُ رَبِّكَ صِدْقًا وَعَدْلًا لَا مُبَدِّلَ لِكَلِمَاتِهِ﴾ [الأنعام: ١١٥]. والكون كله داخل تحت هذه الكلمات، وسائر الخوارق.

والنوع الثاني: الكلمات الدينية، وهي القرآن وشرع الله الذي بعث به رسوله، وهي أمره ونهيه وخبره، وحظ العبد منها العلم بها، والعمل، والأمر بما أمر الله به، كما أن حظ العباد عموماً وخصوصاً العلم بالكونيات والتأثير فيها، أي بموجبها. فالأولى تديرية كونية، والثانية شرعية دينية. فكشف الأولى العلم بالحوادث الكونية، وكشف الثانية العلم بالمأمورات الشرعية.

﴿فتح الباري﴾ (٥٧٤٠)، و«مدارج السالكين» (١/ ٤٠٤ وما بعده) و«فتح القدير للشوكاني» تفسير سورة يوسف رقم الآية (٦٧).

(١) كالسحرة ونحوهم.
(٢) انظر: «مجموع الفتاوى» (١١/ ٣٢٢).
(٣) معل: تقدم تخريجه ص (٢٥٣).

وقدرة الأولى التأثير في الكونيات، إما في نفسه كمشييه على الماء، وطيرانه في الهواء، وجلسه في النار، وإما في غيره، بإصباح وإهلاك، وإغناء وإفقار.
وقدرة الثانية التأثير في الشرعيات، إما في نفسه بطاعة الله ورسوله والتمسك بكتاب الله وسنة رسوله باطنًا وظاهرًا، وإما في غيره بأن يأمر بطاعة الله ورسوله فيطاع في ذلك طاعة شرعية.

فإذا تقرر ذلك، فاعلم أن عدم الخوارق علمًا وقدرة لا تضر المسلم في دينه، فمن لم ينكشف له شيء من المغيبات^(١)، ولم يسخر له شيء من الكونيات^(٢)، لا ينقص ذلك في مرتبته عند الله، بل قد يكون عدم ذلك أنفع له، فإنه إن اقترن به الدين وإلا هلك صاحبه في الدنيا والآخرة، فإن الخارق قد يكون مع الدين، وقد يكون مع عدمه، أو فساده، أو نقصه.
فالخوارق النافعة تابعة للدين، خادمة له، كما أن الرياسة النافعة هي التابعة للدين، وكذلك المال النافع، كما كان السلطان والمال النافع بيد النبي صلى الله عليه وسلم وأبي بكر وعمر. فمن جعلها^(٣) هي المقصودة، وجعل الدين تابعًا لها، ووسيلة إليها، لا لأجل الدين في الأصل - فهو شبيه بمن يأكل الدنيا بالدين، وليست حاله كحال من تدبّر خوف العذاب، أو رجاء الجنة، فإن ذلك ما هو مأمور به، وهو على سبيل نجاة، وشرعية صحيحة.
والعجب أن كثيرًا ممن يزعم أن همه قد ارتفع عن أن يكون خوفًا من النار أو طلبًا للجنة^(٤) - يجعل همه بدينه أدنى خارق من خوارق الدنيا!! ثم إن الدين إذا صح علمًا وعملاً فلا بد أن يوجب خرق العادة، إذا احتاج إلى ذلك صاحبه. قال تعالى: ﴿وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مَخْرَجًا * وَيَرْزُقْهُ مِنْ حَيْثُ لَا يَحْتَسِبُ﴾ [الطلاق: ٢-٣]. وقال تعالى: ﴿إِنْ تَتَّقُوا اللَّهَ يَجْعَلْ لَكُمْ فُرْقَانًا﴾ [الأنفال: ٢٩]. وقال تعالى: ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ فَعَلُوا مَا يُوعَظُونَ بِهِ لَكَانَ خَيْرًا لَهُمْ وَأَشَدَّ تَنْبِيئًا * وَإِذَا لَا تَأْنِيَهُمْ مِنْ لَدُنَّا أَجْرًا عَظِيمًا * وَلَهْدَيْنَاهُمْ صِرَاطًا مُسْتَقِيمًا﴾ [النساء: ٦٦ - ٦٨]. وقال تعالى: ﴿أَلَا إِنَّ أَوْلِيَاءَ اللَّهِ لَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ * الَّذِينَ آمَنُوا وَكَانُوا يَتَّقُونَ * لَهُمُ الْبُشْرَى فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَفِي الْآخِرَةِ﴾ [يونس: ٦٢ - ٦٤]. وقال رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم: «اتقوا

❖ ————— ❖

(١) وهي الكرامات التي ترجع إلى العلم.

(٢) وهي الكرامات التي ترجع إلى القدرة والتأثير.

(٣) أي: المال والسلطان.

(٤) كالصوفية الذين يزعمون أنهم يعبدون الله لا خوفًا من ناره ولا طمعًا في جنته، وإنما حبًا في ذاته.

فراصة المؤمن، فإنه ينظر بنور الله» ثم قرأ قوله: ﴿إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِّمُتَوَسِّمِينَ﴾ [الحجر: ٧٥]. رواه الترمذي من رواية أبي سعيد الخدري^(١).

وقال تعالى، فيما يرويه عنه رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «من عادى لي ولياً فقد بارزني بالمحاربة، وما تقرب إلي عبدي بمثل أداء ما افترضت عليه، ولا يزال عبدي يتقرب إلي بالنوافل، حتى أحبه، فإذا أحببته كنت سمعه الذي يسمع به، وبصره الذي يبصر به، ويده التي يبطش بها، ورجله التي يمشي بها، ولئن سألني لأعطينه، ولئن استعاذني لأعيذنه، وما ترددت في شيء أنا فاعله ترددي في قبض نفس عبدي المؤمن، يكره الموت، وأكره مساءته، ولا بد له منه»^(٢).

فظهر أن الاستقامة حظ الرب، وطلب الكرامة حظ النفس. وبالله التوفيق. وقول المعتزلة في إنكار الكرامة: ظاهر البطلان، فإنه بمنزلة إنكار المحسوسات^(٣). وقولهم: لو صحَّ لاشتبهت بالمعجزة، فيؤدي إلى التباس النبي بالولي، وذلك لا يجوز!



(١) ضعيف:

أخرجه الترمذي (٣١٢٧) والطبراني في «الأوسط» (٧٨٤٣) وأبو نعيم في «الحلية» (٢٨١/١٠) من طريق عن عمرو بن قيس، عن عطية، عن أبي سعيد الخدري. وهذا إسناد ضعيف؛ لضعف عطية العوفي، وقد كان يدلس بعض الأحاديث التي سمعها من الكلبي الكذاب ويرويها عن أبي سعيد، فيظن بعض من لم يعرف أنه أبو سعيد الخدري، وإنما أراد أبا سعيد الكلبي الذي كناه العوفي بذلك. وللحديث شواهد كلها ضعيفة من حديث أبي أمامة الباهلي وأبي هريرة وعبد الله بن عمر وثوبان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ. انظر تخريجها في «الضعيفة» برقم (١٨٢١)، قال العلامة الألباني رَحِمَهُ اللَّهُ: وهو إن كان ضعيف الإسناد من جميع طرقه، فلا أقل من أن يصلح شاهداً لحديث: «إن لله عبداً يعرفون الناس بالتوسم»، ولا عكس. فتأمل. اهـ. بتصرف. «الصحيحة» برقم (١٦٩٣).

(٢) أخرجه البخاري (٦٥٠٢) عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بلفظ: «فقد آذنته بالحرب».

(٣) والشيء الذي يدرك بالحس إنكاره قبيح؛ كما قال السفاريني رَحِمَهُ اللَّهُ:

وَكُلُّ مَعْلُومٍ بِحَسٍّ وَجَبَى ❀ فَتُكْرَهُ جَهْلٌ قَبِيحٌ فِي الْهَجَا

فالذي يعلم بالحس لا يمكن إنكاره، والناس في الكرامات على ثلاثة أقوال طرفان ووسط:

(١) (المثبتة): وهم أهل السنة الذين أثبتوا الكرامات والمعجزات على وفق ما جاءت به الأدلة وفرقوا بينهما وبين ما يفعله السحرة والمشعوذون.

(٢) (الغلاة): وهم الأشاعرة والصوفية الذين أثبتوا الكرامات والمعجزات وغلوا في إثباتها حتى زعموا أن كل خرق لنبي جاز أن يكون للولي، بل جَوَّزُوا أن يحصل مثل ذلك للسحرة، لكن الفرق بين النبي وغيره دعوى النبوة، والفرق بين الساحر والولي البر والتقوى. وبطلان هذا القول ظاهر.

(٣) (النفاة): وهم المعتزلة والفلاسفة الذين أنكروا كرامات الأولياء مطلقاً وزعموا أنه لا تخرق العادة إلا =

وهذه الدعوى إنما تصح إذا كان الولي يأتي بالخارق ويدعي النبوة، وهذا لا يقع، ولو ادعى النبوة لم يكن ولياً، بل كان متنبئاً كذاباً، وقد تقدم الكلام في الفرق بين النبي والمنتبئ، عند قول الشيخ: «وإنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ الْمُصْطَفَى».

أنواع الفراسة

ومما ينبغي التنبيه عليه هاهنا: أن الفراسة ثلاثة أنواع^(١):

إيمانية: وسببها نور يقذفه الله في قلب عبده، وحقيقتها أنها خاطر يهجم، على القلب، يشب عليه كوثوب الأسد على الفريسة، ومنها اشتقاقها، وهذه الفراسة على حسب قوة الإيمان، فمن كان أقوى إيماناً فهو أحدُ فراسة. قال أبو سليمان الداراني^(٢) رَحِمَهُ اللهُ: الفراسة مكاشفة النفس ومعينة الغيب، وهي من مقامات الإيمان. انتهى.

وفراسة رياضية: وهي التي تحصل بالجوع والسهر والتخلي، فإن النفس إذا تجردت عن العوائق صار لها من الفراسة والكشف بحسب تجردها، وهذه فراسة مشتركة بين المؤمن والكافر، ولا تدل على إيمان، ولا على ولاية، ولا تكشف عن حق نافع، ولا عن طريق مستقيم، بل كشفها من جنس فراسة الولاية وأصحاب عبارة الرؤيا والأطباء ونحوهم. وفراسة خَلْقِيَّة: وهي التي صنف فيها الأطباء وغيرهم، واستدلوا بالخلق على الخلق، لما بينهما من الارتباط، الذي اقتضته حكمة الله، كاستدلال بصغر الرأس الخارج عن العادة على صغر العقل، وبكبره على كبره، وسعة الصدر على سعة الخلق، وبضيقة على ضيقه، وبجمود العينين وكلال نظريهما على بلادة صاحبهما وضعف حرارة قلبه، ونحو ذلك^(٣).

لنبي، وحجتهم أنه لو حصل خرق العادة للولي أو للساحر لالتبس على الناس النبي بغيره، إذ لا فرق بينه وبينهم إلا بخرق العادات، وبنوا على ذلك أنه لا يجوز ظهور خارق إلا لنبي. وهذا القول باطل، فإن من أصول أهل السنة والجماعة الإيمان بكرامات الأولياء وإثباتها والتصديق بها واعتقاد أنها حق. وعلى هذا إجماع أهل السنة، وقد أفرد الأئمة بعض التصانيف في ذلك كأبي بكر الخلال وابن الأعرابي وابن أبي الدنيا واللالكائي وغيرهم. انظر: شروح "العقيدة الواسطية".

(١) انظر: "مدارج السالكين" (٤٥٣/٢).

(٢) هو أبو سليمان عبد الرحمن بن أحمد الإمام، الكبير، زاهد العصر. مترجم له في "السير" (١٨٢/١٠).

(٣) ومن ذلك ما أخرجه ابن أبي حاتم في "آداب الشافعي ومناقبه" (ص ٩٦)، وأبو نعيم في "الحلية" (١٤٣/٩)، والبيهقي في "مناقب الشافعي" (١٣٤/٢) عن الشافعي أنه قال: خرجت إلى اليمن في طلب

كتب الفراسة، حتى كتبتها وجمعتها، ثم لما كان انصرافي مررت في طريقي برجلٍ وهو مُحْتَبٍ بفناء داره،

قصة: عن عوف بن مالك الأشجعي، قال: أتيت النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في غزوة تبوك، وهو في قبة من آدم، فقال: «اعدد ستاً بين يدي الساعة: موتي، ثم فتح بيت المقدس^(١)، ثم مَوْتَانِ^(٢) يأخذ فيكم كقُعاص الغنم^(٣)، ثم استفاضة المال حتى يعطى الرجل مائة دينار فيظل ساخطاً^(٤)، ثم فتنة لا يبقى بيت من العرب إلا دخلته^(٥)، ثم هدنة تكون بينكم وبين بني الأصفر^(٦)، فيغدرون، فيأتونكم تحت ثمانين غاية^(٧)، تحت كل غاية اثنا عشر ألفاً». ورُوي «راية»، بالراء والغين، وهما بمعنى. رواه البخاري وأبو داود وابن ماجه والطبراني^(٨). وعن حذيفة بن أسيد، قال: اطلع النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ علينا ونحن نتذاكر الساعة، فقال: «ما تذكرون؟» قالوا: نذكر الساعة، فقال: «إنها لن تقوم حتى ترى عشر آيات:



(١) وكان ذلك في عهد عمر بن الخطاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ تم فتح بيت المقدس سنة ست عشرة من الهجرة؛ كما ذهب إلى ذلك أئمة السير، فقد ذهب عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بنفسه، وصالح أهلها، وفتحها، وطهرها من اليهود والنصارى.

(٢) بضم الميم وسكون الواو: هو الموت الكثير الوقوع.

(٣) داء يأخذ الدواب، فيسيل من أنوفها شيء، فتموت فجأة. قال ابن حجر رَحِمَهُ اللَّهُ: يقال: إن هذه الآية ظهرت في طاعون عمواس في خلافة عمر، وكان ذلك بعد فتح بيت المقدس. اهـ. وكان طاعون عمواس سنة ثمان عشرة للهجرة، فمات فيه خلق كثير من الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ ومن غيرهم؛ قيل: بلغ عدد من مات فيه خمسة وعشرون ألفاً من المسلمين، ومات فيه من المشهورين: أبو عبيدة عامر بن الجراح، أمين هذه الأمة، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ. انظر: «فتح الباري» برقم (٣١٧٦).

(٤) هذه إشارة إلى ما سيحصل في زمان عيسى عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ من كثرة الأموال، وإخراج الأرض لبركتها وكنوزها، كما جاء في الحديث عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «تقيء الأرض أفلاذ كبدها أمثال الأسطوان من الذهب والفضة». قال: «فيجيء القاتل، فيقول: في هذا قتلت، ويجيء القاطع فيقول: في هذا قطعت رحمي، ويجيء السارق فيقول: في هذا قطعت يدي، ثم يدعوهم فلا يأخذون منه شيئاً». رواه مسلم، وذكر بعض العلماء أن هذا قد حصل في زمن عمر بن عبد العزيز رَحِمَهُ اللَّهُ، والظاهر: أن المراد بالحديث هو الأول وهو اختيار العلامة ابن باز رَحِمَهُ اللَّهُ.

(٥) هي إشارة إلى قتل عثمان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وما تبعها من الفتن والحروب التي وقت بين المسلمين كوقعة الجمل وصفين وما بعدها، ذكره هذا شيخ الإسلام رَحِمَهُ اللَّهُ في «الجواب الصحيح» (٨٦/٦).

(٦) وهم: الروم. من سلالة العيص بن إسحاق بن إبراهيم عليهما السلام.

(٧) أي: راية. وسميت بذلك لأنها غاية المتبع إذا وقفت وقف.

(٨) أخرجه البخاري (٣١٧٦) وابن ماجه (٤٠٤٢) والطبراني (٤٠/١٨). وأما أبو داود فلم يخرج الحديث عن عوف بن مالك رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وإنما أخرج بعضه من حديث ذي مَخْبَر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ برقم (٤٢٩٢) بإسناد صحيح، وهو في «الصحيح المسند» (٣٢٧).

الدخان^(١)، والدجال، والدابة، وطلوع الشمس من مغربها، ونزول عيسى ابن مريم، وأجوج ومأجوج، وثلاثة خسوف: خسف بالشرق، وخسف بالمغرب، وخسف بجزيرة العرب، وآخر ذلك نار تخرج من اليمن^(٢) تطرد الناس إلى محشرهم». رواه مسلم^(٣).

وفي «الصحيحين»، واللفظ للبخاري، عن ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قال: ذكر الدجال عند النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فقال: «إن الله لا يخفى عليكم، وإن الله ليس بأعور، وأشار بيده إلى عينه، وإن المسيح الدجال أعور عين اليمنى، كأن عينه عنبة طافية^(٤)»^(٥).

وعن أنس بن مالك رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «ما من نبي إلا وأُنذر قومه الأعور الدجال، ألا إنه أعور، وإن ربكم ليس بأعور، ومكتوب بين عينيه ك ف ر^(٦)»، فسرّه في رواية: «أي كافر»^(٧).



(١) وهو من علامات الساعة الكبرى كما قال تعالى: ﴿فَارْتَقِبْ يَوْمَ تَأْتِي السَّمَاءُ بِدُخَانٍ مُبِينٍ﴾، وهذا أحد القولين في تفسير هذه الآية وهو الذي اختاره ابن كثير رَحِمَهُ اللَّهُ.

(٢) جاء في حديث حذيفة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ في مسلم: «تخرج من قعرة عدن»، وفي بعض الروايات: «من بحر حضرموت»، ولا منافاة فإنه بحر واحد يسمى بـ[البحر العربي]، وهذا يدل على سعة هذه النار وعظمتها، فإذا خرجت انتشرت في الأرض كلها، فتسوق الناس إلى أرض المحشر وهي بلاد الشام، **والذين يحشرون على ثلاثة أفواج: الأول:** فوجٌ راغبون طاعمون كاسون راكبون. الثاني: وفوجٌ يمشون تارة ويركبون أخرى، يعتقبن على البعير الواحد، وذلك من قلة الظهر يومئذ. والفوج الثالث: تحشروهم النار، فتحيط بهم من ورائهم، وتسوقهم من كل جانب إلى أرض المحشر، ومن تخلف أكلته النار، لحديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «يحشر الناس على ثلاث طواف راغبين وراهبين، وأثنان على بعير، وثلاثة على بعير، وأربعة على بعير، وعشرة على بعير، ويحشرون بقيتهم النار؛ ثقل معهم حيث قالوا، وتبيت معهم حيث بانوا، وتصبح معهم حيث أصبحوا، وتسمي معهم حيث أمسوا». متفق عليه.

(٣) أخرجه مسلم (٢٩٠١).

(٤) أي: بارزة ناتئة، وروي: «طافئة» بالهمز أي: ذهب ضوءها.

(٥) أخرجه البخاري (٧٤٠٧) ومسلم (١٦٩).

(٦) أخرجه البخاري (٧١٣١) ومسلم (٢٩٣٣).

(٧) وحاصل ما ورد في الأدلة من صفة الدجال أنه: رجل من بني آدم، شاب، أحمر، قصير، جعد الرأس، ممسوح العين اليمنى، وهذه العين ليست بناتئة كأنها عنبة طافئة، وعينه اليسرى عليها ظفرة غليظة (لحمة تنبت عند مقدمة العين وقد تمتد إلى السواد فتغشاها)، ومكتوب بين عينيه (ك ف ر) بالحروف المقطعة، يقرؤها كل مسلم كاتب وغير كاتب، ومن صفاته أنه عقيم لا يولد له، أقرب الناس به شهاب عبد العزى بن قطن بن عمرو الخزاعي (الذي أمه هالة بنت خويلد، وليس له صحبة، فقد هلك في الجاهلية، وما ورد أنه قال للنبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أبصرني شبهه؟ قال: لا، أنت مسلم وهو كافر»، فهي زيادة ضعيفة من

وروى البخاري وغيره، عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «والذي نفسي بيده ليوشكن أن ينزل فيكم ابن مريم حكماً عدلاً، فيكسر الصليب، ويقتل الخنزير، ويضع الجزية، ويفيض المال حتى لا يقبله أحد، حتى تكون السجدة خيراً من الدنيا وما فيها». ثم يقول أبو هريرة: اقرءوا إن شئتم: ﴿وَإِنْ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ إِلَّا لَيُؤْمِنَنَّ بِهِ قَبْلَ مَوْتِهِ وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ يَكُونُ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا﴾ [النساء: ١٥٩].^(١)

وأحاديث الدجال، وعيسى ابن مريم عليه السلام، ينزل من السماء ويقتله، ويخرج أجوج ومأجوج في أيامه بعد قتله الدجال، فيهلكهم الله أجمعين في ليلة واحدة ببركة دعائه عليهم: يضيق هذا المختصر عن بسطها.

وأما خروج الدابة وطلوع الشمس من المغرب - فقال تعالى: ﴿وَإِذَا وَقَعَ الْقَوْلُ عَلَيْهِمْ أَخْرَجْنَا لَهُمْ دَابَّةً مِنَ الْأَرْضِ تُكَلِّمُهُمْ﴾^(٢) أَنَّ النَّاسَ كَانُوا بِآيَاتِنَا لَا يُوقِنُونَ﴾ [النمل: ٨٢]. وقال تعالى: ﴿هَلْ يَنْظُرُونَ إِلَّا أَنْ تَأْتِيَهُمُ الْمَلَائِكَةُ أَوْ يَأْتِيَ رَبُّكَ أَوْ يَأْتِيَ بَعْضُ آيَاتِ رَبِّكَ يَوْمَ يَأْتِيَ بَعْضُ آيَاتِ رَبِّكَ لَا يَنْفَعُ نَفْسًا إِيْمَانُهَا لَمْ تَكُنْ آمَنَتْ مِنْ قَبْلُ أَوْ كَسَبَتْ فِي إِيمَانِهَا خَيْرًا قُلْ انتظِرُوا إِنَّا مُنْتَظِرُونَ﴾ [الأنعام: ١٥٨]. وروى البخاري عند تفسير الآية، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لا تقوم الساعة حتى تطلع الشمس من مغربها، فإذا رآها الناس آمن من عليها، فذلك حين لا ينفع نفساً إيمانها لم تكن آمنت من قبل»^(٣).

رواية المسعودي عند أحمد، وقد اختلط عليه بحديث آخر.

(١) أخرجه البخاري (٢٢٢٢) ومسلم (١٥٥).

(٢) أي: تنطق وتحدث الناس: أنهم كانوا بآيات الله لا يوقنون. كما صح هذا عن قتادة. وجاء عن ابن عباس أن معناه: تجرحهم. ويؤيد ذلك قراءة (تَكَلِّمُهُمْ)؛ بفتح التاء وسكون الكاف، من الكَلَم، وهو الجرح، أي: تسم الكفار في أنوفهم، كما جاء عند أحمد (٢٢٣٠٨) من حديث أبي أمامة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مرفوعاً: «تخرج الدابة، فتسم الناس على خراطيمهم، ثم يغمرون (يكثرون) فيكم حتى يشتري الرجل البعير، فيقول: مَن اشترته؟ فيقول: من أحد المخطئين». وهو في «الصححة» (٣٢٢). قال ابن كثير رَحِمَهُ اللَّهُ: هذه الدابة تخرج في آخر الزمان عند فساد الناس وتركهم أوامر الله وتبديلهم الدين الحق، يخرج الله لهم دابة من الأرض، ﴿تُكَلِّمُهُمْ﴾ كلاماً، أي: تخاطبهم مخاطبة، وقال ابن عباس في رواية: تجرحهم. وهو قول حسن ولا منافاة، والله أعلم. اهـ «تفسير ابن كثير» عند الآية. فائدة: ما جاء في تعيين دابة الأرض من أيِّ الدواب هي؟ وأنها فصيل ناقة صالح، أو أنها الجساسة، فليس عليه دليل صحيح، وما جاء في تعيين مكان خروجها: وأنها تخرج من مكة المكرمة من جبل الصفا، فليس عليه دليل صحيح أيضاً.

(٣) أخرجه البخاري (٤٦٣٥) ومسلم (١٥٧)، قال القرطبي رَحِمَهُ اللَّهُ: قال العلماء: وإنما لا ينفع نفساً إيمانها عند طلوع الشمس من مغربها؛ لأنه خلص إلى قلوبهم من الفزع ما تخدم معه كل شهوة من

وروى مسلم، عن عبد الله بن عمرو، قال: حفظت من رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حديثاً لم أنسه بعد، سمعت رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقول: «إِنَّ أَوَّلَ آيَاتِ خُرُوجِ طُلُوعِ الشَّمْسِ مِنْ مَغْرِبِهَا، وَخُرُوجِ الدَّابَّةِ عَلَى النَّاسِ ضَحَى، وَأَيُّهُمَا مَا كَانَتْ قَبْلَ صَاحِبَتِهَا فَالْأُخْرَى عَلَى إِثْرِهَا قَرِيبًا»^(١). أي: أَوَّلُ الآيَاتِ الَّتِي لَيْسَتْ مَأْلُوفَةً، وَإِنْ كَانَ الدَّجَالُ وَنَزُولُ عِيسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ مِنَ السَّمَاءِ قَبْلَ ذَلِكَ، وَكَذَلِكَ خُرُوجُ يَاجُوجَ وَمَاجُوجَ، كُلُّ ذَلِكَ أُمُورٌ مَأْلُوفَةٌ، لِأَنَّهُمْ بَشَرٌ، مَشَاهِدَةٌ مِثْلَهُمْ مَأْلُوفَةٌ، وَأَمَّا خُرُوجُ الدَّابَّةِ بِشَكْلِ غَرِيبٍ غَيْرِ مَأْلُوفٍ، ثُمَّ مَخَاطَبَتُهَا النَّاسَ وَوَسْمُهَا إِيَّاهُمْ بِالْإِيمَانِ أَوْ الْكُفْرِ فَأَمْرٌ خَارِجٌ عَنِ مَجَارِي الْعَادَاتِ. وَذَلِكَ أَوَّلُ الآيَاتِ الْأَرْضِيَّةِ، كَمَا أَنَّ طُلُوعَ الشَّمْسِ مِنْ مَغْرِبِهَا، عَلَى خِلَافِ عَادَتِهَا الْمَأْلُوفَةِ - أَوَّلُ الآيَاتِ السَّمَاوِيَّةِ^(٢).

وقد أفرد الناس أحاديث أشرط الساعة في مصنفات مشهورة، يضيق على بسطها هذا المختصر^(٣).

شهوات النفس، وتفتر كل قوة من قوى البدن، فيصير الناس كلهم - لإيقانهم بدُنُوِّ القيامة - في حال مَنْ حضره الموت؛ في انقطاع الدواعي إلى أنواع المعاصي عنهم، وبطلانهم من أبدانهم، فمن تاب في مثل هذه الحال؛ لم تقبل توبته؛ كما لا تقبل توبة مَنْ حضره الموت. اهـ. «تفسير القرطبي» (١٤٦/٧). وقال ابن كثير رَحِمَهُ اللَّهُ: إِذَا أَنْشَأَ الْكَافِرُ إِيْمَانًا يَوْمِنِذٍ لَا يَقْبَلُ مِنْهُ، فَأَمَّا مَنْ كَانَ مُؤْمِنًا قَبْلَ ذَلِكَ؛ فَإِنْ كَانَ مُصْلِحًا فِي عَمَلِهِ؛ فَهُوَ بِخَيْرٍ عَظِيمٍ، وَإِنْ كَانَ مُخْلَطًا فَأَحْدَثَ تَوْبَةً؛ حِينَئِذٍ لَمْ يَقْبَلْ مِنْهُ تَوْبَةٌ. اهـ. «تفسير ابن كثير» (٣٣٨/٣).

(١) أخرجه مسلم (٢٩٤١).

(٢) ذكر هذا ابن كثير «النهاية في الفتن والملاحم» (٢١٤/١)، وذكر الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللَّهُ أَنَّ خُرُوجَ الدَّابَّةِ بَعْدَ طُلُوعِ الشَّمْسِ مِنْ مَغْرِبِهَا فَقَالَ: طُلُوعُ الشَّمْسِ مِنَ الْمَغْرِبِ هُوَ أَوَّلُ الآيَاتِ الْعَظَامِ الْمُؤَدَّةِ بِتَغْيِيرِ أَحْوَالِ الْعَالَمِ الْعُلُويِّ، وَيَنْتَهِي ذَلِكَ بِقِيَامِ السَّاعَةِ، وَلَعَلَّ خُرُوجَ الدَّابَّةِ يَقَعُ فِي ذَلِكَ الْيَوْمِ الَّذِي تَطْلُعُ فِيهِ الشَّمْسُ مِنَ الْمَغْرِبِ". ثُمَّ قَالَ: "وَالْحِكْمَةُ فِي ذَلِكَ أَنَّهُ عِنْدَ طُلُوعِ الشَّمْسِ مِنَ الْمَغْرِبِ يَغْلُقُ بَابُ التَّوْبَةِ، فَتَخْرُجُ الدَّابَّةُ؛ تَمِيزُ الْمُؤْمِنَ مِنَ الْكَافِرِ؛ تَكْمِيلًا لِلْمَقْصُودِ مِنْ إِغْلَاقِ بَابِ التَّوْبَةِ، وَأَوَّلُ الآيَاتِ الْمُؤَدَّةِ بِقِيَامِ السَّاعَةِ النَّارِ الَّتِي تَحْشُرُ النَّاسَ. اهـ. «الفتح» (٣٥٣/١١).

(٣) انظر: «النهاية في الفتن والملاحم» لابن كثير، و«إتحاف الجماعة بما جاء في الفتن والملاحم» و«أشرط الساعة»، لعمود التويجيري.

الحذر من تصديق الكهان والعرافين ونحوهم

قوله: (وَلَا تُصَدِّقْ كَاهِنًا وَلَا عَرَّافًا، وَلَا مَنْ يَدَّعِي شَيْئًا يُخَالِفُ الْكِتَابَ وَالسُّنَّةَ وَإِجْمَاعَ الْأُمَّةِ).

شرح: روى مسلم والإمام أحمد عن صفية بنت أبي عبيد، عن بعض أزواج النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قال: «من أتى عرافًا فسأله عن شيء، لم تقبل له صلاة أربعين ليلة»^(١).

وروى الإمام أحمد في «مسنده»، عن أبي هريرة، أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قال: «من أتى عرافًا أو كاهنًا، فصدقه بما يقول، فقد كفر بما أنزل على محمد»^(٢).

والمنجم يدخل في اسم «العراف» عند بعض العلماء، وعند بعضهم هو في معناه^(٣). فإذا كانت هذه حال السائل، فكيف بالمستؤول؟

وفي «الصحيحين» و«مسند الإمام أحمد»، عن عائشة، قالت: سئل رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عن الكهان؟ فقال: «ليسوا بشيء»، فقالوا: يا رسول الله، إنهم يحدثون

﴿﴾

(١) أخرجه مسلم (٢٢٣٠)، وأخرجه أحمد في «مسنده» (١٦٦٣٨) وزاد فيه: «فَصَدَّقَهُ بِمَا يَقُولُ»، وقد تفرد بهذه الزيادة الإمام أحمد، وخالفه جماعة من الثقات فرووا الحديث عن يحيى بن سعيد القطان بدون هذه الزيادة، وهم: (١) محمد بن المثنى كما في «صحيح مسلم»^(٢). صدقة بن الفضل المروزي كما في «التاريخ الأوسط» للبخاري (١٧٩٠). (٣) أبو بكر محمد بن خلاد الباهلي كما في «الحلية» (٤٠٦/١٠)، و«تاريخ أصبهان» (٢٠٦/٢). (٤) عبد الله بن هاشم عند أبي عوانة كما في «إتحاف المهرة» (٢٣٧٠٨). ورواية هؤلاء بدون الزيادة أرجح، ويدل على ذلك أيضًا أن يحيى القطان قد توبع على هذا الحديث بدون الزيادة المذكورة، تابعه: عبد الله بن رجاء كما في «التاريخ الأوسط» للبخاري (١٧٩٠)، وعبد العزيز بن محمد، عند أبي عوانة كما في «إتحاف المهرة» (٢٣٧٠٨). وعلى هذا فالحديث صحيح بدون هذه الزيادة، لا سيما وهو يعارض الحديث الآتي.

(٢) صحيح: تقدم تخريجه أعلاه.

(٣) المنجم عرفه شيخ الإسلام كما في «مجموع الفتاوى» (١٩٢/٣٥) بأنه الذي يستدل بالأحوال الفلكية على الحوادث الأرضية. وأما العراف لغة فهو: مأخوذ من المعرفة. وشرعًا: هو من يدعي معرفة الأمور الغيبية مطلقًا (أي: بأي طريقة كانت). وعلى هذا فالعراف اسم جامع يشمل كل من يدعي معرفة الغيب بأي طريقة، فيدخل فيه: المنجم، والكاهن، والرمال، ونحوهم. وهذا اختيار شيخ الإسلام رحمه الله. انظر: «مجموع الفتاوى» (١٧٣/٣٥)، و«شرح السنة» (١٨٢/١٢).

أحياناً بالشيء يكون حقاً؟ فقال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: «تلك الكلمة من الحق يخطفها الجني فيُقرِّرها»^(١) في أذن وليه، فيخلطون معها أكثر من مائة كذبة»^(٢).

وفي «الصحيح» عنه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ أنه قال: «ثمن الكلب خبيث، ومهر البغي خبيث، وحلوان الكاهن خبيث»^(٣). وحلوانه: الذي تسميه العامة حلأوته.

ويدخل في هذا المعنى ما يعطاه المنجم وصاحب الأزام التي يستقسم بها^(٤)، مثل الخشبة المكتوب عليها «ا ب ج د»^(٥) والضارب بالحصى، والذي يخط في الرمل^(٦). وما



(١) من القرقرة وهو الوضع في الأذن بالصوت حتى يفهمه المخاطب، وفي رواية: «قر الدجاجة» أي: إذا قطعت، قال الإمام الخطابي وغيره: معناه أن الجني يقذف الكلمة إلى وليه الكاهن فتسمعها الشياطين كما تؤذن الدجاجة بصوتها صواحبتها فتجواب. «شرح مسلم».

(٢) أخرجه البخاري برقم (٦٢١٣)، ومسلم برقم (٢٢٢٨) وأحمد (٢٤٥٧٠).

(٣) أخرجه البخاري (٢٢٣٧)، ومسلم (١٥٦٧) عن أبي مسعود البصري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ولفظه: أن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ نهى عن ثمن الكلب، ومهر البغي، وحلوان الكاهن. وجاء عن أبي رافع بن خديج عند مسلم (١٥٦٨) بلفظ: «ثمن الكلب خبيث، ومهر البغي خبيث، وكسب الحجام خبيث».

(٤) الأزام هي قدامح الميسر. قال الشوكاني رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: والأزام للعرب ثلاثة أنواع: أحدها: مكتوب فيه (افعل)، والآخر: مكتوب فيه (لا تفعل)، والثالث: مهمل لا شيء عليه. فيجعلها في خريطة معه، فإذا أراد فعل شيء أدخل يده وهي متشابهة فأخرج واحداً منها، فإن خرج الأول فعل ما عزم عليه، وإن خرج الثاني تركه، وإن خرج الثالث أعاد الضرب حتى يخرج واحد من الأولين. وإنما قيل لهذا الفعل استقسام لأنهم كانوا يستقسمون به الرزق وما يريدون فعله كما يقال استسقى: أي استدعى السقي. فلاستقسام: طلب القسم والنصيب. اهـ «فتح القدير» (١٣/٢).

(٥) أي: حروف [أبي جاد]، وقد صح عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أنه قال -في قوم يكتبون أبا جاد وينظرون في النجوم-: ما أدري من فعل ذلك له عند الله من خلاق. أخرجه عبد الرزاق (٢٠٧١٥) وابن أبي شيبة (٢٦١٦١) والبيهقي (١٦٥١٤) بإسناد صحيح، وقد روي مرفوعاً بإسناد موضوع أخرجه الطبراني (١٠٩٨٠) بلفظ: «رَبِّ مُعَلِّمِ حُرُوفِ أَبِي جَادٍ دَارِسٍ فِي النُّجُومِ لَيْسَ لَهُ عِنْدَ اللَّهِ خَلْقٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ». وأرباب هذه الطريقة يزعمون أن لهذه الحروف علاقةً ورابطةً قويةً بحياة الإنسان ومستقبله، وبالكون وما يحدث فيه من الحوادث؛ ويزعمون أنهم يعرفون حوادث هذا العالم من هذه الحروف، وطريقتهم في ذلك أنهم يكتبون حروف أبي جاد، ويجعلون لكل حرف منها قدراً من العدد معلوماً عندهم، ويُجرون على ذلك أسماء الأدميين، والأزمنة، والأمكنة، وغيرها، ثم يُجرون على هذه الأعداد عملية حسابية من جمع وطرح بطريقة ما، وينسب العدد الباقي من هذه العملية إلى الأبراج الاثني عشر، ثم يقضون بالسعود والنحوس، وبأوقات الحوادث والملاحم، ويمدد الملك وأعمار الناس، إلى آخر ذلك من أمور الغيب، على وفق ما أصله لهم أسلافهم، وأملاه عليهم شيطانهم. انظر: «التنجيم والمنجمون» (ص ٣١١ - ٣١٨).

(٦) قال ابن الاثير رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: الْخَطُّ هُوَ الَّذِي يَخْطُهُ الْحَازِي، وَهُوَ عِلْمٌ قَدْ تَرَكَ النَّاسُ، يَأْتِي =

تعاطاه هؤلاء حرام. وقد حكى الإجماع على تحريمه غير واحد من العلماء، كالبعثي والقاضي عياض وغيرهما^(١).

وفي "الصحيحين" عن زيد بن خالد، قال: خطبنا رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بالحديبية، على إثر سماء^(٢) كانت من الليل، فقال: «أتدرون ماذا قال ربكم الليلة؟» قلنا: الله ورسوله أعلم، قال: «أصبح من عبادي مؤمن بي وكافر، فأما من قال: مطرنا بفضل الله ورحمته، فذلك مؤمن بي، كافر بالكوكب، وأما من قال: مطرنا بنوء كذا وكذا، فذلك كافر بي، مؤمن بالكوكب»^(٣).

وفي "صحيح مسلم" و"مسند الإمام أحمد"، عن أبي مالك الأشعري أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «أربع في أمي من أمر الجاهلية، لا يتركونهن: الفخر في الأحساب، والطعن في الأنساب، والاستسقاء بالنجوم، والنياحة»^(٤).

والنصوص عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وأصحابه وسائر الأئمة، بالنهي عن ذلك، أكثر من أن يتسع هذا الموضع لذكرها.

وصناعة التنجيم، التي مضمونها الأحكام والتأثير^(٥)، وهو الاستدلال على الحوادث الأرضية بالأحوال الفلكية أو التمزيج بين القرى الفلكية والغوائل الأرضية -: صناعة

صاحب الحاجة إلى الحازي فيعطيه حلواناً، فيقول له أقعد حتى أخط لك، وبين يدي الحازي غلام له معه ميل، ثم يأتي إلى أرض رخوة فيخط فيها خطوطاً كثيرة بالعبلة لئلا يلحقها العدو، ثم يرجع فيمحو منها على مهل خطين خطين، وغلامه يقول للتفاؤل: أبني عيان أسرع البیان، فإن بقي خطان فهما علامة النجح، وإن بقي خط واحد فهو علامة الخيبة. انظر: "النهاية" (٤٧/٢).

(١) انظر: "شرح مسلم" (٥٣٧)، وقال الإمام المناوي رَحِمَهُ اللَّهُ: واعلم أن إتيان الكاهن شديد التحريم حتى في الملل السابقة. "فيض القدير" (٨٢٨٨).

(٢) أي: مطر كان في تلك الليلة، سماه بذلك لكونه ينزل من جهة السماء، والسماء يطلق على كل ما ارتفع، كما قيل:

إذا نزل السماء بأرض قوم رعيناه وإن كانوا غضاباً

(٣) أخرجه البخاري (٨٤٦) ومسلم (٧١).

(٤) أخرجه مسلم (٩٣٤) وأحمد (٢٢٩٠٣).

(٥) لأن علم التنجيم قسمان:

(١) علم التأثير: وهو اعتقاد أن هذه النجوم لها تأثير في حوادث الكون. والمعنى: أن ينظر في النجوم ثم يستدل بها على أحوال الأرض، من حدوث مصائب، كزلازل، وحروب ونحوها، أو سعاد كأمطار، وأرزاق، ونحوها، وهذا اعتقاد قديم كان في قوم النمرود، الذي بعث إليهم إبراهيم عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ،

محرمه بالكتاب والسنة، بل هي محرمة على لسان جميع المرسلين، قال تعالى: ﴿وَلَا يُفْلِحُ السَّاجِرُ حَيْثُ أَتَى﴾ [طه: ٦٩]. وقال تعالى: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ أُوتُوا نَصِيبًا مِّنَ الْكِتَابِ يُؤْمِنُونَ بِالْجِبْتِ وَالطَّاغُوتِ﴾ [النساء: ٥١]. قال عمر بن الخطاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وغيره: الجبت السحر ^(١).

وفي "صحيح البخاري"، عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قالت: كان لأبي بكر غلام يأكل من خراجها، فجاء يوماً بشيء، فأكل منه أبو بكر، فقال له الغلام: تدري مم هذا؟ قال: وما هو؟ قال: كنت تكهنت لإنسان في الجاهلية، وما أحسن الكهانة، إلا أني خدعته، فلقيني، فأعطاني بذلك، فهذا الذي أكلت منه، فأدخل أبو بكر يده ففأكل كل شيء في بطنه ^(٢).

وهم الصائبة الذين يعبدون الكواكب، ويعتقدون أنها تدبر الكون. وهذا العلم قد نصّ الشرع على تحريمه كما في حديث ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا مرفوعاً: «مَنْ أَقْبَسَ شُعْبَةً مِّنَ النُّجُومِ، فَقَدْ أَقْبَسَ شُعْبَةً مِّنَ السَّحَرِ، زَادَ مَا زَادَ» أخرجه أبو داود (٣٩٠٥) وأحمد (٢٨٤٠) وابن ماجه (٣٧٢٦) بإسناده صحيح، وهو في "الصحيح المسند" للعلامة الوادعي رَحْمَةُ اللَّهِ بِرَقْم (٦٤٢). وهذا النوع من حيث الحكم ينقسم إلى أقسام: أ- أن يعتقد أن النجم بذاته يخلق الأحداث، فحكمه شرك أكبر في الربوبية؛ لأنه أثبت خالقاً مع الله. ب- أن يستدل بحركات النجوم على الأمور المستقبلية، وحكمه شرك أكبر؛ لأن فيه ادعاء لعلم الغيب. ج- أن ينسب لها الحوادث بعد وقوعها، على أنها سبب، والله الفاعل، كنسبة نزول المطر بعد نزوله إلى النجم الفلاني، وحكمه: شرك أصغر؛ لأنه من باب إثبات أسباب لم يشتهها الشرع.

٢ علم التسيير: وهو تعلم سير النجوم وتحركاتها وطلوعها وأفولها، لمعرفة بعض مصالح الدين كعرفة اتجاه القبلة، أو الدنيا كعرفة فصول السنة، وأوقات المحاصيل الزراعية ونحوها، وليس له علاقة بعلم الغيب. وهو على قسمين: أ- أن يستدل بسيرها على مصالح دينية، فهذا يختلف حكمه بحسب الحاجة إليه فقد يكون واجباً كالاستدلال بها على جهة القبلة، وقد يكون مستحباً. ب- أن يستدل بسيرها على مصالح دنيوية، وهو على نوعين: ١- الاستدلال بها على معرفة الجهات، قال تعالى: ﴿وَعَلَامَاتٍ وَبِالنَّجْمِ هُمْ يَهْتَدُونَ﴾ [النحل: ١٦]. ٢- أن يستدل بها على الفصول ومواسم الزراعة وهبوب الرياح، فهذا فيه خلاف بين السلف، والصحيح هو الجواز كما سيأتي. قال الإمام ابن رجب رَحْمَةُ اللَّهِ: وأما علم التسيير فيتعلم ما يحتاج إليه منه للاهتمام ومعرفة القبلة والطرق، جائز عند الجمهور، وما زاد عليه لا حاجة إليه؛ لإشغاله عما هو أهم منه. انظر: "فضل علم السلف على الخلف" ص ٣٧، و"فتح العزيز الحميد في شرح كتاب التوحيد" (٥٢٣/٢).

(١) ضعيف:

أخرجه ابن جرير وابن أبي حاتم عند تفسير سورة البقرة آية (٢٥٦) من طريق شعبة وسفيان كلاهما عن أبي إسحاق عن حسان بن فائد العبسي عن عمر بن الخطاب به. وفيه: حسان تفرد بالرواية عنه أبو إسحاق السبيعي، ذكره ابن حبان في "الثقات"، وقال ابن سعد: كان قليل الحديث، وقال أبو حاتم: شيخ، يعني: يكتب حديثه ولا يحتج به، وقد ضعفه العلامة الوادعي رَحْمَةُ اللَّهِ في تعليقه على "تفسير ابن كثير" عند الآية.

(٢) أخرجه البخاري (٣٨٤٢).

والواجب على وليّ الأمر وكلّ قادرٍ أن يسعى في إزالة هؤلاء المنجمين والكهان والعرافين وأصحاب الضرب بالرمل والحصى والقرع^(١) والفالات^(٢)، ومنعهم من الجلوس في الحوانيت والطرقات، أو يدخلوا على الناس في منازلهم لذلك. ويكفي من يعلم تحريم ذلك ولا يسعى في إزالته، مع قدرته على ذلك - قوله تعالى: ﴿كَانُوا لَا يَتَنَاهَوْنَ عَنْ مُنْكَرٍ فَعَلُوهُ لَبِئْسَ مَا كَانُوا يَفْعَلُونَ﴾ [المائدة: ٧٩]. وهؤلاء الملاعين يقولون الإثم ويأكلون السحت، بإجماع المسلمين. وثبت في "السنن" عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ برواية الصديق رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أنه قال: «إِنَّ النَّاسَ إِذَا رَأَوْا الْمُنْكَرَ فَلَمْ يَغْيِرُوهُ أَوْشَكَ أَنْ يَعْصِمَهُمُ اللَّهُ بِعِقَابٍ مِنْهُ»^(٣). وهؤلاء الذين يفعلون هذه الأفعال الخارجة عن الكتاب والسنة، أنواع:

نوع منهم: أهل تلييس وكذب وخداع، الذين يُظهر أحدهم طاعةَ الجن له، أو يدعي الحال من أهل المحال، من المشايخ النصابين، والفقراء الكذابين، والطريقة المكارين، فهؤلاء يستحقون العقوبة البليغة التي تردعهم وأمثالهم عن الكذب والتلييس. وقد يكون في هؤلاء من يستحق القتل، كمن يدعي النبوة بمثل هذه الخزعبلات، أو يطلب تغيير شيء من الشريعة، ونحو ذلك.

❦ ————— ❦

(١) قال الشنقيطي رَحِمَهُ اللَّهُ: والقرعة ما يسمونه قرعة الأنبياء، وحاصلها جدول مرسوم في بيوته أسماء الأنبياء وأسماء الطيور، وبعد الجدول تراجم، لكل اسم ترجمة خاصة به، ويذكر فيها أمور من المنافع، والمضار، يقال للشخص: غمض عينيك وضع أصبعك في الجدول. فإذا وضعها على اسم قرئت له ترجمته ليعتقد أنه يكون له ذلك المذكور فيها. وقد عدها العلماء من باب الاستقسام بالأزلام. اهـ "أضواء البيان" (٤/٤٩).

(٢) أي: الفأل. قال الشنقيطي رَحِمَهُ اللَّهُ: مراده بالفأل: الفأل المكتسب. كأن يريد إنسان التزوج أو السفر مثلاً، فيخرج ليسمع ما يفهم منه الإقدام أو الإحجام، ويدخل فيه النظر في المصحف لذلك: ولا يخفى أن ذلك من نوع الاستقسام بالأزلام. أما ما يعرض من غير اكتساب كأن يسمع قائلًا يقول: ما مفلح، فليس من هذا القبيل كما جاءت به الأحاديث الصحيحة. اهـ "أضواء البيان" (٤/٤٩).

(٣) صحيح:

أخرجه أبو داود (٤٣٣٨) والنسائي في "الكبرى" (١١٠٩٢) والترمذي (٢١٦٨) وابن ماجه (٤٠٠٥). وأحمد برقم (١) من طريق إسماعيل بن أبي خالد، عن قيس بن أبي حازم، عن أبي بكر الصديق به. وهذا إسناد صحيح، وهو في "الصحيح المسند" للعلامة الوادعي رَحِمَهُ اللَّهُ (٧٠٧).

ونوع يتكلم في هذه الأمور على سبيل الجد والحقيقة، بأنواع السحر. وجمهور العلماء يوجبون قتل الساحر، كما هو مذهب أبي حنيفة ومالك وأحمد في المنصوص عنه، وهذا هو المأثور عن الصحابة، كعمر^(١) وابنه وعثمان^(٢) وغيرهم^(٣).



(١) صحيح:

أخرجه أحمد (١٦٥٧) وأبو داود (٣٠٤٣) وعبد الرزاق (٩٩٧٢، ١٨٧٤٦) وابن أبي شيبة (٢٩٥٨٥) وغيرهم عن سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار عن بجاللة التميمي وفيه قال: جاءنا كتاب عمر قبل موته بسنة: اقتلوا كل ساحر وساحرة. فقتلنا في يوم ثلاث سواحر. وهذا إسناد صحيح على شرط البخاري، وقد أخرج البخاري أصل الأثر بدون ذكر قتل السحرة برقم (٣١٥٦).

(٢) صحيح:

أخرجه أخرجه عبد الرزاق (١٨٧٤٧) وابن أبي شيبة (٢٨٤٩١) والبيهقي (١٦٤٩٩) عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ جَارِيَةَ لِحَفْصَةَ سَحَرَتْهَا، وَوَجَدُوا سَحَرَهَا وَاعْتَرَفَتْ بِهِ، فَأَمَرَتْ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنُ زَيْدٍ فَقَتَلَهَا، فَبَلَغَ ذَلِكَ عُثْمَانَ فَأَنْكَرَهُ وَاشْتَدَّ عَلَيْهِ، فَاتَاهُ ابْنُ عُمَرَ فَأَخْبَرَهُ أَنَّهَا سَحَرَتْهَا وَاعْتَرَفَتْ بِهِ، وَوَجَدُوا سَحَرَهَا، فَكَانَ عُثْمَانُ إِنَّمَا أَنْكَرَ ذَلِكَ لِأَنَّهَا قُتِلَتْ بِغَيْرِ إِذْنِهِ. وهذا إسناد صحيح رجاله كلهم ثقات. وله طريق أخرى: أخرجه مالك في "الموطأ" (٣٢٤٧) عن محمد بن عبد الرحمن بن سعد بن زرارة أنه بلغه: أَنَّ حَفْصَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَتَلَتْ جَارِيَةَ لَهَا، سَحَرَتْهَا. وَقَدْ كَانَتْ دَبَّرَتْهَا. فَأَمَرَتْ بِهَا فُقِيتْ. وهذا إسناد ضعيف لإبهام شيخ محمد بن عبد الرحمن.

(٣) صحَّ عن جندب الخير رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أخرجه البيهقي (١٦٥٠٢) ومن طريقه ابن عساكر (٣١٣/١١) فقال: أخبرنا أبو سعيد بن أبي عمرو، ثنا أبو العباس الأصم، ثنا بحر بن نصر، ثنا ابن وهب، أخبرني ابن لهيعة، عن أبي الأسود، أن الوليد بن عقبة، كان بالعراق يلعب بين يديه ساحر... فذكر القصة وفيه قتل الساحر. ورجاله كلهم ثقات غير ابن لهيعة فهو ضعيف، لكن رواية ابن وهب عنه أحسن من غيرها، قال العلامة الألباني رَحِمَهُ اللَّهُ: وهذا إسناد صحيح إن كان أبو الأسود أدرك القصة فإنه تابعي صغير، واسمه محمد بن عبد الرحمن بن نوفل يقيم عروة. اهـ

وله طريق أخرى: أخرجه الحاكم (٨٠٧٥) فقال: أخبرنا أبو عبد الرحمن محمد بن عبد الله بن أبي الوزير، التاجر أنبأ أبو حاتم محمد بن إدريس الحنظلي، بالري، ثنا محمد بن عبد الله الأنصاري، ثنا أشعث بن عبد الملك، عن الحسن، أن أميراً من أمراء الكوفة دعا ساحراً يلعب بين يدي الناس، فبلغ جندبا، فأقبل بسيفه واشتمل عليه فلما رآه ضربه بسيفه فتفرق الناس عنه، فقال: أيها الناس، لن تراعوا إنما أردت الساحر، فأخذه الأمير فحبسه فبلغ ذلك سلمان، فقال: بئس ما صنعنا لم يكن ينبغي لهذا وهو إمام يؤتم به يدعو ساحراً يلعب بين يديه، ولا ينبغي لهذا أن يعاتب أميره بالسيف. ورجاله ثقات إلا أن الحسن البصري لم يسمع من جندب.

وله طريق أخرى: عند البخاري في "التاريخ الكبير" (٢٢٢/٢) عن خالد الواسطي عن خالد الحذاء عن أبي عثمان كان عند الوليد رجل يلعب، فذبح إنساناً، وأبان رأسه، ففجعنا، فأعاد رأسه، فجاء جندب الأزدي، فقتله. وهذا إسناد صحيح رجاله ثقات، وقد أعله العلامة الوادعي رَحِمَهُ اللَّهُ كما في تعليقه على "تفسير ابن كثير" بالانقطاع بين خالد الحذاء وأبي عثمان، فقد جاء في "العلل" لأحمد و"التهذيب" في ترجمة خالد أن الإمام أحمد قال: لم يسمع خالد الحذاء من أبي عثمان النهدي شيئاً. قلت: لكن قد أخرج الإمام =

ثم اختلف هؤلاء: هل يستتاب أم لا؟^(١) وهل يكفر بالسحر؟ أم يقتل لسعيه في الأرض بالفساد؟ وقال طائفة: إن قتل بالسحر قتل، وإلا عوقب بدون القتل، إذا لم يكن

البخاري ومسلم روايته عن أبي عثمان النهدي في صحيحيهما، فالذي يظهر ثبوت سماعه منه، ثم أيضًا هو متابع بعاصم الأحول، كما في "التاريخ الكبير". وله طريق أخرى: أخرجه ابن أبي شيبة (٢٩٥٨٠) فقال: حدثنا يحيى بن سعيد عن سفيان عن أبي إسحاق عن حارثة بن مضرب أن جندبا قتل ساحرًا، أو أراد أن يقتله. ورجاله كلهم ثقات لولا عنعنة أبي إسحاق السبيعي.

تنبيه: جاء في بعض الطرق تسمية جندب بـ [البجلي] وهو خطأ، كما عند الدارقطني (٣٢٠٥) والبيهقي (١٦٥٠١) وذكره البخاري أيضًا عن هشيم عن خالد عن أبي عثمان النهدي عن جندب البجلي أنه قتل ساحرًا كان عند الوليد بن عقبة، ثم تلا الآية. فتسميته بالبجلي الذي يظهر أنه وهم من هشيم بن بشير، وقد خالفه خالد الواسطي وعاصم الأحول فسمياه بجندب الخير الأزدي، وقد أشار إلى ذلك الإمام البخاري في "تاريخه".

وصح أيضًا عن قيس بن سعد رَحِمَهُ اللهُ: أخرجه ابن أبي شيبة (٢٩٥٨١) وعبد الرزاق (١٨٧٥١) عن ابن عيينة عن عمرو بن دينار عن سالم بن أبي الجعد أن قيس بن سعد الخزرجي قتل ساحرًا. وهذا إسناد صحيح رجاله كلهم ثقات.

وصح أيضًا عن عمر بن عبد العزيز رَحِمَهُ اللهُ: أخرجه ابن أبي شيبة (٢٩٥٨٢) فقال: حدثنا أبو داود الطيالسي عن همام عن يحيى بن أبي كثير أن عامل عمان كتب إلى عمر بن عبد العزيز في ساحة أخذها، فكتب إليه عمر: إن اعترفت أو قامت عليها البينة، فاقتلها. وهذا إسناد صحيح. وقد نظم أخونا زكريا الجزائري من صح عنه من الصحابة قتل الساحر فقال:

لا يستتاب ساحرٌ إذا سحرَ ❀ كذا أتى عن الصحابة اشتهر

الراشدان حفصةً وابن عمرَ ❀ وجندب الخير وقيسُ زد عمر

^(٣) فالراشدان: عمر وعثمان، وحفصة هي ابنة عمر، وابن عمر هو عبد الله، وجندب الخير المعروف بقاتل الساحر، وقيس هو ابن سعد الخزرجي، وهؤلاء الستة كلهم صحابة، وسابعهم عمر بن عبد العزيز أمير المؤمنين. انظر: "فتح العزيز الحميد في شرح كتاب التوحيد" (٣٢١/٢).

^(١) اختلف العلماء رَحِمَهُمُ اللهُ هل يستتاب الساحر إذا رفع إلى الحاكم أو الإمام، أم أنه يقتل مباشرة بدون استتابة؟ على قولين:

القول الأول: أن الساحر يقتل بالسحر ولا يستتاب، فإن تاب فيما بينه وبين الله فيقتل حدًا، وإن لم يتب فيقتل ردة. وهذا قول جمهور العلماء أبي حنيفة ومالك والمشهور عن أحمد، قال القاضي عياض رَحِمَهُ اللهُ: ويقول مالك قال أحمد وجماعة من الصحابة والتابعين. واستدلوا بما يلي:

١- أن الصحابة قتلوا الساحر بدون استتابة، فلو كانت الاستتابة واجبة لفعلوها أو بينها، قال الإمام ابن قدامة رَحِمَهُ اللهُ: وهو ظاهر ما نقل عن الصحابة، فإنه لم ينقل عن أحد منهم أنه استتاب ساحرًا. **٢-** أن علم السحر لا يزول بالتوبة، فهو بمثابة الزندق الذي يظهر الإسلام ويدعي التوبة من الكفر.

في قوله وعمله كفر، وهذا هو المنقول عن الشافعي، وهو قول في مذهب أحمد رَحِمَهُمَا اللَّهُ^(١).



القول الثاني: أنه يستتاب فإن تاب وإلا قتل، وبه قال الشافعي وهو رواية عن أحمد، وقال به ابن المنذر وابن حزم والنووي، ورجحه شيخ الإسلام رَحِمَهُمَا اللَّهُ. واستدلوا بما يلي:

- ١- أن ذنب الساحر لا يزيد على الشرك، والمشرک يستتاب فإن تاب قبلت توبته، فكذلك الساحر.
- ٢- أن الساحر علمه بالسحر لا يمنع توبته، بدليل أن ساحر أهل الكتاب إذا أسلم صح إسلامه وتوبته.
- ٣- أن الله تعالى قبل توبة سحرة فرعون وجعلهم من أوليائه في ساعة. **والصحيح هو القول الأول**، وهو ترجيح الإمام النجدي والعلامة سليمان بن عبد الله وابن باز وابن عثيمين، قال العلامة ابن عثيمين رَحِمَهُمَا اللَّهُ: **والحاصل:** أنه يجب أن تقتل السحرة - سواء قلنا بكفرهم أم لم نقل - لأنهم يمرضون ويقتلون ويفرقون بين المرء وزوجه، وكذلك بالعكس، فقد يعطفون فيؤلفون بين الأعداء، ويتوصلون إلى أغراضهم، فإن بعضهم قد يسحر أحداً ليعطفه إليه وينال مآربه منه، كما لو سحر امرأة ليعني بها، ولأنهم كانوا يسعون في الأرض فساداً؛ فكان واجبا على ولي الأمر قتلهم بدون استتابة مادام أنه لدفع ضررهم وفضاعة أمرهم، فإن الحد لا يستتاب صاحبه؛ متى قبض عليه وجب أن ينفذ فيه الحد، والقول بقتلهم موافق للقواعد الشرعية؛ لأنهم يسعون في الأرض فساداً، وفسادهم من أعظم الفساد، فقتلهم واجب على الإمام، ولا يجوز للإمام أن يتخلف عن قتلهم، لأن مثل هؤلاء إذا تركوا وشأنهم انتشر فسادهم في أرضهم وفي أرض غيرهم، وإذا قتلوا سلم الناس من شرهم، وارتدع الناس عن تعاطي السحر. وأما الجواب عن أدلة القول الثاني كما يلي:

١- قولهم: أن ذنب الساحر لا يزيد على الشرك، والمشرک يستتاب فإن تاب قبلت توبته، فكذلك الساحر، فالجواب عنه بما قاله العلامة سليمان بن عبد الله رَحِمَهُمَا اللَّهُ: وأما قياسه على المشرک فلا يصح، لأنه أكثر فساداً وتشويهاً من المشرک.

٢- وقولهم: إن ساحر أهل الكتاب إذا أسلم صحت توبته ولا يقتل، وكذلك صح إيمان سحرة فرعون، فالجواب عنه: أن هذا القياس أيضاً غير صحيح؛ لأن الإسلام يجب ما قبله، فتوبة هؤلاء فيما بينهم وبين الله، والتوبة حينئذ مقبولة بلا خلاف إن صدق الساحر في توبته، وليس هذا محل النزاع، وإنما الخلاف في إسقاط الحد عنه بالتوبة، ومن المعلوم أن الحدود إذا بلغت الإمام فإنه لا يستتاب صاحبها. **تنبيه:** قال العلامة ابن باز رَحِمَهُمَا اللَّهُ: أما من جاء إلى ولاية الأمور من غير أن يقبض عليه يخبر عن توبته، وأنه كان فعل كذا فيما مضى من الزمان وتاب إلى الله سبحانه وظهر منه الخير فهذا تقبل توبته؛ لأنه جاء مختاراً طالباً للخير معلناً توبته من غير أن يقبض عليه أحد أو يدعي عليه أحد. انظر: "المغني" (٩/٣١)، و"المحلى" برقم (٢٣٠٨)، و"شرح مسلم" (٢١٨٩)، و"فتح الباري" (٥٧٦٣)، و"فتح العزيز الحميد في شرح" "كتاب التوحيد" (٣٢٦/٢).

(١) اختلف العلماء رَحِمَهُمَا اللَّهُ في هذه المسألة على ثلاثة أقوال:

القول الأول: أن يكفر بتعلمه السحر وفعله، سواء اعتقد تحريمه أو إباحته، وهذا قول أبي حنيفة ومالك وأحمد في رواية، وهو مروي عن علي بن أبي طالب ورجحه الإمام البخاري وابن قدامة وابن القيم والذهبي وحافظ الحكمي في "معارج القبول" وابن باز وابن عثيمين والوادعي والفوزان. قال شيخ الإسلام رَحِمَهُمَا اللَّهُ: أكثر العلماء على أن الساحر كافر، يجب قتله. واستدلوا بما يلي: ١- قوله تعالى: ﴿وَاتَّبِعُوا مَا تَتْلُوا الشَّيَاطِينُ عَلَىٰ مُلْكٍ سُلَيْمَانَ وَمَا كَفَرَ سُلَيْمَانُ وَلَكِنَّ الشَّيَاطِينَ كَفَرُوا يُعَلِّمُونَ

النَّاسُ السِّحْرُ. قال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللهُ: وفي إيراد البخاري، قوله تعالى: ﴿وَلَكِنَّ الشَّيَاطِينَ كَفَرُوا﴾، إشارة إلى اختياره الحكم بكفر الساحر؛ لقوله فيها: ﴿وَمَا كَفَرَ سُلَيْمَانُ وَلَكِنَّ الشَّيَاطِينَ كَفَرُوا يُعَلِّمُونَ النَّاسَ السِّحْرَ﴾، فإن ظاهرها أنهم كفروا بذلك، ولا يكفر بتعليم الشيء، إلا وذلك الشيء كفر. ٢- وقوله: ﴿وَمَا يُعَلِّمَانِ مِنْ أَحَدٍ حَتَّى يَقُولَا إِنَّمَا نَحْنُ فِتْنَةٌ فَلَا تَكْفُرْ﴾. قال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللهُ: قوله في الآية على لسان الملكين: ﴿إِنَّمَا نَحْنُ فِتْنَةٌ فَلَا تَكْفُرْ﴾، فإن فيه إشارة إلى أن تعلم السحر كفر، فيكون العمل به كفراً، وهذا كله واضح على ما قررته من العمل ببعض أنواعه. ٣- وقوله: ﴿وَلَقَدْ عَلِمُوا لَمَنِ اشْتَرَاهُ مَا لَهُ فِي الْآخِرَةِ مِنْ خَلَقٍ﴾ أي: رغب في السحر رغبة المشتري في السلعة، فدل على أنه باع دينه وتوحيده بمقابل السحر. ٤- وقوله: ﴿مَا لَهُ فِي الْآخِرَةِ مِنْ خَلَقٍ﴾ قال العلامة الشنقيطي رَحِمَهُ اللهُ: أي: من نصيب، ونفي النصيب في الآخرة بالكلية لا يكون إلا للكافر عياداً بالله تعالى. ٥- وقوله: ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ آمَنُوا وَاتَّقَوْا﴾ قال حافظ الحكمي رَحِمَهُ اللهُ: وهذا من أصرح الأدلة على كفر الساحر ونفي "الإيمان" عنه بالكلية، فإنه لا يقال للمؤمن المتقي: [ولو أنه آمن واتقى] وإنما قال تعالى ذلك لمن كفر. ٦- وقوله تعالى: ﴿وَلَا يُفْلِحُ السَّاحِرُ حَيْثُ أَتَى﴾ [طه: ٦٩] قال العلامة الشنقيطي رَحِمَهُ اللهُ: عرف باستقراء القرآن أن الغالب فيه أن لفظة لا يفلح يراد بها الكافر.

القول الثاني: أنه لا يكفر بسحره، وهذا قول أحمد في رواية عنه، ونصره ابن حزم. واحتجوا بما رواه البخاري في "الأدب المفرد" عائشة رَضِيَ اللهُ عَنْهَا دبرت أمة لها، فاشتكت عائشة، فسأل بنو أخيها طبيباً من الزط، فقال: إنكم تخبروني عن امرأة مسحورة، سحرتها أمة لها، فأخبرت عائشة، قالت: سحرتيني؟ فقلت: نعم، فقلت: ولم؟ لا تنجين أبداً، ثم قالت: بيعوها من شر العرب ملكة. وفي رواية قالت: أردت أن تموتي فأعتق، قالت: بيعوها في أشد العرب ملكة، واجعلوا ثمنها في مثلها. قالوا: وكان هذا بمحضر من الصحابة رَحِمَهُمُ اللهُ، ولو كفر لصار مرتدة يجب قتلها، ولم يجز استرقاقها.

القول الثالث: التفصيل، فإن كان سحره عبر الشياطين فيكفر بتعلمه وتعليمه، وإن كان سحره عبر الأدوية والعقاقير والتدخين والأعشاب والحيل وخفة الحركة ونحو ذلك فإنه لا يكفر بل يكون ظالماً وفاسقاً، يعاقب ويعزر على حسب ضرره. وهذا مذهب الشافعي وعامة أصحابه ورجحه القرافي من المالكية والرازي والنووي وابن حجر وحافظ الحكمي في "أعلام السنة المشهورة" والشنقيطي. وحجة هذا القول أن من كان سحره بغير الشياطين لم يتعاط شيئاً كفيراً، ولا ارتكب كفراً وإنما فعل محرماً **والصحيح هو القول الأول**، ولا تنافي بينه وبين القول الثالث؛ لأن السحر الذي وردت به الأدلة هو ما كان عبر الشياطين، وأما غير ذلك فليس بسحر حقيقي، فلا يحكم على فاعله ومتعلمه بالكفر بل لا بد من التفصيل فيه، وقد نبه على هذا الحافظ ابن حجر والعلامة سليمان بن عبد الله، قال العلامة سليمان بن عبد الله رَحِمَهُ اللهُ: وعند التحقيق ليس بين القولين اختلاف، فإن من لم يكفر لظنه أنه يتأتى بدون الشرك وليس كذلك بل لا يأتي السحر الذي من قبل الشياطين إلا بالشرك وعبادة الشيطان والكواكب، ولهذا سماه الله كفراً، وأما سحر الأدوية والتدخين ونحوه فليس بسحر، وإن سمي سحرًا فعلى سبيل المجاز كتسمية القول البليغ والنميمة سحرًا، ولكنه يكون حراماً لمضرته يعزر من يفعله تعزيراً بليغاً. اهـ. وأما أثر عائشة رَضِيَ اللهُ عَنْهَا فليس فيه دليل على عدم كفر الساحر، وقد أجاب عنه العلماء رَحِمَهُمُ اللهُ بعدة أجوبة منها:

١- أنه قد خالف عائشة رَضِيَ اللهُ عَنْهَا جماعة من الصحابة رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ في قتل الساحر.

التنازع في حقيقة السحر وأنواعه

وقد تنازع العلماء في حقيقة السحر وأنواعه: والأكثرون يقولون: إنه قد يؤثر في موت المسحور ومرضه من غير وصول شيء ظاهر إليه^(١)، وزعم بعضهم أنه مجرد تخيل^(٢).



- ٢- أن أمتها المدبرة لم تسحرها بنفسها وإنما ذهبت إلى ساحر سحر لها.
- ٣- أن أمتها المدبرة تابت فسقط عنها القتل والكفر بتوبتها.
- ٤- أن سحرها كان من النوع الثاني وهو ما كان عبر الأدوية والعقاقير، فلهذا لم تقتلها كما ذكر ذلك الإمام البيهقي. انظر: "الأم" (٢٩٣/١)، و"تفسير بن كثير" (٢٩٣/١)، و"المغني" (٢٩/٩)، و"المحلى" (٢٣٠٨) و"فتح الباري" باب السحر، و"معارج القبول" (٥٥٢/٢)، و"أضواء البيان" (٥٠/٤).
- (١) الذي عليه أهل السنة والجماعة أن السحر نوعان:

النوع الأول: سحر حقيقي. وهو الذي له حقيقة وتأثير على بدن الإنسان وعقله، ودليل ذلك ما يلي:

- ١- قوله تعالى: ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفُلْكِ﴾ إلى قوله: ﴿وَمِنْ شَرِّ النَّفَّاثَاتِ فِي الْعُقَدِ﴾ [الفلق: ١-٤] قال الإمام ابن قدامة رحمه الله: يعني: السواحر اللاتي يعقدن في سحرهن، وينفثن في عقدهن، ولولا أن للسحر حقيقة، لم يأمر بالاستعاذة منه.

- ٢- وقوله تعالى: ﴿يَعْلَمُونَ النَّاسَ السِّحْرَ﴾، قال الإمام القرطبي رحمه الله: ولو لم يكن له حقيقة لم يمكن تعليمه، ولا أخبر تعالى أنهم يعلمونه الناس، فدل على أن له حقيقة.
- ٣- ﴿فَيَتَعَلَّمُونَ مِنْهُمَا مَا يُفَرِّقُونَ بِهِ بَيْنَ الْمَرْءِ وَزَوْجِهِ﴾، قال العلامة الشنقيطي رحمه الله: فهذه الآية تدل على أنه شيء موجود له حقيقة تكون سبباً للتفريق بين الرجل وامرأته وقد عبر الله عنه بـ [ما] الموصولة وهي تدل على أنه شيء له وجود حقيقي. انظر: "تفسير القرطبي" سورة البقرة رقم الآية (١٠٢).

النوع الثاني: سحر تخيلي ويسمى (القمرة). وهو الذي يكون تأثيره وهمي على نظر العين بحيث يرى المسحور الشيء على خلاف ما هو عليه، ودليل هذا النوع ما يلي:

- ١- قوله تعالى: ﴿سَحَرُوا أَعْيُنَ النَّاسِ﴾ [الأعراف: ١١٦] أي: خيلوا لأعين الناس أمراً لا حقيقة له.
- ٢- وقوله تعالى: ﴿فَإِذَا جِبَالُهُمْ وَعِصِيُّهُمْ يُخَيَّلُ إِلَيْهِ مِنْ سِحْرِهِمْ أَنَّهَا تَسْعَى﴾ [طه: ٦٦] أي: يخيل له أنها تسعى مع أنها لا تسعى في الحقيقة. قال الحافظ ابن حجر رحمه الله: قوله: ﴿فَإِذَا جِبَالُهُمْ وَعِصِيُّهُمْ يُخَيَّلُ إِلَيْهِ مِنْ سِحْرِهِمْ أَنَّهَا تَسْعَى﴾: الآية عمدة من زعم أن السحر إنما هو تخيل! ولا حجة له بها؛ لأن هذه وردت في قصة سحرة فرعون، وكان سحرهم كذلك، ولا يلزم منه أن جميع أنواع السحر تخيل. انظر: "فتح الباري" (٥٧٦٣).

(٢) هذا قول المعتزلة: أن السحر كله تخيل، لا حقيقة له، ووافقهم أبو حنيفة وابن حزم وأبو جعفر الاستراباذي من الشافعية وأبو بكر الرازي من الحنفية. قال الإمام النووي رحمه الله: والصحيح أن له حقيقة، وبه قطع الجمهور وعليه عامة العلماء، ويدل عليه الكتاب والسنة الصحيحة المشهورة. اهـ وقال الإمام القرطبي -بعد أن ذكر مذهب أهل السنة-: وعلى هذا أهل الحل والعقد الذين يعتقد بهم الإجماع، ولا عبرة مع اتفاقهم بحتالة المعتزلة ومخالفتهم أهل الحق. اهـ. وقال الإمام ابن القيم رحمه الله: وقد أنكر ذلك طائفة من أهل الكلام من المعتزلة وغيرهم، وقالوا: إنه لا تأثير للسحر البتة لا في مرض ولا قتل ولا حل ولا عقد قالوا: وإنما ذلك تخيل لأعين الناظرين، لا حقيقة له سوى ذلك. وهذا خلاف

واتفقوا كلهم على أن ما كان من جنس دعوة الكواكب السبعة، أو غيرها، أو خطاياها، أو السجود لها، والتقرب إليها بما يناسبها من اللباس والخواتم والبخور ونحو ذلك - فإنه كفر، وهو من أعظم أبواب الشرك، فيجب غلقه، بل سدّه. وهو من جنس فعل قوم إبراهيم عليه السلام، ولهذا قال ما حكى الله عنه بقوله: ﴿فَنَظَرَ نَظْرَةً فِي النُّجُومِ * فَقَالَ إِنِّي سَقِيمٌ﴾ [الصافات: ٨٨، ٨٩]. وقال تعالى: ﴿فَلَمَّا جَنَّ عَلَيْهِ اللَّيْلُ رَأَى كَوْكَبًا﴾ [الأنعام: ٧٦] الآيات إلى قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ أُولَٰئِكَ لَهُمُ الْأَمْنُ وَهُمْ مُهْتَدُونَ﴾ [الأنعام: ٨٢].

واتفقوا كلهم أيضًا على أن كل رقية وتعزيم^(١) أو قسم، فيه شرك بالله، فإنه لا يجوز التكلم به، وإن أطاعته به الجن أو غيرهم، وكذلك كل كلام فيه كفر لا يجوز التكلم به، وكذلك الكلام الذي لا يُعرف معناه لا يتكلم به، لإمكان أن يكون فيه شرك لا يعرف^(٢). ولهذا قال النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم: «لا بأس بالرقى ما لم تكن شركًا»^(٣).

ولا يجوز الاستعاذة بالجن، فقد ذم الله الكافرين على ذلك، فقال تعالى: ﴿وَأَنَّهُ كَانَ رِجَالٌ مِنَ الْإِنسِ يَعُوذُونَ بِرِجَالٍ مِنَ الْجِنِّ فَزَادُوهُمْ رَهَقًا﴾ [الجن: ٦]. قالوا: كان الإنسي إذا نزل بالوادي يقول: أعوذ بعظيم هذا الوادي من سفهائه، فبييت في أمن وجوار حتى يصبح، ﴿فَزَادُوهُمْ رَهَقًا﴾ [الجن: ٦] يعني: الإنس للجن، باستعاذتهم بهم، رهقًا، أي: إثما وطغيانًا وجراءة وشرًا، وذلك أنهم قالوا: قد سُدْنَا الجن، والإنس! فالجن تعاضم في أنفسها وتزداد كفرًا إذا عاملتها الإنس بهذه المعاملة^(٤). وقد قال تعالى: ﴿وَيَوْمَ يُخْشَرُهُمْ جَمِيعًا ثَمَّ يَقُولُ

ما تواترت به الآثار عن الصحابة والسلف، واتفق عليه الفقهاء وأهل التفسير والحديث، وأرباب القلوب من أهل التصوف، وما يعرفه عامة العقلاء. اها انظر: "تفسير القرطبي" سورة البقرة آية (١٠٢)، و"بدايع الفوائد" (٢٢٧/٢)، و"شرح مسلم" (٢١٨٩)، و"فتح الباري" [باب السحر] رقم الحديث (٥٧٦٣).
(١) العزائم جمع عزيمة وهي: الرقى التي يعزم بها على الجن في عدم أذيتهم، من قولهم: [عزم عليه ليفعلن كذا]: أي أقسم، فكأن الراقي يقسم على الجن، ولهذا يسمونها عزيمة، والمراد بالرقى هنا العزائم وهي الرقى الغير شرعية. فبين الرقية والعزيمة عموم وخصوص مطلق، فالعزيمة تطلق على الرقى الغير شرعية، والرقية أعم منها فتطلق على الرقية الشرعية وغير الشرعية، فكل عزيمة رقية وليس كل رقية عزيمة؛ لأن الرقية الشرعية لا يصح أن يطلق عليها: عزيمة؛ لأن الألفاظ الشرعية توقيفية، ولم يأت في القرآن ولا في السنة تسمية الرقية الشرعية عزيمة، قال تعالى: ﴿وَقِيلَ مَنْ رَاقٍ﴾ [القيامة: ٢٧]، والأحاديث في ذلك كثيرة. انظر: "الفروق" للقرافي (٢٠٠/٤).

(٢) انظر: "مجموع الفتاوى" (٢٤/٢٨٣)، "فتح المجيد" (ص ٢١٦).

(٣) أخرجه مسلم (٢٢٠٠) من حديث عوف بن مالك رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٤) هذا التفسير للآية على أحد القولين فيها، وهو أن الضمير في قوله: ﴿فَزَادُوهُمْ﴾ وهو [الواو] عائد على الإنس، و[الهاء] عائدة على الجن، والمعنى: زاد الإنس الجن رهقًا أي: طغيانًا واستكبارًا وكفرًا. وقد

لِلْمَلَائِكَةِ أَهْوَاءَ إِيَّاكُمْ كَانُوا يَعْبُدُونَ * قَالُوا سُبْحَانَكَ أَنْتَ وَلِيِّنَا مِنْ دُونِهِمْ بَلْ كَانُوا يَعْبُدُونَ
الْجِنَّ أَكْثَرُهُمْ بِهِمْ مُؤْمِنُونَ ﴿١٠٠﴾ [سبا: ١٠٠-١٠١]. فهؤلاء الذين يزعمون أنهم يدعون الملائكة
ويخاطبونهم بهذه العزائم، وأنها تنزل عليهم ضالون، وإنما تنزل عليهم الشياطين، وقد قال
تعالى: ﴿وَيَوْمَ يُحْشَرُهُمْ بِجَمِيعٍ يَا مَعْشَرَ الْجِنِّ قَدْ اسْتَكْبَرْتُمْ مِنَ الْإِنْسِ وَقَالَ أَوْلِيَاؤُهُمْ مِنَ الْإِنْسِ
رَبَّنَا اسْتَمْتَعَ بَعْضُنَا بِبَعْضٍ وَبَلَّغْنَا أَجَلَنَا الَّذِي أَجَلْتَ لَنَا قَالَ النَّارُ مَثْوَاكُمْ خَالِدِينَ فِيهَا إِلَّا مَا
شَاءَ اللَّهُ إِنَّ رَبَّكَ حَكِيمٌ عَلِيمٌ ﴿١٢٨﴾ [الأنعام: ١٢٨]. فاستمتع الإنسي بالجنّي: في قضاء حوائجه،
وامتثال أوامره، وإخباره بشيء من المغيبات، ونحو ذلك، واستمتع الجن بالإنس: تعظيمه
إياه، واستعانته به، واستغاثته وخضوعه له.

ونوع منهم يتكلم بالأحوال الشيطانية، والكشوف ومخاطبة رجال الغيب، وأن لهم
خوارق تقتضي أنهم أولياء الله! وكان من هؤلاء من يُعين المشركين على المسلمين!
ويقول: إن الرسول أمره ^(١) بقتال المسلمين مع المشركين، لكون المسلمين قد عصوا!!
وهؤلاء في الحقيقة إخوان المشركين.

والناس من أهل العلم فيهم على ثلاثة أحزاب:

- ١ - حزب يكذبون بوجود رجال الغيب ^(٢)، ولكن قد عاينهم الناس، وثبت عن عاينهم
أو حدثه الثقات بما رأوه، وهؤلاء إذا رأوهم وتيقنوا وجودهم خضعوا لهم.
- ٢ - وحزب عرفوهم، ورجعوا إلى القدر، واعتقدوا أن ثَمَّ في الباطن طريقاً إلى الله غير
طريقة الأنبياء!
- ٣ - وحزب ما أمكنهم أن يجعلوا ولياً خارجاً عن دائرة الرسول، فقالوا: يكون الرسول
هو ممداً للطائفتين. فهؤلاء معظمون للرسول جاهلون بدينه وشرعه.

صحَّ هذا عن مجاهد رَحِمَهُ اللَّهُ. والقول الثاني في الآية: أن الضمير وهو [الواو] عائد على الجن، و[الهاء]
عائدة على الإنس، والمعنى: زاد الجنُّ الإنسَ رهقاً أي: خوفاً وذعرا حتى يبقى الإنس أشد منهم مخافةً
وأكثر تعوداً بهم. وقد صحَّ هذا عن قتادة، واختاره العلامة ابن عثيمين رَحِمَهُ اللَّهُ وهو الصحيح، ويترتب
عليه المعنى الثاني، فإنه كلما ازداد الإنس خوفاً وذعراً من الجن ازدادوا الجن كفراً واستكباراً، فكلما
المعنيين حق كما قال العلامة ابن باز رَحِمَهُ اللَّهُ: فإن الإنسان إذا تعوذ بالجن فقد عظمتهم وعبدتهم، فيزداد
الجن طغياناً وتكبّراً، وفي المقابل يعاقب الإنسان بنقيض قصده فتحوفه الجن وترعبه حتى يزداد تعوداً
بهم. انظر: "فتح العزيز الحميد" (١/ ٥٨١).

(١) أي: أوحى إليه.

(٢) وهم الجن، سموا بذلك؛ لأنهم يغيبون عن أنظار الناس.

والحق: أن هؤلاء من أتباع الشياطين، وأن رجال الغيب هم الجن، ويسمون رجالاً، كما قال تعالى: ﴿وَأَنَّهُ كَانَ رِجَالٌ مِّنَ الْإِنسِ يَعُوذُونَ بِرِجَالٍ مِّنَ الْجِنِّ فَزَادُوهُمْ رَهَقًا﴾ [الجن: ٦]. وإلا فالإنس يؤنسونه، أي يشهدون ويُروون^(١)، وإنما يحتجب الإنسي أحياناً، لا يكون دائماً محتجباً عن أبصار الإنس، ومن ظن أنهم من «الإنس» فمن غلطه وجهله. وسبب الضلال فيهم، وافتراق هذه الأحزاب الثلاثة - عدم الفرقان بين أولياء الشيطان وأولياء الرحمن. ويقول بعض الناس: الفقراء يُسلم إليهم حالهم!^(٢) وهذا كلام باطل، بل الواجب عرض أفعالهم وأحوالهم على الشريعة المحمدية، فما وافقها قبل! وما خالفها رد، كما قال النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «من عمل عملاً ليس عليه أمرنا فهو رد»^(٣). وفي رواية: «من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد»^(٤).

فلا طريقة إلا طريقة الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ولا حقيقة إلا حقيقته، ولا شريعة إلا شريعته، ولا عقيدة إلا عقيدته، ولا يصل أحد من الخلق بعده إلى الله وإلى رضوانه وجنته وكرامته إلا بمتابعتة باطنًا وظاهرًا.

ومن لم يكن له مصدقا فيما أخبر، ملتزما لطاعته فيما أمر، في الأمور الباطنة التي في القلوب، والأعمال الظاهرة التي على الأبدان -: لم يكن مؤمناً، فضلاً عن أن يكون ولياً لله تعالى، ولو طار في الهواء، ومشى على الماء، وأنفق من الغيب، وأخرج الذهب من الجيب، ولو حصل له من الخوارق ماذا عسى أن يحصل!! فإنه لا يكون، مع تركه الفعل المأمور وعزل المحذور - إلا من أهل الأحوال الشيطانية، المُبعدة لصاحبها عن الله تعالى، المقربة إلى سخطه وعذابه. لكن مَنْ ليس يكلف من الأطفال والمجانين، قد رُفع عنهم القلم، فلا يعاقبون، وليس لهم من الإيمان بالله وتقواه باطنًا وظاهرًا ما يكونون به من أولياء الله



(١) قال شيخ الإسلام رَحِمَهُ اللَّهُ: والانس سموا لانهم يؤنسون أي يرون. كما قال تعالى: ﴿إِنِّي آنَسْتُ نَارًا﴾ أي: رأيته، والجن سموا لجنا لاجتماعهم يجتنون عن الأبصار أي يستترون. كما قال تعالى: ﴿فَلَمَّا جَنَّ عَلَيْهِ اللَّيْلُ﴾ أي: استولى عليه فغطاه وستره وليس أحد من الإنس يستتر دائماً عن أبصار الإنس وإنما يقع هذا لبعض الإنس في بعض الأحوال: تارة على وجه الكرامة له وتارة يكون من باب السحر وعمل الشياطين. اهـ انظر: «مجموع الفتاوى» (١٧/ ٤٦٥) و«روضة المحبين ونزهة المشتاقين» (ص ٤٤).

(٢) أي: لا يلامون على أفعالهم.

(٣) أخرجه البخاري معلقاً قبل حديث (٧٣٥٠) ووصله مسلم (١٧١٨) عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

(٤) أخرجه البخاري (٢٦٩٧) ومسلم (١٧١٨) عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

المقربين، وحزبه المفلحين، وجنده الغالبين. لكن يدخلون في الإسلام تبعاً لأبائهم، كما قال تعالى: ﴿وَالَّذِينَ آمَنُوا وَاتَّبَعَتْهُمْ ذُرِّيَّتُهُمْ بِإِيمَانٍ أَلْحَقْنَا بِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ وَمَا أَلَتْنَاهُمْ مِنْ عَمَلِهِمْ مِنْ شَيْءٍ كُلُّ امْرِئٍ بِمَا كَسَبَ رَهينَ﴾ [الطور: ٢١].^(١)

﴿ذُرِّيَّةٌ مِنْ حَمَلْنَا مَعَ نُوحٍ﴾ وَأَيْضًا لِأَنَّ الْإِيمَانَ إِنَّمَا يُمْكِنُ مِنَ الْكِبَارِ.

(١) فهذه الآية تدلُّ على إلحاق ذرية المؤمن به في الدرجة وإن لم يعملوا عمله، لتقر بهم عينه، وقد اختلف المفسرون في الذرية في هذه الآية: هل المراد بها الصغار أو الكبار أو النوعان؟ على ثلاثة أقوال:

الأول: أن المراد بهم الكبار. ومعنى الآية: إن الله سبحانه يجمع ذرية المؤمن إليه إذا أتوا من الإيمان بمثل إيمانه؛ إذ هذا حقيقة التبعية، وإن كانوا دونه في "الإيمان" رفعهم الله إلى درجته إقرارًا لعينه، وتكميلًا لنعيمه، وهذا كما إن زوجات النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ معه في الدرجة تبعًا، وإن لم يبلغوا تلك الدرجة بأعمالهن. قالوا: وقد أطلق الله سبحانه الذرية على الكبار كما قال: ﴿وَمِنْ ذُرِّيَّتِهِ دَاوُدَ وَسُلَيْمَانَ﴾ وقال: ﴿ذُرِّيَّةٌ مِنْ حَمَلْنَا مَعَ نُوحٍ﴾؛ وأيضًا لأن الإيمان إنما يمكن من الكبار.

الثاني: أن المراد بالذرية الصغار. والمعنى: والذين آمنوا واتبعتهم ذرياتهم في إيمان الآباء؛ لأن الذرية تتبع الآباء وإن كانوا صغارًا في "الإيمان" وإحكامه من الميراث، والدية، والصلاة عليهم، والدفن في قبور المسلمين وغير ذلك. وأما البالغون فلهم حكم أنفسهم في الثواب والعقاب؛ فإنهم مستقلون بأنفسهم ليسوا تابعين للآباء في شيء من أحكام الدنيا، ولا أحكام الثواب والعقاب، لاستقلالهم بأنفسهم، ولو كان المراد بـ [الذرية] البالغين لكن أولاد الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ البالغون كلهم في درجة آبائهم، وتكون أولاد التابعين البالغون كلهم في درجة آبائهم، وهلمَّ جرا إلى يوم القيامة، فيكون الآخرون في درجة السابقين. قالوا: ويدل عليه أيضًا أن الله سبحانه وتعالى جعل المنازل في الجنة بحسب الأعمال في حق المستقلين، وأما الإتياع فإن الله سبحانه وتعالى يرفعهم إلى درجة أهلهم وإن لم يكن لهم أعمالهم كما تقدم.

الثالث: أن المراد بالذرية الكبار والصغار؛ لأن الكبير يتبع الأب بإيمان نفسه، والصغير يتبع الأب بإيمان الأب، قالوا: والذرية تقع على الصغير والكبير والواحد والكثير والابن والأب كما قال تعالى: ﴿وَأَيُّهُمْ أَنَا حَمَلْنَا ذُرِّيَّتَهُمْ فِي الْفُلِّ الْمَشْحُونِ﴾ أي: آباءهم. والإيمان يقع على الإيمان التبعية، وعلى الاختياري الكسبي. فمن وقوعه على التبعية قوله: ﴿فَتَخْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ﴾ فلو اعتق صغيرًا جاز. والصحيح هو القول الثاني، قال ابن القيم رَحِمَهُ اللَّهُ: اختصاص الذرية هاهنا بالصغار أظهر؛ لئلا يلزم استواء المتأخرين بالسابقين في الدرجات. ولا يلزم مثل هذا في الصغار، فإن أطفال كل رجل وذريته معه في درجته والله أعلم. اهـ. "حادي الأرواح" (ص ٣٩٥ - ٣٩٨)، وهو أيضًا اختيار ابن عثيمين رَحِمَهُ اللَّهُ حيث قال: هذا ما لم يخرج الأبناء عن الذرية بحيث ينفردون بأزواجهم وأهلهم، فيكون هؤلاء لهم فضلهم الخاص ولا يلحقون بأبائهم؛ لأننا لو قلنا: كل واحد يلحق بأبيه ولو كان له أزواج أو كان منفردا بنفسه، لكان أهل الجنة كلهم في مرتبة واحدة؛ لأن كل واحد من ذريته من فوقه، لكن المراد بالذرية الذين كانوا معه ولم ينفردوا بأنفسهم وأزواجهم وأولادهم، هؤلاء يرفعون إلى منزلة آبائهم ولا ينقص الآباء من عملهم من شيء. اهـ. انظر: "فتاوى نور على الدرب" (٢/٤).

اعتقاد الولائية في بعض البله بدعة وضلال

فمن اعتقد في بعض البله^(١) أو المولعين، مع تركه لمتابعة الرسول في أقواله وأفعاله وأحواله - أنه من أولياء الله، ويفضله على متبعي طريقة الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ، فهو ضالٌّ مبتدع، مخطئ في اعتقاده. فإن ذاك الأبله، إما أن يكون شيطاناً زنديقا، أو زوكارياً^(٢) متحيلاً، أو مجنوناً معذوراً! فكيف يفضل على من هو من أولياء الله، المتبعين لرسوله؟! أو يساوى به؟! ولا يقال: يمكن أن يكون هذا متبعاً في الباطن وإن كان تاركاً للتابع في الظاهر؟ فإن هذا خطأ أيضاً، بل الواجب متابعة الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ ظاهراً وباطناً. قال يونس بن عبد الأعلى الصّدفي: قلت للشافعي: إن صاحبنا الليث كان يقول: إذا رأيت الرجل يمشي على الماء فلا تعتبروا به حتى تعرضوا أمره على الكتاب والسنة؟ فقال الشافعي: قصر الليث رَحْمَةُ اللَّهِ، بل إذا رأيت الرجل يمشي على الماء، ويطير في الهواء، فلا تعتبروا به حتى تعرضوا أمره على الكتاب والسنة^(٣).

وأما ما يقوله بعض الناس عن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ أنه قال: «اطلعت على الجنة فرأيت أكثر أهلها البله»^(٤)، فهذا لا يصح عن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ، ولا ينبغي



(١) المراد بـ [البله] هنا هم الذين غلبت عليهم سلامة الصدور وحسن الظن بالناس؛ لأنهم أغفلوا أمر دنياهم فجهلوا حذق التصرف فيها، وأقبلوا على آخرتهم فشغلوا أنفسهم بها، فاستحقوا أن يكونوا أكثر أهل الجنة. وقد يطلق [البله] على الذي لا عقل له. ولكن هذا غير مراد هنا. انظر: «النهاية» (١/١٥٥).
(٢) في «تاج العروس» (١١/٤٣٩): الزُّوَكِرَةُ: من يتلبس فيظهر النسك والعبادة، ويطن الفسق والفساد، نقله المقرئ في نفع الطبيب، قاله شيخنا.

(٣) صحيح:

أخرجه ابن أبي حاتم في «آداب الشافعي ومناقبه» (ص ١٤١)، والبيهقي في «مناقب الشافعي» (١/٤٥٣) واللالكائي في «أصول أهل السنة» (١/١٦٤) من طريق يونس بن عبد الأعلى عن الشافعي. وهذا إسناد صحيح.

(٤) ضعيف:

أخرجه الطحاوي في «مشكل الآثار» (٢٩٨٢) والبخاري (٦٣٣٩) وابن عدي (٤/٣٢٩) والبيهقي في «الشعب» (١٣٠٤) وابن الجوزي في «العلل» (١٥٥٩) من طريق سلامة بن روح قال: قال: عقال: حدثني ابن شهاب عن أنس. وهذا إسناد ضعيف؛ لضعف سلامة بن روح، قال ابن عدي: وهذا الحديث باطل بهذا الإسناد وبغير هذا الإسناد.

وجاء عن جابر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أخرجه البيهقي في «الشعب» (١٣٠٣) وابن عدي (١/٣١٤) وابن الجوزي في «العلل» (١٥٥٨) من طريق أحمد بن عيسى الخشاب، حدثنا عمرو بن أبي سلمة، حدثنا مصعب بن ماهان، عن سفيان الثوري، عن محمد بن المنكدر، عن جابر. وهذا إسناد شديد الضعف، فيه: أحمد بن

نسبته إليه، فإن الجنة إنما خلقت لأولي الألباب، الذين أرشدتهم عقولهم وألبابهم إلى الإيمان بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر. وقد ذكر الله أهل الجنة بأوصافهم في كتابه، فلم يذكر في أوصافهم البله، الذي هو ضعف العقل، وإنما قال النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «اطلعت في الجنة فرأيت أكثر أهلها الفقراء»^(١). ولم يقل البله! والطائفة الملامية^(٢)، وهم الذين يفعلون ما يلامون عليه، ويقولون نحن متبعون في الباطن، ويقصدون إخفاء المرائين! ردوا باطلهم بباطل آخر^(٣)!! والصراط المستقيم بين ذلك.

اتباع من يصعق عند سماع الأنغام الحسنة

وكذلك الذين يصعقون عند سماع الأنغام الحسنة، مبتدعون ضالون! وليس للإنسان أن يستدعي ما يكون سبب زوال عقله! ولم يكن في الصحابة والتابعين من يفعل ذلك^(٤)، ولو عند سماع القرآن، بل كانوا كما وصفهم الله تعالى: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ وَإِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ آيَاتُهُ زَادَتْهُمْ إِيمَانًا وَعَلَىٰ رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ﴾ [الأنفال: ٢]. وكما قال تعالى: ﴿اللَّهُ نَزَّلَ أَحْسَنَ الْحَدِيثِ كِتَابًا مُّتَشَابِهًا مَتَابَي تَفْشَعِرُ مِنْهُ جُلُودُ الَّذِينَ يَخْشَوْنَ رَبَّهُمْ ثُمَّ



عيسى الخشاب وهو كذاب. وقد ضعفه العلامة الألباني في "الضعيفة" (٦١٥٤).
(١) أخرجه البخاري (٣٢٤١) عن عمران بن حصين رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وأخرجه مسلم (٢٧٣٧) عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

(٢) من فرق الصوفية وهم: الذين لا يظهرون للخلق أعمالاً وأسراراً، بل يخفون أسرارهم لكمال ذوقهم وقوة شهودهم لربهم، رأوا التدين بشيء من العبادات في الظواهر: شركاً! والتزين بشيء من الأحوال في الباطن: ارتداداً!! وأظهروا للخلق قبائح ما هم فيه، وكنتموا عنهم محاسنهم، فلامهم الخلق على ظواهرهم، ولاموا هم أنفسهم على ما يعرفون من بواطنهم، فأكرمهم الله بكشف الأسرار والاطلاع على أنواع الغيوب، وتصحيح الفراسة في الخلق، وإظهار الكرامات عليهم!! انظر: "موسوعة الرد على الصوفية" (٩٢/٤٣)، و"مجموع الفتاوى" (١٦٤/٣٥).

(٣) وهو الرياء.

(٤) قال شيخ الإسلام رَحِمَهُ اللَّهُ: وأكابر الأولياء كأي بكر وعمر والسابقين الأولين من المهاجرين والأنصار: لم يقعوا في هذا الفناء فضلاً عما هو فوقهم من الأنبياء وإنما وقع شيء من هذا بعد الصحابة. وكذلك كل ما كان من هذا النمط مما فيه غيبة العقل والتميز لما يرد على القلب من أحوال الإيمان؛ فإن الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ كانوا أكمل وأقوى وأثبت في الأحوال الإيمانية من أن تغيب عقولهم. أو يحصل لهم غشي أو صعق أو سكر أو فناء أو ولة أو جنون. وإنما كان مبادئ هذه الأمور في التابعين من عباد البصرة، فإنه كان فيهم من يغشى عليه إذا سمع القرآن. ومنهم من يموت: كأبي جهير الضرير. ووزارة بن أوفى قاضي البصرة. اهـ. "مجموع الفتاوى" (٢٢٠/١٠).

تَلِينَ جُلُودَهُمْ وَقُلُوبُهُمْ إِلَى ذِكْرِ اللَّهِ ذَلِكَ هُدَى اللَّهِ يَهْدِي بِهِ مَنْ يَشَاءُ وَمَنْ يُضْلِلِ اللَّهُ فَمَا لَهُ مِنْ هَادٍ ﴿٢٣﴾ [الزمر: ٢٣].

وأما ^(١) الذين ذكرهم العلماء بخير من عقلاء المجانين، فأولئك كان فيهم خير، ثم زالت عقولهم. ومن علامة هؤلاء، أنه إذا حصل في جنونهم نوع من الصَّحو، تكلموا بما كان في قلوبهم من الإيمان. ويهذون بذلك في حال زوال عقلهم. ومن كان قبل جنونه كافرًا أو فاسقًا، لم يكن حدوث جنونه مزيلاً لما ثبت من كفره أو فسقه. وكذلك من جن من المؤمنين المتقين، يكون محشورًا مع المؤمنين المتقين. وزوال العقل بجنون أو غيره، سواء سُمي صاحبه مولعًا أو متولها لا يوجب مزيد حال صاحبه من الإيمان والتقوى يبقى على ما كان عليه من خير وشر، لا أنه يزيده أو ينقصه، ولكن جنونه يحرمه الزيادة من الخير، كما أنه يمنع عقوبته على الشر، ولا يمحو عنه ما كان عليه قبله.

وما يحصل لبعضهم عند سماع الأنغام المطربة، من الهذيان، والتكلم لبعض اللغات المخالفة للسانه المعروف منه!! فذلك شيطان يتكلم على لسانه، كما يتكلم على لسان المصروع، وذلك كله من الأحوال الشيطانية! وكيف يكون زوال العقل سببًا أو شرطًا أو تقريبًا إلى ولاية الله، كما يظنه كثير من أهل الضلال؟! حتى قال قائلهم:

هم مَعَشَرٌ حَلَّوْا النَّظَامَ وَخَرَّقُوا الْـ ❀ سِيَاجَ ^(٢) فَلَا فَرْصَ لَدَيْهِمْ وَلَا نَفْلَ
مَجَانِينُ إِلَّا أَنْ سَرَّ جُنُونَهُمْ ❀ عَزِيزٌ عَلَى أَبْوَابِهِ يَسْجُدُ الْعَقْلُ ^(٣)

وهذا كلام ضال، بل كافر، يظن أن للجنون سرًا يسجد العقل على بابه!! لما رآه من بعض المجانين من نوع مكاشفة، أو تصرف عجيب خارق للعادة، ويكون ذلك بسبب ما اقترن به من الشياطين، كما يكون للسحرة والكهان! فيظن هذا الضال أن كل مَنْ كاشف أو خرق عادة كان وليًا لله!! ومن اعتقد هذا فهو كافر، فقد قال تعالى: ﴿هَلْ أُتْبِئُكُمْ عَلَى مَنْ تَنْزَلُ الشَّيَاطِينُ * تَنْزَلُ عَلَى كُلِّ أَفَّاكٍ أَثِيمٍ﴾ [الشعراء: ٢١ - ٢٢]. فكل من تنزل عليه الشياطين لا بد أن يكون عنده كذب وفجور.

❀ ————— ❀

(١) انظر: "مجموع الفتاوى" (١٠/٤٤٢-٤٤٩).

(٢) السياج: حاضرة من الشجر توضح حول البستان لئلا يخترق البستان. ومعنى ذلك: أن هؤلاء قد اخترقوا دائرة الأمر والنهي، فليسوا بمكلفين ولا ملزمين بشيء من الشرع.

(٣) انظر: "مجموع الفتاوى" (١٠/٤٤٥).

وأما الذين يتعبدون بالرياضات والخلوات، ويتركون الجمع والجماعات، فهم الذين ضل سعيهم في الحياة الدنيا، وهم يحسبون أنهم يحسنون صنعا، قد طبع الله على قلوبهم. كما قد ثبت في "الصحيح" عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ: «مَنْ تَرَكَ ثَلَاثَ جُمُعٍ تَهَاوَنَّا مِنْ غَيْرِ عَذْرِ، طَبَعَ اللَّهُ عَلَى قَلْبِهِ»^(١). وكل من عدل عن اتباع سنة الرسول، إن كان عالمًا بها فهو مغضوب عليه، وإلا فهو ضال. ولهذا شرع الله لنا أن نسأله في كل صلاة أن يهدينا الصراط المستقيم، صراط الذين أنعم عليهم، من النبيين والصديقين والشهداء والصالحين، وحسن أولئك رفيقا، غير المغضوب عليهم ولا الضالين.

وأما^(٢) من يتعلق بقصة موسى مع الخضر عليهما السلام، في تجويز الاستغناء عن الوحي بالعلم اللدني^(٣)، الذي يدعيه بعض من عدم التوفيق -: فهو ملحد زنديق^(٤). فإن موسى عليه السلام لم يكن مبعوثًا إلى الخضر، ولم يكن الخضر مأمورًا بمتابعته. ولهذا قال له: أنت موسى بني إسرائيل؟ قال: نعم. ومحمد صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مبعوث إلى جميع الثقلين، ولو كان موسى وعيسى حينئذ لكانا من أتباعه، وإذا نزل عيسى عليه السلام إلى الأرض، إنما يحكم بشريعة محمد، فمن ادعى أنه مع محمد صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كالخضر مع موسى، أو جَوَّزَ ذلك لأحد من الأمة -: فليجدد إسلامه، وليشهد شهادة الحق، فإنه



(١) صحيح لغيره:

أخرجه أحمد (١٥٤٩٨) وأبو داود (١٠٥٢) والنسائي (١٣٦٩) والترمذي (٥٠٠) وابن ماجه (١١٢٥) من طريق محمد بن عمرو بن علقمة، قال: حدثني عبيدة بن سفيان الحضرمي، عن أبي الجعد الضمري. وهذا إسناد حسن، وله شاهد عن جابر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عند أحمد (١٤٥٥٩) بسند حسن، وجاء بمعناه في في "صحيح مسلم" (٨٦٥) عن عبد الله بن عمر وأبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّهُمَا سَمِعَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ عَلَى أَعْوَادٍ مِنْبَرِهِ: «لَيْتَ هَيْهَاتَ أَقْوَامٌ عَنْ دَعْوِهِمُ الْجُمُعَاتِ، أَوْ لِيَخْتَمُنَ اللَّهُ».

(٢) انظر: "مجموع الفتاوى" (٤٢٢/٣) و(٦٠٧/١١).

(٣) أي: من لدن الله مباشرة كما قال تعالى: «أَتَيْنَاهُ رَحْمَةً مِنْ عِنْدِنَا وَعَلَّمْنَاهُ مِنْ لَدُنَّا عِلْمًا» [الكهف: ٦٥]. ويسمون أيضًا هذا العلم بـ: (١) العلم الباطن، فعلم الولي الخضر باطن، وعلم الرسول موسى ظاهر. (٢) المكاشفة، أي: يكشف له الحجب ويأخذ العلم من اللوح المحفوظ مباشرة. انظر: "مدارج السالكين" (٤٤٦/٢).

(٤) كبعض غلاة الصوفية الذي يزعم أحدهم أنه يصل إلى حالة ليس بحاجة إلى اتباع الرسل، بل يأخذ عن الله مباشرة، ويقول: إن الرسل إنما هم للعوام، وأما الخواص فلا يحتاجون إلى الرسل؛ لأنهم يعرفون الله ويصلون إليه مباشرة.

مفارق لدين الإسلام بالكلية، فضلاً عن أن يكون من أولياء الله، وإنما هو من أولياء الشيطان^(١).



(١) قال شيخ الإسلام رَحِمَهُ اللهُ: من اعتقد أن الله رجالا خواص لا يحتاجون إلى متابعة محمد صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بل استغنوا عنه كما استغنى الخضر عن موسى، فهو كافر مرتد عن الإسلام باتفاق أئمة الإسلام. **وقال:** ومعلوم بالاضطرار من دين المسلمين وباتفاق جميع المسلمين أن من سوغ اتباع غير دين الإسلام أو اتباع شريعة غير شريعة محمد صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فهو كافر. **انظر:** "مجموع الفتاوى" (١٠/٤٣٤-٤٣٥)، و(٢٨/٥٢٤). وأيضاً من أوجه الرد عليهم: أن الخضر عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ كان نبياً على دين وشريعة غير شريعة موسى، ولهذا أخبر أن ما فعله إنما هو من وحي الله تعالى له، بدليل قوله تعالى فيما أخبر عنه أنه قال: ﴿وَمَا فَعَلْتُهُ عَنْ أَمْرِي﴾ [الكهف: ٨٢]. وقال تعالى: ﴿أَتَيْنَاهُ رَحْمَةً مِنْ عِنْدِنَا وَعَلَّمْنَاهُ مِنْ لَدُنَّا عِلْمًا﴾ [الكهف: ٦٥]. وأما بعد موت نبينا فقد انقطع الوحي، فليس لأحد أن يزعم أنه يوحى إليه كالخضر. وقد ذهب جمهور العلماء إلى أن الخضر نبي وليس مجرد رجال صالح، أو ولي من الأولياء، وذلك لأدلة كثيرة منها ما يلي:

١- قوله تعالى: ﴿وَمَا فَعَلْتُهُ عَنْ أَمْرِي﴾ [الكهف: ٨٢]، قال العلامة الشنقيطي رَحِمَهُ اللهُ: أي: وإنما فعلته عن أمر الله جل وعلا، وأمر الله إنما يتحقق عن طريق الوحي، إذ لا طريق تعرف بها أوامر الله ونواهيه إلا الوحي من الله جل وعلا. وقال الإمام ابن كثير رَحِمَهُ اللهُ: وفيه دلالة لمن قال بنبوته الخضر عليه السلام.

٢- قوله تعالى عن موسى: ﴿هَلْ أَتَيْتُكَ عَلَى أَنْ تُعَلِّمَنِي مِمَّا عَلَّمْتَ رُشْدًا﴾ [الكهف: ٦٦]. فكيف يسأل موسى عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ النبي الكريم من رجل ولي أن يعلمه، وكيف يكون الولي أعلم من الرسول، بل لا يكون الولي ولياً إلا باتباع ما جاءت به الرسل.

٣- قوله تعالى: ﴿أَتَيْنَاهُ رَحْمَةً مِنْ عِنْدِنَا وَعَلَّمْنَاهُ مِنْ لَدُنَّا عِلْمًا﴾ [الكهف: ٦٥]. قال العلامة الشنقيطي رَحِمَهُ اللهُ: هذه الرحمة المذكورة هنا رحمة نبوة، وهذا العلم اللدني علم وحي؛ فإن الرحمة تكرر إطلاقها على النبوة في القرآن، وكذلك العلم المؤتي من الله تكرر إطلاقه فيه على علم الوحي، فمن إطلاق الرحمة على النبوة قوله تعالى في «الزخرف»: ﴿وَقَالُوا لَوْلَا نُزِّلَ هَذَا الْقُرْآنُ عَلَى رَجُلٍ مِنَ الْقَرْيَتَيْنِ عَظِيمٍ * أَهُمْ يَقْسِمُونَ رَحْمَةَ رَبِّكَ﴾ [الزخرف: ٣١-٣٢] أي: نبوته حتى يتحكموا في إنزال القرآن على رجل عظيم من القريتين، وقوله تعالى في آخر «القصص»: ﴿وَمَا كُنْتَ تَرْجُوا أَنْ يُلْقَى إِلَيْكَ الْكِتَابُ إِلَّا رَحْمَةً مِنْ رَبِّكَ﴾ [القصص: ٨٦]. ومن إطلاق إتياء العلم على النبوة قوله تعالى: ﴿وَأَنْزَلَ اللَّهُ عَلَيْكَ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَعَلَّمَكَ مَا لَمْ تَكُنْ تَعْلَمُ وَكَانَ فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكَ عَظِيمًا﴾ [النساء: ١١٣]. وقوله: ﴿وَأَنَّهُ لَدُوْ عِلْمٍ لِمَا عَلَّمْنَاهُ﴾ [يوسف: ٦٨]، إلى غير ذلك من الآيات. قال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللهُ: وينبغي اعتقاد كونه نبياً لثلاث يتدرج بذلك أهل الباطل في دعواهم أن الولي أفضل من النبي حاشا وكلا. أن ما تعتقده الصوفية من حياة الخضر أمر غير صحيح، قال الإمام ابن القيم رَحِمَهُ اللهُ: الأحاديث التي يذكر فيها الخضر وحياته كلها كذب ولا يصح في حياته حديث واحد. وسئل البخاري عن الخضر والياس هل هما أحياء؟ فقال: كيف يكون هذا وقد قال النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لا يبقى على رأس مئة سنة ممن هو اليوم على ظهر الأرض أحد» وسئل عن ذلك كثير غيرهما من الأئمة فقالوا: ﴿وَمَا جَعَلْنَا لِبَشَرٍ مِنْ قَبْلِكَ الْخُلْدَ أَفَإِنْ مِتَّ فَهُمُ الْخَالِدُونَ﴾ [الأنبياء: ٣٤]. انظر: "مدارج السالكين" (٢/٤٤٦)، و"تفسير القرطبي" =

وهذا الموضع مُفَرَّقٌ بين زنادقة القوم وأهل الاستقامة، فحرَّكَ تَرْ (١).

وكذا من يقول بأن الكعبة تطوف برجال منهم حيث كانوا!! فهلا خرجت الكعبة إلى الحديبية فطافت برسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ حين أُحْصِرَ عنها، وهو يَوَدُّ منها نظرة؟! وهؤلاء لهم شبهة بالذين وصفهم الله تعالى حيث يقول: ﴿بَلْ يُرِيدُ كُلُّ امْرِئٍ مِنْهُمْ أَنْ يُؤْتَى صُحُفًا مُنَشَّرَةً﴾ [المدثر: ٥٢] إلى آخر السورة.

و"تفسير ابن كثير" و"أضواء البيان" تفسير سورة الكهف، و"البداية والنهاية" (١ / ٣٨٢)، و"فتح الباري" (١٢٢). و"الإصابة" (٢ / ٢٤٨). و"المنار المنيف" (ص ٦٨).
(١) أي: حرَّكَ نفوسهم وناقشها ستجد الأمر كما قلتُ لك.

من منهج أهل السنة: لزوم الجماعة والحذر من الفرقة

قوله: (وَنَرَى الْجَمَاعَةَ حَقًّا وَصَوَابًا، وَالْفُرْقَةَ زَيِّغًا وَعَذَابًا).

ترشيح: قال الله تعالى: ﴿واعتصموا بحبل الله جميعًا ولا تفرقوا﴾ [آل عمران: ١٠٣]. وقال تعالى: ﴿وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ تَفَرَّقُوا وَاخْتَلَفُوا مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْبَيِّنَاتُ وَأُولَئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ [آل عمران: ١٠٥]. وقال تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ فَرَّقُوا دِينَهُمْ وَكَانُوا شِيعًا لَسْتُ مِنْهُمْ فِي شَيْءٍ إِنَّمَا أَمْرُهُمْ إِلَى اللَّهِ ثُمَّ يُنَبِّئُهُمْ بِمَا كَانُوا يَفْعَلُونَ﴾ [الأنعام: ١٥٩]. وقال تعالى: ﴿وَلَا يَزَالُونَ مُخْتَلِفِينَ * إِلَّا مَنْ رَجِمَ رَبُّكَ﴾ [هود: ١١٨ - ١١٩]. فجعل أهل الرحمة مستثنين من الاختلاف. وقال تعالى: ﴿ذَلِكَ بِأَنَّ اللَّهَ نَزَّلَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ وَإِنَّ الَّذِينَ اخْتَلَفُوا فِي الْكِتَابِ لَفِي شِقَاقٍ بَعِيدٍ﴾ [البقرة: ٧٦].^(١)

وقد تقدم قوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إن أهل الكتابين افرقوا في دينهم على ثنتين وسبعين ملة، وإن هذه الأمة ستفترق على ثلاث وسبعين ملة، -يعني الأهواء-، كلها في النار إلا واحدة، وهي الجماعة»^(٢). وفي رواية: قالوا: من هي يا رسول الله؟ قال: «ما أنا عليه وأصحابي»^(٣). فبيّن أن عامة المختلفين هالكون إلا أهل السنة والجماعة، وأن الاختلاف واقع لا محالة.

وروى الإمام أحمد عن معاذ بن جبل، أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «إن الشيطان ذئب الإنسان، كذئب الغنم، يأخذ الشاة القاصية، فيأكلها والشعاب، وعليكم بالجماعة، والعامّة، والمسجد»^(٤).

(١) قال العلامة الوادعي رَحِمَهُ اللَّهُ: وقد ورد حديث اختلاف أمّتي رحمة وهو ليس له سند متصل، وقد ذكره الشيخ الألباني حفظه الله تعالى في سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة فهو لا يثبت عن النبي هذا أمر، أما الاختلاف هل هو رحمة أم ليس برحمة؟ ليس برحمة؛ لأن الله يقول: ﴿وَلَا يَزَالُونَ مُخْتَلِفِينَ * إِلَّا مَنْ رَجِمَ رَبُّكَ﴾، مفهوم الآية الكريمة أن الذين رحمهم الله لا يختلفون ثم استطرد في ذكر الأدلة ثم قال: والنظر إلى الواقع -إخواني في الله- هل الاختلاف رحمة أم أصبحت معارك؟! من قرأ التاريخ وجد اصطدامًا بين الحنابلة والشافعية، ووجد اصطدامًا بين الزيدية وسائر الفرق، أما الاصطدام بين الشيعة وأهل السنة فعلى استمرار التاريخ. انظر: «إجابة السائل» (ص ٣١٥).

(٢) صحيح بشواهده: تقدم تخريجه ص (٣٩٧).

(٣) حسن لغيره: تقدم تخريجه ص (٣٩٦).

(٤) ضعيف:

وفي "الصحيحين" عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أنه قال لما نزل قوله تعالى: ﴿قُلْ هُوَ الْقَادِرُ عَلَى أَنْ يَبْعَثَ عَلَيْكُمْ عَذَابًا مِنْ فَوْقِكُمْ﴾ قال: «أعوذ بوجهك»، ﴿أَوْ مِنْ تَحْتِ أَرْجُلِكُمْ﴾، قال: «أعوذ بوجهك»، ﴿أَوْ يُلْبِسَكُمْ شِيْعًا وَيُذِيقَ بَعْضَكُمْ بَأْسَ بَعْضٍ﴾ [الأنعام: ٦٥] قال: «هاتان أهون»^(١).

فدلَّ على أنه لا بد أن يلبسهم شيْعًا ويذيق بعضهم بَأْسَ بعض، مع براءة الرسول من هذه الحال، وهم فيها في جاهلية. ولهذا قال الزهري: وقعت الفتنة وأصحاب رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ متوافرون، فأجمعوا على أن كل دم أو مال أو فرج أصيب بتأويل القرآن - فهو هدر، أنزلوهم منزلة الجاهلية^(٢).

أخرجه أحمد (٢٢٠٢٩) والحاثر بن أبي أسامة كما في "بغية الباحث" (٦٠٦) والشاشي في "مسنده" (١٣٨٧) والطبراني (١٦٤/٢٠) وأبو نعيم في "الحلية" (٢٤٧/٢) وغيرهم من طريق العلاء بن زياد، عن معاذ بن جبل به. وهذا إسناد ضعيف؛ لانقطاعه فإن العلاء بن زياد لم يسمع من معاذ. وقد رواه العلاء مرة عن رجل حدثه يثق به عن معاذ كما عند أحمد (٢٢١٠٧). وله طريق أخرى: أخرجه البيهقي في "الشعب" (٢٦٠٠) من طريق حماد بن سلمة، حدثنا برد أبو العلاء، عن عطية، رجل من أهل الشام، عن حزام، عن معاذ بن جبل. وهذا إسناد ضعيف؛ لجهالة عطية مولى السلم بن زياد. وحزام لم أعرفه. وله طريق أخرى: أخرجه عبد بن حميد (١١٤) من طريق فضيل بن عياض، عن أبان، عن شهر بن حوشب، عن معاذ. وهذا إسناد شديد الضعف، فيه شهر وهو ضعيف، وأبان - وهو ابن أبي عياش - متروك. وقد ضعفه العلامة الألباني رَحِمَهُ اللَّهُ في "الضعيفة" (٣٠١٦).

(١) انفرد به البخاري (٤٦٢٨) عن جابر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، ولم يخرج مسلم.

(٢) صحيح:

أخرجه عبد الرزاق (١٨٥٨٤) وسعيد بن منصور في "السنن" (٢٩٥٣) والبيهقي (١٦٧٢٤) من طريق معمر وأخرجه الخلال في "السنة" (١٢٧) من طريق سفيان، كلاهما عن الزهري، قال: كتب إليه سليمان بن هشام يسأله عن امرأة لحقت بالحرورية، وفارقت زوجها، وشهدت على قومها بالشرك، وتزوجت فيهم، ثم رجعت تائبة، فكتب إليه الزهري، وأنا شاهد: (أما بعد، فإن فتنة الأولى ثارت وأصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ممن شهد بدراً كثير، فرأوا أن يهدروا أمر الفتنة، ولا يقام فيها حد على أحد من فرج استحل به تأويل القرآن، ولا على قصاص استحل به تأويل القرآن، ولا مال استحل به تأويل القرآن، إلا أن يوجد شيء بعينه، وإنى أرى أن تردّها إلى زوجها وأن تحد من افتري عليها). وهذا إسناد صحيح، وقد ضعفه العلامة الألباني رَحِمَهُ اللَّهُ في "الإرواء" (٢٤٦٥) بقوله: والزهري لم يدرك الفتنة المشار إليها، وهي وقعة صفين. اهـ قلت: لكن الزهري لم يقصد رواية القصة وإسنادها، وإنما أراد الاستدلال على ما أفتى به بما روي عن الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ - والله أعلم -.

وقد روى مالك بإسناده الثابت عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، أنها كانت تقول: ترك الناس العمل بهذه الآية، يعني قوله تعالى: ﴿وَإِنْ طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا فَأَصْلَحُوا بَيْنَهُمَا﴾ [الحجرات: ٩] ^(١). فإن المسلمين لما اقتتلوا كان الواجب الإصلاح بينهم كما أمر الله تعالى، فلما لم يعمل بذلك صارت فتنة وجاهلية.

أجوب رد المسائل المتنازع فيها إلى الله ورسوله

وهكذا مسائل النزاع التي تتنازع فيها الأمة، في الأصول والفروع -إذا لم ترد إلى الله والرسول- لم يتبين فيها الحق، بل يصير فيها المتنازعون على غير بينة من أمرهم، فإن رحمهم الله أَقَرَّ بعضهم بعضاً، ولم ييغ بعضهم على بعض، كما كان الصحابة في خلافة عمر وعثمان يتنازعون في بعض مسائل الاجتهاد، فيُقر بعضهم بعضاً، ولا يعتدي ولا يُعتدى عليه ^(٢)، وإن لم يُرحموا وقع بينهم الاختلاف المذموم، فبغى بعضهم على بعض، إما بالقول، مثل تكفيره ونفسيقه، وإما بالفعل، مثل حبسه وضربه وقتله. والذين امتحنوا الناس



(١) ضعيف:

أخرجه مالك في "الموطأ" (١٠٠٣) والحاكم (٢٦٦٤) والبيهقي (١٦٧٠٧) من طريق إسماعيل بن أبي أويس، ثنا أبي، عن محمد بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم، عن أبيه، عن عمرة بنت عبد الرحمن، عن عائشة بلفظ: ما رأيت مثل ما رغبت عنه هذه الأمة من هذه الآية. وهذا إسناده ضعيف؛ لضعف إسماعيل بن أبي أويس.

(٢) هذا حيث كان الاختلاف صادراً عن نية خالصة واجتهاد لا عن هوى وتعصب، وفي مثل هذا يقول العلماء: [لا إنكار في مسائل الاجتهاد] أي: في المسائل التي لم يأت فيها دليل، وإنما هي محل اجتهاد واختلاف أفهام بين العلماء، وأما المسائل التي لا يسوغ الاجتهاد فيها؛ لوجود نص قاطع، أو لثبوت إجماع في المسألة فينكر فيها على المخالف، ويعامل بحسب مخالفته، قال شيخ الإسلام رَحِمَهُ اللَّهُ: وقولهم: [مسائل الخلاف لا إنكار فيها] ليس بصحيح، فإن الإنكار إما أن يتوجه إلى القول بالحكم أو العمل. أما الأول فإذا كان القول يخالف سنة أو إجماعاً قديماً وجب إنكاره وفقاً. وإن لم يكن كذلك فإنه يُنكر بمعنى بيان ضعفه عند من يقول المصيب واحد وهم عامة السلف والفقهاء. وأما العمل فإذا كان على خلاف سنة أو إجماع وجب إنكاره أيضاً بحسب درجات الإنكار. أما إذا لم يكن في المسألة سنة ولا إجماع وللاجتهاد فيها مسامح لم ينكر على من عمل بها مجتهداً أو مقلداً. وإنما دخل هذا اللبس من جهة أن القائل يعتقد أن مسائل الخلاف هي مسائل الاجتهاد، كما اعتقد ذلك طوائف من الناس. والصواب الذي عليه الأئمة أن مسائل الاجتهاد ما لم يكن فيها دليل يجب العمل به وجوباً ظاهراً، مثل حديث صحيح لا معارض له من جنسه، فيسوغ إذا عدم ذلك فيها الاجتهاد لتعارض الأدلة المتقاربة أو لخفاء الأدلة فيها. انظر: "إقامة الدليل على إبطال التحليل" (ص ٨٦)، و"مجموع الفتاوى" (٢٠٧/٢)، و"إعلام الموقعين" (٣/٢٢٤).

بخلق القرآن، كانوا من هؤلاء، ابتدعوا بدعة، وكفروا من خالفهم فيها، واستحلوا منع حقه وعقوبته.

فالناس إذا خفي عليهم بعض ما بعث الله به الرسول: إما عادلون وإما ظالمون، فالعادل فيهم: الذي يعمل بما وصل إليه من آثار الأنبياء، ولا يظلم غيره، والظالم: الذي يعتدي على غيره. وأكثرهم إنما يظلمون مع علمهم بأنهم يظلمون، كما قال تعالى: ﴿وَمَا اخْتَلَفَ الَّذِينَ أَوْثُوا الْكِتَابَ إِلَّا مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْعِلْمُ بَغْيًا يَبِئْسَهُمْ﴾ [آل عمران: ١٩]. وإلا فلو سلكوا ما علموه من العدل، أفر بعضهم بعضًا، كالمقلدين لأئمة العلم، الذين يعرفون من أنفسهم أنهم عاجزون عن معرفة حكم الله ورسوله في تلك المسائل، فجعلوا أئمتهم نوابًا عن الرسول، وقالوا: هذه غاية ما قدرنا عليه، فالعادل منهم لا يظلم الآخر، ولا يعتدي عليه بقول ولا فعل، مثل أن يدعي أن قول مقلده هو الصحيح بلا حجة يبيدها، ويذم من خالفه، مع أنه معذور.

الاختلاف نوعان اختلاف تنوع واختلاف تضاد

ثم إن أنواع الافتراق والاختلاف في الأصل قسمان^(١): اختلاف تنوع، واختلاف تضاد: واختلاف التنوع على وجوه:

منه ما يكون كل واحد من القولين أو الفعلين حقًا مشروعًا، كما في القراءات التي اختلف فيها الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، حتى زجرهم النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ، وقال: «كلاكما محسن»^(٢).

ومثله اختلاف الأنواع في صفة الأذان، والإقامة، والاستفتاح، ومحل سجود السهو، والتشهد، وصلاة الخوف، وتكبيرات العيد، ونحو ذلك، مما قد شُرِعَ جميعه، وإن كان بعض أنواعه أرجح أو أفضل.

ثم تجد لكثير من الأمة في ذلك من الاختلاف ما أوجب اقتتال طوائف منهم على شفع الإقامة وإيتارها ونحو ذلك! وهذا عين المحرم. وكذا تجد كثيرًا منهم في قلبه من الهوى لأحد هذه الأنواع، والإعراض عن الآخر والنهي عنه -: ما دخل به فيما نهى عنه النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ.

﴿﴾

(١) انظر: "اقتضاء الصراط المستقيم" (١/ ١٤٩).

(٢) أخرجه البخاري (٣٤٧٦).

ومنه ما يكون كل من القولين هو في المعنى القول الآخر، لكن العبارتان مختلفتان، كما قد يختلف كثير من الناس في ألفاظ الحدود^(١)، وصيغ الأدلة، والتعبير عن المسميات، ونحو ذلك. ثم الجهل أو الظلم يحمل على حَمْدِ إحدى المقالتين وذمّ الأخرى والاعتداء على قائلها! ونحو ذلك.

وأما اختلاف التضاد، فهو القولان المتنافيان، إما في الأصول، وإما في الفروع، عند الجمهور الذين يقولون: المصيب واحد. والخَطْبُ في هذا أشد؛ لأن القولين يتنافيان^(٢)، لكن نجد كثيراً من هؤلاء قد يكون القول الباطل الذي مع منازعه فيه حق ما، أو معه دليل يقتضي حقاً ما، فيرد الحق مع الباطل، حتى يبقى هذا مبطلاً في البعض^(٣)، كما كان الأول مبطلاً في الأصل، وهذا يجري كثيراً لأهل السنة^(٤).

وأما أهل البدعة، فالأمر فيهم ظاهر^(٥). ومن جعل الله له هداية ونوراً رأى من هذا ما يُبين له منفعة ما جاء في الكتاب والسنة من النهي عن هذا وأشباهه، وإن كانت القلوب الصحيحة تنكر هذا، لكن نور على نور.

والاختلاف الأول، الذي هو اختلاف التنوع، الذمُّ فيه واقع على من بغى على الآخر فيه. وقد دل القرآن على حمد كل واحدة من الطائفتين في مثل ذلك، إذا لم يحصل بغى، كما في قوله تعالى: ﴿مَا قَطَعْتُمْ مِّن لِّينَةٍ أَوْ تَرَكْتُمُوهَا قَائِمَةً عَلَىٰ أُصُولِهَا فَبِإِذْنِ اللَّهِ﴾ [الحشر: ٥]. وقد كانوا يختلفوا في قطع الأشجار، فقطع قوم، وترك آخرون. وكما في قوله تعالى: ﴿وَدَاوُدَ وَسُلَيْمَانَ إِذْ يَحْكُمَانِ فِي الْحَرْثِ إِذْ نَفِثَتْ فِيهِ غَنَمُ الْقَوْمِ وَكُنَّا لِحَكْمِهِمْ شَاهِدِينَ﴾ * فَقَهَّمْنَاهَا



(١) أي: التعاريف.

(٢) أي: والشرع إنما دلّ على أحدهما دون الآخر.

(٣) أي: برّد بعض الحق.

(٤) أي: من أتباع المذاهب المتعصيين.

(٥) أي: أن ما تقدم من الخلاف السابق بنوعيه (التنوع والتضاد) إنما هو بين أهل السنة، وأما إذا كان الخلاف بين أهل السنة وأهل البدعة فالأمر في هذا ظاهر في أن هذا الخلاف يوجب الفرقة والخلاف، والإنكار والتحذير منهم ومن ضلالهم، وقد يقول قائل: ما هي المسائل التي من خالف فيها يكون مبتدعاً، بمعنى آخر متى يخرج الشخص من دائرة السنة ويعامل معاملة المبتدعة؟ إذا وقع في البدعة سواء كانت عملية أو اعتقادية بعد توافر الشروط فيه وانتفاء الموانع. وبهذا أفتى العلامة الألباني كما في "سلسلة الهدى والنور".

سَلِيمَانٌ وَكَلَّا آتَيْنَا حُكْمًا وَعِلْمًا ﴿[الأنبياء: ٧٨ - ٧٩] فخص سليمان بالفهم وأثنى عليهما بالحكم والعلم^(١).

وكما في إقرار النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يوم بني قريظة لمن صلى العصر في وقتها، ولمن أخرها إلى أن وصل إلى بني قريظة^(٢).

(١) فالآية دلّت على أنهما اجتهدا، وأن داود عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ لم يصب في اجتهاده، وأن سليمان عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ أصاب في اجتهاده، والله أثنى على كل منهما، ولم يُؤنّب داود بل قال بعده: ﴿وَكَلَّا آتَيْنَا حُكْمًا وَعِلْمًا﴾.

(٢) أخرجه البخاري (٩٤٦) ومسلم (١٧٧٠) عن ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قال: قال النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لنا لما رجع من الأحزاب: «لا يصلين أحد العصر إلا في بني قريظة» فأدرك بعضهم العصر في الطريق، فقال بعضهم: لا نصلي حتى نأتيها، وقال بعضهم: بل نصلي، لم يرد منا ذلك، فذكر للنبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فلم يعنف واحداً منهم. قال ابن كثير رَحِمَهُ اللَّهُ: وقال ابن حزم: وهؤلاء هم المصيبون - يعني من أخر الصلاة - وأولئك مخطئون مأجورون، وعلم الله لو كنا هناك لم نصل العصر إلا في بني قريظة ولو بعد أيام. قلت: (ابن كثير) أما ابن حزم فإنه معذور؛ لأنه من كبار الظاهرية، ولا يمكنه العدول عن هذا النص، ولكن في ترجيح أحد هذين الفعلين على الآخر نظراً؛ وذلك أنه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لم يعنف أحداً من الفريقين، فمن يقول بتصويب كل مجتهد، فكل منهما مصيب ولا ترجيح، ومن يقول بأن المصيب واحد - وهو الحق لاشك فيه ولا مرية، لدلائل من الكتاب والسنة كثيرة - فلا بد على قوله من أن أحد الفريقين له أجران بإصابة الحق، وللآخر أجر، فنقول وبالله التوفيق: الذين صلوا العصر في وقتها حازوا قصب السبق؛ لأنهم امتثلوا أمره صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في المبادرة إلى الجهاد وفعل الصلاة في وقتها، ولا سيما صلاة العصر التي أكد الله سبحانه المحافظة عليها في كتابه بقوله تعالى: ﴿حَافِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَى﴾ وهي العصر على الصحيح المقطوع به إن شاء الله من بضعة عشر قولاً، والتي جاءت السنة بالمحافظة عليها. فإن قيل: كان تأخير الصلاة للجهاد حينئذ جائزاً، كما أنه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أخر العصر والمغرب يوم الخندق واشتغل بالجهاد، والظهر أيضاً كما جاء في حديث رواه النسائي من طريقين؟

فالجواب: أنه بتقدير تسليم هذا وأنه لم يتركها يومئذ نسباً، فقد تأسف على ذلك، حيث يقول لما قال له عمر بن الخطاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: يا رسول الله! ما كدت أصلي العصر حتى كادت الشمس تغرب، فقال «والله ما صليتها» وهذا يشعر بأنه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كان ناسياً لها لما هو فيه من الشغل، كما جاء في الصحيحين عن علي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يوم الأحزاب: «شغلونا عن الصلاة الوسطى صلاة العصر، ملأ الله قبورهم وبيوتهم ناراً». والحاصل أن الذين صلوا العصر في الطريق جمعوا بين الأدلة، وفهموا المعنى فلمهم الأجر مرتين، والآخرين حافظوا على أمره الخاص، فلمهم الأجر رضي الله عن جميعهم وأرضاهم. اهـ «الفصول في سيرة الرسول» (ص ١٧١ - ١٧٣).

وكما في قوله: إذا «اجتهد الحاكم فأصاب فله أجران، وإذا اجتهد فأخطأ فله أجر»^(١) ونظائر ذلك.

والاختلاف الثاني، هو ما حُمد فيه إحدى الطائفتين، وذُمت الأخرى، كما في قوله تعالى: ﴿وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا اقْتَتَلَ الَّذِينَ مِنْ بَعْدِهِمْ مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَتْهُمْ الْبَيِّنَاتُ وَلَكِنْ اخْتَلَفُوا فَمِنْهُمْ مَنْ آمَنَ وَمِنْهُمْ مَنْ كَفَرَ﴾ [البقرة: ٢٥٣]. وقوله تعالى: ﴿هَذَانِ خَصْمَانِ اخْتَصَمُوا فِي رَبِّهِمْ فَالَّذِينَ كَفَرُوا قُطِعَتْ لَهُمْ نِيَابٌ مِنْ ثَأْنٍ﴾ [الحج: ١٨] الآيات.

وأكثر الاختلاف الذي يثول إلى الأهواء بين الأمة - من القسم الأول، وكذلك إلى سفك الدماء واستباحة الأموال والعداوة والبغضاء؛ لأن إحدى الطائفتين لا تعترف للأخرى بما معها من الحق، ولا تنصفها، بل تزيد على ما مع نفسها من الحق زيادات من الباطل، والأخرى كذلك. ولذلك جعل الله مصدره البغي في قوله: ﴿وَمَا اخْتَلَفَ فِيهِ إِلَّا الَّذِينَ أُوتُوهُ مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَتْهُمْ الْبَيِّنَاتُ بَغْيًا بَيْنَهُمْ﴾ [البقرة: ٢١٣]. لأن البغي مجاوزة الحد، وذكر هذا في غير موضع من القرآن ليكون عبرة لهذه الأمة.

وقريب من هذا الباب ما خرجاه في «الصحيحين»، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ، قال: «ذروني ما تركتكم، فإنما هلك من كان قبلكم بكثرة سؤالهم واختلافهم على أنبيائهم، فإذا نهيتكم عن شيء فاجتنبوه، وإذا أمرتكم بأمر فأتوا منه ما استطعتم»^(٢).

فأمرهم بالإمسك عما لم يؤمروا به، معللاً بأن سبب هلاك الأولين إنما كان كثرة السؤال ثم الاختلاف على الرسل بالمعصية.

الاختلاف في الكتاب

ثم الاختلاف في الكتاب، من الذين يقرون به - على نوعين:

أحدهما: اختلاف في تنزيله.

والثاني: اختلاف في تأويله. وكلاهما فيه إيمان ببعض دون بعض.

﴿﴾

(١) أخرجه البخاري (٧٣٥٢) ومسلم (١٧١٦) عن عمرو بن العاص رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٢) أخرجه البخاري (٧٢٨٨) ومسلم (١٣٣٧).

فالأول كاختلافهم في تكلم الله بالقرآن وتنزيله، فطائفة^(١) قالت: هذا الكلام حصل بقدرته ومشيتته لكنه مخلوق في غيره لم يقم به، وطائفة^(٢) قالت: بل هو صفة له قائم بذاته ليس بمخلوق، لكنه لا يتكلم بمشيتته وقدرته. وكل من الطائفتين جمعت في كلامها بين حق وباطل، فأمنت ببعض الحق، وكذبت بما تقوله الأخرى من الحق، وقد تقدمت الإشارة إلى ذلك.

وأما الاختلاف في تأويله، الذي يتضمن الإيمان ببعضه دون بعض، فكثير، كما في حديث عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده، قال: خرج رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ على أصحابه ذات يوم وهم يختصمون في القدر، هذا ينزع بآية وهذا ينزع بآية، فكأنما فُقي في وجهه حبُّ الرمان، فقال: «أبهذا أمرتم؟ أم بهذا وُكِّلتم؟ أن تضربوا كتاب الله بعضه ببعض؟ انظروا ما أمرتم به فاتبعوه، وما نهيتهم عنه فانتهوا». وفي رواية: «يا قوم بهذا ضلت الأمم قبلكم، باختلافهم على أنبيائهم وضربهم الكتاب بعضه ببعض، وإن القرآن لم ينزل لتضربوا بعضه ببعض، ولكن نزل القرآن يصدق بعضه بعضاً، ما عرفتم منه فاعملوا به، وما تشابه فآمنوا به». وفي رواية: «فإن الأمم قبلكم لم يلعنوا حتى اختلفوا، وإن المرء في القرآن كفر»^(٣). وهو حديث مشهور، مخرج في «المساند» و«السنن». وقد روى أصل الحديث مسلم في «صحيحه»، من حديث عبد الله بن رباح الأنصاري، أن عبد الله بن عمرو قال: هَجَرْتُ إلى رسول الله يوماً، فسمع أصوات رجلين اختلفا في آية، فخرج علينا رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يعرف في وجهه الغضب، فقال: «إنما هلك من كان قبلكم باختلافهم في الكتاب»^(٤).

وجميع أهل البدع مختلفون في تأويله، مؤمنون ببعضه دون بعض، يقرّون بما يوافق رأيهم من الآيات، وما يخالفه: إما أن يتأولوه تأويلاً يحرفون فيه الكلم عن مواضعه، وإما أن يقولوا: هذا متشابه لا يعلم أحد معناه^(٥)، فيجحدون ما أنزله الله من معانيه! وهو في معنى

❦ ————— ❦

(١) وهم الجهمية والمعتزلة.

(٢) وهم الأشاعرة.

(٣) حسن: تقدم تخريجه ص (٢٩٤).

(٤) أخرجه مسلم (٢٦٦٦).

(٥) كما قال صاحب «جوهرة التوحيد»:

الكفر بذلك، لأن الإيمان باللفظ بلا معنى هو من جنس إيمان أهل الكتاب، كما قال تعالى: ﴿مَثَلُ الَّذِينَ حُمِّلُوا التَّوْرَةَ ثُمَّ لَمْ يَحْمِلُوهَا كَمَثَلِ الْحِمَارِ يَحْمِلُ أَسْفَارًا﴾ [البقرة: ٥٠]. وقال تعالى: ﴿وَمِنْهُمْ أُمِّيُونَ لَا يَعْلَمُونَ الْكِتَابَ إِلَّا أَمَانِيَّ﴾ [البقرة: ٧٨] أي: إلا تلاوة من غير فهم معناه. وليس هذا كالمؤمن الذي فهم ما فهم من القرآن فعمل به، واشتبه عليه بعضه فوكل علمه إلى الله، كما أمره النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بقوله: «فما عرفتم منه فاعملوا به، وما جهلتم منه فردوه إلى عالمه»^(١)، فامتثل أمر نبيه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

وَكُلُّ نَصٍّ أَوْ هَمِّ التَّشْبِيهَِا ❀ أَوْلَاهُ أَوْ فَوْضَ وَرْمَ تَنْزِيهِهَا

انظر: «متن الجوهرة في علم التوحيد»، لإبراهيم اللقاني المالكي (المتوفى: ١٠٤١ هـ).
(١) حسن: وهو ضمن حديث عبد الله بن عمرو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا السابق وقد تقدم تخريجه ص (٢٩٤).

دين الله هو الإسلام وبيان وسطيته

قوله: (وَدِينُ اللَّهِ فِي الْأَرْضِ وَالسَّمَاءِ وَاحِدٌ، وَهُوَ دِينُ الْإِسْلَامِ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ عِنْدَ اللَّهِ الْإِسْلَامُ﴾ [آل عمران: ١٩]. وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا﴾ [المائدة: ٣]. وَهُوَ ^(١) يَنْ [الْغُلُوَّ وَ] التَّقْصِيرِ، وَيَنْ التَّشْبِيهِ وَالتَّعْطِيلِ، وَيَنْ الْجَبْرِ وَالْقَدْرِ، وَيَنْ الْأَمْنِ وَالْإِيَّاسِ).

ش: ثبت في "الصحيح" عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ: «إِنَّا مَعَاشِرُ الْأَنْبِيَاءِ دِينَنَا وَاحِدٌ» ^(٢). وقوله تعالى: ﴿وَمَنْ يَبْتَغِ غَيْرَ الْإِسْلَامِ دِينًا فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ﴾ [آل عمران: ٨٥] - عام في كل زمان، ولكن الشرائع تنوع، كما قال تعالى: ﴿لِكُلِّ جَعَلْنَا مِنْكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهَاجًا﴾ [المائدة: ٤٨].

فدين الإسلام هو ما شرعه الله سبحانه وتعالى لعباده على السنة رسله، وأصول هذا الدين وفروعه موروثه عن الرسل، وهو ظاهر غاية الظهور، يمكن كل مميز من صغير وكبير، وفصيح وأعجم، وذكي وبليد - أن يدخل فيه بأقصر زمان، وإنه يقع الخروج منه بأسرع من ذلك، من إنكار كلمة، أو تكذيب، أو معارضة، أو كذب على الله، أو ارتياب في قول الله تعالى، أو رد لما أنزل، أو شك فيما نفى الله عنه الشك، أو غير ذلك مما في معناه.

فقد دل الكتاب والسنة على ظهور دين الإسلام، وسهولة تعلمه، وأنه يتعلمه الوافد ثم يولي في وقته. واختلاف تعليم النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في بعض الألفاظ بحسب من يتعلم، فإن كان بعيد الوطن، كضمام بن ثعلبة النجدي، ووفد عبد القيس، علمهم ما لا يسعهم جهله، مع علمه أن دينه سياتشر في الآفاق، ويرسل إليهم من يفقههم في سائر ما يحتاجون إليه، ومن كان قريب الوطن يمكنه الإتيان كل وقت، بحيث يتعلم على التدريج، أو كان قد علم فيه أنه قد عرف ما لا بد منه - أجابه بحسب حاله وحاجته، على ما تدل قرينة حال السائل، كقوله: «قل آمنت بالله ثم استقم» ^(٣).

(١) أي: الإسلام.

(٢) أخرجه البخاري (٣٤٤٢) ومسلم (٢٣٦٥).

(٣) أخرجه مسلم (٣٨) عن سفيان بن عبد الله الثقفي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وفيه: قلت: يا رسول الله، قل لي في الإسلام =

وأما من شرع ديناً لم يأذن به الله، فمعلوم أن أصوله المستلزمة له لا يجوز أن تكون منقولة عن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم ولا عن غيره من المرسلين، إذ هو باطل، وملزوم الباطل باطل، كما أن لازم الحق حق.

وقوله: «بَيْنَ الْغُلُوِّ وَالتَّقْصِيرِ»: قال تعالى: ﴿يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لَا تَغْلُوا فِي دِينِكُمْ وَلَا تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ إِلَّا الْحَقَّ﴾ [النساء: ١٧١]، ﴿قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لَا تَغْلُوا فِي دِينِكُمْ غَيْرَ الْحَقِّ﴾ [المائدة: ٧٧]. وقال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَحْرِمُوا طَيِّبَاتِ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكُمْ وَلَا تَعْتَدُوا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ﴾ * وَكُلُوا مِمَّا رَزَقَكُمُ اللَّهُ حَلَالًا طَيِّبًا وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي أَنْتُمْ بِهِ مُؤْمِنُونَ * [المائدة: ٨٧ - ٨٨].

وفي «الصحيحين» عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: أن ناساً من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم سألوا أزواج رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم عن عمله في السر؟ فقال بعضهم: لا أكل اللحم، وقال بعضهم: لا أتزوج النساء، وقال بعضهم: لا أنام على فراش، فبلغ ذلك النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم، فقال: «ما بال أقوام يقول أحدهم كذا وكذا؟! لكنني أصوم وأفطر، وأنام وأقوم، وأكل اللحم، وأتزوج النساء، فمن رغب عن سنتي فليس مني»^(١). وفي غير «الصحيحين»: «سألوا عن عبادته في السر، فكأنهم تقالوها»^(٢).

وذكر في سبب نزول الآية الكريمة: عن ابن جريج، عن عكرمة أن عثمان بن مظعون، وعلي بن أبي طالب، وابن مسعود، والمقداد بن الأسود، وسالما مولى أبي حذيفة، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ في أصحابه تبتلوا^(٣)، فجلسوا في البيوت، واعتزلوا النساء، ولبسوا المُسُوح^(٤)،



قولا لا أسأل عنه أحداً بعدك.

(١) أخرجه البخاري (٥٠٦٣) ومسلم (١٤٠١) من حديث أنس بن مالك رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وقول الشارح رَحِمَهُ اللَّهُ أنه حديث عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا يعتبر وهما، تبع فيه شيخه ابن كثير كما في «تفسيره» لسورة المائدة (١٥٢/٣)، ولعله اشبه عليه حديث عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قالت: صنع النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم شيئاً فرخص فيه، فتنزه عنه قوم، فبلغ ذلك النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم، فخطب فحمد الله ثم قال: «ما بال أقوام يتنزهون عن الشيء أصنعه، فوالله إني لأعلمهم بالله، وأشدهم له خشية». أخرجه البخاري (٦١٠١) ومسلم (٢٣٥٦).

(٢) أخرجه أحمد (١٣٧٢٧) بسند صحيح ولفظه: أن ناساً سألوا أزواج النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم عن عبادته في السر، قال: فحمد الله، وأثنى عليه، ثم قال: «ما بال أقوام يسألون عما أصنع، أما أنا فأصلي وأنام، وأصوم وأفطر، وأتزوج النساء، فمن رغب عن سنتي، فليس مني».

(٣) ترك النساء ولذات الدنيا وشهواتها، والانقطاع إلى الله تعالى بالتفرغ لعبادته.

(٤) جمع مسح وهو ثوب من الشعر غليظ يسمى «البلاس»، يلبسه الرهبان.

وَحَرَّمُوا طَيِّبَاتِ الطَّعَامِ وَاللِّبَاسِ، إِلَّا مَا يَأْكُلُ وَيَلْبَسُ أَهْلُ السَّيَاحَةِ^(١) مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ، وَهَمُّوا بِالِاخْتِصَاءِ، وَأَجْمَعُوا لِقِيَامِ اللَّيْلِ وَصِيَامِ النَّهَارِ، فَنَزَلَتْ: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَحَرِّمُوا طَيِّبَاتِ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكُمْ وَلَا تَعْتَدُوا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ﴾ [المائدة: ٨٧]. يقول: لا تسيروا بغير سنة المسلمين، يريد ما حرموا من النساء والطعام واللباس، وما أجمعوا له من قيام الليل وصيام النهار، وما هموا به من الاختصاص، فنزلت فيهم، فبعث النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَيْهِمْ، فَقَالَ: «إِنْ لَأَنْفُسَكُمْ عَلَيْكُمْ حَقًّا، وَإِنْ لَأَعَيْنُكُمْ حَقًّا، صُومُوا وَأَفْطَرُوا، وَصَلُّوا وَنَامُوا، فَلَيْسَ مِنَّا مَنْ تَرَكَ سِتْنَانَا»، فَقَالُوا: اللَّهُمَّ سَلِّمْنَا وَاتَّبِعْنَا مَا أُنْزِلَتْ^(٢).

وقوله: «وَيَبَيَّنَ التَّشْبِيهِ وَالتَّعْطِيلَ^(٣)»: تقدم أن الله سبحانه وتعالى يحب أن يوصف بما وصف به نفسه، وبما وصفه به رسوله، من غير تشبيه، فلا يقال: سمع كسمعنا، ولا بصر

(١) أي: الذين انقطعوا عن أعمالهم وفارقوا الأمصار.

(٢) ضعيف:

أخرجه ابن جرير في "تفسيره" عند الآية من طريق الحسين قال، حدثني حجاج، عن ابن جريج به. وهذا إسناد ضعيف؛ لضعف حسين بن داود الملقب بـ [سينيد]، وابن جريج مدلس وقد عنعن، وهي قصة كما قال ابن كثير رَحِمَهُ اللَّهُ مرسله.

(٣) تقدم بيان معنى التشبيه وأن الصواب التعبير بـ التمثيل بدلا من التشبيه، وأما **التعطيل** فهو لغة: التخلية والترك، كقوله تعالى: ﴿وَيُثِرُّ مُعْظِلَةً﴾، أي: مخلاة متروكة. واصطلاحًا: نفي المعنى الحق الوارد في الكتاب والسنة. وهو نوعان:

(١) **تعطيل كلي**. وهو نفي جميع أسماء الله تعالى وصفاته. كما فعلت الجهمية والفلاسفة وغيرهم.

(٢) **تعطيل جزئي**. وهو نفي شيء من أسماء الله تعالى وصفاته، كما فعلت المعتزلة النافين للصفات دون الأسماء، والأشاعرة والكلابية والماتريدية النافين لبعض الصفات دون بعض.

والفرق بين التعطيل والتمثيل: أن كل معطل ممثل، وكل ممثل معطل. أما تعطيل المعطل فظاهر، وأما تمثيله: فلا أنه إنما عطل لاعتقاده أن إثبات الصفات يستلزم التشبيه، فمثل أولًا، وعطل ثانيًا، كما أنه بتعطيله مثله بالناقص. فالمعطلة مثله أولًا بالمخلوقات، ثم عطوله ثانيًا عن جميع الصفات، ثم مثله ثالثًا بالمعدومات، فعلى هذا: فالمعطل ممثل من وجهين: مثله بالمخلوقات، ثم مثله بالمعدومات. وقد قال بعض السلف: المعطل يعبد عدما، والممثل يعبد صنمًا، والمسلم يعبد إله الأرضي والسماء. وأما تمثيل الممثل فظاهر، وأما تعطيله فمن ثلاثة أوجه: الأول: أنه عطل نفس النص الذي أثبت به الصفة، حيث جعله دالًّا على التمثيل، مع أنه لا دلالة فيه عليه، وإنما يدل على صفة تليق بالله عز وجل. الثاني: أنه عطل كل نص يدل على نفي مماثلة الله لخلقه، كقوله تعالى: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ﴾ [الشورى: ١١]، وقوله تعالى: ﴿فَلَا تَضْرِبُوا لِلَّهِ الْأَمْثَالَ﴾ [النحل: ٧٤]. الثالث: أنه عطل الله تعالى عن كماله الواجب، حيث مثله بالمخلوق الناقص. انظر: "تلخيص الحموية" (ص ٩٣)، و"القواعد المثلى" (ص ١٢٥).

كبصرنا، ونحوه، ومن غير تعطيل، فلا ينفي عنه ما وصف به نفسه، أو وصفه به أعرف الناس به: رسوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ، فَإِنْ ذَلِكَ تعطيل، وقد تقدم الكلام في هذا المعنى. ونظير هذا القول قوله فيما تقدم: ومن لم يتوق النفي والتشبيه، زل ولم يصب التنزيه. وهذا المعنى مستفاد من قوله تعالى: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾ [الشورى: ١١]. فقوله: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ﴾ [الشورى: ١١] رد على المشبهة، وقوله: ﴿وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾ [الشورى: ١١] رد على المعطلة.

وقوله: «وَيَنَّ الْجَبْرَ وَالْقَدْرَ»: تقدم الكلام أيضًا على هذا المعنى، وأن العبد غير مجبور على أفعاله وأقواله، وأنها ليست بمنزلة حركات المرتعش وحركات الأشجار بالرياح وغيرها، وليست مخلوقة للعباد، بل هي فعل العبد وكسبه وخلق الله تعالى. **وقوله:** «وَيَنَّ الْأَمْنَ وَالْإِبَاسِ^(١)»: تقدم الكلام أيضًا على هذا المعنى، وأنه يجب أن يكون العبد خائفًا من عذاب ربه، راجيًا رحمته، وأن الخوف والرجاء بمنزلة الجناحين للعبد، في سيره إلى الله تعالى والدار الآخرة.

(١) أي: بين المرجئة الذين يقولون: لا يضر مع الإيمان ذنب، وهذا يعتبر أمنًا، وبين الخوراج الذين يقولون: إن فعل الكبيرة مخرج من الإسلام، وهذا يعتبر إبأسًا.

هذا ديننا وعقيدتنا

قوله: (فَهَذَا دِينُنَا وَاعْتِقَادُنَا ظَاهِرًا وَبَاطِنًا، وَنَحْنُ بَرَاءٌ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى مِنْ كُلِّ مَنْ خَالَفَ الَّذِي ذَكَرْنَاهُ وَبَيَّنَّاهُ^(١))



- (١) إلا بعض المسائل التي انتقدت على الإمام الطحاوي رَحِمَهُ اللَّهُ فَإِنَّا نخالفه فيها، وهي كما يلي:
- (١) تسمية الله تعالى بـ [القديم] و[الدائم] كما في قوله: «قديم بلا ابتداء دائم بلا انتهاء». والصواب أن [القديم] و[الدائم] ليسا من أسماء الله، بل يغني عنهما: (الأول) و(الآخر).
- (٢) التفصيل في النفي في وصف الله تعالى كما في قوله: «لا يفنى ولا يبيد»، وقوله: «لا تبلغه الأوهام ولا تدركه الأفهام». والصواب في حق الله تعالى: الإثبات المفصل والنفي المجمل.
- (٣) منع تسلسل الحوادث في الماضي دون المستقبل كما في قوله: «ليس بعد خَلْقِ الْخَلْقِ اسْتَفَادَ اسْمُ (الْخَالِقِ) وَلَا بِإِحْدَائِهِ البرية استفاد اسم (الباري)»، له معنى الربوبية ولا مربوب ومعنى الخالق ولا مخلوق». والصواب جواز تسلسل الحوادث في الماضي والمستقبل.
- (٤) الاختصار في وصف نبينا بأنه حبيب الله كما في قوله: «وحبيب رب العالمين». والصواب وصفه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بأنه خليل الله.
- (٥) وصف الله بالألفاظ المجملة كما في قوله: «تعالى عن الحدود والغايات والأركان والأعضاء والأدوات لا تحويه الجهات الست كسائر المبتدعات». والصواب ترك الألفاظ المجملة والاختصار على ما ورد في الأدلة.
- (٦) الحكم على الشخص بالإيمان بمجرد الاعتراف بالقلب والتصديق باللسان فقط كما في قوله: «ونسمي أهل قبلتنا مسلمين مؤمنين ما داموا بما جاء به النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ معترفين وله بكل ما قاله وأخبر مصدقين». والصواب أن الإيمان يكون بالقلب واللسان وبالجوارح؛ لأن الاختصار في الحكم على الشخص بالإيمان بمجرد القول باللسان والاعتراف بالقلب دون العمل بالجوارح هو قول المرجئة، على أنه لا يكفي مجرد معرفة القلب، بل لا بد من الإقرار، فتنبه لهذا أيضًا.
- (٧) حصر تكفير أهل الذنوب بالاستحلال فقط كما في قوله: «ولا نكفر أحدًا من أهل القبلة بذنوب ما لم يستحل». والصواب أن الشخص يكفر بالشرك أو الكفر ولو لم يستحل ذلك، فلو زاد قيدًا بعد قوله: بـ «بذنوب» [ما دون الشرك أو الكفر]، لسلم من الانتقاد.
- (٨) حصر الكفر بالجهود كما في قوله: «ولا يخرج العبد من الإيمان إلا بجهود ما أدخله فيه». والصواب أن الكفر يكون بأمور كثيرة منها الجهود، ومنها ما يكون باللسان أو بالقلب أو بالجوارح.
- (٩) الاختصار في تعريف الإيمان على القول باللسان والاعتقاد بالقلب دون عمل الجوارح كما في قوله: «والإيمان هو الإقرار باللسان والتصديق بالجنان». وهذا مذهب المرجئة، والصواب إدخال الأعمال في تعريف الإيمان.
- (١٠) جعل الإيمان شيئًا واحدًا كما في قوله: «والإيمان واحد». والصواب أن الإيمان ثلاثة أشياء: قول وعمل واعتقاد.

وَسَأَلَ اللَّهُ تَعَالَى أَنْ يُبَيِّنَ عَلَيَّ الْإِيمَانَ، وَيُخَيِّرَ لَنَا بِهِ، وَيَعْصِمَنَا مِنَ الْأَهْوَاءِ الْمُخْتَلِفَةِ، وَالْأَرَءِ الْمُتَفَرِّقَةِ، وَالْمَذَاهِبِ الرَّدِّيَّةِ، مِثْلَ الْمُسَبِّحَةِ، وَالْمُعْتَزَلَةِ، وَالْجَهْمِيَّةِ، وَالْجَبَرِيَّةِ، وَالْقَدَرِيَّةِ، وَغَيْرِهِمْ، مِنَ الَّذِينَ خَالَفُوا السُّنَّةَ وَالْجَمَاعَةَ، وَخَالَفُوا الضَّلَاةَ، وَنَحْنُ مِنْهُمْ بَرَاءٌ، وَهُمْ عِنْدَنَا ضَلَالٌ وَأَرْدِيَاءٌ. وَبِاللَّهِ الْعِصْمَةِ وَالتَّوْفِيقِ).

نُش: الإشارة بقوله: «فهذا» إلى كل ما تقدم من أول الكتاب إلى هنا.

والمُسَبِّحَةُ: هم الذين شبهوا الله سبحانه بالخلق في صفاته، وقولهم عكس قول النصارى، شبهوا المخلوق - وهو عيسى عليه السلام - بالخالق وجعلوه إلهًا، وهؤلاء شبهوا الخالق بالمخلوق، كداود الجواربي وأشباهه.

والمُعْتَزَلَةُ: هم عمرو بن عبيد، وواصل بن عطاء الغزال^(١) وأصحابُهما، سُمُّوا بذلك لما اعتزلوا الجماعة بعد موت الحسن البصري رَحِمَهُ اللَّهُ، في أوائل المائة الثانية، وكانوا يجلسون معتزلين، فيقول قتادة وغيره: أولئك المعتزلة.

وقيل: إن واصل بن عطاء هو الذي وضع أصول مذهب المعتزلة، وتابعه عمرو بن عبيد تلميذ الحسن البصري، فلما كان زمن هارون الرشيد صَنَّفَ لهم أبو الهذيل كتابين،



(١) **جعل أهل الإيمان متساوين في الإيمان** كما في قوله: «وأهله في أصله سواء». والصواب أن أهل الإيمان متفاوتون في «الإيمان» بحسب تحقيقهم لأقوال الإيمان وأعماله.

(١٢) **حصر طاقة العباد وقدرتهم على ما كلفهم الله به** كما في قوله: «ولا يطبقون إلا ما كلفهم»، والصواب أن طاقة العباد وقدرتهم فوق ما كلفهم الله به، إلا إذا فسرنا الطاقة في كلامه رَحِمَهُ اللَّهُ على الطاقة هي التي من نحو التوفيق، لا التي من جهة الصحة والوسع والتمكن والآلات، ولكن سيكون في العبارة على هذا التفسير قَلْتُ؛ لأن الطاقة قبل هذه العبارة معناها الصحة وسلامة الآلات.

(١) **قال الإمام الذهبي رَحِمَهُ اللَّهُ:** أَبُو حذيفة البَصْرِيُّ الغزال (وقيل: إنما عُرف بالغزال لأنه كان يدور في سوق الغزل فيتصدق على النساء) مولى بني مخزوم، وقيل مولى بني ضَبَّة، ولد سنة ثمانين بالمدينة. وكان أحد البلغاء المَفْهُومِينَ لكنه يُلْغى بالراء يُبدلها غَيْنًا فكان لاقداره على العربي وتوسُّعه في الكلام يتجنب الراء في خطابه حتى قيل فيه: ويجعل البرَّ قَمَحًا في تصرفه، وخالف الراء حتى احتال للشعر. ويحكى أنه كان يمتحن بأشياء في الراء ويتحیل لها حتى قيل له: اقرأ أول سورة براءة فقال على البدية: «عهد من الله ونبيه إلى الذين عاهدتم من الفاسقين فسيحوا في البسيطة هلالين وهلالين» وكان يجيز القراءة بالمعنى، وهذه جرأة على كتاب الله العزيز. ومن مقالاته أنه كان يشك في عدالة من حضر وقعة الجمل فقال: إحدى الفئتين مخطئة في نفس الأمر، فلو شهد عندي علي وطلحة وعائشة على باقة بقل لم أحكم بشهادتهم لأن أحدهم فاسق لا بعينه. قلت: والفاسق إذا لم يتب فهو عنده مخلد في النار نسأل الله العافية. انظر: «تاريخ الإسلام» (٣/٧٤٩).

وبين مذهبهم، وبنى مذهبهم على الأصول الخمسة، التي سموها: العدل، والتوحيد، وإنفاذ الوعيد، والمنزلة بين المنزلتين، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر! ولبسوا فيها الحق بالباطل، إذ شأن البدع هذا، اشتغالها على حق وباطل.

وهم مشبهة الأفعال، لأنهم قاسوا أفعال الله تعالى على أفعال عباده، وجعلوا ما يحسن من العباد يحسن منه، وما يقبح من العباد يقبح منه! وقالوا: يجب عليه أن يفعل كذا، ولا يجوز له أن يفعل كذا، بمقتضى ذلك القياس الفاسد!! فإن السيد من بني آدم لو رأى عبده تزني بإمائه ولا يمنعه من ذلك لعدَّ إما مستحسنًا للقيح، وإما عاجزا، فكيف يصح قياس أفعاله سبحانه وتعالى على أفعال عباده؟! والكلام على هذا المعنى مبسوط في موضعه.

فأما العدل: فستروا تحته نفي القدر، وقالوا: إن الله لا يخلق الشر ولا يقضي به، إذ لو خلقه ثم يعذبهم عليه يكون ذلك جورًا!! والله تعالى عادلٌ لا يجور. ويلزمهم على هذا الأصل الفاسد أن الله تعالى يكون في ملكه ما لا يريده، فيريد الشيء ولا يكون، ولازمه وصفه بالعجز! تعالى الله عن ذلك.

وأما التوحيد: فستروا تحته القول بخلق القرآن، إذ لو كان غير مخلوق لزم تعدد القدماء!! ويلزمهم على هذا القول الفاسد أن علمه وقدرته وسائر صفاته مخلوقة، أو التناقض!.

وأما الوعيد: فقالوا: إذا أوعد بعض عبده وعيدا فلا يجوز أن لا يعذبهم ويخلف وعيده، لأنه لا يخلف الميعاد، فلا يعفو عمن يشاء، ولا يغفر لمن يريد، عندهم!!^(١).



(١) تناظر في هذه المسألة أبو عمرو بن العلاء وعمرو بن عبید المعتزلي صاحب واصل بن عطاء، فقال عمرو بن عبید: يا أبا عمرو لا يخلف الله وعده وقد قال تعالى: ﴿وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ خَالِدًا فِيهَا وَغَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِ﴾ [النساء: ٩٣] فقال أبو عمرو: ويحك يا عمرو، من العجمة أتيت، إن العرب لا تعد إخالف الوعيد ذما، بل جودا وكرما، أما سمعت قول الشاعر:

وإني وإن أوعدته أو وعدته لمخلف إيعادي ومنجز مواعيدي

وعلى كل حال، فقد قام الدليل على ذكر الموانع من إنفاذ الوعيد، بعضها بالإجماع، وبعضها بالنص، فالتوبة مانع بالإجماع، والتوحيد مانع بالنصوص المتواترة التي لا مدفع لها، والحسنات العظيمة الماحية مانعة، والمصائب المكفرة مانعة، وإقامة الحدود في الدنيا مانع بالنص، فلا تعطل هذه النصوص وأضعاف أضعافها، فلا بد من إعمال النصوص من الجانبين. انظر: "مدارج السالكين" (١/ ٣٩٩)، "لوامع الأنوار" (١/ ٣٧٠)، و "شرح النونية" للهراس (٢/ ٩٩)، و "شرح الواسطية" لابن عثيمين (١/ ٢٦٥).

وأما المنزلة بين المنزلتين: فعندهم أن من ارتكب كبيرة يخرج من الإيمان ولا يدخل في الكفر!!.

وأما الأمر بالمعروف: وهو أنهم قالوا: علينا أن نأمر غيرنا بما أمرنا به، وأن نلزمه بما يلزمنا، وذلك هو الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وضمنوه أنه يجوز الخروج على الأئمة بالقتال إذا جاروا!! وقد تقدم جواب هذه الشبهة الخمس في مواضعها.

وعندهم أن التوحيد والعدل من الأصول العقلية التي لا يعلم صحة السمع إلا بعدها، وإذا استدلوا على ذلك بأدلة سمعية، إنما يذكرونها للاعتضاد بها، لا للاعتماد عليها، فهم يقولون: لا تثبت هذه بالسمع، بل العلم بها متقدم على العلم بصحة النقل! فمنهم من لا يذكرها في الأصول، إذ لا فائدة فيها عندهم، ومنهم من يذكرها ليبين موافقة السمع للعقل، ولإيناس الناس بها، لا للاعتماد عليها! والقرآن والحديث فيه عندهم بمنزلة الشهود الزائدين على النصاب! والممدد اللاحق بعسكر مستغني عنهم! وبمنزلة من يتبع هواه واتفق أن الشرع ما يهواه!! كما قال عمر بن عبد العزيز: لا تكن ممن يتبع الحق إذا وافق هواه، ويخالفه إذا خالف هواه، فإذا أنت لا تثاب على ما وافقته من الحق، وتعاقب على ما تركته منه^(١)؛ لأنك إنما اتبعت هواك في الموضعين. وكما أن «الأعمال بالنيات، وإنما لكل امرئ ما نوى»، والعمل يتبع قصد صاحبه وإرادته، فالاعتقاد القوي يتبع أيضًا علم ذلك وتصديقه، فإذا كان ذلك تابعًا للإيمان كان من الإيمان، كما أن العمل الصالح إذا كان عن نية صالحة كان صالحًا، وإلا فلا، فقول أهل الإيمان التابع لغير الإيمان، كعمل أهل



(١) حسن:

أخرجه الهروي في «ذم الكلام» (٨١٠) فقال: أخبرنا محمد بن محمد بن يوسف أخبرنا محمد بن علي بن حامد حدثنا عبد الله بن محمد بن منصور حدثنا هشام بن عمار حدثنا عبد الله بن عبد الرحمن عن أبيه أنه حدثه ومحمد بن حجاج بن أبي قتلة الخولاني أن عمر بن عبد العزيز كتب إلى ابنه عبد الملك (أما بعد فاتخذ الحق إماما ولا تكن ممن يقبله إذا وافق هواه ويدعه إذا خالف هواه فإذا أنت لم تؤجر فيما قبلت منه ولم تنج من الإثم فيما دفعت منه إذا خالفك وليكن علمك علم الله الذي أنزله على نبيه صلى الله عليه وسلم ودل فيه على محابه ومكارهه وعرف الناس فيه أمره ودعاهم إلى كتابه وهداهم إلى كرامته ووقاهم به بأسه وأوجب لهم به رضوانه وأنزلهم به أفضل منازل خلقه عز وجل هو العلم الذي لم يجهل من علمه ولم يعلم من جهله فأثره على سواء واثته عند زواجه فإن ذلك يحق على من علمه واتباع طاعة الله فيما أوصى به هو نور الله الذي أنزل وهدى به أوليائه ومن لم يكن له حظ فيه لم ينتفع بشيء منه وكان في ظلمة ما بقي في دنياه. ورجاله محتج بهم مترجم لهم في «تاريخ الإسلام».

الصالح التابع لغير قصد أهل الصلاح. وفي المعتزلة زنادقة كثيرة، وفيهم من ضل سعيهم في الحياة الدنيا وهم يحسبون أنهم يحسنون صنعا.

[الجهمية وأصل مذهبهم]

والجهمية: هم المنتسبون إلى جهم بن صفوان الترمذي، وهو الذي أظهر نفى الصفات والتعطيل، وهو أخذ ذلك عن الجعد بن درهم، الذي ضحى به خالد بن عبد الله القسري بواسط، فإنه خطب الناس في يوم عيد الأضحى، وقال: أيها الناس، ضحوا تقبل الله ضحاياكم، فإني مضح بالجعد بن درهم، إنه زعم أن الله لم يتخذ إبراهيم خليلاً ولم يكلم موسى تكليماً، تعالى الله عما يقول الجعد علواً كبيراً! ثم نزل فذبحه^(١). وكان ذلك بعد استفتاء علماء زمانه، وهم السلف الصالح رحمهم الله تعالى.

وكان جهم بعده بخراسان، فأظهر مقالته هناك، وتبعه عليها ناس، بعد أن ترك الصلاة أربعين يوماً شكا في ربه! وكان ذلك لمناظرته قومًا من المشركين، يقال لهم السُّمَنِيَّةُ^(٢)، من فلاسفة الهند، الذين ينكرون من العلم ما سوى الحسيات، قالوا له: هذا ربك الذي تعبده، هل يرى أو يُشَمُّ أو يُذَاق أو يُلمس؟ فقال: لا، فقالوا: هو معدوم!! فبقي أربعين يوماً لا يعبد شيئاً^(٣)، ثم لما خلا قلبه من معبود يألهه، نقش الشيطان اعتقاداً نحته فكره، فقال: إنه الوجود المطلق!! ونفى جميع الصفات، واتصل بالجعد.

وقد قيل: إن الجعد كان قد اتصل بالصابئة الفلاسفة من أهل حران، وأنه أيضاً أخذ شيئاً عن بعض اليهود المحرفين لدينهم، المتصلين بلييد بن الأعصم، الساحر الذي سحر



(١) **ضعيفة الإسناد:** تقدم تخريج القصة ص (٤٥٧).

(٢) بضم السين وفتح الميم - كلمة بوذية هي في الأصل الراهب - وهم إحدى الفرق الضالة من أهل الهند من عبدة الأصنام، كانت قبل دولة الإسلام، ينفون النظر والاستدلال، ويقولون بقدوم العالم، ويزعمون أنه لا معلوم إلا من جهة الحواس الخمس، فما لا تدركه الحواس لا يثبتونه، فهم على هذا ينكرون جميع الغيبات، فأنكر أكثرهم المعاد والبعث بعد الموت، وقال فريق منهم بتناسخ الأرواح، في الصور المختلفة. وأجازوا نقل روح الإنسان إلى كلب، وروح الكلب لإنسان. انظر: "الفرق بين الفرق" للبغدادى (ص ٢٥٣)، و"درء تعارض" (١٦٨/٥).

(٣) **صحيح:**

رواه أحمد في "الرد على الجهمية" (ص ٩٣) والبخاري في "خلق أفعال العباد" (ص ٣٠) وابن بطة في "الإبانة" (٣١٧) واللالكائي في "شرح اعتقاد أصول السنة" (٦٣٠) بأسانيد صحيحة.

النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ^(١). فقتل جهم بخراسان، قتله سلم بن أخوز ولكن كانت قد فشت مقالته في الناس، وتقلدها بعده المعتزلة. ولكن كان الجهم أذخلاً^(٢) في التعطيل منهم؛ لأنه ينكر الأسماء حقيقة، وهم لا ينكرون الأسماء بل الصفات.

وقد تنازع العلماء في الجهمية: هل هم من الثنتين وسبعين فرقة أم لا؟ ولهم في ذلك قولان^(٣): وممن قال إنهم ليسوا من الثنتين وسبعين فرقة - عبد الله بن المبارك^(٤)، ويوسف بن أسباط^(٥).

وإنما اشتهرت مقالة الجهمية من حين محنة الإمام أحمد بن حنبل وغيره من علماء السنة، فإنه من إمارة المأمون قووا وكثروا، فإنه كان قد أقام بخراسان مدة واجتمع بهم، ثم كتب بالمحنة من طرسوس^(٦) سنة ثمان عشرة ومائتين وفيها مات، وردوا الإمام أحمد إلى الحبس ببغداد إلى سنة عشرين، وفيها كانت محنته مع المعتصم ومناظرته لهم بالكلام، فلما رد عليهم ما احتجوا به عليه، وبين أنه لا حجة لهم في شيء من ذلك، وأن طلبهم من الناس أن يوافقوهم وامتحنهم إياهم - جهل وظلم، وأراد المعتصم إطلاقه، أشار عليه من



(١) كما في البخاري (٣٢٦٨) ومسلم (٢١٨٩).

(٢) أي: أشد.

(٣) والصحيح هو قول جمهور السلف أنهم كفار، قال شيخ الإسلام رحمه الله: والمأثور عن السلف والأئمة إطلاق أقوال بتكفير "الجهمية المحضة" الذين ينكرون الصفات. اهـ وقال الإمام ابن القيم رحمه الله:

ولقد تقلد كفرهم خمسون في عشر من العلماء في البلدان

واللالكائي الإمام حكاه عنه - هم بل حكاه قبله الطبراني

انظر: "مجموع الفتاوى" (٣/ ٣٥٢)، و"نونية ابن القيم" (ص ٤٢).

(٤) صحيح:

أخرجه عبد الله بن أحمد في "السنة" (١٥) وابن بطة في "الإبانة" (٢٥٤) من طريق الحسن بن عيسى مولى عبد الله بن المبارك قال: كان ابن المبارك يقول: «الجهمية كفار». وهذا إسناد صحيح.

(٥) ضعيف:

أخرجه أبو عمرو الداني في "الرسالة الوافية" (٢٢٧) فقال: حدثنا ابن سلمة، قال: نا محمد، قال: نا أبو بكر بن أبي داود، قال: نا المسيب بن واضح، قال: سمعت يوسف بن أسباط يقول: أصول البدع أربعة الوراق، والخوارج، والقدرية، والمرجئة، ثم تشعب كل فرقة على ثمان عشرة طائفة، فتلك اثنتان وسبعون فرقة، والثالثة والسبعون الجماعة التي قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إنهم الناجية. وفيه المسيب بن واضح وفيه ضعف.

(٦) مدينة بـغـور الشام بين أنطاكية وحلب وبلاد الروم. انظر "معجم البلدان" (٤/ ٢٨).

أشار بأن المصلحة ضربه، لئلا تنكسر حرمة الخلافة مرة بعد مرة! فلما ضربوه قامت الشناعة في العامة، وخافوا، فأطلقوه. وقصته مذكورة في كتب التاريخ^(١).

ومما انفرد به جهنم: أن الجنة والنار تفتيان، وأن الإيمان هو المعرفة فقط، والكفر هو الجهل فقط، وأنه لا فعل لأحد في الحقيقة إلا الله وحده، وأن الناس إنما تنسب إليهم أفعالهم على سبيل المجاز، كما يقال تحركت الشجرة، ودار الفلك، وزالت الشمس! ولقد أحسن القائل:

عجبتُ لشيطانٍ دعا الناسَ جهرةً ❀ إلى النار واشتقَّ اسمه من جهنم^(٢)
وقد نقل أن أبا حنيفة رَحِمَهُ اللهُ، لما سئل عن الكلام في الأعراض^(٣) والأجسام؟ فقال:
لعن الله عمرو بن عبيد، هو فتح على الناس الكلام في هذا^(٤).

[الجبرية وأصل قولهم]

والجبرية: أصل قولهم من الجهم بن صفوان، كما تقدم، وأن فعل العبد بمنزلة طوله ولونه!^(٥) وهم عكس القَدَرِية نفاة القدر، فإن القدرية إنما نُسبوا إلى القدر لنفيهم إياه، كما سميت المرجئة لنفيهم الإرجاء، وأنه لا أحد مُرَجَّأ لأمر الله إما يعذبهم وإما يتوب عليهم. وقد تسمى الجبرية «قدرية»؛ لأنهم غلوا في إثبات القدر، وكما يسمى الذين لا يجزمون بشيء من الوعد والوعيد، بل يغفلون في إرجاء كل أمر حتى الأنواع، فلا يجزمون بثواب من تاب، كما لا يجزمون بعقوبة من لم يتب، وكما لا يجزم لمعين. وكانت المرجئة الأولى يرجئون عثمان وعليًا، ولا يشهدون بإيمان ولا كفر!!^(٦)

❀ ————— ❀

(١) انظر: "سير أعلام النبلاء" (١١/٢٣٢).

(٢) هذا البيت منسوب إلى ابن المبارك، انظر "مجموع الفتاوى" (١٣/١٨٤)، و"الصواعق" (٤/١٣٩٨) و"سير أعلام النبلاء" (٨/٤١١).

(٣) أي: الصفات.

(٤) أخرجه الهروي في "ذم الكلام" (٥/٢٢١) من طريق ابن أحمد بن سعيد البخاري سمعت سعد بن الأحنف سمعت الفتح بن علوان سمعت أحمد بن الحجاج سمعت محمد بن الحسن صاحب أبي حنيفة يقول: قال أبو حنيفة: فذكره. وفيه من لم أعرفهم.

(٥) أي: ليست له فيها إرادة ولا اختيار، بل هي محض فعل الرب سبحانه وتعالى.

(٦) هذا قول جماعة من المتقدمين كالحسن بن محمد بن الحنفية ومحارب بن دثار وغيرهما، وهذا القول إنما جاء منهم ردا على الخوارج الذين كفروا عثمان وعلي رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا. انظر: "الطبقات" لابن سعد (٦/٣٠٧).

وقد ورد في ذمّ القدرية أحاديث في "السنن": منها ما روى أبو داود في "سننه"، من حديث عبد العزيز بن أبي حازم، عن أبيه، عن ابن عمر، عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قال: «القدرية مجوس هذه الأمة، إن مرضوا فلا تعودوهم، وإن ماتوا فلا تشهدوهم»^(١). ورؤي في ذمّ القدرية أحاديث أخر كثيرة، تكلم أهل الحديث في صحة رفعها، والصحيح أنها موقوفة، بخلاف الأحاديث الواردة في ذم الخوارج، فإن فيهم في "الصحيح" وحده عشرة أحاديث، أخرج البخاري منها ثلاثة، وأخرج مسلم سائرهما^(٢). ولكن مشابهتم^(٣) للمجوس ظاهرة، بل قولهم أبدأ من قول المجوس، فإن المجوس اعتقدوا وجود خالقين، والقدرية اعتقدوا خالقين!!.

وهذه البدع المتقابلة حَدَّثَتْ من الفتن المفرقة بين الأمة، كما ذكر البخاري في "صحيحه"، عن سعيد بن المسيب، قال: وقعت الفتنة الأولى -يعني مقتل عثمان- فلم تُبق من أصحاب بدر أحدًا. ثم وقعت الفتنة -يعني الحرة-، فلم تُبق من أصحاب الحديبية أحدًا. ثم وقعت الثالثة^(٤)، فلم تُرتفع للناس طبّاخ^(٥). أي عقل وقوة.

فالخوارج والشيعة حَدَّثُوا في الفتنة الأولى، والقدرية والمرجئة في الفتنة الثانية، والجهمية ونحوهم بعد الفتنة الثالثة. فصار هؤلاء ﴿الذين فرّقوا دينهم وكانوا شيعاً﴾ [الأنعام: ١٥٩]- يقابلون البدعة بالبدعة، أولئك^(٦) غلّوا في علي، وأولئك^(٧) كفروه! وأولئك^(٨) غلّوا في الوعيد، حتى خلدوا بعض المؤمنين، وأولئك غلّوا في الوعد حتى نفوا بعض الوعيد، أعني المرجئة! وأولئك غلّوا في التنزيه حتى نفوا الصفات، وهؤلاء غلّوا في الإثبات، حتى وقعوا في التشبيه! وصاروا يبتدعون من الدلائل والمسائل ما ليس بمشروع، ويعرضون عن الأمر المشروع، وفيهم من استعان على ذلك بشيء من كتب الأوائل: اليهود والنصارى



- (١) حسن لغيره: تقدم تخريجه ص(٤١٦).
- (٢) انظر: صحيح البخاري (٦٩٣٠-٦٩٣٤) وصحيح مسلم (١٠٦٣-١٠٦٨).
- (٣) أي: القدرية.
- (٤) هذه الفتنة الثالثة قيل هي لما خرج في المدينة أبو حمزة الخارجي وكان ذلك في خلافة مروان بن محمد سنة ثلاثين ومائة ألف للهجرة.
- (٥) أخرجه البخاري (٤٠٢٤).
- (٦) أي: الشيعة.
- (٧) أي: الخوارج.
- (٨) أي: الخوارج.

والمجوس والصابئين، فإنهم قرءوا كتبهم، فصار عندهم من ضلالتهم ما أدخلوه في مسائلهم ودلائلهم، وغيروه في اللفظ تارة، وفي المعنى أخرى! فلبسوا الحق بالباطل، وكتبوا حقاً جاء به نبيهم، فنفروا واختلفوا وتكلموا حينئذ في الجسم والعرض والتجسيم، نفياً وإثباتاً.

أسباب الضلال العدول عن الصراط المستقيم الذي أمر الله باتباعه

وسبب ضلال هذه الفرق وأمثالهم، عدولهم عن الصراط المستقيم، الذي أمرنا الله باتباعه، فقال تعالى: ﴿وَأَنَّ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ وَلَا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَنْ سَبِيلِهِ﴾ [الأنعام: ١٥٣]. وقال تعالى: ﴿قُلْ هَذِهِ سَبِيلِي أَدْعُو إِلَى اللَّهِ عَلَى بَصِيرَةٍ أَنَا وَمَنِ اتَّبَعَنِي﴾ [يوسف: ١٠٨] فوَحَّدَ لفظ «صراطه» و«سبيله»، وجمع «السبل» المخالفة له.

وقال ابن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: خط لنا رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خطاً، وقال: «هذا سبيل الله، ثم خط خطوطاً عن يمينه وعن يساره، وقال: هذه سبل، على كل سبيل شيطان يدعو إليه، ثم قرأ: ﴿وَأَنَّ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ وَلَا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَنْ سَبِيلِهِ ذَلِكُمْ وَصَّاكُمْ بِهِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾» [الأنعام: ١٥٣] (١).

ومن هاهنا (٢) يعلم أن اضطرار العبد إلى سؤال هداية الصراط المستقيم فوق كل ضرورة، ولهذا شرع الله تعالى في الصلاة قراءة أم القرآن في كل ركعة، إما فرضاً أو إيجاباً، على حسب اختلاف العلماء في ذلك، لاحتياج العبد إلى هذا الدعاء العظيم القدر، المشتمل على أشرف المطالب وأجلها. فقد أمرنا الله تعالى أن نقول: ﴿اهْدِنَا الصِّرَاطَ



(١) حسن:

أخرجه أحمد (٤١٤٢) والطيالسي (٢٤١) والنسائي في «الكبرى» (١١١٠٩) وابن حبان (٦) وغيرهم من طرق عن حماد بن زيد عن عاصم بن أبي النجود عن أبي وائل عن عبد الله ابن مسعود به. وهذا إسناد حسن رجاله كلهم ثقات رجال الشيخين إلا عاصم بن بهدلة فهو حسن الحديث، وهو في «الصحيح المسند» للعلامة الوادعي رَحِمَهُ اللَّهُ بِرَقْم (٨٣٦).

وله شاهد عن جابر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أخرجه أحمد (١٥٢٧٧) وابن ماجه (١١) من طريق أبي خالد الأحمر، عن مجالد، عن الشعبي، عن جابر نحوه. وهذا إسناد ضعيف؛ لضعف مجالد بن سعيد.

(٢) انظر: «مجموع الفتاوى» (٣٠٧/٢٢)، و«درء تعارض» (١٦٦/١)، و«منهاج السنة» (١١/٢) - (١٢).

المُسْتَقِيم * صِرَاطُ الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ [الفاتحة: ٦-٧]. وقد ثبت عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ: «**اليهود مغضوب عليهم، والنصارى ضالون**»^(١).

وثبت في «**الصحيح**» عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ: «**لتبعن سنن من كان قبلكم حذو القذة بالقذة، حتى لو دخلوا جحر ضب لدخلتموه**»، قالوا: يا رسول الله: اليهود والنصارى؟ قال: «**فمن؟**»^(٢).

قال طائفة من السلف: من انحرف من العلماء ففيه شبه من اليهود، ومن انحرف من العباد ففيه شبه من النصارى^(٣). فلهذا تجد أكثر المنحرفين من أهل الكلام، من المعتزلة ونحوهم - فيه شبه من اليهود، حتى أن علماء اليهود يقرءون كتب شيوخ المعتزلة، ويستحسنون طريقتهم، وكذا شيوخ المعتزلة يميلون إلى اليهود ويرجعونهم على النصارى. وأكثر المنحرفين من العباد، من المتصوفة ونحوهم - فيهم شبه من النصارى، ولهذا يميلون إلى نوع من الرهبانية والحلول والاتحاد ونحو ذلك. وشيوخ هؤلاء^(٤) يذمون الكلام وأهله، وشيوخ أولئك^(٥) يعيبون طريقة هؤلاء ويصنفون في ذم السماع والوجد وكثير من الزهد والعبادة التي أحدثها هؤلاء.



(١) صحيح:

أخرجه أحمد (١٩٣٨١) والترمذي (٢٩٥٤) من طريق عن سماك بن حرب، عن عباد بن حبيش، عن عدي بن حاتم. وهذا إسناده ضعيف؛ لجهالة عباد بن حبيش. وقد اختلف في إسناده هذا الحديث، فقد رواه سعيد بن منصور في «تفسيره» (١٧٩) من طريق سفيان، عن إسماعيل بن أبي خالد مرسلاً. وهذا أصح.

وله شاهد عن بعض أصحاب النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أخرجه أحمد (٢٠٣٥١) والطبري في «تفسيره» (١٨٧/١) من طريق معمر، عن بديل العقيلي، قال: أخبرني عبد الله بن شقيق، أنه أخبره من سمع النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نحوه. وهذا إسناده صحيح.

(٢) أخرجه البخاري برقم (٧٣٢٠) ومسلم برقم (٢٦٦٩) عن أبي سعيد الخدري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بلفظ: «**شَبْرًا بِشَبْرٍ، وَذِرَاعًا بِذِرَاعٍ**» بدل قوله: «**حَذُو الْقُدَّةِ بِالْقُدَّةِ**» وهذه اللفظة عند الإمام أحمد (١٧١٣٥) من حديث شدد بن أوس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وفي سنده: شهر بن حوشب وهو ضعيف. فعزو الشارح رَحِمَهُ اللَّهُ هذا اللفظ للصحيحين يعتبر وهماً، وقد تبع فيه شيخ الإسلام رَحِمَهُ اللَّهُ كما في «**الافتضاء**»، والشارح رَحِمَهُ اللَّهُ كما تقدم ينقل كثيراً من كتبه.

(٣) انظر: «**اقتضاء الصراط المستقيم**» (١/ ٧٩).

(٤) أي: الصوفية.

(٥) أي: أهل الكلام من المعتزلة وغيرهم.

ولفِرَق الضلال في الوحي طريقتان^(١): طريقة التبديل، وطريقة التجهيل. أما أهل فهم نوعان: أهل الوهم والتخييل، وأهل التحريف والتأويل.

فأهل الوهم والتخييل، هم الذين يقولون: إن الأنبياء أخبروا عن الله واليوم الآخر والجنة والنار بأمور غير مطابقة للأمر في نفسه! لكنهم خاطبوهم بما يتخيلون به ويتوهمون به أن الله شيء عظيم كبير، وأن الأبدان تُعاد، وأن لهم نعيمًا محسوسًا، وعقابًا محسوسًا، وإن كان الأمر ليس كذلك؛ لأن مصلحة الجمهور في ذلك، وإن كان كذبًا فهو كذب لمصلحة الجمهور!! وقد وضع ابن سينا وأمثاله قانونهم على هذا الأصل.

وأما أهل التحريف والتأويل، فهم الذين يقولون: إن الأنبياء لم يقصدوا بهذه الأقوال ما هو الحق في نفس الأمر، وإن الحق في نفس الأمر هو ما علمناه بعقولنا! ثم يجتهدون في تأويل هذه الأقوال إلى ما يوافق رأيهم بأنواع التأويلات!! ولهذا كان أكثرهم لا يجزمون بالتأويل، بل يقولون: يجوز أن يراد كذا. وغاية ما معهم إمكان احتمال اللفظ.

وأما أهل التجهيل والتضليل، الذين حقيقة قولهم: إن الأنبياء وأتباع الأنبياء جاهلون ضالون، لا يعرفون ما أراد الله بما وصف به نفسه من الآيات وأقوال الأنبياء! ويقولون: يجوز أن يكون للنص تأويل لا يعلمه إلا الله، لا يعلمه جبرائيل ولا محمد ولا غيره من الأنبياء، فضلًا عن الصحابة والتابعين لهم بإحسان، وأن محمدًا صلى الله عليه وسلم كان يقرأ: ﴿الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى﴾ [طه: ٥]. ﴿إِلَيْهِ يَصْعَدُ الْكَلِمُ الطَّيِّبُ﴾ [فاطر: ١٠]. ﴿مَا مَنَعَكَ أَنْ تَسْجُدَ لِمَا خَلَقْتَ بِيَدَيْ﴾ [ص: ٧٥] وهو لا يعرف معاني هذه الآيات! بل معناها الذي دلت عليه لا يعرفه إلا الله تعالى!! ويظنون أن هذه طريقة السلف!!^(٢)

❖ ————— ❖

(١) انظر: "درء التعارض" (٨/١)، و"مجموع الفتاوى" (٣١/٥)، و"الصواعق" (٤١٨/٢).

(٢) السلف بريئون من مذهب التفويض، فقد تواترت الأقوال عنهم بإثبات المعاني لهذه النصوص إجمالًا أحيانًا، وتفصيلًا أحيانًا، وتفويضهم الكيفية إلى علم الله عز وجل. وقد ورد عن بعض العلماء كالنووي والبيهقي وابن قدامة وغيرهم أنهم يعززون إلى السلف تفويض معاني الصفات، بسبب فهمهم لبعض الكلمات على خلاف الصواب، ومن ذلك ما يلي:

(١) نقل ابن قدامة رَحِمَهُ اللهُ في "لمعة الاعتقاد" (ص ٣١) عن الإمام أحمد أنه قال -في قول النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّ اللَّهَ يَنْزِلُ إِلَى سَمَاءِ الدُّنْيَا» و«إِنَّ اللَّهَ يُرَى فِي الْقِيَامَةِ» وما أشبه هذه الأحاديث: نؤمن بها، ونصدق بها، لا كيف، ولا معنى، ولا نرد شيئًا منها... إلخ. ففهم ابن قدامة رَحِمَهُ اللهُ من كلام الإمام أحمد التفويض، حيث قال: وكل ما جاء في القرآن، أو صحَّ عن المصطفى عليه السلام من صفات الرحمن وجب الإيمان به وتلقيه بالتسليم والقبول، وترك التعرض له بالرد والتأويل والتشبيه والتمثيل، =

وما أشكل من ذلك وجب إثباته لفظاً، وترك التعرض لمعناه، ونرد علمه إلى قائله، ونجعل عهده على ناقله، اتباعاً لطريق الراسخين في العلم الذين أثنى الله عليهم في كتابه المبين بقوله سبحانه وتعالى: ﴿وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ يَقُولُونَ آمَنَّا بِهِ كُلٌّ مِنْ عِنْدِ رَبِّنَا﴾ [آل عمران: ٧]. وقال في ذم مبتغي التأويل لمتشابه تنزيله: ﴿فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ ابْتِغَاءَ الْفِتْنَةِ وَابْتِغَاءَ تَأْوِيلِهِ وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ﴾ [آل عمران: ٧]. اهـ وهذا الفهم من ابن قدامة رَحِمَهُ اللَّهُ غير صحيح لأمر: الأمر الأول: أن هذا الكلام المنقول عن الإمام أحمد بن حنبل رَحِمَهُ اللَّهُ غير ثابت عنه، فقد أخرجه الخلال في السنة كما في "درء تعرض العقل والنقل" (٣٠/٢) و"مختصر الصواعق" (ص ٤٦٨) من طريق علي بن عيسى أن حنلاً حدثهم فذكره. وهذا إسناد ضعيف، فعلي بن عيسى هو ابن الوليد ولم توجد له ترجمة، وحنبل هو ابن إسحاق وهو يتفرد عن أحمد بغرائب منكورة. ومما يدل على أن هذه الرواية منكورة، ما رواه اللالكائي في "شرح أصول اعتقاد أهل السنة" برقم (٧٧٧) وابن أبي يعلى في "طبقات الحنابلة" عن حنبل بن إسحاق قال: سألت أبا عبد الله أحمد بن حنبل عن الأحاديث التي تروى عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إن الله ينزل إلى السماء الدنيا»، فقال أبو عبد الله: "نؤمن بها ونصدق بها ولا نرد شيئاً منها إذا كانت أسانيد صحاح، ولا نرد على رسول الله قوله ونعلم أن ما جاء به الرسول حق،... إلى أن قال: أمض الحديث على ما روي بلا كيف ولا حد... إلخ. فهذا اللفظ هو المعروف عن الإمام أحمد وهو نفي العلم بالكيفية، لا تفويض المعنى، وهو الموافق لعامة السلف رضي الله عنهم. الأمر الثاني: أنه على فرض ثبوته عن الإمام أحمد رَحِمَهُ اللَّهُ فإن المراد بقوله: "لا كيف ولا معنى" أي: لا نثبت لها معاني تخالف ظاهرها كما يفعل أهل البدع، فيقولون معنى اليد النعمة، ومعنى الوجه الثواب، فلا نثبت هذه المعاني الباطلة التي تخالف ظاهر النصوص. قال شيخ الإسلام رَحِمَهُ اللَّهُ: فقال أبو عبد الله: نؤمن بها، ونصدق بها، ولا كيف ولا معنى - أي لا نكفيها ولا نحرفها بالتأويل، فنقول: معناها كذا. اهـ "درء التعارض" (٣١/٢)، وقال أيضاً: والمتسبون إلى السنة من الحنابلة وغيرهم يتمسكون بما يجدونه في كلام الأئمة في المتشابه مثل قول أحمد في رواية حنبل: "لا كيف ولا معنى" ظنوا أن مراده. أنا لا نعرف معناها. وكلام أحمد صريح بخلاف هذا في غير موضع وقد بين أنه إنما ينكر تأويلات الجهمية ونحوهم الذين يتأولون القرآن على غير تأويله وصف كتابه في الرد على الزنادقة والجهمية فيما أنكرته من متشابه القرآن وتأولته على غير تأويله فأنكر عليهم تأويل القرآن. اهـ "مجموع الفتاوى" (٣٦٣/١٧)، وقال العلامة ابن عثيمين رَحِمَهُ اللَّهُ: فإن قيل: ما الجواب عما قاله الإمام أحمد في حديث النزول وشبهه: "نؤمن بها ونصدق، لا كيف، ولا معنى". قلنا: الجواب على ذلك: أن المعنى الذي نفاه الإمام أحمد في كلامه هو المعنى الذي ابتكره المعطلة من الجهمية وغيرهم، وحرفوا به نصوص الكتاب والسنة عن ظاهرها إلى معاني تخالفه. ويدل على ما ذكرنا أنه نفي المعنى، ونفي الكيفية؛ ليتضمن كلامه الرد على كلتا الطائفتين المبتدعتين: طائفة المعطلة وطائفة المشبهة. فتفسير آيات الصفات وأحاديثها على نوعين: ١ - تفسير مقبول: وهو ما كان عليه الصحابة والتابعون من إثبات المعنى اللائق بالله عز وجل الموافق لظاهر الكتاب والسنة. ٢ - وتفسير غير مقبول: وهو ما كان بخلاف ذلك. اهـ "تلخيص الحومية" (ص ٣٥).

٢) نقل البغوي رَحِمَهُ اللَّهُ عن أئمة الدين كمكحول والزهري والأوزاعي ومالك وابن المبارك وسفيان الثوري والليث بن سعد وأحمد وإسحاق رَحِمَهُمُ اللَّهُ أنهم يقولون في صفات الله تعالى: "أمروها كما جاءت بلا كيف". ففهم البغوي رَحِمَهُ اللَّهُ من هذا الكلام التفويض حيث قال: والأولى في هذه الآية ﴿هَلْ يَنْظُرُونَ إِلَّا أَنْ يَأْتِيَهُمُ اللَّهُ فِي ظُلَلٍ مِنَ الْغَمَامِ وَالْمَلَائِكَةُ﴾ وما شاكلها أن يؤمن الإنسان بظاهرها

ويكل علمها إلى الله تعالى، ويعتقد أن الله عز اسمه منزّه عن سمات الحدث، على ذلك مضت أئمة السلف وعلماء السنة. اهـ "تفسير البغوي" (٢٦٩/١)، وقال أيضًا: وأما أهل السنة فيقولون: الاستواء على العرش صفة لله تعالى، بلا كيف، يجب على الرجل الإيمان به، ويكل العلم فيه إلى الله عز وجل. اهـ "تفسير البغوي" (٢٥/١)، وهذا الفهم من البغوي رَحِمَهُ اللَّهُ غير صحيح؛ فإن معنى قول السلف: "أمروها كما جاءت بلا كيف". أي: أمروا نصوص الصفات كما وردت على ظاهرها وما دلت عليه من المعاني والصفات على ما يليق بالله تعالى من غير تكييفها. فالسلف يَمُرُون نصوص الصفات كما جاءت بلا كيف، أي: يثبتون حقيقة معاني ألفاظها ويؤمنون بها، مع نفي علمهم بكيفيةها. وليس المقصود أنهم يؤمنون باللفظ من غير فهم لحقيقة معناه. فهم يفهمون حقيقة معاني هذه الألفاظ الواردة في الصفات كالاستواء والضحك ويؤمنون بذلك على ما يليق بالله سبحانه وتعالى، ويفوضون في الكيفية فقط. قال شيخ الإسلام رَحِمَهُ اللَّهُ: إنما نفوا علم الكيفية، ولم ينفوا حقيقة الصفة، ولو كان القوم قد آمنوا باللفظ المجرد من غير فهم لمعناه على ما يليق بالله لما قالوا «أمروها كما جاءت بلا كيف»؛ فإنه لا يحتاج إلى نفي علم الكيفية، إذا لم يفهم من اللفظ معنى، وإنما يحتاج إلى نفي علم الكيفية إذا أثبت الصفات. وأيضًا: فإن من ينفي الصفات لا يحتاج إلى أن يقول: (بلا كيف) فمن قال: إن الله ليس على العرش لا يحتاج أن يقول: (بلا كيف) فلو كان مذهب السلف نفي الصفات في نفس الأمر لما قالوا (بلا كيف). وأيضًا: فقولهم أمروها كما جاءت يقتضي إبقاء دلالتها على ما هي عليه، فإن هذه الألفاظ جاءت دالة على معاني، فلو كانت دلالتها منتفية لكان الواجب أن يقال: "أمروا لفظها مع اعتقاد أن المفهوم غير مراد" أو "أمروا لفظها مع اعتقاد أن الله لا يوصف بما دلت عليه حقيقة. اهـ "الفتوى الحموية الكبرى" (ص ٣٠٦-٣٠٧)، وقال ابن القيم رَحِمَهُ اللَّهُ: بل اتفق الصحابة والتابعون على إقرارها وإمرارها مع فهم معانيها وإثبات حقائقها. اهـ "مختصر الصواعق" (ص ٢٨)، وقال العلامة ابن عثيمين رَحِمَهُ اللَّهُ: هذه العبارة ورد معناها عن السلف، فقالوا في آيات الصفات وأحاديثها أمروها كما جاءت بلا كيف. وهذه العبارة تجاذبها طائفتان: طائفة ادّعت أن السلف أرادوا بهذه العبارة التفويض، والغريب أن هذه الدعوى تصدر من علماء أجلاء يشهد لهم بالخير، لكننا نشهد لهم بالخير، ونشهد عليهم بالخطأ في نقل مذهب السلف على هذا الوجه، ونرى أنهم مخطئون لكن عن غير عمد؛ لأن نيتهم حسنة - لا شك عندنا في ذلك -، لكنهم فهموا عن السلف فهمًا خاطئًا، فليس مذهب السلف هو التفويض، فالسلف من أفقه الناس في معنى آيات الصفات وأحاديثها، لكنهم من أبعد الناس أن يقولوا فيها ما لا يعلمون. اهـ "شرح السفارينية" (٢٩٣-٢٩٦).

(٣) نقل بعضهم عن سفيان بن عيينة رَحِمَهُ اللَّهُ أنه قال: كل ما وصف الله به نفسه في كتابه ف تفسيره قراءته، والسكوت عليه، ليس لأحد أن يفسره إلا الله تعالى ورسوله. وهكذا جاء عن كثير من السلف أنهم قالوا: "تفسيرها قراءتها". فظن أنهم يريدون تفويض معاني الصفات والجهل بمعنى الخطاب، وأنها لا تدل على شيء، وليس الأمر كذلك، بل أراد السلف أن نصوص الصفات واضحة بينة بمجرد قراءتها يفهم منها الصفات الثلاثة بالله تعالى، ولا نحتاج إلى تفسيرها بمعاني باطلة. قال الحافظ الذهبي رَحِمَهُ اللَّهُ: وكما قال سفيان وغيره: قراءتها تفسيرها. يعني أنها بينة واضحة في اللغة لا يتغنى بها مضائق التأويل والتحريف. اهـ العلو (ص ٢٥١)، و"مختصر العلو" (ص ١٥٠)، وقال بعض العلماء: ليس لأحد أن يفسره إلا الله تعالى ورسوله. أي: تفسير هيئة الصفة وكيفيةها، بل نفوض الكيفية إلى علم الله عز وجل، أمّا الصفة فإنّ مذهب السلف إثبات صفات الله عز وجل، وإثبات معناها، وتفويض الكيفية إلى علم الله

ثم منهم من يقول: إن المراد بها خلاف مدلولها الظاهر المفهوم، ولا يعرفه أحد، كما لا يعلم وقت الساعة! ومنهم من يقول: بل تُجرى على ظاهرها وتُحمل على ظاهرها!! ومع هذا، فلا يعلم تأويلها إلا الله، فيتناقضون حيث أثبتوا لها تأويلاً يخالف ظاهرها، وقالوا مع هذا: إنها تحمل على ظاهرها، وهؤلاء مشتركون في القول بأن الرسول لم يبين المراد بالنصوص التي يجعلونها مشكلةً أو متشابهةً، ولهذا يجعل كل فريق المشكل من نصوصه غير ما يجعله الفريق الآخر مشكلاً.

ثم منهم من يقول: لم يعلم معانيها أيضاً^(١)! ومنهم من يقول: علمها ولم يبينها، بل أحال في بيانها على الأدلة العقلية، وعلى من يجتهد في العلم بتأويل تلك النصوص!! فهم مشتركون في أن الرسول لم يعلم أو لم يعلم، بل نحن عرفنا الحق بعقولنا ثم اجتهدنا في حمل كلام الرسول على ما يوافق عقولنا، وأن الأنبياء وأتباعهم لا يعرفون العقليات^(٢)!! ولا يفهمون السمعيات^(٣)!! وكل ذلك ضلال وتضليل عن سواء السبيل^(٤).

عز وجل، لأن الكلام في الصفات فرعٌ عن الكلام في الذات، والله عز وجل المثل الأعلى. اه انظر: "التعليقات السننية على العقيدة الواسطية" (ص ٤٣).

(١) أي: الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

(٢) وهي: كل ما كان طريق العلم بها العقل.

(٣) وهي: كل ما كان طريق العلم بها الكتاب والسنة.

(٤) التفويض عند أهل السنة نوعان:

١ - **تفويض كيفية صفات الله تعالى دون المعنى.** وهو: أن يفوض العلم بكيفية صفات الله تعالى إلى الله، بأن يقول: الله أعلم كيف هو؟ وهذا هو مذهب السلف؛ لأن الكلام في الصفات فرع عن الكلام في الذات، فكما أننا لا نعقل كيفية ذاته سبحانه، فإننا أيضاً لا نعقل كيفية صفاته تعالى.

٢ - **تفويض المعنى.** وهو: صرف اللفظ عن ظاهره مع عدم التعرض لبيان المعنى المراد، بل يفوض علمه إلى الله بأن يقال: الله أعلم بمراده. وهذا مذهب المفوضة، وهو كما قال شيخ الإسلام رَحِمَهُ اللَّهُ أَنْ قول أهل التفويض الذين يزعمون أنهم متبعون للسنة والسلف من شر أقوال أهل البدع والإلحاد. وذلك لأنه يتضمن مفاصد كثيرة ومنها:

(١) **تكذيب للقرآن**، لأن الله يقول: ﴿وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ تِبْيَانًا لِكُلِّ شَيْءٍ﴾ [النحل: ٨٩]، وأي بيان في كلمات لا يدري ما معناها.

(٢) **تجهيل الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**، لأن الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - على زعمهم - لا يدري عن معاني القرآن فيما يتعلق بالأسماء والصفات، وإذا كان الرسول عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ لا يدري، فغيره من باب أولى.

(٣) **فتح الباب للزنادقة** الذين تناولوا على أهل التفويض، وقال: أنتم لا تعرفون شيئاً، بل نحن الذين نعرف، وأخذوا يفسرون القرآن بغير ما أراد الله، وقالوا: كوننا نثبت معاني للنصوص خير من كوننا أميين =

نسأل الله السلامة والعافية، من هذه الأقوال الواهية، المفوضية بقائلها إلى الهاوية.

﴿سُبْحَانَ رَبِّكَ رَبِّ الْعِزَّةِ عَمَّا يَصِفُونَ * وَسَلَامٌ عَلَى الْمُرْسَلِينَ * وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾

[الصفات: ١٨٠-١٨٢].



المحتويات

- الإيمان بالعرش والكرسي ٥
- وقوله: (وَالْعَرْشُ وَالْكُرْسِيُّ حَقٌّ) ٥
- قوله: (وَهُوَ جَلٌّ وَعَلَا مُسْتَعْنٍ عَنِ الْعَرْشِ وَمَا دُونَهُ. مُحِيطٌ بِكُلِّ شَيْءٍ وَفَوْقَهُ، وَقَدْ أَعْجَزَ عَنِ الْإِحَاطَةِ خَلْقَهُ) ١٦
- إثبات صفة الكلام لله عز وجل ٣٤
- قوله: (وَنَقُولُ: إِنَّ اللَّهَ اتَّخَذَ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلًا، وَكَلَّمَ اللَّهُ مُوسَى تَكْلِيمًا، إِبْرَاهِيمًا وَتَصْدِيقًا وَتَسْلِيمًا) ٣٤
- الإيمان بالملائكة، والنبیین والكتب السماوية ٤٠
- قوله: (وَنُؤْمِنُ بِالْمَلَائِكَةِ وَالنَّبِيِّينَ، وَالْكَتُبِ الْمُنَزَّلَةِ عَلَى الْمُرْسَلِينَ، وَنَشْهَدُ أَنَّهُمْ كَانُوا عَلَى الْحَقِّ الْمُبِينِ) ٤٠
- تسمية أهل القبلة بالمسلمين ٦٢
- قوله: (وَنُسَمِّي أَهْلَ قِبَلَتِنَا مُسْلِمِينَ مُؤْمِنِينَ، مَا دَامُوا بِمَا جَاءَ بِهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُعْتَرِفِينَ، وَلَهُ بِكُلِّ مَا قَالَهُ وَأَخْبَرَ مُصَدِّقِينَ (غَيْرَ مُكَذِّبِينَ)) ٦٢
- حرمة الخوض في الله عز وجل ودينه وقرآنه ٦٣
- قوله: (وَلَا نَخْوُضُ فِي اللَّهِ، وَلَا نُهَارِي فِي دِينِ اللَّهِ) ٦٣
- قوله: (وَلَا نُجَادِلُ فِي الْقُرْآنِ، وَنَشْهَدُ أَنَّهُ كَلَامُ رَبِّ الْعَالَمِينَ، نَزَلَ بِهِ الرُّوحُ الْأَمِينُ، فَعَلَّمَهُ سَيِّدُ الْمُرْسَلِينَ مُحَمَّدًا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ كَلَامُ اللَّهِ تَعَالَى، لَا يُسَاوِيهِ شَيْءٌ مِنْ كَلَامِ الْمَخْلُوقِينَ، وَلَا نَقُولُ بِخَلْقِهِ، وَلَا نُخَالِفُ جَمَاعَةَ الْمُسْلِمِينَ) ٦٣
- عدم تكفير أهل القبلة بذنوب ٦٩
- قوله: (وَلَا نَكْفُرُ أَحَدًا مِنْ أَهْلِ الْقِبْلَةِ بِذَنْبٍ، مَا لَمْ يَسْتَحِلَّهُ. وَلَا نَقُولُ: لَا يَضُرُّ مَعَ الْإِيمَانِ ذَنْبٌ لِمَنْ عَمِلَهُ) ٦٩
- قوله: (وَنَرْجُو لِلْمُحْسِنِينَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ أَنْ يَغْفُو عَنْهُمْ وَيُدْخِلَهُمُ الْجَنَّةَ بِرَحْمَتِهِ، وَلَا نَأْمَنُ عَلَيْهِمْ، وَلَا نَشْهَدُ لَهُمْ بِالْجَنَّةِ، وَنَسْتَغْفِرُ لِمُسِيئِهِمْ، وَنَخَافُ عَلَيْهِمْ، وَلَا نَقْنَطُهُمْ) ٨٤

الأمن والإيأس ٩٥

قوله: (وَالْأَمْنُ وَالْإِيَّاسُ يَقْتُلَانِ عَنْ مِلَّةِ الْإِسْلَامِ، وَسَبِيلُ الْحَقِّ بَيْنَهُمَا لِأَهْلِ الْقِبْلَةِ). ٩٥

ما يخرج به المسلم من الإيمان ٩٩

قوله: (وَلَا يَخْرُجُ الْعَبْدُ مِنَ الْإِيمَانِ إِلَّا بِجُحُودٍ مَا أَذْخَلَهُ فِيهِ). ٩٩

تعريف الإيمان ١٠٠

قوله: (وَالْإِيمَانُ: هُوَ الْإِقْرَارُ بِاللِّسَانِ، وَالتَّصْدِيقُ بِالْجَنَانِ. وَجَمِيعُ مَا صَحَّ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنَ الشَّرْعِ وَالْبَيِّنَاتِ كُلِّهَا حَقٌّ. وَالْإِيمَانُ وَاحِدٌ، وَأَهْلُهُ فِي أَصْلِهِمْ سَوَاءٌ، وَالتَّفَاضُلُ بَيْنَهُمْ بِالْحَشِيَّةِ وَالتَّقَى، وَتُخَالَفَةُ الْهَوَى، وَمُلازِمَةُ الْأَوْلى). ١٠٠

قوله: (وَالْمُؤْمِنُونَ كُلُّهُمْ أَوْلِيَاءُ الرَّحْمَنِ، وَأَكْرَمُهُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَطْوَعُهُمْ وَأَتَّبِعُهُمُ لِلْقُرْآنِ). ١٤١

قوله: (وَالْإِيمَانُ: هُوَ الْإِيمَانُ بِاللَّهِ، وَمَلَائِكَتِهِ، وَكُتُبِهِ، وَرُسُلِهِ، وَالْيَوْمِ الْآخِرِ، وَالْقَدَرِ، خَيْرُهُ وَشَرُّهُ، وَحُلُولُهُ وَمُؤَرُّهُ، مِنَ اللَّهِ تَعَالَى). ١٤٧

قوله: (وَنَحْنُ مُؤْمِنُونَ بِذَلِكَ كُلِّهِ، لَا نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِنْ رُسُلِهِ، وَنُصَدِّقُهُمْ كُلَّهُمْ عَلَى مَا جَاءُوا بِهِ). ١٥٦

أهل الكبائر من المؤمنين لا يُخَلَّدون في النار ١٥٧

قوله: (وَأَهْلُ الْكِبَايِرِ مِنْ أُمَّةٍ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي النَّارِ لَا يُخَلَّدُونَ، إِذَا مَاتُوا وَهُمْ مُوَحَّدُونَ، وَإِنْ لَمْ يَكُونُوا تَائِبِينَ، بَعْدَ أَنْ لَقُوا اللَّهَ عَارِفِينَ، وَهُمْ فِي مَشِيئَتِهِ وَحُكْمِهِ إِنْ شَاءَ غَفَرَ لَهُمْ وَعَفَا عَنْهُمْ بِفَضْلِهِ، كَمَا ذَكَرَ عَزَّ وَجَلَّ فِي كِتَابِهِ: ﴿وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾ [النساء: ٤٨]، وَإِنْ شَاءَ عَذَّبَهُمْ فِي النَّارِ بَعْدَ ذَلِكَ، ثُمَّ يُخْرِجُهُمْ مِنْهَا بِرَحْمَتِهِ وَشَفَاعَةِ الشَّافِعِينَ مِنْ أَهْلِ طَاعَتِهِ، ثُمَّ يَبْعَثُهُمْ إِلَى جَنَّتِهِ. وَذَلِكَ بِأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى تَوَلَّى أَهْلَ مَعْرِفَتِهِ، وَلَمْ يَجْعَلْهُمْ فِي الدَّارَيْنِ كَأَهْلِ نَكَرَتِهِ، الَّذِينَ خَابُوا مِنْ هِدَايَتِهِ، وَلَمْ يَنَالُوا مِنْ وَلَايَتِهِ. اللَّهُمَّ يَا وَلِيَّ الْإِسْلَامِ وَأَهْلِهِ، ثَبِّتْنَا عَلَى الْإِسْلَامِ حَتَّى نَلْقَاكَ بِهِ). ١٥٧

مذهب أهل السنة في الصلاة خلف المسلمين والصلاة على موتاهم ١٦٣

قوله: (وَنَرَى الصَّلَاةَ خَلْفَ كُلِّ بَرٍّ وَفَاجِرٍ مِنْ أَهْلِ الْقِبْلَةِ، وَعَلَى مَنْ مَاتَ مِنْهُمْ). ١٦٣

قوله: (وَلَا نُنْزِلُ أَحَدًا مِنْهُمْ جَنَّةً وَلَا نَارًا). ١٧٠

قوله: (وَلَا نَشْهَدُ عَلَيْهِمْ بِكُفْرٍ وَلَا بِشِرْكٍ وَلَا بِنِفَاقٍ، مَا لَمْ يَظْهَرْ مِنْهُمْ شَيْءٌ مِنْ ذَلِكَ، وَنَدَّرُ سَرَائِرَهُمْ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى). ١٧٢

- عصمة دماء المسلمين ١٧٤
 قوله: (وَلَا تَرَى السَّيْفَ عَلَى أَحَدٍ مِنْ أُمَّةٍ مُحَمَّدٌ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَّا مَنْ وَجَبَ عَلَيْهِ السَّيْفُ).
 ١٧٤
- وجوب السمع والطاعة بالمعروف نولاة الأمور، وتحريم الخروج عليهم ١٧٥
 قوله: (وَلَا تَرَى الْخُرُوجَ عَلَى أُمَمِنَا وَوَلَاةِ أُمُورِنَا، وَإِنْ جَاوَزُوا، وَلَا نَدْعُو عَلَيْهِمْ، وَلَا نَنْزِعُ يَدًا مِنْ طَاعَتِهِمْ، وَتَرَى طَاعَتَهُمْ مِنْ طَاعَةِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ فَرِيضَةً، مَا لَمْ يَأْمُرُوا بِمَعْصِيَةٍ، وَنَدْعُوهُمْ بِالصَّلَاحِ وَالْمُعَافَاةِ). ١٧٥
- وجوب اتباع الكتاب والسنة، وتجنب الشذوذ والفرقة ١٧٩
 قوله: (وَتَتَّبِعُ السُّنَّةَ وَالْجَمَاعَةَ، وَتَجْتَنِبُ الشُّذُودَ وَالْخِلَافَ وَالْفُرْقَةَ). ١٧٩
- حب أهل العدل، وبغض أهل الضجور ١٨٢
 قوله: (وَنُحِبُّ أَهْلَ الْعَدْلِ وَالْأَمَانَةِ، وَنُبْغِضُ أَهْلَ الْجَوْرِ وَالْحِيَانَةِ). ١٨٢
- تفويض العلم فيما خفي على العبد إلى الله ١٨٤
 قوله: (وَنَقُولُ: اللَّهُ أَعْلَمُ، فِيمَا اشْتَبَهَ عَلَيْنَا عِلْمُهُ). ١٨٤
- من مذهب أهل السنة: المسح على الخفين ١٨٧
 قوله: (وَتَرَى الْمَسْحَ عَلَى الْخَفَيْنِ، فِي السَّفَرِ وَالْحَضَرِ، كَمَا جَاءَ فِي الْأَثَرِ). ١٨٧
- الحج والجهاد مع الأئمة برهم وفاجرهم ١٩١
 قوله: (وَالْحُجُّ وَالْجِهَادُ مَاضِيَانِ مَعَ أَوَّلِي الْأَمْرِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ، بَرِّهِمْ وَفَاجِرِهِمْ، إِلَى قِيَامِ السَّاعَةِ، لَا يُبْطِلُهُمَا شَيْءٌ وَلَا يَنْقُضُهُمَا). ١٩١
- الإيمان بالكرام الكاتبين وملك الموت ١٩٣
 قوله: (وَنُؤْمِنُ بِالْكَرَامِ الْكَاتِبِينَ، فَإِنَّ اللَّهَ قَدْ جَعَلَهُمْ عَلَيْنَا حَافِظِينَ). ١٩٣
- قوله: (وَنُؤْمِنُ بِمَلِكِ الْمَوْتِ، الْمُوَكَّلِ بِقَبْضِ أَرْوَاحِ الْعَالَمِينَ). ١٩٦
- الإيمان بعذاب القبر ونعيمه، والفتنة الحاصلة فيه ٢٠٥
 قوله: (وَبِعَذَابِ الْقَبْرِ لَنْ كَانَ لَهُ أَهْلًا، وَسُؤَالِ مُنْكَرٍ وَنَكِيرٍ فِي قَبْرِهِ عَنْ رَبِّهِ وَدِينِهِ وَنَبِيِّهِ، عَلَى مَا جَاءَتْ بِهِ الْأَخْبَارُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَعَنِ الصَّحَابَةِ رِضْوَانُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ. وَالْقَبْرُ رَوْضَةٌ مِنْ رِيَاضِ الْجَنَّةِ، أَوْ حُفْرَةٌ مِنْ حُفْرِ النَّارِ). ٢٠٥

الإيمان بيوم القيامة وما فيه من المشاهد ٢٢٤

قوله: (وَنُؤْمِنُ بِالْبَعْثِ وَجَزَاءِ الْأَعْمَالِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَالْعَرْصِ وَالْحِسَابِ، وَقِرَاءَةِ الْكِتَابِ، وَالثَّوَابِ، وَالْعِقَابِ، وَالصَّرَاطِ، وَالْمِيزَانِ). ٢٢٤

خلق الجنة والنار وبقاؤهما ٢٤٦

قوله: (وَالْجَنَّةُ وَالنَّارُ مَخْلُوقَتَانِ، لَا تَفْنَيَانِ أَبَدًا وَلَا تَبِيدَانِ، فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى خَلَقَ الْجَنَّةَ وَالنَّارَ قَبْلَ الْخَلْقِ، وَخَلَقَ لَهَا أَهْلًا، فَمَنْ شَاءَ مِنْهُمْ إِلَى الْجَنَّةِ فَضْلًا مِنْهُ، وَمَنْ شَاءَ مِنْهُمْ إِلَى النَّارِ عَذَابًا مِنْهُ، وَكُلُّ يَعْمَلُ لِمَا (قَدْ) فُرِعَ لَهُ، وَصَائِرٌ إِلَى مَا خُلِقَ لَهُ). ٢٤٦

أنواع الاستطاعة ٢٦٥

قوله: (وَالِاسْتِطَاعَةُ الَّتِي يَجِبُ بِهَا الْفِعْلُ، مِنْ نَحْوِ التَّوْفِيقِ الَّذِي لَا [يَجُوزُ أَنْ] يُوصَفُ الْمَخْلُوقُ بِهِ [تَكُونُ] مَعَ الْفِعْلِ، وَأَمَّا الْاسْتِطَاعَةُ مِنْ جِهَةِ الصَّحَّةِ وَالْوُسْعِ، وَالتَّمَكُّنِ وَسَلَامَةِ الْأَلَاتِ، فَهِيَ قَبْلَ الْفِعْلِ، وَبِهَا يَتَعَلَّقُ الْخَطَابُ، وَهُوَ كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا﴾ [البقرة: ٢٨٦]). ٢٦٥

أفعال العباد خلق الله عز وجل ٢٧١

قوله: (وَأَفْعَالُ الْعِبَادِ [هِيَ] خَلْقُ اللَّهِ وَكَسْبُ مِنَ الْعِبَادِ). ٢٧١

كل ما يجري في الكون بمشيئة الله عز وجل ٢٨٢

قوله: (وَلَمْ يَكْلَفَهُمُ اللَّهُ تَعَالَى إِلَّا مَا يُطِيقُونَ، وَلَا يُطِيقُونَ إِلَّا مَا كَلَّفَهُمْ. وَهُوَ تَفْسِيرٌ لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ، نَقُولُ: لَا حِيلَةَ لِأَحَدٍ، [وَلَا تَحْوَلَ لِأَحَدٍ]، وَلَا حَرَكَةَ لِأَحَدٍ عَنْ مَعْصِيَةِ اللَّهِ، إِلَّا بِمَعُونَةِ اللَّهِ، وَلَا قُوَّةَ لِأَحَدٍ عَلَى إِقَامَةِ طَاعَةِ اللَّهِ وَالتَّابِ عَلَيْهَا إِلَّا بِتَوْفِيقِ اللَّهِ. وَكُلُّ شَيْءٍ يَجْرِي بِمَشِيئَةِ اللَّهِ تَعَالَى وَعِلْمِهِ وَقَضَائِهِ وَقَدَرِهِ. غَلَبَتْ مَشِيئَتُهُ الْمَشِئَاتِ كُلَّهَا، [وَعَكَسَتْ إِرَادَتُهُ الْإِرَادَاتِ كُلَّهَا]، وَغَلَبَ قَضَاؤُهُ الْحِيلَ كُلَّهَا، يَفْعَلُ مَا يَشَاءُ، وَهُوَ غَيْرُ ظَالِمٍ أَبَدًا: ﴿لَا يُسْأَلُ عَمَّا يَفْعَلُ وَهُمْ يُسْأَلُونَ﴾ [الأنبياء: ٢٣]). ٢٨٢

انتفاع الأموات بعمل الأحياء ٢٩١

قوله: (وَفِي دُعَاءِ الْأَحْيَاءِ وَصَدَقَاتِهِمْ مَنَفَعَةٌ لِلْأَمْوَاتِ). ٢٩١

[الاستئجار على تلاوة القرآن وإهدائه للميت] ٣٠٠

[قراءة القرآن وإهداؤها للميت بغير أجر] ٣٠٠

- اختلاف العلماء في حكم قراءة القرآن عند القبور ٣٠٥
- الله هو الغني ونحن الفقراء إليه ٣٠٨
- قوله: (وَاللَّهُ تَعَالَى يَسْتَجِيبُ الدَّعَوَاتِ، وَيَقْضِي الْحَاجَاتِ). ٣٠٨
- [الرد على من يزعم عدم فائدة الدعاء] ٣٠٩
- [بيان الحكمة أن الداعي قد لا يعطى شيئاً أو يعطى غير ما سأل] ٣١١
- قوله: (وَيَمْلِكُ كُلَّ شَيْءٍ، وَلَا يَمْلِكُهُ شَيْءٌ، وَلَا غِنَى عَنِ اللَّهِ تَعَالَى طَرْفَةَ عَيْنٍ، وَمَنْ اسْتَغْنَى عَنِ اللَّهِ طَرْفَةَ عَيْنٍ؛ فَقَدْ كَفَرَ وَصَارَ مِنْ أَهْلِ الْحَيْنِ). ٣١٣
- إثبات الرضا والغضب لله عز وجل ٣١٤
- قوله: (وَاللَّهُ يَغْضَبُ وَيَرْضَى، لَا كَأَحَدٍ مِنَ الْوَرَى). ٣١٤
- مذهب أهل السنة في الصحابة وآل بيت رسول الله ٣١٨
- قوله: (وَنُحِبُّ أَصْحَابَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَلَا نُقَرِّطُ فِي حُبِّ أَحَدٍ مِنْهُمْ، وَلَا تَتَبَرَأُ مِنْ أَحَدٍ مِنْهُمْ، وَنُبْغِضُ مَنْ يُبْغِضُهُمْ، وَبَغَيْرِ الْخَيْرِ يَذْكُرُهُمْ، وَلَا نَذْكُرُهُمْ إِلَّا بِخَيْرٍ، وَحُبُّهُمْ دِينٌ وَلِبَاقٌ وَإِحْسَانٌ، وَبُغْضُهُمْ كُفْرٌ وَنِفَاقٌ وَطُغْيَانٌ). ٣١٨
- قوله: (وَنُتَبِّتُ الْخِلَافَةَ بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَوْ لَا لِأَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، تَفْضِيلًا لَهُ وَتَقْدِيمًا عَلَى جَمِيعِ الْأُمَّةِ). ٣٢٤
- قوله: (ثُمَّ لِعُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ). ٣٣٣
- قوله: (ثُمَّ لِعُثْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ). ٣٣٤
- قوله: (ثُمَّ لِعَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ). ٣٣٨
- قوله: (وَهُمُ الْخُلَفَاءُ الرَّاشِدُونَ، [وَالْأَيُّمَةُ الْمُهْدِيُونَ]). ٣٤١
- قوله: ([وَنُحِبُّ] الْعَشْرَةَ الَّذِينَ سَمَّاهُمْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَبَشَّرَهُمْ بِالْجَنَّةِ، نَشْهَدُ لَهُمْ بِالْجَنَّةِ، عَلَى مَا شَهِدَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَقَوْلُهُ الْحَقُّ، وَهُمْ: أَبُو بَكْرٍ، وَعُمَرُ، وَعُثْمَانُ، وَعَلِيٌّ، وَطَلْحَةُ، وَالزُّبَيْرُ، وَسَعْدٌ، وَسَعِيدٌ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ، وَأَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ الْجَرَّاحِ، وَهُوَ أَمِينُ هَذِهِ الْأُمَّةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ أَجْمَعِينَ). ٣٤٤
- قوله: (وَمَنْ أَحْسَنَ الْقَوْلَ فِي أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَأَزْوَاجِهِ الطَّاهِرَاتِ مِنْ كُلِّ دَنْسٍ، وَذُرِّيَّاتِهِ الْمُقَدَّسِينَ مِنْ كُلِّ رَجَسٍ، فَقَدْ بَرَّئَ مِنَ النِّفَاقِ). ٣٤٨

- قوله: (وَعُلَمَاءُ السَّلَفِ مِنَ السَّابِقِينَ، وَمَنْ بَعْدَهُمْ مِنَ التَّابِعِينَ أَهْلُ الْخَيْرِ وَالْأَثَرِ، وَأَهْلُ الْفَقْهِ وَالنَّظَرِ، لَا يُذَكَّرُونَ إِلَّا بِالْجَمِيلِ، وَمَنْ ذَكَرَهُمْ بِسُوءٍ فَهُوَ عَلَى غَيْرِ السَّبِيلِ). ٣٥٠
- الأنبياء أفضل من الأولياء ٣٥١
- قوله: (وَلَا تُفْضَلُ أَحَدًا مِنَ الْأَوْلِيَاءِ عَلَى أَحَدٍ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ، وَنَقُولُ: نَبِيُّ وَاحِدٌ أَفْضَلُ مِنْ جَمِيعِ الْأَوْلِيَاءِ). ٣٥١
- منهج أهل السنة في كرامات الأولياء ٣٥٤
- قوله: (وَنُؤْمِنُ بِمَا جَاءَ مِنْ كَرَامَاتِهِمْ، وَصَحَّ عَنِ الثَّقَاتِ مِنْ رِوَايَاتِهِمْ). ٣٥٤
- [أنواع الفراسة] ٣٦١
- الإيمان بأشراط الساعة ٣٦٢
- قوله: (وَنُؤْمِنُ بِأَشْرَاطِ السَّاعَةِ: مِنْ خُرُوجِ الدَّجَالِ، وَنُزُولِ عِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ مِنَ السَّمَاءِ، وَنُؤْمِنُ بِطُلُوعِ الشَّمْسِ مِنْ مَغْرِبِهَا، وَخُرُوجِ دَابَّةِ الْأَرْضِ مِنْ مَوْضِعِهَا). ٣٦٢
- الحذر من تصديق الكهان والعرافين ونحوهم ٣٦٧
- قوله: (وَلَا نُصَدِّقُ كَاهِنًا وَلَا عَرَّافًا، وَلَا مَنْ يَدَّعِي شَيْئًا يُخَالِفُ الْكِتَابَ وَالسُّنَّةَ وَاجْمَاعَ الْأُمَّةِ). ٣٦٧
- [التنازع في حقيقة السحر وأنواعه] ٣٧٦
- [اعتقاد الولاية في بعض البله بدعة وضلال] ٣٨١
- [تبديع من يصعق عند سماع الأنغام الحسنة] ٣٨٢
- من منهج أهل السنة: لزوم الجماعة والحذر من الفرقة ٣٨٧
- قوله: (وَنَرَى الْجَمَاعَةَ حَقًّا وَصَوَابًا، وَالْفُرْقَةَ زَيِّغًا وَعَذَابًا). ٣٨٧
- [وجوب رد المسائل المتنازع فيها إلى الله ورسوله] ٣٨٩
- [الاختلاف نوعان اختلاف تنوع واختلاف تضاد] ٣٩٠
- [الاختلاف في الكتاب] ٣٩٣

دين الله هو الإسلام وبيان وسطيته ٣٩٦

قوله: ﴿وَدِينُ اللَّهِ فِي الْأَرْضِ وَالسَّاءِ وَاحِدٌ، وَهُوَ دِينُ الْإِسْلَامِ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّ الدِّينَ عِنْدَ اللَّهِ الْإِسْلَامُ﴾ [آل عمران: ١٩]. وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا﴾ [المائدة: ٣]. وَهُوَ بَيْنَ [الْغُلُوِّ وَ] التَّقْصِيرِ، وَبَيْنَ التَّشْبِيهِ وَالتَّعْطِيلِ، وَبَيْنَ الْجَبْرِ وَالْقَدَرِ، وَبَيْنَ الْأَمَنِ وَالْإِيَّاسِ).
٣٩٦.....

هذا ديننا وعقيدتنا ٤٠٠

قوله: (فَهَذَا دِينُنَا وَاعْتِقَادُنَا ظَاهِرًا وَبَاطِنًا، وَنَحْنُ بَرَاءٌ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى مِنْ كُلِّ مَنْ خَالَفَ الَّذِي ذَكَرْنَاهُ وَبَيَّنَّاهُ، ٤٠٠
وَنَسْأَلُ اللَّهَ تَعَالَى أَنْ يُبَيِّنَنَا عَلَى الْإِيمَانِ، وَيُخْتِمَ لَنَا بِهِ، وَيَعْصِمَنَا مِنَ الْأَهْوَاءِ الْمُخْتَلِفَةِ، وَالْأَرْءِ الْمُتَفَرِّقَةِ، وَالْمَذَاهِبِ الرَّدِّيَّةِ، مِثْلِ الْمُسَبِّهِةِ، وَالْمُعْتَزِلَةِ، وَالْجَهْمِيَّةِ، وَالْجُحْرِيَّةِ، وَالْقَدَرِيَّةِ، وَغَيْرِهِمْ، مِنَ الَّذِينَ خَالَفُوا السُّنَّةَ وَالْجَمَاعَةَ، وَخَالَفُوا الضَّلَالَاتِ، وَنَحْنُ مِنْهُمْ بَرَاءٌ، وَهُمْ عِنْدَنَا ضَلَالٌ وَأَزْدِيَاءٌ. وَبِاللَّهِ الْعِصْمَةِ وَالتَّوْفِيقِ). ٤٠١

[الجهمية وأصل مذهبهم] ٤٠٤

[الجبرية وأصل قولهم] ٤٠٦

[سبب الضلال العدول عن الصراط المستقيم الذي أمر الله باتباعه] ٤٠٨

المحتويات ٤١٥